

علوم القرآن الكريم

في تفسير القرطبي
(الجامع لأحكام القرآن)

إعداد

علي عبد الله علي علان

إشراف

الأستاذ الدكتور فضل حسن عباس

أطروحة دكتوراه

© Arabic Digital Library - Yamouk University

علوم القرآن الكريم

في تفسير الإمام القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)

إعداد

علي عبد الله علي علان

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في تخصص تفسير القرآن الكريم وعلومه - كلية الشريعة - جامعة اليرموك، إربد - الأردن

وافق عليها

- رئيساً الدكتور
فضل عباس، أستاذ في تفسير القرآن الكريم وعلومه / كلية الشريعة - جامعة اليرموك.
- عضواً
عبد الباسط بلبول، أستاذ في تفسير القرآن الكريم وعلومه / كلية الشريعة - جامعة اليرموك.
- عضواً
محمد الشافعي، أستاذ في تفسير القرآن الكريم وعلومه / كلية الشريعة - جامعة اليرموك.
- عضواً
محمود عبيدات، أستاذ مشارك في الحديث النبوي الشريف / كلية الشريعة - جامعة اليرموك.
- عضواً
محمد الزغول، أستاذ مشارك في تفسير القرآن الكريم وعلومه / كلية الشريعة - جامعة مؤتة.

تاريخ تقديم الأطروحة

١٤٢٦/١١/١٩ هـ الموافق ٢٠٠٥/١٢/٢١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

© Arabic Digital Library / Al-Farooq University

الإهداء

إلى النبي الكريم مبلغ القرآن العظيم صاحب المقام
المحمود والشفاة العظمى، صل اللهم عليه صلاة ترضيه،
واجزه اللهم عما خيرا ما جزيت نبياً من قومه.
إلى الإمام الفذ المفسر الفقيه أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري
القرطبي رحمه الله تعالى.
إلى مشايخي الكرام حفظهم الله.
إلى والدي العبيبين اللذين بذلا جهدهما عنابة وتربية، وانتظرا هذا اليوم،
جزاهما الله عنى خيرا ما جزى والدين عن ولدتهما.
إلى صيدة الوفاء زوجتي "صاعدة" التي كانت عوناً لي في دراستي هذه
صاعدة فصاحة، وحسنة، جزاها الله عنى خيراً ما جزى زوجاً عن زوجة، ووالديهما.
إلى أولادي.. حذيفة.. تقوى.. عبد الله... عسى أن يصيروا على
الدرب.. وعسى أن يكونوا ممثلين القرآن خلقاً وعملاً.
إلى إخواني وأخواتي حفظهم الله تعالى
إلى حفاظ القرآن الكريم، العاملين على تحفيده.
... إليهم جميعاً أهدي جهدي هذا

شكر و عرفان

امثالاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"^(١).

أرفع إلى مقام شَيْخِي الْفَاضِلِ الْأَسْتَاذِ الْدَكْتُورِ فَضْلِ حَسَنِ عَبَّاسِ الْعَالِمِ
الْقُدْوَةِ عَظِيمِ الشُّكْرِ وَالْعِرْفَانِ عَلَى مَا أَوْلَانِي بِهِ مِنْ نَصْحٍ وَإِرْشَادٍ وَعَنَابَةٍ وَمَا
أَوْقَفَنِي عَلَيْهِ مِنْ مَنَهْجِيَّةٍ عِلْمِيَّةٍ صَحِيحَةٍ.

وأشكر الأساتذة الفضلاء المناقشين، على تفضلهم عليّ بمناقشة أطروحتي
هذه إثراءً وتصويباً.

وأشكر جميع مشايخي الفضلاء وأقول لهم لقد زرعتهم وهذا أوان القطاف.
وأشكر صديقي الْفَاضِلِ الْدَكْتُورِ أَحْمَدَ عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ الَّذِي لَمْ يَأَلْ جُهْداً
فِي مَسَاعَدَتِي بِهَذِهِ الدِّرَاسَةِ بِتَخْرِيجِ الرِّوَايَاتِ وَالْحُكْمِ عَلَيْهَا.
وشكري المتواصل إلى والديَّ الَّذَيْنِ أَحَاطَتَنِي بِالِدَعَاءِ وَإِلَى زَوْجِي سَاجِدَةَ.
وأشكر كل من قدم لي نصيحة وأسدى إليّ معروفاً.

(١) رواه أحمد، المسند (١٢٨)، والترمذي، السنن (١٩٥٥)، وأبو يعلى، المسند (١١٢٢) من حديث لي
سعيد الخدري، قال الترمذي: "حديث حسن صحيح"، وفي الباب عن جمع من الصحابة.

المُلخَص

علان، علي عبد الله، علوم القرآن الكريم في تفسير الإمام القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، أطروحة دكتوراه بجامعة اليرموك، ٢٠٠٥م (المشرف: الأستاذ الدكتور فضل عباس).

علوم القرآن الكريم، هي المسائل والمباحث التي يحصن بها فهم كلام الله في كتابه حسب مراده، لذلك كانت عناية العلماء بها كبيرة، وجعلوا العلم بها من الشروط اللازمة تحققها في المفسر.

وتأتي هذه الدراسة لتبرز جهد إمام فذ ألا وهو القرطبي محمد بن أحمد (٦٧١هـ)، في مسائل علوم القرآن في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن).

وتظهر أهميتها: أنها تقدم للباحثين والدارسين آراء عالم في علوم القرآن متقدم على الزركشي (٧٩٤هـ) وكتابه (البرهان في علوم القرآن) والسيوطي (٩١١هـ) وكتابه (الإتقان في علوم القرآن) فهما مرجعان أساسيان في هذا.

وكان القرطبي قد حفظ لنا أقوال علماء متقدمين عليه مثل الأنباري (٣٢٨هـ) والباقلاني (٤٠٣هـ) في علوم القرآن الكريم.

وتناولت في هذه الدراسة رأي الإمام القرطبي في المسائل الأتية: نزول القرآن الكريم، المكي والمدني في القرآن، الأحرف السبعة، وتلاوة القرآن وفضائله، وجمع القرآن في المصحف وتواتره، وترتيب سور القرآن وآياته، وإعجاز القرآن الكريم الذي يشهد بصحة الرسول صلى الله عليه وسلم وأن مصدره من الله، التفسير مفهومه وفضائله وأنواعه ومراتب المفسرين من الصحابة، لغة القرآن (المعرب والغريب)، المحكم والمنتشابه، النسخ مفهومه وشروطه وقواعده وأقسامه.

وقابلتها بآراء أشهر المفسرين والمصنفين في علوم القرآن الكريم وشراح السنة مع المناقشة والترجيح، بعد دراسة الروايات التي يستدل بها في هذه المسائل حديثاً ببيان حكم أسانيدھا صحة وضعفاً، وبهذا أسهمت هذه الدراسة في تأصيل المسائل المبحوثة.

وتميز الإمام القرطبي، بالتحقيق والانفراد في بحث قضايا قل من تعرض لها، وكان رحمه الله قد ترك أثراً واضحاً فيمن بعده تبين من خلال عرض أقوال مشاهير المفسرين، كما تأثر بمن سبقه.

رقم الصفحة	الموضوع
٧-١	المقدمة
٨	الإمام القرطبي: اسمه ونسبه - نشأته - شيوخه - مصنفاته - وفاته
٦٨-١٠	الفصل الأول: نزول القرآن الكريم
١١	المبحث الأول: الوحي
١١	- الوحي معناه وأقسامه
١٣	- صور الوحي
١٥	- كيفية الوحي
١٧	المبحث الثاني: تنزل القرآن الكريم وتنجيده
١٧	- أولاً: نزول القرآن الكريم وفيه ثلاثة أقوال.
٢٩	- ثانياً: تنجيم القرآن الكريم وحكمه.
٣٣	- مدة تنجيم القرآن
٣٦	المبحث الثالث: أول ما نزل وآخر ما نزل
٣٦	أولاً: أول ما نزل وفيه أربعة أقوال
٤٥	ثانياً: آخر ما نزل وفيه أربعة أقوال
٥٥	المبحث الرابع: تكرر النزول
٥٧	- من قال به من المفسرين
٥٩	- بيان من رده من المفسرين والعلماء
٦٢	المبحث الخامس: السياق القرآني وسبب النزول
٦٧	- فائدة: السياق والترجيح في التفسير
٦٨	- فائدة: جواز انتزاع بعض الآية من سياقها للاستدلال بها.
٢٦٥-٦٩	الفصل الثاني: المكي والمدني
٧٠	المبحث الأول: المكي والمدني .. مفهومه .. وضوابطه
٧٠	أولاً: مفهوم المكي والمدني
٧١	ثانياً: ضوابط المكي والمدني
٧٦	المبحث الثاني: بيان المكي والمدني من السور والآيات
٧٦	الفتحة
٧٧	البقرة
٨٠	آل عمران
٨٠	النساء

رقم الصفحة	الموضوع
٨٢	المائدة
٨٤	الأنعام
٨٨	الأعراف
٨٨	الأنفال
٩٣	التوبة
٩٧	يونس
٩٨	هود
١٠٠	يوسف
١٠٠	الرعد
١٠٣	إبراهيم
١٠٤	الحجر
١٠٥	النحل
١١٢	الإسراء
١١٨	الكهف
١٢١	مريم
١٢١	طه
١٢٣	الأنبياء
١٢٥	الحج
١٣٠	المؤمنون
١٣٤	النور
١٣٦	الفرقان
١٣٩	الشعراء
١٤٢	النمل
١٤٢	التقصص
١٤٦	العنكبوت
١٥٢	الروم
١٥٣	لقمان
١٥٦	السجدة

رقم الصفحة	الموضوع
١٦٠	الأحزاب
١٦٢	سبا
١٦٥	فاطر
١٦٥	يس
١٧٠	الصافات
١٧٠	ص
١٧٠	للزمر
١٧٩	غافر
١٨٠	فصلت
١٨١	الشورى
١٨٦	الزخرف
١٨٦	الدخان
١٨٩	للجاثية
١٩١	الأحقاف
١٩٦	محمد
١٩٨	الفتح
١٩٩	الحجرات
١٩٩	ق
٢٠٢	الذاريات
٢٠٣	الطور
٢٠٣	النجم
٢٠٥	القمر
٢٠٦	للرحمن
٢٠٧	لواقعة
٢١٠	للحديد
٢١٥	للمجادلة
٢١٥	الحشر
٢١٦	المتحنة

رقم الصفحة	الموضوع
٢١٦	الصف
٢١٦	الجمعة
٢١٧	المنافقون
٢١٧	التغابن
٢١٨	الطلاق
٢١٨	التحریم
٢١٩	الملك
٢١٩	التلم
٢٢٠	للحاقة
٢٢٠	المعارج
٢٢٠	نوح
٢٢٠	للجن
٢٢١	للمزمل
٢٢٥	للمدثر
٢٢٦	للقیامة
٢٢٦	الإتسان
٢٣٠	مسألة تحقیق وإثبات ورود آیات مكیة فی سور مدنیة
٢٣١	للمرسلات
٢٣٣	النبا
٢٣٣	للتنازعات
٢٣٣	عبس
٢٣٣	للتكوير
٢٣٣	الانفطار
٢٣٤	المطففين
٢٣٧	الانشقاق
٢٣٧	البروج
٢٣٧	الطارق
٢٣٨	الأعلى

رقم الصفحة	الموضوع
٢٤٠	الغاشية
٢٤٠	الفجر
٢٤١	البلد
٢٤٢	للشمس
٢٤٢	الليل
٢٤٤	للضحى
٢٤٤	الشرح
٢٤٥	للتين
٢٤٥	الحلق
٢٤٥	القدر
٢٤٦	البينة
٢٤٧	الزلزلة
٢٤٩	العاديات
٢٥٠	القارعة
٢٥١	التكاثر
٢٥٢	العصر
٢٥٣	الهمزة
٢٥٣	للقيل
٢٥٣	قريش
٢٥٤	الماعون
٢٥٥	الكوثر
٢٥٧	للكافرون
٢٥٧	النصر
٢٥٨	الممد
٢٥٨	الإخلاص
٢٦٢	العلق
٢٦٢	لنفس
٢٦٥	نتائج الدراسة الميدانية في المكي والمدني

رقم الصفحة	الموضوع
٢٥٤-٢٦٦	الفصل الثالث: الأحرف السبعة والقراءات وتلاوة القرآن وفضائله
٢٦٧	للمبحث الأول: أحاديث مروية في الأحرف السبعة
٢٧٠	للمبحث الثاني: أقوال في المراد بالأحرف السبعة
٢٧٠	- القول الأول: سبعة أوجه من المعاني المتقاربة بالفاظ مختلفة.
٢٧٢	- مناقشته
٢٧٦	- القول الثاني: سبع لغات من لغات العرب كلها
٢٧٩	- مناقشته
٢٨٢	- القول الثالث: سبع لغات في مضر
٢٨٣	- مناقشته
٢٨٥	- القول الرابع: سبعة أوجه تغاير في القراءة
٢٩٠	- مناقشته
٢٩٢	- رأي الباحث في معنى الأحرف السبعة
٢٩٥	- القول الخامس: هي في معاني كتاب الله
٢٩٦	- أقوال العلماء في مناقشته
٣٠٢	المبحث الثالث: العلاقة بين الأحرف السبعة والقراءات
٣٠٢	- الأحرف السبعة توقيفية والقراءات سنة متبعة.
٣٠٤	- للقراءات اختيار أتمتها من حرف أو أكثر من الأحرف السبعة
٣١٠	- فائدة: في حكم القراءة الشاذة
٣١٤	المبحث الرابع: كيفية التلاوة لكتاب الله تعالى وما يكره منها وما يحرم واختلاف الناس في ذلك
٣١٤	- كيفية تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم
٣١٥	- مذاهب العلماء في رفع الصوت عند قراءة القرآن والتطريب فيه والترجيع.
٣١٦ المذهب الأول: الكراهة
٣١٧ المذهب الثاني: الجواز
٣١٨ مناقشة أدلة المذهب الثاني
٣٢٨	- الخلاصة
٣٣٤	المبحث الخامس: لخذ الأجرة على تعليم القرآن
٣٣٤	- الرأي الأول: المنع

رقم الصفحة	الموضوع
٣٣٦	- الرأي الثاني: الجواز
٣٣٧	- مناقشة أدلة المنع
٣٣٩	- فائدة: حكم من منع الإجازة عن مستحقها إلا بما
٣٤٠	المبحث للمسلمين: فضائل القرآن
٣٤٠	- فضل تلاوة القرآن الكريم والعمل به
٣٤٦	- فضل حامل القرآن
٣٤٧	- فضل إعراب القرآن
٣٤٨	المبحث السابع: تفضيل بعض السور والآي على بعض، وأسباب الوضع في فضائل السور
٣٤٨	أولاً: تفضيل بعض السور والآي على بعض
٣٤٩ المذهب الأول: المنع
٣٤٩ المذهب الثاني: الجواز
٣٥١	ثانياً: أسباب الوضع في فضائل السور
٤١٨-٣٥٥	الفصل الرابع: جمع القرآن الكريم وتواتره
٣٥٦	المبحث الأول: جمع القرآن في الصدور
٣٥٦	- الذين جمعوا القرآن في صدورهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
٣٥٦	- هل جمع ابن مسعود القرآن في حياة النبي صلى الله عليه وسلم؟
٣٦٠	- مناقشة العلماء للمروي في أن حفظة القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أربعة.
٣٦٣	- تعليل عدم شهرة غير الأربعة في حفظ القرآن الكريم
٣٦٤	- امتناع حصر حفاظ القرآن الكريم من الصحابة.
٣٦٥	- ليس من شرط كون القرآن متواتراً أن يحفظ الكل للكل
٣٦٦	المبحث الثاني: جمع القرآن في السطور
٣٦٦	لولاً: جمع أبي بكر المصحف
٣٦٧	ثانياً: نسخ عثمان المصاحف
٣٦٧	- وجه جمع عثمان الناس على مصحفه
٣٦٩	- هل لشملت المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة؟

رقم الصفحة	الموضوع
٣٧٥	- ترجيح الباحث
٣٧٦	- الفرق بين جمع أبي بكر المصحف ونسخ عثمان المصاحف
٣٧٧	- هل اشتمل مصحف أبي بكر على الأحرف السبعة؟
٣٧٩	- لماذا لم يجمع النبي صلى الله عليه وسلم القرآن في مصحف؟
٣٨٠	- قول مخالف فيمن كلفهم عثمان في نسخ المصاحف
٣٨٠	- مما قيل في طريقة للجمع وعدد المصاحف المنسوخة
٣٨٣	- موقف عبد الله بن مسعود من تولي زيد نسخ المصاحف
٣٨٥	المبحث الثالث: التحسينات على مصحف عثمان
٣٨٥	- أولاً: شكل المصحف ونقطه
٣٨٦	- ثانياً: التشهير
٣٨٨	- أقوال العلماء في حكم التحسينات
٣٨٩	المبحث الرابع: حكم مخالفة مصحف عثمان بالزيادة والنقصان
٣٩٤	المبحث الخامس: المعونتان ومصحف ابن مسعود
٣٩٤	- ما نقله الإمام في تأويل عدم كتابة المعونتين في مصحف ابن مسعود.
٣٩٥	- للروايات عنه في شأن المعونتين.
٣٩٦	- لقول الطمء في المروي عنه في شأن المعونتين وهم بين مضعف منكر ومتأول معتذر
٣٩٩	- للقائلون برجوعه عما روي عنه
٤٠٠	- الرد على من قال ذلك
٤٠٠	- عدم كتابة المعونتين لا يعني إنكار قرآنيتهما.
٤٠١	- تأويلات أخرى للمروي عن ابن مسعود
٤٠٤	المبحث السادس: موقف الرافضة من تواتر القرآن
٤٠٤	- قول الإمام في تواتر القرآن
٤٠٥	- للروايات التي تعلق بها طعن للرافضة
٤٠٧	- فقدان زيد آية الأحزاب في الجمع الثاني، هل يعني سقوطها من الأول؟
٤١٠	- عناصر التوثيق
٤١٠	- قول الرافضة في التواتر
٤١١	- رد الإمام على مطعنهم

رقم الصفحة	الموضوع
٤١٣	- ردود لعلماء آخرين
٤١٥	- بيان معنى قول زيد (لم أجدهما مع أحد إلا مع خزيمة).
٤٤٤-٤١٩	الفصل الخامس: ترتيب القرآن الكريم
٤٢٠	المبحث الأول: ترتيب السور
٤٢٠	- معنى للسورة
٤٢١	- مذاهب العلماء في ترتيب السور
٤٢١ المذهب الأول: ترتيب السور اجتهادي
٤٢٤ المذهب الثاني: ترتيب السور توقيفي
٤٢٧ المذهب الثالث: بين المذهبين الأولين
٤٢٨ الأئمة على أن ترتيبها توقيفي
٤٣٢	المبحث الثاني: ترتيب الآيات
٤٣٢	- معنى الآية
٤٣٤	- قول العلماء في ترتيب الآيات
٤٣٤ ترتيب الآيات توقيفي بالإجماع
٤٣٥ الأئمة على أن ترتيب الآيات توقيفي
٤٣٨ مخالفة الشوكاني للإجماع!!!
٤٤٠	- عدد أي للقرآن وكلماته وحروفه
٤٤٠	... أولا: عدد أي للقرآن.
٤٤٢	... ثانيا: عدد كلمات القرآن وحروفه
٤٤٣	... ومعنى الكلمة ومعنى الحرف
٤٩٩-٤٤٥	الفصل السادس: إعجاز القرآن الكريم
٤٤٦	المبحث الأول: المعجزة تعريفها... شروطها... أنواعها
٤٤٦	- تعريفها
٤٤٧	- شروطها
٤٥٢	- الفرق بين المعجزة والسحر
٤٥٣	- أنواعها.
٤٥٥	المبحث الثاني: مراحل التحدي

رقم الصفحة	الموضوع
٤٥٥	- آيات التحدي
٤٥٦	- طريقتان لترتيب آيات التحدي
٤٥٦	* الطريقة الأولى: التحدي بالقرآن، بعشر سور، بسورة...
٤٥٦	- هل آية القصص (قل فاتوا بكتاب) من آيات التحدي؟
٤٥٩	* الطريقة الثانية: التحدي بسورة ثم بعشر سور...
٤٦١	- التحدي بالنوع لا بالمقدار
٤٦٣	المبحث الثالث: وجوه إعجاز القرآن الكريم
٤٦٣	* المجموعة الأولى: وجوه يغلب فيها النظر إلى الألفاظ والتراكيب لا إلى المعاني من حيث النظم والأسلوب والبلاغة والفصاحة.
٤٦٣	- للوجه الأول: النظم البديع المخالف لكل نظم معهود.
٤٦٤	- الوجه الثاني: الأسلوب المخالف لجميع أساليب العرب.
٤٦٤	- الوجه الثالث: الجزالة.
٤٦٤	- الوجه الرابع: التصرف في لسان العرب على وجه لا يستقل به عربي.
٤٦٥	- ممن قال من المفسرين وغيرهم بنحو هذه الوجوه.
٤٧٢	* المجموعة الثانية: وجوه يغلب فيها النظر إلى المعاني
٤٧٢	- الوجه الخامس: الإخبار عن غيب الماضي
٤٧٣	- ممن قال به من المفسرين وغيرهم
٤٧٤	- الوجه السادس: الإخبار عن المغيبات في المستقبل
٤٧٥	- ممن قال به من المفسرين وغيرهم
٤٧٦	- أقوال بعض المفسرين وغيرهم في تضعيف وجه الإعجاز بغيب الماضي والمستقبل
٤٧٩	- الوجه السابع: الوفاء بالوعد المدرك بالحس في العيان
٤٧٩	- الوجه الثامن: التناسب في جميع ما تضمنه ظاهراً وباطناً من غير اختلاف
٤٨٠	- من ذكره من المفسرين وناقشه.
٤٨١	- الوجه التاسع: الحكم البالغة
٤٨١	- الوجه العاشر: ماتضمنه القرآن من العلم الذي هو قوام جميع الأنام في الحلال والحرام وفي سائر الأحكام.
٤٨٢	* تفرد الإمام بالتصريح بالإعجاز التشريعي

رقم الصفحة	الموضوع
٤٨٢	- مظاهر الإعجاز التشريعي وأقوال العلماء.
٤٨٢	- إشارات السابقين إلى الإعجاز التشريعي.
٤٨٣	- من أقوال المحنثين في الإعجاز التشريعي.
٤٨٥	- دور للتشريع القرآني في الإعجاز البياني.
٤٨٧	• نهاية المطاف (ورأي الباحث)
٤٨٨	- أمثلة من إعجاز القرآن الكريم
٤٩٠	• بلاغة القرآن المنزل وبلاغة المنزل عليه
٤٩٢	- المبحث الرابع: الصَّرْفَةُ وِردِها
٤٩٣	- ممن قال بالصَّرْفَةُ من العلماء.
٤٩٥	- ردود العلماء على الصَّرْفَةُ.
٥١٤-٥٠٠	الفصل السابع: تفسير القرآن الكريم
٥٠١	- المبحث الأول: فضل تفسير القرآن الكريم
٥٠٢	- المبحث الثاني: التفسير والتأويل والفرق بينهما
٥٠٣	- المبحث الثالث: التفسير بالرأي ومنزله من المأثور
٥٠٣	• ما جاء من الوعيد على تفسير القرآن بالرأي والجرأة عليه وتأويل ذلك.
٥٠٤	- رد الإمام على من زعم أن التفسير موقوف على السماع والنقل.
٥٠٦	- موقف الإمام من التفسير الإشاري.
٥٠٨	- منزلة التفسير بالمأثور من التفسير بالرأي.
٥١٠	• حقيقة إحجام السلف عن تفسير القرآن بالرأي.
٥١٢	- المبحث الرابع: رأي الإمام في مراتب المفسرين من الصحابة والتابعين.
٥٢٣-٥١٥	الفصل الثامن: لغة القرآن (المعرب والغريب)
٥١٦	- المبحث الأول: أقوال العلماء في المعرب
٥١٦	- للمذهب الأول: منع وقوع المعرب في القرآن
٥١٦	- للمذهب الثاني: جواز وقوع المعرب في القرآن
٥١٩	- جملة من الألفاظ التي قيل إنها معربة
٥٢٢	- المبحث الثاني: الاحتجاج بالشعر على غريب القرآن
٥٧٥-٥٢٤	الفصل التاسع: المحكم والمتشابه

رقم الصفحة	الموضوع
٥٢٥	- المبحث الأول: المحكم والمتشابه في اللغة واصطلاح العلماء.
٥٢٦	للرأي الأول: للمحكم: ما فهم معناه وأدركه للبشر. المتشابه: ما استأثر الله بعلمه ولا يدركه البشر.
٥٢٨	- القائلون بهذا الرأي من العلماء ممن لم يذكرهم الإمام.
٥٣٤	* الرأي الثاني: المحكم أصل قائم بنفسه محكم العبارة واضح يحتمل وجهاً واحداً. المتشابه: فرع مشتبه يحتمل وجوهاً يحتاج إلى غيره ليستقيم فهمه.
٥٣٥	- القائلون بهذا الرأي ممن لم يذكرهم الإمام
٥٤٠	* المرجحات والمضعفات للرأي الأول والرأي الثاني.
٥٤٦	* مما يضعف الرأي الأول ويرجح الرأي الثاني.
٥٥١	* جمع بعض العلماء بين الرأيين.
٥٥٢	- أقوال ذكرها الإمام مردها إلى القول الثاني.
٥٥٤	- المبحث الثاني: نموذج من المتشابه: الحروف المقطعة:
٥٥٥	* المذهب الأول: الحروف المقطعة سرّ الله في القرآن ... ومناقشات.
٥٥٩	* المذهب الثاني: يعلمها البشر.. واختلفوا في معناها وفيه سبعة أقوال... ومناقشات
٥٧٤	- من العلماء من لم يمنع أن تكون دلالة هذه الحروف على معان كثيرة لا معنى واحد.
٥٧٥	- توقف ابن كثير في معناها
٦٠٧-٥٧٦	الفصل العاشر: النسخ
٥٧٧	المبحث الأول: النسخ: تعريفه... شروطه... قواعده
٥٧٧	- أهمية النسخ وقيّمته عند السلف
٥٧٧	- النسخ في اللغة.
٥٧٩	- النسخ في اصطلاح العلماء وشروطه.
٥٨٢	- ذكر الإمام جملة من القواعد في الناسخ والمنسوخ
٥٨٧	المبحث الثاني: النسخ بين المثبتين والمنكرين
٥٨٩	المبحث الثالث: أقسام النسخ.
٥٨٩	- أولاً: أقسام النسخ من حيث طبيعة الناسخ والمنسوخ.
٥٩٢	- ثانياً: أقسام النسخ من حيث مصدر الناسخ والمنسوخ.
٥٩٧	- ثالثاً: أقسام النسخ من حيث رفع الحكم والتلاوة كليهما أو بعضهما.

رقم الصفحة	الموضوع
٦٠٧	* طرق معرفة الناسخ
٦٠٨	- الخاتمة
٦٢٣-٦١٠	- قائمة المراجع

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المقدمة

إلى الله للكرام أرجب فى دراسة علوم للكتاب المعبىء، وبفضله للعميم أنأهب للآدرىس وللآشف عن مراد كلامه للمبىء، إنه الرب للآمبىء، فإله مآتهى للسؤال، وعلى عآبة رحمة الأمل بالسعى والعمل.

فصبأان الله للذى لشرقت لنور وجهه للظلمات، والآمد له على ما علمنا من الآيات لآأهل لدآول للآنآة، وعلى ما أولآنا به من اللعمآة، آمداً كآبراً طببياً، كلما نآره للآآكرون وللآآكرآة.

والصلاة والسلام على سببنا رسول الله صلاة آرضبفه، المعلم ذب المآم المآمود، وللآوض المورود، المببآ بالآ للآنام داعبياً، وبالآهآ الآآوم إلى دار السلام هانبياً، وعلى آل بببته ولصآابه للآرام، اللآبب باعوا نفوساً وشرؤوا نفوساً، وعلى آآباعهم وللعمآة للذبب علموا وعلموا، فآعل الله بهم آروب المسلمبب نوراً، وعلى للمآهانبب اللآبب بآفظ الله بهم دبفه وبعبز بهم عباده.

أما بعد:

فإن الله أنزل القرآن لآبب صدق نببفه، وهدابفة لعباده، لذلك بعبآرآ للعمآة آهدهم وبفآون أعمارهم - آببلاً بعد آبب - فى دراسة علوم للقرآن، لكلم العلوم للآبب بها بآآسن فهم كلام الله على مراده، وتكآشف لهم بها أسرار كتابه.

وإنها لرأس العلوم آمبباً، وأعرآها أصلاً، وأعآظها شأنأ، وأعلاها آقرأ، وأبعبدها آقرأ، كبف لا؟! وهى آسهم بآآآبب الآببآن ثم الآرتقاء إلى الآآسان.

وتآببى هذه للدراسة للآسفر عن آهوب علم من الأعلام فى مسائل وقضابا علوم القرآن من آلال آفسبفه "الآامع لأآكام القرآن والمببب لما آآآمنه من السنة وآبب الفرقان" إنه الفذ الإمام أبوبعبء الله مآمء بن آأمء بن أبب بآر بن فرآ الأآصاربب الآآرآبب الآآلسبب القرطببب، اللذى رآل إلى آلق آرسه الأنام، وعرفآه الأنآلس والمآرب مفسراً آآببها، رحمه الله وآآبله بآببول آسن فى السابآبببب إلى الآنآن.

أهمية الدراسة:

تبدو أهمية الدراسة من حيث إنها:

- توضح موقف الإمام القرطبي من مسائل وقضايا علوم القرآن، فالمفسرون جعلوا لمفاهيمها النظرية جانباً تطبيقياً في تفاسيرهم.
- تظهر مدى عناية الأندلسيين في علوم القرآن الكريم وتبرز جهودهم، فالإمام القرطبي من أبرز رجال المدرسة الأندلسية في زمانه.
- تكشف عن آراء أجلة من العلماء المتقدمين ممن صنفوا في علوم القرآن الكريم، في مقدماتهم الإمام محمد بن القاسم الأنباري^(١) (٣٢٨هـ)، والإمام محمد بن الطيب الباقلائي^(٢) (٤٠٣هـ) حيث حفظ لنا الإمام القرطبي أقوالهم وإسهامهم في علوم القرآن الكريم.
- تقارن بين ما قرره الإمام القرطبي في علوم القرآن في تفسيره وما قرره أشهر المفسرين في تفاسيرهم، وأشهر المصنفين في علوم القرآن الكريم.
- توصل الآراء في مسائل علوم القرآن الكريم وقضاياها.
- تكشف عن الأثر العملي للقضايا النظرية المقررة في علوم القرآن الكريم في فهم كلام الله حسب مراده.

(١) أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري، ولد سنة (٢٧٢هـ)، قال فيه الخطيب البغدادي: كان ابن الأنباري صدوقاً نبياً من أهل السنة، ووصفه الذهبي فقال: "الإمام الحافظ اللغوي ذو الفنون"، وقال محمد بن جعفر القتيبي: "ما رأينا أحفظ من ابن الأنباري، ولا أغزر من علمه، وحنووني عنه لانه قال: أحفظ ثلاثة عشر صندوقاً" وقيل: إن من جملة محفوظه عشرين ومائة تفسير بأسانيدها، وقال فيه القالي: كان شيخنا أبو بكر يحفظ فيما قيل ثلاث مائة ألف بيت شاهد في القرآن". توفي سنة ٣٢٨هـ من كتبه: لوقف والابتداء، وكتاب المشكل، والرد على من خالف مصحف عثمان، ويكثر الإمام القرطبي النقل منها - وغيرها. انظر: الخطيب، تاريخ بغداد (١٨١/٣) والذهبي، سير أعلام النبلاء (٢٧٤/١٥). وعلى الأظهر لم يسبقه بالتصنيف في علوم القرآن كتاباً يجمع مسائل وقضايا منه، إلا محمد بن خلف المرزبان في كتابه (الحاوي في علوم القرآن)، توفي سنة (٣٠٩هـ). انظر: لزركلي، الأعلام (١١٥/٦).

(٢) أبو بكر محمد بن الطيب الباقلائي: كان إماماً بارعاً ورعاً، صنف في الرد على الرافضة، والمعتزلة والخوارج، والجهمية والكرامية، وانتصر للأشعري وقد يخالفه، قال الخطيب: سمعت علي بن محمد الحربي يقول: "جمع ما كان ينكر أبو بكر من الخلاف بين الناس صنفه من حفظه" وقال فيه القاضي عياض: "هو الملقب بسيف الأمة ولسان الأمة.. وإليه انتهت رئاسة المالكية"، وتوفي سنة (٤٠٣هـ)، وكانت جنازته مشهودة، ومن أشهر مؤلفاته (عجاز القرآن) و (الانتصار للقرآن)، ويكثر الإمام القرطبي النقل منه، كما نقل منه لزركلي في البرهان، انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (١٧/١٩٢، ١٩٠). والخطيب، تاريخ بغداد (٢٧٩/٥-٢٨٢).

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى:

- الإفادة من آراء الإمام القرطبي وترجيحاته في علوم القرآن الكريم، فتفسيره حوى مباحث كثيرة تستحق أن تفرّد في دراسة مستقلة، ولا سيما أنه متقدم على الزركشي (بدر الدين محمد بن عبد الله) (٧٩٤هـ-) مصنف (البرهان في علوم القرآن) والسيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين) (٩١١هـ-) مصنف (الإتقان في علوم القرآن) والأذني يُعد كتابيهما مرجعاً رئيساً في هذا.
- بيان من تأثر به الإمام القرطبي، ومن أثر فيهم، ونسبة الآراء والأقوال إلى أصحابها، وبيان الأسبق منهم إليها ما أمكن.
- الوقوف على الراجح في مسائل علوم القرآن الكريم وقضاياها، بعد مقابلتها بآراء أشهر المفسرين والمصنفين في علوم القرآن وشرح السنة، ثم مقارنتها ومناقشتها^(١).
- تخريج الروايات الممنونة، والحكم عليها التي يستدل بها في مسائل علوم القرآن للكريم وقضاياها، مما يساعد على الترجيح ويخلص علوم القرآن من آراء بنيت على روايات ضعيفة وأقوال شاذة لا يعاب بها.

منهج الدراسة:

تتمثل بالخطوات التالية:

- استقراء المادة المطلوبة من تفسير الإمام القرطبي (الجامع لأحكام القرآن).
- تبويب هذه المادة العلمية تحت عنوانات علوم القرآن المثبتة في خطة للدراسة.
- مقابلة آراء الإمام القرطبي وأقواله في علوم القرآن بآراء أشهر المفسرين والمصنفين في علوم القرآن وشرح السنة، مع المقارنة والمناقشة ثم الترجيح.

حدود الدراسة:

- تفسير الإمام القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)
- أشهر للتفسير فيما تضمنته من قضايا علوم القرآن المقابلة لما ذكره القرطبي وهي: (جامع البيان) للطبري (٣١٠هـ-)، (الكشاف) للزمخشري (٥٣٨هـ-)، (المحرر الوجيز) لابن عطية (٥٤٦هـ-)، (التفسير الكبير) للفخر الرازي (٦٠٦هـ-)، (البحر

(١) لذلك حرصت على ذكر تاريخ الروايات للعلماء كلما ورد ذكرهم؛ لأنها دراسة مقارنة في آراء العلماء في مسائل علوم القرآن الكريم، كما هدفت إلى التأسيس وبيان الأسبق إلى تقريرها، وبيان المتأثرين بعضهم ببعض ومن خلفه الإمام، حتى لو لم أنص على ذلك اختصاراً واعتماداً على مشاركة القارئ لي بمعرفة تاريخ الوفاة - ولم أخطأ في فصل خاص ثلاثياً للتكرار - ولسهولة تحقق ذلك كله عدت إلى ذكر تواريخ الوفاة في متن الدراسة لا في حاشيتها.

المحيط) لأبي حيان (٧٤٥هـ)، (تفسير القرآن العظيم) لابن كثير (٧٧٤هـ)،
(روح المعاني) للأوسى (١٢٧٠هـ)، (المنار) لمحمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ)،
(التحرير والتوير) لابن عاشور (١٣٩٣)، وتقاسير أخرى عديدة رجعت إليها في
قضية أو أكثر.

- أشهر المصنفات في علوم القرآن الكريم، فيما تضمنته من قضايا علوم القرآن
المقابلة لما ذكره القرطبي وهي: (المصاحف) لابن أبي داود (٣١٦هـ)،
(الانتصار) للباقلاني (٤٠٣هـ)، (المرشد الوجيز) لأبي شامة (٦٦٥هـ)،
(البرهان) للزركشي (٧٩٤هـ)، (الإتقان) للسيوطي (٩١١هـ)، (منهج الفرقان)
لمحمد علي سلامة (١٣٦١هـ)، (مناهل الفرقان) للزرقاني (١٣٦٧هـ)، (البيان في
مباحث من علوم القرآن) لعبد الوهاب غزلان (١٣٧٧هـ)، (المنخل لدراسة القرآن
الكريم) لأبي شهبه، (مباحث في علوم القرآن) لصبحي الصالح (١٤٠٧هـ)، (إتقان
البرهان) لشيخنا فضل عباس، (الإحسان في علوم القرآن، ومئة المنان في علوم
القرآن) لأستاذنا إبراهيم خليفة، وغيرها من مصنفات أخرى في بعض المسائل .
- (فتح الباري شرح صحيح البخاري) لابن حجر (٨٥٢هـ) فيما تضمنه من شرح
لأحاديث يستدل بها لقضايا علوم القرآن، التي تناولها القرطبي.
- (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) للنووي (٦٧٦هـ) فيما تضمنه من شرح
لأحاديث يستدل بها لقضايا علوم القرآن التي تناولها القرطبي.

الدراسات المسابقة:

لم أقف على دراسة مستقلة تناولت علوم القرآن الكريم في تفسير الإمام القرطبي، وإنما دراسات تناولت منهج القرطبي في تفسيره وكانت على النحو الآتي:

أولاً: (القرطبي، ومنهجه في التفسير) للباحث (أ.د. القصبي محمود زلط) (المركز العربي للثقافة والعلوم - القاهرة، بدون ط) / (١٩٧١م).

جاءت في ثلاثة أبواب (القرطبي وبيئته، المصادر التي اعتمد عليها، مدى تأثره بساين عطية) وتحدث فيها عن منهج القرطبي في القراءات الشاذة والمتواترة والعام والخاص، وموقفه من التفسير بالرأي وللتفسير للرمزي.

ثانياً: (القرطبي المفسر) للباحث (د. يوسف عبد الرحمن الفرت) (دار العلم - دمشق/ ط١/ ١٩٨٢م) تحدث فيها عن سيرة الإمام القرطبي ومنهجه في التفسير وتعرض لبعض مباحث علوم القرآن الكريم وهي: (منهج القرطبي في النسخ، رأيه في القراءات، موقفه من المتشابه، تفسيره للأحرف المقطعة في أوائل السور).

ويعد الدراسة والنظر أقول :

- إن هاتين الدراستين لم تتناولوا علوم القرآن الكريم تناولاً شاملاً مستقلاً، بل أهملت قضايا ذات أهمية عرض لها الإمام القرطبي نحو (نزول القرآن، تكرر النزول، أول ما نزل وآخر ما نزل المكي والمدني، الأحرف السبعة، تواتر القرآن، كيفية تلاوة القرآن وما يحل وما يحرم منها، القراءات، وعلاقتها بالأحرف السبعة، جمع القرآن، ترتيب مسوره وآياته، تفسير القرآن أنواعه وشروطه، لغة القرآن، إعجاز القرآن).

- ما أورده الباحثان من قضايا علوم القرآن اتسمت بمجرد الوصف أو العرض دون المناقشة والترجيح والمقابلة بأراء أشهر المفسرين والمصنفين في علوم القرآن.

ثالثاً: (القرطبي حياته وأثاره العلمية ومنهجه في التفسير) للباحث (مفتاح السنوس بلعم) (جامعة قاريونس - بني غازي/ ط١/ ١٩٩٨م) لم يتحدث فيها عن شيء من مباحث علوم القرآن، حيث جاءت في ستة أبواب (حياة القرطبي، ثقافته وأثاره العلمية، تفسير القرطبي، ومصادره، منهج القرطبي في تفسير القرآن، القرطبي الناقد، مكانة تفسير القرطبي عند المفسرين وأثره فيمن بعده).

خطة الدراسة:

تشتمل هذه الدراسة على عشرة فصول^(١):

الفصل الأول: نزول القرآن الكريم .. وفيه:

المبحث الأول: الوحي.

المبحث الثاني: تنزل القرآن للكريم وتنجيئه.

المبحث الثالث: أول ما نزل وآخر ما نزل.

المبحث الرابع: تكرر نزول الآيات.

المبحث الخامس: سبب النزول والسياق.

الفصل الثاني: المكي والمنني .. وفيه:

المبحث الأول: المكي والمنني مفهومه وضوابطه.

المبحث الثاني: بيان المكي والمنني من السور والآيات.

الفصل الثالث: الأحرف السبعة... وفيه:

المبحث الأول: أحاديث مروية في الأحرف السبعة.

المبحث الثاني: أقوال العلماء في المراد بالأحرف السبعة.

المبحث الثالث: العلاقة بين الأحرف السبعة والقراءات.

المبحث الرابع: كيفية التلاوة لكتاب الله تعالى وما يكره منها وما يحرم واختلاف الناس في ذلك.

المبحث الخامس: أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم.

المبحث السادس: تفضيل بعض السور والآي على بعض وأسباب الوضع في فضائل السور.

(١) رتبنا هذه الفصول ترتيباً متسلسلاً من حيث المضمون والمعاني، فلا يجد القارئ ثغرات معرفية لو توقف ذهنه، بل يحقق معرفة منسجمة لدى القارئ في مسائل علوم القرآن الكريم، كما أنه يتوافق مع واقع القرآن الكريم في عهد النزول.

فنزول القرآن الكريم ومسائله مدخل لما بعده، وما المكي والمنني إلا قضية مترتبة على النزول، ثم جعلنا نزول الأحرف السبعة ثالثاً لأنها لم تكن إلا في العهد المنني - فكان لا بد من معرفة الاصطلاح المكي والمنني - ثم جعلنا جمع القرآن وتواتره رابعاً لأنها من القضايا التي امتدت في عهدي النبوة والخلافة الراشدة، ثم فصل ترتيب سور القرآن ولياته لأن الترتيب استقر بعرض النبي ﷺ القرآن على جبريل مرتين في آخر رمضان شهده النبي ﷺ، ولأخذ شكله النهائي مع نهاية نزول القرآن الكريم. ثم جعلنا إعجاز القرآن الكريم صلماً، والتفسير سابقاً؛ لأن المقصد الأول من نزول القرآن الكريم إثبات صدق النبي ﷺ بوجوه إعجازه، والمقصد الثاني الهداية التي تتحقق بالتفسير بعد التصديق به ﷺ، ثم ناسب بعد التفسير أن يكون الفصل الثامن لئلا يفتقر القرآن (المعرب والغريب)، ثم الفصل التاسع المحكم والمشابه، وأخيراً الفصل العاشر النسخ.

الفصل الرابع: جمع القرآن الكريم وتواتره... وفيه:

المبحث الأول: جمع القرآن في الصدور.

المبحث الثاني: جمع القرآن في السطور.

المبحث الثالث: التحسينات على مصحف عثمان.

المبحث الرابع: حكم مخالفة مصحف عثمان بالزيادة والنقصان.

المبحث الخامس: المعونتان ومصحف ابن مسعود.

المبحث السادس: موقف الرافضة من تواتر القرآن.

الفصل الخامس: ترتيب القرآن الكريم.. وفيه:

المبحث الأول: ترتيب السور.

المبحث الثاني: ترتيب الآيات.

الفصل السادس: إعجاز القرآن الكريم... وفيه:

المبحث الأول: المعجزة... تعريفها... شروطها... أنواعها

المبحث الثاني: مراحل التحدي.

المبحث الثالث: وجوه إعجاز القرآن الكريم.

المبحث الرابع: الصرقة وردّها.

الفصل السابع: تفسير القرآن الكريم... وفيه:

المبحث الأول: فضل تفسير القرآن الكريم.

المبحث الثاني: التفسير والتأويل والفرق بينهما.

المبحث الثالث: التفسير بالرأي ومنزلته من المأثور.

المبحث الرابع: مراتب المفسرين من الصحابة والتابعين.

الفصل الثامن: لغة القرآن (المعرب والغريب)... وفيه:

المبحث الأول: أقوال العلماء في المعرب.

المبحث الثاني: الاحتجاج بالشعر على غريب القرآن.

الفصل التاسع: المحكم والمتشابه... وفيه:

المبحث الأول: المحكم والمتشابه في اصطلاح العلماء.

المبحث الثاني: نموذج من المتشابه (الحروف المقطعة).

الفصل العاشر: النسخ... وفيه:

المبحث الأول: النسخ.. تعريفه.. شروطه.. قواعده.

المبحث الثاني: النسخ بين المثبتين والمنكرين.

المبحث الثالث: أقسام النسخ.

الإمام القرطبي

اسمه ونمبه- نشأته- شيوخه- مصنفاته- وفاته

حري بنا ونحن ندرس آراء الإمام القرطبي في مسائل علوم القرآن أن نعرف^(١) به فهو:
أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي
القرطبي، إمام في التفسير، وجهبذ في الفقه.
نشأ في عصر الموحدين بقرطبة حاضرة الأندلس^(٢)، وظل فيها حتى سقطت في أيدي
الفرنجة سنة (٦٣٣هـ-)، فانتقل إلى مصر واستقر بمنية ابن خصيب إلى أن توفي فيها ليلة
الاثنين التاسع من شوال سنة (٦٧١هـ-) ودفن هناك.
ولم تذكر كتب التراجم سنة مولده إلا أنه ذكر في تفسيره سورة آل عمران الآية
(١٦٩-١٧٠) حادثة مقتل والده بإغارة عدو في أثناء عمله في الزراعة سنة (٦٢٧هـ-)
ومراجعته عدداً من شيوخه -سماهم- في حكم تغسيل والده والصلاة عليه، وهل يكون حكمه
حكم قتيل المعترك، مما يعني أنه كان في سن لازم فيه العلماء وتأهل فيه للعلم، والإمامة
بالصلاة على والده^(٣)، فيغلب أن يكون مولده في العقد الأول من القرن السابع الهجري.
وفي وصفه والثناء عليه، قال المقرئ (أحمد بن علي) (٨٤٥هـ-): "إنه من عباد الله
الصالحين والعلماء العارفين الورعين الزاهدين في الدنيا المشغولين بأمر الآخرة، فيما بين توجه
وعادة وتصنيف".

وفي منابرتة إلى العلم والتصنيف قال الذهبي (محمد بن أحمد) (٧٤٨هـ-): "رحل
وكتب وسمع، وكان يقظاً فهماً، حسن الحفظ، مليح النظم، حسن المذاكرة، ثقة حافظاً" وقال: "إمام
متبحر في العلم، وله تصانيف مفيدة، تدل على كثرة إطلاعه ووفور عقله" ونقل المقرئ (أحمد
بن محمد) (١٠٤١هـ-) فيما نقله من تاريخ الكتبي: "كان شيخاً فاضلاً، وله تصانيف مفيدة، تدل
على كثرة إطلاعه، ووفرة علمه، منها تفسير القرآن، مليح إلى الغاية" وقال ابن العماد (عبد

- (١) انظر في ترجمته: السيوطي، طبقات المفسرين، لكتب العلمية، بيروت، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها (ص ٧٩) * والمقرئ، نفح الطيب، شرحه وضبطه، د. مريم قاسم طويل وآخرون، لكتب العلمية/ بيروت، ط ١، ١٩٩٥م (٤٢٠/٢-٤٢١) * وابن العماد، شذرات الذهب، المكتب التجاري للطباعة والنشر، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها (٣٣٥/٥) * لزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين/ بيروت، ط ١٦، ٢٠٠٥م (٣٢٢/٥) * كحالة، معجم المؤلفين، مطبعة لترقي بدمشق، ط ١٣٧٨هـ (٢٢٩/٨-٢٤٠).
- (٢) عرفت في قرطبة خزائن الكتب والمدارس، وحلقات العلم في مساجدها، وكان فيها ثلاثة الآلاف وثمانمائة ومبسة وثلاثون مسجداً، انظر: المقرئ، نفح الطيب (١٢/٢).
- (٣) انظر مثلاً تفسيره لآية آل عمران (٧) المسألة الثامنة، والآية (١٦٩-١٧٠) المسألة الخامسة وفي التعرف على شيوخه، انظر: تفسيره لآية البقرة (٢٤٥)، المسألة الأولى. وانظر: السيوطي، طبقات المفسرين (ص ٧٩) * والمقرئ، نفح الطيب (٤٢٠/٢-٤٢١)، كما وانظر المراجع الأخرى المذكورة في الهامس الأول..

الحي بن أحمد) (١٠٨٩هـ): كان إماماً عالماً من الغواصين على معاني الحديث حسن التصنيف جيد للنقل".

ومن شيوخه:

- أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي صاحب (المفهم في شرح صحيح مسلم) (٦٥٦هـ) حيث سمع منه، وحدث عن اليحصبي أبي الحسن علي بن محمد، والحافظ أبي علي الحسن بن محمد للبكري (٦٥٦هـ). وحدث أيضاً عن الفقيه المحدث القاضي الأشعري أبي عامر يحيى بن عامر بن أحمد بن منيع، قراءة عليه في ربيع الآخر عام (٦٢٨هـ)، وسمع في مصر: من ابن الجميزي، أبي الحسن علي بن هبة الله (٦٤٩هـ).
- ومن شيوخه: المقرئ أبو جعفر أحمد بن محمد المعروف بأبي حجة (٦٤٣هـ)، والقاضي أبو الحسن علي بن قطرال (٦٥١هـ).
- ومن شيوخه في صعيد مصر: اللخمي أبو محمد عبد المعطي بن محمد (٦٤٣هـ) ومن شيوخه في الإسكندرية: أبو محمد عبد الوهاب بن رواج (٦٤٨هـ).

ومن أشهر مصنفته: تفسيره (الجامع لأحكام القرآن) قال فيه الذهبي: "وسارت بتفسيره العظيم الركبان، وله (الأسنى في شرح الأسماء الحسنى) و (التذكرة) و (شرح التقصي) و (المقتبس في شرح موطأ مالك بن أنس).

رحمه الله وتقبله في عباده الصالحين

الفصل الأول نزول القرآن الكريم

المبحث الأول: الوحي

المبحث الثاني: تنزل القرآن الكريم وتنجيّمه

المبحث الثالث: أول ما نزل وآخر ما نزل

المبحث الرابع: تكرر نزول الآيات

المبحث الخامس: سبب النزول والسياق

المبحث الأول: الوحي:

الوحي معناه وأقسامه:

تحدث الإمام^(١) رحمه الله عن معنى الوحي في اللغة فقال: الوحي يكون إلهاماً وإيماءً وغير ذلك، وأصله في اللغة: إعلام في خفاء، ولذلك سمي الإلهام وحيًا... قال ابن فارس (أحمد بن فارس) (٣٩٥هـ): "الوحي: الإشارة والكتابة والرسالة، وكل ما ألقى إلى غيرك حتى يعلمه وحي كيف كان"، والوحي: السريع، والوحي: الصوت، ويُقال: استوحيناهم: أي استصرخناهم^(٢)، وبنجوه قال الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ)، إلا أنه قيد الإشارة بالسرعة^(٣).

ثم قال الإمام: "ويكون الوحي على أقسام: وحي بمعنى الإرسال، إرسال جبريل إلى الرسل عليهم السلام، ووحي بمعنى الإلهام، كما في قوله تعالى: "وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ" [المائدة: ١١١]، "وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّخْلِ" [النحل: ٦٨]، "وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى" [القصص: ٧]، ووحي بمعنى الإعلام في اليقظة والنام، وأوحيت بمعنى أمرت، كما في قوله تعالى: "بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا" [الزلزلة: ٥]، وقيل: معنى قوله تعالى: "وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ" أمرهم أو بينت لهم^(٤).

قلت: والوحي بمعنى الإشارة والرمز كما في قوله تعالى: "فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا" [مريم: ١١]، ولما كانت وسوسة الشياطين تتم في خفاء وسرعة عبّر عنها القرآن بالوحي، كما في قوله تعالى: "وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَيْكَ أَوْلِيَاءَ لَهُمْ لِيَجْتَوِيَكُمْ" [الأنعام: ١٢١].

ومثيل الإمام للوحي بمعنى الإلهام بقوله تعالى: "وَإَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خَفَتْ عَلَيْهِ فَأَلْقَيْهِ فِي الْعِمَامَةِ وَلَا تَحْزَنِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ" [القصص: ٧].

(١) المراد بالإمام حيشما أطلق في هذه الدراسة القرطبي (أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري) رحمه الله.

(٢) انظر: التفسير، (٥٥/٤) بتصرف في ترتيب الكلام، وذلك عند تفسيره للآية (٤٤) من سورة آل عمران، ولفظ (التفسير) حيشما أطلق في هذه الدراسة فالمراد به تفسير الإمام القرطبي (الجامع لأحكام القرآن، والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان)، تحقيق سالم البديري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ.

(٣) الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان داوودي، دار الفلم، ط ١، ١٤١٢هـ، (ص ٨٥٨).

(٤) انظر: التفسير، (٢٣٤/٦) بتصرف في ترتيب الكلام، وذلك عند تفسيره للآية (١١١) من سورة المائدة.

قول أخرجه الطبري (٣١٠هـ) عن قتادة قال: وحياً جاءها من الله فقذف في قلبها، وليس بوحى نبوة^(١)، ونسبه أبو حيان (٧٤٥هـ) لابن عباس رضي الله عنهما^(٢).
بينما قال الفخر الرازي (٦٠٦هـ) المراد رؤيا رأتها^(٣)، ونقل الإمام عن مقاتل: أنها جبريل بذلك^(٤)، ونسب أبو حيان إلى قطرب (محمد بن المستنير) (٢٠٦هـ) قوله: الوحي لها بإرسال ملك^(٥).

وكان أستاذنا إبراهيم خليفة قد نعى على بعض المفسرين والكاتبين في علوم القرآن^(٦) الذين عدوا الوحي إلى أم موسى إلهاماً، وذلك لما اشتملت عليه الآية من تأكيد يجعل موسى عليه السلام من المرسلين والتعبير عن البشارتين بالوعد، مستبعداً أن يكون هذا إلهاماً أو مناماً، وقال: لعل ذلك خشية أن يظن بأم موسى النبوة.. ولكن إرسال الملك لا يقتضي ذلك فهذه مريم أرسل الله لها جبريل.. أولاً يرون إلى إرسال الله الملك إلى الأقرع والأبرص والأعمى...^(٧).

والحق أن مفاد هذا القول التقطه الأستاذ الفاضل من قول الإمام، حيث قال: وأجمع الكل على أنها لم تكن نبية، وإنما إرسال الملك إليها على نحو تكليم الملك للأقرع والأبرص والأعمى في الحديث المشهور^(٨).

وتابع أبو حيان (٧٤٥هـ) الإمام على هذا، ورجحه بدلالة التأكيد في قوله تعالى: "إِنَّا رَأَدُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعَلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ" [القصاص:٧]^(٩)، وعده الألويسي (١٢٧٠هـ) الظاهر وقوله "إِنَّا رَأَدُّوهُ..." الأوفق به^(١٠)، وهو كما قال.

-
- (١) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان، ضبط وتعليق محمود شاكر، إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ، (٣٧/٢٠).
 - (٢) أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط، تحقيق عادل أحمد وأنحرون، الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ، (١٠٠/٧).
 - (٣) الفخر الرازي، محمد بن عمر، التفسير الكبير، تحقيق وطباعة إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٥هـ، (٤٧/٨).
 - (٤) انظر: التفسير، (١٦٦/١٣).
 - (٥) أبو حيان، البحر المحيط، (١٠٠/٧).
 - (٦) منهم د. صبحي الصالح، قال بهذا، انظر: مباحث في علوم القرآن، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠٢، (ص٢٣)، و أ.د. فضل عباس، انظر: إتيان البرهان، دار الفرقان، عمان، ط١، ١٩٩٧م، (٦١/١).
 - (٧) خليفة، إبراهيم، مئة المنان في علوم القرآن، مطبعة الفجر الجديد، ط١، ١٩٩٥م، (١٥٢/٢) بتصرف.
 - (٨) انظر: التفسير، (١٦٦/١٣)، وذلك عند تفسيره للآية (٧) من سورة القصص.
 - (٩) أبو حيان، البحر المحيط، (١٠٠/٧).
 - (١٠) الألويسي، شهاب الدين محمود، روح المعاني، ضبط وتصحيح علي عبد الباري، الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، (٢٥٥/١٠).

صور الوحي:

- وعند قوله تعالى: "وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَخِيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُمْ عَلَىٰ حَكِيمٍ عَسِيمٍ" [الشورى: ٥١]، تحدث الإمام عن صور الوحي فقال:
- "وحيًا: قال مجاهد: ينفث في قلبه فيكون إلهامًا، ومنه قوله ﷺ: "إن روح القدس نفث في روعي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، خذوا ما حل ودعوا ما حرم"^(١)، وقيل: وحيًا: رؤيا يراها في منامه، قاله محمد بن زهير.
 - أو من وراء حجاب: كما كلم موسى عليه السلام.
 - أو يرسل رسولاً: كما رساله جبريل عليه السلام.
- فيوحي بإذنه ما يشاء: وهذا الوحي من الرسل خطاب منهم للأنبياء يسمعونَه نطقاً ويرونه عياناً، وهكذا كانت حال جبريل عليه السلام إذا نزل بالوحي على النبي ﷺ^(٢).

(١) هذا اللفظ أخرجه هناد في الزهد رقم (٤٩٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٧/١٣)، والبيهقي في شرح السنة (٣٠٥-٣٠٤/١٤) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الملك بن عمير عن ابن مسعود به ضمن الحديث. وعبد الملك بن عمير لم يلق ابن مسعود، مات سنة ١٢٦هـ، وابن مسعود وفاته سنة ٣٢هـ. وأخرجه البيهقي من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن زيد الأيامي عن ابن مسعود، وهو مُنْقَطِعٌ أيضاً بين زيد وابن مسعود، ويدل على ذلك أن البيهقي أخرجه وكذلك القضاعي في مسند الشهاب رقم (١١٥١) عن زيد الأيامي عن أخيه عن ابن مسعود. ورواه الحاكم في المستدرک (٤/٢) من طريق يونس بن بكير عن ابن مسعود، وكان في إسناده خطأ، لأن يونس ابن بكير متأخر الوفاة جداً. وله شاهد من لفظه رواه الطبراني في المعجم الكبير (٧٦٩٤) وأبو نعيم في الحلية (٢٧-٢٦/١٠) من طريق عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٢/٤): وفيه عفير بن معدان ابن معدان وهو ضعيف. وشاهد آخر: رواه البزار في مسنده (١٢٥٣) زواته من حديث حذيفة بن اليمان، قال الهيثمي: وفيه قدامة بن زائدة بن قدامة ولم أجد له ترجمة. وشاهد آخر مرسل من حديث أبي إسحاق السبيعي، رواه هناد في الزهد (٤٩٣). فهذه طرق يُعَوَى بعضها بعضاً، والله أعلم.

والحديث له شاهد ليس فيه (إن روح القدس نفث في روعي) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٢٣٩) والحاكم (٤/٢) والبيهقي (٢٦٥-٢٦٤/٥) وأبو نعيم في الحلية (٣٥٦/٣-١٥٧) عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: "لا تستنظفوا الرزق فإنه لن يموت العبد حتى يبلغه آخر رزق هو له، فأجملوا في الطلب: أخذ الحلال وترك الحرام" وإسناده على شرط مسلم، وله في سنن ابن ماجه (٢١٤٤) إسناده آخر إلى جابر.

(٢) انظر: التفسیر، (٣٦-٣٥/١٦).

وهذا ما اتفق عليه المفسرون من قبل: منهم: الطبري^(١) (٣١٠هـ)، والزنجشيري^(٢) (٥٣٨هـ)، وابن عطية^(٣) (٥٤٦هـ) والفخر الرازي^(٤) (٦٠٦هـ)، ومن بعد: منهم: البيضاوي^(٥) (٦٩١هـ)، وأبو حيان^(٦) (٧٤٥هـ) والبقاعي^(٧) (٨٨٥هـ)، وأبو السعود^(٨) (٩٥١هـ)، والآلوسي^(٩) (١٢٧٠هـ) وغيرهم.

إلا أن الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ): يرى أن قوله تعالى: "وحياً" إما بإلقاء في الرُوع وإما بإلهام كما كان لأم موسى^(١٠)، وهذا ما ذكره من بعد الآلوسي (١٢٧٠هـ) حيث قال: وفسره بعضهم بالإلقاء في القلب سواء كان في اليقظة أو المنام، والإلقاء أعم من الإلهام، فإن إحياء أم موسى إلهام^(١١)، وإحياء إبراهيم عليه السلام إلقاء في المنام^(١٢).

وعلل الفخر الرازي إطلاق الوحي في الآية على الصورة الأولى دون الثانية (التكليم من وراء حجاب) والثالثة (إرسال رسول)، فقال: واعلم أن كل واحد من هذه الثلاثة وحي إلا أنه تعالى خصص الصورة الأولى باسم الوحي، لأن ما يقع في الأقل على سبيل الإلهام فهو يقع دفعة، فكان تخصيص لفظ الوحي به أولى، فهذا هو الكلام في تمييز هذه الصور بعضها عن بعض^(١٣)، وتابعه في هذا تماماً أبو حيان^(١٤) (٧٤٥هـ).

وعلله البقاعي (٨٨٥هـ) فقال: خص الأول بقسميه (الإلهام والرؤيا بالمنام) بالتصريح باسم الوحي لأنه أخفها وهو يقع دفعة، والوحي يدور معناه على الخفاء والسرعة^(١٥).

-
- (١) الطبري، جامع البيان، (٥٤/٢٥).
 - (٢) الزنجشيري، محمود بن عمر، الكشاف، ضبطه محمد بن عبد السلام شاهين، والكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، (٢٢٦/٤).
 - (٣) ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب، تحقيق عبد السلام عيد الشافعي، الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ، المحرر الوجيز، (٤٣/٥).
 - (٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٦١١/٩).
 - (٥) البيضاوي، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ، (٨٥/٥).
 - (٦) أبو حيان، البحر المحیط، (٥٠٣/٧).
 - (٧) البقاعي، إبراهيم بن عمر، نظم الدرر، الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، (٦٥٠/٦).
 - (٨) أبو السعود، محمد بن محمد العمادي إرشاد العقل السليم، إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ، (٣٧/٨).
 - (٩) الآلوسي، روح المعاني، (٥٣/١٣).
 - (١٠) الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، (ص ٨٥٩).
 - (١١) وهذا القول على خلاف ما تبناه من قبل ورجحه في أن الإحياء إلى أم موسى بوساطة ملك.
 - (١٢) الآلوسي، روح المعاني، (٥٤/١٣).
 - (١٣) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٦١١/٩).
 - (١٤) أبو حيان، البحر المحیط، (٥٠٣/٧).
 - (١٥) البقاعي، نظم الدرر، (٦٥١/٦).

وهذا الذي ذكره في تميز الصورة الأولى بكونها دفعة واحدة صحيح، فقد استدعي تخصيصها بمسمى الوحي، وإضافة إلى ذلك فإن الصورة الثانية والثالثة قسيعتي الصورة الأولى مقطوع باندرجاهما تحت مسمى الوحي والتكليم الإلهي، ولكنه سبحانه أراد أن يبرز الأخيرتين بما تميزت به كل واحدة من سمة تستحق بما الانفراد.

كيفية الوحي:

وأما حديثه عن كيفية الوحي فقد اكتفى بذكر حديث الحارث بن هشام رضي الله عنه، حيث قال: "في الموطأ وغيره أنه عليه السلام سئل كيف يأتيك الوحي؟ فقال: أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده عليّ فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول"، قالت عائشة رضي الله عنها: ولقد رأيت يَنزل عليه الوحي في اليوم شديد البرد فيفصم عنه، وإن جبينه ليتفصد عرقاً^(١).^(٢)

ونقل النووي (٦٧٦هـ) وابن حجر (٨٥٢هـ): عن الخطابي (٣٨٨هـ) قال: الصلصلة: صوت متدارك يسمعه ولا يتبينه أول ما يسمعه، حتى يفهمه بعد، وقيل: صوت حفيف أجنحة الملك^(٣).

ووصف النبي ﷺ الكيفية الأولى بأنها الأشد عليه، وذلك لأنها تتطلب أن يوافق الطبيعة الملائكية بجوانب منها، وبنحو هذا قال الزركشي (٧٩٤هـ): "والتنزيل له طريقتان: أحدهما: أن رسول الله ﷺ انخلع من الصورة البشرية إلى الصورة الملائكية وأخذه من جبريل. والثاني: أن الملك انخلع إلى البشرية حتى يأخذ الرسول منه، والأول أصعب الحالين"^(٤).

وهاتان الكيفيتان تندرجان تحت الصورة الثالثة من صور الوحي بإرسال رسول، ولقد خص الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ) الوحي بصورته الثالثة بوساطة جبريل عليه السلام "بأولي العزم من الرسل"^(٥)، وهذا تحكم لا دليل عليه.

(١) مالك، الموطأ (٢٠٢/١-٢٠٣) وهو في صحيح البخاري (٢) و (٣٢١٥)، وصحيح مسلم (٢٣٣٣).

(٢) انظر: التفسير (٢٧/١٩)، وذلك عند تفسيره للآية (٥) من سورة الزمل.

(٣) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، اعتنى به محمد فؤاد عبد الباقى وحققه عرفات حسونه، إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ، (٤٢٦/٧)، وابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري، شرح صحيح البخاري، المكتبة العصرية، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ، (٢٧/١).

(٤) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، الرهان، تحقيق يوسف المرعشلي آخرون، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ، (٣٢١/١).

(٥) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامع التفسير، تحقيق أحمد فرحان، دار الدعوة، ط ١، ١٩٨٤ م، (ص ١٦٠).

وذهب الزرقاني (١٣٦٧هـ) إلى أن الوحي بالقرآن كله كان بوساطة جبريل عليه السلام، أي بالصورة الثالثة^(١).

وهذا ما تبناه شيخنا فضل عباس^(٢)، بدلالة قوله تعالى: "وَأَنْتُمْ لَنْزِيلُ رَبِّ أَنْعَمِينَ" تَزَلَّ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ "عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ" بِلِسَانٍ عَرَبٍ مُبِينٍ " [الشعراء: ١٩٢-١٩٥].

قلت: بل إنني أرى أنها ضمن الصورة الثالثة وبالكيفية الأولى التي ذكرها النبي ﷺ "مثل صلصلة الجرس" بدلالة الاستقراء للمرويات التي ذكرت نزول جبريل عليه السلام على هيئة رجل، فليس فيها ما يدل على نزول آيات من القرآن في مثل هذه الحالة، ولعل في قوله تعالى: "إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا" [الزمل: ٥] أمانة على ذلك.

ويرى ابن حجر (٨٥٢هـ): أن النفث في الرؤوع ضمن الحالتين المذكورتين في الحديث، حيث قال: "وأما النفث في الرؤوع فيحتمل أن يرجع إلى إحدى الحالتين، فإذا أتاه الملك في مثل صلصلة الجرس نفث حينئذ في رؤوعه.." ^(٣).

وأول ما بُدئ به ﷺ من صور الوحي الرؤيا الصالحة، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح.." ^(٤).

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): وأما الرؤيا الصالحة، فقال ابن بطال (علي بن خلف) (٤٤٩هـ): لا تُرد - يعني ضمن الحالتين في حديث الحارث بن هشام - لأن السؤال وقع عما ينفرد به ﷺ عن الناس، ولأن الرؤيا قد يشركه فيها غيره اهـ، والرؤيا الصادقة وإن كانت جزءاً من النبوة فهي باعتبار صدقها لا غير، وإلا ما غ لصاحبها أن يسمى نبياً وليس كذلك، ويحتمل أن يكون السؤال وقع عما في اليقظة، أو لكون حال المنام لا يخفى على السائل فاقصر على ما يخفى عليه... ^(٥).

- (١) الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان، درا الفكر، ط ١٤٠٨هـ، (٦٤/١).
- (٢) عباس، فضل، إتيان البرهان، دار الفرقان، عمان، ط ١٩٩٧م، (٦٢/١ و ٦٥).
- (٣) ابن حجر، فتح الباري، المكتبة العصرية، ط ١٤٢٣هـ، (٢٦/١).
- (٤) البخاري، الصحيح، رقم (٣) وأطرافه (٣٣٩٢)، (٤٩٥٣)، (٤٩٥٥)، (٤٩٥٦)، (٤٩٥٧)، (٤٩٨٢).
- (٥) ابن حجر، فتح الباري، (٢٦/١).

المبحث الثاني: تنزل القرآن الكريم وتنجيمه :

أولاً: نزول القرآن الكريم: وفيه ثلاثة أقوال:

• القول الأول: نزول القرآن جملة إلى السماء الدنيا ثم منجماً على قلب النبي ﷺ:

يرى الإمام أنه لا خلاف بين العلماء في نزول القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا ثم نزوله منجماً على قلب النبي ﷺ حيث قال:

"قوله تعالى: "شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ" [البقرة: ١٨٥] نص في أن القرآن نزل في شهر رمضان، وهو بين قوله عز وجل: "إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ" [الدخان: ٣]، وقوله: "إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ" [القدر: ١]، ولا خلاف أن القرآن أنزل من اللوح المحفوظ ليلة القدر جملة واحدة، فوضع في بيت العزة في سماء الدنيا، ثم كان جبريل ينزل به نجماً نجماً، في الأوامر والنواهي والأسباب، وذلك في عشرين سنة"^(١)، ولكن سيأتي ما يدل على أن هناك خلافاً بين العلماء في نزوله جملة لا كما قال الإمام، وفي نزوله جملة إلى السماء الدنيا روايات متعددة إليك بها:

قال الطبري: حدثني موسى، قال: ثنا عمرو، قال: ثنا أسباط، عن السدي، أن ابن عباس قال: نزل القرآن جملة واحدة من الزبر إلى البيت المعمور، وهو مواقع النجوم في السماء الدنيا، حيث وقع القرآن، ثم نزل على محمد ﷺ بعد ذلك في الأمر والنهي وفي الحروب رَسَلاً رَسَلاً"^(٢). وأخرج النسائي والحاكم والبيهقي من طريق داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: "أنزل القرآن جملة واحدة إلى سماء الدنيا ليلة القدر، ثم أنزل بعد ذلك في عشرين سنة"^(٣).

(١) انظر: التفسير (١٩٩/٢) بتصرف، وأكد رأيه بزول القرآن جملة واحدة إلى بيت العزة في السماء الدنيا في مواضع، انظر: التفسير، (٤٣/٢) و (٢٢٠/١٠).

(٢) رواه ابن جرير الطبري، جامع البيان، (١٧٤/٢)، وأسباط هو ابن نصر، ضعفه أحمد، وقال أبو حاتم: سمعت أبا نعيم يضعفه وقال: أحاديثه عامة سقط مقلوبة الأسانيد، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الساجي: روى أحاديث لا يتابع عليها عن سِماك بن حرب، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ثقة، انظر: ابن حجر، التهذيب، (١٨٥/١-١٨٦)، والأثر لم يعزه السيوطي في الدر المنثور (٤٥٧/١) إلا للطبري في هذا الوطن.

(٣) رواه ابن جرير الطبري (١٧٤/٢)، والحاكم في المستدرک (٢٢٢/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى، (٦/٥) و (٤٢١/٦)، والنسائي في الكبرى من كتاب فضائل القرآن (٧٩٨٩) و (٧٩٩٠) وفي التفسير - كما في ثقة الأشراف (١٣٣/٥)، حيث سقط من مطبوعة النسائي الكبرى - وصححه الحاكم على شرط الشيخين وسكت الذهبي وهو كما قال.

قلت: ومن الصور الأخرى: أن يأتيه الملك (جبريل عليه السلام) على صورته التي خلق عليها.

وعلى ذلك حديث عائشة في الصحيحين: عن مسروق قال: كنت متكئاً عند عائشة، فقالت: يا أبا عائشة: ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية، قلت: ما هن؟ قالت: من زعم أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، قال: وكنت متكئاً فقلت: يا أم المؤمنين أنظريني ولا تعجليني، ألم يقل الله عز وجل: "وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْآلِينَ ﴿٢٣﴾" [النكسور: ٢٣]، "وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ﴿١٣﴾" [النجم: ١٣]، فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: "إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المراتين، رأته منهبطاً من السماء ساداً عظماً خلقه ما بين السماء إلى الأرض..."^(١).

وفي لفظ الترمذي: قال مسروق: فدخلت على عائشة، فقالت: ولكنه رأى جبريل، لم يره في صورته إلا مرتين، مرة عند سدرة المنتهى، ومرة في "جياذ" له ستمائة جناح قد سد الأفق"^(٢). وأخرج الحاكم من طريق منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: "أنزل القرآن في ليلة القدر جملة واحدة إلى سماء الدنيا، وكان بمواقع النجوم، وكان الله ينزله على رسوله بعضه في إثر بعض"^(٣).

وأخرج الحاكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "فُصل القرآن من الذكر فوضع في بيت العزة من سماء الدنيا، فجعل جبريل ينزل به عن النبي ﷺ"^(٤).

- (١) البخاري، الصحيح، (٣٢٣٤) وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح، (١٧٧).
- (٢) رواه الترمذي، (٣٢٩٠) في تفسير سورة النجم، وزاد السيوطي في الدر المنثور، (٦٤٧/٧) نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر والحاكم وابن مردويه من طريق مجالد عن الشعبي عن ابن عباس فذكر حديثاً. ومجالد بن سعيد: ليس بالقوي كما في التقريب (ص ٥٢٠) لكنه متابع، أشار الترمذي لذلك بعد إخراج الحديث أن داود بن أبي هند قد روى الحديث عن الشعبي، لكن حديثه أقصر. وروى أحمد في مسنده (٣٨٦٤) والطبراني في المعجم الكبير (١٠٥٤٧)، وأبو الشيخ في العظمة، رقم (٣٦٦) عن ابن مسعود قال: إن محمداً لم ير جبريل في صورته إلا مرتين، أما مرة فإنه سأله أن يُرَبِّه نفسه في صورته فأراه صورته فسُد الأفق، وأما الأخرى: فإنه صعد معه حين صعد به". وضعفه الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند أحمد لجهالة أحد رواه.
- (٣) رواه الطبري، (١٧٥/٢)، والحاكم في المستدرک، (٢٢٢/٢)، والنسائي في السنن الكبرى وفي التفسير (١١٦٨٩)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وهو كما قال، وله في المصادر المذكورة طرق أخرى عن سعيد بن جبير.
- (٤) رواه الطبري، (١٧٤/٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٢٣/٢) و (٦١١/٢) والضياء في المختارة رقم (١٥١) و (١٥٢) و (١٥٣)، والبيهقي في الكبرى، (٧/٥)، والطبراني في المعجم الكبير، (١٢٢٨١) و (٣٢/١٢)، والنسائي في فضائل القرآن رقم (٧٩٩١) (٧/٥)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وذكر الإمام رواية تشير إلى أن النزول جملة واحدة، شأن الكتب السماوية، وأنه كان في رمضان، حيث قال: روى قتادة عن واثلة أن النبي ﷺ قال: "أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان، وأنزلت الزبور لاثنتي عشرة من رمضان، وأنزل الإنجيل لثمان عشرة خلت من رمضان، وأنزل القرآن لأربع وعشرين مضت من رمضان" (١). (٢)

هذه بعض الروايات التي دلت على نزول القرآن الكريم جملة إلى السماء الدنيا صح بعضها كما رأيت في تخريجها، ولكن مدارها على ابن عباس رضي الله عنهما، وهي من القضايا الغيبية التي لا تنال بالفكر والاجتهاد، والتي مثلها عند بعض العلماء في حكم المرفوع فيما إذا لم يعرف عن الصحابي الأخذ بالإسرائيليات.

وقول ابن عباس رضي الله عنهما في نزول القرآن إلى السماء الدنيا من هذا القبيل، وكان رضي الله عنه ينهى عن الاستماع إلى الإسرائيليات (٣)، مما دعا عدداً من المفسرين والعلماء إلى تبني هذا القول كما سيتضح لاحقاً.

(١) أخرجه أحمد في المسند، (١٠٧/٤)، وابن جرير في تفسيره (١٧٤/٢)، والطبراني في المعجم الكبير، (١٨٥/٢٢)، وفي الأوسط، (٣٧٥٢)، والبيهقي في السنن الكبرى، (١٨٨/٩)، وفي الأسماء والصفات رقم (٤٩٤)، وفي شعب الإيمان رقم (٢٢٤٨). من طريق عمران بن دوار القطان عن قتادة عن أبي المليح عن واثلة بن الأسقع به، والإسناد رواه ثقات غير عمران بن دوار فقد ضعفه أبو داود والنسائي والعقيلي وابن معين، وقال الدارقطني: كان كثير المخالفة والوهم، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه، ولكن: مثله لا يقبل تفرده في هذا الحديث، فهو ضعيف كما قال محقق السند الشيخ شعيب الأرناؤوط وأصحابه، (١٩١/٢٨). وقد خالف عبيد الله بن أبي حميد فرواه عن أبي المليح عن جابر، أخرجه من هذا الطريق أبو يعلى في مسنده، (١٣٥/٤) رقم (٢١٩٠)، وعبيد الله هنا متروك كما في التقريب، وفيه سفيان بن وكيع شيخ أبي يعلى ضعيف بل ساقط الحديث. والعجب أن محقق مسند أبي يعلى الشيخ الفاضل حسين أسد يجعل حديث واثلة شاهداً لحديث جابر مع أنهما حديث واحد خالف أحد الضعفاء في إسناده!!

(٢) انظر: التفسير، (١٩٩/٢) وعند تفسيره للآية (١٨٥) من سورة البقرة، وانظر: (٨٤/١٦) عند تفسيره للآية

(٣) من سورة الدخان.

(٤) لم يكن ابن عباس رضي الله عنهما يأخذ بالإسرائيليات، بل كان يحذر منها، ففي حديث البخاري عنه قال: "يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء، وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم ﷺ أحدث الأخبار بالله، مخضاً لم يُشَبَّ، وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب قد بدّلوا من كتب الله وغيروا، فكتبوا بأيديهم، قالوا: هو من عند الله ليشتروا به لنا قليلاً، أو لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ فلا والله ما رأينا رجلاً منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم"، الصحيح، رقم (٢٦٨٥) و (٧٥٢٣).

يقول ابن حجر (٨٥٢هـ) في كتابه (نزهة النظر) في شرط ما يعد من أقوال الصحابة - عليهم الرضوان- من قبيل المرفوع: "أن يقول الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب، كالأخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق وأخبار الأنبياء، والآية عما في الملاحم والفنن، وأهوال يوم القيامة، وعما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص"^(١).

ونسب هذا السيوطي (٩١١هـ) لغير واحد من أهل العلم في كتابه (تدريب الراوي) حيث قال: من المرفوع أيضاً ما جاء عن الصحابي ومثله لا يقال من قبل الرأي فلا مجال للاجتهاد فيه، فيحمل على السماع.

جزم به الرازي (٦٠٦هـ) في المحصول، وغير واحد من أئمة الحديث، وترجم على ذلك الحاكم (محمد بن عبد الله) (٤٠٥هـ) كتابه (معرفة علوم الحديث): معرفة المسانيد التي لا يذكر سندها ومثله بقول ابن مسعود: "من أتى ساحراً أو عرافاً فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ"، وقد أدخل ابن عبد البر (أبو عمر يوسف بن عبد الله) (٤٦٣هـ) في كتابه (التقصي) عدة أحاديث من ذلك مع أن موضوع الكتاب للمرفوعة، وأشار العراقي (عبد الرحيم بن الحسين) (٨٠٦هـ) إلى تخصيصه لصحابي لم يأخذ عن أهل الكتاب، وصرح بذلك شيخ الإسلام (ابن حجر) في شرح النخبة جازماً بذلك^(٢). وقد تقدم قول ابن حجر.

القول الثاني: ابتداء نزول القرآن منجماً على قلب النبي ﷺ في ليلة القدر المباركة من رمضان: قال الإمام: قيل: "كان ابتداء الإنزال في هذه الليلة، قال الشعبي: إنا ابتدأنا إنزاله في ليلة القدر"^(٣)، ونسبه الفخر الرازي (٦٠٦هـ) أيضاً لمحمد بن إسحاق (١٥١هـ)^(٤). وضعف الإمام: قول عكرمة في أن المراد بالليلة المباركة في قوله تعالى: "إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ" [الدخان:٣] ليلة النصف من شعبان، وقال: "الأصح أنها ليلة القدر"^(٥).

(١) ابن حجر، نزهة النظر، تحقيق محمد غياث الصباغ، مكتبة الغزالي/ دمشق ومؤسسة مناهل العرفان/ بيروت، ط٢، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، (١٠٦-١٠٧).

(٢) السيوطي، تدريب الراوي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر، بيروت، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.

(٣) انظر: التفسير (٨٤/١٦) و (٨٨/٢٠).

(٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٢٥٢/٢).

(٥) انظر: التفسير، (٨٤/١٦) و (٨٨/٢٠).

وهذا ما قرره ابن العربي (٥٤٣هـ) من قبل، حيث قال: وجمهور العلماء على أن الليلة المباركة ليلة القدر، ومنهم من قال: إنما ليلة النصف من شعبان وهو باطل، لأن الله تعالى قال في كتابه الصادق القاطع "شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ" [البقرة: ١٨٥]، فنص على أن ميقات نزوله رمضان، ثم عبر عن زمانية الليل هاهنا بقوله "فِي لَيْلَةٍ مُّبْرَكَةٍ" [الدخان: ٣]، فمن زعم أنه في غيره فقد أعظم الفرية على الله، وليس في ليلة النصف من شعبان حديث يعول عليه، لا في فضلها ولا في نسخ الآجال فيها، فلا تلتفتوا إليها^(١).

وقال أبو شامة (٦٦٥هـ): فليلة القدر هي الليلة المباركة وهي في شهر رمضان جمعاً بين الآيات، إذ لا منافاة بينها، فقد دلت الأحاديث الصحيحة على أن ليلة القدر في شهر رمضان، وأمر النبي ﷺ بالتماسها في العشر الأخير منه، ولا ليلة أبرك من ليلة هي خير من ألف شهر، فتعين حمل قوله سبحانه "فِي لَيْلَةٍ مُّبْرَكَةٍ" على ليلة القدر..^(٢).

ونقل الإمام^(٣) ما حكاه الماوردي (علي بن محمد) (٤٥٠هـ) عن ابن عباس قال: نزل القرآن في شهر رمضان وفي ليلة القدر في ليلة مباركة، جملة واحدة من عند الله من اللوح المحفوظ إلى السفارة الكرام الكاتبين في السماء الدنيا، فنجمته السفارة الكرام الكاتبون على جبريل في عشرين سنة، ونجمه جبريل على النبي ﷺ عشرين سنة^(٤)، قال ابن العربي

(١) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، اعنى به محمد عبد القادر عطا، الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ، (٤/١١٧).

(٢) أبو شامة، شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل، المرشد الوجيز إلى علوم الكتاب العزيز، تحقيق طبار التي قولاج، دار صادر/بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ، (ص٩).

(٣) المرجع السابق، (٨٨/٢٠).

(٤) قلت: وقفت على لفظ آخر عن ابن عباس قال: نزل القرآن جملة واحدة من عند الله من اللوح المحفوظ إلى السفارة الكرام الكاتبين في السماء الدنيا فنجمته السفارة على جبريل عشرين ليلة، ونجمه جبريل على النبي ﷺ عشرين سنة، فقال المشركون: لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة، فقال الله: كذلك لنبت به فؤادك. عزاه السيوطي في الدر المنثور، (٣٤٥/٥) لابن أبي حاتم ومحمد بن نصر ولاين الأنباري في المصاحف من طريق الضحاك عن ابن عباس.

قلت: وذكر نحو هذا اللفظ ابن حجر في الفتح وعزاه لابن الأنباري، وقال: طريقه ضعيفة ومنقطعة، ثم ذكر ما حكاه الماوردي أعلاه عن ابن عباس وعلق عليه بقوله: "وهذا أيضاً غريب"، (٥٨٣٧/١٠).

(٥٤٣هـ): وهذا باطل، ليس بين جبريل وبين الله واسطة، ولا بين جبريل ومحمد عليهما السلام واسطة^(١).

وهذه الرواية التي نسبها الماوردي وغيره - كما هو في تخريجها - لابن عباس ضعيفة ومتعارضة مع ما صح من روايات عنه - سبق ذكرها - لم تجعل بين الله وجبريل واسطة.

القول الثالث: كان ينزل في كل عام ليلة القدر ما ينزل منجماً في سائر السنة:

قال الإمام: "قال مقاتل في قوله تعالى: "شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ": أنزل من اللوح المحفوظ كل عام في ليلة القدر إلى السماء الدنيا ثم نزل إلى السفرة من اللوح المحفوظ في عشرين شهراً، ونزل به جبريل في عشرين سنة.. اهـ.

وقول مقاتل هذا خلاف ما نقل من الإجماع أن القرآن أنزل جملة واحدة والله أعلم^(٢).

ونقله الإمام عن ابن الأباري (٣٢٨هـ) عن الضحاك عن ابن عباس^(٣)، وذكر الرواية هذه ابن حجر (٨٥٢هـ) وتعقبها بقوله: طريق ابن الأباري عن ابن عباس ضعيفة ومنقطعة^(٤).

وقال بهذا القول أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحلبي (٤٠٣هـ)، حيث نسب إليه أبو شامة (٦٦٥هـ) في المرشد الوجيز^(٥)، ونقله عن مقاتل ونقله عنه الزركشي (٧٩٤هـ) في البرهان^(٦)، وذكره الفخر الرازي (٦٠٦هـ) قولاً محتملاً في تفسير آيات نزول القرآن^(٧).

وأكثر المفسرين والعلماء اكتفوا بذكر القولين الأولين، وبينهما دارت ترجيحاً ثم.

(١) وقال: إنه من جهالة المفسرين، ابن العربي، أحكام القرآن، (٤٢٧/٤).

(٢) انظر: التفسير (١٩٩/٢)، وذكره ولم ينسبه لمقاتل في تفسيره لأية الدخان وآية القدر، انظر: (٨٤/١٦) و (٨٨/٢٠).

(٣) المرجع السابق، (٢١/١٣) عند تفسيره للأية (٣٢) من سورة الفرقان.

(٤) ابن حجر، فتح الباري، (٥٨٣٧/١٠).

(٥) أبو شامة، المرشد الوجيز، (١٩).

(٦) الزركشي، البرهان (٣٢٢/١).

(٧) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٢٥٣/٢).

ذكر من رجح القول بنزول القرآن جملة إلى السماء الدنيا:

- فممن رجح القول بنزول القرآن جملة إلى السماء الدنيا من المفسرين والعلماء:
- الفخر الرازي (٦٠٦هـ)، حيث قال: "واعلم أن الأول لا يحتاج فيه إلى تحمل شئ من المجاز، وههنا - يعني الثاني - يحتاج، فإنه لا بد من حمل القرآن على بعض أجزائه وأقسامه"^(١).
- ورجحه أبو شامة (٦٦٥هـ) واستبعد قول الشعبي متعللاً بمعارضته لما صح عن ابن عباس رضي الله عنهما في نزول القرآن جملة إلى السماء الدنيا"^(٢).
- واكتفى ابن كثير (٧٧٤هـ) بذكره، وكأنه يرجحه"^(٣).
- بينما يرى الزركشي (٧٩٤هـ) أنه الأشهر والأصح، وقال: إليه ذهب الأكثرون"^(٤)، ووافقه السيوطي (٩١١هـ)^(٥).
- وقال ابن حجر (٨٥٢هـ) في قول ابن عباس رضي الله عنهما هو الصحيح المعتمد"^(٦).
- وصححه خاتمة المحققين الآلوسي (١٢٧٠هـ) عند تفسيره سورة القدر"^(٧).
- ورجحه من المحدثين الأساتذة محمد علي سلامة"^(٨) (١٣٦١هـ)، والزرقاني"^(٩) (١٣٦٧هـ)، وغزلان"^(١٠) (١٣٧٧هـ)، وأبو شعبة - وهو صاحب علم في الحديث - حيث قال: هو

-
- (١) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٢/٢٥٢).
 - (٢) أبو شامة، المرشد الوجيز (٢٠).
 - (٣) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل القرشي، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة، بيروت، ط ١٣٨٨هـ، (١/٢١٦) و (٤/١٣٧) و (٤/٥٢٩).
 - (٤) الزركشي، البرهان (١/٣٢١).
 - (٥) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الإتقان في علوم القرآن، اعتنى به مصطفى البغا، دار ابن كثير ودار العلوم الإنسانية، دمشق، ط ٢، ١٤١٤هـ (١/١٢٩).
 - (٦) ابن حجر، فتح الباري (١/٤٣).
 - (٧) الآلوسي، روح المعاني، (١٥/٤١٢).
 - (٨) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان في علوم القرآن، تحقيق محمد المسير، مؤسسة مصر، ط ١، ٢٠٠٢م، (١/٣٠).
 - (٩) الزرقاني، محمد أحمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، دار الفكر، ط ١٤٠٨هـ، (١/٤٤)، ولقد انفرد من بين من سبقه بالقول بأن إثبات القرآن في اللوح المحفوظ هو النزول الأول للقرآن، وقال: حكمة هسنا التزول ترجع إلى الحكمة العامة من وجود اللوح نفسه، ويرى أنه نزل جملة لا مفرقاً بدلالة الإطلاق في قوله تعالى: "بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ، فِي لَوْحٍ مَّخْفُوظٍ" [البروج: ٢١-٢٢] ولكن غاية ما تفيد الآية التي ذكرها الحفظ لا التزول، انظر: مناهل العرفان (١/٤٣) وتابعه على هذا غزلان، انظر: البيان في مباحث من علوم القرآن (٤٧-٤٨)، ورده صبحي الصالح، انظر: مباحث في علوم القرآن، (ص ٥١).
 - (١٠) غزلان، عبد الوهاب، البيان في مباحث من علوم القرآن، مطبعة دار التأليف، القاهرة، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (٤٧-٤٨).

الراجح الصحيح الذي تشهد له الآيات والآثار...، ومسألة نزول القرآن جملة إلى السماء الدنيا ليست من العقائد التي يتحتم تواتر الأخبار بها، والتي لا بد فيها من العلم القطعي اليقيني، مثل الله وصفاته ونحو ذلك من العقائد، وإنما يكفي فيها الأخبار الصحيحة التي تفيد غلبة الظن ورجحان العلم.."^(١)، وخالفه في هذا د. صبحي الصالح (١٤٠٧هـ) حيث قال: "هذه التنزلات المذكورة من عالم الغيب الذي لا يؤخذ فيه إلا بما تواتر يقيناً في الكتاب والسنة، فصحة الأسانيد وحدها لا تكفي لوجوب اعتقاده، فكيف وقد نطق القرآن بخلافه؟! فكتاب الله لم يصرح إلا بتفريق الوحي وتنجيمة"^(٢)، لذلك فهو يرجح القول الثاني، والحق أنها من الغيبات التي لا يشترط فيها التواتر، لأنه إنما يشترط في الأصول التي يتحقق بها الإيمان، وسيأتي ما يوضح أنه لا تعارض بين نزوله جملة إلى السماء الدنيا وبين تنجيمة.

- ومن اعترض على القول بنزول القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا السيد محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ)، فعند تفسيره لقوله تعالى: "شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ" [البقرة: ١٨٥] رجح قول الشعبي وقال: "وهذا المعنى ظاهر لا إشكال فيه، وعلى أن لفظ القرآن يطلق على هذا الكتاب كله، ويطلق على بعضه.

وقد ظن الذين تصدّوا للتفسير منذ عصر الرواية أن الآية مشككة ورووا في حل الإشكال أن القرآن نزل في ليلة القدر من رمضان إلى السماء الدنيا، وكان في اللوح المحفوظ فوق سبع سماوات، ثم نزل على النبي ﷺ منجماً بالتدريج، وظاهر قولهم هذا أنه لم ينزل على النبي ﷺ في رمضان منه شيء، خلافاً لظاهر الآيات، ولا تظهر المنة علينا ولا الحكمة في جعل رمضان شهر الصوم على قولهم هذا، لأن وجود القرآن في سماء الدنيا كوجوده في غيرها من السماوات أو اللوح المحفوظ من حيث إنه لم يكن هداية لنا، ولا تظهر لنا فائدة في هذا الإنزال ولا في الإخبار به"^(٣)، ووافقته على هذا شيخنا فضل عباس، حيث قال: "ويلزم من القول في نزوله جملة إلى السماء الدنيا عدم نزوله في رمضان على سيدنا رسول الله ﷺ، وهذا خلاف ما أجمعت عليه الأمة وخلاف ما يقتضيه تدبر قوله تعالى: "هُدًى

(١) أبو شهبة، محمد بن محمد، المدخل لدراسة القرآن الكريم، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤١٢هـ (ص ٥٠).

(٢) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، (ص ٥١).

(٣) رضا، محمد رشيد، المنار، (تفسير القرآن الحكيم)، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، لم يذكر تاريخها، (١/١٦٢-١٦٣).

لِنَلْأَسِي" [البقرة: ١٨٥]"^(١)، والحق أن القول بِنُزُولِهِ جَمَلَةٌ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي رَمَضَانَ، لَا يَمْنَعُ مِنْ بَدْءِ نَزْوَلِهِ مَنَجْمًا عَلَى قَلْبِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ أَيْضًا.

وَمِنْ وَجْهِ الِاعْتِرَاضِ الْآخَرِي الَّتِي ذَكَرَهَا شَيْخُنَا فَضْلُ عَبَّاسٍ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ: "أَلَمْ نَسَا آثَارَ مَوْقُوفَةِ عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَلَمْ نَحْتَاجْ إِلَى تَمْحِيطِ، وَأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ رَأْيًا لَهُ فَهْمُهُ مِنَ الْآيَةِ"^(٢).

وَالْحَقُّ أَنَّهُمَا لَمَّا كَانَتَا مِنْ قَضَايَا الْغَيْبِ الَّتِي لَا يَكُونُ مِثْلُهَا إِلَّا نَقْلًا، وَلَا يَنَالُهَا الْإِنْسَانُ بِطَوْلِ فِكْرٍ وَلَا إِعْمَالِ رَأْيٍ، يَسْتَبْعَدُ أَنْ تَكُونَ فَهْمًا فَهْمُهُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَإِنْ كَانَ فَهْمٌ مِنَ الْآيَةِ نَزْوَلِهِ جَمَلَةٌ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كَمَا قَالَ شَيْخِي، فَآتَى لَهُ بِعَقْلِهِ وَاجْتِهَادِهِ أَنْ يَدْعِيَ نَزْوَلَهُ إِلَى بَيْتٍ، وَيَسْمِيهِ بَيْتَ الْعِزَّةِ، إِنْ مِثْلُ هَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا نَقْلًا، وَلِذَلِكَ فَإِنْ هَذِهِ الْآثَارُ لَهَا حُكْمُ الْمَرْفُوعِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي رَأْيِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ، وَبَعْضُهَا صَحِيحَةُ الْإِسْنَادِ كَمَا تَبَيَّنَ فِي تَحْرِيمِهَا وَنَصِ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ حَجَرٍ (٨٥٢هـ) وَغَيْرُهُ فِيمَا نَقَلْتُهُ آنَفًا.

كَمَا وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ أَسَاتِذُنَا إِبْرَاهِيمَ خَلِيفَةَ، حَيْثُ يَرَى بَطْلَانَهُ، وَكَانَتْ مَنَاقِشَتُهُ لَهُ طَوِيلَةً قَامَتْ عَلَى أَمْرَيْنِ رَئِيسِيَيْنِ:

الأول: أن ابن عباس مع هيه عن الأخذ من الإسرائيليات إلا أنه ثبت أخذه عنها إما من منطلق الأمان على نفسه ما لم يأمنه على غيره، وإما ثقة منه أن ما أخذه عنهم مما لا ينفى حاله على من تدبر أمره، وإما رؤية منه أن ما أخذه لا يتناقى مع شيء مما جاء في الكتاب والسنة سواء أخطأ في هذه الرؤية أم أصاب"^(٣)، ثم ذكر أمثلة على أخذه من الإسرائيليات"^(٤).

والحق أن هيه المسلمين عن الأخذ عن بني إسرائيل ثبت في صحيح البخاري - وقد ذكرته سابقاً- فهو مقدم على ما قيل من مرويات يظهر فيها أخذه عنهم ولو صحت فهي عند ابن أبي حاتم أو نحوه والبخاري بما عنده مقدم، وهذا منهج عام عند العلماء في تقديم الأصح عند التعارض، كما أنك لا تستطيع الجزم بأن مصدر القول "بِنُزُولِ الْقُرْآنِ جَمَلَةٌ" مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ

(١) عباس، فضل حسن، إتقان البرهان (١/١٤٩-١٥٠).

(٢) المرجع السابق، (١/١٤٩).

(٣) خليفة، إبراهيم، الإحسان في مباحث من علوم القرآن، لم تذكر دار النشر، ط ١، ١٤٢٣هـ، (ص ٧٥) وما بعدها.

(٤) ذكر منها ما جاء في شأن شيطان سليمان الذي أخذ خاتمه من إحدى أزواجه وتملك على ملكه.. وما جاء في

شأن ملكين افتتتهما امرأة بجمالها فظلما في الحكم ثم أطاعها فشربا الحمر وقتلا وسجدا للصنم ثم وقعا عليها

وأعطياها اسم الله الأعظم... وما جاء أن في أرض من الأرضين السبع آدم كآدم...

المأخوذة عنهم، وهذا الذي يقوله الأستاذ إبراهيم بثبوت أخذه يتعلق بقصص السابقين^(١)، والذي قد يندرج تحت مفهوم "وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"^(٢) بيان عوارهم وسخف صنيعهم، وهو مما لا يخفى على أحد أنها من الإسرائيليات التي لا يأخذ أحد بها لسخفها وظهور أمرها، كما أنها قد تكون صدرت عنه قبل النهي فلما رأى توسعاً من الناس في التعلق بأخبار بني إسرائيل فهاهم، كما يفيد ظاهر خطابه للمسلمين، ولا يستطيع أحد الجزم بأن مصدر القول بنزول القرآن جملة واحدة أخذه عنهم، ومن تجاوز فقال بالأخذ ليس له من دليل يثبت أن هذا قبل النهي، ومثل هذا الزعم يفتح علينا باب شر ويزعزع الثقة بابن عباس رضي الله عنهما.

وأما الأمر الثاني الذي أبطل به القول بنزول القرآن جملة إلى السماء الدنيا: أن من القرائن الشاهدة على الوضع - عند أهل الحديث والأصول - أن ينفرد الراوي بخبر يتضمن من الأمور ما تتوافر الدواعي على نقله وروايته من الجح الغفير، إما لكونه مما يلزم المكلفين علمه وقطع العذر فيه... وإما لكونه خبيراً عن أمر جسيم تتوفر الدواعي على نقله بمحض علمه ثم لا ينقله منهم إلا واحداً...^(٣)، وهو يرى أن نزوله جملة لا يمكن أن يخص به النبي ﷺ ابن عباس وهو في شأن من شؤون القرآن التي لا يستهان بها، فنزوله كذلك يدل على فضله وشرفه.

قلت: إن عدداً من القضايا نقلت عن واحد أو اثنين أو نحو ذلك ولن أبعث كثيراً عن قضايا القرآن فهذه الكيفية التي نزل به جبريل عليه السلام على النبي ﷺ ترويتها عائشة رضي الله عنها من سؤال الحارث بن هشام^(٤)، وحسب ما يقتضيه السؤال الأصل أن ينقله غير عائشة رضي الله عنها، ومثل هذا في بدء نزول الوحي بآيات اقرأ^(٥)، وأزيدك مثلاً آخر استزادة النبي ﷺ نزول القرآن على الأحرف إلى أن وصلت سبعة، إنما تدور على أبي بن

(١) انظر الهامش السابق.

(٢) البخاري، الصحيح، (٣٤٦١).

(٣) خليفة، إبراهيم، الإحسان في مباحث علوم القرآن، (ص ٨٠) وما بعدها.

(٤) الحديث سبق ذكره، وهو عند البخاري، الصحيح، (٢) و (٣٢١٥)، ومسلم، الصحيح، (٢٣٣٣)، ومالك، الموطأ، (٢٠٢/١-٢٠٣).

(٥) سيأتي ذكر الحديث في المبحث القادم وهو عند البخاري، الصحيح، (٣)، ومسلم، الصحيح، (١٦٠).

كعب فحسب^(١)،^(٢) وعليه فإن انفراد الراوي بخبر يتضمن أمراً مهماً، ليس بالضرورة قرينة على الوضع، كما أن إعمال القاعدة التي ذكرها الأستاذ الفاضل لا تكون وحدها دون وجود قرائن أخرى على الوضع، ولو أعملت وحدها لفقدنا كثيراً من السنة، فهذا عثمان رضي الله عنه ينفرد بنقل صفة وضوء النبي ﷺ المبين لآية الوضوء، وهذا مع عظيم أهميته مدخل لركن الإسلام الثاني.

ذكر من رجح القول بابتداء نزول القرآن من اللوح المحفوظ على قلب النبي ﷺ في ليلة القدر المباركة من رمضان:

ومن رجح القول الثاني بابتداء نزول القرآن في ليلة القدر المباركة من رمضان من اللوح المحفوظ على قلب النبي ﷺ من المفسرين والعلماء: الزمخشري (٥٣٨هـ-)، وعند تفسيره لآية الدخان ذكر أن القول الأول قول الأكثر من العلماء وأورده بصيغة التمرير^(٣).

ورجحه كذلك ابن عطية (٥٤٦هـ-)، حيث قال في تفسيره لآية الدخان: "ومعنى هذا النزول أن ابتداء النزول كان في ليلة القدر وهذا قول الجمهور"^(٤)، وتراه نسب هذا القول إلى جمهور العلماء، على عكس الزمخشري الذي نسب القول الأول بنزوله جملة إلى السماء الدنيا إلى أكثر العلماء والذي زعم الإمام أن عليه الإجماع.

وعدّ الشيخ الزرقاني (١٣٦٧هـ) هذا القول بمعزل عن التحقيق محجوب بالأدلة المؤيدة للقول بنزوله جملة^(٥)، واعترض عليه الشيخ غزلان (١٣٧٧هـ) متعللاً بأنه خروج عن ظاهر الآية ولا يتم إلا بتأويل للآيات وحملها على المجاز، والمجاز لا يُصار إليه إلا إذا تعذرت الحقيقة^(٦)، وهو بهذا لم يخرج عما ذكره الفخر الرازي (٦٠٦هـ) - كما سبق بيانه - الذي عدّ من

(١) سيأتي هذا في الفصل القادم وأحاديثه عند البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم تبين لك لاحقاً إن شاء الله.
(٢) اعترض شيخنا المشرف على هذا الرد، لأن ما استشهدت به أحاديث مرفوعة، وقول ابن عباس في نزول القرآن جملة موقوف عليه، ولكنني استشهدت بما لأستدل على أن انفراد الراوي بخبر جسيم أمر ممكن في سنة رسول الله ﷺ، رداً على أستاذنا الفاضل الذي أبطل قول ابن عباس بحجة أنه لو سمعه من النبي ﷺ ما انفرد به، فجعل من انفراده دليلاً على وضعه.

(٣) الزمخشري، الكشاف (٢٢٥/١) و (٢٦٢/٤) و (٧٧١/٤).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٦٨/٥) و (٥٠٤/٥) ونحو ذلك (٢٥٤/١).

(٥) الزرقاني، مناهل العرفان، (٤٦/١).

(٦) غزلان، البيان في مباحث من علوم القرآن، (٤٨-٤٩) و (٥١-٥٢) بتصرف.

مرجحاً القول بنزوله جملة عدم احتياجه إلى حمل الآيات على المجاز بخلاف القول الثاني الذي يلزم معه التأويل وحمل الآيات على المجاز.

ولكن كثيراً ما يعبر عن بعض القرآن بلفظ الكل مجازاً، ومن ذلك قوله تعالى: "كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ" [الأعراف: ٢]، مع أن السورة مكية ومازال ينزل، ونحو قوله تعالى: "كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ" [إبراهيم: ١] وغيره كثير.

واكتفى الشيخ ابن عاشور (١٣٩٣هـ) بذكر القول بابتداء نزول القرآن في ليلة القدر المباركة من رمضان ولم ينسبه للشعبي ولا لغيره، وقال: "عُرِّبَ عن إنزال أوله باسم جميعه؛ لأن ذلك القدر المنزل مقدر إلحاق تكلمته به"^(١).. "وإن كل آية أو آيات تنزل من القرآن فهي منضمة إليه انضمام الجزء للكل، ومجموع ما يبلغ إليه الإنزال في كل ساعة هو مسمى القرآن إلى أن تم نزول آخر آية من القرآن"^(٢).

وممن رجحه من المحدثين - كما تبين من اعتراضاتهم على القول الأول - السيد محمد رشيد رضا^(٣) (١٣٥٤)، ود. صبحي الصالح^(٤) (١٤٠٧هـ)، وشيخنا فضل عباس^(٥)، وأستاذنا إبراهيم خليفة^(٦).

● ولم يرجح شيخ المفسرين الطبري (٣١٠هـ) قولاً في كيفية نزول القرآن على خلاف منهجه^(٧)، ونسب الألوسي (١٢٧٠هـ) إليه القول بنزول القرآن جملة إلى السماء الدنيا^(٨)، وهو على خلاف الحقيقة حسب اطلاعي.

(١) ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، نسخة مصورة لم تذكر دار النشر، ولا رقم الطبعة ولا تاريخها، (١٧٢/٢).

(٢) المرجع السابق، (٢٧٧/٢٥) ونحو (٤٥٦/٣٠).

(٣) رضا، محمد رشيد، المنار، (١٦٠/١).

(٤) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، (ص ٥١).

(٥) عباس، فضل حسن، إتيان الرهان، (١٤٩/١).

(٦) خليفة، إبراهيم، الإحسان في علوم القرآن، (٧٢/١).

(٧) الطبري، جامع البيان، انظر: (١٧٣٠١٧٥/١) و (١٢٨/٢٥) و (٣١٢/٣٠).

(٨) الألوسي، روح المعاني، (١١١/١٣).

كما لم يرجح كل من البيضاوي^(١) (٦٩١هـ) وأبو حيان^(٢) (٧٤٥هـ) وأبو السعود^(٣) (٩٥١هـ) رأياً في هذه المسألة.

• وفي حكمة نزوله جملة إلى السماء الدنيا يقول أبو شامة (٦٦٥هـ):

فيه تفخيم لأمره وأمر من أنزل عليه، وذلك بإعلام سكان السموات السبع أن هذا آخر الكتب المنزلة على خاتم الرسل لأشرف الأمم، قد قربناه إليهم لتنزله عليهم، ولولا أن الحكمة الإلهية اقتضت وصوله إليهم منجماً بحسب الوقائع لتنزل جملة كسائر الكتب المنزلة قبله، ولكن الله تعالى باين بينه وبينها فجمع له الأمرين: إنزاله جملة ثم إنزاله مفزلاً، وهذا من جملة ما شرف به نبينا ﷺ^(٤)، وقال: ويعض ما ذكرنا تكلم شيخنا أبو الحسن (علي محمد ابن محمد السخاوي) (٦٤٣هـ)^(٥)، قلت: وتابعه تماماً على ذلك الزركشي (٧٩٤هـ) ولم ينسبه إليه^(٦)، ونقله السيوطي (٩١١هـ) ونسبه إليه^(٧)، وتابعهم على هذا من المحدثين الشيخ غزلان^(٨) (١٣٧٧هـ) والشيخ أبو شعبة^(٩).

ثانياً: تنجيم القرآن وحكمه:

يرى الإمام أن آيات عديدة تدل على تنجيم القرآن منها:

- قوله تعالى: "وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا ﴿١٠٦﴾" [الإسراء: ١٠٦]، قال الإمام: أي أنزلناه نجماً بعد نجم^(١٠).

(١) البيضاوي، أنوار التنزيل، انظر: (١٢٥/١) و (٩٩/٥) ، (٣٢٧/٥)، ولقد قدم قول الشعبي في الذكر.

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، انظر: (٤٦/٢) و (٤٩٢/٨) و (٣٣/٨)، ولقد ذكر قول ابن عباس بصيغة التمريض.

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، انظر: (٢٠٠/١) و (٥٨/٨)، ولقد قدم قول ابن عباس في الذكر.

(٤) أبو شامة، المرشد الوجيز، (ص ٢٤-٢٥).

(٥) المرجع السابق، (ص ٢٦).

(٦) الزركشي، البرهان، (٣٢٣/١).

(٧) السيوطي، الإتقان، (١٣٢/١).

(٨) غزلان، البيان في مباحث من علوم القرآن، (٥٢).

(٩) أبو شعبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (٥٠).

(١٠) انظر: التفسير، (١٧٤/٢)، قلت: الروايات السابقة دلت على هذا وأكدته.

- وفي تفسيره لآية تحويل القبلة في سورة البقرة قال: فيها دليل على أن القرآن كان ينزل شيئاً بعد شيء، وفي حال بعد حال، على حسب الحاجة إليه، حتى أكمل الله دينه كما قال: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ" [البقرة: ٢١٧].^(١)

- وفي تفسيره لقوله تعالى: "تَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ" [آل عمران: ٣]، قال: والقرآن نزل نجوماً شيئاً بعد شيء، فلذلك قال (نزل)، والتنزيل مرة بعد مرة، والتوراة والإنجيل نزلا دفعة واحدة، فلذلك قال (أنزل)^(٢).

- وفي قوله تعالى: "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً" [الفرقان: ٣٢]، تحدث الإمام عن حكم تنجيم القرآن فقال: "أولاً: لثبت به فؤادك، فكلما نزل عليك وحي جديد زادك قوة قلب.

ثانياً: ليكون أوعى للنبي ﷺ ويسهل حفظه وفهمه، فالكتب المتقدمة أنزلت على أنبياء يكتبون ويقرؤون، والقرآن أنزل على أمة.

ثالثاً: لأن في القرآن النسخ والمنسوخ، فكانوا يتعبدون بالشيء إلى وقت بعينه علم الله عز وجل فيه الصلاح، ثم ينزل النسخ بعد ذلك، ومحال أن ينزل دفعة واحدة افعلوا كذا ولا تفعلوا. رابعاً: ليكون أيسر على العامل به، فلو نزل جملة بما فيه من الفرائض لثقل عليهم، وعلم الله عز وجل أن الصلاح في إنزاله متفرقاً، لأنهم يبنهون به مرة بعد مرة، ولو نزل جملة واحدة لزال معنى التنبيه، أو كما عبر عن ذلك آخرون: مسaire الحوادث ومرعاة حال المخاطبين.

خامساً: "وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْتِكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا" [الفرقان: ٢٣]، يقول: لو أنزلناه جملة واحدة ثم سألك لم يكن عندك ما تجيب به، ولكن نمسك عليك، فإذا سألك أجبت، قال النحاس (٣٣٨هـ-): وكان ذلك من علامات النبوة؛ لأنهم لا يسألون عن شيء إلا أجيبوا عنه، وهذا لا يكون إلا من نبي، فكان ذلك تبييناً لفؤاده وأفتدكم^(٣).

(١) المرجع السابق، (٢٢٠/١٠).

(٢) المرجع السابق، (٥/٤).

(٣) انظر: التفسير (٢١/١٣) بتصرف.

(٤) انظر مثل هذا عند الزمخشري، الكشاف (٢٧٠/٣).

قلت: وهذه الوجوه من الحكم لتنجيم القرآن تناولها كلها أو بعضها المفسرون والعلماء ممن سبقوا الإمام ومن تأخروا عنه.

ولما كان الحديث عنها من التتمات لا من الأصول والقواعد في علوم القرآن فساكتفي بالإشارة إلى من سبق الإمام في هذه الوجوه التي ذكرها، ثم أذكر قول من تميز بإضافة جديدة على ما ذكر.

فمن أسبق من وقفت على قوله في الحكمة الأولى والثانية شيخ المفسرين الطبري (٣١٠هـ)^(١)، ووجدت الإمام متابعا تماماً للزمخشري (٥٣٨هـ) في الثانية، ومتابعا له في الثالثة والخامسة^(٢)، وأما الرابعة فسبقه إليها الفخر الرازي (٦٠٦هـ)^(٣)، وكان أبو شامة (٦٦٥هـ) المعاصر للإمام قد قال بالحكمة الثانية^(٤).

ولقد تميز بعض المفسرين بذكر إضافة على حكم تنجيم القرآن مما لم يذكره الإمام وغيره:

فمن حكم تنجيم القرآن الدلالة على إعجازه وتفوقه في بلاغته، فتقطيع الكلام الواحد وتفريقه في المجالس حسب الظروف والنوازل من دواعي تفاوت بلاغة البليغ بل وضعفها، لذلك كان من مظاهر إعجاز القرآن الكريم وعجيب نظمه وبديع تأليفه وعلو بلاغته التي لا تنال، أن لا يتفاوت ولا يتباين مع ما يتصرف إليه من الوجوه التي يتصرف فيها، ومع تنجيمه وتفريق آياته على سنين بعثة سيدنا رسول الله ﷺ^(٥).

كما أن تنجيم القرآن مع الدعوة إلى معارضة وقيام دواعي التحدي لدليل على عجز العرب عن مماثلته أو مناقضته في شكله في كل نجم ينزل من القرآن الكريم على سيدنا رسول الله ﷺ مع أنه من حين إلى آخر ومن نجم إلى نجم يستثيرهم، ولكن أتى لهم معارضته، فهو كلام رب العالمين الذي تنقطع دونه الخيل.

(١) الطبري، جامع البيان، (٢٠٦/١٦) و (١٥/١٩).

(٢) الزمخشري، الكشاف، (٢٧٠/٣).

(٣) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٤٥٧/٨).

(٤) أبو شامة، المرشد الوجيز، (ص٢٨).

(٥) للباحث دراسة عن هذه المظاهر في رسالة له بعنوان منهج المناسبات بين الآيات، مودعة لدى مكتبة الجامعة الأردنية، نال بها درجة الماجستير (ص١٧) وما بعدها.

وإلى هذا الأخير أشار الرمخشري (٥٣٨هـ) حيث يقول: "تنزيله مفرقاً وتحديدهم بأن يأتوا ببعض تلك التفاريق كلما نزل شيء منها أدخل في الإعجاز وأنور للحجة من أن ينزل كله حمله ويقال لهم جيئوا بمثل هذا الكتاب في فصاحته مع بُعد ما بين طرفيه"^(١)، والفخر الرازي (٦٠٦هـ) في تفسيره لقوله تعالى: "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً" [الفرقان: ٣٢]، حيث قال: لما تم شرط الإعجاز فيه مع كونه منجماً ثبت كونه معجزاً، فإنه لو كان ذلك في مقدور البشر لوجب أن يأتوا بمثله منجماً مفرقاً، فلما عجزوا عنه كان عجزهم عن معارضة الكل أولى"^(٢).

وأضاف أبو شامة (٦٦٥هـ) إلى الحكم ما يستلزمه التنجيم من إدخال السرور على قلب النبي ﷺ بكثرة نزول جبريل عليه السلام عليه، حيث قال: "يستلزم كثرة نزول الملك عليه وتجديد العهد به وبما معه من الرسالة الواردة من ذلك الجناب العزيز، فيحدث له من السرور ما تقصر عنه العبارة"^(٣)، وتابعه على هذا الزركشي (٧٩٤هـ) ولم ينسبه إليه^(٤)، ونقله عنه السيوطي^(٥) (٩١١هـ)، وهذا ما عبر عنه الفخر الرازي (٦٠٦هـ) من قبل بتحدد السفارة بين الله وبينه ﷺ بوساطة جبريل عليه السلام^(٦).

ويرى الشيخ محمد علي سلامة أن من حكم تنجيم القرآن الكريم كشف حال المنافقين وبيان حقيقتهم"^(٧)، أو بعبارة أوسع بيان حال المجتمع الإسلامي وأفراده.

(١) الرمخشري، الكشاف، (٢٧١/٣).

(٢) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٤٥٧/٨) بتصرف.

(٣) أبو شامة، المرشد الوجيز، ٢٨٩.

(٤) الزركشي، البرهان، (٣٢٤/١).

(٥) السيوطي، الإقتان، (١٣٤/١).

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير، انظر: (٤٥٧/٨).

(٧) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، انظر: (٣٦/١).

مدة تنجيم القرآن:

يرى الإمام أن سبب الاختلاف في مدة تنجيم القرآن للاختلاف في سن رسول الله ﷺ، حيث قال: "واختلف في كم نزل القرآن من المدة.. بحسب الخلاف في سن رسول الله ﷺ"^(١)، وهذا ما قرره ابن عطية (٥٤٦هـ) من قبل^(٢).

بينما يرى الزركشي (٧٩٤هـ) أن سبب الاختلاف يرجع إلى الاختلاف في مدة إقامته بمكة، حيث قال: وهو مبني على الخلاف في مدة إقامته بمكة بعد النبوة"^(٣)، وهذا ما أكده الألوسي (٢٧٠هـ) عند تفسير سورة القدر^(٤).

واتضح من الروايات السابقة عن ابن عباس في نزول القرآن جملة إلى السماء الدنيا أنه نجم في عشرين سنة

ونقل الإمام عنه قولاً آخر في أنه نجم في إحدى وعشرين سنة، حيث قال: "أنزل القرآن من اللوح المحفوظ جملة واحدة إلى الكتبة في سماء الدنيا، ثم نزل به جبريل عليه السلام بنحوماً - يعني بالآية والآيتين- في أوقات مختلفة في إحدى وعشرين سنة"^(٥).

ولقد سبق ذكر قول ابن العربي (٥٤٣هـ) في رد هذا الزعم أن بين جبريل وبين الله وساطة (الكتبة) وبينت حكم الحديث، ونقل الإمام عنه في قول آخر قال: "كان بين أوله وآخره ثلاث وعشرين سنة"^(٦)، ونقل عن قتادة وابن زيد قالوا: "أنزل الله القرآن كله في ليلة القدر من أم الكتاب إلى بيت العزة في سماء الدنيا، ثم أنزله الله على نبيه ﷺ في الليالي والأيام في ثلاث وعشرين سنة"^(٧)، وقيل: "في خمس وعشرين سنة"^(٨).

(١) انظر: التفسير، (٢٢٠/١٠).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٩١/٣).

(٣) الزركشي، البرهان، (٣٢٥/١).

(٤) الألوسي، روح المعاني، (٤١٢/١٥).

(٥) انظر: التفسير، (١٩٩/٢).

(٦) المرجع السابق، (٨٨/٢٠).

(٧) المرجع السابق، (٨٥/١٥).

(٨) المرجع السابق، (٢٢٠/١٠).

ولقد ذكر هذه المدد ابن عطية (٥٤٦هـ) وزاد عليها قولاً يُنسب للحسن (١١٠هـ) قال: "نزل القرآن في ثمان عشرة سنة"^(١)، وهذا قول يختل لا يصح عن الحسن والله أعلم"^(٢)، ونص على هذه المدد أيضاً الإمام الزركشي (٧٩٤هـ) في البرهان"^(٣).

وأيد ابن كثير (٧٩٤هـ) قول ابن عباس - سابق الذكر - في نزول القرآن في ثلاث وعشرين سنة برواية عكرمة عنه، حيث قال: وقوله تعالى: "وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ [الإسراء: ١٠٦] في قراءة من قرأ بالتخفيف فمعناه: فصلناه من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة من السماء الدنيا، ثم نزل مفزقاً منحماً على الوقائع إلى رسول الله ﷺ في ثلاث وعشرين سنة"، قاله عكرمة عن ابن عباس"^(٤).

وذكر الألويسي (١٢٧٠هـ): أن الذي عليه الأكثر والمعتمد في مدة النزول في ثلاث وعشرين سنة"^(٥)، وأكدته من المحدثين الشيخ غزلان (١٣٧٧هـ) على أنه رأي الجمهور"^(٦)، ورجحه الشيخ أبو شهبة"^(٧).

قلت: وفي صحيح البخاري عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالوا: لبث النبي ﷺ بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشر سنين"^(٨).

وعلق على هذا ابن حجر (٨٥٢هـ) فقال: فالمعتمد أن النبي ﷺ عاش ثلاثاً وستين، وما يخالف ذلك إما أن يحمل على إلغاء الكسر في السنين، وإما على جبر الكسر في الشهور، وأما حديث الباب فيمكن أن يجمع بينه وبين المشهور - ثلاث وعشرين سنة - بوجه آخر: وهو أنه بعث على رأس الأربعين، فكانت مدة وحى المنام ستة أشهر إلى أن نزل عليه الملك في شهر

(١) قال الألويسي (١٢٧٠هـ): أخرجه ابن الضريس عن قتادة عن الحسن، وقال: إما ثمان سنين بمكة وعشر بعدما هاجر، روح المعاني، (١٧٨/٨).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٩١/٣).

(٣) الزركشي، البرهان، (٣٢٥/١).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٦٨/٣).

(٥) الألويسي، روح المعاني، (١٧٨/٨) و (٤١٢/١٥).

(٦) غزلان، البيان في مباحث من علوم القرآن، (ص ٦٢).

(٧) أبو شهبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (٥٢)، وقال: بعد التدقيق والتحقيق تبين أن مدة نبوته ثلاث وعشرون سنة إذا ما أنقصنا منها مدة الرؤيا الصادقة من ربيع الأول إلى رمضان حيث نزلت عليه آيات "اقرأ" من السنة الأولى من بعثته ﷺ، والمدة التي عاشها بعد نزول آخر آية من القرآن، تبين أن مدة تنجيم القرآن الكريم اثنتان وعشرون سنة وخمسة أشهر وأربعة عشر يوماً.

(٨) البخاري، الصحيح، (رقم ٤٩٧٨ ، ٤٩٧٩).

رمضان من غير فترة، ثم فتر الوحي، ثم تواتر وتتابع فكانت مدة تواتره وتتابعه بمكة عشر سنين من غير فترة، أو أنه على رأس الأربعين قرن به ميكائيل أو إسرافيل فكان يلقي إليه الكلمة أو الشيء مدة ثلاث سنين كما جاء من وجه مرسل، ثم قرن به جبريل فكان ينزل عليه بالقرآن مدة عشر سنين بمكة^(١).

قال الإمام: "فإن قيل: هلا أنزل الله القرآن عليه -ﷺ- جملة واحدة وحفظه إيساه إذا كان ذلك في قدرته؟

قيل له: في قدرة الله أن يُعلمه الكتاب والقرآن في لحظة واحدة، ولكنه لم يفعل ولا معترض عليه في حكمه، وقد بينا وجه الحكمة في ذلك^(٢)، ويمثل هذا تماماً قال أبو شامة (٦٦٥هـ) في كتابه المرشد الوجيز^(٣).

(١) ابن حجر، فتح الباري، (١٠/٥٨٣٦ - ٥٨٣٧).

(٢) انظر: التفسير، (٢١/١٣).

(٣) أبو شامة، المرشد الوجيز، (ص ٢٨).

المبحث الثالث: أول ما نزل وآخر ما نزل :

تعددت الأقوال المسندة إلى الصحابة والتابعين في أول ما نزل وفي آخر ما نزل من آيات القرآن الكريم، وعرض الإمام في تفسيره لهذه الأقوال، وإليك بيان ذلك:
أولاً: أول ما نزل: وذكر في هذا أربعة أقوال:

القول الأول: أول ما نزل قوله تعالى: "أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾" [العلق: ١-٥].

قال الإمام: هذه السورة أول ما نزل من القرآن، في معظم قول المفسرين، نزل بها جبريل على النبي ﷺ وهو قائم على حراء، فعلمه خمس آيات من هذه السورة^(١).

وامتدل على ذلك بحديث عائشة رضي الله عنها: "قالت: أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ الرؤيا الصادقة، فجاهه الملك فقال: "أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾" خروجه البخاري^(٢)، وفي الصحيحين عنها قالت: أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الرؤيا الصادقة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حُبب إليه الخلاء، فكان يخلو بغار حراء يتحنث فيه الليالي ذوات العدد، قبل أن يرجع إلى أهله ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها، حتى فَجَّته الحق وهو في غار حراء، فجاهه الملك، فقال: اقرأ، قال: ما أنا بقارئ - قال - فأخذني فغطني، حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني، فقال: اقرأ، فقلت: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال: "أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾"^(٣) الحديث بكامله، وقال أبو رجاء العطاردي (عمران بن ملحان) (تابعي مخضرم) (١٠٥هـ): "وكان أبو موسى الأشعري يطوف علينا في هنا المسجد: مسجد البصرة، فيقعدنا حلقاً، فيقرئنا القرآن، فكان يأنظر إليه في ثوبين له أبيضين، وعنه أخذت هذه السورة "أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾"، وكانت أول سورة

(١) انظر: التفسير، (٨٠/٢٠).

(٢) انظر تخريج ما بعده، فهو بعضه.

(٣) البخاري، الصحيح، رقم (٣) وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح، رقم (١٦٠).

أنزلها الله على محمد ﷺ^(١)، وعن الزهري (محمد بن مسلم) (١٢٤هـ): أول ما نزل سورة "اقرأ" بِاتِّمِرِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝" فحزن رسول الله ﷺ، وجعل يعلو شواهد الجبال، فأتاه جبريل فقال له: "إنك نبي الله"، فرجع إلى خديجة وقال: ذروني وصبروا عليّ ماءً بارداً" فنزل "يَتَأْتِيَا الْمَدْيَنَةَ" (٢) (٣)

والقول بأن أول ما نزل على الإطلاق (اقرأ) هو الراجح في قول أكثر المفسرين والعلماء، كما قال الإمام، فهذا الباقلاني (٤٠٣هـ) يراه أثبت الأقاويل^(٤)، وينقل ابن عطية (٥٤٦هـ) عن الزهري أنه الأصح في رأي جمهور العلماء ويوافقهم^(٥)، وأما النووي (٦٧٦هـ) فيقول في شرحه لحديث عائشة - سابق الذكر - "هذا دليل صريح في أول ما نزل من القرآن (اقرأ) وهذا هو الصواب الذي عليه الجماهير من السلف والخلف"^(٦)، ورجحه أبو حيان^(٧) (٧٤٥هـ)، وابن كثير (٧٧٤هـ) ونسبه للجمهور^(٨)، والزركشي^(٩) (٧٩٤هـ)، وابن حجر (٨٥٢هـ) ونسبه

- (١) بعد بحث لم أجده في أي من مظان الحديث، إلا أن السيوطي في الإتقان (٧٧/١) عزاه للطبراني في الكبير على شرط الصحيح، ... والعزو غير صحيح، مع أن عدداً من العلماء تابعوه على قوله تسليماً، وكان ينبغي منهم التحري والدقة منهم الألويسي في روح المعاني، (٣٩٩/١٥)، ومحمد علي سلامة، منهج الفرقان، (٣٨/١)، والزرقاني، مناهل العرفان، (٩٤/١) وغيرهم.
- (٢) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٣٢٧/٣)، والبخاري، الصحيح (٦٩٨٢)، وابن حبان في صحيحه رقم (٣٣)، وأبو عوانة في مسنده (٣٢٨)، وإسحاق في مسنده (٨٤٠) وغيرهم كثير.
- واعلم أن رواية الزهري عند هؤلاء جميعاً بلاغاً، قال: وفتن الرحي فترة حتى حزن النبي ﷺ فيما بلغنا حزناً غداً مراراً كي يتردى من رؤوس شواهد الجبال.. "وليس في هذه الرواية ذكر نزول سورة المدثر، وإنما هي في رواية الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر الآبي بعد هذا مباشرة.
- (٣) انظر: التفسير (٨٠/٢٠-٨١).
- (٤) الباقلاني، الانتصار للقرآن، تحقيق محمد عصام القضاة، دار ابن حزم، وبسبوت، ودار الفتح، عمان، ط١، ١٤٢٢هـ (٢٤١).
- (٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٩٢/٥).
- (٦) النووي، شرحه لصحيح مسلم (٢٥٤/٢).
- (٧) أبو حيان، البحر المحيط (٤٨٨/٨).
- (٨) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٩/١) و (٥٢٨/٤) و (٤٤٠/٤).
- (٩) الزركشي، البرهان، (٢٩٣/١).

إلى أكثر الأئمة^(١)، والسيوطي^(٢) (٩١١هـ)، ويراها أبو السعود (٩٥١هـ) الأقرب^(٣)، واختاره الألويسي ونسبه إلى أكثر الأئمة^(٤)، ورجحه المحدثون من المفسرين والمؤلفين في علوم القرآن^(٥).
 واستدل الشيخ غزلان (١٣٧٧هـ) بقول عائشة رضي الله عنها في حديث بدء الوحي - سابق الذكر- (حتى فحنته الحق)، حيث قال: "تقتضي هذه العبارة أن النبي ﷺ لم يكن له عهد بمحيء جبريل عليه السلام وتلقى الوحي عنه من قبل، وإلا لم يكن مفاجأة"^(٦).

القول الثاني: أول ما نزل قوله تعالى "يَتَأْتِيَ الْمُدَّثِرَ" ... [المدثر: ١].

ذكر الإمام حديث مسلم عن جابر رضي الله عنه ليستدل به على أن المدثر أول ما أنزل بعد فتور الوحي لا أول ما أنزل على الإطلاق، وكما دل على ذلك قول الزهري سابق الذكر.
 حيث قال الإمام: في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ كان يُحدث - قال: قال رسول الله ﷺ وهو يحدث عن فترة الوحي - قال في حديثه: "بينما أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء فرفعت رأسي، فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالساً على كرسي بين السماء والأرض، قال رسول الله ﷺ فحُشِنَتْ منه فرقاً، فرجعت فقلت زملوني زملوني فدثروني، فانزل الله تعالى "يَتَأْتِيَ الْمُدَّثِرَ" فَذُرِّيَّةٌ فَانْدِرَ" وَرَبِّكَ فَكَبِيرٌ وَثِيَابَكَ فَطَهَّرَ" وَالرُّجْزَ فَأَهْجُرْ" - في رواية "قبل أن تفرض الصلاة" -، قال: "ثم تنابع الوحي"^(٧)، خرجه الترمذي أيضاً وقال: حديث حسن صحيح.

(١) ابن حجر، فتح الباري، (٩/٥٧٩١).

(٢) السيوطي، الإتقان، (١/٧٦).

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (٩/١٧٧).

(٤) الألويسي، روح المعاني، (١٥/١٢٨) و (١٥/٤٠٠).

(٥) منهم الأستاذة: محمد علي سلامة، (١٣٦١هـ)، انظر: منهج الفرقان (١/٣٩)، والرفاعي (١٣٦٧هـ)، انظر: مناهل العرفان،

(٩٣/١)، وغزلان (١٣٧٧هـ)، انظر: البيان في مباحث من علوم القرآن، (٧٥)، وانظر همامش الصفحة، وابن عاشور

(١٣٩٣هـ)، انظر: التحرير والتنوير، (١/١٣٥)، وأبو شهبة، انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم (١٠٢) وما بعدها، صبحي

الصالح (١٤٠٧هـ)، انظر: مباحث في علوم القرآن (١٨٦)، وشيخنا فضل عيسى، انظر: إتقان البرهان (١/١٧٦)، وأستاذنا

إبراهيم خليفة، انظر: الإحسان في علوم القرآن (١٠٦).

(٦) غزلان، البيان في مباحث من علوم القرآن، (٧٥).

(٧) مسلم، الصحيح، (١٦١) وهو في البخاري، الصحيح، رقم (٤)، وأطرافه هناك، والترمذي، السنن، (٣٣٢٥).

وقال مسلم: حدثنا زهير بن حرب، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال حدثنا الأوزاعي قال: سمعت يحيى يقول: سألت أبا سلمة: أي القرآن أنزل قبل؟ قال "يَتَأْتِيَا الْمُدَّثِرُ" ، فقلت: أو "أقراً" فقال: سألت جابر بن عبد الله: أي القرآن أنزل قبل؟ قال: "يَتَأْتِيَا الْمُدَّثِرُ" فقلت: أو "أقراً" فقال جابر: أحدثكم ما حدثنا رسول الله ﷺ قال: "جاورت بحراء شهراً، فلما قضيت جواري نزلت فاستبظنت بطن الوادي، فنوديت فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم أر أحداً، ثم نوديت فنظرت فلم أر أحداً، ثم نوديت فرفعت رأسي فإذا هو على العرش في الهواء يعني جبريل عليه السلام فأخذتني رجفة شديدة، فأتيت حديجة فقلت: دثروني فدثروني فصبوا علي ماء، فأنزل الله عز وجل: "يَتَأْتِيَا الْمُدَّثِرُ ﴿١﴾ قَدْ فَانَدِرَ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِّرَ ﴿٣﴾ وَتِيَابِكَ فَطَهِّرَ ﴿٤﴾" (١)، خرجه البخاري، وقال فيه: "فأتيت فقلت دثروني وصبوا علي ماء بارداً فنزلت: "يَتَأْتِيَا الْمُدَّثِرُ ﴿١﴾ قَدْ فَانَدِرَ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِّرَ ﴿٣﴾ وَتِيَابِكَ فَطَهِّرَ ﴿٤﴾ وَلَا تَمَنَّيَنَّ كَثِيرٌ ﴿٥﴾" (٢) (٣)

وأكثر العلماء يذكرون هذا القول بصيغة التمريض، ويراه النووي (٦٧٦هـ) باطلاً، حيث قال: "قيل "يَتَأْتِيَا الْمُدَّثِرُ" أول ما أنزل وليس بشيء" (٤)، وفي شرحه لحديث جابر - سابق الذكر - قال: قول جابر رضي الله عنه "إن أول ما أنزل قوله تعالى "يَتَأْتِيَا الْمُدَّثِرُ" ضعيف بل باطل، والصواب أن أول ما أنزل على الإطلاق "أَقْرَأُ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ" كما صرح به في حديث عائشة رضي الله عنها، وأما "يَتَأْتِيَا الْمُدَّثِرُ" فكان نزولها بعد فترة الوحي، كما صرح به في رواية الزهري عن أبي سلمة عن جابر، والدلالة صريحة فيه في مواضع: منها قوله "وهو يحدث عن فترة الوحي" .. ومنها قوله "فإذا الملك الذي جاءني بحراء"، ثم قال: فأنزل الله "يَتَأْتِيَا الْمُدَّثِرُ" ... ومنها قوله: "ثم تتابع الوحي" يعني بعد فتوره، فالصواب: إن أول ما نزل "أَقْرَأُ" وأن أول ما نزل بعد فترة الوحي "يَتَأْتِيَا الْمُدَّثِرُ" ..، قلت: ومن ذلك أيضاً قوله ﷺ: "فإذا هو على العرش" في رواية أبي سلمة عن جابر، مما يدل على أن ما يحدث به جابر ليس المرة الأولى.

(١) مسلم، الصحيح، (١٦١)، (٢٥٧)، ابن حبان، الصحيح، (٣٥).

(٢) هو بالأسانيد المذكورة من قبل، وهو بهذا اللفظ في صحيح مسلم أيضاً بالأرقام المذكورة.

(٣) انظر: التفسير (٤٠/١٩).

(٤) النووي، شرحه لصحيح مسلم (٢٥٤/٢).

(٥) المرجع السابق، (٢٥٩/٢-٢٦٠).

القول الثالث: أول ما نزل سورة الفاتحة:

قال الإمام: "قيل: فاتحة الكتاب أول ما نزل قاله ميسرة الهمداني"^(١)، ثم بين الإمام دليل من قال هذا القول فقال: "ذكر البيهقي في دلائل النبوة عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل أن رسول الله ﷺ قال لخديجة: "إني إذا خلوت وحدي سمعت نداء، وقد والله خشيت أن يكون هذا أمراً، قالت: معاذ الله! ما كان الله ليفعل بك، فوالله إنك لتؤدي الأمانة، وتصل الرحم، وتصدق الحديث، فلما دخل أبو بكر - وليس رسول الله ﷺ ثم - ذكرت خديجة حديثه له، قالت: يا عتيق، اذهب مع محمد إلى ورقة بن نوفل، فلما دخل رسول الله ﷺ أخذ أبو بكر بيده، فقال: انطلق بنا إلى ورقة، فقال: "ومن أخيرك" قال: خديجة، فانطلقا إليه فقضا عليه، فقال: "إذا خلوت وحدي سمعت نداء خلفي يا محمد يا محمد فأطلق هارباً في الأرض، فقال: لا تفعل، إذا أتاك فأتيت حتى تسمع ما يقول ثم أنتني فأخبرني، فلما خلا ناداه: يا محمد، قل: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ - حتى بلغ - وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٣﴾"، قل: لا إله إلا الله، فأتى ورقة فذكر ذلك له، فقال له ورقة: أبشر ثم أبشر، فأنا أشهد أنك الذي بشر به عيسى بن مريم وأنت على مثل ناموس موسى، وأنت نبي مرسل، وأنت سوف تؤمر بالجهاد بعد يومك هذا، وإن يدركني ذلك لأجاهدن معك، فلما توفي ورقة قال رسول الله ﷺ: "لقد رأيت القس في الجنة عليه ثياب الحرير لأنه آمن بي وصدقني" يعني ورقة"^(٢). "^(٣)

ثم بين الإمام ضعف هذا القول فقال: "قال البيهقي (٤٥٨هـ) رضي الله عنه: هذا منقطع، فإن كان محفوظاً فيحتمل أن يكون خيراً عن نزولها بعد ما نزل عليه "أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ" و "يَتَأْتِيهَا الْمُدِيرُ"^(٤).

(١) انظر: التفسير، (٨٠/٢٠).

(٢) رواه ابن شية في مصنفه، (٣٢٩/٧)، وأبو نعيم في دلائل النبوة، كما في الدر المنثور (١٠/١)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٥٨-١٥٩) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦/٦٣) من طريق يونس بن عمرو عس أبيه عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل به، وقال: فهذا منقطع.

قال ابن كثير في البداية والنهاية (٩/٣): وهو مرسل وفيه غرابة وهو كون الفاتحة أول ما نزل .. أهـ.

(٣) انظر: التفسير، (٨٢/١).

(٤) المرجع السابق (٨٢/١).

ولقد زعم الزمخشري (٥٣٨هـ) أن أكثر المفسرين يقولون: الفاتحة أول ما نزل ثم سورة القلم^(١)، وهذا خلاف الحقيقة كما رأيت، ورد عليه ابن حجر (٨٥٢هـ) بقوله: "وأما الذي نسبته إلى الأكثر - نزول الفاتحة أولاً - فلم يقل به إلا عدد قليل بالنسبة إلى من قال بالأول (نزول اقرأ)^(٢)".

والرواية مردودة ضعيفة كما نقل الإمام عن البيهقي (٤٥٨هـ)، وتبين في تخريجها، ومن ردها الباقلاني (٤٠٣هـ) حيث قال: وأما الخبر في الفاتحة فمقطع غير متصل السند، لأنه موقوف على أبي ميسرة^(٣)، وقال النووي (٦٧٦هـ): "وأما قول من قال من المفسرين أول ما نزل الفاتحة فبطلانه أظهر من أن يذكر"^(٤)، وتابعه تماماً على هذا الألوسي^(٥) (١٢٧٠هـ).

ورد هذا القول من المحدثين الرزقاني (١٣٦٧هـ) ليس للانقطاع بل لما تضمنه مما يدل على أن الفاتحة ليست أول ما نزل على الإطلاق، وذلك قوله ﷺ لورقة: "إذا خلوت وحدي سمعت نداء خلفي يا محمد يا محمد، فأنطلق هارباً في الأرض، فقال: لا تفعل.."، فنزولها كان بعد أن سمع النداء من خلفه غير مرة^(٦)، ومع موافقتنا له في رد هذا القول، إلا أن ما استشهد به لا يصلح شاهداً في رده، وذلك لأن سماع النبي ﷺ نداء خلفه (يا محمد يا محمد) لا يفيد نزول قرآن عليه.

ومن رجع أن أول ما نزل على الإطلاق سورة الفاتحة الأستاذ محمد عبده (١٣٢٣هـ): فما نقله عنه صاحب المنار، حيث قال: وأما الأستاذ الإمام فقد رجع أن الفاتحة أول ما نزل على الإطلاق، ولم يستثن قوله تعالى "اقرأ باسم ربك"، ونزع في الاستدلال على ذلك منزعاً غريباً في حكمة القرآن وفقه الدين، فقال ما مثاله:

-
- (١) الزمخشري، الكشاف (٧٦٦/٤).
 - (٢) ابن حجر، فتح الباري (٥٧٩١/٩).
 - (٣) الباقلاني، الانتصار، (٢٤١).
 - (٤) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٢٦٠/٢).
 - (٥) الألوسي، روح المعاني، (٤٠٠/١٥).
 - (٦) الرزقاني، مناهل العرفان (٩٣/١) بتصرف.

ومن آية ذلك: أن السنة الإلهية في هذا الكون - سواء كان كون إيجاد أو كون تشريع- أن يظهر سبحانه الشيء مجملاً ثم يتبعه التفصيل بعد ذلك تدريجاً، وما مثل الهدايات الإلهية إلا مثل البذرة والشجرة العظيمة، فهي في بدايتها مادة حياة تحتوي على جميع أصولها ثم تنمو بالتدرج حتى تيسق فروعها بعد أن تعظم دوحتها ثم تجود عليك بثمرها، والفاحة مشتملة على مجمل ما في القرآن، وكل ما فيه تفصيل للأصول التي وضعت فيها...

ثم بين المقاصد التي نزل لأجلها القرآن والتي اشتملت عليها الفاتحة بمجمل وهي: التوحيد، والوعد والوعيد، والعبادة، وبيان سبيل السعادة الدنيوية والأخروية، وقصص من وقف عند حدود الله وأخذ بأحكامه، وخبر من تعدى حدوده ونبذ أحكامه.

وبعد أن وضحتها وبين مواضع إجمالها في الفاتحة قال: فتبين من مجموع ما تقدم أن الفاتحة قد اشتملت إجمالاً على الأصول التي يفصلها القرآن تفصيلاً، فكان إنزالها أولاً موافقاً لسنة الله تعالى في الإبداع، وعلى هذا تكون الفاتحة جدية بأن تسمى "أم الكتاب"^(١).

وتعقبه السيد محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ) بقوله: "يمكن أن يُقال إن نزول أول سورة العلق قبل الفاتحة لا ينافي هذه الحكم التي بينها، لأنه تمهيد للوحي المجمل والمفصل خاص بحال النبي ﷺ، وإعلام له بأنه يكون وهو أمي قارئاً بعناية الله تعالى ومخرجاً للأمين من أميتهم إلى العلم بالقلم أي الكتابة، وفي ذلك استحابة لدعوة إبراهيم "رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً لَّهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءآيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ"^(٢) [البقرة: ١٢٩]".^(٣)

وأقول للأستاذ محمد عبده رحمه الله: مع أهمية ما ذكرت في شأن الفاتحة فإنه لا يسوغ تقديم الدليل العقلي على النقل الصريح الصحيح^(٤).

وكان شيخ المفسرين الطبري (٣١٠هـ) قد ذكر المروي في أولية العلق والمدثر دون أن يتعقب ذلك بترجيح أو نقد^(٥)، وهذا الفخر الرازي (٦٠٦هـ) يذكر هذين القولين

(١) رضا، محمد رشيد، المنار، انظر: (٣٥/١-٣٨) بتصرف.

(٢) المرجع السابق (٣٨/١).

(٣) أعني حديث البخاري عن أم المؤمنين رضي الله عنها في أولية (اقرأ).

(٤) الطبري، جامع البيان، انظر: (١٧٠/٢٩)، (٣٠٤/٣٠).

والقول بأولية الفاتحة دون ترجيح^(١)، وأما البيضاوي (٦٩١هـ) فلم يتحدث بينت شفة عن أولية العلق، وذكر المروي عن جابر في نزول المدثر فقط^(٢).

آراء العلماء في الجمع بين الأقوال في أول ما نزل:

تبين مما سبق أن الإمام وأكثر العلماء سلكوا مسلك الترجيح بين المروي في أول ما أنزل، فهم يرون ضعف الرواية بأولية الفاتحة، ويحملون أولية المدثر في الروايات على ما بعد فتور الوحي، ولقد ذكرت ما استخلصه النووي^(٣) (٦٧٦هـ) من ألفاظ الأحاديث فيما يدل على ذلك.

بينما سلك بعض العلماء مسلك الجمع بين المروي في أول ما نزل، فهذا الزركشي

(٧٩٤هـ) يذكر وجوهاً للجمع بين حديث عائشة وحديث جابر الصحيحين فقال:

- جمع بعضهم بينهما: "بأن جابراً سمع النبي ﷺ يذكر قصة الوحي فسمع آخرها ولم يسمع أولها فتوهم أنها أول ما نزلت وليس كذلك"^(٤).

• وطريق آخر للجمع:

- "أن أول ما نزل من الآيات "أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ"، وأول ما نزل من أوامر التبليغ "يُنَاقِهَا

الْمُدَّثِرُ"، وأول ما نزل من السور سورة الفاتحة^(٥).

- أول ما نزل للرسالة "يُنَاقِهَا الْمُدَّثِرُ" وللنبوة "أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ"^(٦).

- وأحرى بالزركشي أن لا يجمع بين المروي في أولية الفاتحة وبين المروي في أولية (اقرأ) والمدثر، وذلك لضعفه، يقول شيخنا فضل عباس: "لكن بعض العلماء ذهبوا إلى الجمع بين المروي في أولية الفاتحة وبين الحديث الصحيح في أولية (اقرأ) بأن الفاتحة أول ما نزل

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، انظر: (١٥٩/١-١٦٠) و (٢١٥/١١).

(٢) البيضاوي، أنوار التنزيل، انظر: (٢٥٩/٥) و (٣٢٥/٥).

(٣) ممن وافقه على ما استخلصه من قرائن تدل على أولية المدثر بعد فتور الوحي: ابن كثير، انظر: تفسير القرآن

العظيم، (٤٤٠/٤)، الزركشي، انظر: البرهان، (٢٩٤/١).

(٤) الزركشي، البرهان، (٢٩٤/١).

(٥) المرجع السابق، (٢٩٥/١).

(٦) المرجع السابق، (٢٩٦/١).

من القرآن الكريم سورة كاملة، ومع تسليمنا بأنها أول سورة تامة نزل من القرآن الكريم، لكن الذي نراه أن هذا الجمع متكلف، ذلك لأن المعول عليه صحة الرواية^(١).

• جمع ابن حجر (٨٥٢هـ) بين المروي في (اقرأ) والمدثر فقال: "المراد بالأولية في حديث جابر رضي الله عنه: أولية مخصوصة بما بعد فترة الوحي، أو مخصوصة بالأمر بالإنداء.. قال الكرماني (٥٠٥هـ): "استخرج جابر: أول ما نزل "بَيِّنَاتٍ آتَيْنَاكَ" باجتهاد وليس هو من روايته... ويحتمل أن تكون الأولية في نزول "بَيِّنَاتٍ آتَيْنَاكَ" بقيد السبب، أي هي أول ما نزل من القرآن بسبب متقدم وهو ما وقع من التدثر الناشئ عن الرعب، وأما اقرأ فنزلت ابتداءً بغير سبب متقدم"، ولا يخفى بعد هذا الاحتمال^(٢).

وما نقله عن الكرماني لا يخفى ضعفه بدلالة قول أبي سلمة له "أثبت أنه "اقرأ" بأتم زينة"، فما كان من جابر إلا أن قال: "لا أخبرك إلا بما قال رسول الله ﷺ.. الحديث"^(٣)، فكيف يكون هذا اجتهاداً؟! مع أن السيوطي (٩١١هـ) نقل قول الكرماني وتعقبه بأنه أحسن جوابين في التوجيه^(٤).

• وكان السيوطي (٩١١هـ): قد ذكر ما أورده الزركشي وابن حجر وزاد عليه قوله: إن السؤال كان عن نزول سورة كاملة، فبين أن سورة المدثر نزلت بكاملها قبل تمام سورة "اقرأ" وتعقبه بأنه أحسن جوابين في التوجيه^(٥).

ولكنه يتساقط أمام تحدث السورة عن وقائع إنما كانت بعد الجهر بالدعوة "ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا"..."[المدثر: ١١]، كما أن السؤال الموجه لجابر رضي الله عنه لم يكن مقيداً ليصدر الجواب مقيداً^(٦).

ونقل الألوسي (١٢٧٠هـ) ما أورده السيوطي، وذكر تحسينه للوجهين المذكورين وتعقبه بقوله: فيه نظر فتأمل ولا تغفل^(٧).

(١) عاس، فضل حسن، إتقان البرهان، (١٧١/١).

(٢) ابن حجر، فتح الباري، (٥٧٤٤/٩).

(٣) هنا اللفظ للجباري، انظر: الصحيح، حديث رقم (٤٩٢٤).

(٤) السيوطي، الإتقان، (٧٩/١).

(٥) المرجع السابق، (٧٨-٧٩).

(٦) أشار إلى نحو هذا الشيخ غزوان، انظر: البيان في مباحث من علوم القرآن، (٧٨).

(٧) الألوسي، روح المعاني، (١٢٨/١٥).

والحق أننا لسنا بحاجة إلى وجوه الجمع هذه، حيث لا تعارض بين المروي عن عائشة وجابر رضي الله عنهما مع إجلالنا لقائلها.

فالقراين المستخلصة من المروي عن جابر الدالة على تقييد أولية المدثر لا تدع أحداً يتردد في ترجيح المروي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

القول الرابع^(١): أول ما نزل قوله تعالى: " * قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ [الأنعام: ١٥١].

قال الإمام: "قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أول ما نزل من القرآن * قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ"^(٢)، ثم علق الإمام فقال: "والصحيح الأول" يعني قوله تعالى "أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ"^(٣).

وهذا القول عن علي بن أبي طالب انفراد بذكره الإمام، فلم أجده بعد بحث في أي من مظان التخريج ولا فيما اطلعت عليه من مصادر التفسير ولا مصادر وكتب علوم القرآن، ولا في مجمع البيان للطبرسي^(٤) الشيعي، ولم أجد قولاً يعضده من أقوال الصحابة أو التابعين^(٥)، ولعل المراد به أول ما نزل من التكاليف.

ثانياً: آخر ما نزل:

ذكر الإمام في آخر ما نزل أربعة أقوال:

القول الأول: آخر ما نزل قوله تعالى: "وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى

كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾" [البقرة: ٢٨١].

(١) أخرج هذا القول بعد ذكر آراء العلماء في الأقوال الثلاثة الأولى ومناقشتها لضعفه، حيث لم يعأ به أحد من أهل العلم.

(٢) لم أجده بعد بحث.

(٣) انظر: التفسير (٨٠/٢٠).

(٤) الطبرسي، مجمع البيان، دار المعرفة، لم تذكر الطبقة (٥٩٠/٤).

(٥) وقفت في البحر المحيط لأبي حيان على رواية يذكرها عن كتب الأخبار أن هذه الآيات مفتوح بها التوراة، انظر: (٢٥٠/٤).

قال الإمام: "روى أبو صالح عن ابن عباس قال: آخر ما نزل من القرآن "وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٠٠﴾" فقال جبريل للنبي ﷺ: يا محمد ضعها على رأس ثمانين ومائتين من البقرة^(١)، ذكره أبو بكر الأنباري في كتاب له (الرد على من خالف مصحف عثمان)..^(٢)

وهو قول ابن عمر رضي الله عنهما أنها آخر ما نزل وأنه عليه السلام عاش بعدها أحدًا وعشرين يومًا..^(٣)، وقال: وهو قول سعيد بن جبيرة^(٤).

وقيل: إن هذه الآية نزلت قبل موت النبي ﷺ بتسع ليالٍ ثم لم ينزل بعدها شيء، قاله ابن جريج، وقال ابن جبير ومقاتل: بسبع ليالٍ، ورُوي بثلاث ليالٍ، ورُوي أنها نزلت قبل موته بثلاث ساعات، وأنه قال عليه السلام: "اجعلوها بين آية الربا وآية الذين^(٥).."^(٦).

القول الثاني: آخر ما نزل قوله تعالى: "وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿١٠٠﴾" [النساء: ٩٣].

(١) الذي وجدته عن ابن عباس ما أخرجه النسائي في التفسير في السنن الكبرى (١١٠٥٧) و (١١٠٥٨)، وابن جرير (١٣٦/٣)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٣٧/٧)، كلهم من طريق عن الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة عنه به، وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وزاد السيوطي في الدر المنثور (١١٦/٢) نسبه لأبي عبيد، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن الأنباري في المصاحف، والطبراني، وابن مردويه عن ابن عباس. وأما قوله: فقال جبريل للنبي ﷺ: يا محمد ضعها في رأس ثمانين ومائتين، فلم أجده في أي من مصادر التخريج.

(٢) انظر: التفسير، (٢٤٢/٣)، عند تفسيره لآية البقرة (٢٨١).

(٣) انظر: التفسير، (٢٤٢/٣)، عند تفسيره لآية البقرة (٢٨١) و (١٥٩/٢٠)، عند تفسيره لآية النصر (٣).

(٤) لم أجده بعد بحث.

(٥) روى ابن أبي حاتم (٥٥٣/٢) (٢٩٤٢) من طريق ابن لهيعة حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبيرة قال: آخر

ما نزل من القرآن كله: "وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ

﴿١٠٠﴾" عاش النبي ﷺ بعد نزول الآية تسع" وابن لهيعة متكلم فيه، وعطاء روايته عن سعيد بن جبيرة صحيحة، كما

في تقريب ابن حجر، (٣٨٩).

(٦) انظر: التفسير، (١٩١/٨)، عند تفسيره لآية التوبة (١٢٨).

(٧) انظر: التفسير، (٢٤٢/٣)، عند تفسيره لآية البقرة (٢٨١).

(٨) أقول الحديث بسياقه.

قال الإمام: "روى البخاري عن سعيد بن جبير، قال: اختلف فيها أهل الكوفة، فرحلت فيها إلى ابن عباس، فسأله عنها فقال: نزلت هذه الآية "وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ" هي آخر ما نزل وما نسخها شيء" (١).

وروى النسائي عنه قال: سألت ابن عباس هل لمن قتل مؤمناً متعمداً من توبة؟ قال: لا، وقرأت عليه الآية في الفرقان "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ" وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ الفرقان: ٦٨، قال: هذه آية الفرقان مكية نسختها آية مدنية "وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ..." (٢) (٣).

ويظهر عند النظر في رواية النسائي أن مراد ابن عباس في رواية البخاري آخر آية نزلت في موضوع القتل العمد، ولا بد من هذا التوجيه لأنه يتعارض مع القول الأول المروي عن ابن عباس أيضاً.

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): وقوله "هي آخر ما نزل" أي في شأن قتل المؤمن عمداً بالنسبة لآية الفرقان (٤).

القول الثالث: آخر ما نزل قوله تعالى: "يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ" النساء: ١٧٦. قال الإمام: "قال البراء بن عازب: "هذه آخر آية نزلت من القرآن"، كذا في كتاب مسلم (٥)، وقيل: نزلت والني ﷺ متجهز لحجة الوداع..." (٦).

"وحدثنا حسن بن الحباب، حدثنا أبو هشام حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن البراء قال: آخر ما نزل من القرآن: "يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ" (٧)، قال أبو بكر بن عياش: وأخطأ أبو إسحاق لأن محمد بن السائب حدثنا عن أبي السائب عن ابن عباس قال: آخر

(١) البخاري، الصحيح، (٤٥٩٠).

(٢) النسائي، السنن (٨٥/٧) و (٦٣-٦٢/٨)، وأحمد، المسند، (١٩٤١) و (٢١٤٢) و (٢١٨٣) و (٣٤٤٥)، وابن ماجه، السنن، (٢٦٢١)، والحميدي، المسند (٤٨٨) من طريق عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس، وإسناده صحيح على شرط مسلم، ورواه الترمذي (٣٠٢٩) من طريق آخر عن ابن عباس وحسنه.

(٣) انظر: التفسير، (٢١٣/٥-٢١٤)، عند تفسيره لآية النساء (٩٣).

(٤) ابن حجر، فتح الباري، (٥٢٠٤/٩).

(٥) مسلم، الصحيح، (١٦١٨).

(٦) انظر: التفسير، (٢٠/٦)، عند تفسيره لآية النساء (١٧٦).

(٧) الحديث بسياقه هنا لم أحده وأما قول البراء أقول الحديث بسياقه هنا لم أحده، وأما قول البراء هنا فنابت في البخاري، الصحيح، (٤٦٠٥) و (٤٦٥٤) و (٦٧٤٤)، ومسلم، الصحيح، (١٦١٨)، وانظر: الدر المنثور، (٧٥٩/٢)، ولقظه عند البخاري "آخر سورة نزلت براءة، وآخر آية نزلت "يستفتونك".

ما نزل من القرآن: "وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ... الآية"، فقال جبريل للنبي عليهما السلام: يا محمد ضعها في رأس ثمانين وماتين من البقرة...^(١)^(٢). ويرى الزمخشري (٥٣٨هـ) آخريّة آية الكلاله مقيدة، "فهي آخر ما نزل من الأحكام"^(٣)، وقال الألوسي: هذا ما نص عليه المحققون^(٤).

ولما كان نزول آية الكلاله وما مثلها يشكل مع قوله تعالى: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا"^(٥) [المائدة: ٣] تحدث عنها الإمام بما يزيل الإشكال، حيث قال: "الدين: عبارة عن الشرائع التي شرع وفتح لنا، فإنها نزلت نجومًا وآخر ما نزل منها هذه الآية ولم ينزل بعدها حكم، قاله ابن عباس والسدي"^(٦)، وقال الجمهور: المراد معظم الفرائض والتحليل والتحريم، حيث نزل بعد ذلك قرآن كثير، فنزلت آية الربا، ونزلت آية الكلاله إلى غير ذلك، وإنما كمل الدين وأمر الحج، إذ لم يطف معهم في هذه السنة مشرك، ولا طاف بالبيت عريان، ووقف الناس كلهم بعرفة، وقيل: أكملت لكم دينكم بأن أهلكت لكم عدوكم وأظهرت دينكم على الدين كله.

ووجه آخر أنه أراد بقوله: اليوم أكملت لكم دينكم: أنه وفقهم للحج الذي لم يكن بقي عليهم من أركان الدين غيره، فحجوا، فاستجمع لهم الدين أداءً لأركانه، وقياماً بفرائضه... فقد كانوا تشهدوا وصلوا وزكوا وصاموا وجاهدوا واعتصموا، ولم يكونوا حجوا، فلما حجوا ذلك اليوم مع النبي ﷺ أنزل الله تعالى وهم بالموقف عشية عرفة "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ"^(٧)... الآية "فإنما أراد أكمل وضعه لهم، وفي ذلك دلالة على أن الطاعات كلها دين وإيمان وإسلام"^(٨)، ولعل الوجه الأخير في توجيه الآية الأكثر قبولاً.

(١) قول ابن عباس هنا تقدم تخريجه ضمن القول الأول المتقدم.

(٢) انظر: التفسير (٤٤/١).

(٣) الزمخشري، الكشاف، انظر: (٥٨٠/١).

(٤) الألوسي، روح المعاني، انظر: (٢١٧/٣).

(٥) روى ابن جرير الطبري (٩٦/٦) عنهما نحوه.

(٦) انظر: التفسير (٤٢/٦-٤٣)، عند تفسيره لآية المائدة (٣).

وقال الإمام الطبري (٣١٠هـ) في تفسيره لآية المائدة: قالوا لم ينزل بعد آية المائدة فرائض ولا تحليل ولا تحريم، ثم ذكر روايتين عن ابن عباس والسدي^(١) اللتين أشار إليهما الإمام. ويرى الفخر الرازي (٦٠٦هـ): أن آية "يَسْتَفْتُونَكَ" [النساء: ١٢٧] نزلت لما حج عليه السلام، ثم نزل وهو واقف بعرفة آية "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ" [المائدة: ٣]، ثم نزل "وَاتَّقُوا يَوْمًا" [البقرة: ٢٨١]^(٢)، مما يعني أنه لا إشكال، وذلك لتأخرها، ونزول آية "يَسْتَفْتُونَكَ" قبلها بقليل.

القول الرابع: آخر ما نزل قوله تعالى: "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ غَيْرُ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ" فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ" [التوبة: ١٢٨-١٢٩].

قال الإمام: هاتان الآيتان في قول أبي بن كعب أقرب القرآن بالسماء عهداً^(٣)..^(٤)، وحكي عن أبي بن كعب^(٥) وابن عباس وقتادة: "أن آخر ما نزل: "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ... إلى آخر الآية"، والقول الأول أعرف وأكثر وأصح وأشهر^(٦).

(١) المرجع السابق، (٩٦/٦).

(٢) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٨٧/٣).

(٣) انظر: التفسير، (١٩١/٨)، عند تفسيره لآية التوبة (١٢٨).

(٤) رواه الطبري في تفسيره (٩٢/١١) من طريق شعبة بن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن أبي بن كعب، وهذا إسناد ضعيف، فعلى بن زيد هو ابن جُدعان ضعفه أئمة الجرح والتعديل، انظر: ميزان الذهبى (١٢٧/٣)، ويوسف بن مهران لم يروه إلا ابن جُدعان، وهو لين، كما في التقريب (٦١٢). ويظهر أن يوسف هذا لم يسمع من أبي، حيث يرويه عن ابن عباس عن أبي كما يأتي. والأثر عزاه السيوطي في الدر المنثور (٣٣١/٤) لابن الصريسي في فضائل القرآن وابن الأثير في المصاحف وابن مردويه في طريق الحسن عن أبي بن كعب. والحسن لم يدرك أبا، وهو لم يسمع من جمع كثير من الصحابة وفاقم بعد وفاة أبي بزمن، انظر: تحفة التحصيل (٦٧-٧٧). ورواه الطبري في تفسيره (٩٢/١١) من طريق أبان العطار عن قتادة، عن أبي، وهذا معضل فينبى قتادة وأبي مفاوز.

(٥) قول أبي بن كعب هذا أخرجه ابن أبي شيبة، وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٢١١١٣)، والطبري في تفسيره (٩٢/١١)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٣٩/٧)، وإسحاق بن راهويه في مسنده كما في إتحاف الحيرة (٧٧٠٠) و (٧٧٠١)، والشاشي في مسنده (١٤١٦)، والطبري في المعجم الكبير، (٥٣٣) والحاكم في المستدرک (٣٣٨/٢)، وزاد السيوطي في الدر المنثور نسبه (٣٣٠/٤) لأحمد بن منيع في مسنده، وأبي الشيخ وابن المنذر وابن مردويه من طرق عن شعبة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس عن أبي.

وهذا إسناد ضعيف لحال علي بن زيد ويوسف بن مهران كما قدمت قبل قليل. ووجدت له إسناداً آخر إلى أبي بن كعب يرويه أبو جعفر الرازي ثنا الربيع بن أنس عن أبي العالية عنه، أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٢١٢٢٦)، وأبو جعفر الرازي هو عيسى بن عبد الله بن ماهان سمي الحفظ كما في التقريب (٦٢٩). فهذان الإسنادان وما ذكرناه من قبل من رواية الحسن عن أبي تقوي بعضها بعضاً، ويجعل الأثر عن أبي حسناً، والله أعلم.

(٦) انظر: التفسير، (٢٤٢/٣)، عند تفسيره لآية البقرة (٢٨١).

وفي موضع آخر قال: "روى يوسف بن مهران عن ابن عباس أن آخر ما نزل من القرآن "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ" والآية التالية^(١)، ذكره الماوردي (علي بن محمد) (٤٥٠هـ)، وقد ذكرنا عن ابن عباس خلافه ... وهو أصح"^(٢)، والصواب كما في التخريج يرويه يوسف بن مهران عن ابن عباس عن أبي رضي الله عنهم.

وفي رواية عن ابن عمر قال: نزلت هذه السورة - يعني "النصر" - بمجي في حجة الوداع، ثم نزلت "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي" فعاش بعدهما النبي ﷺ ثمانين يوماً، ثم نزلت آية الكلاله، فعاش بعدها خمسين يوماً، ثم نزل "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ" فعاش بعدها خمس وثلاثين يوماً، ثم نزل "وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ" فعاش بعدها أحدًا وعشرين يوماً"^(٣).^(٤)

قلت: اعلم أن الشأن في آخر ما نزل يختلف عنه في أول ما نزل؛ وذلك لأن أول ما نزل ارتبط بواقعة بدء الوحي التي علمها الصحابة من رسول الله ﷺ، فالقول فيه يخرج من دائرة الظن مع وفرة الأمارات المرجحة، بينما القول في آخر ما نزل لا يخرج من دائرة الظن، بل هو يتوقف على آخر ما سمعه الصحابي من رسول الله ﷺ قبل أن ينتقل إلى الرفيق الأعلى، أو ما تناها إليه خيره من إخوانه أصحاب رسول الله ﷺ، والعقل يجيز أن يسمع في مثل هذه الحال ما قبل الأخير بعد الأخير فيظنه آخر ما نزل.

وتحدث الباقلاني (٤٠٣هـ) في كتابه الانتصار عن سبب هذا الاختلاف في آخر ما نزل فقال: "ليس في شيء من الروايات ما رُفِعَ إلى النبي ﷺ، وإنما هو خير من القائل به، وقد يجوز أن يكون قال ذلك بضرب من الاجتهاد وتغليب الظن بظاهر الحال.. وقد يحتمل أن يكون كل قائل ممن ذكرنا يقول ما حكّم أنه آخر ما نزل لأجل أنه آخر ما سمعه من رسول الله ﷺ في اليوم الذي مات فيه أو ساعة موته على بعد ذلك، أو قبل مرضه الذي مات فيه بيومين أو ساعة، وقد سمع منه غيره شيئاً نزل بعد ذلك، وإن لم يسمعه هو لمفارقته له ونزول الوحي بقرآن بعده، وقد يحتمل

(١) انظر التخريج السابق.

(٢) انظر: التفسير (١٩٣/٨-١٩٣)، عند تفسيره لآية التوبة (١٢٨).

(٣) لم أجده بعد بحث، ولم يذكر الإمام سنداً لها.

(٤) انظر: التفسير (١٥٩/٢٠)، عند تفسيره لآية النصر (٣).

أيضاً أن تنزل الآية التي هي آخر آية تلاها الرسول ﷺ مع آيات نزلت معها، فيؤمر برسم ما نزل معها وتلاوتها عليه بعد رسم ما أنزل أخيراً وتلاوته، فيظن سامع ذلك أنه آخر ما نزل...^(١). وعند النظر في أسانيد الروايات في آخر ما نزل نجد ثلاثة أقوال تدور رواياتها على ابن عباس: فالقول بأن آخر ما نزل "وَأَتَّقُوا يَوْمًا" شاركه فيه ابن عمر وبعض التابعين، وآية القتل العمد اتضح توجيهها بأن المراد آخرة خاصة لا مطلقة، فهي خارج بحثنا هذا، والروايات في آخرة قوله تعالى: "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ" برويها ابن عباس في بعض طرقها عن أبي بن كعب، مما يدعو إلى حملها على آخرة خاصة جمعاً بينها وبين المروي عنه في آية "وَأَتَّقُوا يَوْمًا"، هذا فضلاً على أن الطرق عن أبي ضعيفة بالنظر إليها منفردة، كما اتضح في التخريج، وبمجموعها تقبل في درجة الحسن، وتبقى دون درجة الأسانيد المروية في آية "وَأَتَّقُوا يَوْمًا"، كما أن معناها يتناسب أن يحتم بمثله القرآن الكريم، والله أعلم.

ولقد تبين مما سبق أن الإمام يرجح القول بآخرة قوله تعالى: "وَأَتَّقُوا يَوْمًا..." ويراها الأصح والأشهر وعليه أكثر العلماء، فممن رجحه من المفسرين والعلماء ابن عطية (٥٤٦هـ) وقال: "عندي من آخر ما نزل؛ لأن جمهور الناس وابن عباس والسدي والضحاك وابن جرير وغيرهم قالوا: آخر ما نزل قوله تعالى: "وَأَتَّقُوا يَوْمًا..."^(٢)، ورجحه الفخر الرازي^(٣) (٦٠٦هـ)، وأبو شامة^(٤) (٦٦٥هـ) وابن حجر (٨٥٢هـ) وقال: أصح الأقوال في آخرة الآي قوله تعالى: "وَأَتَّقُوا يَوْمًا"^(٥)، وعنون البخاري (٢٥٦هـ) باب بقوله تعالى: "وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ"^(٦)، وذكر تحته حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا"^(٧)، وعلق ابن حجر على ذلك فقال: ولعل المصنف أراد أن يجمع بين قولي ابن عباس، فإنه جاء عنه ذلك من هذا الوجه، وجاء عنه من وجه آخر: آخر آية نزلت على النبي ﷺ "وَأَتَّقُوا يَوْمًا..." وطريق الجمع بين هذين القولين أن

(١) الباقلائي، الانتصار، (٢٤٥-٢٤٦).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٧٨/١).

(٣) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٨٧/٣).

(٤) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٣١).

(٥) ابن حجر، فتح الباري، (٥٢٨١/٩).

(٦) البخاري، الصحيح، (٤٥٤٤).

هذه الآية هي ختام الآيات المتزلة في الربا، إذ هي معطوفة عليهن، وأما ما سيأتي في آخر سورة النساء من حديث البراء "آخر سورة نزلت براءة وآخر آية نزلت" **"يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ"** فيجمع بينه وبين قول ابن عباس بأن الآيتين نزلتا جميعاً، فيصدق أن كلاً منهما آخر بالنسبة لما عداهما، ويحتمل أن تكون الأخيرة في آية النساء مقيدة بما يتعلق بالمواريث مثلاً، بخلاف آية البقرة، ويحتمل عكسه، والأول أرجح لما في آية البقرة من الإشارة إلى معنى الوفاة المستلزمة لخاتمة النزول^(١).

وقال في موضع آخر: "ويجمع بأتهما لم ينقله وإنما ذكره من استقرأ بحسب ما اطلعنا عليه، وأولى من ذلك أن كلاً منهما أراد آخرة مخصوصة"^(٢).

وجمع السيوطي (٩١١هـ) بين هذه الروايات، حيث ذكر المروي في آيات الربا - سابق الذكر - والمروي في آية **"وَأْتَقُوا يَوْمًا"** والمروي في آية **"يَسْتَفْتُونَكَ"**، ثم قال: لا منافاة عندي بين هذه الروايات في آية الربا، وآية **"وَأْتَقُوا يَوْمًا"** وآية **"يَسْتَفْتُونَكَ"**، لأن الظاهر أنها نزلت دفعة واحدة كترتيبها في المصحف ولأنها في قصة واحدة فأخبر كل عن بعض ما نزل بأنه آخر، وذلك صحيح، وقول البراء: آخر ما نزل **"يَسْتَفْتُونَكَ"** أي في شأن الفرائض^(٣)، والحق أن ما صححه غير صحيح، وكلام ابن حجر أوجه منه، لأنه بهذا يكون آخر ما نزل فعلاً آية **"يَسْتَفْتُونَكَ"** وهي آخر المقطع، على خلاف ما ذهب إليه أكثر أهل العلم بأن آخر المتزل **"وَأْتَقُوا يَوْمًا"**، ولكن يمكن القول بأنه نزلت آيات الربا ثم آية **"يَسْتَفْتُونَكَ"** والرهن ثم توسطت بين المجموعتين آية **"وَأْتَقُوا يَوْمًا"**، ولعل ما ذكره الإمام^(٤) من قول للنبي عليه السلام: "اجعلوها بين آية الربا وآية **"يَسْتَفْتُونَكَ"** يعزز ما قلت، وإن لم أجده بعد بحث في أي من مظان التخريج،

(١) ابن حجر، فتح الباري، (٩/١٣٧).

(٢) المرجع السابق، (٩/٥٢٨١).

(٣) المروي فيها عن سعيد بن المسيب قال: بلغه أن أحدث القرآن عهداً بالعرش آية **"يَسْتَفْتُونَكَ"**، رواه ابن جرير، جامع البيان، (٣/١٣٧) وعزاه إليه السيوطي في الدر المنثور (٢/١١٧) وقال: مرسل صحيح، قلت: أي صحيح بسنده إلى ابن المسيب، ولكن المرسل لا يعول عليه عند علماء الحديث.

(٤) السيوطي، الإتقان، (١/٨٧).

(٥) سبق ذكره ضمن القول الأول.

ولكن العقل يتقبل هذا التوجيه وأن يختم القرآن مثل ذلك التذكير بيوم لقاء رب العالمين ليجد المرء ما قدم فإما أن يتقدم وإما أن يتأخر.

وتابع الشيخ محمد علي سلامه (١٣٦١هـ) السيوطي في جمعه بين المروي في آخريه آيات الربا وآية "وَأَتَّقُوا يَوْمًا" وآية الدّين وقال بأنه الصواب^(١)، وارتضاه أستاذنا إبراهيم خليفة، حيث قال: "فيجعل منها نجماً واحداً سالكين في هذا الجمع مسلك كل من الحافظين السيوطي وابن حجر عليهما الرحمة"^(٢)، ولكن الفرق كبير - كما علمت - بين جمع ابن حجر وجمع السيوطي، فجمع ابن حجر بين آيات الربا وآية "وَأَتَّقُوا يَوْمًا" صحيح، بينما جمع السيوطي بين هذه وآية الدّين والرهن غير مسلم به كما أوضحت.

ورجح القول بآخريه "وَأَتَّقُوا يَوْمًا" من المحدثين السيد محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ)، حيث قال في تفسيره لخاتمة سورة التوبة: "والصحيح في الرواية أن آخر ما نزل من السور سورة النصر، ومن الآيات "وَأَتَّقُوا يَوْمًا"..."^(٣)، وكان رحمه الله في تفسيره لآية الكلاله خاتمة سورة النساء قرر خلاف ذلك، حيث قال: "وجملة القول أنه لا سبيل إلى القطع بآخر آية نزلت من القرآن، وإنما نقول إن هذه الآية من آخر ما نزل قطعاً، ويجوز أن تكون آخرها كلها والله أعلم"^(٤).

ورجحه أيضاً الزرقاني (١٣٦٧هـ) لما تحمله الآية من معنى يصلح أن يختم به الوحي من الله وللتنصيب في رواية ابن أبي حاتم - سابقه الذكر على أن النبي ﷺ عاش بعد نزولها تسع ليالٍ فقط، بينما لم تظفر الآيات الأخرى بنص مثله^(٥)، وتابعه على هذا تماماً أبو شهبة^(٦)، ويرى شيخنا فضل عباس أن القول بآخريه آيات الربا وآية "وَأَتَّقُوا يَوْمًا" حري أن يكونا قولاً واحداً لاتصالهما وارتباطهما^(٧).

(١) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، (٤١/١) وما بعدها.

(٢) خليفة، إبراهيم، الإحسان في علوم القرآن، (١١٢-١١٣).

(٣) رضا، محمد رشيد، المنار، (٩٢/١١).

(٤) المرجع السابق، (١١٢/٦).

(٥) الزرقاني، مناهل العرفان، انظر (٩٧/١-٩٨).

(٦) أبو شهبة، المدخل للدراسة القرآن الكريم، (١٠٩).

(٧) عباس، فضل حسن، إتقان البرهان، (١٨٠/١-١٨١).

وأما الشيخ غزلان (١٣٧٧هـ) فسلك في هذه الروايات مسلكاً لم يسلكه أحد قبله - حسب قوله - فرجع آخريه آيات الربا دون آية "وَأْتَقُوا يَوْمًا" مع أن ارتباطهما بأباه، حث قال: أما الترجيح بينها فلم أر من تعرض له، لكن إذا أريد سلوك هذا الطريق فيها، ترجح ما رواه البخاري في صحيحه عن ابن عباس في آية الربا على ما روي في قوله "وَأْتَقُوا يَوْمًا"، لأن ما روي في هذه الآية ليس في صحيح البخاري، فيترجح عليه ما في البخاري، ويترجح كذلك على ما رواه الشيخان عن البراء بن عازب أن آخر آية نزلت "بَسْتَفْتُونَكَ" لتعدد الروايات الواردة في آية الربا... وأما ما روي عنه في آية "وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا" [النساء: ٩٣] فلا يعارض ما روي عنه في آية الربا، لأن المراد أنها من آخر ما نزل لا آخر ما نزل على الإطلاق...^(١).

وبعض المفسرين والعلماء ذكروا الروايات دون ترجيح أو نقد لها منهم: شيخ المفسرين الطبري^(٢) (٣١٠هـ)، والباقلاني^(٣) (٤٠٣هـ)، والبيضاوي^(٤) (٦٩١هـ)، وابن كثير^(٥) (٧٧٤هـ)، والزركشي^(٦) (٧٩٤هـ)، وأبو السعود^(٧) (٩٥١هـ)، والألوسي (١٢٧٠هـ) ويرى أن من وفق بينها لا يخلو توفيقه من كدر^(٨)، ومن المحدثين ابن عاشور (١٣٩٣هـ)، وظهر من كلامه في آخر ما نزل عدم الدقة، وكأنه لم يحسن دراسة الروايات وتخريجها، ففي تفسيره لآية "وَأْتَقُوا يَوْمًا" قال: "وفي البخاري عن ابن عباس أن هذه الآية آخر آية نزلت"، والبخاري لم يروها - كما تبين في التخريج سابقاً - وفي تفسير آية الكلاله قال: "وتؤذن بختام التنزيل إن صح أنها آخر آية نزلت كما ذلك في بعض الروايات"^(٩)، والرواية فيها صحت عن البراء في صحيح مسلم كما سبق بيانه.

- (١) غزلان البيان في مباحث من علوم القرآن، (٨٤-٨٤).
- (٢) الطبري، جامع البيان، انظر: (١٣٦/٣) و (٢٥٨/٥) و (٥١/٦) و (٩٣/١١).
- (٣) الباقلي، الانتصار، انظر: (٢٤٣-٢٤٥).
- (٤) البيضاوي، أنوار التنزيل، انظر: (١٦٣/١) و (١٠٣/٣).
- (٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، انظر: (٣٣٣/١) و (٥٩٢/١) و (٥٣٥/١) و (٤٠٥/٢).
- (٦) الزركشي، البرهان، انظر: (٢٩٧/١) وما بعدها.
- (٧) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، انظر: (٢٦٨/١) و (١١٤/٤).
- (٨) الألوسي، روح المعاني، انظر (٥٣/٢) و (٢١٧/٣) و (٥٠/٦).
- (٩) ابن عاشور، التحرير والتنوير، انظر: (٩٧/٣) و (٧٤-٧٥).

المبحث الرابع: تكرر النزول :

نقف في هذا المبحث لنرى موقف الإمام من قضية جعل العلماء منها إجابة متعجلة، إذا وجدوا أنفسهم أمام روايتين تدلان على زمنين متباعدين لنزول آية ما، ألا وهي قضية تكرر النزول.

فمما قيل بتكرر نزوله سورة الفاتحة، فادعى أنها مكية مدنية، واستدل الإمام على مكيتها بأدلة أقواها قوله تعالى: "وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ" [الحجر: ٨٧] حيث قال: "والحجر مكية بإجماع، ولا خلاف أن فرض الصلاة كان بمكة، وما حفظ أنه كان في الإسلام قطّ صلاة بغير "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ..."^(١)، ويمثل هذا استدلال من قبل ابن عطية^(٢) (٥٤٦هـ).

قلت: لعله ظن بعضهم مدنيته لما رواه مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما جبريل عند النبي ﷺ سمع نقيضاً من فوقه فرفع رأسه فقال: هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك، فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم فسلم، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته"^(٣).

وتعقب الإمام الحديث بما نقله عن ابن عطية (٥٤٦هـ) قال: ظن بعض العلماء أن جبريل عليه السلام لم ينزل بسورة الحمد، لحديث مسلم عن ابن عباس - المذكور آنفاً - وليس كما ظن: فإن هذا الحديث يدل على أن جبريل عليه السلام تقدم الملك إلى النبي ﷺ معلماً به وما ينزل معه، وعلى هذا يكون جبريل شارك في نزولها والله أعلم"^(٤).

ومن المتيقن المقطوع به أن جبريل عليه السلام انفرد بنزوله على النبي ﷺ بالقرآن كله، ولم يشاركه الملك في الفاتحة كما قال ابن عطية، لقوله تعالى: "نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٥﴾ عَلَيَّ قَلِيلًا

(١) انظر: التفسير، (٨٢/١)، مقدمة تفسيره لسورة الفاتحة.

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٦٥/١).

(٣) مسلم، الصحيح، (٨٠٦)، والنسائي، السنن الصغرى، (٩١١)، والكبرى، (٨٠١٤) و (٨٠٢١)، وابن حبان، الصحيح، (٧٧٨).

(٤) انظر: التفسير، (٨٢/١) بتصرف، مقدمة تفسيره لسورة الفاتحة.

لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿٥٠﴾ يَلْسَانَ غَرَبٍ مُّسِينٍ ﴿٥١﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥]، وبدلالة قول الملك في الحديث "أبشر بنورين أوتيتهما".

قال الإمام: وقد بينا أن نزولها كان بمكة "فيكون جبريل عليه السلام نزل بتلاوتها بمكة، ونزل الملك بثواتها بالمدينة والله أعلم، وقد قيل: مكة مدنية نزل بها جبريل مرتين حكاه الثعلبي (أحمد بن محمد) (٤٢٧هـ)، وما ذكرناه أولى، فإنه جمع بين القرآن والسنة، والله الحمد والمنة"^(١).
وبهذا نرى الإمام قد رفض القول بتكرار نزول الفاتحة وتأول الحديث، بينما أجاز بعض المفسرين^(٢) والعلماء متعللين بعلل تسقط ولا تثبت أمام المناقشة والنظر.

ومن ذلك ما نقله الفخر الرازي (٦٠٦هـ) عن بعض أهل العلم -دون تسميتهم- القول بتكرار نزول الفاتحة، وجعل علته المبالغة في تشريف المتزل، فهي مكة مدنية، ولهذا السبب سماها الله بالمثاني، لأنه ثنى إنزالها^(٣)، قلت: ولو كان الأمر كذلك مبالغة في التشريف لكان ينبغي تكرار نزول آيات أخرى أو سور لخصوصيتها أو فضلها، ولكن الحال ليس كذلك.
وزعم ابن الحصار^(٤) (علي بن محمد أبو الحسن) (٦١١هـ) فيما نقله عنه السيوطي (٩١١هـ): أنه قد يتكرر نزول الآية تذكيراً وموعظة، وذكر من ذلك خواتيم سورة النحل وأول سورة الروم^(٥).

قلت: والحق أن هذا التعليل حري به أن يسقط قبل أن يحف حيره؛ وذلك لأن الله تعهد بحفظ كتابه، فيستحيل على مجموع الصحابة والنبى ﷺ بين أظهرهم أن ينسوا شيئاً من القرآن ليكرر الله نزوله ليتذكروه، أو يكرر نزوله ليعلّموه، والله أنزله ليطبّقوه في كل واقع متجدد في حياتهم، وإذا كان من دونهم يلحقون المثل بمثله مما نزل فيه قرآن، فأتى يغفل النبي ﷺ عن إعمال آية نزلت عليه من قبل فيما يستدعي إعمالها فيه.

(١) المرجع السابق، (٨٢/١-٨٣)، مقدمة تفسيره لسورة الفاتحة.

(٢) لأجل معرفة موقفهم تتبعت مواضع متعددة في التفاسير المشتهرة - التي أرجع عليها عادة حسبما ظهر ويظهر في هذه الدراسة - ومن هذه المواضع الفاتحة، وآية (١١٤) هود، وآية (١٢٦) النحل، وآية (٨٥) الإسراء، فمن وجدت له قولاً ذكرته.

(٣) الفخر الرازي، التفسير الكبير، انظر: (١٦٠/١)، واعلم أن الزمخشري قد ذكر ذلك القول بتكرار نزول الفاتحة بصيغة التعريض ولم يبعه بنقد صريح، انظر: الكشف، (١١/١).

(٤) الصواب كما في كتب التراجم (الحصار).

(٥) السيوطي، الإتقان، (١١٣/١).

ولو كان التكرار موعظة للزم التكرار في كثير من الآيات، ولو كانت هذه العلة صحيحة للزمت في زمان من بعدهم أكثر من زمانهم !!

ومن قال بتكرار النزول وعلة بتعليل لا يقوى السخاوي (علي بن محمد) (٦٤٣هـ):
فيما نقله عنه السيوطي (٩١١هـ)، قال: بعد أن حكى القول بنزول الفاتحة مرتين: إن قيل:
فما فائدة نزولها مرة ثانية؟ قلت: يجوز أن يكون نزلت أول مرة على حرف واحد، ونزلت في
الثانية ببقية وجوهها نحو ملك ومالك والسرائر والصرار، ونحو ذلك^(١).

قلت: لو كان الأمر كما قال للزم أن يُقال بتكرار نزول كل السور المكية، لأن نزول
القرآن على الأحرف السبعة إنما بدأ في العهد المدني، بدلالة حديث مسلم عن أبي بن كعب
"أن النبي ﷺ كان عند أضاة بني غفار - موضع في المدينة - فأتاه جبريل عليه السلام فقال: إن
الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف ... - إلى أن قال - أن الله يأمرك أن تقرأ أمتك
القرآن على سبعة أحرف، فأبما حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا"^(٢).

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): فقد ثبت أن ورود التخفيف بذلك كان بعد الهجرة، كما في
حديث أبي بن كعب ... بدلالة قوله (عند أضاة بني غفار) ... مستنقع ماء كالغدير، وهو
موضع بالمدينة النبوية^(٣).

وذكر البيضاوي (٦٩١هـ) ما قاله السخاوي احتمالاً، حيث قال في بيان معنى قوله
تعالى "سبعاً من المثاني" حيث قال: ثني في الصلاة أو الإنزال إن صح أنها نزلت بمكة حين
فرضت الصلاة بالمدينة حيث حولت القبلة^(٤).

وصرح ابن تيمية (٧٢٨هـ) باحتمال تكرار النزول: ففي بيانه معنى قول الصحابي
"نزلت الآية في كذا" قال: وإذا ذكر أحدهم لها سبباً نزلت لأجله، وذكر الآخر سبباً، فقد

(١) المرجع السابق، (١١٤/١).

(٢) مسلم، الصحيح، (٨٢١).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٥٨٦٦/١٠).

(٤) البيضاوي، أنوار التنزيل، (٢٥/١) قال الشيخ زادة في حاشيته: قول المصنف (ثني في الصلاة أو الإنزال ن
صح... إشارة إلى أن تكرير نزولها وهو ليس محذور به لضعف دليله، انظر: حاشيته على البيضاوي،
المكتبة الإسلامية-تركيا، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (١٣/١).

يمكن صدقهما بأن تكون نزلت عقب تلك الأسباب، أو تكون نزلت مرتين، مرة لهذا السبب ومرة لهذا السبب^(١).

وقال ابن كثير (٧٧٤هـ) في تفسير سورة الفاتحة: يُقال نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة^(٢)، ولم يعقب بشيء، وعند تفسيره لآية "وَسْتَلُوا نَفْسَكَ عَنِ الرُّوحِ"^(٣) [الإسراء: ٨٥]، ذكر تكرّر النزول احتمالاً لتعدد الأقوال في سبب نزولها حيث قال: وهذا - يعني حديث ابن مسعود في الصحيحين قوله: "بينا أنا أمشي مع النبي ﷺ في حرث وهو متوكئ على عسيب إذ مر اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح"^(٤) يقتضي فيما يظهر بادي الرأي أن هذه الآية مدنية، وأما نزلت حين سأله اليهود عن ذلك بالمدينة، مع أن السورة كلها مكية، وقد يجاب عن هذا بأنه قد تكون نزلت عليه بالمدينة مرة ثانية كما نزلت عليه بمكة قبل ذلك، أو أنه نزل عليه الوحي بأن يجيبهم عما سألوه بالآية المتقدم إنزالها عليه^(٥).

وأكد الزركشي (٧٩٤هـ) على القول بتكرّر النزول، بما ذكر له من المسوغات حيث قال: "وقد ينزل الشيء مرتين تعظيماً لشأنه، وتذكيراً به عند حدوث سببه خوفاً نسيانه، وهذا كما قيل في الفاتحة نزلت مرتين، مرة بمكة ومرة بالمدينة.."^(٦)، وأما في حكمته فقال: "والحكمة في هذا كله أنه قد يحدث سبب من سؤال أو حادثة تقتضي نزول آية، وقد نزل قبل ذلك ما يتضمنها، فتؤدى إلى النبي ﷺ تلك الآية بعينها تذكيراً لهم بها، وبأنها تتضمن هذه، والعالم قد يحدث له حوادث، فيتذكر أحاديث وآيات تتضمن الحكم في تلك الواقعة وإن لم تكن خطرت له تلك الحادثة قبل، مع حفظه لذلك النص"^(٧).

تري الزركشي جعل مسوغ التكرّر من وجهين:

- تعظيم شأن المنزل: وهو بهذا يوافق ما نقله الفخر الرازي (٦٠٦هـ) عن بعض أهل العلم دون تسميتهم - وقد رددناه.

(١) ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، تحقيق عدنان زرزور، دار القرآن الكريم، الكويت، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (ص ٤٩).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٨/١).

(٣) البخاري، الصحيح، (١٢٥)، وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح، (٢٧٩٤).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٦٠/٣).

(٥) الزركشي، الرهان، (١٢٣/١)، وذكر أمثلة غير الفاتحة.

(٦) المرجع السابق، (١٢٥/١).

- التذكير به خوف نسيانه: وهو بهذا يوافق ابن الحصار (٦١١هـ) وهي علة تنهاوى سقوطاً كما ترى وقد ناقشناها بما يطلها.

ومن المحدثين الزرقاني (١٣٦٧هـ) جعل القول بتكرّر النزول مخرجاً إذا تعددت الروايات في نزول آية واستوت في الصحة دون مرجح لأحدها ودون إمكان الجمع بينها لتباعد الزمان بين الأسباب، وقال: إن هناك حكمة عالية في هذا التكرار، وهو تنبيه الله لعباده، ولفت أنظارهم إلى ما في طي تلك الآيات المكررة من الرصايا النافعة، والفوائد الجمّة التي هم في أشد الحاجة إليها^(١).

قلت: يرد عليه بأن مثل هذا ينبغي أن يُقال في كل آيات القرآن الكريم. ومنهج القرآن في التنبيه على أمر ما لشدة حاجة الناس إليه، أن يأتي بلفظ آخر وبأسلوب مختلف، بصور متعددة وبأساليب متنوعة، حيث تعظم حاجة الناس إلى ذلك، فالإيمان باليوم الآخر يعني الاستقامة. وارتضى القول بتكرّر النزول في مثل هذا محمد علي سلامة^(٢)، وعبد الوهاب، وعزلان^(٣) (١٣٧٧هـ)، وأبو شهبه^(٤)، وصبحي الصالح (١٤٠٧هـ)^(٥)، وذكروا عموم الحكم التي سبق ذكرها عن الحصار (٦١١هـ) وعن الزرقاني والتي رددناها.

بيان من رده من المفسرين والعلماء:

لعل الإمام هو الأول ممن صرح برفض القول بتكرّر النزول - حسب اطلاعي وبعد الاستقراء - ولكنه لم يكن الأخير، وإليك بيان من رده من المفسرين والعلماء:
- قال السيوطي (٩١١هـ): أنكر بعضهم كون شيء من القرآن يتكرر نزوله، كذا رأيت في كتاب [الكفيل بمعاني التنزيل^(٦)] - قلت: مصنفه (العماد الكندي قاضي الإسكندرية) (٧٢٠هـ) - حيث قال: مردود من وجوه:

- (١) الزرقاني، مناهل العرفان (١٢٠/١-١٢١).
- (٢) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، (٥٣/١)، واكتفى بذكر ما نقله البركشي عن الحصار في بيان علة تكرار النزول.
- (٣) عزلان، البيان في مباحث من علوم القرآن، (١٠٩-١١٠).
- (٤) أبو شهبه، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (١٣٧).
- (٥) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن (١٤٤-١٤٥).
- (٦) تفسير يتألف من ثلاث وعشرين مجلدة كبيرة يسوق كلام الزمخشري ثم يتمه بما عليه من مناقشة وما يحتاجه من توجيه، وما يكون من زيادات من التفاسير، وأكثر نظره فيه في النحو، انظر: كشف الظنون (١٥٠٢/٢).

الوجه الأول: "تكرر النزول تحصيل ما هو حاصل ولا فائدة فيه"، ورده السيوطي فقال: مردود بما تقدم من فوائده"، يعني ما ذكره ابن الحصار والسخاوي والزرکشي من فوائد وعلل، ولقد رأيتها تتهاوى لضعفها.

الوجه الثاني: "يلزم منه أن يكون كل ما نزل بمكة نزل بالمدينة مرة أخرى، فإن جبريل كان يعارضه القرآن كل سنة"، قال السيوطي: "ورد بمنع الملازمة"، والحق أن المعارضة لا تعد نزولاً، فهي مراجعة لما نزل، ولو عدت تكررًا في النزول لكان يمثل عددها التكرار للقرآن كله، ولا أحد يقول بذلك.

الوجه الثالث: "لا معنى للإنزال إلا أن جبريل كان ينزل على رسول الله ﷺ بقرآن لم يكن نزل به من قبل، فيقرئه إياه"، قال السيوطي: ورد بمنع اشتراط قوله لم يكن نزل به من قبل"^(١).

- ويبدو أن ابن حجر (٨٥٢هـ) يرد القول بتكرار النزول متعللاً بأن الأصل عدمه، وذلك عند شرحه لحديث سبب نزول قوله تعالى: "مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أَنْ يَسْتَفْتُوا لِّلْمُشْرِكِينَ" [التوبة: ١١٣]^(٢).

- ورد الآلوسي (١٢٧٠هـ) القول بتكرار النزول، حيث قال: النفي - أي نفي التكرار - هو الأصل، وعلى مدعي الإثبات الإثبات وأتى به"^(٣).

وقال في الاعتراض عليه بما يماثل في بعضه وجهاً مما سبقه إليه العماد الكندي (٧٢٠هـ): "بأن النزول ظهور من عالم الغيب إلى الشهادة، والظهور بها - أي الفاتحة - لا يقبل التكرار، فإن ظهور الظاهر ظاهر البطلان كتحصيل الحاصل.

ثم قال: قالوا في الجواب: إنما كان في كل لفائدة أو أنه على حرف مرة وآخر أخرى لورود مالك وملك أو بيسملة تارة وتارة بدونها وبه تجمع المذاهب والروايات مصحح للوقوع لا موجب له كما لا يخفى"^(٤)، ويمثل هذا قال السخاوي (٦٤٣هـ) من قبل، وقد رددناه.

(١) السيوطي، الإتيان، (١/١١٤).

(٢) ابن حجر، فتح الباري (٩/٥٥٢٤).

(٣) الآلوسي، روح المعاني، (١/٣٥).

(٤) المرجع السابق، (١/٣٥) بتصرف.

- ويرى ابن عاشور (١٣٩٣هـ): أن تكرر النزول لا يُعتبر قائله^(١)، ولكنه خالف ما قرره، ففي تفسيره لآية الروح جعل تكرر النزول احتمالاً في توجيه سبب النزول الذي رواه ابن مسعود^(٢).

- وتميز شيخنا فضل عباس من بين المحدثين في مناقشة هذه القضية فرد على الزركشي بقوله: أما تعظيم النازل فأمر لا نستطيع قبوله والتسليم به، فالقرآن كله عظيم، ثم إن كان الأمر كذلك كان حرياً بآية الكرسي أن تنزل مرات كثيرة؛ لأنها أعظم آية كما نعلم، وكذلك الآيات التي تحدثت عن أسماء الله وصفاته.

وأما خوف النسيان، فأمر غير وارد بعد قول الله تبارك وتعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾" [الحجر: ٩]، وقوله تعالى: "سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴿١٠﴾ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ"، والمشينة هنا تأكيد لعدم النسيان^(٣).

وقال الزرقاني (١٣٦٧هـ) في توجيه الاستثناء في الآية: "قوله" إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ" يعلق وقوع النسيان على مشيئة الله إياه، والمشينة لم تقع بدليل قوله "إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٠﴾" [القيامة: ١٧].

لذا فالنسيان لم يقع، للعلم بأن عدم حصول المعلق عليه يستلزم عدم حصول المعلق^(٤).

وبعد هذا العرض لمسوغات القول بتكرر النزول والرد عليها لا يسعك إلا أن تكون مؤيداً للإمام ومن وافقه بمنع هذا.

ولم يكن تميز الإمام في رفضه تكرر نزول الآية على خلاف عدد من العلماء ممن جعلوا من التكرر هذا مخرجاً وإجابة متعجلة إذا وجدوا أنفسهم أمام روايتين تدلان على زمنين متباعدين لنزول آية ما التميز الوحيد، بل رأيت له تميزاً، بل قل انفراداً من بين السابقين في قضية أخرى تضاهي في أهميتها القضية السابقة إلا وهي السياق القرآني ودوره في فهم سبب النزول، أو تقويته وقبوله، أو تأويله وحمله على غير السببية.

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، انظر (١٣٥/١) في مقدمة تفسير الفاتحة.

(٢) المرجع السابق، انظر: (١٩٦/١٥).

(٣) علس، فضل، إفتان البرهان (٣٠٤/١).

(٤) الزرقاني، مناهل العرفان (٢٦٨/١).

المبحث الخامس: السياق القرآني وسبب النزول:

عنى الإمام بالسياق القرآني، وجعل له دوراً في فهم سبب النزول، أو تقويته أو تأويله وحمله على غير السببية:

ومثال ذلك ما جاء في صحيح مسلم عن النعمان بن بشير قال: كنت عند منير النبي ﷺ، فقال رجل: ما أبالي ألا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج، وقال آخر: ما أبالي ألا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتهم، فزجرهم عمر وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منير رسول الله ﷺ - وهو يوم الجمعة - ولكن إذا صليت الجمعة دخلت واستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل الله عز وجل " * أَجَعَلْتُمْ سَفَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَشْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ [التوبة: ١٩] ^(١) .

قال الإمام: وهذا المساق يقتضي أنها إنما نزلت عند اختلاف المسلمين في الأفضل من هذه الأعمال، وحينئذ لا يليق أن يقال لهم في آخر الآية "وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ"، فتعين الإشكال، وإزالته بأن يقال: بعض الرواة تسامح في قوله "فأنزل الله الآية"، وإنما قرأ النبي ﷺ الآية على عمر حين سأله فظن الراوي أنها نزلت حينئذ، واستدل بها النبي ﷺ أن الجهاد أفضل مما قال أولئك الذين سمعهم عمر، فاستفتى لهم فتلا عليه ما قد كان أنزل عليه، لا أنها نزلت في هؤلاء، والله أعلم ^(٢) .

ومثال آخر: ما روي في سبب نزول قوله تعالى: " * فَمَا لَكُمْ فِي آلْتَفِيقِينَ فَتَنِينَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ " [النساء: ٨٨] .

قال الإمام: " روى مسلم عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ خرج إلى أحد فرجع ناس ممن كان معه، فكان أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقتين، فقال بعضهم: نقلتهم، وقال بعضهم: لا، فنزلت "فَمَا لَكُمْ فِي آلْتَفِيقِينَ فَتَنِينَ" ^(٣) ، وأخرجه الترمذي فزاد: وقال "إنها طيبة، إنها تنفي الخبيث كما تنفي النار خبيث الحديد" قال حديث حسن صحيح ^(٤) ، وقال البخاري: "إنها طيبة تنفي الخبيث كما

(١) مسلم، الصحيح، (١٨٧٩)، وابن حبان، الصحيح، (٤٥٩١).

(٢) انظر: التفسير (٥٩/٨).

(٣) مسلم، الصحيح، (٢٧٧٦).

(٤) الترمذي، السنن (٣٠٢٧).

تنفي النار حيث الفضة"^(١)، والمعنى بالمنافقين هنا عبد الله بن أبي وأصحابه الذين خذلوا رسول الله ﷺ يوم أحد ورجعوا بعسكرهم بعد أن خرجوا.

وذكر أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه أنها نزلت في قوم جاؤوا إلى المدينة وأظهروا الإسلام، فأصاهم وباء المدينة وحماها، فأركسوا فخرجوا من المدينة، فاستقبلهم نفر من أصحاب النبي ﷺ فقالوا: ما لكم رجعتم؟ فقالوا: أصابنا وباء المدينة فاجتوبناها، فقالوا: مالكم في رسول الله ﷺ أسوة؟ فقال بعضهم: نافقوا، وقال بعضهم: لم ينافقوا، هم مسلمون، فانزل الله عز وجل "فَمَا لَكُمْ فِي آلِ النَّفِيقِينَ فِتْنَةً وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا" (٣١) وَذُو لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وُلِيًّا وَلَا نَصِيرًا" (٣٢).

قال الإمام: "وهذان القولان بعضدهما سياق آخر الآية "حَتَّى يُهَاجِرُوا"، والأول أصح نقلًا"^(٣)، حيث يرى الإمام أن الهجرة أنواع منها: هجرة المنافقين مع النبي ﷺ في الغزوات^(٤). وإن كان الإمام قد تميز، فكان من القليل من بين المفسرين ممن صرح بدور السياق في فهم وقبول سبب التزول أو تقويته، أو تأويله وحمله على غير السببية، فإن شيخنا فضل عباس من أبرز من عني بالسياق من المحدثين فجعل له مبحثاً خاصاً في فصل أسباب التزول وعده الدعامة الثالثة من دعائم القبول لأسباب التزول، حيث قال: فللسياق أثر لا ينكر في ترجيح القبول، قبول السبب أو رده"^(٥)، وقال: "قضية السياق قضية جوهرية في قبول سبب التزول"^(٦)، وتناول أمثلة على ذلك.

(١) البخاري، الصحيح، (١٨٨٤) و (٤٠٥٠) و (٤٥٨٩).

(٢) رواه أحمد، المسند، (١٦٦٧) طبعة شعيب (١٩٢/١) الطبعة القديمة، قال محقق المسند الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف، فمحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه. وعزاه في الدر المنثور (٦١٠/٢) لابن أبي حاتم في تفسيره من وجه آخر عن أبي سلمة به، أقول وهو في تفسير ابن أبي حاتم المطبوع رقم (٥٧٤٢) لكن يرويه أبو سلمة مرسلًا ولم يذكر أباه.

(٣) انظر: التفسير، انظر: (١٩٧/٥-١٩٨) بتصرف.

(٤) انظر: المرجع السابق، (١٩٨/٥) بتصرف.

(٥) عباس، فضل، إتقان البرهان، (٣١٦/١).

(٦) المرجع السابق، (٣٢٠/١) وما بعدها.

ولقد سبق ابن عباس رضي الله عنهما أستاذ التفسير الأول حبر الأمة الذي دعا له ﷺ أن يعلمه الله التأويل في جعل السياق مرجحاً في تقرير سبب النزول، وذلك في رده على مروان بن الحكم فاستمع إلى ما أخرجه البخاري عن ابن أبي مليكة: أن علقمة بن وقاص أخبره: أن مروان قال ليوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لنعذب أجمعون - يريد قوله تعالى: "لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا وَتُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ" (آل عمران: ١٨٨) - فقال ابن عباس: وما لكم ولهذه، إنما دعا النبي ﷺ يهود فسألهم عن شيء فكنموه إياه وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه فيما سألمهم، وفرحوا بما أوتوا من كمالهم، ثم قرأ ابن عباس: "وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ نَمَاتًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتُرُونَ" (آل عمران: ١٨٧) "لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا وَتُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ" (آل عمران: ١٨٧-١٨٨).^(١)

فأنت تراه استدلل بالسياق في حديثه عن اليهود فذكر قوله تعالى: "وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ.." وهي الآية (١٨٧) السابقة على الآية التي سألت عنها مروان بن الحكم ليؤكد سبب النزول الذي ذكره في اليهود^(٢)، فانتبه رحمك الله.

لتعلم بما ذكرت لك عن ابن عباس رضي الله عنهما أن مراعاة قاعدة السياق والنظر فيه، تضرب بجذورها منذ بزوغ فجر التفسير وعلوم القرآن الكريم، فتمسك به ليس في باب النزول تقوية وفهماً وقبولاً أو ترجيحاً إذا تعددت الروايات، بل أيضاً ترجيحاً بين المعاني في تفسير الآيات، وترجيحاً لوجه إعرابي على آخر، وترجيحاً لمكية آية أو مدنيها إن تعددت فيها الأقوال الصحيحة وتعارضت، إلى غير ذلك والله الموفق.

ولقد كان تميز الإمام بتطبيق هذه القاعدة في جعل السياق أمانة على فهم سبب النزول، وتقويته أو تضعيفه ورده، أو تأويله وحمله على غير السببية، أو ترجيح إحدى الروايات إذا تعددت في سبب نزول آية - في مواضع كثيرة من تفسيره كما تبين في الأمثلة السابقة - فرواية

(١) البخاري، الصحيح، (٤٥٦٨)، ومسلم، الصحيح، (٢٧٧٨).

(٢) يرى جمهور العلماء أن العبرة بعموم لا بخصوص السبب، وأفاد العموم في الآية قوله تعالى: "لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ" فكل من قُتل فيل اليهود بأن أظهر باطلاً وأخفى حقاً وأحب أن يُحمد بصنيعه هذا يدخل في وعيد الآية بالعذاب الأليم.

رَبِّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥﴾ [الحجر: ٢٥] تدل على أن المراد إحاطة علم الله بمن تقدم أجله فمات ومن تأخر أجله فسيموت.

ومن المفسرين من أعمل هذه القاعدة في مواضع منهم: الطبري (٣١٠هـ) ومثاله عند تفسيره قوله تعالى: "لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾" [آل عمران: ١٨٨]، ذكر رواية عن ابن عباس بنزولها في اليهود - رواية البخاري سابقة الذكر - ورواية أخرى عن أبي سعيد الخدري - وي عند البخاري أيضاً - بنزولها في المنافقين^(١)، ورجح الرواية الأولى بدلالة السياق^(٢)، متبعاً ما قاله ابن عباس رضي الله عنه الذي يُعد أول من أعمل السياق في فهم وقبول سبب النزول، حيث قال: والآية في سياق الخبر عن اليهود، وهو شبيه بقصتهم^(٣).

ولكن الطبري كان يتردد أحياناً في تطبيق هذه القاعدة، فمثلاً عند تفسيره آية الحجر: "وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الِّمْتَقِدِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الِّمْتَسَخِرِينَ" رجع نزولها في الإخبار عن إحاطة علم الله بمن تقدم أجله ومن تأخر، ثم تردد فقال: "وجائز أن تكون نزلت في شأن المتقدمين في الصف بشأن النساء والمتأخرين فيه لذلك"^(٤).

كما أعمل هذه القاعدة من المفسرين السابقين ابن عطية (٥٤٦هـ)، ومن المحدثين ابن عاشور (١٣٧٣هـ) في بعض المواضع.

فمثلاً: رد ابن عطية رواية الترمذي في سبب نزول آية [الحجر: ٢٤] - سابقة الذكر - وقال: "وما تقدم الآية من قوله "وَيَحْنُ الْوَارِثُونَ"، وما تأخر من قوله: "وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ"

(١) البخاري، الصحيح، (٤٥٦٧) ولفظه: "أن رجلاً من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ، كان إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو وتخلفوا عنه، وفرحوا بمقتلهم خلاف رسول الله ﷺ، فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا له وحلفوا وأحبوا أن يحمدا بما لم يفعلوا، فنزلت "لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا".

(٢) الطبري، جامع البيان (٢٢٤/٤-٢٢٥).

(٣) المرجع السابق، (٣٤/١٤-٣٥).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٥٨/٣).

يضعف هذه التأويلات لأنها تُذهب اتصال المعنى^(١)، كما ردها ابن عاشور فقال: "وهو خير واهٍ لا يلاقي انتظام هذه الآيات"^(٢)، ولكنهما لم يُعملاً هذه القاعدة في كل المواضع^(٣). وكان على خلاف هذا ممأ الفخر الرازي (٦٠٦هـ)، وابن كثير (٧٧٤هـ)، والألوسي (١٢٧٠هـ) الذين كانوا كثيراً ما يعملون إذا تعددت الروايات واختلفت في سبب نزولها عليها كلها.

فائدة: السياق والترجيح في التفسير:

واعلم أن الإمام قد جعل السياق مرجحاً لمعنى من المعاني المحتملة في تفسير الآيات في مواضع كثيرة حتى يكاد يكون مزية له، ومثاله:

عند قوله تعالى "فَأَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ" [البقرة: ١٤٨] قال رحمه الله: "أي بادروا ما أمركم الله عز وجل في استقبال البيت الحرام، وإن كان يتضمن الحث على المبادرة والاستعجال في جميع الطاعات بالعموم، فالمراد ما ذكر من الاستقبال لسياق الآي، والمعنى المراد المبادرة بالصلاة أول وقتها، والله تعالى اعلم"^(٤).

ومن أبرز من جعل السياق مرجحاً في التفسير شيخ المفسرين الطبري (٣١٠هـ) ولن أكون مبالغاً أن قلت أن هذا لمن معالم منهجيته، ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: "وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَأَلْيُؤْمِنُنَّ بِوَعْدِ اللَّهِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا" [النساء: ١٥٩] قال: وأولى الأقوال في الصحة والصواب قول من قال: تأويل ذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى... وأما الذي قال: عني بقوله ليؤمنن بمحمد ﷺ قبل موت الكتابي فمما لا وجه له لأنه مع فساده من الوجه الذي دللنا على فساد قول من قال: عني به: ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابي، يزيد فساداً أنه لم يجز لمحمد ﷺ في الآيات التي قبل ذلك

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٤٠/١٤).

(٢) انظر مثلاً: ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٥٢/١)، وانظر مثلاً: ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٩٣/٤) عند تفسير

آية آل عمران ١٨٨.

(٣) انظر مثلاً: الفخر الرازي، التفسير الكبير (٤٥٧/٣) و (١٣٦/٧)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤٣٧/١)

و (٥٥/٢)، والألوسي، روح المعاني (٣٦١/٢) و (٢٧٨/٧).

(٤) انظر: التفسير، (١١٢/٢)، وانظر مثلاً ترجمته معنى (الجنس) في سورة التكويم تبعاً للسياق (١٥٥/١٩).

ذكر، فيجوز صرف الهاء التي في قوله "لَيُؤْمِنَنَّ بِمِ" إلى أنها من ذكره، وإنما قوله "لَيُؤْمِنَنَّ بِمِ" في سياق ذكر عيسى وأمه واليهود، فغير جائز صرف الكلام كما هو في سياقه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل، أو خبر عن الرسول ﷺ تقوم به حجة، فأما الدعاوى فلا تتعذر على أحد^(١)، وستمر بنا في هذه الدراسة أمثلة أخرى في فصل المكسي والمدني يجعل الطبري فيها السياق مرجحاً.

فائدة: جواز انتزاع بعض الآية من سياقها للاستدلال بها:

مثال: الاستدلال على المسلمين بما أنزل في الكافرين

يرى الإمام أنه يجوز الاستدلال على المسلمين بما أنزل في الكافرين، مع أن أحكامهم مختلفة. حيث قال: لا يستبعد أن يُنتزع مما أنزل الله في المشركين أحكام تليق بالمسلمين^(٢). واستدل على ذلك بما جاء في صحيح مسلم - الذي سبق ذكره - بأن بعضاً من الصحابة اختلفوا في أي الأعمال مقدم بعد الإسلام أسقاية الحاج أم عمارة المسجد الحرام أم الجهاد في سبيل الله، فقرأ النبي ﷺ عليهم قوله: "أَجْعَلْتُمْ بِقَايَةِ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" [التوبة: ١٩]، فهي في الكافرين بدلالة قوله "وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ".

واستدل بما روي أن عمر قال: "إنا لو شئنا لآخذنا سلائق وشواء، وتوضع صحيفة، وترفع أخرى، ولكننا سمعنا قول الله تعالى: "أَذْهَبْتُمْ طَيْبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَأَسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا"^(٣) [الأحاف: ٢٠]، وهذه الآية نص في الكفار، ومع ذلك ففهم عمر الزجر عما يناسب أحوالهم بعض المناسبة، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة^(٤).

(١) الطبري، جامع البيان (٦/٢٨-٣٠).

(٢) انظر: المرجع السابق، (٨/٥٩-٦٠).

(٣) وجدت في الدر المنثور نحو هذا الأثر عن عمر (٧/٤٤٥) بأسانيد عنه في الزهد لأحمد، والحلي لأبي نعيم، وشعب الإيمان للبيهقي، والمستدرک للحاكم وغيرها.

(٤) انظر: التفسير (٨/٥٩-٦٠) عند تفسيره لآية التوبة (١٩).

الفصل الثاني

المكي والمدني

المبحث الأول: المكي والمدني مفهومه وضوابطه

المبحث الثاني: بيان المكي والمدني من السور والآيات

استقرائية ذات منهجية خاصة، نبحت فيها عن روايات صحيحة تتضمن زمناً أو حدثاً يمكن معه تحديد مكة الآية أو مدينتها، ولا نكتفي بأقوال السلف التي تناقلها المفسرون وغيرهم والتي لا ندري ضابط مصطلحهم فيها أهو الهجرة أم المكان.

ثانياً: ضوابط المكي والمدني:

أولاً: تحدث الإمام عن ضابط المكي والمدني من حيث الخطاب فقال: "قال علقمة ومجاهد: كل آية أولها "يا أيها الناس" فإنما نزلت بمكة، وكل آية أولها "يا أيها الذين آمنوا" فإنما نزلت بالمدينة"^(١).

"وهذا يرده أن هذا السورة - البقرة - والنساء مدينتان وفيهما "يا أيها الناس"، وأما قولهما في "يا أيها الذين آمنوا" فصحيح"^(٢) - وهذا ما قرره ابن عطية (٥٤٦هـ) من قبل^(٣) - وفي موضع آخر قال -الإمام-: "وأما من قال: إن قوله "يا أيها الناس" مكي حيث وقع فليس بصحيح"^(٤)، ولكنه خرج مخرج "يا أيها الناس" على الأكثر"^(٥).

وما ذكره الإمام مروى عن علقمة روي عن غيره: عن ابن مسعود رضي الله عنه^(٦)، والضحاك^(٧)، وعروة بن الزبير^(٨).

ثانياً: وأما ضابط المكي والمدني من حيث الموضوع فذكر فيه المروي عن عروة بن الزبير، حيث قال: ما كان من حد أو فريضة فإنه نزل بالمدينة، وما كان من ذكر الأمم

(١) قلت: المروي عن علقمة أخرجه أبو عبيد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن الضريس وابن المنذر وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٨٤/١)، لم أقف على قول مجاهد في هذا بعد بحث في مظان التحريج.

(٢) انظر: التفسير، (١٥٧/١).

(٣) ابن عطية، المحرر والوجيز (١٠٥/١)، وكان قد نسب الرواية لمجاهد فقط.

(٤) انظر: التفسير، (٣/٥).

(٥) المرجع السابق، (٢٣/٦) بتصرف.

(٦) أخرجه عنه البزار والحاكم وابن مردويه والبيهقي في دلائل النبوة، كما في الدر المنثور، (٨٤/١)، ولفظه: "ما كان يا أيها الذين آمنوا" أنزل بالمدينة، وما كان "يا أيها الناس" بمكة"، وفي لفظ آخر أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف وعبد بن حميد والطبراني في الأوسط والحاكم وصححه عنه قال: "قرأنا المفصل ونحن بمكة صحيحاً ليس فيها "يا أيها الذين آمنوا"، انظر: الدر المنثور، (٨٤/١).

(٧) أخرجه عنه ابن أبي شيبة، وابن مردويه وابن المنذر وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور، (٨٤/١).

(٨) أخرجه عنه ابن أبي شيبة وابن مردويه، الدر المنثور، (٨٤/١).

والعذاب فإنه نزل بمكة^(١)، وهذا واضح^(٢)، وفي لفظ آخر "ما كان من حج أو فريضة .."، وفي رواية أخرى عنه: "ما كان من حدٍ أو جهاد فإنه نزل بالمدينة"^(٣).

قلت: الحدود والقصاص من الأحكام الشرعية المجتمعية التي لا يمكن أن تطبق إلا في ظل المجتمع الإسلامي ودولته، فلذلك صح القول بأن كل آية اشتملت على حد فهي مدنية، وكذلك آيات الموارث (الفرائض)، والآيات التي أذنت أو أمرت بالجهاد، والتي تتطلب تميز الفئة المؤمنة، لذلك فهي مطردة.

وأما قوله في ضوابط المكي: بأنه "ما كان فيه ذكر الأمم والعذاب" فغير مطرد، لأن الحديث عن أهل الكتاب مثلاً وما لحق بهم إثر مخالفتهم لأوامر الله ومجادلتهم تركز كل ذلك في السور المدنية.

أقوال بعض المفسرين والعلماء في ضوابط المكي والمدني

- يرى الباقلاني (٤٠٣هـ) رحمه الله أن النبي ﷺ لم ينص على المكي والمدني من الآيات والسور، حيث قال: غير أنه لم يكن من النبي ﷺ في ذلك قول ولا نص، ولا قال أحد ولا روى أنه جمعه، أو فرقة عظيمة منهم تقوم بهم الحجة، ولو كان منه لظهر وانتشر وعرفت الحال منه، وإنما عدل ﷺ عن ذلك لأنه مما لم يؤمر فيه، ولم يجعل الله تعالى علم ذلك من فرائض الأمة، وإن وجب في بعضه على أهل العلم مع معرفة تاريخ الناسخ والمنسوخ، ليعرف الحكم الذي ضمنها، وقد يُعرف ذلك بغير نص الرسول بعينه -ﷺ- وقوله هذا هو الأول المكي، وهذا هو الآخر المدني^(٤).

وبعد أن ذكر المروي عن علقمة قال: والروايات عن التابعين في ذلك كثيرة ولا يعرف منها ما يرفعونه عن الصحابة عن النبي ﷺ، والسبب في ذلك ما قدمناه من أنه لم يكن منه ﷺ في ذلك نص على تفصيل ذلك وقول قاطع، ولا هو مما عُتبت الصحابة بذكره

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٤٠/٦) بإسناد صحيح عنه، ولفظه: "ما كان من حج أو فريضة فإنه نزل بالمدينة، وما كان من ذكر الأمم والقرون والعذاب فإنه أنزل بمكة".

(٢) انظر: التفسير، (١٥٧/١).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٠/٦) وابن مردويه، انظر: الدر المنثور (٨٤/١).

(٤) الباقلاني، الانتصار، (٢٤٧).

للتابعين، وإن كان قد ذكره منهم القراء ومن انتصب لذلك لمن أقرأه القرآن، إذا سُئل عن الآية والسورة، غير أن ذلك لم يقع وقوعاً ظاهراً منتشرًا^(١).

- ومن ضوابط المكي ما قاله الهذلي (يوسف بن علي بن جبارة) (٤٦٥هـ) في كتابه (الكامل في القراءات) فيما نقله عنه السيوطي (٩١١هـ): "كل سورة فيها سجدة"^(٢).

- وقال الجعبري (إبراهيم بن عمر) (٧٣٢هـ): فيما نقله عنه الزركشي والسيوطي: "لمعرفة المكي والمدني طريقان سماعي وقياسي: فالسماعي ما وصل إلينا نزوله بأحدهما، والقياسي: "كل سورة فيها "يا أيها الناس" فقط أو "كلا" أو أولها حروف تهج سوى الزهراوين والرعد من وجه، أو فيها قصة آدم وإبليس سوى الطولي فهي مكية، وكل سورة فيها قصص الأنبياء والأمم الخالية مكية، وكل سورة فيها فريضة أو حد فهي مدنية"^(٣).

قلت: قوله في ضابط النداء "كل سورة فيها "يا أيها الناس" فقط فهي مكية" يدل على دق نظره رحمه الله؛ لأنه يكون بذلك ضابط مطرد لا يرد عليه الاستثناء، وتابعه على هذه الزركشي (٧٩٤هـ) حيث قال: كل سورة فيها "يا أيها الناس" وليس فيها "يا أيها الذين آمنوا" فهي مكية..^(٤)، ثم ذكر قول علقمة وتعقبه بقوله: "وقد نص على هذا القول جماعة من الأئمة منهم أحمد بن حنبل وغيره، وبه قال كثير من المفسرين ونقله ابن عباس^(٥)، وهذا القول إن أخذ على إطلاقه ففه نظر إلا إن أراد المفسر أن الغالب ذلك فهو صحيح"^(٦)، وتابعهما على ما قالا - في أن

(١) المرجع السابق، (٢٤٩).

(٢) السيوطي، الإتقان، (٥٤/١).

(٣) الزركشي، البرهان، (٢٧٦/١)، والسيوطي، الإتقان، (٥٣/١).

(٤) الزركشي، البرهان، (٢٧٥/١)، وكان قد ذكر جملة من الضوابط الأخرى وسبقه إلى ذكرها الإمام عن بعض السلف والجعبري وابن جزى الكلبي وغيرهم.

(٥) لم أفت على قول لابن عباس رضي الله عنهما في هذا، بعد بحث في مظان التبريح.

(٦) المرجع السابق، (٢٧٧/١)، وعن نص من المفسرين على أن ضابط النداء بـ "يا أيها الناس" على الغالب: أبو حيان (٧٤٥هـ)، البحر المحيط، انظر، (٢٣٣/١)، ومن المحدثين السيد محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ)، النار، انظر: (٣٢٣/٤).

كل سورة فيها "يا أيها الناس" فقط فهي مكية- من المحدثين الأساتذة محمد علي سلامة^(١) (١٣٦١هـ) والزرقاني^(٢) (١٣٦٧)، وأبو شهبة^(٣)، وشيخنا فضل عباس^(٤).

وأما الضوابط الأخرى التي ذكرها الجعبري للمكي فهي غير مطردة لورود الاستثناء فيها، سوى ما ذكره من خصائص المكي بورود الزجر فيه بـ (كلا).
- وتحدث ابن جزئ الكلبي (محمد بن أحمد) (٧٤١هـ) عن ضوابط المكي والمدني من حيث الموضوع فقال: "واعلم أن السور المكية نزل أكثرها في إثبات العقائد والرد على المشركين، وفي قصص الأنبياء، وأن السور المدنية نزل أكثرها في الأحكام الشرعية، وفي الرد على اليهود والنصارى وذكر المنافقين والفتوى في المسائل، وذكر غزوات النبي ﷺ، وحيث ما ورد: (يا أيها الذين آمنوا) فهو مدني، وأما (يا أيها الناس) فقد وقع في المكي والمدني"^(٥).
والحق أن كل ما لا يطرد فيرد عليه الاستثناء لا يصلح أن يعد ضابطاً.

لذلك يرى شيخنا فضل عباس أن المطرد من ضوابط المكي ضابط (كلا) و(السجدة)، والمطرد من ضوابط المدني ضابط الحدود والفرائض (المواريث) والأمر بالقتال - والحديث عن غزوات النبي ﷺ- وما سوى ذلك مما ذكره أهل العلم فهو غير مطرد، ويرجح مدنية الآيات التي ذكر فيها المنافقون^(٦).

فهذه هي الضوابط التي يمكن أن يميز بها المكي عن المدني بالطريق القياسي، وأما سماعاً فكما قال الباقلاني (٤٠٣هـ) رحمه الله لم يرد قول مرفوع إلى النبي ﷺ في ذلك.
وأما ما ورد على لسان الصحابة فيحتاج إلى تحقيق من حيث الصحة، ونظراً لعدم وجود دليل يثبت صلورهم عن مصطلح واحد في المكي والمدني، ومن حاكم أقوالهم حسب المستقر عند من يعلمهم من جماهير العلماء فقد يُجانب الصواب، إلا ما روي عن

(١) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، (٨٨/١).

(٢) الزرقاني، مناهل العرفان، (١٩٧/١).

(٣) أبو شهبة، المدخل للدراسة القرآن الكريم (٢٠٤).

(٤) عباس، فضل حسن، إتقان البرهان، (٣٧٣/١).

(٥) الكلبي، ابن جزئ، التسهيل لعلوم التنزيل، (٥/١).

(٦) عباس، فضل حسن، إتقان البرهان، (٣٧٤-٣٧٢/١).

صحابي مع ذكر حدث ما فيمكننا أن نحاكمه إلى المصطلح المستقر عندنا بمعرفة زمن الحديث.

ومثال ذلك: ما رواه البخاري عن يوسف بن ماهك قال: "إني عند عائشة أم المؤمنين، قالت: لقد أنزل على محمد ﷺ بمكة وإني لجارية ألعب: "بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرٌ ﴿٤٦﴾" [القمر: ٤٦]، فقولها "وإني لجارية ألعب" قرينة على زمن نزول الآية.

وفي رواية قالت: "وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده" (٢) فقولها "وأنا عنده" قرينة على زمن نزول السورتين.

(١) البخاري، الصحيح، رقم (٤٨٧٦) و (٤٩٩٣).

(٢) البخاري، الصحيح، رقم (٤٩٩٣).

المبحث الثاني: بيان المكي والمدني من السور والآيات:

تحدث الإمام في أثناء تفسيره عن المكي والمدني من السور والآيات، وإليك بيان ذلك^(١):

سورة الفاتحة:

رجح الإمام القول بمكيته على قول من ادعى مدنيته، حيث قال: "القول بمكيته أصح لقوله تعالى: "وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴿١﴾" [الحجر: ٨٧]، والحجر مكية بإجماع، ولا خلاف أن فرض الصلاة كان بمكة، وما حفظ أنه كان في الإسلام قطّ صلاة بغير "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾"^(٢).

ولقد ذكرت في مبحث (تكرر النزول) دليل من قال بمدنيته - حديث مسلم عن ابن عباس - وتوجيه الإمام له، ورده على من زعم تكرر نزولها. والقول بمكيته رجحه الزمخشري^(٣) (٥٣٨هـ)، وابن عطية^(٤) (٥٤٦هـ)، ووافق الإمام تماماً فيما ذكر من أدلة، ووافقهما أبو حيان^(٥) (٧٤٥هـ)، وابن كثير^(٦) (٧٧٤هـ)، ومن

(١) منهجيتي في دراسة هذا الموضوع هي:

- ذكر قول الإمام وأدلته على مكية أو مدنية السورة أو الآيات.
- ذكر أدلة أخرى لم يذكرها الإمام تتضمن زمناً أو حدثاً - إن وجدت - والتي تقوي أو ترجح رأياً ما.
- دراسة جميع الروايات التي تفيد مكية أو مدنية السور والآيات دراسة حديثة.
- الرجوع في دراسة هذا الموضوع لأراء عدد من المفسرين (كالطبري والزمخشري وابن عطية والسراري وأبي حيان وابن كثير والسيوطي والألوسي، ومن المحدثين محمد رشيد رضا وابن عاشور، وغيرهم ممن يلزم الرجوع إليهم في بعض المواضع)، حيث أذكر أقوالهم وأدلتهم عند عدم الإجماع.
- وإن لم يذكر الإمام رأي جمهور العلماء في مكية أو مدنية سورة أو آية أو إجماعهم، وذكره غيره ممن ذكرت فآيته.
- وإن نسب أحدهم إلى الجمهور خلاف ما ينسب للإمام إليه فآيته.
- وإن فارق أحدهم رأي الأكثر أثبت مع دليله، وانتقده إيجاباً أو سلباً.

(٢) انظر: التفسير، (٨١/١-٨٢).

(٣) الزمخشري، الكشاف، (١١/١).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٦٥/١).

(٥) أبو حيان، البحر المحيط، (١٢٥/١).

(٦) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٨/١).

المحدثين: الأستاذ محمد عبده^(١) (١٣٢٣هـ) - بل زعم أنما أول ما نزل - والسيد محمد رشيد رضا^(٢) (١٣٥٤هـ)، وابن عاشور^(٣) (١٣٩٣هـ)، وهو قول أكثر العلماء^(٤).

سورة البقرة:

قال الإمام: "مدنية نزلت في مدد شتى"^(٥)، وعند تفسيره لقوله تعالى: "ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ، وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ" وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿١٦٠﴾ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا مُسِيئِينَ أَوْ نَحْنُ نَاسِيُونَ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ، وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٦١﴾" [البقرة: ٢٨٥-١٨٦]، ذكر رواية تُنسب لابن عباس رضي الله عنهما بتزول هاتين الآيتين ليلة المعراج، وردّها الإمام بأن السورة كلها مدنية^(٦).

قلت: هذه الرواية المنسوبة لابن عباس لم أجدها في أي من مظان الرواية^(٧)، وهي مردودة بما رواه مسلم عن ابن عباس وأبي هريرة، حيث قال: "لما نزلت على رسول الله ﷺ "لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ" وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٠﴾" [البقرة: ٢٨٤]، قال: فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ، ثم بركوا على الركب، فقالوا: أي رسول الله، كُلفنا من الأعمال ما نطبق، الصلاة والصيام، والجهاد والصدقة، وقد نزلت عليك هذه الآية ولا نطبقها،

(١) رضا، محمد رشيد، المنار، (٣٢/١).

(٢) المرجع السابق، (٣٢/١).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٣٥/١).

(٤) نسبة إلى أكثر العلماء: التلمبي (أحمد بن محمد) (٤٢٧هـ) فيما نقله عنه الفخر الرازي (٦٠٦هـ)، انظر:

التفسير الكبير (١٥٩/١)، وكذلك نسبة إلى الأكثر: الألويسي (١٢٧٠هـ)، انظر: روح المعاني، (٣٩/١)، ابن

عاشور (١٣٩٣هـ)، انظر: التحرير والتنوير، (١٣٥/١).

(٥) انظر: التفسير، (١٠٧/١).

(٦) المرجع السابق، (٢٧٤/٣).

(٧) لم أجدها بعد بحث في أي من مظان التخريج ولم يعزها السيوطي إليه في الدر المنثور.

قال رسول الله ﷺ: أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصبنا؟! بل قولوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير، قالوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير، فلما اقترأها القوم ذلت على ألسنتهم، فأنزل الله في إثرها: "ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾" [البقرة: ٢٨٥]، فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى: فأنزل الله عز وجل: "لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تَأْخُذْنَا إِن كُنتِنَا أَوْ أَخطأْنَا"، قال: نعم، "رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا" قال: نعم، "رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ"، قال: نعم، "وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ" [البقرة: ٢٨٦]، قال: نعم^(١)، هذا اللفظ لأبي هريرة، ونحوه روى مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهم، فيما يفيد نزول الآيات^(٢).

والآيات مدنية بدلالة رواية مسلم عن أبي هريرة، وذلك من وجهين:
 - أسلم أبو هريرة متأخراً بالعهد المدني، قال ابن حجر (٨٥٢هـ) في الإصابة: "كان إسلامه بين الحديبية وخيبر"^(٣).
 - قوله عن الصحابة - يُخاطبون النبي ﷺ "كُلَّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ... لِقَوْلِهِمْ (الصِّيَامَ وَالْجِهَادَ) وَلَمْ يَكُنَا إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ."
 ولا اعتبار لذلك القول الشاذ، وخصوصاً أنه يروى بغير سند، وكما قال ابن كثير (٧٧٤هـ): "والبقرة جميعها مدنية بلا خلاف"^(٤).
 ولكن قد يشكل على بعضهم - فيحتاج إلى توجيه - ما رواه مسلم عن ابن مسعود قال: لما أسري برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدرة المنتهى، وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يعرج به من الأرض، فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يُهبط به من فوقها، فيقبض منها.

(١) مسلم، الصحيح، (١٢٥)، وأحمد (٩٣٥٥)، وابن حبان (١٣٩).

(٢) انظر: مسلم، الصحيح، (١٢٦)، وأحمد، (٢٠٧٠)، والترمذي، (٢٩٩٢)، والنسائي في الكبرى (١١٠٥٩)، والحاكم، (٣١٣٢)، وابن حبان، (٥٠٦٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٢١٠-٢١١).

(٣) ابن حجر، الإصابة وهامشها الاستنباط، دار الكتاب العربي، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (٢٠٣/٤).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٥/١).

قال: "إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى" ﴿النجم: ١٦﴾، قال: فرأى من ذهب.

قال: فأعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً: أعطى الصلوات الخمس وأعطى خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً المقحّمات^(١)، فذكره الإسراء بالنبي ﷺ وإعطائه الصلوات الخمس وخواتيم سورة البقرة... الخ، قد يظن بعضهم أن هذا لا يتفق مع حديث أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم بمدنية تلك الآيات.

ولكن يظهر للناظر بتمعن أن ابن مسعود رضي الله عنه لا يريد الحديث عن الإسراء وما جرى فيه، وإنما يريد تفسير نعت السدرة بالمتنهي، وهذا ما أشار إليه النووي (٦٧٦هـ) في شرحه لصحيح مسلم^(٢).

فهو يرى أن السدرة نعت بالمتنهي لأنه ينتهي إليها ما يعرج به من الأرض، وما يُهبط به من فوقها من أمر الله تعالى.

ثم ذكر ثلاثاً مما انتهى إلى سدرة المتنهي مما يُهبط به من فوق، وهي: فرض الصلوات الخمس وأمرهن معلوم كما في أحاديث الإسراء^(٣).

وخواتيم سورة البقرة، حيث كانت لها خصوصية تميزت بها عن غيرها من آيات القرآن، كما في حديث النسائي عند حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أوتيت هولاء الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطهن أحد منه قبلي ولا يعطى منه أحد بعدي^(٤). وهذه الرواية عند النسائي من رواية أبي مالك الأشجعي الذي أخرج من طريقة مسلم عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة،

(١) مسلم، الصحيح، (١٧٣)، والترمذي (٣٢٧٦)، النسائي في المجتبى، (٤٥٠).

(٢) قال النووي رحمه الله: قال ابن عباس والمفسرون وغيرهم: سُميت سدرة المتنهي لأن علم الملائكة ينتهي إليها، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ، وحكي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أنها سُميت بذلك لكونها ينتهي إليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من أمر الله تعالى، انظر: شرحه لصحيح مسلم، (٢٦٤/٢).

(٣) انظر مثلاً: صحيح مسلم، حديث رقم (١٦٢) وما بعده، وانظر: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، شرح النووي لصحيح مسلم، (٢٦١/٢).

(٤) رواه النسائي في الكبرى، (٨٠٢٢).

وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء، وذكر خصلة
ثالثة"^(١)، قال النووي: "الخصلة الثالثة محذوفة هنا ذكرها النسائي"^(٢) فيما يخص خواتيم البقرة.
فيكون بذلك قد ذكر ابن مسعود رضي الله عنه ثلاثة أمثلة - حسبما يعلم - مما هبط به من
فوق السدرة لخصوصية يعلمها الله، فأعطيت للنبي ﷺ، ولا يعني رضي الله عنه إنما أنزلت ليلة
الإسراء والمعراج؛ لأنه - كما قلت - إنما يفسر نعت السدرة بالمتهى، ألا ترى أنه اتبع ذلك تفسير
قوله تعالى "إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى" [النجم: ١٦].

ومما يزيدك ثقة بما قلت، أن أحاديث الإسراء لم يرد فيها أن النبي ﷺ أعطي أو أمر تلك الليلة
بغير الصلوات الخمس.

والثالثة التي ذكرها ابن مسعود قوله: "وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً، المقحّمات"،
وهنا ما أفادته آيتي سورة النساء المدنية - بلا خلاف يعتد به بين العلماء - قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ لَا
يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ" وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا
[النساء: ٤٨]، وقوله: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ
يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا" [النساء: ١١٦].

وبهذا نكون قد وفقنا بين حديث مسلم عن ابن مسعود وحديثه في مدنية خواتيم البقرة عن
أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما وعن أصحاب النبي ﷺ وتابعيهم بإحسان، ورددنا ما
نسب الإمام لابن عباس بتزول تلك الآيتين ليلة المعراج بمكة، والله أعلم.

سورة آل عمران:

قال الإمام: "مدنية بإجماع"^(٣).

سورة النساء:

قال الإمام: "مدنية إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن طلحة الحنفي، وهي
قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرِكُمْ أَنْ تُوَدُّوا الْأَمْثَلِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا

(١) مسلم، الصحيح، (٥٢٢)، وأحمد (٢٣٣١١)، وابن حبان، (١٦٩٧) و (٦٤٠٠)، وابن خزيمة (٢٦٣) و (٢٦٤)، وابن

أبي شيبة (٤٣٥/١١)، والطحاوي (٤١٨)، وأبو عوانة (٣٠٣/١)، والبيهقي، (٢١٣/١) و (٢٢٣).

(٢) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٣٢٩/٣).

(٣) انظر: التفسر، (٣/٤)، لما اتفقت أقوال المفسرين على ذلك، لم أر داعياً للنص عليها، فاكفيت بما نقله الإمام من إجماع.

يَأْتَعَدِلُ^٤ إِنَّ اللَّهَ دَعِمًا يَعْظُمُ بَعْدَهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ [النساء: ٥٨]^(١)، وهو بهذا تابع ابن عطية (٥٤٦هـ) تماماً^(٢).

وقال النحاس (٣٢٨هـ): "هذه السورة مكية"^(٣)، ورد عليه الإمام بما أخرجه البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده"^(٤)، ولا خلاف بين العلماء أن النبي ﷺ إنما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده بالمدينة"^(٥).

وسبق أن علقنا على استثناء الإمام لتلك الآية، وبيننا أنه مخالف لما قرره في مفهوم المكسي والمدني باعتبار الضابط الزمني بالهجرة، وهو ما عليه جمهور العلماء، لذلك فالسورة كلها مدنية. والروايات التي تفيد نزول الآية في عثمان بن طلحة الحنفي لم تصح، فأخرج ابن مردويه من طريق الكلبي (محمد بن السائب) عن أبي صالح عن ابن عباس قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة دعا عثمان بن طلحة فلما أتاه قال: أربي المفتاح فأتاه به، فلما بسط يده إليه، قام العباس فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أجمعه لي مع السقاية، فكف عثمان يده، فقال رسول الله ﷺ: هات المفتاح يا عثمان، فقال: هاك أمانة الله، فقام ففتح الكعبة، ثم خرج فطاف بالبيت ثم نزل عليه جبريل برد المفتاح، ثم قال: "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها" حتى فرغ منها"، والكلبي متهم بالكذب^(٦).

وأخرج شعبة في تفسيره عن حجاج عن ابن جريج: وذكر القصة وقال عمر بن الخطاب: لما خرج ﷺ من الكعبة، وهو يتلو هذه الآية فذاه أبي وأمي ما سمعته يتلوها قبل ذلك"^(٧)، قلت: ظاهر هذا إنما نزلت في جوف الكعبة"^(٨)، وإسناده معضل.

(١) المرجع السابق، (٣/٥).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٣/٢).

(٣) انظر: التفسير، (٣/٥).

(٤) البخاري، الصحيح، (٤٩٩٣).

(٥) انظر: التفسير، (٣/٤).

(٦) عزاه إليه السيوطي في الدر المنثور، (٥٧٠/٢)، وابن كثير (٥١٦/١)، وفي إسناده الكلبي، وهو متهم بالكذب، انظر: التقريب (٤٧٩).

(٧) هو في تفسير الطبري (١٧٥/٥) من طريق حجاج به وعزاه السيوطي في الدر (٥٧٠/٢) لابن المنذر وإسناده معضل.

(٨) السيوطي، لباب النقول في أسباب النزول، تحقيق خالد شبل، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ٢٠٠٠م، (ص ٨٠).

سورة المائدة:

قال الإمام: "مدنية بإجماع"^(١)، وعند تفسيره قوله تعالى: "يَأْتِيهَا الرُّسُولُ يَلِّغُ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ" [المائدة: ٦٧] قال: "قال ابن عباس: "قال النبي ﷺ: لما بعثني الله برسالاته ضقت بها ذرعاً، وعرفت أن من الناس من يكذبني، فأنزل الله هذه الآية "يَأْتِيهَا الرُّسُولُ يَلِّغُ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ"^(٢).

وعنه قال: "كان أبو طالب يرسل كل يوم مع رسول الله ﷺ رجلاً من بني هاشم يحرسونه، حتى نزل: "وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ"، فقال النبي ﷺ: "يا عماء إن الله قد عصمني من الجن والإنس فلا أحتاج إلى ما يحرسني"^(٣).

وهذا يقتضي أن ذلك كان بمكة، وأن الآية مكية، وليس كذلك فالسورة مدنية بإجماع ومما يدل على أن هذه الآية مدنية ما رواه مسلم في الصحيح عن عائشة قالت: "سهر رسول الله ﷺ مقدمة المدينة ليلة، فقال: لست رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة، قالت: فينا نحن كذلك سمعنا خشخشة سلاح، فقال: من هذا؟ قال: سعد بن أبي وقاص، فقال له رسول الله ﷺ: ما جاء بك؟ قال: وقع في نفسي خوف على رسول الله ﷺ فجننت أحرسه، فدعا له رسول الله ﷺ ثم نام"^(٤).

وفي غير الصحيح قالت: فينما نحن كذلك سمعت صوت السلاح فقال: من هذا؟ فقالوا سعد وحذيفة جئنا لنحرسك، فنام ﷺ حتى سمعت غطيظه ونزلت هذه الآية، فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من قبة آدم، وقال: انصرفوا أيها الناس فقد عصمني الله"^(٥) (٦).

(١) انظر: التفسير، (٢٢/٦).

(٢) نقل العيني في عمد القاري (٢٠٦/١٨) هذه الرواية عن الثعلبي عن الحسن مرسله وعزاهما للسيوطي في السائر المنثور (١١٧/٣) لأبي الشيخ عن الحسن أيضاً، ولم أجدها بعد بحث عن ابن عباس.

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١١٦٦٣) وابن عساکر في تاريخ دمشق (١٣٢٤/٦٦)، وأبو الشيخ، وأبو نعيم في دلائل النبوة وابن مردويه كما في الدر المنثور (١١٨/٣) من طريق عبد الحميد الحماني عن النضر أبي عمر عن عكرمة عن ابن عباس، قال الميثمي في مجمع الزوائد (١٧/٧): وفيه النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف.

(٤) مسلم، الصحيح (٢٤١٠) وهو في صحيح البخاري أيضاً (٢٨٨٥) و (٢٢٣١).

(٥) أوردها الواحدي في أسباب النزول رقم (٤٠٤) بدون سند، وروى ابن أبي حاتم والطبري وغيرهما نحوها بدون ذكر سعد وحذيفة، وسباني.

(٦) انظر: التفسير (١٥٨/٦).

هكذا ترى الإمام قد رفض القول بمكية الآية، للإجماع على مدنية السورة، والروايتان اللتان ذكرهما على أن الآية مكية، نسب الأولى لابن عباس رضي الله عنهما، والصواب أنها مرسله عن الحسن، والرواية الثانية هي عن ابن عباس ولكنها ضعيفة، وقد تبين هذا في التخريج.

ويؤيد مدنية الآية إضافة لما ذكر الإمام:

- ما أخرجه الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يُحرس حتى نزلت هذه الآية "وَأَلَّهَ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ"، قالت: فأخرج رأسه من القبة، وقال: يا أيها الناس انصرفوا فإن الله قد عصمني"^(١). قال الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ): وإسناده حسن، واختلف في وصله وإرساله"^(٢)، والمرسل ثبت من طرق تقوي الموصول، كما تبين في تخريجه.

- حديث مسلم - الذي ذكره الإمام- عن عائشة رضي الله عنها، حيث دل على مدنية الآية قولها (معناها) مما يعني أنها كانت حاضرة، وأنه كان بعد بناء النبي ﷺ بها. ولو كانت الآية قد نزلت من قبل لما أجاز النبي ﷺ فعل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، يقول النووي (٦٧٦هـ): قال العلماء: كان هذا الحديث -يعني حديث عائشة- قبل نزول قوله تعالى: "وَأَلَّهَ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ" [المائدة: ٦٧]، لأنه ﷺ ترك الاحتراس حين نزلت هذه الآية، وأمر أصحابه بالانصراف عن حراسته"^(٣).

(١) رواه ابن أبي حاتم (٦٦١٥)، والترمذي في سننه (٣٠٤٦)، وابن جرير (٣٦٦/٦)، وأبو نعيم في الحلية، (٢٠٦/٦)، والحاكم في المستدرک، (٣١٣/٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٨٤/٢)، وهو عند ابن سعد في الطبقات، (١٧١/١).

من طريق مسلم بن إبراهيم ثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة الأيادي ثنا الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة به. قال الترمذي: "هذا حديث غريب، وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن عبد الله بن شقيق قال: "كان النبي ﷺ يحرس، ولم يذكروا فيه عن عائشة" فمنهم من وصله ومنهم من أرسله.

أقول: الجريري اختلط والحارث بن عبيد ليس من قدماء أصحابه، ورواه إسماعيل بن عُلَيْه، كما عند الطبري (٣٦٥/٦) عنه مرسلًا، كما أشار إلى ذلك الترمذي، وإسماعيل هذا ممن سمع منه قبل الاختلاط، انظر: الكواكب النيرات، (٣٩-٤١)، ورواه عنه أيضاً مرسلًا وهيب كما في تخريج الزيلعي على الكشاف، (٤١٤/١) وهو من قدماء أصحابه، انظر: الكواكب النيرات، (ص ٤١)، وبهذا فإن المرسل ثبت من طرق تقوي الموصول.

وأما الحاكم فقال بعد إخراجها: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه!!.

(٢) ابن حجر، فتح الباري، (٣٥٤٥/٦).

(٣) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٣٥/٨).

سورة الأنعام:

قال الإمام: "مكية - كلها- في قول الأكثرين"^(١)، وعند تفسيره قوله تعالى: "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ لِيَجْزِلُوهُمْ قَرَأْتُمْ قُرْآنًا وَتُحَدِّثُونَ كَثِيرًا وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ دَرَزَهُمْ فِي حَوَاضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾ [الأنعام: ٩١] ذكر ما يفيد مدنية الآية عن سعيد بن جبير قال: جاء رجل من اليهود يُقال له مالك بن الصيف يُخاصم النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: "أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى، أما تجد في التوراة أن الله يفض الحير السمين؟ وكان حيراً سمياً، فغضب فقال: والله ما أنزل الله على بشر من شيء، فأنزل الله: "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ... الآية"^(٢).

وفي موضع آخر نسب القول بمدنية هذه الآية لابن عباس^(٣)، وهي رواية أخرجه ابن أبي حاتم والطبري من طريق عبد الله بن صالح ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة الوالي عن ابن عباس قوله: "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ لِيَجْزِلُوهُمْ قَرَأْتُمْ قُرْآنًا وَتُحَدِّثُونَ كَثِيرًا وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ" قال: الله أنزله"^(٤).

(١) انظر: التفسير، (٢٤٦/٦).

(٢) رواه الطبري (٣٠٩/٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٧٥٩٧) (١٣٤٢/٤) من طريق يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة به، وهذا إسناد فيه ضعف، جعفر بن أبي المغيرة القمي سكت عنه ابن أبي حاتم، وقال ابن مندة: ليس بالقوي عن سعيد بن جبير، انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال (٤١٧/١)، والرازي عنه يعقوب هو ابن عبد الله القمي تكلم فيه الدارقطني وغيره، انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال، (٤٥٢/٤).

(٣) انظر: التفسير، (٢٤٦/٦).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في التفسير (٧٥٩٦) عن أبيه، والطبري في تفسيره (٣١٠/٧) عن الثني، كلاهما عن عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس. وهذا إسناد لا بأس به فبعد الله بن صالح كاتب الليث، حديثه جيد من رواية الأكاثر عنه، أمثال أبي حاتم وأبي زرعة وابن معين والبخاري، كما قال ابن حجر في ترجمته في هدي الساري (٥٨٧). وعلي بن أبي طلحة وإن لم يسمع من ابن عباس، إلا أنه يروي عنه بواسطة مجاهد أو القاسم بن محمد، كما قال أبو حاتم، انظر: جامع التحصيل (٢٤١)، وزاد نسته في الدر (٣١٣/٣) لابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه.

قلت: إسناده رواية سعيد بن جبير فيه ضعف كما تبين في التخريج، وزعم الفخر الرازي (٦٠٦هـ) أن هذه الآية نزلت في حق يهود، وهو القول المشهور عند الجمهور، وعنده الأقرب^(١).

ونسبه كذلك الألوسي (١٢٧٠هـ) إلى الجمهور وقال: "وهو أخرى بالقبول"^(٢). فضلاً على أنها مرسله، والمرسل لا يعول عليه، وهي مردودة بمضمونها؛ لأنه مخالف لنصوص شرعية قطعية، منها قوله تعالى: "وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾" [النمل: ٤]، وقوله تعالى: "وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ" [الأنعام: ١٠٨]، وقوله تعالى: "وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَذْنَبُوا مِن حَوْلِكَ" [ال عمران: ١٥٩].

وأما رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فمنقطعة، فعلي لم يسمع من ابن عباس، ولكن يصرى بعض أهل الجرح والتعديل أن هذا لا يضر لأن علياً يروي بوساطة مجاهد أو القاسم بن محمد، كما اتضح في تخريج الرواية، بينما لم يعتمد الطبري (٣١٠هـ) ونفى وجود خير صحيح متصل السند، ورجح مكية هذه الآية، حيث قال: "وأولى هذه الأقوال بالصواب في تأويل ذلك، قول من قال: عني بذلك "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ" مشركوا قريش، وذلك أن ذلك في سياق الخبر عنهم أولاً، فإن يكون ذلك أيضاً خيراً عنهم أشبه من أن يكون خيراً عن اليهود، ولما يجز لهم ذكر يكون هذا به متصلاً، مع ما في الخبر عن آخر الله عنه في هذه الآية من إنكاره أن يكون الله أنزل على بشر شيئاً من الكتب، وليس ذلك مما تدين به اليهود، بل المعروف من دين اليهود الإقرار بصحف إبراهيم وموسى وزبور داود، وإذا لم يكن بما روي من الخبر بأن قاتل ذلك كان رجلاً من اليهود، خير صحيح متصل السند ولا كان على أن ذلك كان كذلك من أهل التأويل إجماع، وكان الخبر من أول السورة ومبتدئها إلى هذا الموضع خيراً عن المشركين من عبدة الأوثان، وكان قوله "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ" موصولاً بذلك غير مفصول منه، لم يجز لنا أن ندعي أن ذلك مصروف عما هو به إلا بحجة يجب التسليم لها من خير أو عقل..."^(٣)، كما رجح ابن كثير (٧٧٤هـ) مكيتها، وتابع الطبري في أن اليهود لا ينكرون إنزال الكتب^(٤).

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٦٠/٥).

(٢) الألوسي، روح المعاني، (٢٠٧/٤ و ٢٠٨).

(٣) الطبري، جامع البيان، (٣١١/٧).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (١٥٦/٢).

وإذا وافقنا من يرى أن الانقطاع بين علي بن أبي طلحة وابن عباس لا يضعف به السند، فإن الرواية تناقض من وجهين:

الأول: أنه مما ينادى هذه الرواية ويدعو إلى فهمها في إطار التفسير لا النزول أن ابن أبي حاتم أخرج في تفسيره عن أبي زرعة - بالسند السابق نفسه - عن ابن عباس قال: قوله "إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ بَشَرًا مِّنْ سَمَاءٍ" قالت اليهود: والله ما أنزل الله من السماء كتاباً^(١)، دون التصريح بالنزول، وكأنه يفسر الآية.

الثاني: أن هذه الروايات ليس فيها ما يفيد قطعاً أن هذا القول من اليهود كان بعد الهجرة، خصوصاً أن اليهود كانوا يلتقون بأهل مكة قبل الهجرة ويلقونهم الشبهات والاعتراضات على دعوة سيدنا رسول الله ﷺ، وسيتبين ذلك في روايات لاحقة إن شاء الله تعالى.

لذلك نردد مع الطبري (٣١٠هـ) وأكثر المفسرين القول بمكية الآية، والسورة كلها. ونسب الإمام لابن عباس القول بمكية قوله تعالى: "وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْثَرَهُمُ الزُّبُوتِ وَالرِّمَاتِ مُتَشَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَبِهٍ كُلًّا مِّنْ نَّمْرٍ إِذَا أَثْمَرُوا أَنُوتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِمْ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾" (الأنعام: ١٤١)، حيث روي عنه: أن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري عمد إلى خمسمائة نخلة له فجذها ثم قسمها في يوم واحد، ولم يترك لأهله شيئاً، فنزلت "وَلَا تُسْرِفُوا"^(٢).

والصواب أنه في قول ابن جريج^(٣)، وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى "وَأَنُوتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِمْ" أنها مكية نسخها العشر ونصف العشر^(٤). ويظهر من تفسير الفخر الرازي (٦٠٦هـ) للآية قوله بمكيته^(٥)، وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "هذه الآية على قول الجمهور غير مستثناة"^(٦).

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧٥٩٥)، إسناده جيد لرواية أبي زرعة، وهو من الأكاثر عن عبد الله بن صالح.

(٢) انظر: التفسير، (٧٢/٧).

(٣) لم أحده بعد بحث عن ابن عباس، وإنما هو عن ابن جريج أخرجه الطبري، (٧٤/٨)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٣٦٩/٣).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة، المصنف (٤٠٨/٢) وزاد السيوطي في الدر المنثور (٣٦٧/٣) نسبه لابن المنذر وسعيد بن منصور، وابن أبي حاتم والنحل والبيهقي من طريق الحكم عن مفسر عنه، والحكم لم يسم من مفسر إلا أربعة أحاديث فقط، ونحوه عند الطبري، (٧٠/٨).

(٥) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١٦٤/٥).

(٦) أبو حيان، البحر المحيط، (٢٣٩/٤).

ولعل مقصود ابن جريج أن فعل ثابت بن قيس الأنصاري رضي الله عنه تصدق عليه الآية قال السيد محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ): "ومعنى الرواية أنها نزلت يوم نزلت بمكة بمثل هذا العمل"^(١).

وعند تفسير قوله تعالى: "قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مُسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِقَبْرِ اللَّهِ بِهِ" فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ" [الأنعام: ١٤٥]، قال الإمام: زعم ابن العربي (٥٤٣هـ): أن هذه الآية مدنية" ورده فقال: والآية مكية في قول الأكثرين"^(٢).

وهو يرى "أما نزلت يوم عرفة يوم نزل عليه قوله تعالى: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا" [المائدة: ٣]، ولم ينزل بعدها ناسخ فهي محكمة"^(٣).

ويرجح الإمام قول الأكثرين في أن السورة كلها مكية لا استثناء فيها، وعلل ذلك فقال: هذه السورة أصل في محاجة المشركين وغيرهم من المنتدعين، ومن كذب بالبعث والنشور، وهذا يقتضي إنزالها جملة واحدة"^(٤) لأنها في معنى واحد"^(٥).

ويرى ابن الحصار (علي بن محمد) (٦١١هـ) أنه لا يصح نقل فيما استثنى"^(٦) من مكية آيات سورة الأنعام، وهو ما تقرر في تخريج الروايات والله أعلم.

(١) رضا، محمد رشيد، المنار، (١٢٩/٨).

(٢) انظر: التفسير (٧٧/٧)، وانظر أيضاً: (١٤٥/٢).

(٣) ابن العربي، أحكام القرآن (٢٩٠/٢) وأضاف رحمه الله (٢٩٣/٢) قوله: فأما ما إذا تبيننا أن موردها يوم عرفة فلا يجرم إلا ما فيها وإليه أميل وبه أقول"، ومن المعلوم أن ابن العربي كان متعصباً لمذهبه بخلاف الإمام القرطبي.

(٤) لم تصح رواية في نزولها جملة واحدة، وقال الحاكم في رواية عن جابر بن عبد الله قال: لما نزلت سورة الأنعام

سبح رسول الله ﷺ ثم قال: لقد شيع هذه السورة من الملائكة ما سد الأفق"، أخرجه في المستدرک، (٣١٥/٢)

من طريق جعفر بن عون عن إسماعيل بن عبد الرحمن ثنا محمد بن المنكدر عن جابر به.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم فإن إسماعيل هو السدي ولم يخرجه البخاري.

فتعقبه الذهبي: قلت: لا والله لم يدرك جعفر السري وأظن هذا موضوعاً.

(٥) انظر: التفسير، (٢٤٧/٦).

(٦) نقله عنه السيوطي، انظر: الإتيقان، (٤٣/١).

سورة الأعراف:

قال الإمام: "هي مكة"^(١)، ولم يستثن في تفسيره لها آية^(٢) منها وهو رأي عموم المفسرين^(٣).

سورة الأنفال:

قال الإمام: "مدنية بدرية"^(٤)، قلت: وفي ذلك حديث البخاري ومسلم عن سعيد بن جبير قال: "قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الأنفال، قال: نزلت في بدر"^(٥)، واستثنى بعضهم قوله تعالى "وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُبْنِيَنَّوْكَ أَوْ يُقْتَلُوْكَ أَوْ يَخْرُجُوْكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِيْنَ" [الأنفال: ٣٠]، والآيات الست التالية.

فبعد تفسيره قوله تعالى: "وَإِذَا تَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيزُ الْأَوَّلِينَ" [الأنفال: ٣١]، قال الإمام: نزلت في النظر بن الحارث^(٦)، وفي هذا أخرج الطبري (٣١٠هـ) عن سعيد بن جبير قال: قتل النبي ﷺ يوم بدر صبراً: عقبه بن أبي معيط، وطعيمة بن عدي، والنضر بن الحارث، وكان المقداد أسر النضر، فلما أمر بقتله قال المقداد: يا رسول الله أسيري، فقال رسول الله ﷺ: إنه كان يقول في كتاب الله ما يقول، فأمر النبي ﷺ بقتله، فقال المقداد: أسيري، فقال رسول الله ﷺ: اللهم اغن المقداد من فضلك، فقال المقداد: هذا الذي أردت، وفيه نزلت هذه الآية "وَإِذَا تَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا"^(٧).

(١) انظر: التفسير، (١٠٤/٧).

(٢) روي عن قتادة مدنية قوله تعالى: "وَسَلَّمْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ" [الأعراف: ١٦٣]، ولم يعبا به الإمام ولا غيره من مشاهير المفسرين - ممن أرجح إلى تفاسيرهم عادة- وقول قتادة هذا عزاه السيوطي في الدرر (٤١٢/٣) لابن المنذر وأبي الشيخ.

(٣) نقل السيد محمد رشيد رضا الإجماع على مكيتها، انظر: المنار، (٢٩٤/٨).

(٤) انظر: التفسير، (٢٢٩/٧).

(٥) البخاري، الصحيح، (٤٦٤٥)، وانظر أطرافه عند (٤٠٢٩)، ومسلم، (٣٠٣١).

(٦) انظر: التفسير، (٢٥٢/٧).

(٧) أخرجه الطبري (٢٧٢/٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٦٧/٦) كلاهما من طريق محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير به، ورجاله ثقات ولكن الرواية عن سعيد مرسلة، ورواه أبو داود في المراسيل (٣٣٧) من طريق هشيم أخرنا أبو بشر (جعفر بن أبي وحشية) به، وهي عند الطبري في تفسيره أيضاً (٢٧٢/٩)، وفيها أنه قتل يومها المطعم بن عدي، وهو خطأ حيث روى البخاري في صحيحه (٤٠٢٤) عن جبير بن مطعم أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هولاء... لتركهم له."

وعند تفسيره قوله تعالى: "وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا مِنْ عِنْدِكَ فَامْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنْ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ" قال: "قاتل هذا أبو جهل"^(١)، فيما رواه البخاري ومسلم عن أنس قال: قال أبو جهل: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء أو آتنا بعذاب أليم، فنزلت: "وَمَا كُنَّا لِلَّهِ لِنُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كُنَّا اللَّهُ لَمُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ" وَمَا لَهُمْ إِلَّا لِيُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ [الأنفال: ٣٣-٣٤]^(٢).

والأصح أن سورة الأنفال مدنية بكل آياتها، أفاد هذا حديث البخاري - الذي ذكرت - عن ابن عباس، وهو ما عليه أكثر المفسرين، نص على هذا: ابن عطية (٥٤٦هـ) - وقال: "وهو قول أكثر الناس"^(٣) - والفخر الرازي^(٤) (٦٠٦هـ)، وأبو حيان^(٥) (٧٤٥هـ)، وابن كثير^(٦) (٧٧٤هـ)، ومن المحدثين السيد محمد رشيد رضا^(٧) (١٣٥٤هـ).

وهم يرون^(٨) قوله تعالى: "وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا... الآية"، يذكر النبي ﷺ بعظيم نعمة الله عليه برفع كيد المشركين، وبمته سبحانه على المؤمنين، بنجاة نبيهم ﷺ نور هدايتهم ودليل سعادتهم، وهو عطف على ما سبق من تذكير للمؤمنين بفضله ونعمته "وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ نَحَاوُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَفَاوَنَكُمْ وَأَبَدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّبِيبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" [الأنفال: ٢٦]، بيانا لمعاني ومقامات النصر التي تجلت في غزوة بدر الكبرى يوم الفرقان، الذي فرق الله فيه بين الحق والباطل فرقا تردى به الباطل في مزالق الانحدار.

وهذا ما قرره ترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنه من قبل، فأخرج الطبري (٣١٠هـ) عنه في الحديث الطويل (اجتماع قريش في دار الندوة بتأمرون على قتل النبي ﷺ) وفيه قال: وأنزل

(١) انظر: التفسير، (٢٥٢/٩).

(٢) البخاري، الصحيح، (٤٦٤٨) و (٤٦٤٩)، ومسلم، الصحيح، (٢٧٩٦).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٩٦/٢).

(٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٤٧٧/٥).

(٥) أبو حيان، البحر المحيط، (٤٥٢/٤).

(٦) ابن كثير، تفسير القرآن الكريم، (٢٨٢/٢ و ٣٠٢).

(٧) رضا، محمد رشيد، المنار، (٥٨١/٩).

(٨) يرى هنا من المفسرين: الزمخشري، الكشاف، (٢٠٨/٢)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (٥١٨/٢)، الفخر الرازي،

(التفسير الكبير، (٤٧٧/٥)، وأبو حيان، البحر المحيط، (٤٨١/٤)، ورضا، محمد رشيد، المنار، (٦٥٠/٩)، وابن

هاشور، التحرير والتنوير، (٣٢٧/٩).

الله بعد قلوبهم المدينة الأنفال فذكره بنعمه عليه وبلاءه عنده "وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا"^(١)، وهو مع علة سنده - كما في تخرجه- ارتضاه علماء السير والتفسير، وأطبقوا على ذكره وتبينه، واستدل به الحافظ ابن كثير^(٢) (٧٧٤هـ)، والسيوطي^(٣) (٩١١هـ) على مدنية الآيات.

وفي تذكير النبي ﷺ بنعمته تحريض للمؤمنين على قتال الكفار الذين يمحرون ببيهم ﷺ، ثم استطراد لبيان مكرهم بدين الله وتكبرهم "وَإِذَا تَتَلَّى عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأُولِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كُنَّا هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾ وَمَا كُنَّا اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كُنَّا اللَّهُ مُعَذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ. إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾". [الأنفال: ٣١-٣٤].

ويشبه هذا آيات سورة التوبة - المقطوع بمدنيتهما- التي تحشد نفوس المؤمنين وقلوبهم على نبذ عهد الكفار وقتالهم قوله تعالى: "أَلَا تَقْبَلُونَ قَوْمًا نَكَتُوا أَيْمَانَهُمْ وَّهُمْ بِإِخْرَاجِ الرُّسُولِ وَهُمْ بَدَءَ حَكْمَ أُولَئِكَ مَرَّةً أَمْخَشَوْهُمْ" قاله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين ﴿١٣﴾ [التوبة: ١٣]، إنه هج قرآني يفتح ملفات العدو، وسوء صنيعهم تحريضاً للمؤمنين على قتال عدوهم وتعريفاً به، وكم نحسن بحاجة إلى مثل هذه المنهجية القرآنية في زماننا.

وأما ما رواه البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه بنزول قوله تعالى: "وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كُنَّا هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا... الآية" في أبي جهل، وما روه الطبري وغيره عن سعيد بن جبير بنزول قوله تعالى: "وَإِذَا تَتَلَّى عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا... الآية" في النضر بن الحارث لا يعني مكة الآيات، وإنما المراد أن الآيات نزلت تحكي قولهم الذي صدر منهم يوم حكهه في مكة.

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٩٦/٢)، والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٥١/٤) لابن المنذر، وأبي نعيم والبيهقي في دلائل النبوة.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٠٢/٢).

(٣) السيوطي، الاتقان، (٤٤/١).

وهذا ما قرره الطبري (٣١٠هـ) فيما أخرجه عن ابن جريج قال: كان النضر بن الحرث يختلف تاجراً على فارس، فيمر بالعباد^(١)، وهم يقرؤون الإنجيل ويركعون ويسجدون، فجاء مكة، فوجد محمداً ﷺ قد أنزل عليه وهو يركع ويسجد، فقال النضر: قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا للذي سمع من العباد، فنزلت: "وَإِذَا تَتَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا" قال: فقص ربنا ما كانوا قالوا بمكة وقص قولهم: "وَإِذْ قَالُوا آللَّهُمَّ إِنَّ كَارِثَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ... الآية"^(٢)، ومع أن هذه الرواية معضلة لكنها تبين رأي ابن جريج في أن هذه الآيات نزلت في المدينة تحكي وتقص ما كان في مكة، ورجال السند عنه ثقات.

• وعند تفسير الإمام قوله تعالى: "يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ حَمَلُكَ اللَّهُ وَمَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥﴾" [الأنفال: ٦٤]، قال: "قال ابن عباس: نزلت في إسلام عمر"^(٣)، فإن النبي ﷺ كان أسلم معه ثلاثة وثلاثون رجلاً وست نسوة، فأسلم عمر وصاروا أربعين"^(٤)، والآية مكية، كتبت بأمر رسول الله ﷺ في سورة مدنية، ذكره القشيري (عبد الكريم بن هوازن) (٤٦٥هـ)^(٥).

ورد الإمام هذا الاستثناء فقال: ما ذكره من إسلام عمر رضي الله عنه عن ابن عباس، فقد وقع في السيرة خلافة "وكان إسلام عمر بعد خروج من خرج من أصحاب رسول الله ﷺ إلى الحبشة، قال محمد بن إسحاق (١٥١هـ): "وكان جميع من لحق بأرض الحبشة وهاجر إليها من المسلمين سوى أبنائهم الذين خرجوا بهم صغاراً أو ولدوا بها ثلاثة وثمانين رجلاً، إن كان عمار بن ياسر منهم" وهو يشك فيه"^(٦).

(١) قال محمود شاكر محقق جامع البيان: العباد، بكسر العين، ألفاف من قبائل شني، احتضروا بالحيرة على النصرانية، فسموا عباداً، منهم عدي بن زيد التميمي العبادي، انظر: جامع البيان، (٢٧٢/٩).

(٢) رواه الطبري في تفسيره، (٢٧٢/٩)، ورجال السند ثقات، ولكن الرواية عن ابن جريج معضلة.

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٤٧٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٧): رواه الطبراني في الكبير وفيه إسحاق بن بشر الكاهلي وهو كذاب.

وزاد السيوطي في الدر المنثور (١١/٤) نسبه لأبي الشيخ وابن مردويه. وله إسناد آخر في فضائل الصحابة لأحمد رقم (٣٠٨) وفي مسند البزار، كما في مجمع الزوائد (٦١/٩)، وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني باختصار وفيه النضر أبو الحارث وهو متروك، أقول: هو في معجم الطبراني الكبير (١١٦٥٩) دون ذكر نزول الآية.

(٤) القول بأنهم صاروا أربعين بإسلام عمر ورد برواية مرسل لا يعول عليها عن ابن المسيب عزاه السيوطي في الدر (١٠١/٤) لأبي الشيخ، ورواية أخرى مرسل عن سعيد بن جبيرة عزاه السيوطي في الدر (١٠١/٤) لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه.

(٥) انظر: التفسير، (٢٩/٨).

(٦) المرجع السابق، (٢٩/٨).

قلت: تلکم الروایة عن ابن عباس إضافة لضعف سندھا - كما تبين في تخريجھا- فهي تخالف ما رواه عنه البخاري ومسلم، حيث قال: سورة الأنفال نزلت في بدر^(١)، كما أن سياق الآيات يابي نزولھا بمكة حيث سبق هذه الآية ذكر تأييد الله لنبيه ﷺ بنصره وبالمؤمنين والتأليف بين قلوبهم قوله تعالى: "هُوَ الَّذِي أَبَدَلَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٥﴾ وَالْفِتْنَةُ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتَّتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٦﴾" [الأنفال: ٦٥-٦٦]، وأتبعها الأمر بالتحريض على القتال "يَأْتِيَا النَّبِيَّ حَرِيضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ" [الأنفال: ٦٥]، وما كان هذا إلا في المدينة المنورة.

ولم يلتفت الطبري (٣١٠هـ) إلى هذا المروي البتة^(٢)، بينما ذكر الرواية الزمخشري^(٣) (٥٣٨هـ)، وابن عطية^(٤) (٥٤٦هـ)، والفخر الرازي^(٥) (٦٠٦هـ)، وأبو حيان^(٦) (٧٤٥هـ) عند تفسيرهم الآية، ولم يتعقبوها بشيء، وإن كانوا لم يوردوها ضمن الآيات المستثناة.

وردها ابن كثير (٧٧٤هـ) وأكد على مدنيها فقال: "فيها نظر لإسلام عمر في مكة، ونزول الآية في المدينة"^(٧).

ونص السيوطي (٩١١هـ) على استثنائها، وذكر عن ابن العربي (٥٤٣هـ) تصحيحه له^(٨)، كما ذكره الألوسي^(٩) (١٢٧٠هـ) ولم يتعقبه بنقد.

وأما ابن عاشور (١٣٩٣هـ) تعقب الرواية بما يفيد القول بمكية الآية، حيث قال: "فتكون الآية مكية، وبقيت مقروءة غير مندرجة في سورة، ثم وقعت في هذا الموضع بإذن النبي ﷺ لكونه أنسب لها"^(١٠)، مع أنه في مقلمة تفسير السورة بدا ميله إلى مدنيها وأما نزلت قبل بدء القتال^(١١).

(١) سبق تخريج الرواية.

(٢) الطبري، جامع البيان، (٤٥/١٠).

(٣) الزمخشري، الكشاف، (٢٢٧/٢).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٤٩/٢) ونسب الرواية "بنزول الآية في إسلام عمر"، لابن عمر وأنس.

(٥) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٥٠٣/٥).

(٦) أبو حيان، البحر المحيط، (٥١٠/٤).

(٧) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٢٤/٢).

(٨) السيوطي، الإتقان، (٤٤/١).

(٩) الألوسي، روح المعاني، (٢٢٦/٥).

(١٠) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٦٥/١٠).

(١١) المرجع السابق، (٢٤٦/٩).

سورة التوبة:

ذكر الإمام "أما نزلت في غزوة تبوك، ونزلت بعدها"^(١).

وعند تفسيره قوله تعالى: "مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ" [التوبة: ١١٣] قال: "روى مسلم عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال رسول الله ﷺ: يا عم، قل لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه، ويعيد له تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك، فأنزل الله عز وجل: "مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ" [التوبة: ١١٣]، وأنزل الله تعالى في أبي طالب، فقال لرسول الله ﷺ: "إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ" [الفصل: ٥٦]"^(٢).

فالآية على هذا ناسخة لاستغفار النبي ﷺ لعمة، فإنه استغفر له بعد موته على ما روي في غير الصحيح^(٣)، وقال الحسين بن الفضل البجلي (٢٨٢هـ): "وهذا بعيد لأن السورة من آخر ما نزل من القرآن، ومات أبو طالب في عنفوان الإسلام والنبي ﷺ بمكة"^(٤). قال الواحدي (٤٦٨هـ): "وهذا الاستبعاد مستبعد، فأى بأس أن يُقال: كان عليه الصلاة والسلام يستغفر لأبي طالب من ذلك الوقت إلى وقت نزول الآية، فإن التشديد مع الكفار إنما ظهر في هذه السورة"^(٥).

(١) انظر: التفسير، (٤٠/٨).

(٢) مسلم، الصحيح، (٢٤)، وهو عند البخاري، الصحيح، (١٣٦٠) وأطرافه هناك، والنسائي في الصغرى (٢٠٣٥)، وفي الكبرى، (٢١٦٢) و (١١٢٣٠) و (١١٣٨٣).

(٣) يريد ما أخرجه الطبري (٥١/١١) عن عمرو بن دينار قال: إن النبي ﷺ قال: استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك، فلا يزال استغفر لأبي طالب حتى ينهائي عنه ربي، فقال: أصحابه نستغفرون لأبائنا كما استغفر النبي ﷺ لعمة، فأنزل الله "مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ... الآية"، والرواية معضلة.

(٤) انظر: التفسير، (١٧٢/٨).

(٥) نقله عنه الفخر الرازي، انظر: التفسير الكبير (١٥٧/٦)، الألويسي، انظر: روح المعاني، (٣٢/٦).

والصحيح أن الآية مدنية، وقول المسيب رضي الله عنه: "فأنزل الله "مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا" لا يعني أنه عقب وفاة أبي طالب، فالأظهر أن الفاء للسببية لا للتعقيب، والدليل: أنه قال في شأن الآية الثانية: أنزل الله تعالى في أبي طالب "إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ"^(١).

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): أما نزول هذه الآية الثانية "إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ" فواضح في قصة أبي طالب، وأما نزول التي قبلها ففيه نظر، ويظهر أن المراد أن الآية المتعلقة بالاستغفار نزلت بعد أبي طالب بمدّة، وهي عامة في حقه وفي حق غيره، ويوضح ذلك ما سيأتي في التفسير بلفظ "فأنزل الله بعد ذلك"^(٢)؛ "مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا"^(٣).

وقال الألوسي (١٢٧٠هـ) بعد أن ذكر قول الواحدي - سابق الذكر -: "وعليه لا يُراد بقوله فنزلت"^(٤) في الخبر، أن النزول كان عقب القول، بل يُراد أن ذلك سبب النزول، فالفاء للسببية لا للتعقيب، واعتمد هذا التوجيه كثير من أجلة العلماء، وهو توجيه وجيه"^(٥).
ومما يدل على مدنية الآية:

• أن وعد سيدنا إبراهيم عليه السلام لأبيه بالاستغفار، حكاه الله عنه في سورة مريم^(٦)، وهي مكة بالاتفاق، ولو كان النهي في قوله تعالى: "مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ" نزل عقب وفاة أبي طالب، لما كانت فائدة ترجي من آية سورة المتحنة المتفق على مدنيته قوله تعالى: "قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدِيثِهِ إِنَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن شَيْءٍ رَّبُّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْتَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ" [المنحة: ٤].

(١) أجمع العلماء على أن هذه الآية نزلت في أبي طالب، انظر: التفسير، (١٣/١٩٧).

(٢) لم أجد هنا اللفظ في أطراف الحديث عند البخاري ولا عند غيره ممن أخرجه.

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٨/٤٤٧١).

(٤) قوله "فنزلت" لفظ للبخاري في الحديث رقم (٤٦٧٥).

(٥) الألوسي، روح المعاني، (٦/٣٢).

(٦) قوله تعالى: "سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ فِي حَقِّكَ ذَنْبًا" [مريم: ٤٧]، قال ابن العربي (٥٤٣هـ): قال الله

تعالى عمراً عن إبراهيم "سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي" فعلق بذلك النبي ﷺ في الاستغفار لأبي طالب، انظر: أحكام

القرآن، (٢/٥٩٣).

• وما يؤكد مدنية الآية وتأخر نزولها، استغفار النبي ﷺ لعبد الله بن أبي زعيم المنافقين وصلاته عليه، فروى البخاري عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: لما مات عبد الله بن أبي بن سلول، دُعي له رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فلما قام رسول الله ﷺ وثبت إليه، فقلت: يا رسول الله، أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا كذا وكذا؟ قال: أعدد عليه قوله، فنسبم رسول الله ﷺ وقال: آخر عني يا عمر، فلما أكثرت عليه قال: إن حيرت فاحترت، لو أعلم أبي إن زدت على السبعين يغفر له لزدت بها، قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ، ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت الآيات من براءة "وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّا تَأْتِيهِمْ مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِمْ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ ﴿٨٤﴾" [التوبة: ٨٤]، قال: فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله ﷺ، والله ورسوله أعلم^(١).

قال ابن حجر (٨٥٢): ويؤيد تأخر النزول - عن وفاة أبي طالب - استغفار النبي ﷺ للمنافقين حتى نزل النهي عن ذلك^(٢).

وقال ابن عاشور (١٣٩٣هـ): قول تعالى: "مَا كَانَتِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ" استئناف نسخ الواقع في قوله: "أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ" [التوبة: ٨٠]^(٣)، وترتيب الآيات يوافق هذا.

ومن يقول بمدنية هذه الآية من المفسرين الزمخشري^(٤) (٥٣٨هـ)، وابن عطية^(٥) (٥٤٦هـ)، وأبو حيان^(٦) (٧٤٥هـ)، وابن كثير^(٧) (٧٧٤هـ)، والآلوسي^(٨) (١٢٧٠هـ)، ومحمد رشيد رضا^(٩) (١٣٥٤هـ)، وابن عاشور^(١٠) (١٣٩٣هـ).

(١) البخاري، الصحيح، (١٣٦٦) و (٤٦٧١)، وأخرج نحوه عن ابن عمر رقم (٤٦٧٠) و (٤٦٧٢)، ومسلم، الصحيح، (٢٤٠٠)، وأحمد، (٤٦٨٠)، والترمذي، (٣٠٩٨)، والنسائي في المجتبى، (١٨٩٩)، وفي الكبرى، (٢٠٢٧) و (١١٢٢٤)، وابن ماجه، (١٥٢٣)، وابن حبان، (٣١٧٥)، والطبراني في الكبير، (١٧٠٥١)، والبيهقي في دلائل النبوة، (٢٨٧/٥).

(٢) ابن حجر، فتح الباري، (٥٥٢٤/٩).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٥٥٢٤/٩).

(٤) الزمخشري، الكشاف، (٣٠٤/٢).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٣٥/٢).

(٦) أبو حيان، البحر المحيط، (٦/٥).

(٧) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٣١/٢).

(٨) الآلوسي، روح المعاني، (٢٣٥/٥).

(٩) رضا، محمد رشيد، المنار، (٥٩/١١).

(١٠) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٩٧/١٠).

• وعند تفسير الإمام خاتمة التوبة قال: قال مقاتل: "تقدم نزول قوله تعالى: "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْنَا حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾" [التوبة: ١٢٨-١٢٩]. بمكة^(١)، وهذا فيه بُعد؛ لأن السورة مدنية، والله أعلم^(٢).

ويرى هذا من المفسرين ابن عطية (٥٤٦هـ-)، حيث قال: سورة براءة مدنية إلا آيتين "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ" إلى آخرها^(٣)، وقال: وهي مخاطبة للعرب في قول الجمهور على جهة تعديد النعمة عليهم^(٤).

وقال بهذا أيضاً ابن الفرس^(٥) (عبد المنعم بن محمد) (٥٩٩هـ-)، ورجح قوله السيد محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ) حيث قال: "إن معنى هاتين الآيتين لا يظهر إلا في دعوته ﷺ إلى الإسلام بمكة في أول زمن البعثة، وقد ذكرت في الكلام على هذه السورة قبل البدء بتفسيرها أن ابن أبي الفرس^(٦) قال: إنهما مكيتان، وأنه يردُّ قوله ما ورد من أنهما آخر ما نزل من القرآن... وأقول الآن: إن قول ابن أبي الفرس هو الوجه من جانب المعنى^(٧).

ثم ذكر حكمة وضعهما في آخر هذه السورة المدنية، حيث قال: "ولعل الحكمة في ذلك أن يفيدا بموضعهما صحة الخطاب بهما لكل من تبلغه الدعوة من أمة الإجابة، وهو ما ذهب إليه الخطابي، كما دل موضوعهما ونزولهما بمكة - كما قال ابن الفرس - على كون الخطاب فيهما لقومه ﷺ وهو ما جزم به الجماهير..."^(٨).

(١) لم أحده بعد بحث، ولم يورده السيوطي في الدر المنثور (٣٣١/٤)، والرواية عن مقاتل معضلة.

(٢) انظر: التفسير، (١٩٣/٨).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٣/٣).

(٤) المرجع السابق، (١٠٠/٣).

(٥) نقله عنه السيوطي، انظر: الإتيان (٤٤/١)، والألوسي، انظر: روح المعاني، (٢٣٥/٥).

(٦) الصواب (ابن الفرس) قاضي أندلسي له كتاب (أحكام القرآن)، انظر: الأعلام، الزركلي، (١٦٨/٤).

(٧) رضا، محمد رشيد، المنار، (٩١/١١).

(٨) المرجع السابق، (٩٤/١١).

وعلق السيوطي (٩١١هـ) على قول ابن الفرس، فقال: غريب، كيف وقد ورد أنها آخر ما نزل^(١).

وقد سبق أن بينا في مبحث (آخر ما نزل) أن الروايات عن أبي بن كعب في هاتين الآيتين - وأنها أقرب القرآن بالسماء عهداً - مجموعها تقبل في درجة الحسن وتحمل على آخريه خاصة لا مطلقة، مما يؤكد مدنية حائمة سورة براءة، وهذا ما عليه عموم المفسرين^(٢) إلا من ذكرت ممن خالف في ذلك.

سورة يونس:

ذكر الإمام أن السورة مكية^(٣)، وفي تفسيره لها لم يستثن آية من مكيتها، وهذا ما عليه أكثر المفسرين^(٤).

وزعم بعضهم^(٥) أن قوله تعالى: "فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقرءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِبَيِّنَاتٍ اللَّهِ فَتَكُونُوا مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٠٥﴾" [يونس: ٩٤-٩٦]، نزل بالمدينة، بحجة قوله "فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقرءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ".

وهو زعم مردود^(٦)، حيث لا رواية تصح في هذا، كما أنه لا حجة فيما تضمنته من دعوة لسؤال أهل الكتاب، فأيات متفق على مكيتها مشاهدة لها، منها قوله تعالى: "وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فَسْئَلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ... [الإسراء: ١٠١]، وقوله في سورتي النحل والأنبياء: "فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ" [النحل: ٤٣] و [الأنبياء: ٧].

(١) السيوطي، الإتيان، (٤٤/١).

(٢) عموم المفسرين ممن أرجح إليهم عادة - كما بينت في منهجية دراسة هذا الموضوع - يقولون بمدنية السورة، وحكى الألويسي الاتفاق على ذلك، انظر: روح المعاني، (٢٣٥/٥).

(٣) انظر: التفسير، (١٩٤/٨).

(٤) تبين لي هذا بعد دراسة لأراء أشهر المفسرين وهم: الزمخشري وابن عطية والفخر الرازي وأبو حيان وابن كثير والألويسي والسيد محمد رشيد رضا وابن عاشور، وذكر الألويسي (١٢٧٠هـ) "أن المعول عليه عند الجمهور المروي عن ابن عباس في مكيتها"، انظر: روح المعاني، (٥٥/٦).

(٥) انظر مثلاً: روح المعاني للألويسي، (٥٥/٦).

(٦) انظر: رد السيد محمد رشيد رضا، المنار، (١٤١/١١).

سورة هود:

ذكر الإمام القول بمكيتها^(١)، وتبناه كما يبدو من تفسيره لها، وذكر قولاً آخر بمكية السورة إلا آية منها^(٢)، قوله تعالى: "وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي الْبَيْتِ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ إِنَّ أَحْسَنَ تَبَاهُتِ الْبَيْتَاتِ" ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكْرِينَ ﴿١١٤﴾ [هود: ١١٤].

ولعل القول بمدنية هذه الآية نتج عن الروي في سبب نزولها فعل أبي اليسر كعب بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه.

قال الإمام: "روي عن أبي اليسر قال: أتتني امرأة تتباع تمرأ، فقلت: إن في البيت تمرأ أطيب من هذا، فدخلت معي في البيت، فأهويت إليها فقبلتها، فأتيت أبا بكر فذكرت ذلك له، فقال: استر على نفسك ولا تخبر أحداً، فلم أصبر، فأتيت عمر فذكر ذلك له، فقال: استر على نفسك وتب لا تخبر أحداً، فلم أصبر، فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: أخلفت غازياً في سبيل الله في أهله بمنزل هذا!؟ حتى تمى أنه لم يكن أسلم إلا تلك الساعة حتى ظن أنه من أهل النار، قال: وأطرق رسول الله ﷺ حتى أوحى إليه "وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي الْبَيْتِ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ إِنَّ أَحْسَنَ تَبَاهُتِ الْبَيْتَاتِ" ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكْرِينَ ﴿١١٤﴾" قال أبو اليسر: فأتيته فقرأها علي رسول الله ﷺ فقال أصحابه: يا رسول الله: ألهذا خاصة أم للناس عام؟ فقال بل للناس عامة^(٣)، قال أبو عيسى: حديث حسن غريب، وقيس بن الربيع ضعفه وكيع وغيره.

(١) انظر: النضوى، (٣/٩).

(٢) المرجع السابق، (٣/٩).

(٣) رواه الترمذي في سننه (٣١١٥)، والطبراني في المعجم الكبير، (١٦٥/١٩) رقم (٣٧١)، والطبراني في تفسيره (١٦٣/١٢) من طريق قيس بن الربيع. ورواه النسائي في السنن الكبرى (٧٣٢٧)، والبخاري في مسنده - كما في تخريج الزيلعي (١٥٣/٢) - من طريق شريك القاضي، كلاماً (قيس وشريك) عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة عن أبي اليسر.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، (وي تحفة الأشراف (٣٠٧/٨) نقل عنه أنه قال: حسن غريب - ومثله في تخريج الزيلعي (١٥٣/٢) - وهو الصواب كما يفهم من تعليقات الترمذي على مثل هذه الأحاديث)، وقيس بن الربيع - كما قال الإمام - ضعفه وكيع وغيره.

وقال البخاري: لا نعلم رواه عن أبي اليسر إلا موسى بن طلحة، ولا عن موسى إلا عثمان بن موهب، ورواه عن عثمان شريك وقيس.

أقول: شريك وقيس كلاماً منكلم في حفظه، وهما بقرآن بعضهما بعضاً، أما موسى بن طلحة فهو ثقة جليل ويُقال: إنه ولد في عهد النبي ﷺ كما في التقريب (ص ٥٥١)، وعثمان بن عبد الله بن موهب ثقة أيضاً، كما في التقريب، (ص ٣٨٥)، فالإسناد حسن كما قال الترمذي رحمه الله.

وخرَج أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبله حرام، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن كفارتها، فنزلت: "وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكِرِينَ" سورة البقرة، فقال رجل: ألي هذه يا رسول الله؟ فقال: لك ولمن عمل بها من أمي صلى الله عليه وسلم ^(١)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، قلت: رواه البخاري ومسلم أيضاً.

فهذه الروايات ظن بعضهم مدنيتهما، ولكن ينتفي بما رواه مسلم وأحمد والترمذي عن عبد الله بن مسعود - أيضاً - بأن النبي صلى الله عليه وسلم تلا الآية ولم تنزل عليه بسبب ما قاله أبو اليسر، فتحمل ألفاظ النزول في الروايات السابقة على التفسير.

قال الإمام: "روى الترمذي عن عبد الله قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني عالجت امرأة في أقصى المدينة، وإني أصبت منها ما دون أن أمسها، وأنا هذا فاقض في ما شئت، فقال له عمر: لقد شرتك الله، لو سترت نفسك، قال: فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً، فقام الرجل فانطلق، فأتبعه النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً فدعاه، وتلا عليه هذه الآية، "وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكِرِينَ" سورة البقرة [مسود: ١١٤]، فقال رجل من القوم: يا نبي الله: هذا له خاصة؟ قال: بل للناس كافة ^(٢)، قال الترمذي: حسن صحيح ^(٣)، وفي لفظ عند أحمد "فقراً" ^(٤).

والقول بمكية السورة كلها وعدم استثناء هذه الآية قول جمهور العلماء ^(٥)، وخالفهم السيوطي (٩١١هـ) فاستثنى تلك الآية لثزولها في حق أبي اليسر ^(٦)، ورأيه مردود بما ذكرنا من روايات صحيحة تثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم تلاها على أبي اليسر ولم تنزل عليه بسببه، والله أعلم.

(١) رواه البخاري، (٥٢٦) و (٤٦٨٧)، ومسلم، (٢٧٦٣)، وأحمد في مسنده، (٣٦٥٣) و (٤٢٥٠) و (٤٢٩١) و (٤٣٢٥)، والنسائي في تفسيره، (٢٧٦)، والترمذي في السنن، (٣١١٤)، وابن ماجه، (١٣٩٨) و (٤٢٥٤)، وابن خزيمة، (٣١٢)، وابن حبان، (١٧٢٩).

(٢) رواه مسلم، الصحيح، (٢٧٦٣)، والترمذي، (٣١١٢) وقال: حسن صحيح.

(٣) انظر: التفسير، (٧٤/٩).

(٤) رواه أحمد، المسند، (٤٢٩٠).

(٥) نسب القول بمكية كل السورة إلى الجمهور الأکوسي، انظر: روح المعاني، (١٨٧/١٢)، وهذا ما تبين لي بعد مراجعة أشهر التفاسير التي نرجع إليها عادة.

(٦) السيوطي، الإتيان، (٤٥/١).

سورة يوسف:

قال الإمام: مكية كلها^(١)، وتبناه كما هو واضح في تفسيره للسورة، وقال الألوسي (١٢٧٠هـ): "مكية كلها على المعتمد"^(٢)، ونقل أبو حيان (٧٤٥هـ) استثناء ثلاث آيات من أولها^(٣)، ولم يذكر له دليلاً، وتعقبه السيوطي (٩١١هـ) بقوله: "وهو واه جداً لا يلتفت إليه"^(٤).

سورة الرعد:

ذكر الإمام فيها ثلاثة أقوال: قول بمكيتها، وقول بمدنيتها، وقول بمدنيتها إلا آيتين منها نزلنا بمكة^(٥).

وعند تفسيره قوله تعالى: "وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُفِيَ بِهِ الْمَوْتُ أَبَلٌ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا أَفَلَمْ يَأْتِسَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّىٰ بَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْوَعْدَ ۗ" وَلَقَدْ آتَيْنَا بَرُؤْنَ مِّن قَبْلِكَ فَأَمَلْتَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ثُمَّ أَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ

⑤ [الرعد: ٣١-٣٢] قال: قيل نزلت الآية بالمدينة وقيل نزلت بمكة^(٦)، وذكر رواية أخرجهما أبو يعلى من طريق عبد الجبار بن عمر الأيلي عن عبد الله بن عطاء عن جدته أم عطاء مولاة الزبير قالت: سمعتُ الزبير بن العوام يقول: قالت قريش للنبي ﷺ تزعم أنك نبي يوحى إليك، وأن سليمان سخرت له الريح والجبال، وأن موسى سخر له البحر، وأن عيسى كان يُحيي الموتى، فادع الله أن يُسيرَ عنا هذه الجبال، ويفجر لنا الأرض أثماراً فنأخذها محارث فنزرع ونأكل، وإلا فادع الله أن يُحيي لنا موتانا فنكلمهم ويكلمونا، وإلا فادع الله أن يصير هذه الصخرة التي تحتك ذهباً فننحت منها، وتغنيننا عن رحلة الشتاء والصيف، فإنك تزعم أنك كهيتهم، فبينما نحن حوله

(١) انظر: التفسير، (٧٩/٩).

(٢) الألوسي، روح المعاني، (٣٦٢/٦)، وهذا قول أشهر المفسرين ممن أرجع إلى تفاسيرهم، قال السيد رشيد رضا: الاستثناء منها واه، انظر: المنار، (٢٥٠/١٢)، وقال ابن عاشور: مكية ولا ينبغي الالتفات إلى غير ذلك، انظر: التحرير والتنوير، (١٩٧/١٢).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، (٢٧٨/٥).

(٤) السيوطي، الإتقان، (٤٥/١).

(٥) انظر: التفسير، (١٨٣/٩).

(٦) المرجع السابق، (٢١٠/٩-٢١١).

إذ نزل عليه الوحي، فلما سُري عنه قال: والذي نفسي بيده لقد أعطاني ما سألتكم، ولو شئت لكان، ولكنه خيرني بين أن تدخلوا في باب الرحمة فيؤمن مومنتكم، وبين أن يكلكم إلى ما أخرجتم لأنفسكم ففضلوا عن باب الرحمة ولا يؤمن مومنتكم، فاخترت باب الرحمة وأن يؤمن مومنتكم، وأخبرني إن إعطائكم ذلك ثم كفرتم أنه يعذبكم عذاباً لا يُعد به أحداً من العالمين، فنزلت: "وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأُولُونَ وَآتَيْنَا ثُمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا" [الإسراء: ٥٩] حتى قرأ ثلاث آيات، ونزلت: "وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كَلِمَةٌ بِهِ أَلْمُوتُ" [الرعد: ٣١] (١).

وإسناد هذه الرواية ضعيف كما تبين في التخريج، ورجح الإمام مكية السورة كلها، فعند تفسيره الآية الأخيرة، قوله تعالى: "وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ" [الرعد: ٤٣] نفى مدنيها ورد قول من زعم أنها نزلت في عبد الله بن سلام، حيث قال: روى الترمذي عن ابن أخي عبد الله بن سلام قال: لما أريد قتل عثمان، جاء عبد الله بن سلام فقال له عثمان: ما جاء بك؟ قال: جئت في نصرتك، قال: أخرج إلى الناس فاطردهم عني، فإنك خارج خير لي من داخل، قال: فخرج عبد الله بن سلام إلى الناس فقال: أيها الناس! إنه كان اسمي في الجاهلية فلان، فسماني رسول الله ﷺ عبد الله، ونزلت في آيات من كتاب الله، فنزلت في "وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ فَقَامَنَ وَأَسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" [الأحاف: ١٠]، ونزلت في "قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده، (٤٠/٢) رقم (٦٧٩) ثنا محمد بن إسماعيل بن علي ثنا خلف بن نعيم المصيصي عن عبد الجبار بن عمر الأيلي به.

عبد الجبار بن عمر الأيلي: ضعفه ابن معين والبخاري وأبو زرعة والترمذي، وقال النسائي: ليس هو بثقة، انظر: الذهبي، الميزان، (٥٣٤/٢).

وعبد الله بن عطاء قال فيه ابن معين: لا شيء، انظر: الميزان، (٤٦٢/٢)، ومحمد بن إسماعيل بن علي، لم نجد فيه سوى ما قاله المزني عنه في ترجمة شيخه خلف بن نعيم: أنه أحد النساك، انظر: المزني، تهذيب الكمال، (٢٧٧/٨).

أما الهيثمي في مجمع الزوائد، (٧٥/٧)، فقال: رواه أبو يعلى من طريق عبد الجبار بن عمر الأيلي عن عبد الله بن عطاء بن إبراهيم، وكلاهما وثق، وقد ضعفهما الجمهور.

والحدِيث زاد الزبلي في تخريج أحاديث الكشاف، (١٩٠/٢) نسبه إلى ابن مردويه في تفسيره.

وزاد السيوطي في الدر المنثور، (٦٣-٦٢/٤) نسبه إلى أبي نعيم في الدلائل.

عَلَّمَ الْكِتَابَ" الحديث^(١)، وقال فيه أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن غريب... وقال أبو بشر (جعفر بن إياس أبي وحشية) (١٢٥هـ) قلت لسعيد بن جبير: "وَمَنْ عِنْدَهُ عَلَّمَ الْكِتَابَ" أهو عبد الله بن سلام؟ قال: هذه السورة مكية^(٢)، قلت: وابن سلام ما أسلم إلا بالمدينة^(٣)، وإسناد الرواية فيه نظر.

وترجح الإمام مكية السورة كلها سبقه إليه الفخر الرازي (٦٠٦هـ) حيث يقول بمكيتها، وهذا جلي من تفسيره لها، ورده لثزول الآية الأخيرة بابن سلام رضي الله عنه^(٤). ونسب أبو حيان (٧٤٥هـ) القول بمكيتها إلى جمهور العلماء، وظهر من تفسيره للسورة أنه يقول بذلك^(٥)، ووافقهم على هذا ابن كثير^(٦) (٧٧٤هـ)، والآلوسي^(٧) (١٢٧٠هـ)، وابن عاشور^(٨) (١٣٩٣هـ) وغيرهم.

(١) الحديث رواه الترمذي (٣٢٥٦)، وابن جرير (١٥/٢٦)، وعزاه السيوطي لابن مردويه، (٤٣٨/٧) من طريق أبي عبيدة يحيى بن يعلى عن عبد الملك بن عمر عن ابن أخي عبد الله بن سلام، قال عبد الله بن سلام... الحديث. وقال الترمذي حسن غريب، (كنا في المطوع) (وفي تحفة الأشراف، (٣٥٨/٤): غريب)، وابن أخي عبد الله بن سلام هنا يظهر أنه من الجاهيل، ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب، (٣٤٠/١٢) وأشار إلى حديثه هذا، وقال: لم يُسم لا هو ولا أبوه. وأشار الترمذي بعد إخراجها للحديث إلى الاختلاف في إسناده، فقال: وقد رواه شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمر عن ابن محمد بن عبد الله بن سلام كنا في (المطوع) وفي (تحفة الأشراف): عمر بن محمد بن عبد الله بن سلام عن جده عبد الله بن سلام. أقول: وهنا المعلق وصله الطبري (١٥/٢٦) والبخاري في التاريخ الكبير، (٢٦٢/١) من طريق أبي داود الطيالسي ثنا شعيب بن صفوان، لكن قال: عن عبد الملك بن عمر، أن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: قال عبد الله بن سلام. وأقول: فصوابه محمد بن يوسف وليس عمر بن محمد - كما في تحفة الأشراف - فإن لم أحد في كتب التراجم من هو هذا الاسم. ومحمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر له البخاري في التاريخ الكبير حديثاً، وقال: لا يتابع عليه ولا يصح. فالإسناد فيه نظر، ولكن نزول آية الأحقاف في عبد الله بن سلام ذكر في صحيح البخاري كما سيأتي بيانه في سورة الأحقاف.

(٢) رواه الطبري، (٢١١/١٣).

(٣) انظر: التفسير، (٢٢٠/٩).

(٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٥٤/٧).

(٥) أبو حيان، البحر المحيط، (٣٦٧/٥ و ٣٩٠).

(٦) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٥٢/٢).

(٧) الآلوسي، روح المعاني، (١٦٦/٧-١٩٥).

(٨) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٠٧/١٣ و ١٧٦).

وخالف ابن عطية فقال: "الظاهر عندي أن المدني فيها كثير"^(١).

ومما يرجح مكية السورة ما أخرجه أبو يعلى بإسناد صحيح عن أنس رضي الله عنه قال: أرسل رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه إلى رأس من رؤوس المشركين يدعوهم إلى الله تبارك وتعالى، فقال: هذا الإله الذي تدعو إليه أمن فضة هو أم من نحاس، فتعاطم مقاتله في صدر رسول الله ﷺ، فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره، فقال ﷺ: إرجع إليه فادعه إلى الله، فرجع فقال مثل مقاتله، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال له: ارجع فادعه إلى الله، وأرسل الله عليه صاعقة، فرجع فقال له مثل مقاتله، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: ارجع إليه فادعه إلى الله، ورسول الله ﷺ في الطريق لا يعلم، فأتى النبي ﷺ فأخبره أن الله قد أهلك صاحبه، ونزلت "وَأَرْسِلُ السَّيْلَ الْبَاطِلَ لِيُغَرِّقَ الْبَاطِلَ وَمَنْ يَشَاءُ اللَّهُ وَهُوَ شَدِيدُ الْحِسَابِ" [الرعد: ١٣]^(٢).

سورة إبراهيم:

ذكر الإمام القول بمكيتها كلها، وقولاً بمكيتها إلا ثلاث آيات، منها قوله تعالى: "• أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْآبَارِ ﴿٥﴾ جَهَنَّمَ بَصُلُوتِهَا وَيَفْسُ الْفَرَازِ ﴿٦﴾ وَجَعَلُوا لِلَّهِ أندادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ" قُلْ تَمَتُّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ﴿٧﴾" [إبراهيم: ٢٨-٣٠] فنزلت في الذين حاربوا الله ورسوله^(٣)، ويبدو من تفسيره لها أنه يرجح مكيتها^(٤)، والسياق يفيد ذلك. ونسب القول بمكيتها كلها إلى الجمهور أبو حيان^(٥) (٧٤٥هـ-)، والألوسي^(٦) (١٢٧٠هـ-)، وابن عاشور^(٧) (١٣٩٣هـ-)، وواقفهم^(٨).

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٢٩٠/٣).

(٢) رواه أبو يعلى في مسنده رقم (٣٣٤١) وعزاه الميثمي للبخاري وللطبراني ولأبي يعلى، وقال: رجال البزار رجال الصحيح غير ديلم بن غزوان وهو ثقة، وفي رجال أبي يعلى والطبراني علي بن سارة وهو ضعيف.

قلت: علي بن سارة هو في أحد أسانيد أبي يعلى، وقائه إسناد آخر عند أبي يعلى ليس فيه ابن سارة ورواه كلهم ثقات.

(٣) انظر: التفسير، (٢٢٢/٩).

(٤) المرجع السابق، (٢٣٩/٩).

(٥) أبو حيان، البحر المحيط، (٣٩٢/٥).

(٦) الألوسي، روح المعاني، (١٦٩/٧).

(٧) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٧٧/١٣).

(٨) انظر: أبو حيان، البحر المحيط، (٣٩٢/٥)، والألوسي، روح المعاني، (١٦٩/٧ و ٢٠٦)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (٢٢٩-٢٢٨ و ١٧٧/١٣).

وظهر من تفسير الفخر الرازي^(١) (٦٠٦هـ)، وابن كثير^(٢) (٧٧٤هـ) للسورة قولهما
بمكيتها كلها.

وخالف ابن عطية^(٣) (٥٤٦هـ) عموم المفسرين فقال بمكيتها إلا آيتين منها قوله تعالى: "أَلَمْ
تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ۗ جَهَنَّمَ بَصُلُوتَهَا وَيَبْسُ الْفِرَازِ
﴿١٠﴾ [إبراهيم: ٢٨-٢٩] إلى آخر الآيتين، والصواب رأي جمهور العلماء، حيث لم ترد في مدينة تلك
الآيات رواية، وإنما روي عن ابن عباس وابن جبير وغيرهما^(٤) في تفسير الآية ما مفاده: أن كفار
قريش أو قادتها أحلوا قومهم دار البوار جهنم، وحل فيها منهم من قتل يوم بدر بتبديلهم الإيمان
كفراً، وهذا نحو قوله تعالى: "وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ
مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٠﴾ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ
رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١١﴾ [النحل: ١١٢-١١٣].
سورة الحجر:

قال الإمام: مكية بإجماع^(٥)، وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "هذه السورة مكية بلا خلاف"^(٦)،
وزعم السيوطي (٩١١هـ) أن السورة ليست مكية كلها، فقال: "وينبغي استثناء قوله تعالى:
"وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَكْفِرِينَ إِنَّهُمْ مِنْكُمْ وَأَقْبَلْنَا الْمُتَكْفِرِينَ ﴿١٠﴾ [الحجر: ٢٤] لما أخرجه الترمذي وغيره
في سبب نزولها وإنما في صفوف الصلاة"^(٧)، وتابعه على هذا الألوسي (١٢٧٠هـ) فقال: وعلى
هذا فنقول أبي حيان ومثله في تفسير الخازن أنها مكية بلا خلاف، الظاهر في عدم الاستثناء ظاهر
في قلة التسبغ^(٨)، قلت: بل الظاهر أن خاتمة المحققين فاته التحقيق والتدقيق في هذا!!!

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٥٦/٧ و ٩٤).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٥٢٢/٢ و ٥٣٨).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٣٢١/٣).

(٤) انظر: الروايات في تفسير الطبري، (٢٥٩/١٣) وما بعدها.

(٥) انظر: التفسیر، (٨٢/١) في مقدمة تفسيره للفاتحة.

(٦) أبو حيان، البحر المحیط، (٤٣٢/٥).

(٧) السيوطي، الإمتقان، (٤٥/١-٤٦).

(٨) الألوسي، روح المعاني، (٢٤٩/٧).

والرواية عن ابن عباس قال: "كانت تصلي خلف النبي ﷺ امرأة حسناء، فكان بعضهم يتقدم إلى الصف الأول لئلا يراها، وكان بعضهم يكون في الصف المؤخر، فإذا ركع قال هكذا - ونظر من تحت إبطه - فنزلت "وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَخِيرِينَ ﴿٢٤﴾" [المحر: ٢٤]"^(١). وهي رواية ضعيفة - كما تبين في تخريجها - ونافرة عن السياق وأبوابها، فالآية التي قبل قوله تعالى: "وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَخِيرِينَ ﴿٢٤﴾" [المحر: ٢٤] بيان لقدرة الله وانفراجه على الإحياء والإماتة، فقال سبحانه: "وَأَنَا لَنَحْنُ نُحْيِي - وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ ﴿٢٥﴾" [المحر: ٢٥] وما بعدها بيان لقدرة على البعث وحشر عباده للجزاء، حيث قال سبحانه: "وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ حَشِرُهُمْ إِنَّهُمْ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥﴾" [المحر: ٢٥]، فعلم الله مَنْ تقدم به أجله فمضى، ومن تأخر فسيلحق. وعند تفسير الإمام لهذه الآية قال: "وروي عن أبي الجوزاء (أوس بن عبد الله الربيعي) (٨٣هـ) ولم يذكر عن ابن عباس، وهو أصح"^(٢)، وهذا ما قاله الترمذي (٢٧٩هـ) كما تبين في التخريج.

سورة النحل:

ذكر الإمام القول بمكيتها كلها"^(٣)، ثم ذكر أثناء التفسير بعض الآيات التي قيل: إنها مدنية.

- فعند تفسيره قوله تعالى: "وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنَبْوَنَّهُمْ فِي أَلْدُنِّيَا حَسَنَةً وَلَا جَزَاءَ الْآخِرَةِ أَكْبَرَ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾" [النحل: ٤١] قال: نزلت في صهيب وبلال وخباب وعمار -

(١) رواه أحمد في المسند (٢٧٨٣)، والترمذي، (٣١٢٢)، وابن ماجه، (١٠٤٦)، والنسائي في الصغرى، (٢١١٨)، وفي الكبرى، (١١٢٧٣)، والطبري، (٣٤/١٤)، وابن حبان، (٤٠١)، والطبراني في الكبير، (١٢٧٩١)، والحاكم، (٢٣٥٣)، والبيهقي، (٩٨/٣)، من طرق عن نوح بن قيس عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس.

قال الترمذي: وروى جعفر بن سليمان هذا الحديث عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء نحوه، ولم يذكر فيه ابن عباس وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح.

قال ابن كثير في تفسيره (٥٥٠/٢): هذا حديث غريب جداً وبه نكارة شديدة، ثم رجح أن يكون من كلام أبي الجوزاء.

أقول: وعمرو بن مالك: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، (٢٥٩/٦)، والبخاري في التاريخ الكبير، (٣٧٣/٦)، وسكنا عنه، وذكره ابن حبان في الثقات، (٢٢٨/٧)، وقال: "يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه". وقد تفرد بهذا الخبر فلا يقبل منه كما يفهم من عبارة ابن حبان.

(٢) انظر: التفسير، (١٤/١٠).

(٣) المرجع السابق، (٤٤/١٠).

رضي الله عنهم - عذبهم أهل مكة حتى قالوا لهم ما أرادوا، فلما خلّوهم هاجروا إلى المدينة، قاله الكلبي^(١)، وقيل: نزلت في أبي جندل بن سهيل^(٢)، وقال قتادة: "المراد أصحاب محمد ﷺ ظلمهم المشركون بمكة، وأخرجوهم حتى لحق طائفة منهم بالحبيشة"^(٣)^(٤).

قلت: الكلبي (محمد بن السائب) (١٤٦هـ) كذاب^(٥)، كما هو معلوم، وذكر نحو قوله الواحددي (علي بن أحمد) (٤٦٨هـ) في كتابه أسباب النزول قولاً بدون سند^(٦).

وأما القول بنزولها في أبي جندل بن سهيل رضي الله عنه - وهو من السابقين إلى الإسلام^(٧) - أخرج الطبري وغيره من قول داود بن أبي هند (١٤٠هـ) وهو من صغار التابعين، والرواية معضلة.

وقول قتادة مرسل، أخرج عبد الرزاق وغيره، وهو ما رجحه الإمام حيث قال: قوله تعالى: "وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا" مكي نزل في شأن الهجرة إلى الحبيشة"^(٨).

وهذا رأي ابن عطية (٥٤٦هـ) من قبل، وقال: "هذا قول الجمهور، وهو الصحيح في سبب الآية؛ لأن الهجرة إلى المدينة لم تكن وقت نزول الآية"^(٩)، ووافقه على هذا أبو حيان^(١٠) (٧٤٥هـ)، والآلوسي^(١١) (١٢٧٠هـ)، وابن عاشور^(١٢) (١٣٩٣هـ)، وقال ابن كثير

(١) لم أحده بعد بحث.

(٢) رواه عبد الرزاق في تفسيره، (٣٥٦/٢)، والطبري، (١٢٩/١٤) عن داود بن أبي هند، وزاد السيوطي في الدر المنثور، (١٣١/٥) لابن أبي حاتم.

(٣) رواه الطبري، (١٢٨/١٤)، وزاد السيوطي في الدر المنثور، (١٣١/٥) نسبه لعبد بن حيد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) انظر: التفسير، (٧١/١٠).

(٥) انظر: التقریب، (٤٧٩).

(٦) الواحددي، أسباب النزول، رقم (٥٦١).

(٧) وكان قد عذب بسبب إسلامه، وقدم مع المشركين يوم بدر ثم انحاز إلى صفوف المسلمين، ووقع في أسر المشركين، ثم وفد على النبي ﷺ مهاجراً بعد الخديبية، وردته النبي ﷺ تنفيذاً لشروط الصلح، انظر: الإصابة، (٣٤/٤).

(٨) انظر: التفسير، (٤٤/١٠).

(٩) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٣٩٤/٣).

(١٠) أبو حيان، البحر المحیط، (٤٧٧/٥).

(١١) الآلوسي، روح المعاني، (٣٨٥/٧).

(١٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٩٣/١٤) و (١٥٨).

(٧٧٤هـ): "يَحْتَمِلُ نَزُولُهَا فِي مَهَاجِرَةِ الْحَبِشَةِ"^(١)، بينما ذكر الزمخشري (٥٣٨هـ)، والفخر الرازي (٦٠٦هـ) نزولها في عمار وأضرابه رضي الله عنهم. قلت: لا مانع من نزولها في شأن الهجرة إلى المدينة ترغيباً للصحابة عليهم الرضوان، حيث تأخر النبي ﷺ عن كثير من الصحابة حتى أذن الله له بالهجرة، وبذلك تكون الآية مكية وإن تحدثت عن الهجرة إلى المدينة.

• وعند تفسير الإمام لقوله تعالى "ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ" [النحل: ١١٠] قال: هنا كله في عمار .. وقال قتادة: "نزلت في قوم خرجوا مهاجرين إلى المدينة بعد أن فتنهم المشركون وعذبوهم"^(٢).. وقيل: نزلت في ابن أبي السرح.. فيما ذكره النسائي عن عكرمة عن ابن عباس، قال: في سورة النحل "مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ مَرَّحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ" [النحل: ١٠٦]، فنسخ واستثنى من ذلك فقَالَ: "ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ" وهو عبد الله بن أبي سرح"^(٣)"^(٤).

وقول قتادة الذي ذكره الإمام مرسل، وأخرج نحوه الطبري وغيره عن عكرمة عن ابن عباس قال: "كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بإسلامهم، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم"^(٥)، فأصيب بعضهم وقتل بعضهم، فقال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكروها فاستغفروا لهم، فنزلت: "إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُؤْمِنِينَ ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٢/٥٧٠).

(٢) أخرجه الطبري، (٢١٨/١٤) ولفظه: قال قتادة: ذكر لنا أنه لما أنزل الله أن أهل مكة لا يقبل منهم إسلام حتى يهاجروا، كتب ما أهل المدينة إلى أصحابهم من أهل مكة، فلما جاءهم ذلك تبايعوا بينهم على أن يخرجوا، فإن لحق هم المشركون من أهل مكة فأتوهم حتى ينحوا أو يلحقوا بالله، فخرجوا فأدركهم المشركون فقاتلوهم، فمنهم من قتل ومنهم من بجا فأنزل الله تعالى: "ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ" الآية.

(٣) لم أجد هذا الأمر في المطبوع من سنن النسائي الكبرى في تفسيره سورة النحل عن ابن عباس، ولم يعزه إليه المزني في تحفة الأشراف، والذي وجدته في تفسير الطبري، (٢١٩/١٣) عن عكرمة والحسن البصري.

(٤) انظر: التفسير، (١٠/١٢٦).

(٥) منهم: أبو جندل بن سهيل، كما في الإصابة، (٤/٣٤).

في الآرضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُجْرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ النساء: ٩٧، قال: فكتب إلى من بقي بمكة من المسلمين بهذه الآية، وأنه لا عذر لهم، قال: فخرجوا، فلحقهم المشركون، فأعطوهم الفتنة، فنزلت فيهم: "وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَأَمَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ ؕ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴿١٠﴾ [العنكبوت: ١٠]، فكتب المسلمون إليهم بذلك، فحزنوا وأيسوا من كل خير، ثم نزلت فيهم: "ثُمَّ إِنِّي رَأَيْتُ لِّلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا فُتِنُوا أَنَّهُمْ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قُلُوبًا مَّوَدَّةً بَيْنَهُمْ يَتَذَكَّرُ أَلَّهُمْ أَكْثَرُ حَقًّا ﴿١١٠﴾ [النحل: ١١٠]، فكتبوا إليهم بذلك: إن الله قد جعل لكم مخرجاً فخرجوا فأدر كههم المشركون، فقاتلوهم، حتى نجا من نجا، وقتل من قتل،^(١) والصواب كما في التخريج أنه مرسل من قول عكرمة.

وأما ما ذكره الإمام عن ابن عباس رضي الله عنه في أنها نزلت في عبد الله بن أبي سرح، فهو كما في التخريج مرسل من قول عكرمة والحسن.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٧٤/٥) و (١٥٥/٢٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره، رقم (٥٨٦٣)، وزاد في الدر المنثور، (٩٤٦/٢) نسبه لابن المنذر وابن مردويه، وعزاه الهيثمي (١٠/٧) للبخاري أيضاً، كلهم روه من طريق أبي أحمد الزبيري ثنا محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٧) بعد أن عزاه للبخاري: ورحاله رجال الصحيح غير محمد بن شريك وهو ثقة. أقول: لكن محمد بن شريك هذا خالف سفيان بن عيينة، فرواه عبد الرزاق في تفسيره (١٧١/١) و (٩٥/٣)، والفاكهي في أخبار مكة، (٢١٢/١)، والبيهقي في السنن الكبرى من طريق عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمعت عكرمة يقول، مرسلًا دون ذكر ابن عباس. وابن عينة هذا الإمام العلم، اتفق أهل الجرح والتعديل منهم: أحمد بن حنبل، وابن معين، وابن المديني، وأبو حاتم على أنه أعلم الناس بعمرو بن دينار، انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، (٦٨٤/٢)، فتكون رواية محمد بن شريك على ثقته شاذة، والصواب الإرسال.

وقد ثبت في صحيح البخاري عن ابن عباس (٤٥٩٦) و (٧٠٨٥): أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكترون سواد المشركين على رسول الله ﷺ يأتي السهم فيرمي به، فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب فيقتل، فانزل الله "إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الظَّالِمِينَ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُجْرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ [النساء: ٩٧]، أما الألبان الأخرى فلم أجد سبباً صحيحاً في نزولها.

والرواية السابقة عن عكرمة صحيحة الإسناد، ومع كونها مرسلة إلا أن ذكر الجهاد في الآية يقويها ليستأنس بها، لذلك قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "هذه الآية مدنية، ولا أعلم في ذلك خلافاً، وإن وجد فهو ضعيف"^(١)، وذكر أبو حيان^(٢) (٧٤٥هـ) والآلوسي (١٢٧٠هـ)^(٣) قوله، ويظهر من تفسيرهما للآية قبوله.

وأما الزمخشري^(٤) (٥٣٨هـ) والفخر الرازي^(٥) (٦٠٦هـ) فقد ذكروا نزولها في عمار رضي الله عنه وإخوانه، والرواية في ذلك لم تصح - كما بينت سابقاً - ولولا ذكر الجهاد في الآية لأمكن القول بمكيتها؛ لأن ذكر الهجرة لا يلزم منه مدنيته، حيث يمكن أن تنزل في هجرة أصحاب النبي ﷺ وقبل هجرته.

وزعم ابن عاشور (١٣٩٣هـ) نزولها - كالأية [٤١] من السورة - في الهجرة إلى الحبشة، وقال: "لا يستقيم المعنى إلا بهذا"، على أن الجهاد في الآية معناه بذل الجهد في دفع فتنة المشركين"^(٦).

• وعند تفسير الإمام لقوله تعالى: "وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِمْ وَلِإِنَّ صَبْرَكُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ ﴿١٢٦﴾" [النحل: ١٢٦] قال: "أطبق جمهور أهل التفسير أن هذه الآية مدنية، نزلت في شأن التمثيل بمحزة في يوم أحد، ووقع ذلك - يعني خبر مقتل حمزة - في صحيح البخاري"^(٧) وفي كتاب السير.

وذهب النحاس (٣٢٨هـ) إلى أنها مكية، والمعنى متصل بما قبلها من المكي اتصالاً حسناً لأنها تتدرج الرتب من الذي يُدعى ويوعظ إلى الذي يُجادل إلى الذي يُجازى على فعله، ولكن ما روي عن الجمهور أثبت"^(٨).

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٢٥/٣).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، (٥٢٢/٥).

(٣) الآلوسي، روح المعاني، (٤٧٥/٧).

(٤) الزمخشري، الكشاف، (٤٧٥/٧).

(٥) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٢٧٧/٧).

(٦) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٢٩٩/١٤-٣٠٠).

(٧) انظر: صحيح البخاري، حديث رقم (٤٠٧٢).

(٨) انظر: التفسير، (١٣٢/١٠).

وذكر في ذلك ما أخرجه الدارقطني في قصة مقتل حمزة عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما رأى حمزة وقد مثل به، قال: لأملن بسبعين رجلاً... قال ابن عباس: فلما دفنوا وفرغ منهم نزلت هذه الآية "أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ" وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ" [النحل: ١٢٥-١٢٧]، فصر رسول الله ﷺ، ولم يمثل بأحد^(١).

وللمروى عن ابن عباس في مقتل حمزة ونزول الآية به، شواهد من حديث أبي هريرة - كما تبين في التحريج - ويرى ابن حجر (٨٥٢هـ) أن هذه الطرق يقوي بعضها بعضاً^(٢). ولقد قال الزمخشري (٥٣٨هـ) بمدنية الآية، وأما نزلت فيمن مثل به في يوم أحد، وأما ابن عطية (٥٤٦هـ) فنقل اتفاق العلماء على مدنيته، حيث قال: "هذه الآية نزلت في شأن حمزة، فهي مدنية، وأطبق المفسرون على ذلك"^(٣)، وذكر قوله أبو حيان^(٤) (٧٤٥هـ) ولم يعلق عليه إيجاباً أو سلباً.

(١) رواه الدارقطني في سننه (١١٨/٤) من طريق إسماعيل بن عياش عن عبد الملك بن أبي غنبة أو غيره عن الحكم بن غنبة عن مجاهد عن ابن عباس فذكره. وضعفه بقوله: لم يروه غير إسماعيل بن عياش، وهو مضطرب الحديث عن غير الشاميين.

ويرويه مقسم عن ابن عباس، ورواه عن مقسم أكثر من واحد كما في شرح معاني الآثار للطحاوي (١٨٣/٣)، ومعجم الطبراني في الكبير (١١٠٥١)، (١٢/٤)، ومستدرک الحاكم، (١٩٧/٣-١٩٨)، وسنن البيهقي الكبير (١٢/٤)، وفي أسانيدنا مقال. لكن لمواطن الشاهد، وهو نزول الآية هذه في مقتل حمزة شواهد، منها:

حدثت أبي هريرة: يرويه ابن سعد في طبقاته (١٣/٣)، وابن عدي في الكامل (١٣٧٨/٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٩٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان رقم (٩٧٠٣)، وفي دلائل النبوة (٢٨٨/٣)، وضعف الميمني إسناده في مجمع الزوائد (١١٩/٦) - صالح المري.

وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري لما ذكر هذه الأسانيد في كتاب المغازي باب قتل حمزة بن عبد المطلب (٤٦٩٠/٨): هذه طرق يقوي بعضها بعضاً.

- (٢) ابن حجر، فتح الباري، (٤٦٩٠/٨).
- (٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٣٢/٣).
- (٤) أبو حيان، البحر المحيط، (٥٣١/٥).

وقال الفخر الرازي (٦٠٦هـ): "الذي عليه العامة نزولها في حمزة"^(١)، ولكنه ذكر في مقدمة السورة خلاف ما قاله في هذه الآية والآيتين السابقتين، حيث قال: "اعلم أن هذه السورة تُسمى سورة النعم، وهي مائة وعشرون وثمان آيات مكية"^(٢)، إلا إن أراد أنها مكية على الإطلاق. وأما الألويسي (١٢٧٠هـ) فقال بصحة حديث أبي هريرة في أنها نزلت بشأن التمثيل بحمزة رضي الله عنه، وناقش قضية المناسبة والارتباط بين الآيات، ووضح التناسب مع القول بمدنية الآية، ثم قال: والمعول عليه عدم العدول عما قاله الجمهور"^(٣).

وكان ابن كثير (٧٧٤هـ) قد ذكر حديث الدارقطني عن ابن عباس - سابق الذكر - وضعفه، ولم يذكر شواهد من حديث أبي هريرة التي قواه بها ابن حجر (٨٥٢هـ)، وذكر ما رواه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند عن أبي بن كعب في أنها نزلت يوم الفتح"^(٤)، ولم يعلق عليه"^(٥).

ولعل الصواب أن النبي ﷺ تلا الآية يوم الفتح ولم تنزل عليه، فالسياق لا يعين على القول بنزولها يوم فتح مكة، قال شيخنا فضل عباس: "فكيف يقول الله لنبيه ﷺ "وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُفُ فِي صَبَقِ مِمَّا يَمْكُرُونَ" [النحل: ١٢٧] وهو يوم فتح ونصر"^(٦).

وخالف ابن عاشور (١٣٩٣هـ) عموم المفسرين فقال بمكية الآية، وحمل لفظ التُزول في المروي بشأن التمثيل بحمزة رضي الله عنه على التلاوة، فقال: لعله اشتبه على الرواة تذكر النبي ﷺ للآية"^(٧)، وهو حسب رأيه في هذه الآية والآيتين السابقتين يرى مكية السورة كلها.

ولكن الغريب أنه نص في مقدمة السورة على خلاف ذلك فقال: "وسياقي في تفسير قوله تعالى: "أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوْاءِ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٢٨٨/٧).

(٢) المرجع السابق، (١٦٧/٦).

(٣) الألويسي، روح المعاني، (٤٩٠/٧).

(٤) حديث أبي بن كعب رضي الله عنه رواه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٢١٢٢٩) و (٢١٢٣٠)،

والترمذي، (٣١٢٩)، والنسائي في الكبرى، (١١٢٧٩)، وابن حبان في صحيحه (٤٨٧)، والحاكم في

المستدرک، (٣٥٨-٣٥٩) و (٤٤٦/٢) وصححه في الموضعين.

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٥٩٢/٢).

(٦) عباس، فضل حسن، [تقان البرهان، (٣١٠/١) بتصرف.

(٧) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٣٣٥/١٤).

يُؤْمِنُونَ ﴿٧٩﴾ [النحل: ٧٩] وما يرجح أن بعض السورة مكي وبعضها مدني، وبعضها نزل بعد الهجرة إلى الحبشة. ^(١)، ولكنه لم يأت!!!
سورة الإسراء:

ذكر الإمام القول بمكيته ^(٢)، وقولاً آخر يستثني بعض آياتها، فعند تفسيره قوله تعالى: "وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ خِلاَفَكَ إِلَّا قَلِيلًا

﴿٧٦﴾ [الإسراء: ٧٦] قال: "قيل إنها مدنية، قال ابن عباس: "حسدت اليهود مقام النبي ﷺ بالمدينة، فقالوا: إن الأنبياء إنما بعثوا بالشام، فإن كنت نبياً فالحق بها، فإنك إن خرجت صدقتك وأمننا بك، فأنزل الله هذه الآية" ^(٣).

وقيل: إنها مكية، قال مجاهد وقتادة: نزلت في هم أهل مكة بإخراجه، ولو أخرجه لما أمهلوا، ولكن الله أمره بالهجرة ^(٤)، وهذا أصح لأن السورة مكية، ولأن ما قبلها خبر عن أهل مكة، ولم يجر لليهود ذكر ^(٥).

فترى الإمام يرجح مكيته بدلالة السياق، ويؤكد ما نقله عن مجاهد وقتادة قوله تعالى: "وَإِذَا يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذَا تَلَّى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأُولِينَ ﴿٣٠﴾ [الأنفال: ٣٠-٣١].

وما ذكره عن ابن عباس في سبب نزول الآية يروى في كتب التفسير بغير سند ولم يثبت عنه في مظان الحديث، قال ابن كثير (٧٧٤هـ): وهذا القول - يريد المروي عن ابن عباس - ضعيف لأن هذه الآية مكية، وسكني المدينة بعد ذلك ^(٦).

(١) المرجع السابق، (٩٤-٩٣/١٤)، وانظر تفسيره للآية "أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ"، (٢٣٦-٢٣٤/١٤).

(٢) انظر: التفسير، (١٩٥-١٣٤/١٠).

(٣) أخرجه الواحدي بدون سند رقم (٥٨٤) (ص ٢٩٧)، ولم أجده في أي موطن آخر عن ابن عباس، ولم يذكره السيوطي في الدر المنثور.

(٤) أخرج الطبري نحوه عن قتادة، انظر: جامع البيان، (١٥٣/١٥).

(٥) انظر: التفسير، (١٩٥/١٠).

(٦) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٥٣/٣).

واخرج البيهقي نحو حديث ابن عباس عن عبد الرحمن بن عَنَم قال: "إن اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: إن كنت نبياً فالحق بالشام، فإنها أرض المحشر، وأرض الأنبياء، فصدق رسول الله ﷺ ما قالوا: فغزا غزوة تبوك لا يريد إلا الشام، فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى: "وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكُمْ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذَا لَا يَلْبُثُونَ خِلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا" (١).

والحديث ضعيف، كما تبين في تحريجه، وتعقبه ابن كثير بقوله: "وفي هذا الإسناد نظير، والأظهر أن هذا ليس بصحيح" (٢).

وحسن إسناده الحافظ بن حجر (٨٥٢هـ) حيث قال في الفتح في كتاب المغازي باب غزوة تبوك: "وإسناده حسن مع كونه مرسلًا" (٣)!!، وقال مثل ذلك العيني (بدر الدين محمود بن أحمد) (٨٥٥هـ) في عمدة القاري (٤)!! وقد بينا ما في سنده من ضعف.

كما يُرد لثناقضه مع ما التزم به النبي ﷺ للأنتصار في بيعته معهم، والذي كان سبباً في عدم عودته إلى مكة بعد فتحها، وسبب غزوة تبوك - غير هذا - معروف في كتب الحديث والسير. ولو كان الأمر كما في الرواية لَمَا كَانَ لَمَا تَوَعَّدَهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي الْآيَةِ - قوله: "وَإِذَا لَا يَلْبُثُونَ خِلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا" [الإسراء: ٧٦] - من جدوى، ومثل هذا لا يكون بعد فعلهم وإنما قبله.

وكان الزمخشري (٥) (٥٣٨هـ) وابن عطية (٦) (٥٤٦هـ) قد ذكرا القول بتزولها في هَمَّ قريش بإخراجه والقول بتزولها في خروج النبي ﷺ إلى الشام دون ترجيح (٧)، بينما رجح الفخر

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل (٢٥٤/٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٨/١) من طريق عبد الحميد بن مرام عن شهر بن حوشب، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣٢٠/٥) لابن أبي حاتم. أقول: شهر بن حوشب فيه كلام طويل، ضعفه قوم ومشاه آخرون، لكن لا يقبل تفرده بمثل هذا الخبر، انظر ترجمته مطولة في ميزان الاعتدال (٢٨٣/٢).

وعبد الرحمن بن عَنَم الأشعري مختلف في صحته أثبتها قوم ونفاها آخرون، والذي يظهر أنه أدرك النبي ﷺ، ولم يره، انظر الإنباء إلى المختلف فيهم من الصحابة، لمغلطاي (٢٤/٢-٢٦).

والخبر ترجم عليه البيهقي في دلائل النبوة (باب ما روي عن سبب خروج).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٥٣/٣).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٥٠١٣/٨).

(٤) العيني، عمدة القاري، (٤٥/١٨).

(٥) الزمخشري، الكشاف، (٦٥٨/٢).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٣٤/٣ و ٤٧٦).

(٧) الزمخشري، الكشاف، (٦٥٨/٢).

الرازي (٦٠٦هـ) مكيتها، حيث قال: القول الأول - نزولها في هم قريش - اختيار الزجاج (إبراهيم بن السري) (٣١١هـ) وهو الوجه لأن السورة مكية، فإن صح القول الثاني - خروجه إلى الشام - كانت الآية مدنية^(١).

وأما أبو حيان (٧٤٥هـ) فقال بمكية السورة كلها^(٢)، ونسب الألوسي (١٢٧٠هـ) القول بمكيتها كلها إلى جمهور العلماء^(٣)، وضعف القول بنزولها في خروج النبي ﷺ إلى الشام^(٤)، ورد ابن عاشور (١٣٩٣هـ) رواية عبد الرحمن بن غنم وقال: "إنها من غريب التفسير"^(٥).

وعند تفسيره قوله تعالى: "وَتَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا" [الإسراء: ٨٥] قال الإمام: قيل: "إن السائلين عن الروح هم قريش.."^(٦).

وما أخرجه الترمذي وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قالت قريش لليهود: أعطونا شيئاً نسأل هذا الرجل، فقالوا: سلوه عن الروح، فسألوه، فأنزل الله تعالى "وَتَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا" ^(٧)، والحديث صحيح - كما تبين في تخريجه - قال الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ): رجاله رجال مسلم وهو عند ابن إسحاق من وجه آخر عن ابن عباس نحوه^(٨).

ولكن ذكر الإمام ما رواه البخاري ومسلم والترمذي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: بينا أنا مع النبي ﷺ في حرث وهو متكئ على عسيب إذ مرّ اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، فقال: ما رايكم إليه - وقال بعضهم لا يستقبلكم بشيء تكرهونه - فقالوا:

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٣٨١/٧).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، (٤/٦) ولكنه عند تفسيره للآية ذكر القولين دون تعقب، انظر: (٦٣-٦٢/٦) ربما اكتفى بقوله بمكية السورة كلها في المقدمة.

(٣) الألوسي، روح المعاني، (٣/٨).

(٤) المرجع السابق، (١٢٥/٨).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٨٠/١٥-١٨١).

(٦) انظر: التفسير، (٢١٠/١٠).

(٧) رواه الترمذي، (٣١٤٠)، وهو عند أحمد في المسند، (٢٣٠٩)، والنسائي في الكبرى، (١١٣١٤)، وأبو يعلى، (٢٥٠١)، وابن حبان (٩٩)، والحاكم، (٥٣١/٢)، والبيهقي في دلائل النبوة، (٢٦٩/٢)، وقال الترمذي:

حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، أقول: رجاله ثقات.

(٨) ابن حجر، فتح الباري، (٥٣٨٩/٩).

سلوه، فسألوه عن الروح، فأمسك النبي ﷺ، فلم يرد عليهم شيئاً، فعلمت أنه يُوحى إليه، فقمت مقامي، فلما نزل الوحي، قال: "وَسْتَلُّونَاكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً" (١) (٢).

وفي لفظ آخر للبخاري قال: "فسكت، فقلت إنه يُوحى إليه، فقمت فلما انجلي عنه، فقال: "وَسْتَلُّونَاكَ عَنِ الرُّوحِ" (٣).

وفي لفظ ثالث: قال: "فقام ساعة ينظر، فعرفت إنه يُوحى إليه، فتأخرت عنه حتى صعد الوحي، ثم قال: "وَسْتَلُّونَاكَ عَنِ الرُّوحِ" (٤).

وفي لفظ رابع: قال "فقام ﷺ متوكأً على العسيب، وأنا خلفه، فظننت أنه يُوحى إليه فقال: "وَسْتَلُّونَاكَ عَنِ الرُّوحِ" (٥).

وفي لفظ خامس: قال "فسكت عنه النبي ﷺ، فعلمت أنه يُوحى إليه فقال "وَسْتَلُّونَاكَ عَنِ الرُّوحِ" (٦).

وفي لفظ مسلم، قال: "فأسكت النبي ﷺ فلم يرد عليه شيئاً فعلمت أنه يُوحى إليه، قال: فقمت مكاني، فلما نزل الوحي، قال: "وَسْتَلُّونَاكَ عَنِ الرُّوحِ" (٧).

قال النووي (٦٧٦هـ): قال القاضي عياض (٥٤٤هـ): قوله: "فلما نزل الوحي" وهم، صوابه ما سبق من رواية ابن ماهان "فلما انجلي عنه"، وكذا رواه البخاري في موضع "فلما صعد الوحي"، وقال: وهذا وجه الكلام لأنه قد ذكر قبل ذلك نزول الوحي عليه" (٨).

(١) انظر: التفسير، (٢٠٩/١٠).

(٢) رواه البخاري (٤٧٢١) وأطرافه عند رقم (١٢٥)، ومسلم (٢٧٩٤)، والترمذي، (٣١٤١)، وهو عند أحمد (٣٦٨٨)، والنسائي في الكبرى، (١١٢٩٩)، وأبو يعلى، (٥٣٩٠)، والطبراني في الصغير، (١٠٠٣)، وابن حبان، (٩٧) و (٩٨).

(٣) البخاري، الصحيح، رقم (١٢٥).

(٤) المرجع السابق، رقم (٧٢٩٧).

(٥) المرجع السابق، رقم (٧٤٥٦).

(٦) المرجع السابق، رقم (٧٤٦٢).

(٧) مسلم، الصحيح، رقم (٢٧٩٤).

(٨) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٧٦/٩).

ويلزم من قوله: "فلما انجلى الوحي" "حتى صعد الوحي" أن يكون ابن مسعود قد رأى من علامات نزول الوحي ما دلّه على ذلك^(١)، وأن يحمل لفظ الظن في قوله "فظننت أنه يُوحى إليه" على العلم، حيث ثبت بأكثر من طريق عند البخاري وعند مسلم^(٢).

ولصحة الروايتين لا بد من الجمع والترجيح:

وللجمع بين الحديثين الصحيحين، حديث ابن عباس في نزولها بمكة وحديث ابن مسعود رضي الله عنهم، أقول: إن النبي ﷺ لما سكت وقام ينظر عقب سؤال يهود، كأنه توقع مزيد بيان من أمر الروح، فلما لم ينزل عليه جديد قرأ الآية.

أشار إلى نحو هذا ابن كثير (٧٧٤هـ) حيث قال: "وهذا السياق - يعني حديث ابن مسعود - يقتضي فيما يظهر بادي الرأي أن هذه الآية مدنية، وأما نزلت حين سأله اليهود عن ذلك بالمدينة مع أن السورة كلها مكية، وقد يُجاب عن هذا بأنه قد تكون نزلت عليه بالمدينة مرة ثانية كما نزلت بمكة قبل ذلك، أو أنه نزل عليه الوحي بأنه يجيبهم عما سأله بالآية المتقدم إنزالها عليه"^(٣).

وقال ابن حجر (٨٥٢هـ): "ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول، بحمل سكوته في المرة الثانية على توقع مزيد بيان في ذلك"^(٤)، وتابعه على هذا تلميذه البقاعي (إبراهيم بن عمر) (٨٨٥هـ) حيث قال في تفسيره للآية: "ليس ذلك وأمثاله بحمد الله بمشكّل، فإنه محمول على أنه نزل للسبب الأول، فلما سُئل عنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثانياً لم يجب فيه بالجواب الأول، إما لرجاء أن يوتى بأوضح منه، أو خشية أن يكون نسخ"^(٥)، أو نحو ذلك، لأمر رآه صلى الله عليه وآله وسلم، فيعيد الله سبحانه إنزاله عليه تبييناً له وإعلاماً بأنه هو الجواب، وفيه مقنع"^(٦).

(١) قال ابن حجر: ووقع عند ابن مردويه من طريق ابن إدريس عن الأعمش "فقام وحى رأسه"، انظر: (٥٣٩١/٩).

(٢) قال ابن حجر: "قيل ظن أولاً ثم تحقق آخر، فإطلاق الظن باعتبار أول ما رآه وإطلاق العلم باعتبار آخر الحال"، انظر: الفتح (٩٢٦٩/١٥).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٦٠/٣).

(٤) ابن حجر، فتح الباري، (٥٣٨٩/٩).

(٥) سيأتي في الفصل الأخير إن شاء الله بيان للنسخ، ويعترض على البقاعي رحمه الله أن النسخ لا يكون إلا في الأحكام.

(٦) البقاعي، نظم الدرر، (٤٢٢/٤).

ولقد أوضحت سابقاً ضعف القول بتكرار النزول، ولما لا يكون نزول الوحي على النبي ﷺ عقب سؤال اليهود، حسب قول ابن مسعود رضي الله عنه (فلما انجلى عنه الوحي) (فلما صعد الوحي) ليعلمه الله أنه لا جديد في أمر الروح على ما سبق نزوله في مكة، ولم يتكرر النزول.

ومما يؤكد ما قلت أن الحديث بالفاظه لم يصرح فيه بنزول تلك الآية في تلك الحادثة.

وتبرز أهمية السياق للترجيح بين هاتين الروایتين الصحيحتين، فالآيات المتقدمة "وَأَن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ.. وَأَن كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ... " على آية الروح، والآيات التالية "وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ بِكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا أَوْ نَكُونَ لَكَ جَنَّةً مِّن تَحْتِهَا عَيْنٌ فَتَفْجُرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا ﴿٩٠﴾" [الإسراء: ٩٠-٩١] تتحدث عن أهل مكة.

فلعل السياق يدعونا إلى ترجيح رواية ابن عباس، وحمل رواية ابن مسعود - رضي الله عنه - على فهم خاص، فالقول بنزولها عقب سؤال يهود ينفر عن السياق، حيث لم يجر لهم خطاباً أو عنهم حديثاً، والله أعلم.

ولقد اكتفى الزمخشري^(١) (٥٣٨هـ) والفخر الرازي^(٢) (٦٠٦هـ) بذكر الرواية التي تفيد نزولها في مكة، وأما ابن عطية^(٣) (٥٤٦هـ) وأبو حيان^(٤) (٧٤٥هـ) فقد ذكرا الروایتين دون تعقب وترجيح، وتبنى الألوسي^(٥) (١٢٧٠هـ) قول من جمع بين الروایتين بأن الآية نزلت مرتين. ورجح ابن عاشور (١٣٩٣هـ) مكية الآية مستأنساً بالسياق، ويرى أن رواية ابن مسعود تُخرِّج على احتمال تكرار النزول، أو أن الوحي نزل ليامره بتلاوتها.. أهد^(٦)، والأخير هو الرأي، والله أعلم.

(١) الزمخشري، الكشاف، (٦٦٣/٢).

(٢) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٢٩١/٧) وما بعدها.

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٨١/٣) ولكنه لم يذكر الآية ضمن الآيات المستثناة في مقدمة تفسيره للسورة (٤٣٤/٣).

(٤) أبو حيان، البحر المحيط، (٧٤/٦).

(٥) الألوسي، روح المعاني، (١٤٥/٨).

(٦) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٩٥/١٥-١٩٦).

سورة الكهف:

قال الإمام: "وهي مكية في قول جميع المفسرين، وروي عن فرقة أن أول السورة نزل بالمدينة إلى قوله تعالى "جُرُزًا"^(١) [الكهف: ٨]، والأول أصح"^(٢)، وهذا ما صححه ابن عطية^(٣) (٥٤٦هـ) من قبل.

● وأخرج ابن مردويه ما يدل على مكية أول السورة بكيفية، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: اجتمع عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وأبو جهل بن هشام والنضر بن الحرث وأمّية بن خلف والعاصي بن وائل والأسود بن عبد المطلب وأبو البخترى في نفر من قريش، وكان رسول الله ﷺ قد كبر عليه ما يرى من خلاف قومه إياه وإنكارهم ما جاء به من النصيحة فأحزنه حزناً شديداً، فأنزل الله "فَلَعَلَّكَ بَنِيخَ نَفْسِكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْآخِرِ بَشَرًا" [الكهف: ٦]^(٤).

● ولكنه عند تفسيره قوله تعالى: "وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوْنَهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا" ذكر رواية تفيد مدنية الآية، حيث قال سلمان الفارسي رضي الله عنه: جاءت المولفة قلوبهم إلى رسول الله ﷺ: عينة بسن حصن والأقرع بن حابس، فقالوا: يا رسول الله: إنك لو جلست في صدر المجلس وتغييت عن هؤلاء وأرواح جبابهم^(٥) - يعنون سلمان وأبو ذر وفقراء المسلمين، وكانت عليهم حجاب الصوف لم يكن عليهم غيرها - جلسنا إليك وحادثناك وأخذنا عنك، فأنزل الله تعالى: "وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوْنَهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا" وقيل

(١) نسب أبو حيان والأكوسي مثل هذا القول لمقاتل، انظر: البحر المحيط (٩٣/٦) روح المعاني (١٨٩/٨).

(٢) انظر: التفسير، (٢٢٥/١٠).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٩٤/٣).

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور لابن مردويه (٣٦٠/٥) ولم تقف على إسناده لنحكم عليه.

(٥) كانت عليهم حجاب من صوف فتبعث رائحة العرق منهم.

الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا .. "يتهددهم بالنار" (١) (٢).

قلت: هذه الرواية ضعيفة - كما تبين في تخريجها- وأخرج الطبري وغيره عن حباب رضي الله عنه أنها نزلت فيهم آيات الأنعام والكهف، حيث قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري، فوجدا النبي ﷺ قاعداً مع بلال وصهيب وعمار وحباب، في أناس من ضعفاء المؤمنين، فلما رأوهم حوله حقروهم، فأتوه فقالوا: إنا نحب أن تجعل لنا منك مجلساً تعرف لنا العرب به فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحي أن ترانا العرب مع هولاء الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت قال: "نعم" قالوا: فاكتب لنا عليك بذلك كتاباً قال: فدعا بالصحيفة ودعا علياً ليكتب، قال: ونحن قعود في ناحية، إذ نزل جبريل بهذه الآية "وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْقُدُورِ وَالْعِيصَى يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَذَا لَآءِ مَنْ آتَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنَاتٍ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴿٥٤﴾" [الأنعام: ٥٢-٥٤]، فالتقى رسول الله ﷺ الصحيفة من يده ثم دعانا، فأتيناها وهو يقول: "سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ" فكنا نقعد معه، فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا، فأنزل الله تعالى: "وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْقُدُورِ

(١) رواه الطبري في التفسير، (٢٧٢/١٥)، ورواه أبو نعيم في الحلية (٣٤٥/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٦/٧) رقم (١٠٤٩٤)، والواحدي في أسباب النزول (رقم ٦٠٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠٥/٢١) من طريق سليمان بن عطاء عن مسلمة بن عبد الله عن عمه ابن مشجعة عن سلمان الفارسي. وإسناده ضعيف، فيه سليمان بن عطاء قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث ليس بالقوي، وقال البخاري: في حديثه منكر، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال ابن حبان: شيخ يروي عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن رعي أشياء موضوعة لا تشبه حديث الثقات، انظر: الذهبي، (٢١٥/٢)، وابن حجر: تهذيب التهذيب، (١٨٥/٤).

(٢) انظر: التفسير، (٢٤٥/١٠).

وَأَلْعَشِيَّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [الكهف: ٢٨] قال: فكان رسول الله ﷺ يقعد معنا بعد فإذا بلغ الساعة التي يقوم فيها قعنا وتركانه حتى يقوم"^(١). قال الحافظ ابن كثير: "وهذا الحديث غريب فإن هذه الآية"^(٢) مكية والأقرع بن حابس وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر"^(٣).

وليست علتها الغرابة من الحيثية التي ذكرها الحافظ فحسب.

بل إن الرواية ضعيفة - كما تبين في تحريجها- وهي تخالف رواية مسلم التي تفيد نزول آيات الأنعام في مكة، فيما رواه عن سعد رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ ستة نفر، فقال المشركون للنبي ﷺ: اطرد هؤلاء لا يجترئون علينا، قال: وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبسلال ورجلان لست أسميهما، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه، فأنزل الله عز وجل "وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَىٰ وَالْعَشِيَّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ" [الأنعام: ٥٢]"^(٤).

وذكر الفخر الرازي القول بمكية السورة، وظهر في تفسيره للآية عدم الاستثناء"^(٥)، ورد أبو حيان رواية سلمان وقال بمكية السورة كلها"^(٦)، ووسم ابن عاشور أي استثناء من مكية السورة بالضعف"^(٧).

(١) رواه الطبري في تفسيره، (٢٣٤/٧)، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه في الفضائل (٤١٥/٦)، وابن ماجه في سننه في الزهد (٤١٢٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره، (٧٣٣١)، والطبراني في الكبير (٣٦٩٣)، وأبو نعيم في الحلية (١٤٦/١-١٤٧)، والبخاري في مسنده (٢١٣٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣٥٢/١)، والواحدي في أسباب النزول (٤٣٢)، وزاد الزيلعي في تحريج أحاديث الكشاف (٤٣٨/١)، والسيوطي في الدرر (٢٧٣/٣) نسبه لأبي يعلى، وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه.

رواه من طريق أسباط بن نصر عن السدي عن أبي الكنود عن حبيب بن الأرت، قال الخشبي في مجمع الزوائد (٢٠/٧): إنساده صحيح ورجاله ثقات، وكذا قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣٢٤/٢).

ولكن أقول: أسباط بن نصر والسدي هو الكبير فهما كلام، وأبو الكنود لم يعرف بمرح ولا تعديل، انظر: تهذيب التهذيب (٢٣٤/١٢)، وعليه فالرواية ضعيفة.

(٢) يعني آية الأنعام (٥٢).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (١٣٥/٢)، ولم يذكر في تفسيره لآية الكهف إلا الرواية التي تفيد مكيتها، انظر: (٨٠/٣).

(٤) رواه مسلم، رقم (٢٣١٤) والذي بعده، والنسائي في الكبرى (١١٦٦٣)، وابن ماجه، (٤١٢٨)، والحاكم، (٣١٩/٣)، وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في الدلائل (٣٥٣/١) وعبد بن حميد رقم (١٣١)، وأبو يعلى، رقم (٨٢٦).

(٥) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٤٢١/٧ و ٤٥٥).

(٦) أبو حيان، البحر المحيط، (١١٣/٦).

(٧) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٢٤٢/١٥).

وأما الآلوسي (١٢٧٠هـ) فلقد قال في مقدمة تفسيره للسورة "وهي مكية كلها في المشهور"^(١). ثم خالف نفسه وعموم المفسرين عند تفسيره للآية ١١ حيث قال: "أكثر الروايات تؤيد القول الثاني - مدنيها- وعليه تكون الآية مستثناة من حكم السورة، وكم مثل ذلك"^(٢).

سورة مريم:

لم يصرح الإمام بمكيته، ربما لظهور أمرها، وكان هذا حال كثير من المفسرين. وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "هذه السورة مكية بإجماع، إلا السجدة منها، فقالت فرقة: هي مكية، وقال فرقة: هي مدنية"^(٣)، ولم يناقش هذا في تفسيره للآية، ولم أجد أحداً من المفسرين ممن أذكر - بالعادة - أقوالهم يوافق على مدنية آية السجدة فيها، أو يستثني آية غيرها، سوى السيوطي في الإتيان^(٤)، والقول بمدنية آية السجدة نسبه أبو حيان (٧٤٥هـ) لمقاتل^(٥)، والرواية عنه معضلة.

وممن نص على مكية السورة كلها من المفسرين أبو حيان^(٦)، والآلوسي^(٧) (١٢٧٠هـ)، وابن عاشور (١٣٩٣هـ)^(٨).

سورة طه:

قال الإمام: "سورة طه عليه السلام مكية في قول الجميع"^(٩)، وعند تفسيره قوله تعالى: "وَلَا تَعُدُّنَّ عَلَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِمِآزِجٍ مِّنْهُم زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِثَنَّهُمْ فِيهِ وَرَزَقُوكَ حَبْرًا وَابْتَلَىٰ ۖ" [طه: ١٣١] قال: "قال بعض الناس: سبب نزول هذه الآية ما رواه رافع مولى رسول الله ﷺ، قال: "نزل ضيف برسول الله ﷺ، فأرسلني عليه السلام إلى رجل من اليهود،

(١) الآلوسي، روح المعاني، (١٨٩/٨).

(٢) المرجع السابق، (٢٥٠/٨)، وانظر أيضاً: (١٨٩/٨).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٣/٤).

(٤) السيوطي، الإتيان، (٤٧/١).

(٥) أبو حيان، البحر المحيط، (١٦٣/٦).

(٦) المرجع السابق، (١٦٢/٦).

(٧) الآلوسي، روح المعاني، (٣٧٧/٨).

(٨) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٧/١٦).

(٩) انظر: التفسير (١١٠/١١).

وقال: قل له يقول لك محمد: نزل بنا ضيف ولم يُلّف ما يصلحه، فبعتي كذا وكذا من الدقيق، أو أسلفني إلى هلال رجب، فقال اليهودي: لا، إلا برهن.

قال: فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته فقال: والله إني لأمين في السماء أمين في الأرض، ولو أسلفني أو باعني لأدبت إليه، اذهب بدرعي إليه، ونزلت الآية تعزية له عن الدنيا^(١).

قال ابن عطية (٥٤٦هـ): وهذا معترض أن يكون سبباً؛ لأن السورة مكية، والقصة المذكورة في المدينة في آخر عمر النبي ﷺ؛ لأنه مات ودرعه مرهونة عند يهودي بهذه القصة التي ذكرت، وإنما الظاهر أن الآية متناقضة مع ما قبلها، وذلك أن الله تعالى وبخهم على ترك الاعتبار بالأمم السالفة ثم توعدهم بالعذاب المؤجل، ثم أمر نبيه بالاحتقار لشانهم، والصبر على أقوالهم، والإعراض عن أموالهم وما في أيديهم من الدنيا، إذ ذلك منصرف عنهم صائر إلى حزبي^(٢).

قلت: الرواية ضعيفة كما تبين في تخريجها، وعليه فالسورة كلها مكية، قال أبو حيان (٧٤٥هـ): مكية بلا خلاف، ولم يستثن منها شيئاً^(٣)، كما لم يلتفت ابن كثير (٧٧٤هـ) إلى ما استثنى منها لضعفه^(٤)، وقال ابن عاشور (١٣٩٣هـ): مكية كلها على قول الجمهور... وعندني أنه إن صح حديث أبي رافع فهو من اشتباه التلاوة بالتزول^(٥)، ولا داعي لهذا التأويل، لحال سندها كما علمت.

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير، رقم (٩٨٩)، والبيزار في مسنده (٣٨٦٣)، والرويان في مسنده (٦٩٥) و (٧١٥)، والطبري في تفسيره (٢٧٣/٦-٢٧٤)، وزاد السيوطي في الدر (٦١٢/٥) نسبه لابن أبي شيبه وابن راهويه وأبي يعلى وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والخزاز في مكارم الأخلاق، من طريق موسى بن عبيدة عن يزيد بن عبد الله بن ميثيق عن أبي رافع.

قال الميمني في مجمع الزوائد (١٢٦/٤): فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

(٢) انظر: التفسير، (١٧٤/١١).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، (٢١١/٦).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (١٤١/٣ و ١٧٠).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٨٠/١٦).

ولقد ذكر الزمخشري^(١) (٥٣٨هـ) والفخر الرازي^(٢) (٦٠٦هـ) رواية أبي رافع ولم يتعقباها بشيء، وخالف السيوطي (٩١١هـ) عموم المفسرين، فقال: "ينبغي أن تستثنى هذه الآية من مكية السورة"^(٣)، ووافقه على هذا الألوسي (١٢٧٠هـ) نائياً بنفسه عن التحقيق وعن رأي الجمهور، ويرى أن من قال بمكيتها إنما باعتبار الأكثر منها^(٤).

سورة الأنبياء:

لم ينص الإمام على مكيتها^(٥)، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): هذه السورة مكية بإجماع^(٦)، وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "مكية بلا خلاف"^(٧).

وذكر السيوطي (٩١١هـ) استثناء قوله تعالى: "بَلْ مَتَّعْنَا هَؤُلَاءِ وَآبَاءَهُمْ حَتَّى طَالَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا أَفَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٤٤﴾" [الأنبياء: ٤٤] من مكيتها^(٨)، وهو ما تبناه الألوسي (١٢٧٠هـ) حيث قال: "الآية مدنية وهي نازلة بعد فرض الجهاد، ولا يرد أن السورة مكية والجهاد فرض بعدها"^(٩).

والقول بمدنيتها نتج عن تفسير للآية ينسب لابن عباس وللحسن البصري، حيث أخرج الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: "نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا" قال: أو لم يروا أنا نفتح لمحمد الأرض بعد الأرض^(١٠).

(١) الزمخشري، الكشاف، (٩٦/٣).

(٢) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١١٤/٨).

(٣) السيوطي، الإتيان، (٤٧/١).

(٤) الألوسي، روح المعاني، (٤٦٣/٨).

(٥) انظر: التفسير، (١٧٧/١١).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٧٣/٤).

(٧) أبو حيان، البحر المحيط، (٢٧٤/٦).

(٨) السيوطي، الإتيان، (٤٧/١).

(٩) الألوسي، روح المعاني، (٥١/٩).

(١٠) أخرجه الطبري في التفسير (٢٠٥/١٣) عند تفسيره لآية (الرعد: ٤١) وفي تفسيره لآية (الأنبياء: ٤٤) أشار إليها (٤٠/١٧).

وأخرج عن الحسن (١١٠هـ) قال: نقصها من أطرافها بظهور المسلمين على المشركين^(١)، وبه فسر الإمام^(٢) الآية، وذكر معناه الزمخشري (٥٣٨هـ) - دون أن ينسبه إليه - فقال: "نقصها من أطرافها بتسليط المسلمين على أرض الكفار وردّها إلى دار الإسلام"^(٣)، وعدّه الفخر الرازي (٦٠٦هـ) القول الأول في معنى الآية^(٤)، واستحسنه ابن كثير^(٥).

والرواية المذكورة عن ابن عباس رضي الله عنهما لا يعول عليها لضعف سندها، والرواية عن الحسن معضلة أو فهم خاص رآه.

ولعل التفسير الأوفق للآية باعتبار مكيتها في خطاب للمشركين "أفلا يرون أنا نأتي الأرض نخرها من نواحيها بقهرنا أهلها... فليحذروا منا أن ننزل من بأسنا بهم نحو الذي قد أنزلنا بمن فعلنا ذلك به من أهل الأطراف، قال نحوه شيخ المفسرين الطبري (٣١٠هـ) رحمه الله^(٦)، وهو يتفق مع سياق الآيات، والله أعلم.

وهذه السورة والسور الأربع قبلها مكيات، ينظمها قول ابن مسعود رضي الله عنه "بني إسرائيل والكهف ومرم وطه والأنبياء هنّ من العتاق الأول، وهنّ من تلادي"^(٧)، قال ابن حجر (٨٥٢هـ): والجمهور على أن الجميع مكيات، وشذ من قال خلاف ذلك^(٨).

(١) أخرجه الطبري في التفسير (٢٠٥/١٣)، عند تفسيره لآية (الرعد: ٤١)، وفي تفسيره لآية (الأنبياء: ٤٤) أشار إليها (٤٠/١٧).

(٢) انظر: التفسير، (١٩٣/١١).

(٣) الزمخشري، الكشاف، (١١٦/٣) بتصرف.

(٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١٤٧/٨).

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (١٨٠/٣).

(٦) انظر: الطبري، جامع البيان، (٤٠/١٧).

(٧) رواه البخاري، (٤٧٠٨) وأطرافه هناك.

(٨) ابن حجر، فتح الباري، (٥٤٣٠/٩)، والتلاد: قدم الملك أي مما حفظن قديماً.

سورة الحج:

ذكر الإمام الاختلاف فيها، ثم قال: "قال الجمهور: السورة مختلطة، منها مكِّي ومنها مدني، وهذا هو الأصح"^(١)، وهذا ما تبناه ابن عطية (٥٤٦هـ) - من قبل - وقال: الآيات تقتضي ذلك"^(٢)، ورجحه ابن حجر^(٣) (٨٥٢هـ)، والآلوسي^(٤) (١٢٧٠هـ)، وابن عاشور^(٥) (١٣٩٣هـ).

والناظر فيما تناولته السورة من القضايا والمعاني يرجح قول الجمهور، حيث افتتحت بالتذكير بالآخرة وإثبات البعث، وإنكار الشرك بالله والدعوة إلى توحيده سبحانه، وبيان أصناف الناس تجاه ذلك، ويغلب الحديث عن مثل هذا في السور المكية.

ثم تحدثت عما هو من شأن السور المدنية عن الحج وأحكام الهدي مستفتحة بالوعيد لمن صد عن المسجد الحرام، ثم دعت إلى تعظيم شعائر الله وحرمانه^(٦)، ثم الإذن بالقتال وبيان أجر المهاجرين الذين قتلوا في سبيله والوعد بالنصر لمن بُغي عليه.

ثم عودة للحديث عن وحدانية الله، بلقت انتباه القارئ إلى صفحات الكون، ثم بيان حال الكفار إذا ثلثت عليهم آيات القرآن^(٧)، ثم إبطال إدعاء آلهة من دون الله، وبيان عجزها، وبيان مشيئته سبحانه باصطفاء الرسل ثم ختمت ببناء المؤمنين.

ويبدو أن بعض آياتها تأخر نزوله في العهد المدني حيث جاء فيها قوله تعالى: "وَأُحِلَّتْ لَكُمْ الْآتِئْتُمْ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ"^(٨) [الحج: ٣٠]، والمتلو المفصل للمحرمات من الذبائح جاء في سورة

(١) انظر: التفسير، (٣/١٢).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (١٠٥/٤).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٥٤٣٨/٩).

(٤) الآلوسي، روح المعاني، (١٠٥/٩).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٨٢/١٧).

(٦) أعني قوله تعالى: "وَأُذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ" [الحج: ٢٧]، وقوله "ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ" [الحج: ٣٢] وغيرها.

(٧) أعني قوله تعالى: "وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْمَعُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا فُلْ أَفَأَنْتُمْ بِشِرِّهِمْ كَذِبُونَ أَلَمْ يَنْصُرُوا الْمَجْرِمَ" [الحج: ١٧٢]. وبين غيرها بما ضرب من مثل لها قوله تعالى: "يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبًا مَثَلًا فَاَسْتَمِعُوا لَهُمْ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُمْ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْفِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبِ وَالْمَمْلُوكِ" [الحج: ١٧٣]. وهاتان الآيتان تدلان بدون منازع على مكية بعض السورة.

المائدة المتفق على مدنيتهما، كما أمر الله في سورة الحج بتعظيم شعائره والتي يلزم أن يسبقها ما جاء في المائدة قوله تعالى: "لَا تَجْلُوا شَعِيرَ اللَّهِ" [المائدة: ٢].

• والذين قالوا: السورة مكية، استثنوا منها قوله تعالى: " هَذَانِ حَصْمَانِ أَخْتَصَمُوا فِي رَيْبِهِمُ الْقَالِدِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابٌ مِّنْ نَّارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ ﴿٢٠﴾ وَهُمْ مَقَمِعٌ مِّنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾" [الحج: ١٩-٢١]، ويُن الإمام مدينة هذه الآيات، حيث قال: "خرج مسلم عن قيس بن عباد قال: سمعتُ أبا ذر يُقسم قسماً إن هذه الآية ﴿ هَذَانِ حَصْمَانِ أَخْتَصَمُوا فِي رَيْبِهِمُ ﴾ [الحج: ١٩] نزلت في الذين برزوا يوم بدر: حمزة وعلي وعبيدة رضي الله عنهم، وعتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة" (١)، وبهذا الحديث ختم مسلم رحمه الله كتابه (٢).

وفي رواية عند البخاري عن علي رضي الله عنه قال: فينا نزلت هذه الآية "هَذَانِ حَصْمَانِ أَخْتَصَمُوا فِي رَيْبِهِمُ" (٣).

فهذه الآيات تدل على مدينة الآيات، والسياق يناسبه هذا، فالآيات التالية تحدثت عن صد الكفار المؤمنين عن المسجد الحرام وتحدثت عن الحج وأحكام الهدى، ويرى الإمام أن هذا الصد مُراد به ما كان في عام الحديبية (٤).

ولم ينف شيخ المفسرين الطبري (٣١٠هـ) احتمال نزولها في هولاء يوم بدر، ولكنه يرجح أن المراد بالخصمين عموم الكفار وعموم المؤمنين (٥)، وتابعه على هذا الفخر الرازي (٦) (٦٠٦هـ)، وحسن ابن كثير (٧) (٧٧٤هـ) هذا الرأي.

(١) رواه البخاري، الصحيح، رقم (٣٩٦٦) و (٣٩٦٨) و (٣٩٦٩) و (٤٧٤٣)، ومسلم، (٣٠٣٢)، والنسائي في الكبرى (١١٣٤١) و (١١٣٤٢)، وابن ماجه، (٢٨٣٥).

(٢) انظر: التفسير، (١٨/١٢).

(٣) رواه البخاري، الصحيح، رقم (٣٩٦٧).

(٤) انظر: التفسير، (٢٢/١٢).

(٥) الطبري، جامع البيان، (١٥٦/١٧).

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٢١٥/٨).

(٧) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٢١٢/٣).

وذكر ابن عطية^(١) (٥٤٦هـ) وأبو حيان^(٢) (٧٤٥هـ) الرواية، ويبدو من تفسيرهم للآية أنهما يرجحان مدنيتهما، بينما الزمخشري^(٣) (٥٣٨هـ) لم يلتفت إلى الرواية البتة. وأما الألوسي (١٢٧٠هـ) اعترض على الرواية بقوله: "أنت تعلم أن الاختصاص ليس اختصاصاً في الله تعالى، بل منشؤه ذلك، فتأمل ولا تغفل"^(٤).

وقرر ابن عاشور (١٣٩٣هـ) مكية الآية وتناول حديث أبي ذر فقال: "والأظهر أن أبا ذر عني بتزول الآية في هؤلاء أن أولئك نفر الستة هم أبرز مثال وأشهر فرد على هذا العموم، فعبّر بالتزول، وهو يريد أنهم ممن يقصد من معنى الآية، ومثل هذا كثير من كلام المتقدمين"^(٥)، ولكن قسمه رضي الله عنه يأبي هذا التأويل، والصفة صريحة في التزول.

• وأما الذين قالوا: السورة مدنية فامتنوا منها قوله تعالى: "وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَجِزُ إِلَّا إِذَا تَمَّيْنَا أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمَّيْبَتِهِمْ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ" [الحج: ٥٢] لقصة الغرانيق، قال الإمام: "ليس منها شيء يصح"^(٦).

وقال البيهقي (٤٥٨هـ) قوله: "هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل، وقال ما معناه: إن رواها مطعون عليهم، وليس في الصحاح ولا في التصانيف الحديثية شيء مما ذكروه، فوجب اطراحه"^(٧).

وقال القاضي عياض (٥٤٤هـ): "هذا الحديث لم يخرج أحد من أهل الصحة ولا رواه ثقة بسند سليم متصل مع ضعف نقلته، واضطراب رواياته وانقطاع إسناده"^(٨).

وردها من المفسرين ابن العربي^(٩) (٥٤٣هـ)، وابن عطية^(١٠) (٥٤٦هـ)، والفخر الرازي^(١١) (٦٠٦هـ)، وأبو حيان (٧٤٥هـ) - وأردد معه ما قال: "نزّهت كتابي عن ذكرها

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز، (١١٣/٤).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، (٣٣٤/٦).

(٣) الزمخشري، الكشاف، (١٤٦/٣).

(٤) الألوسي، روح المعاني، (١٢٨/٩).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٢٢٩/١٧).

(٦) انظر: التفسير، (٥٤/١٢).

(٧) نقله عنه أبو حيان، البحر المحيط، (٣٥٢/٦).

(٨) نقله عنه ابن حجر، فتح الباري، (٥٤٣٧/٩) في شرحه لمعاني كلمات سورة الحج.

(٩) ابن العربي، أحكام القرآن، (٣٠٣/٣-٣٠٧).

(١٠) ابن عطية، المحرر الوجيز، (١٢٩/٤).

(١١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٢٣٧/٨).

فيه^(١) - والحافظ ابن كثير (٧٧٤هـ) حيث قال: "كلها من طرق مرسلة، ولم أرها مسندة من وجه صحيح"^(٢)، وابن عاشور (١٣٩٣هـ) حيث قال: وهي أخبار آحاد تعارض أصول الدين؛ لأنها تخالف عصمة الرسول ﷺ ويكفي تكذيباً لها قوله تعالى: "وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ" [النجم: ٣-٤]، فلو رووها الثقات لوجب رفضها وتأويلها، فكيف وهي ضعيفة واهية"^(٣)، بينما الألوسي^(٤) (١٢٧٠هـ) أعرض عنها فلم يذكرها البتة.

ونأى بعيداً عن الصواب الزمخشري (٥٣٨هـ)، فبعد أن ذكر القصة قال: "ولم يفظن له حتى أدركته العصمة فتنبه عليه"^(٥)، تنزهت يا سيدي يا رسول الله عما جاء فيها وحاشاك ما دون ذلك فكيف ذلك!!

قال أبو حيان: "والعجب ممن نقل هذا، وهم يتلون في كتاب الله تعالى: "وَاللَّجِيمِ إِذَا

هَوَىٰ ۗ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ" ۗ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ" [النجم: ١-٤]، وقال الله تعالى أمراً نبيه: "قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي ۗ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ" [يونس: ١٥]، وقال تعالى: "وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتُمْ تَمُوتُونَ فِي سَيِّئَاتٍ قَلِيلًا" [الإسراء: ٧٤]، فالتثبيت واقع والمقاربة منفية، وقال تعالى: "كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ" [الفرقان: ٣٢]، وقال تعالى: "سَنُقَرِّبُكَ فَلَا تَنْسَىٰ" [الأعلى: ٦]، وهذه نصوص تشهد بعصمته -ﷺ- وأما من جهة المعقول فلا يمكن ذلك؛ لأن تجويزه بطرق إلى تجويزه في جميع الأحكام والشريعة، فلا يؤمن فيها التبديل والتغيير، واستحالة ذلك معلومة"^(٦).

والغريب أن الحافظ ابن حجر يرى أن للقصة أصلاً، وأنه يتعين تأويل ما وقع فيها بما يستنكر^(٧)، وقال: لقد قيل: أحسن وجوه التأويل: أن الشيطان ترصد للنبي ﷺ في سكة من

(١) أبو حيان، البحر المحيط، (٣٥٢/٦).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٢٢٩/٣).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٣٠٤/١٧).

(٤) الألوسي، روح المعاني، (١٦٥/٩-١٦٦).

(٥) الزمخشري، الكشاف، (١٦١/٣).

(٦) أبو حيان، البحر المحيط، (٣٥٢/٦).

(٧) ابن حجر، فتح الباري، (٥٤٣٧/٩) في شرحه لمعاني كلمات سورة الحج، وانظر (٥٦٦٠/٩) باب فاسجدوا لله

واعبدوا.

السككات ونطق بتلك الكلمات - تلك الغرائق العلى وإن شفاعتهن لترنجي) - محاكياً نعمة النبي ﷺ، بحيث سمعه من دنا إليه فظنها من قوله وأشاعها^(١).

قلت: والذي نفسي بيده لينبغي أن يمسح هذا التأويل قبل يحف حبره، كيف لا، وفيه تغرير بالعباد يتنزه عنه الله سبحانه وتعالى، بأن يجيز للشيطان أن يتمثل صوت النبي ﷺ، ومثل هذا يجعل للعباد حجة على الله، وهو على كل حال كفر يمتنع وروده في مشيئة الله.

قال ابن العربي (٥٤٣هـ): "ولو قاله أحد لكم لتبادر الكل إليه، قبل التفكير بالإنكار والردع، والتشريب والتشنيع، فضلاً عن أن يجهل النبي ﷺ حال القول"^(٢).

وقال: لو كان للشيطان قوة على ذلك لما بقي لأحد قوة في طاعة، فهو مردود لقوله تعالى حكاية عن الشيطان "وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ" [إبراهيم: ٢٢]^(٣).

وإن كان كما قالوا ترصد الشيطان للنبي ﷺ في سكة من السككات فسمعه من دنا منه ﷺ، فكان ينبغي أن يسمعه النبي ﷺ ويتصدى له على التو.

وما كان العرب في سفاهة - وهم الذين يملكون اللغة - ليتقبلوا هاتين الجملتين في سياق ينكر على المشركين عبادة الآلهة، قال ابن عاشور (١٣٩٣هـ): "كيف يروج على ذي مُسكة من عقل أن يجتمع في كلام واحد تسفيه المشركين في عبادتهم الأصنام بقوله تعالى: "أَفَرَأَيْتُمْ آلَ لُوطٍ وَالْعَزْزَى ﴿٥٠﴾" إلى قوله "مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ" [النجم: ١٩-٢٣]، فيقع في خلال ذلك مدحها بأنها "الغرائق العلى وأن شفاعتهن ترنجي"، وهل هذا إلا كلام يلعن بعضه بعضاً، وقد اتفق الحاكون أن النبي ﷺ قرأ سورة النجم كلها حتى خاتمها "فَأَسْتَجِدُّوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا ﴿٥١﴾"؛ لأنهم إنما سجدوا^(٤) حين سجد المسلمون، فدل على أنهم سمعوا من النبي

(١) المرجع السابق، (٥٤٣٨/٩).

(٢) ابن العربي، أحكام القرآن، (٣/٣٠٥).

(٣) نقله ابن حجر عنه في الفتح (٥٤٣٨/٩).

(٤) ثبت سجود المشركين بمحدث البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "سجد النبي ﷺ بالنجم، وسجد معه

المسلمون والمشركون والجن والإنس"، رقم (١٠٧١) و (٤٨٦٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "قرأ النبي ﷺ النجم بمكة فسجد فيها وسجد من معه غير شيخ أخذ كفاً من

حصى أو تراب فرفعه إلى جبهته، وقال: يكفيني هذا، فرأته بعد ذلك قتل كافرًا"، وفي لفظ "وهو أمية بن

خلف"، رواه البخاري، الصحيح، (١٠٦٧)، وأطرافه هناك، ورواه مسلم، الصحيح، (٥٧٦).

السورة كلها، وما بين آية "أَفَرَأَيْتُمُ اللَّيْلَ وَالنَّجْمَ" وبين آخر السورة آيات كثيرة في إبطال الأصنام وغيرها من معبودات المشركين...^(١).

ونحن بمعزل عن التأويل لضعف الرواية سنداً وردها متناً، وسبق أن بينت ما يدل على مكة بعض السورة، والله أعلم.

سورة المؤمنون:

قال الإمام: "مكة كلها في قول الجميع"^(٢)، وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "هذه السورة مكة بلا خلاف"^(٣)، وقال ابن عاشور (١٣٩٣هـ): وهي مكة بالاتفاق"^(٤).

ولكن الإمام عند تفسيره قوله تعالى: "وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَعَاذُوا لِي بِهِمْ وَمَا يَنْظُرُونَ" [المؤمنون: ٧٦] ذكر ما يفيد مدنية الآية، حيث قال: قال ابن عباس: نزلت في قصة ثمامة بن أثال لما أسرته السرية وأسلم وخلقى رسول الله ﷺ سبيله، حال بين مكة وبين المدينة، وقال: والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ.

وأخذ الله قريشاً بالمحط والجوع حتى أكلوا الميتة والكلاب والعلهز، قيل وما العلهز؟ قال: كانوا يأخذون الصوف والوبر فيلونه بالدم ثم يشوونه ويأكلونه.

فقال أبو سفيان: أنشدك الله والرحم: أليس تزعم أن الله بعثك رحمة للعالمين؟ قال: بلى، قال: فو الله ما أراك إلا قتلت الآباء بالسيف، وقتلت الأبناء بالجوع، فنزل قوله: "وَلَوْ رَجَعْتَ لَهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّ اللَّجْوِ فِي طَفَتَيْهِمْ بِعَمَهُونَ" [المؤمنون: ٧٥]^(٥)^(٦).

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٣٠٥-٣٠٤/١٧).

(٢) انظر: التفسير، (٦٩/١٢).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، (٣٦٥/٦).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٥/١٨).

(٥) انظر: التفسير، (٩٥/١٢).

(٦) أخرجه النسائي في الكبرى، (١١٣٥٢) (٤١٣/٦)، وابن حبان (٩٦٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢٠٣٨).

(٧) (٣٧٠/١١) من طريق علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس.

قال الميمني في مجمع الزوائد (٧٣/٧): رواه الطبراني وفيه علي بن الحسين بن واقد وثقه النسائي وغيره وضعفه أبو حاتم، وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح.

وعلي هذا متابع تابعه علي بن الحسين بن شقيق عند الحاكم (٣٩٤/٢) والواحدي في أسباب النزول رقم

(٦٢٨) (ص ٣٢٣)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد-

والصواب في ألفاظ من ذكرنا من خرجة "فأنزل الله" **"وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْأَعْدَابِ فَمَا أَشْتَكَاؤُا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ"**، والرواية ضعيفة كما تبين في تخريجها.

وذكر هذه الرواية من المفسرين ابن عطية^(١) (٥٤٦هـ)، والفخر الرازي^(٢) (٦٠٦هـ)، وأبو حيان^(٣) (٧٤٥هـ)، ولم يتعقبوها بشيء، وأوردها ابن كثير (٧٧٤هـ) وقال: "وأصله في الصحيحين أن رسول الله ﷺ دعا على قريش حين استعصوا، فقال اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف".

قلت: دعا النبي ﷺ على قريش مرتين: مرة في مكة قبل الهجرة، وأخرى في المدينة. حيث أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن مسعود رضي الله عنه ما يفيد أن النبي ﷺ دعا على قريش لما كذبت في مكة، فاستشفعوا، ثم عادوا، فانتقم الله منهم في بدر، وذلك قوله: إن رسول الله ﷺ دعا قريشاً إلى الإسلام فأبطنوا عليه، فقال: "اللهم أعني عليهم كسبع يوسف" فأخذتهم سنة فحصت كل شيء، حتى أكلوا الميتة والجلود، حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخاناً من الجوع، قال الله عز وجل: **"فَأَزْتَقَبَ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۖ يَغْشَى النَّاسَ"**

- لكن الراوي عن علي بن الحسين بن شقيق هو محمد بن موسى بن حاتم، قال تلميذه أبو العباس القاسم السبّاري: "إنا أبرئ من عهده، وقال ابن أبي سعدان: كان محمد بن علي الحافظ سيء الرأي فيه، انظر: ميزان الاعتدال (٥١/٤).

فأخشى أن يكون محمد بن موسى هذا قد سرق الحديث ونسبه لعلي بن الحسين بن شقيق، وإنما هو حديث علي بن الحسين بن واقد.

وقد وقعت على متابعة أخرى لعلي بن الحسين بن واقد، حيث رواه الطبري (٥٦/١٧) من طريق محمد بن حميد عن أبي ثُميلة عن الحسين بنه.

أبو ثُميلة هذا هو يحيى بن واضح ثقة كما في التقريب (٥٨٨)، لكن شيخ البخاري محمد بن حميد الرازي ضعيف على حفظه كما في التقريب (٤٧٥) فالمنابعة فيها نظر.

ورواه الطبري (٥٦/١٧)، والبيهقي في الدلائل (٨١/٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٤٢٢) من طريق ابن حميد عن أبي ثُميلة عن عبد المؤمن بن خالد الحنفي عن علباء بن أحر عن عكرمة بنه.

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤١١/١) إسناده حسن.

أقول: لكن فيه محمد بن حميد ضعفه نفس الحافظ في التقريب كما تقدم، ثم هذا من تخاليف ابن حميد، حيث رواه علي وجهين كما رأيت، وهذا لا يقبل من ابن حميد لضعفه.

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز (١٥٢/٤).

(٢) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٢٨٨/٨).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٣٨٣/٦).

هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠﴾ [الدخان: ١٠-١١] قال: "فَدَعَوْا: "رَبُّنَا أَكْثِيفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾ أَنْ لَهُمُ الذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ﴿١١﴾ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مِّثْنُونَ ﴿١٢﴾ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٣﴾" [الدخان: ١٢-١٥]، قال: فكشف، ثم عادوا في كفرهم فأخذهم الله يوم بدر، قال الله تعالى: "يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطِشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٠﴾" (١).

وفي لفظ قال: "إن رسول الله ﷺ: لما دعا قريشاً كذبوه واستعصوا عليه "الحديث" (٢).
وصرح - في رواية - باسم الآتي إلى رسول الله ﷺ المستشفع من قريش، حيث قال: "فأناه أبو سفيان، فقال: يا محمد" إنك تأمر بطاعة الله وصلة الرحم، وإن قومك قد هلكوا، فادع الله لهم، قال الله: "فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾" إلى قوله: "إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٣﴾ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطِشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٠﴾" [الدخان: ١٠-١٦].

وأما الدعاء عليهم في المدينة فأفاده ما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه، في استنصار النبي ﷺ للمستضعفين في مكة، حيث قال: لما رفع النبي ﷺ رأسه من الركعة قال: "اللهم انج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين بمكة من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها عليهم سني كسني يوسف" (٣).
ورجح ابن حجر (٨٥٢هـ) مكة الحادثة التي تكلم عنها ابن مسعود رضي الله عنه (٤)، وقال: "أفاد اليمياني (عبد المؤمن بن خلف) (٧٠٥هـ) أن ابتداء دعاء النبي ﷺ على قريش

(١) رواه البخاري، رقم (٤٨٠٩) وأطرافه عند (١٠٠٧)، ومسلم (٢٧٩٨)، وأحمد (٣٦١٣) و (٤١٠٤) و (٤٢٠٦)، والترمذي (٣٢٥٤)، والنسائي في الكبرى (١١٢٠٢) و (١١٤٨١) و (١١٤٨٣)، والحميدي (١١٦)، والطبراني في الكبير (٩٠٤٦) و (٩٠٤٨)، أبو يعلى، (٥١٤٥)، وابن حبان (٤٧٦٤) و (٥٦٨٥).

(٢) رواه البخاري، الصحيح، (٤٨٢٣).

(٣) رواه البخاري، الصحيح (٦٢٠٠) وأطرافه عند (٨٠٤)، ومسلم (٦٧٥)، وأحمد (٧٤٦٩) و (٨٤٥٣) و (١٠٠٧٨)، وأبو داود (١٤٤٢)، وابن ماجه (١٢٤٤)، والنسائي في المجتبى (١٠٧٢) و (١٠٧٣)، وفي الكبرى (٦٦٠) و (٦٦١)، والدارمي (١٥٩٥)، وابن حبان (١٩٧٢)، وابن خزيمه (٦١٥) و (٦١٩)، والحميدي (٩٣٩)، وأبو عوانة (٢٨٠/٢ و ٢٨١ و ٢٨٣)، وابن أبي شيبة (٣١٧/٣١٦/٢)، والبغوي في السنة (٦٣٦) و (٦٣٧)، والبيهقي (١٩٧/٢ و ٢٤٤).

ودلّ لفظ البخاري (٤٥٩٨) على أنها كانت صلاة العشاء قال: "بينما النبي ﷺ يصلي العشاء إذ قال: (سمع الله لمن حمده) ثم قال: قبل أن يسجد ... الحديث".

(٤) وقال: "يحتمل أن يكون أبو طالب كان حاضراً ذلك، لذلك قال: "وأبيض يُسْتَسْقَى النعمان بوجهه" البيت"، انظر: فتح الباري (١٤٣٢/٣).

بذلك، كان عقب طرحهم على ظهره سلى الجزور الذي تقدمت قصته في الطهارة، وكان ذلك بمكة قبل الهجرة، وقد دعا عليهم بذلك بعدما بالمدينة في القنوت" - إشارة إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه -^(١).

ويرى الألويسي^(٢) (١٢٧٠هـ)، أن قوله تعالى: "وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴿٧٦﴾" [المؤمنون: ٧٦]، نزل بالمدينة، حيث قال: "والظاهر أن هذه الآيات مدنية، وبعض من قال بمكيتها ادعى أن فيها إخباراً عن المستقبل بالماضي للدلالة على تحقق الوقوع"^(٣)، وذلك سواء كان المراد بالعذاب ما لحق بهم من قتل يوم بدر، أو ما أصابهم من الجوع والقحط لدعاء النبي ﷺ عليهم - في المرة الثانية - استنصاراً للمستضعفين من المؤمنين. والأظهر القول بمكية الآيات - خصوصاً بعدما تبين في التحريج ضعف سند رواية ابن عباس بنزول الآية في قصة ثمامة بن أثال - وهو ما عليه جمهور المفسرين حسب ما حكاه الإمام وأبو حيان (٧٤٥هـ).

وسياقها يدل على ذلك، فالآيات تتحدث عن إباء قريش الإيمان بما جاءهم به رسول الله ﷺ "أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٧٦﴾ أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُمْ مُنْكَرُونَ ﴿٧٧﴾ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُمُ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمُ لِلْحَقِّ كِرْهُونَ ﴿٧٨﴾ وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ﴿٧٩﴾ بَلْ أَتَيْنَهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنِ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ ﴿٨٠﴾ أَمْ قَسَمْتَ لَهُمْ كَرْجًا فَخِرَاجٌ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٨١﴾ وَإِنَّكَ لَتَذَعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٨٢﴾ وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَشَكُورُونَ ﴿٨٣﴾" [المؤمنون: ٧٤-٦٨] وتذكرهم بما حل من عذاب لكفرهم وتكذيبهم، قوله تعالى: "وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴿٧٦﴾" [المؤمنون: ٧٦]، وهذا ما أفادته رواية ابن مسعود رضي الله عنه، حيث دعا عليهم بعد أن كذبوا واستعصوا عليه، فحل بهم من الجوع والقحط ما حملهم على الاستشفاع به ﷺ.

(١) ابن حجر، فتح الباري (١٤٣٢/٣).

(٢) الألويسي، روح المعاني (٢٥٥/٩).

(٣) المرجع السابق (٢٥٦/٩).

وكان قوله تعالى: "حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْتَرُونَ ﴿٦٤﴾ لَا يَخْفَىٰ أَلَيْسَ لِيُؤْمِنَنَّكُمْ ﴿٦٥﴾ وَلَا تُلَاقُوا الْقَوْمَ الَّتِي لَا يَنْصُرُونَ ﴿٦٦﴾ قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ تَنْكِبُونَ ﴿٦٧﴾ مُسْتَكْبِرِينَ بِمَا مَنَعُواكُم مِّنَ الْقَوْمِ الَّتِي لَا يَنْصُرُونَ ﴿٦٨﴾" [المؤمنون: ٦٤-٦٧] تهديداً بعذاب يحل في المستقبل^(١) يجارون منه بدلالة المقام.

وقال ابن عاشور (١٣٧٣هـ) في تفسيره للآية: "الظاهر أن هذا عذاب يحل بهم في المستقبل بعد نزول هذه الآية التي هي مكية، فيتعين أن هذا عذاب مسبق بعذاب حل بهم قبله، كما يقتضيه قوله تعالى: "وَلَقَدْ أَخَذْنَا لَهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكْبَرُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴿٦٧﴾" [المؤمنون: ٦٦].

وهذا العذاب المتوقع به في قول المفسرين: إما العذاب الذي حل بهم يوم بدر، وإما القحط والجوع^(٢) الذي لحق بهم لدعاء النبي ﷺ عليهم في المرة الثانية الذي أفادته رواية أبي هريرة، والذي يحتمل تحققه بمنع ثمامة بن أثال الخنطة عنهم مما حدا ببعض المفسرين عد الآية مدنية.

والخلاصة أن الآيات مكية، نزلت بعد دعاء النبي ﷺ عليهم واستغاثتهم به، ثم عودتهم لتكذيبه ومعاداته بعدما أصابتهم الرفاهية^(٣)، حسبما أفادته رواية ابن مسعود رضي الله عنه.

ولذلك تضمنت الآيات التهديد والوعيد بعذاب يحل بهم يجارون منه، والله أعلم.

سورة النور:

قال الإمام: "مدنية بالإجماع"^(٤)، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "هذه السورة كلها مدنية"^(٥)، وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "مدنية بلا خلاف"^(٦)، وقال ابن عاشور (١٣٩٣هـ): "مدنية باتفاق أهل العلم، ولا يُعرف مخالف في ذلك"^(٧).

(١) الظاهر أنه عذاب دنيوي بدلالة قوله: "وَلَوْ رَجَعْتَهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّنْ ضُرٍّ لَلَجُوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٦٨﴾" [المؤمنون: ٦٥].

(٢) الأظهر أن يكون العذاب الذي توقعه الله به هو عذاب الجوع والقحط لتناسبه مع قوله تعالى: "حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم فَالتَرَفَ هُوَ سَبَبُ انْحِرَافِهِمْ وَسَبَبُ نَزُولِ الْعَذَابِ بِهِمْ وَبِعْتَبِهِمْ وَأَنَّ إِحْسَالَ التَّرَفِ بِعَذَابِ الْجُوعِ وَالْقَحْطِ أَيْنٌ وَأَنْكِي، وَهُوَ مَا رَجَحَهُ أَبُو حَيَّانٍ (٧٤٥هـ)، انظر: البحر المحیط (٣٨٣/٦).

(٣) وَرَدَّ هَذَا فِي لَفْظِ الْبُخَارِيِّ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَّةُ، عَادُوا إِلَى حَالِهِمْ حِينَ أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَّةُ، انظر: رقم (٤٨٢١)، ولفظ مسلم: "فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَّةُ، عَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ"، انظر: بعد رقم (٢٧٩٨).

(٤) انظر: التفسير (١٠٦/١٢).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (١٦٠/٤).

(٦) أبو حيان، البحر المحیط (٣٩٢/٦).

(٧) ابن عاشور، التحرر والتنوير، (١٣٩/١٨).

ونقل الألويسي (١٢٧٠هـ) عن الإمام القرطبي قوله بمكية^(١) قوله تعالى: "يَتَأْتِيهَا
 الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَفِذُوا الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
 مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ
 عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُوتٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى
 بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ [النور: ٥٨].

ولكن الألويسي تعجل رحمه الله، فالإمام في مقدمة تفسيره للسورة يقرر بالإجماع على
 مدنيته، وفي تفسيره للآية يذكر رواية تفيد مدنيته، وتعقبها بما لا يخالف الإجماع، حيث
 قال: "يروى أن رسول الله ﷺ بعث غلاماً من الأنصار يُقال له مُذَلِّجٌ إلى عمر بن الخطاب
 ظهيرة ليدعوه، فوجده نائماً قد أغلق عليه الباب، فدق عليه الغلام الباب فناداه، ودخل،
 فاستيقظ عمر وجلس فانكشف منه شيء، فقال عمر: وددت أن الله هني أبناءنا ونساءنا
 وخدمنا عن الدخول علينا في هذه الساعات إلا بإذن، ثم انطلق إلى رسول الله ﷺ فوجد
 هذه الآية قد أنزلت، فخر ساجداً شاكراً لله^(٢) وهي مكية^(٣)، فذكره الرواية يدعوننا إلى
 القول بأن هذه من خطأ الناسخ، ولعله أراد "وهي محكمة"^(٤)، كذلك وردت في تفسير ابن
 عطية^(٥) (٥٤٦هـ)، والذي ينقل الإمام عنه في مواضع عديدة، والله أعلم.

(١) الألويسي، روح المعاني (٩/٢٧٣).

(٢) ذكره الواحدي بدون سند رقم (٦٤٨)، ولم أحده في الدر المنثور ولا في غيره من كتب التفسير المسندة.

وعن مقاتل قال: "بلغنا أن رجلاً من الأنصار، وامرأته أسماء بن مرشدة، صنعا للنبي ﷺ طعاماً، فقالت أسماء يا
 رسول الله: ما أقيح هذا، إنه ليدخل على المرأة وزوجها غلامهما وهما في ثوب واحد، كل منهما بفسر إذن،
 فأنزل الله في ذلك "يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَفِذُوا... الآية" من العيب والإماء" عزاه السيوطي في الدر

(٢١٧/٦) لابن أبي حاتم، وهي رواية معضلة.

(٣) انظر: التفسير (١٢/٢٠٠).

(٤) يرى ابن عاشور (١٣٧٣هـ) أن هذا هو الصواب.

(٥) انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز (٤/١٩٣).

سورة الفرقان:

قال الإمام: "مكية كلها في قول الجمهور"^(١) - ووافقهم^(٢) - وهذا ما قرره ابن عطية (٥٤٦هـ) - من قبل - في مقدمة تفسيره للسورة^(٣)، وأبو حيان^(٤) (٧٤٥هـ)، والآلوسي^(٥) (١٢٧٠هـ)، وابن عاشور^(٦) (١٣٩٣هـ).

ونسب الإمام في مقدمة تفسير للسورة^(٧)، وأبو حيان (٧٤٥هـ) وغيرهما إلى ابن عباس استثناء ثلاث آيات من مكية السورة، قوله تعالى: "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ^(٨) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ۖ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ مِيقَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ۖ" الفرقان: ٦٨-٧٠.

وعند تفسير الآية ذكر الإمام^(٨) عن ابن عباس ما يخالف ذلك، حيث قال: "وفي صحيح مسلم عن ابن عباس: أن ناساً من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وأكثروا، وزنوا وأكثروا، فأتوا عمداً ﷺ فقالوا: إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن، لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة، فنزل "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ" ونزل "فَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ" [الزمر: ٥٣]"^(٩).

قلت: وفي لفظ آخر لمسلم هو أدل على أن هذا السؤال من مشركين في مكة، حيث قال ابن عباس: "نزلت هذه الآية بمكة" "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ" وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) انظر: التفسير (٣/١٣).

(٢) هذه النتيجة بعد الاستقراء.

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤/١٩٩).

(٤) أبو حيان، البحر المحيط (٦/٤٣٩).

(٥) الآلوسي، روح المعاني (٩/٤٢٠).

(٦) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٨/٣١٣).

(٧) انظر: التفسير، (٣/١٣).

(٨) المرجع السابق (١٣/٥١).

(٩) رواه البخاري، الصحيح (٤٨١٠)، ومسلم، الصحيح (١٢٢).

وَيَحْتَدِ فِيهِمْ مُهَانًا ﴿٣٠﴾ فقال المشركون: وما يعني عنا الإسلام وقد عدلنا بالله، وقد قتلنا النفس التي حرم الله وأتينا الفواحش؟ فأنزل الله عز وجل: "إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٣١﴾".^(١)

كما يدل على مكة الآية ما أخرجه البخاري عن ابن جريج قال: أخبرني القاسم بن أبي بزة أنه سأل سعيد بن جبير: هل لمن قتل مؤمناً متعمداً من توبة؟ فقرأت عليه "وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ"، فقال لسعيد: قرأها على ابن عباس كما قرأها علي، فقال: هذه مكة نسختها آية مدنية التي في سورة النساء^(٢).

وفي لفظ قال: "فسأله فقال: لما نزلت قال أهل مكة: فقد عدلنا بالله وقتلنا النفس التي حرم الله - إلا بالحق^(٣) - وأتينا الفواحش فأنزل الله "إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٣١﴾".^(٤)

وفي حديث أخرجه البخاري وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه من المعاني ما يؤيد مكة هذه الآيات، حيث قال: "سألت أو سئل رسول الله ﷺ: أي الذنب عند الله أكبر؟ قال: أن تجعل لله نداً وقد خلقك، قلت: ثم أي؟ قال: ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك، قلت: ثم أي؟ قال: أن تزني بحليلة جارك، قال: ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ"^(٥).

فألهمي عن قتل الولد خشية أن يطعم مع أبيه يناسب العهد المكي، حيث كان تقليداً لأهل مكة، استحق هذا التشنيع في الحديث.

(١) رواه مسلم، الصحيح، بعد حديث رقم (٣٠٢٣).

(٢) رواه البخاري، الصحيح (٤٧٦٢)، وانظر أطرافه عند رقم (٣٨٥٥)، ومسلم (٣٠٢٣)، وأبو داود (٤٢٧٣) و (٤٢٧٥)، النسائي في المحتسب (٤٠١١) و (٤٠١٢) و (٤٠١٣) و (٤٨٧٨) و (٤٨٧٩) و (٤٨٨٠)، وفي الكبرى (٧٠٦٩) و (٧٠٧٠) و (٧٠٧١) و (١١١١٤) و (١١١١٥).

(٣) لا يستقيم المعنى بها لذلك وضحتها بين شرطتين، ويبدو أنها من زيادة النساخ.

(٤) رواه البخاري، الصحيح، (٤٧٦٥).

(٥) رواه البخاري، الصحيح (٤٧٦١) وأطرافه عند رقم (٤٤٧٧)، ومسلم، (٨٦)، وأحمد (٣٦١٢) و (٤١٠٢) و (٤١٣١) و (٤٤١١) و (٤٤٢٣)، وأبو داود (٢٣١٠)، والترمذي (٣١٨٢) و (٣١٨٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٨٧) و (١١٣٦٨)، وأبو يعلى (٥٠٩٨)، وابن حبان (٤١٤) و (٤٤١٥) و (٤٤١٦)، والشاشي (٤٨٦) و (٤٩٣)، والحسبي (١٠٣)، والطبراني في الكبير (٩٨١١) و (٩٨١٩) و (٩٨٢٠) و (٩٨٢١).

والنهي عن مثل ذلك في القرآن إنما كان في آيات مكة بلا خلاف، قوله تعالى: "وَلَا تَقْتُلُوا
 أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ مَلَاقِي نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ" [الأنعام: ١٥١]، وقوله تعالى: "وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ
 إِمْلَاقِي نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنْ قُتِلْتُمْ كَانَتْ خِطَاكُمْ كَبِيرًا" [الإسراء: ٣١]، وقوله تعالى: "وَإِذَا أَلْمُودَةُ
 سُبِّتَتْ ﴿٩﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٨﴾" [التكوير: ٨-٩].

ولعل أحدهم يتعلق برواية الطبراني (سليمان بن أحمد) (٣٦٠هـ) التي أفادت نزول هذه
 الآية وآية الزمر "قُلْ يَبْعَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ" [الزمر: ٥٣] في وحشي
 - قاتل حمزة- مما يعني مدينتها، والتي أخرجها عن ابن عباس قال: "أتى وحشي إلى النبي ﷺ فقال:
 يا محمد أتيتك مستحيراً فأجرتني حتى أسمع كلام الله، فقال رسول الله ﷺ: قد كنت أحب أن أراك
 على غير جوار، فأما إذ أتيتني مستحيراً فأنت في جواربي حتى تسمع كلام الله، قال: فإني أشركت
 بالله، وقتلت النفس التي حرم الله وزنت، هل يقبل الله مني توبة"، فصمت رسول الله ﷺ حتى نزلت
 "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ
 يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٩﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿١٠﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ
 وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٦٨-٧٠﴾
 فتلاها عليه، فقال: أرى شرطاً فلعلي لا أعمل صالحاً، أنا في جوارك حتى أسمع كلام الله، فنزلت
 "إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ" [النساء: ٤٨] فدعا به فتلاها عليه، فقال:
 فلعلي ممن لا يشاء، أنا في جوارك حتى أسمع كلام الله، فنزلت "يَبْعَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ
 أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ" [الزمر: ٥٣]، فقال: نعم الآن لا أرى شرطاً فأسلم" (١).

(١) الصواب "قُلْ يَبْعَادِي ... الآية" ويبدو أنها من سقطات النسخ.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٧١٤٠) (٤٢٤/٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١٣/٦٢) من طريق سعيد
 بن سالم القلاح عن ابن جريح عن عطاء عن أبي رباح عن ابن عباس.

أقول: سعيد لا بأس به وتكلم فيه بعضهم، انظر: الميزان (١٣٩/٢)، وابن جريح على إمامته يدلس عن الضعفاء
 والمتروكين، وقد عنعن فالإسناد ضعيف.

وللقصة سياق آخر (في إسلام وحشي) في المعجم الكبير للطبراني (١١٤٨٠) وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٣٥/٧)
 لابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان، من طريق إسحاق بن الأركون ثنا أمين بن سفيان عن عطاء به.
 قال السيوطي: إسناده لين.

أقول: بل هو شديد الضعف: إسحاق بن الأركون هو ابن سعيد، قال أبو حاتم: ليس بثقة، وقال السمرقاني: متروك
 الحديث، انظر: الذهي، الميزان (١٩٢/٢)، وأمين بن سفيان ضعفه الدارقطني والذهبي، انظر: الميزان (٧٨/٢).

فرد على هذا: بأن الرواية ضعيفة كما تبين في تخريجها، وتعارض ما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس - كما في الروايات السابقة - من نزول آية الفرقان والزمير في أناس من المشركين: أشركوا وتمادوا في القتل والزنا والفواحش يسألون بمكة عن سبيل يُقبلون به في دين الله^(١).

وأكثر المفسرين ذكروا الرواية التي ذكرها الإمام عند تفسيرهم الآيات، وقد تبين لنا ما رأيت بعد استقصاء الروايات.

وكان ابن كثير (٧٧٤هـ) وابن عاشور (١٣٩٣هـ) قد صرحا بما يدل على ترجيحهم مكة الآيات^(٢).

سورة الشعراء:

قال الإمام: "هي مكة في قول الجمهور"^(٣)، ووافقهم^(٤)، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "مكة كلها فيما قال جمهور الناس"^(٥).

ونسب الإمام^(٦) وأبو حيان^(٧) (٧٤٥هـ) والآلوسي^(٨) (١٢٧٠هـ) قولاً بمدنية آخر السورة، قوله تعالى: "وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴿٣٠﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٣١﴾ وَأَنَّهُمْ

(١) لقد جانب ابن حجر رحمه الله الصواب عندما زعم أن المراد به (أناس من المشركين) في حديث ابن عباس عند البخاري (وحشي) اعتماداً على رواية الطبراني.

وهي كما تبين ضعيفة ثم ألفاظ الحديث عند البخاري ومسلم التي ذكرت بعضها تثبت أن هؤلاء كانوا من المشركين سألوا بمكة الرسول ﷺ عن سبيل يُكفّر ذنوبهم ويدخلون به الإسلام، انظر زعم ابن حجر رحمه الله في الفتح (٥٥٧٨/٩).
(٢) يفهم رأي ابن كثير من قوله "ولا تعارض بين هذه - آية الفرقان - وبين آية النساء" "وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا"، فإن هذه وإن كانت مدنية إلا أنها مطلقة، فتحمل على من لم يتب؛ لأن هذه مقيدة بالتوبة، انظر: تفسير القرآن العظيم (٣٢٧/٣).

وأما رأي ابن عاشور بمكة الآيات صرح به في قوله: "الصحيح عن ابن عباس أن هذه الآيات مكة، كما في صحيح البخاري"، انظر: التحرير والتنوير (٣١٣/١٨).

(٣) انظر: النفسور، (٦٠/١٣).

(٤) تبين لي هنا بعد الاستقراء والمتابعة، والاستنتاجات التي ذكرها في مقدمة السورة عن ابن عباس أو غيره لم يوافق عليها أثناء تفسيره للآيات.

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٢٢٤/٤).

(٦) انظر: النفسور، (٦٠/١٣).

(٧) أبو حيان، البحر المحيظ (٥/٨ و ٤٦).

(٨) الآلوسي، روح المعاني (٥٨/١٠).

بِقَوْلِهِ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٠﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَعَلَهُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿٣١﴾ [الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧].

وفي ذلك أخرج الطبري وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "هاجى رجلان على عهد رسول الله ﷺ أحدهما من الأنصار والآخر من قوم آخرين، وكان مع كل واحد منهما غواة من قومه وهم السفهاء، فقال الله: "وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ... الآيات"^(١)، وعند السيوطي (٩١١هـ) في الدر المنثور^(٢) ولباب النقول^(٣) "فأنزل الله" والصواب عند الطبري وابن أبي حاتم ما ذكرنا.

والرواية ضعيفة، كما تبين في تحريجها، وقال الألوسي (١٢٧٠هـ) في تعقبه لهذه الرواية: "وفي القلب من صحة الخبر شيء، والظاهر من السياق أنها نزلت للرد على الكفرة الذين قالوا في القرآن ما قالوا"^(٤).

والذي سوغ لبعض المفسرين قبول القول بمدنية الآيات، الاستثناء في قوله تعالى: "إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا" [الشعراء: ٢٢٧] بعد قوله تعالى "وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ" [الشعراء: ٢٢٤].

ولكنك لا تلتفت إلى هذا المسوغ، إن علمت أن من شعراء المسلمين بل من مشاهير شعراء المدينة من أسلم قبل الهجرة^(٥)، فهذا عبد الله بن رواحة وكعب بن مالك أسلما وحضرا يبيعة العقبة الثانية^(٦)، وعليه فلا ضير في مكية الآية مع هذا الاستثناء.

وأما الرواية التي أخرجها الطبري وابن أبي حاتم عن أبي الحسن سالم البراد مولى تميم الداري رضي الله عنه قوله: "لما نزلت "وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ" جاء حسان بن ثابت وعبد الله بن رواحة

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٤٦/١٩)، وابن أبي حاتم رقم (١٦٠٦٤)، وعراه في الدر المنثور (٣٣٣/٦) لابن مردويه، والرواية ضعيفة، فخطبة بن سعد العوفي: صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً، انظر: التقريب (٣٩٣).

(٢) السيوطي، الدر المنثور (٣٣٣/٦).

(٣) السيوطي، لباب النقول رقم (٦٧٥) (ص ١٩٤).

(٤) الألوسي، روح المعاني (١٤٣/١٠).

(٥) زعم ابن عاشور (١٣٩٣هـ) في توجيهه للاستثناء في الآيات، أن من الذين أسلموا وهاجروا إلى الحبشة قالوا شعراً في هجاء المشركين، ولكن لم يسم أي منهم، انظر: التحرير والتنوير (٨٩/١٩ و ٢١١).

(٦) انظر: سيرة ابن هشام، تحقيق محمد القطب ومحمد بلطه، المكتبة المصرية، ط ٢٠٠١م، (٧٨/٢)، وانظر: الإصابة (٢٨٥/٣).

وكعب بن مالك إلى رسول الله ﷺ وهم يكون، فقالوا: قد علم الله حين أنزل هذه الآيات أناسا شعراء، فلا النبي ﷺ "إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَخَّرْنَا لِلَّذِينَ ظَلَمُوا أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿٣٥﴾" (١) فهي ضعيفة كما تبين في تحريجها.

وكذلك حال الرواية التي أخرجها الطبري عن عطاء بن يسار قال: نزلت "وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ" إلى آخر السورة في حسان بن ثابت وعبد الله بن رواحة وكعب مالك (٢).

وتعقب ابن كثير (٧٧٤هـ) هذه الروايات بقوله: "هذه السورة مكية، فكيف يكون سبب نزول هذه الآيات شعراء الأنصار؟ وفي ذلك نظر، ولم يتقدم إلا مراسلات لا يعتمد عليها، والله أعلم" (٣).

ولكننا لا نوافق في استبعاد نزولها في شعراء الأنصار لحضور بعضهم بيعة العقبة الثانية - كما سبق بيانه - وهذا ابن حجر (٨٥٢هـ) يذكر رواية صحيحة في حاشيته على الكشاف عن كعب بن مالك قال: لما نزلت "وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ" أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، ماذا ترى في الشعراء؟ فقال: إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه، والذي نفسي بيده لكأنما تنضحونهم بالنبل" (٤).

والذي يدعوننا إلى القول بمكيتها ونزولها قبل الهجرة أو ان بيعة العقبة (٥)، سياق الآيات الذي جاء رداً على طعون العرب وتشيعهم الأباطيل للحيلولة دون عرض هذا الدين على وفود العرب القادمة للحج.

(١) أخرجها الطبري في تفسيره (١٤٨/١٩)، وابن أبي حاتم رقم (١٦٠٦٧) و (١٦٠٦٨) من طريق محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي الحسن سالم البراء، وزاد السيوطي في الدر (٣٣٤/٦) نسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبي داود وفي الناسخ والمنسوخ وابن المنذر وابن مردويه.

وهذا خبر مرسل، وفي سننه ما يضعفه، فسالم البراء ذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٥٦/٩) ولم يذكر له رويًا إلا يزيد بن عبد الله بن قسيط وسكت عنه، وأورده ابن حبان في الثقات (٥٧٣/٥) على قاعدته في توثيق المجاهيل، ثم في الإسناد عن ابن إسحاق.

(٢) أخرجها الطبري في تفسيره (١٤٨/١٩) من طريق محمد بن إسحاق عن بعض أصحابه عن عطاء بن يسار. وهو خبر مرسل فيه عن ابن إسحاق وشيوخه لا يعرفون، فالخبر ضعيف.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٥٤/٣).

(٤) عزها ابن حجر لعبد الرزاق بسنده عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه، ورجاله ثقات، انظر: حاشية ابن حجر، الكافي الشاف في تخریح أحاديث الكشاف المطبوعة معه (٣٣٤/٣)، ولكن لم أجده في المطبوع من تفسير عبد الرزاق ولم يعزه إليه السيوطي في الدر المنثور.

(٥) هذه الرواية التي عزها ابن حجر لعبد الرزاق تفوي قولنا بنزولها أو ان بيعة العقبة الثانية لحضور كعب رضي الله عنه لها.

سورة النمل:

قال الإمام: مكة كلها في قول الجميع^(١)، وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "مكة بلا خلاف"^(٢)، والأمر كذلك عند عموم المفسرين، إلا أن الألويسي (١٢٧٠هـ) ذكر قولاً دون أن ينسبه لأحد بمدنية قوله تعالى: "الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٣﴾" [النمل: ٣] لذكر الزكاة ورده^(٣).

والتحقيق أن مطلق الزكاة كان في مكة لورود ذكرها في آيات لا خلاف في مكيتها نحو قوله تعالى: "وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٧﴾" [انصت: ٦-٧]، وأما تحديد الأنصبة والمقادير فبعد الهجرة، والله أعلم^(٤).

سورة القصص:

ذكر الإمام قولاً بمكيتها كلها، ورأياً آخر يستثني منها آيات^(٥)، فعند تفسيره قوله تعالى: "• وَلَقَدْ وَصَلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ﴿٧﴾ وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَأَمَّا بَعْدُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ﴿٨﴾ أُولَٰئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٩﴾ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّفْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَّمْ عَلَيْكُمْ لَا تَبْتَغِي الْجَنَّةَ" [القصص: ٥١-٥٥] ذكر ما يفيد مدنيتها، حيث

(١) انظر: التفسير (١٠٤/١٣).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٥١/٧).

(٣) الألويسي، روح المعاني (١٥١/١٠)، وانظر رده (١٥٣/١٠).

(٤) راجع في هذا ما ذكره ابن كثير في تفسيره (٤٣٩/٤)، والألويسي في روح المعاني (١٢٦/١٥)، ابن عاشور في

التحرير والتنوير (٢١٩/١٩).

(٥) انظر: التفسير (١٦٤/١٣).

قال: عن رفاعة القرظي، قال: نزلت في عشرة أنا أحدهم^(١)^(٢)، ورفاعة رضي الله عنه أسلم متأخراً في المدينة^(٣)، والرواية صحيحة لا تحتمل التأويل.

وعوم المفسرين ذكروا استثناء هذه الآية، والرواية عن رفاعة القرظي دون تعقيب^(٤)، إلا أبا حيان (٧٤٥هـ) قال: "الظاهر أنها أمثلة لمن آمن منهم"^(٥)، ولكن لفظ الرواية يأباه لقول رفاعة: "نزلت في عشرة أنا أحدهم"، وابن عاشور (١٣٩٣هـ) الذي زعم أن المراد بقوله تعالى: "الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِشِرْكَائِهِمْ" في الآية: بعض النصارى بمكة كورقة وصهيب، وبعض يهود المدينة مثل عبدالله بن سلام ورفاعة بن رفاعة القرظي ممن بلغته دعوة النبي ﷺ قبل أن يهاجر النبي إلى المدينة، فلما هاجر أظهروا إسلامهم"^(٦).

(١) المرجع السابق (١٩٦/١٣).

(٢) هذا برويه حماد بن سلمة واختلف عنه، فرواه الطبري في تفسيره (١٠٤/٢٠) من طريق حبان عنه عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن عطية القرظي. وحبان هنا لم أتبعه، وأظنه أخطأ لأن أصحاب حماد بن سلمة رووه عنه وجعلوا الصحابي رفاعة القرظي، كما هو في الإسناد التالي. ورواه الطبري (١٠٤/٢٠) من طريق عفان بن مسلم، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٩٧٣) من طريق يزيد بن هارون، والطبراني في الكبير (٤٥٦٣)، ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٧٣٢) من طريق إبراهيم بن الحجاج الساسي، والطبراني أيضاً في الكبير (٤٥٦٤) من طريق الأسود بن عامر شاذان، أربعتهم عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن رفاعة القرظي.

وزاد السيوطي في الدر المنثور (٤٢٢/٦) نسبته من هذا الطريق (أي طريق رفاعة القرظي) لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن القاسم البغوي والباوردي وابن قانع وابن مردويه.

قال السيوطي: إسناد جيد.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/٧): رواه الطبراني بإسنادين أحدهما متصل ورجال ثقات. ورواه الطبري (١٠٤/٢٠) من طريق حجاج بن محمد المصيصي عن ابن جريح، أخبرني عمرو بن دينار أن يحيى بن جعدة أخبره عن علي بن رفاعة قال: خرج عشرة رهط من أهل الكتاب منه أبو رفاعة يعني أباه إلى النبي ﷺ فآمنوا فساؤذوا فنزلت "الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِشِرْكَائِهِمْ" من قبله.. الآية".

فزاد ابن جريح في الإسناد علي بن رفاعة، وعلي هذا مذكور من الصحابة كما في الإصابة. وتابع ابن جريح علي زيادة (علي) عمرو بن أبي قيس، علقه البخاري في التاريخ الكبير (٢٧٤/٦).

فالحديث صحيح بالزيادة ودونها، وهذا الاختلاف لا يضر، ويظهر أن علياً كان مع أبيه عندما قدم على النبي ﷺ.

(٣) انظر: ابن حجر، الإصابة (٥٠٥/١) حيث ذكر أنه من سبسي بني قريظة.

(٤) منهم: الزمخشري، الكشاف (٤٠٧/٣)، وابن عطية، المحرر الوجيز (٢٩١/٤)، والفخر الرازي، التفسير الكبير

(٦٠٧/٨)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٣٩٣/٣)، والآلوسي، روح المعاني، (٣٠١/١٠) وغيرهم.

(٥) أبو حيان، البحر المحيط (١٢٠/٧).

(٦) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٤٣/٢٠).

وهذا زعم لا يقبل، فورقة بن نوفل لم ينشب أن توفي بعد زيارة النبي ﷺ له مع سيدتنا خديجة رضي الله عنها، إثر نزول الوحي عليه للمرة الأولى، كما في حديث البخاري^(١)، ولا دليل على إسلام عبد الله بن سلام ورفاعة القرظي قبل الهجرة وإخفاءهم ذلك، بل الصواب خلافه، فثبت في حديث البخاري^(٢) إسلام ابن سلام بعد هجرة النبي ﷺ، وأما رفاعة القرظي فلقد ذكر الباوردي (أبو منصور محمد بن سعد)^(٣)، وابن السكن (سعيد بن عثمان) (٣٥٣هـ) أن رفاعة هذا كان من سبي بني قريظة وأنه عطية كانا صبيين، كما في الإصابة^(٤).

كما ذكر الإمام عن عروة أنه قال: "نزلت في النجاشي وأصحابه^(٥)"^(٦)، وهي رواية مرسله لا يعول عليها، وأخرج الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نزلت "الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَكْفَبُوا... الآية" وآخر الحديد في أربعين من أصحاب النجاشي قدموا على النبي ﷺ فشهدوا معه أحداً وكانت فيهم جراحات^(٧)، هي رواية ضعيفة كما تبين في تخريجها.

وفي سيرة ابن هشام: قال ابن إسحاق: سألت ابن شهاب الزهري عن هؤلاء الآيات فيمن نزلن؟ فقال: ما أسمع من علمائنا إلا أنهن أنزلن في النجاشي وأصحابه، والآية من المائدة قوله تعالى: "ذَلِكَ بِأَن مِّنْهُمْ قَتِيلَيْنِ وَأَنَّ اللَّهَ يَخْتَارُ لِمَن يَشَاءُ مَنِ السُّبْحَانَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَكْفَبُوا... الآية" [المائدة: ٨٢-٨٣]^(٨).

• وأورد الإمام رأياً آخر يستثنى من مكة السورة قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِي قَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَشَدِيدٌ" [النجم: ٨٥]، حيث قال: "قال ابن عباس: نزلت هذه الآية بالجحفة ليست

(١) انظر: البخاري، الصحيح، حديث رقم (٣) وأطرافه هناك.

(٢) انظر: البخاري، الصحيح (٣٣٢٩) وأطرافه هناك.

(٣) لم تذكر سنة وفاته، ويغلب أن تكون قبل نهاية المائة الثالثة، حيث كان من شيوخ ابن منده (محمد بن يحيى) ووفاته (٣٠١هـ).

(٤) ابن حجر، الإصابة (٥٠٥/١).

(٥) انظر: التفسير (١٩٦/١٣).

(٦) عزاء في الدرر (١٣٠/٣) لابن أبي شيبة وأبو الشيخ، وهي رواية مرسله.

(٧) أخرجه الطبراني في الأوسط، رقم (٧٦٦٢) (٣٣٦/٧)، قال الميثمي (٢٥٩/٧): رواه الطبراني وفيه من لم أعره، فالرواية ضعيفة.

(٨) ابن هشام، السيرة النبوية، (٣٧/٢).

مكية ولا مدنية^(١)، وقال ابن سلام: نزلت بالجحفة في وقت هجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة^(٢).

وارتضى هذا ابن عطية (٥٤٦هـ)، فقال عند تفسيره هذه الآية: "الآية نزلت في الجحفة مقدم رسول الله ﷺ في هجرته إلى المدينة، فالآية على هذا مُعلّمة بعبق قد ظهر للأمة، ومؤنسة بفتح^(٣)".

والصواب أنه لم يثبت هذا عن ابن عباس ولا ابن سلام رضي الله عنهم، كما في التخرّيج وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك أنه قال: "لما خرج رسول الله ﷺ من مكة قبل الجحفة، اشتاق إلى مكة، فأنزل الله "إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَاذِ"^(٤)، وهي رواية مرسلّة، والمرسل لا يعتمد عليه، لذا فالآية مكية.

قال ابن كثير (٧٧٤هـ) بعد ذكره قول الضحاك: "كلامه يقتضي أن هذه الآية مدنيّة، وإن كان مجموع السورة مكياً والله أعلم"^(٥)، ولكنه صرح غير مرة أن المرسل لا يعتمد عليه^(٦).

ورجح مكية الآية الزمخشري (٥٣٨هـ) حيث قال: "السورة مكية، فكان الله وعده وهو بمكة في أذى وغلبة من أهلها أنه يُهاجر به منها، ويُعيده إليها ظاهراً ظاهراً"^(٧)، وتابعه على هذا تماماً الفخر الرازي (٦٠٦هـ) وعده أقرب المعاني، وقال: لأن ظاهر المعاد أنه كان فيه وفارقه وحصل العود، وذلك لا يليق إلا بمكة"^(٨).

(١) انظر: التفسير (١٦٤/١٣) و (٢١٢/١٣).

(٢) هذا الأثر لم أحده عن ابن عباس، وإنما عزاه السيوطي في الدر المنثور (٤٤٥/٦) لابن مردويه يرويه عن علي بن الحسين بن واقد (٢١١هـ)، وعلي هذا من طبقة بعد أتباع التابعين، فلا يعول على هذه الرواية.

(٣) لم أحده هذا الأثر بعد بحث، ولم يعزه إليه السيوطي في الدر المنثور (٤٤٥/٦-٤٤٧).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٠٣/٤، ٢٧٥).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره رقم (١٧٢٠٥) ثنا أبي عن ابن أبي عمر عن سفيان عن مقاتل عن الضحاك، والإسناد إليه جيد ولكنه مرسل.

(٦) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤٠٣/٣).

(٧) انظر: المرجع السابق (٣٥٤/٣).

(٨) الزمخشري، الكشاف (٤٢٢/٣).

(٩) الفخر الرازي، التفسير الكبير (١٩/٩-٢٠).

وأما أبو حيان^(١) (٧٤٥هـ) والآلوسي^(٢) (١٢٧٠هـ) فلم يعقبا على الروايات بما يظهر وجهة نظرهم، ويرى ابن عاشور (١٣٩٣هـ) أن نزول هذه الآية والنبي ﷺ في الجحفة لا يُؤكد أنها مكة، لأن المراد بالمكي ما نزل قبل حلول النبي ﷺ بالمدينة^(٣).

سورة العنكبوت:

ذكر الإمام قولاً بمكيّتها كلها، وقولاً بمدنيّتها كلها، وقولاً بمكيّتها إلا عشر آيات من أولها، فإنها نزلت بالمدينة في شأن من كان من المسلمين بمكة^(٤).

وعموم المفسرين^(٥) ذكروا الأقوال التي أوردها الإمام، إلا أن ابن عطية (٥٤٦هـ) رجح مدينة أولها، حيث قال: "هذه السورة مكية إلا الصدر منها العشر الآيات، فإنها مدنية، وفي هذا الفصل اختلاف، وهذا أصح ما قيل"^(٦).

وينبغي القول بمدنيّتها كلها أو مدنية صدرها لما صح في سبب نزول قوله تعالى:
"وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾" [العنكبوت: ٨].

فقد أخرج مسلم والترمذي وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص قال: أنزلت في أربع آيات، فذكر قصة، فقالت أم سعد: أليس قد أمر الله بالبر! والله لا أطعم طعاماً، ولا أشرب شرباً حتى أموت أو تكفر، قال: فكانوا إذا أرادوا أن يطعموها شجروا فاهها، فنزلت هذه

(١) انظر: أبو حيان، البحر المحيط (١٣٢/٧).

(٢) انظر: الآلوسي، روح المعاني (٢٥١/١٠ و ٣٣٣).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٩٣/٢٠).

(٤) انظر: التفسير (٢١٤/١٣).

(٥) منهم: ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٠٥/٤)، وأبو حيان، البحر المحيط (١٣٤/٧-١٣٥)، والآلوسي، روح المعاني

(٦) (٣٣٧/١٠)، وابن عاشور، التحرير والتنوير (١٩٩/٢٠).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٣٠٥/٤).

الآية "وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا"^(١)، هذا لفظ الترمذي^(٢) وقال: حسن صحيح.

وفي رواية أخرى قال: أنزلت هذه الآية: "وَأِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ

فَلَا تُطِعْهُمَا" [العنكبوت: ٨]، قال: كنت رجلاً برأ بأمي، فلما أسلمت، قالت: ... الحديث^(٣).

وإن هذا المروي الذي صح في سبب نزول الآيات المتفق مع سياقها، ليشهد على مكيتها، ولقد نسب ابن عاشور (١٣٩٣هـ) القول بمكية السورة إلى جمهور العلماء^(٤).

وتعلق من قال بمدنية الآيات - قوله تعالى: "وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ

جَعَلَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ كَعَدَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ ؕ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي

(١) مسلم، الصحيح (١٧٤٨)، وأحمد، المسند (١٥٦٧) و (١٦١٤)، والترمذي (٣١٨٩).

(٢) تنبيه: في لفظ مسلم قال سعد: فأنزل الله عز وجل من القرآن هذه الآية: "وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي" ردها "وَصَاحِبَتُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا".

- وهذا خطأ - ربما وقع من رواية مسلم - حيث خلط بين آيتين، آية العنكبوت قوله تعالى: "وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا" [العنكبوت: ٨] وآية لقمان قوله تعالى: "وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَسَنَةً وَأَنْتَ عَلِيمٌ وَهَيَّا عَلَيَّ وَهَيَّا عَلَيَّ وَهَيَّا عَلَيَّ وَهَيَّا عَلَيَّ وَهَيَّا عَلَيَّ وَهَيَّا عَلَيَّ وَأَنْتَ عَلِيمٌ" [لقمان: ١٤-١٥]، مما اقتضى التنبيه رعاك الله، والغريب أن النووي رحمه الله لم يعلق على هذا!

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٢١/٦) لأبي يعلى والطبراني وابن عساکر، ولم أجد في معجم الطبراني، ولا مسند أبي يعلى المطبوع بهذه الرواية المختصرة رواية أبي عمرو بن حمدان.

ثم وجدته في تاريخ ابن عساکر (٣٣١/٢٠) يرويه من طريق أبي بكر بن المقرئ عن أبي يعلى، وهي رواية الأصبهانيين، وهي كبيرة جداً كما نص النهي على ذلك في سير أعلام النبلاء في ترجمة الحافظ أبي يعلى (١٨٠/١٤).

وشيخ أبي يعلى روى عنه أيضاً البخاري في كتاب الأدب المفرد وأبو زرعة وغيرهم، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما أغرب، انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (١/١٤)، ومسلم بن علقمة ضعفه أحمد وقال: روى عن داود منكر، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، انظر: ميزان الذهبي (١٠٩/٤) فمثل لا يحسن في الشواهد والله أعلم، ويكفي حديث مسلم وغيره سابق الذكر دليلاً في نزول الآيات في قصة سعد مع أمه بما يفيد مكية الآيات.

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٩٩/٢٠).

صُدُورِ الْعَلَمِينَ ﴿١٠﴾ وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ ﴿١١﴾ [العنكبوت: ١٠-١١] - بما أخرج الطبري وابن أبي حاتم وغيرهما عن ابن عباس قال: "كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بإسلامهم، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم وقتل بعضهم، فقال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين، وأكروهوا فاستغفروا لهم، فنزلت: **إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْغُلَامَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَجِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا** ﴿١٠﴾ [النساء: ٩٧] فكتب إلى من بقي بمكة من المسلمين هذه الآية أن لا عذر لهم، فخرجوا فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة، فنزلت فيهم هذه الآية: **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ**... [العنكبوت: ١٠]، فكتب المسلمون إليهم بذلك، فخرجوا وأيسوا من كل خير، ثم نزلت فيهم **"ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَنَّهُدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴿١١﴾ [النحل: ١١٠] فكتبوا إليهم بذلك: إن الله قد جعل لكم مخرجاً فخرجوا فأدركهم المشركون، فقاتلوه حتى نجا من نجا وقتل من قتل" (١).

وهذه الرواية لا تصح عن ابن عباس رضي الله عنهما، وإنما هي تصح مرسله عن عكرمة - كما تبين في نخريجها- وقد علمت أن المرسل لا يعتمد في مثل هذا الشأن ولا يعول عليه، وخصوصاً لمخالفتها ما يقتضيه معنى الآيات والسياق.

فالأية - قوله تعالى: **"وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْلَىٰ إِن لَّا يَأْتِ بِبَيِّنَاتٍ مِّن رَّبِّكَ إِلَّا سَوَّاهُنَّ حَتَّىٰ يَخْرُجُوا فِي ظُلُمٍ أَمَّا يَبْتَغُونَ لِقَاءَ رُءُوسِهِمْ يَوْمَ يُنْفَخُ الْأَشْجَارُ كَأَشْجَارٍ يُقَطَّ بِالسَّيْفِ"** [النحل: ١١٠] - تتحدث عن نصر ومغانم (٢) في المستقبل لم تتحقق بعد، بدلالة استعمال (إن)

(١) لقد سبق بيان نخريج هذه الرواية وحكمها عند الحديث عن مدنية الآية (١١٠) من سورة النحل، وبينا أنها تصح

مرسلة عن عكرمة لا عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) دل على أن المراد بالنصر نصر المعركة وما يترتب عليه من حيز الغنائم، قولهم "إنا كنا معكم" لينالوا عطية منها.

ويرى من المفسرين الزمخشري (٤٣٠/٣) والفخر الرازي (٣٤/٩) وأبو حيان (١٣٩/٧) وابن كثير (٤٠٥/٣)

والأكوسي (٣٤٥/١٠) وغيرهم في تفسيرهم للآية أن المراد بالنصر نصر المعركة ونيل الغنائم.

الشرطية دون (إذا)، وأما الرواية فتحدث عن فتنة المشركين لمن عزم من ضعفاء المسلمين اللحاق بدار المحرقة، بعد تحقق النصر الأول للمسلمين في بدر الكبرى.

وسياق الآيات يدل على مكيتها، حيث بدأت بالحديث عن فتنة الناس، والتي عرضت لمن التحق بصف المسلمين في مكة، لتمييز الصادق من الكاذب.

ثم لتخللها الآيات التي نزلت في سعد وقصته مع أمه، كمثال على من نجح أمام الفتنة وصابره، ممن اتسم بالصدق وتجنر الإسلام والإيمان بقلبه.

ثم عودة للحديث عن المتساقطين بالفتنة وتذبذبهم ومراوغتهم بين الصنفين صف الكفر وصف الإيمان، إنهم ينافقون، إنهم تكشف عن أمر مستقبلي، إنهم إن تحقق النصر للمؤمنين اعترضوهم يدعون المعية "إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ".

والآية إن كانت تهدف كشف القناع عن هذا الصنف من الناس، فإنها أيضاً مدعاة للثبات وبت روح الأمل في الضعفاء بنصر آت لتلا ينقلبوا على أعقابهم، إنهم مؤنسة للأمة في زمن الشدة بأمل يبرق في ثنايا كلام الله عن سنته في فتنه الناس "وَلِيْن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ" إنه دليل صدق النبي ﷺ يُضَافُ إِلَى سَجَلٍ مِّنَ الْأَدْلَةِ الَّتِي تَنكُشِفُ شَاهِدَةً لَهُ عَلَى نُبُوته يوماً بعد يوم.

ثم تحدثت الآيات عن أسلوب آخر للكفار غير الإيذاء لفتنة ضعفاء الإيمان، أوضحه قوله تعالى: "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلِنَحْمِلَ خَطِيئَتَكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطِيئَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٢﴾ وَلِنَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَنْفَالَهُمْ وَلَيْسَتُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣﴾" [العنكبوت: ١٢-١٣].

وما أشبه هذه الآيات التي تحدثت عن فتنه الكفار للناس بتلك الآيات في سورة الحج، حيث تحدثت عن افتتان الإنسان عن الإيمان، لتقلبه بين السراء والضراء، والتي لا يختلف في مكيتها معن نظر أو باحث عن خير، قوله تعالى: "وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١١﴾ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدْعُوا لِمَن ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ﴿١٣﴾ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿١٤﴾" [الحج: ١١-١٣].

واستدل الألوسي (١٢٧٠هـ) بذكر فتنه الناس بالإيذاء في الآية على مكيتها حيث قال: "والظاهر أن الآية بناء على أن النفاق ظهر في المدينة مدنية، وهو يؤيد ما تقدم في

عدها من المستنجات، ولعل من يقول إنها مكية لظاهر إطلاق جمع القول بمكية السورة، وأن تعذيب الكفرة المسلمين إنما كان في الأغلب بمكة بمنع ذلك أو يذهب إلى أنها من الإخبار بالغيب فتدبر"^(١).

ويبدو أن معالم النفاق بدأت تظهر في آخر العهد المكي عند ازدياد الداخلين في دين الله، ومناصرة أهل المدينة للنبي ﷺ وبدء الهجرة، والأظهر أن آيات سورة العنكبوت هذه نزلت في هذا الوقت، يقول ابن عاشور (١٣٩٣هـ): "وبين الله تعالى نيتهم في إظهارهم الإسلام بأنه جعلوا إظهار الإسلام عدة لما يتوقع من نصر المسلمين... وهذا يدل على أن هذه الآية نزلت بقرب الهجرة من مكة حين دخل الناس في الإسلام، وكان أمره في ازدياد"^(٢).

والحديث عن النفاق في مكة غير مستبعد ومما يعزز هذا آية المدثر المكية قوله تعالى: "وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّكُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزِدَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَدَا مَنَّا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشَرِ ﴿٣١﴾ [المدثر: ٣١]."

وذكر الإمام سبياً آخر في نزول قوله تعالى: "وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ" يفيد مدينتها، حيث قال: قيل نزلت في عياش بن أبي ربيعة، أسلم وهاجر، ثم أوذى فارتد، وإنما عذبه أبو جهل والحارث وكانا أخويه لأمه، قال ابن عباس: ثم عاش بعد ذلك بدهر وحسن إسلامه"^(٣).

والصواب أن هذه الآية لم تنزل فيه، حيث لم تثبت هذه الرواية كما تبين في تخریجها، وذكر ابن هشام قصته في عودته مع أبي جهل والحارث إلى مكة ليبر يمين أمه، ولم يذكر

(١) الألويسي، روح المعاني (١٠/٣٤٥).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٠/٢١٧).

(٣) انظر: التفسير (١٣/٣١٩).

(٤) لم أجد لها بعد بحث في أي مظان الروايات، ولم يذكرها السيوطي في الدر المنثور، (انظر: (٦/٤٥٣)).

نزول هذه الآية فيه، وفي القصة أنه حبس بمكة ولم يرتد وأن النبي ﷺ استحث أصحابه لنجدته، وتقدم لذلك الوليد بن الوليد بن المغيرة^(١).

وإن كانت قصته هذه ذكرها ابن هشام في السيرة عن ابن إسحاق، إلا أنه ثبت في صحيح البخاري وصحيح مسلم دعاء النبي ﷺ له بالنجاة، مما يعني عدم ارتداده عن دين الله، ليكون سبباً آخر في رد الرواية التي ذكرها الإمام عن ابن عباس، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما رفع النبي ﷺ رأسه من الركعة قال: "اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين بمكة من المؤمنين..."^(٢).

والموضع الثاني الذي استثنى في بعض الأقوال من مكية السورة قوله تعالى: "وَكَايِن مِّن دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِنَّا كُمْهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" [العنكبوت: ٦٠].

قال الإمام: "أسند الواحدي عن يزيد بن هارون، قال: حدثنا حجاج بن منهال عن الزهري - وهو عبد الرحمن بن عطاء - عن عطاء عن ابن عمر قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى دخل بعض حيطان الأنصار، فجعل يلقط من التمر ويأكل، فقال: يا ابن عمر، مالك لا تأكل؟ فقلت: لا أشتهيه يا رسول الله، فقال لكني أشتهيه، وهذه صبيحة رابعة لم أذق طعاماً، ولو شئت لدعوت ربي فأعطاني مثل ملك كسرى وقيصر، فكيف بك يا ابن عمر إذا بقيت في قوم يحبون رزق سنتهم، ويضعف اليقين، قال: فوالله ما برحنا حتى نزلت: "وَكَايِن مِّن دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِنَّا كُمْهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" ^(٣).

(١) انظر قصته مطولة في سيرة ابن هشام (١٠١/٢-١٠٣)، وأخرجها البزار والطبري والحاكم مختصرة دون ذكر قصته مع أمه، وتركز الحديث فيها عن صاحبه في المحررة هشام بن العاص ونزول آية الزمر قوله تعالى: "قُلْ بِنِعْمَةِ رَبِّي أَتَّبِعُونَ" لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَهُمْ لَآ تَقْتُلُوا مَن رَّحِمَةُ اللَّهِ [الزمر: ٥٣]، وسيأتي بيان ذلك.

(٢) رواه البخاري، الصحيح (٦٢٠٠) وأطرافه عند رقم (٨٠٤)، ومسلم (٦٧٥)، وانظر: مظان وروده الأخرى وتعليقات، عند حديثنا عن مكية آية المؤمنون (٧٦) والرد على من زعم مدنيته.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره - كما في تفسير ابن كثير (٤٢٠/٣) - وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٢٥٩/١) رقم (٨١٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢٧/٤)، كلهم روه من طريق يزيد بن هارون عن حجاج بن منهال عن الزهري عن رجل عن ابن عمر به.

وزاد في الدر الثور (٤٧٥/٦) نسبه لابن مردويه، وضعف السيوطي إسناده. والرجل غير المسمى في الإسناد هو عطاء بن رباح، بينه ابن عساكر في تاريخه وأخرج الحديث من طريقه (١٢٨/٤) -

قال الإمام: وهذا ضعيف يضعفه أنه عليه السلام كان يدخر لأهله قوت سنتهم، اتفق البخاري عليه ومسلم، وكان الصحابة يفعلون ذلك وهم القدوة، وأهل اليقين والأئمة لمن بعدهم من المتقين المتوكلين^(١).

وسند الرواية فيه ضعف كما تبين في تخريجها، فالاستثناء مردود، والسياق يؤكد مكيتها، وأورد هذه الرواية من المفسرين ابن كثير وضعفها^(٢).

سورة الروم:

لم يتحدث الإمام عن مكية السورة^(٣)، ولكن ظهر من عموم تفسيره لما قوله بذلك، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "هذه السورة مكية، ولا خلاف أحفظه في ذلك"^(٤)، وتابعه على هذا أبو حيان^(٥) (٧٤٥هـ)، والآلوسي^(٦) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٧) (١٣٩٣هـ).

• ونسب الزمخشري (٥٣٨هـ) قولاً للحسن البصري (١١٠هـ) رحمه الله يستثني من مكيتها قوله تعالى: "فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١﴾ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي

- وسبب ضعف الحديث هو الجراح بن منهال، قال فيه ابن المديني: لا يكتب حديثه، وقال البخاري ومسلم: منكر الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: يكذب في الحديث ويشرب الخمر، انظر: الذهبي، الميزان (٣٦٠/١) فالإسناد ضعيف جداً.

تبيه: الإسناد الذي ذكره الإمام الواحدي له - وهو في أسباب النزول رقم (٦٧٣) - فيه خطأ بين وكأنه خطأ قديم - حيث يقول عن الزهري - وهو عبد الرحمن بن عطاء - عن عطاء، وأظن الصواب عن الزهري عن عبد الرحمن بن عطاء عن أبيه عن ابن عمر، والله أعلم، وعلى كل حال فالإسناد مداره على الجراح بن منهال وقد عرفت حاله.

(١) انظر: التفسر (٢٣٨/١٣).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤٢٠/٣).

(٣) انظر: التفسر (٣/١٤).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٢٧/٤).

(٥) أبو حيان، البحر المحيط (١٥٦/٧).

(٦) الآلوسي، روح المعاني (١٨/١١).

(٧) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٩/٢١)، ونقل عن الإمام (القرطبي) قوله بأن السورة مكية بالاتفاق، وهذا غير صحيح، فالإمام كما بينت لم يتحدث عن مكيتها.

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٠٠﴾^(١)، ورده حيث قال: "فإن قلت: لم ذهب الحسن رحمه الله إلى أن هذه الآية مدنية؟ قلت: لأنه كان يقول: فرضت الصلوات الخمس بالمدينة، وكان الواجب بمكة ركعتين في غير وقت معلوم والقول الأكثر أن الخمس إنما فرضت بمكة"^(٢)، ونسبه إليه أيضاً الألويسي ورده، حيث قال: "وهو خلاف مذهب الجمهور والتفسير المرضي"^(٣)، يعني لمعنى التسبيح والتحميد.

• وأما ما أخرجه الترمذي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قوله: "لما كان يوم بسدر ظهرت الروم على فارس، فأعجب المؤمنون بذلك، فنزلت: "الْمَ ﴿١٠١﴾ غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿١٠٢﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿١٠٣﴾ فِي بَضْعِ سِنِينَ ﴿١٠٤﴾ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٠٥﴾ بِنَصْرِ اللَّهِ" قال: يفرح المؤمنون بظهور الروم على فارس"^(٤)، ففي إسناده ضعف، كما تبين في التخريج.

سورة لقمان:

ذكر الإمام القول بمكية السورة إلا قوله تعالى: "وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِمْ سَبْعَةُ أَنْهَارٍ مَا نَفَذْتُ كَلِمَتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾" [لقمان: ٢٧]^(٥).

وعند تفسيره الآية قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: إن سبب هذه الآية أن اليهود قالت: "يا محمد، كيف عيينا بهذا القول "وَمَا أوتيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٠٦﴾" [الإسراء: ٨٥]،

(١) قول الحسن هذا لم أجده بعد بحث، ولم يخرج الزيلعي في تخريجه لأحاديث الكشاف، انظر: (٥٧/٣) ولا ابن حجر في حاشيته على الكشاف، انظر: (٤٥٧/٣) لأنها كما تعلم اختصار لتخرجات الزيلعي، ولم يذكره السيوطي في الدر المنثور، انظر: (٢٣٨/٥).

(٢) الزعشمري، الكشاف (٤٥٧/٣).

(٣) الألويسي، روح المعاني (١٨/١١).

(٤) رواه الطبري في تفسيره (٢٦/٢١)، والترمذي في السنن، (رقم ٣١٩٢)، والواحدي في أسباب النزول (رقم ٦٢٥) من طريق الأعمش عن عطية العوفي عن أبي سعيد رضي الله عنه، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

ولكن في إسناده عطية العوفي صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً معلماً، انظر: التقريب (٣٩٣)، فالرواية ضعيفة.

وزاد نسبه في الدر المنثور (٤٨١/٦) لابن المنذر، وابن أبي حاتم - ولم أجده في المطبوع منه - ولا ابن مردويه.

(٥) انظر: التفسر (٣٥/١٤).

ونحن قد أوتينا التوراة فيها كلام الله وأحكامه، وعندك أما تبيان كل شيء؟" فقال لهم رسول الله ﷺ: "التوراة قليل من كثير، ونزلت هذه الآية، والآية مدنية"^(١).

وهي رواية أخرجها الطبري من طريق ابن إسحاق ثني رجل من أهل مكة لم يسمه - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - ولفظها - أن أحبار يهود قالوا لرسول الله ﷺ بالمدينة: "يا محمد أرأيت قوله: "وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢٠٦﴾" إيانا تريد أم قومك؟" فقال رسول الله ﷺ: "كلاً"، فقالوا: أأنت تتلو فيما جاءك: "أنا قد أوتينا التوراة فيها تبيان كل شيء؟" فقال رسول الله ﷺ: "إنما من علم الله قليل، وعندكم من ذلك ما يكفيكم"، فأنزل الله عليه فيما سأله عنه من ذلك "وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أُخْرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ"^(٢).

ورجح ابن عطية (٥٤٦هـ) مدنية الآية، حيث قال بعد أن ذكر الرواية: "هذا هو القبول الصحيح والآية مدنية"^(٣)، ورجح مدنيها أيضاً الألويسي (١٢٧٠هـ) حيث قال في تعقيبه على

(١) المرجع السابق (٥٢/١٤).

(٢) رواه ابن إسحاق كما في الدر المنثور (٥٢٦/٦)، وأخرجه من طريقه الطبري في تفسيره (٩٤/٢١) قال: حدثني رجل من أهل مكة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره، فإسناده ضعيف لوجود الرجل المبهم فيه، وقد وجدت هذا المبهم، وذلك فيما ذكره ابن كثير في تفسيره (٤٥١/٣) قال: قال ابن إسحاق حدثني محمد بن أبي محمد عن سعيد أو عكرمة عن ابن عباس به، ومحمد بن أبي محمد هذا مولى زيد بن ثابت لم يرو عنه إلا ابن إسحاق، قال الحافظ ابن حجر في التقریب (٥٠٥): محمد بن أبي محمد مجهول، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٢٦/٤): لا يعرف، لذلك فالرواية ضعيفة .

وأخرج ابن مردويه في تفسيره بإسناده إلى ابن عباس فيما ذكره الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٢٩٠/٢) ومثله الذي ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٢٧/٦) بسياق آخر في سبب نزول هذه الآية، ولكن في إسناده من تكلم فيه، وأخرج الطبري (٩٤/٢١) عن عكرمة قال: سأل أهل الكتاب رسول الله ﷺ عن الروح، فأنزل الله ﷻ: "وَتَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ... الآية" فقالوا: تزعم أنا لم نزل من العلم إلا قليلاً، وقد أوتينا التوراة وهي الحكمة، ومن أوتي الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً، فقال: فنزلت "وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أُخْرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ" قال: ما أوتيتم من علم فنحاكم الله به من النار وأدخلكم الجنة فهو كثير طيب، وهو في علم الله قليل" وهي مرسله لا يعول عليها.

ونحوه رواية عزها السيوطي في الدر (٥٢٨/٦) لابن المنذر عن ابن جريح، الرواية عنه معضلة.

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٥٤/٤).

الرواية: "وظاهر هذا أن اليهود قالوا ذلك له عليه الصلاة والسلام مشافهة وهو ظاهر في أن الآية مدنية"^(١)، ولكن فاقمنا أن الرواية ضعيفة كما تبين في تحريجها فلا يعول عليها، وعلى فرض التسليم بالرواية فقد ذكر الزمخشري^(٢) (٥٣٨هـ) والألوسي^(٣) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٤) (١٣٩٣هـ) التوجيه الآتي: "أن اليهود أمروا وفد قريش أن يقولوا للرسول ﷺ هذا".

ولقد أخرج الترمذي والحاكم فيما صح عن ابن عباس رضي الله عنهما ما يفيد أن هذه المراجعة من يهود لرسول الله ﷺ إنما كانت بمكة، ونزلت بسببها آية الكهف لا آية لقمان، حيث قالت قريش لليهود أعطونا شيئاً نسأل عنه هذا الرجل، فقالوا: سلوه عن الروح، فسألوه، فنزلت: "وَمَسَّلُونَاكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا" [الإسراء: ٨٥].

وقالت اليهود: أوتينا علماً كثيراً، أوتينا التوراة، ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيراً كثيراً، فنزلت "قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِذَابًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا" [الكهف: ١٠٩]^(٥)، وآية الكهف هذه مكية باتفاق، مما يعني أن هذه المراجعة من يهود كانت للرسول ﷺ بمكة، إما بوساطة قريش، وإما بوفد منهم أرسل لذلك.

(١) الألوسي، روح المعاني (٩٩/١١)، كما تعلق بلفظ سبق ذكره عن عكرمة قولهم للنبي ﷺ "وقد أوتينا التوراة، وهي الحكمة ومن يوت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً" على أن قولهم (ومن يوت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً) مستفاد من بعض آية من سورة البقرة المدنية، ولقد علمت أن هذه الرواية لا يعول عليها، كما صح عن ابن عباس خلاف ذلك، وسأني الرواية بتمامها.

(٢) الزمخشري، الكشاف (٤٨٦/٣).

(٣) الألوسي، روح المعاني (٩٩/١١).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٣٨/٢١)، ولقد تعقب الرواية بالتضعيف.

(٥) أخرجه الترمذي رقم (٣١٤٠)، وأحمد، رقم (٢٣٠٩)، والنسائي في الكبرى، رقم (١١٣١٤)، وأبو يعلى، رقم (٢٥٠١)، وابن حبان (٩٩)، والحاكم (٥٣١/٢)، والبيهقي في الدلائل (٢٦٩/٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٩٥)، وأبو الشيخ في العظمة (٨٦٣/٣)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال ابن حجر في الفتح: (٥٣٨٩/٩): رواه الترمذي من طريق دلود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس، ورجاله رجال مسلم، وزاد السيوطي في الدر المنثور (٢٣١/٥) نسبه لابن المنذر وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل.

قال ابن كثير (٧٧٤هـ): المشهور أن هذه الآية مكية، والله أعلم^(١)، ونسب ابن عاشور القول بمكيتها إلى جمهور المفسرين^(٢).

وإضافة لما ذكرت، فإن سياق الآيات يؤكد مكيتها، فما قبل هذه الآية المدعاة مدنيتهما مخاطب الله أهل مكة بمقدمات قوله سبحانه "وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ" [النجم: ٢٥] ثم بين بعد تقرير انفراده سبحانه بالخلق على لسانهم انفراده بالملك فقال: "لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ" [النجم: ٢٦]، ثم بين أن كلماته سبحانه غير متناهية ليُعظم شأنه في فهم المخاطب، فقال "وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أُخْرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" [النجم: ٢٧]، ثم خاطبهم بالنتيجة - التي طالما جادلوا فيها وأنكروها ألا وهي البعث - فالإيمان به يُقوم السلوك ويجعل للحياة هدفاً - فقال "مَا خَلَقُكُمْ وَلَا بِعَنُكُمُ إِلَّا كَتَفْسٍ وَاحِدَةٍ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ" [النجم: ٢٨].

سورة السجدة:

قال الإمام: هي مكية، ثم ذكر قولاً يستثني منها قوله تعالى: "تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ" [السجدة: ١٦-١٧]، وقولاً آخر يستثني منها أيضاً قوله تعالى: "أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ" [السجدة: ١٨-٢٠]، وأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم جناتُ النَّارِ لا يهاجرون عنها أبداً وهم فيها خالدون، وأما الذين فسقوا فما أوعدهم النَّارُ كَلِمًا أَزْدَادًا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أَبَدًا وَمِمَّا أُعِدُّوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكذِّبُونَ" [السجدة: ١٨-٢٠]^(٣).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤٥١/٣).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٣٧/٢١)، واعلم أن الفخر الرازي (٦٠٦هـ)، وأبو حيان (٧٤٥هـ) ذكرا المروي في مدنية هذه الآية ولم يعقبا بما يفيد وجهة نظرهما، انظر: الفخر الرازي، التفسير الكبير (١٢٧/٩)، وأبو حيان، البحر المحيط (١٧٨/٧).

(٣) انظر: التفسير (٥٧/١٤).

وفي استثناء الموضع الأول أخرج الواحدي عن أنس بن مالك قال: "فينا نزلت معاشر الأنصار" تتجاف جنوبهم عن المضاجع" كنا نصلي المغرب، فلا نرجع إلى رحالنا حتى نصلي العشاء الآخرة مع النبي ﷺ^(١)، ولكنها رواية ضعيفة، كما تبين في تحريجها.

وروي عن مالك بن دينار قال: سألت أنس بن مالك عن هذه الآية "تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ" فيمن نزلت؟ فقال: كان أناس من أصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين الأولين يصلون من صلاة المغرب إلى صلاة العشاء الآخرة، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية^(٢)، ونزلها في المهاجرين يعني مدنيتهما، ولكن هذه الرواية ضعيفة أيضاً كما تبين في تحريجها.

وامتدل السيوطي في الإتيان على مدنية الآية^(٣) بما أخرجه البزار عن بلال رضي الله عنه قال: كنا نجلس في المسجد، وناس من الصحابة يصلون بعد المغرب إلى العشاء، فنزلت الآية "تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ"^(٤)، وفي سندها ضعف كما تبين في تحريجها.

ولما لم تثبت رواية مدنيتهما، فالآية مكية مثل الآيات الأخرى في السورة، والسياق يشهد لذلك.

(١) أخرجه الواحدي قال: أخبرنا أبو إسحاق المقرئ، قال: أخبرني أبو الحسين بن محمد الدينوري، قال: حدثنا موسى بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن علوية، قال: حدثنا إسماعيل بن عيسى - المطار - قال: حدثنا المسيب عن سعيد - ابن أبي عروبة - عن قتادة عن أنس بن مالك به.

وإسناده ضعيف، فيه المسيب وهو ابن شريك كما بينه الخطيب البغدادي في تاريخ في ترجمة إسماعيل بن عيسى (٢٦٢/٦)، قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال البخاري: سكنوا عنه، وقال مسلم وجماعة: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف، انظر: الذهي الميزان (١١٤/٤)، وزاد نسبه السيوطي في الدر المنثور (٥٤٦/٦) لابن مردويه.

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد كما في الدر المنثور (٥٤٦/٦)، ولم أحده في المطوع، وابن عدي في الكامل (٦٢١/٢)، وابن مردويه كما في تحريج الزيلعي لأحاديث الكشاف (٨٦/٣) من طريق الحارث بن وحيه عن مالك بن دينار. وإسناده ضعيف، الحارث بن وحيه الراسبي قال فيه البخاري: في حديثه بعض المناكير، وقال النسائي: ضعيف، انظر: كامل بن عدي (٦٢١/٢). وفي لفظ الطبري من طريقه لم يخص المهاجرين بل بلفظ عام، انظر: تفسيره (١١٦/٢٢).

(٣) السيوطي، الإتيان (٤٨/١).

(٤) أخرجه البزار في البحر الزخار (٢٠٢/٤)، قال: حدثنا عبد الله بن شبيب عن الوليد بن عطاء بن الأعرس عن عبد الحميد بن سليمان حدثني مصعب عن زيد بن أسلم عن أبيه، قال: بلال .. الحديث. وتعقبه بقوله: "لا يعلم له طريقاً عن بلال غير هذا الطريق"، وقال الميمني في مجمع الزوائد (٢٠٥/٧): رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف.

فالأية توضح حال المسبحين بحمد ربهم المؤمنين بآياته وثوابهم، في مقابل من نسي لقاء الله وغفل عن الآخرة فاستحق عذاب الخلد.

ولم يلتفت إلى استثناء هذه الآية ابن عطية^(١) (٥٤٦هـ) والفخر الرازي^(٢) (٦٠٦هـ)، بينما اكتفى أبو حيان (٧٤٥هـ) بذكر الاستثناء دون المروي فيه^(٣)، وأما ابن كثير (٧٧٤هـ) فقد ذكر ما أخرجه البزار عن بلال وتعقبه بالتضعيف^(٤)، ويرى الألوسي (١٢٧٠هـ) مكية السورة كلها، واستبعد أي استثناء يذكر، فقال: "وأستبعد استثنائهما - يعني هذا الموضع والموضع التالي ذكره - لشدة ارتباطهما بما قبلهما"^(٥)، وضعف ابن عاشور (١٣٩٣هـ) المروي في سبب نزول هذه الآية وقال: "والذي نعول عليه أن السورة كلها مكية"^(٦)، وهي مكية في إطلاق أكثر المفسرين^(٧).

• وأما الموضع الثاني، فعند تفسير الإمام لقوله تعالى: "أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ

فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ ﴿٦٠﴾ أَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْعَاوَىٰ يُرْلَأُونَ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦١﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ ﴿٦٢﴾" [السجدة: ١٨-٢٠] قال:

قال ابن عباس وعطاء بن يسار: نزلت الآية في علي بن أبي طالب والوليد بن عقبة بن أبي معيط، وذلك أنهما تلاحيا، فقال له الوليد: أنا أبسط منك لساناً وأحد سنناً وأرد للكتيبة- وروي: وأملأ في الكتيبة جسداً- فقال له علي: اسكت فإن فاسق، فنزلت

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤/٣٥٧ و ٣٦٢).

(٢) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٩/١٤٦).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٧/١٩١ و ١٩٧).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٣/٤٦٠).

(٥) الألوسي، روح المعاني (١١/١١٣).

(٦) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢١/٢٠٤).

(٧) المرجع السابق، (٢١/٢٠٣).

والرواية تدل على مدنية الآية؛ لأن الوليد إنما أسلم يوم الفتح، كما في الإصابة^(٢)، ثم نزلت فيه آية الحجرات^(٤)، وفي رواية الطبري عن عطاء بن يسار قال: "نزلت بالمدينة...^(٥)" ثم ذكر القصة.

ولكن هذه الرواية مردودة من وجهين: فهي ضعيفة كما تبين في التخريج، ومن وجه آخر: يعترض عليها بما حتمت به هذه الآيات، قوله تعالى: "وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ" [السجدة: ٢٠] حيث يقتضي أن المراد الفسق هنا الكفر، وهو مما لا يصح أن يوصم به الوليد بن عقبة. ولم يلتفت إلى هذا الاستثناء الفخر الرازي (٦٠٦هـ) كما تبين من تفسيره للآيات^(٦)،

(١) انظر: التفسير، (٧٠/١٤).

(٢) الحديث هنا له عن ابن عباس طرق:

(أ) فأخرجه ابن مردويه في تفسيره - كما في تخريج الزيلعي عن الكشاف (٨٨/٣)، والواحد في أسباب النزول، رقم (٦٨٧) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه (٢٣٥/٦٣) من طريق ابن أبي ليلى عن الحكم بن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

وابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن إمام فقيه لكن كان سيء الحفظ، قال يحيى القطان: سيء الحفظ جداً، وقال ابن معين: ليس بذلك، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال شعبة: ما رأيت أسوأ من حفظه، وقال أبو أحمد الحاكم: عامة أحاديثه مقلوبة، انظر: الميزان (٦١٤/٣).

(ب) وأخرجه ابن مردويه، كما في تخريج الزيلعي عن الكشاف (٨٨/٣) والقطبي في زوائده على فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (٦١٠/٢) رقم (١٠٤٣) وابن عدي في كامله (٢١٣١/٦) والمطيب في تاريخه (٣٢١/٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣٥/٦٣) من طريق حماد بن سلمة عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

وهذا إسناده واهٍ بمرءة، فمحمد بن السائب الكلبي رماه بالكذب أكثر من واحد، انظر: المحروحين لابن حبان (٢٥٣/٢) والميزان للنسائي (٥٥٦/٣)، وعلى ذلك فالرواية ضعيفة ولا تقوي طرقها بعضها بعضاً.

(٣) ابن حجر، الإصابة (٦٠١/٣).

(٤) قال ابن عبد البر في الاستيعاب: "لا خلاف بين أهل تأويل القرآن فيما علمت أن قوله تعالى: "يُنَادِيهِمُ الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ

جَاءَهُمْ فَاسِقٌ كَاذِبٌ فَتَبَيَّنُوا..." [الحجرات: ٦] نزلت في الوليد بن عقبة، وقد ثبت نزول الآية فيه برواية مطولة أخرجه

أحمد في مسنده (٢٧٩/٤) رقم (١٨٤٥٩)، والطبراني في الكبير (٢٧٤/٣) رقم (٣٣٩٥)، وقال الميمني في الزوائد (١٠٩/٧) رجال أحمد ثقات. وقال الشيخ شعيب: حسن بشواهده.

(٥) أخرجه الطبري (١٢٣/٢١) من طريق ابن إسحاق عن بعض أصحابه عن عطاء بن يسار به، والرواية ضعيفة، ففيها عن ابن إسحاق ومن لا يعرف من شيوخه، ثم هي من المراسيل.

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير (١٤٦/٩-١٤٨).

بينما ذكره أبو حيان (٧٤٥هـ) ولم يعقب على الروايات بما يظهر وجهة نظره^(١)، وأما ابن كثير فلم يذكر هذا الاستثناء ولا المروي فيه، فكأنه يرجح مكيتها^(٢)، واستبعد هذا الاستثناء الألووسي (١٢٧٠هـ) مرجحاً مكيتها^(٣)، وكذا ابن عاشور^(٤) (١٣٩٣هـ).

ولقد ذكر الإمام قولاً آخر في سبب نزولها يفيد مكيتها حيث قال: "ذكر الزجاج (إبراهيم بن السري) (٣١١هـ) والنحاس (أحمد بن محمد) (٣٢٨هـ): أنها نزلت في علي رضي الله عنه وعقبة بن أبي معيط"^(٥).

وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "وعلى هذا يلزم أن تكون الآية مكية، لأن عقبة لم يكن بالمدينة، وإنما قتل في طريق مكة منصرف رسول الله ﷺ من بدر.."^(٦)، والرواية هذه ضعيفة، ويكفينا دليلاً على مكيتها السياق - كما قال الألووسي - حيث افتقد النقل.

سورة الأحزاب:

قال الإمام: مدنية في قول جميعهم^(٧)، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): هذه السورة مدنية بإجماع فيما علمت^(٨)، ونقل الألووسي (١٢٧٠هـ) عن الداني (عثمان بن سعيد) (٤٤٤هـ): "إن هذا متفق عليه"^(٩). وشذ ابن عاشور (١٣٩٣هـ) رحمه الله فخالف الإجماع واستثنى من

(١) أبو حيان، البحر المحيط (١٩٨/٧).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤٦٢/٣)، واكتفى بذكر رواية ستان نفيد نزول الآية في علي وعقبة بن أبي معيط والتي تعني مكة الآية.

(٣) الألووسي، روح المعاني (١١٣/١١)، ولقد ذكرت قوله بتمامه آنفاً، وفي (١٣٤/١١) قال: (والمختار خلاف المروي) يعني المختار مكيتها.

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٠٤/٢١) ولقد ذكرت قوله بتمامه آنفاً.

(٥) أخرجه ابن عساکر في تاريخه (٢٣٥/٦٣) من طريق عبد الله بن صالح عن ابن طبة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به، وعزه السيوطي في لباب النقول رقم (٧١١) للخطيب في تاريخه ولم أجده.

وهذا إسناد ضعيف، عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط، لبث في كتابه، وكانت فيه غفلة، كما قال ابن حجر في التقریب (٣٠٨) وقال في هدي الساري (٥٨٧): إن عبد الله كان مستقيماً ثم طرأ عليه فيه تخلیط، فيما يجيء من روايته عن أهل الخندق كيجي بن معين والخاري وأي زرة وأي حاتم فهو من صحيح حديثه، وما يجيء من رواية الشيوخ عنه فيترقب فيه، وهنا لم يرو عنه أحد من الخندق.

وابن طبة هو الإمام المصري الذي اختلط فوقع في أوهام كثيرة، ويقبل حديثه من رواية القدماء عنه، انظر النهي، الميزان (٤٧٥/٢-٤٨٣) وعليه فالرواية ضعيفة، والله أعلم.

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٦٣/٤).

(٧) انظر: التفسير (٧٦/١٤).

(٨) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٦٧/٤).

(٩) الألووسي، روح المعاني (١٤٠/١١).

مدنية السورة قوله تعالى: "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا" [الأحزاب: ٣٦]، حيث قال بعد أن ذكر الرواية عن ابن عباس بنزول الآية في شأن خطبة زينب بنت جحش على زيد بن حارثة^(١): "لأن تزويج زينب بزيد بن حارثة كان قبل المحجرة، فتكون هذه الآية نزلت بمكة، ويكون موقعها في هذه السورة التي هي مدنية إلحاقاً لها بها، بمناسبة أن تكون مقدمة لذكر تزويج رسول الله ﷺ من زينب الذي يظهر أنه وقع بعد وقعة الأحزاب، وقد علم الله ذلك من قبل فقدر له الأحوال التي حصلت من بعد"^(٢).

قلت: زعمه هذا مردود من وجهين:

الأول: الرواية التي ذكرها عن ابن عباس بنزول الآية في شأن زينب رضي الله عنها ضعيفة، أخرجها الطبري بإسناد فيه ابن لهيعة، وابن أبي عمرة وقد تبينت حالهما كما في تخريج الرواية.

الثاني: الأظهر كما في كتب السير والتراجم أن تزويج زينب بزيد كان بعد المحجرة بعد أن طلق أم أيمن والدة أسامة رضي الله عنهم^(٣).

(١) الرواية أوردها الطبري في تفسيره (١٧/٢٢) من طريق ابن لهيعة عن ابن أبي عمرة عن عكرمة عن ابن عباس قال: محطب رسول الله ﷺ زينب بنت جحش لزيد بن حارثة فاستنكفت منه، وقالت: أنا خير منه حسباً، وكانت امرأة فيها حدة، فانزل الله: "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا" .

والرواية ضعيفة: فإن لهيعة روايته مردودة في غير رواية العبادلة عنه، انظر: التقريب (٣١٩)، وابن أبي عمرة هو سلام بن أبي عمرة الحرساني، قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن حبان: بروي عن الثقات المقلوبات لا يجوز الاحتجاج بخبره، وقال الأزدي: واهي الحديث، انظر: التهذيب (٢٥١/٤).

كما أورده الطبري في تفسيره (١٦/٢٢) عن عطية العوفي عن ابن عباس قال: انطلق رسول الله ﷺ يحطب على فناء زيد بن حارثة، فدخل على زينب بنت جحش الأسدية فخطبها، فقالت: لست بناكحته، فقال رسول الله ﷺ فانكحيه، فقلت: يا رسول الله أؤمر في نفسي، فبينما هما يتحدثان أنزل الله هذه الآية على رسوله: "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا" . قالت: قد رضيت لي يا رسول الله، متكحناً؟ قال: نعم، قالت: إذن لا أعصى رسول الله ﷺ قد أنكحته نفسي". والرواية هذه ضعيفة أيضاً، فالسند مسلسل بالضعفاء من آل عطية العوفي، وسبق بيان حاله غير مرة، فهو صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً، انظر: التقريب (٣٩٣).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٦/٢٢).

(٣) ابن حجر، الإصابة (٥٤٦/١).

أخرج ابن سعد من طريق الواقدي: أن زينب بنت جحش كانت ممن هاجر مع رسول الله ﷺ إلى المدينة، وكانت امرأة جميلة فخطبها رسول الله ﷺ على زيد فقالت: يا رسول الله لا أرضاه لنفسي، وأنا أم قريش، قال: فإني قد رضيت لك، فتزوجها زيد بن حارثة^(١).

قال ابن كثير (٧٧٤هـ) في تفسيره: "فمكثت عنده قريباً من سنة أو فوقها، ثم وقع بينهما، فجاء زيد يشكوها إلى رسول الله ﷺ^(٢). فلما طلقها زيد رضي الله عنه تزوجها النبي ﷺ بعد غزوة الأحزاب، وقت نزول آية الحجاب كما أفادته رواية البخاري عن أنس رضي الله عنه^(٣)، لذا كان زعم ابن عاشور رحمه الله شذوذاً فقدَّ التحقيق والتدقيق.

سورة سبأ:

قال الإمام: "مكية في قول الجميع، إلا آية واحدة اختلف فيها، قوله تعالى: "وَيَرَى

الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُبِينٍ

﴿سبأ: ٦﴾^(٤)، وهذا ما قاله ابن عطية (٥٤٦هـ) - على أن المراد بالذين أوتوا العلم مؤمنو أهل الكتاب من أسلم منهم بالمدينة^(٥)، وهو قول نسبه الإمام لمقاتل عند تفسير الآية^(٦)، ولكن الرواية عنه معضلة لا يعول عليها، فضلاً على أنها لم تثبت عنه^(٧).

والسياق يشهد على مكيته، فالسورة تطلع علينا بالحديث عن إنكار الكفار للبعث والرد عليهم، ذلك ليحزي المؤمنين، ويعذب المعاجزين في آياته.

(١) ابن سعد، الطبقات، دار بيروت وصادر، ط ١٩٥٨م، (١٠١/٨).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤٩١/٣).

(٣) انظر: البخاري، الصحيح، رقم (٤٧٩١) - (٤٧٩٤).

(٤) انظر: التفسير (١٦٦/١٤).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٠٤/٤).

(٦) انظر: التفسير (١٦٨/١٤).

(٧) قول مقاتل لم أحده بعد بحث في أي من مظان الرواية، ولم يذكره السيوطي في الدر المنثور.

وعمامة حديثه عن المعاجزين في آياته يخبر سبحانه عن الذين أوتوا العلم من أصحاب النبي ﷺ^(١) أنهم يرون القرآن هو الحق.

ثم يمضي الحديث عن شناعة الكفار في أمر البعث قوله تعالى: "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُرِّقْتُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ إِنَّكُمْ لَعِى خَلْقٍ جَدِيدٍ" [سبا: ٧]، ويرد عليهم، فالآيات يشد بعضها بعضاً في تناسق وترابط بين.

ولقد نقل أبو حيان^(٢) (٧٤٥هـ) والآلوسي^(٣) (١٢٧٠هـ) الإجماع على مكة السورة كلها، وحكى ابن عاشور (١٣٩٣هـ) اتفاق أهل التفسير على ذلك^(٤)، مع أنهم ذكروا الاستثناء لهذه الآية ولم يتعقبوه بشيء، ربما لأنه لا يُعبأ به في نظرهم، وهو كذلك.

كما ولا يُناكد هذا الإجماع ما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق ابن لهيعة عن توبة بن نمير عن عبد العزيز بن يحيى أنه أخبره قال: كنا عند عبيدة بن عبد الرحمن بأفريقية فقال يوماً ما أظن قوماً بأرض إلا وهم من أهلها، فقال علي بن أبي رباح كلا، حدثني فلان أن فروة ابن مسيك الغطيفي رضي الله عنه قدم على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن سباً قوم كان لهم عز في الجاهلية، وإني أخشى أن يرتدوا عن الإسلام أفأقاتلهم فقال ﷺ ما أمرت

(١) سياق الآيات يقوي رأي من قال بأن المراد بالذين أوتوا العلم أصحاب النبي ﷺ، وهو قول أخرجه الطبري عن قتادة (٧٥/٢٢) حيث ذكروا بمقابلة المعاجزين في آياته.

وإن كان المراد بالذين أوتوا العلم أهل الكتاب، فلا يلزم من ذلك مدنيها ونزولها بعد المحرقة، فهي كآية الإسراء المكية قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا" [سجدة: ٥٠] وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا" [سجدة: ٥١] وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَنْكُورُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا" [الإسراء: ١٠٧-١٠٩]، مع أن قوله "من قبلة" قيد يؤكد أن المراد بالذين أوتوا العلم أهل الكتاب في هذه الآية بخلاف آية سبأ مما يجيز لنا القول بأهم أصحاب محمد ﷺ.

والتعبير عن أصحاب النبي ﷺ بالذين أوتوا العلم ورد في غير هذه الآية فهو ليس غريباً، كما في قوله تعالى: "وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُمْ بِيَمِينِكُمْ إِذْ أَلَزَّتْكُمْ السُّجُودُ" [سجدة: ٥٠] بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ" [الأنعام: ٤٨-٤٩].

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٢٤٧/٧) ولكنه ذكر الخلاف في مدنية هذه الآية (٦) من هذه السورة، ولم يعقب عليه بينت شفاه، ربما لأنه يوافق ما أجمع عليه العلماء حسبما نقل.

(٣) الآلوسي، روح المعاني (٢٧٧/١١).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٣٣/٢٣).

فيهم بشيء بعد، فأنزلت هذه الآية "لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَهُمْ آيَةٌ... الآيات" فقال له رجل: يا رسول الله ما سبأ؟ أواد هو أو جبل أو ما هو؟ قال ﷺ: لا بل هو رجل من العرب ولد له عشرة، فتيامن ستة وتشاءم أربعة، تيامن الأزدي والأشعريون وحمر وكندة ومذحج وأنمار، الذين يُقال لهم بجيلة وخنعم، وتشاءم لحم وجزام وعاملة وغسان^(١).

وأخرج الترمذي عن فروة بن مُسيك رضي الله عنه قال: "أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله ألا أقاتل من أدبر من قومي بمن أقبل منهم، فأذن لي في قتالهم وأمرني، فلما خرجت من عنده سأل عني: ما فعل العُطيفي؟ فأخبرني أني قد سرت، قال: فأرسل في أنثري فردني فأنته وهو في نفر من أصحابه فقال: ادع القوم، فمن أسلم منهم فاقبل منه، ومن لم يُسلم فلا تعجل حتى أحدث إليك، قال: وأنزل في سبأ ما أنزل، فقال رجل: يا رسول الله وما سبأ؟... الحديث"^(٢)، ولقد ذكر الإمام رواية الترمذي للاستدلال على أن سبأ اسم رجل لا بصرف، ولم يعقب على ما أفادته من مدنية للآيات^(٣).

ونقل السيوطي (٩١١هـ) عن ابن الحصار (علي بن محمد) (٦١١هـ) في التعقيب على رواية الترمذي قوله: "هذا يدل على أن هذه القصة مدنية؛ لأن مهاجرة فروة بعد إسلام تقيف سنة تسع، ويحتمل أن يكون قوله "وأنزل" حكاية عما تقدم نزوله قبل هجرته"^(٤)، ولا داعي لافتراض هذا الاحتمال ولا لهذا التعقيب فالرواية ضعيفة.

(١) رواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٥٢١/٣) ولم أجده في المطبوع من تفسير ابن أبي حاتم، وهذا إسناد ضعيف، فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف في غير رواية العبادة عنه، وهذه منها، انظر: التقريب (٣١٩)، كما في السند مجهول.

(٢) رواه الترمذي في سننه (٣٢٣٦)، وابن أبي عاصم في الأحاد والثاني (١٦٩٩)، والطبراني في الكبير (٨٣٦/١٨)، وأبو يعلى (٦٨٥٢) كلهم رووه من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة قال حدثني الحسن بن الحكم النخعي حدثني أبو سيرة النخعي عن فروة بن مسيك به. وأخرجه من طريقهم الطبري في تفسيره (٩٢/٢٢) وليس فيه الشاهد.

وهذا إسناد ضعيف فيه أبو سيرة، قال فيه ابن معين: لا أعرفه. انظر: تهذيب التهذيب (١١٥/١٢)، ورغم ذلك قال الترمذي رحمه الله: حديث حسن غريب!!

وحسن ابن كثير الرواية المختصرة التي أخرجهما الطبري والتي لم تتضمن شاهد نزول الآيات في المدينة لرواية أخرجهما ابن عبد البر عن ميم الداري رضي الله عنه، انظر: تفسيره (٥٣١/٢).

(٣) انظر: التفسير (١٨١/١٤).

(٤) السيوطي، الإتقان، (٤٨/١-٤٩).

وقال ابن كثير (٧٧٤هـ) تعقياً على الرواية التي أخرجها ابن أبي حاتم: "وفيه غرابة من حيث ذكر نزول الآية بالمدينة، والسورة مكية، كلها، والله سبحانه وتعالى أعلم"^(١)، ونحن في غنى عن هذا الاستغراب؛ لأن الرواية ضعيفة كما تبين في تخريجها، وبذلك يترجح الإجماع على مكية السورة كلها.

سورة فاطر:

لم يتحدث الإمام عن مكيتها^(٢)، وقال ابن عطية^(٣) (٥٤٦هـ) وأبو حيان^(٤) (٧٤٥هـ): "هذه السورة مكية"، وحكى ابن عاشور (١٣٩٣هـ) الاتفاق على ذلك^(٥).

ولم يذكر السيوطي (٩١١هـ) هذه السورة في فصل ما استثنى من المكّي والمدني^(٦)، إلا أن الألوسي^(٧) (١٢٧٠هـ) نقل قولاً عن الحسن يستثنى من مكيتها آيتين: قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ [فاطر: ٢٩]، وقوله: "ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا [فاطر: ٣٢]، ولكن الحق أنه لم يثبت عن الحسن في ذلك شيء^(٨).

سورة يس:

قال الإمام: "وهي مكية بإجماع... إلا أن فرقة قالت: إن قوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٢﴾" نزلت في بني سلمة من الأنصار حين أرادوا أن يتركوا ديارهم، وينتقلوا إلى جوار مسجد الرسول ﷺ"^(٩).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٣/٥٣١).

(٢) انظر: التفسير (١٤/٢٠٤).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤/٤٢٨).

(٤) أبو حيان، البحر المحيط (٧/٢٨٤).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٢/٢٤٧).

(٦) السيوطي، الإتقان (١/٤٨).

(٧) الألوسي، روح المعاني (١١/٣٣٤).

(٨) لم أجد في أي مظان الرواية، ولم يذكره السيوطي في الدر المنثور، ونسبه إليه الطبرسي في مجمع البيان، دار إحياء التراث العربي/ لبنان، ط ١٣٧٩هـ (٤/٣٩٩) وهو مما لا يعتمد، فضلاً عن أن الرواية عن الحسن مرسلة لا يعول عليها.

(٩) انظر: التفسير (٣/١٥).

وعند تفسيره الآية قال: "في الترمذي عن أبي سعيد الخدري قال: كانت بنو سلمة في ناحية المدينة فأرادوا النقلة إلى قرب المسجد، فنزلت هذه الآية: "إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلُّ مَثْوٍ وَاحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿٥٠﴾" فقال الرسول ﷺ: "إن آثاركم تكتب" فلم ينتقلوا"، قال: هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري^(١).

(١) رواه الترمذي، رقم (٣٢٢٦)، وعبد الرزاق في المصنف، رقم (١٩٨٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره، رقم (١٨٠٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان، رقم (٢٨٩٠)، والحاكم في المستدرک (٤٢٩/٢)، وابن جرير الطبري في تفسيره (١٨٢/٢٢)، وابن عدي في الكامل (١٤٣٦/٤)، وزاد السيوطي نسبة في الدر المنثور (٤٦/٧) لابن المنذر وابن مردويه. كلهم روه من طريق سفيان الثوري عن أبي سفيان السعدي طريف بن شهاب عن أبي نضرة - المنذر بن مالك بن قطعة العبدي- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وسقط طريف بن شهاب من إسناده الترمذي المطبوع، صوبناه من تحفة الأشراف للمزي (٤٦٦/٣)، ووقع في مستدرک الحاكم: صحيح غريب من حديث الثوري، وسكت الذهبي. أقول: طريف بن شهاب ضعفه الأئمة جداً، قال ابن معين وأحمد: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، انظر: الميزان (٣٣٦/٢)، والكامل (١٤٣٦/٤). وما يدل على خطأ طريف بن شهاب أن الحديث يرويه الجريري وكههمس عن ابن نضرة عن جابر في صحيح مسلم (٦٦٥) و (٢٨٠) و (٢٨١) في قصة بني سلمة دون ذكر أن الآية نزلت بسببهم. والحديث يرويه أيضاً بذكر سبب النزول البزار في مسنده كما في تفسير ابن كثير (٥٦٦/٣) ثنا عباد بن زياد الساجي ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد به. ورواه أيضاً البزار من طريق عبد الأعلى عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد، ولم يسق لفظه. أقول: في الإسناد الأول: عباد بن زياد الساجي متكلم فيه، قال موسى بن هارون: تركت حديثه، وقال ابن عدي: له أحاديث حناكم في الفضائل، انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (٨٢/٥). وما يدل على ضعف عباد وعطاء كذلك أن الثقات روهوا الحديث عن شعبة به دون ذكر أن الآية نزلت في بني سلمة. فرواه أبو يعلى رقم (٢١٥٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي الإمام الثقة الكبير عن شعبة به، ورواه أحمد في مسنده رقم (١٤٩٩٢) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث وهو ثقة معروف عن شعبة به، وهو في مسند أبي عوانة (٣٨٧/١) -٣٨٨ من طريق آخر عن شعبة، كلهم لا يوجد عندهم ذكر نزول الآية في شأن بني سلمة. أما الإسناد الثاني الذي عند البزار: وفيه عبد الأعلى عن الجريري، والجريري هذا هو سعيد بن إبسا اختلط، ويظهر أن عبد الأعلى ممن سمع منه بعد الاختلاط، وهي تحالف رواية الثقات المشاهير من أصحاب سعيد بن إبسا، أمثال شعبة وعبد الصمد بن عبد الوارث. فحملة القول أن الأسانيد الصحيحة لأبي سعيد الخدري رضي الله عنه لم تذكر أن فعل بني سلمة هو سبب نزول الآية، ولذلك اعتمدها أصحاب الصحيح كالإمام مسلم وتبعه أصحاب المستخرجات كأبي عوانة وأبي نعيم. وقصة بني سلمة ثبتت في صحيح البخاري (٦٥٥) و (٦٥٦) و (١٨٨٧) من حديث أنس بن مالك، وليس فيها أيضاً ذكر سبب نزول الآية. وأما الأسانيد التي ذكرت سبب نزول الآية بسبب فعل بني سلمة، فقد بينا أنها لا تخلو من خطأ أو وهم.

قلت: أخرج الطبري في تفسيره وابن ماجة نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما، حيث قال: "كانت الأنصار بعيدة منازلهم من المسجد فأرادوا أن يتلقوا، قال: فنزلت "وَنَكَّسْتُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ" فقالوا: ثبت في مكاننا"^(١).

ولم يرض الإمام ما عند الترمذي من نزول هذه الآية في قصة بني سلمة، لمخالفتها ما في صحيح مسلم^(٢)، حيث قال: "وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال: أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قرب المسجد، قال: والبقاع خالية، قال: فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: "يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم" فقالوا: ما كان يسرنا أنا كنا نحولنا"^(٣).

قلت: ونحوه في صحيح البخاري عن أنس رضي الله عنه دون ذكر نزول الآية في بني سلمة، حيث قال: "قال النبي ﷺ: "يا بني سلمة ألا تحتسبون آثاركم"، قال مجاهد في قوله "وَنَكَّسْتُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ" قال: خطاهم" وفي لفظ آخر: "أن يمشى في الأرض بأرجلهم"^(٤).

ويرى مكية الآية من المفسرين ابن عطية (٥٤٦هـ) حيث قال بعد أن ذكر رواية الترمذي المتقدمة: "وعلى هذا فالآية مدنية، وليس الأمر كذلك، وإنما نزلت الآية بمكة، ولكنه احتج بما النبي ﷺ عليهم في المدينة، ووافقها قوله ﷺ في المعنى"^(٥).

وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "هذه السورة مكية، وتعقب رواية نزولها في بني سلمة بقوله: ليس هذا زعماً صحيحاً"^(٦).

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٨٢/٢٢)، وابن ماجة في السنن رقم (٧٨٥) من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس به.

قال الشيخ مقبل بن هادي الوادعي في كتابه أسباب النزول (ص ١٢٤): "سنده صحيح"، أقول: أن له الصحة وسماك هذا يروي عن عكرمة، قال ابن المديني: رواه عن عكرمة مضطربة، وقال يعقوب بن سفيان: "وهو في غير عكرمة صالح، وليس من المثبتين"، انظر: الميزان (٢٣٤/٢).

فصح ما قلته من ضعف الروايات التي ذكرت نزول الآية في بني سلمة، والله أعلم.

(٢) انظر: التفسير (١٠/١٥).

(٣) رواه مسلم رقم (٦٦٥)، وأحمد رقم (١٤٥٧٢) و (١٤٩٩٦) و (١٥١٩٦)، وعبد الرزاق رقم (١٩٨٢)،

وابن حبان، (٢٠٤٢)، وأبو عوانة (٣٨٧/١ و ٣٨٨)، والبيهقي (٦٤/٣).

(٤) رواه البخاري، (٦٥٥) و (٦٥٦) و (١٨٨٧).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٤٥/٤).

(٦) أبو حيان، البحر المحيط (٣٠٩/٧).

وبعد أن ذكر ابن كثير (٧٧٤هـ) رواية البزار^(١) في ذلك قال: "وفيه غرابة من حيث ذكر نزول هذه الآية، والسورة بكاملها مكية، والله أعلم"^(٢).

وأجاب ابن عاشور (١٣٩٣هـ) عن حديث الترمذي بجوابين:

الأول: قال: "وفي الصحيح أن النبي ﷺ قرأ عليهم "وَنَكَّسْتُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ" وهو يؤول ما في حديث الترمذي بما يروهم أنها نزلت يومئذ^(٣)، ولكن ما زعمه أنه في الصحيح غير صحيح، حيث تقدم ذكر رواية البخاري ومسلم ولم يرد فيهما أن النبي ﷺ قرأ قوله تعالى: "وَنَكَّسْتُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ".

ولعله كان في زعمه هذا متابعا للشهاب الخفاجي (أحمد بن محمد) (١٠٩٦هـ) دون تحقق ومراجعة للصحيحين حيث قال الخفاجي: "لأن الحديث المذكور - يعني حديث الترمذي - معارض بما في الصحيحين أن النبي ﷺ قرأ لهم هذه الآية ولم يذكر أنها نزلت فيهم..."^(٤).

الجواب الثاني: قوله: "وسياق الآية يخالفه، ومكيته تنافيه"، وهذا بين حيث جاءت الآية ترد على الكفار إنكارهم البعث فقال سبحانه: "إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٢﴾" [يس: ١٢]، وأخبرهم بأنه كتب ما قدموا من الأعمال وأحصاها عليهم، ومبالغة في بيان إحاطة علمه بعملهم وإحصائه له، قال "وَآثَرَهُمْ".

وارتضى ابن حجر (٨٥٢هـ) مدنية الآية ونزولها في بني سلمة حيث قال: "وأشار البخاري بهذا التعليق - يعني قول مجاهد- "وَنَكَّسْتُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ" إلى أن قصة بني سلمة كانت سبب نزول هذه الآية"^(٥)، قلت: ولكن الصواب: أن البخاري إنما أراد بهذا التعليق بيان معنى (الآثار) في قصة بني سلمة، فاستشهد بتفسير مجاهد للفظ (الآثار) في آية (يس)، ويؤكد هذا أنه رحمه الله لم يورد هذا الحديث والتعليق في تفسير سورة (يس)، وإنما في باب (احتساب الآثار) وباب (كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة)، ولو أراد سبب نزول لذكره في تفسير السورة.

(١) تقدم ذكر رواية البزار عن أبي سعيد في تخريج رواية الترمذي المتقدمة.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٥٦٦/٣).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٤٢/٢٢).

(٤) الشهاب الخفاجي، حاشيته على تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل) المطبعة الأميرية، بولاق/ مصر، ط ١٢٨٣هـ (٢٣١/٧).

(٥) ابن حجر، فتح الباري، (٩٥٢/٢).

وارتضى مدنيتهما من المفسرين الألوسي (١٢٧٠هـ) حيث قال: "ولا يخفى أن الحديثين السابقين - يعني حديث الترمذي عن أبي سعيد الخدري وحديث ابن ماجة عن ابن عباس، وتقدم ذكرهما - ظاهران في أن الآية نزلت يومئذ، وليس في حديث الصحيحين ما يعارض ذلك"^(١).

قلت: كما أنه ليس فيهما ما يوافق ما عند الترمذي وابن ماجة وغيرهما من نزول الآية في بني سلمة، وقد تبين في التخريج ضعف رواية الترمذي وغيره عن أبي سعيد، وضعف رواية الطبري وابن ماجة عن ابن عباس، لذا فتحن بغنى عن مخالفة الألوسي، وتأول ابن عاشور، ويسعنا ما وسع أكثر المفسرين القطع بمكية الآية، والله أعلم.

• ولقد ذكر أبو حيان (٧٤٥هـ) قولاً بمدينة قوله تعالى: "وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطَعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٤٧﴾" [س: ٤٧]، ولم ينسبه لأحد ولم يتعقبه برد^(٢).

وذكر استثناء هذه الآية السيوطي (٩١١هـ) في الإتيان، وقال: قيل: نزلت في المنافقين"^(٣)، وذكره الألوسي (١٢٧٠هـ) ورده، فقال: "وتعقب بأنه لا صحة له"^(٤).

ولم أجد بعد بحث في مظان الروايات قول من زعم نزولها في المنافقين، ولم يذكر استثناء هذه الآية الإمام^(٥)، كما لم يلتفت إليه كثير من المفسرين^(٦).

(١) الألوسي، روح المعاني (٣٩١/١١).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٣٠٩/٧).

(٣) السيوطي، الإتيان (٤٩/١).

(٤) الألوسي، روح المعاني (٣٨٢/١١).

(٥) انظر: التفسير (٣/١٥)، وعند تفسيره الآية نسب قولاً للحسن أن الخطاب لليهود الذين أمروا بإطعام الفقراء، انظر: التفسير (٢٦/١٥) ولم أجد ما ينسب للحسن بعد بحث في أي من مظان الرواية، ولم يورده السيوطي في الدر المنثور.

(٦) منهم: ابن عطية، انظر: المحرر الوجيز (٤٤٥/٤) و (٤٥٦/٤)، وابن كثير، انظر: تفسير القرآن العظيم (٥٧٤/٣)، وابن عاشور، انظر: التحرير والتنوير (٣٣-٣٢/٢٣).

سورة الصافات:

لم يتحدث الإمام عن مكيتها^(١)، ونص على مكيتها من المفسرين ابن عطية^(٢) (٥٤٦هـ) وأبو حيان^(٣) (٧٤٥هـ) والألوسي (١٢٧٠هـ) وقال: "لم يحكوا في ذلك خلافاً"^(٤)، وابن عاشور (١٣٩٣هـ) وقال: "مكية بالاتفاق"^(٥).

سورة ص

قال الإمام: "مكية في قول الجميع"^(٦)، وهذا ما نص عليه ابن عطية (٥٤٦) من قبل^(٧).
وشذ قول بمدنيته، قال السيوطي (٩١١هـ): حكى الجعفي (إبراهيم بن عمير) (٧٣٢هـ) قولاً: إنها مدنية، خلاف حكاية جماعة الإجماع على أنها مكية^(٨)، ونقل الألوسي عن الداني (عثمان بن سعيد) (٤٤٤هـ) قوله "وليس هذا بصحيح"^(٩)، ولم أف على صاحب هذا الزعم، وهو كما قالوا لا دليل عليه، بل لا أصل له.

سورة الزمر:

ذكر الإمام القول بمكية السورة إلا قوله تعالى: "اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ" [الزمر: ٢٣]، وقوله: "قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَفْزَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ" [الزمر: ٥٣]^(١٠).

ونسب الإمام القول باستثناء قوله تعالى: "اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانٍ تَشْتَرُ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ وَمَن يُضَلِّلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ" [الزمر: ٢٣] لابن عباس رضي الله

(١) انظر: التفسير (٤٢/١٥).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٦٥/٤).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٣٣٧/٧).

(٤) الألوسي، روح المعاني (٦٣/١٢).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٨٨/٢٣).

(٦) انظر: التفسير (٩٤/١٥).

(٧) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٩١/٤).

(٨) السيوطي، الإتيان (٣٧/١).

(٩) الألوسي، روح المعاني (١٥٤/١٢).

(١٠) انظر: التفسير (١٥١/١٥).

عنهما^(١)، كما نسب إليه أبو حيان (٧٤٥هـ) في البحر المحيط^(٢)، وحكاه الألويسي (١٢٧٠هـ) عنه نقلاً عن صاحب البحر المحيط^(٣)، ونسبه إليه ابن عاشور (١٣٩٣هـ)، وتعقب عموم الاستثناءات بقوله: "والمتجه أنها كلها مكية"^(٤)، بينما لم يلتفت أكثر المفسرين إلى استثناء هذه الآية^(٥).

ووردت في الآية روايات عن ابن عباس وغيره، ولكنها لم تتضمن زمناً أو تحدد حدثاً يمكن معه معرفة مدنية الآية.

حيث أخرج الطبري (٣١٠هـ) عن ابن عباس قال: قالوا يا رسول الله لو حدثتنا؟ قال: فنزلت: "اللَّهُ تَزَلَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ"^(٦)، والرواية فضلاً على أنها لم تتضمن ما يفيد زمن النزول فهي منقطعة.

وأخرج الطبري عن عوف بن عبد الله قال: مل أصحاب رسول الله ﷺ ملة، فقالوا: يا رسول الله حدثنا، فأنزل الله عز وجل: "اللَّهُ تَزَلَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ" ...^(٧)، وهذه رواية مرسل لا يعول عليها.

(١) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٣٩٧/٧)، وعند تفسيره الآية ذكر رواية عن ابن مسعود ستأتي، انظر: (٤٠٥/٧).

(٣) الألويسي، روح المعاني (٢٢٣/١٢)، وعند تفسيره الآية ذكر رواية عن ابن عباس وأخرى عن ابن مسعود، سيأتي ذكرهما، انظر: (٢٤٧/١٢).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣١١/٢٣) ولم يلتفت عند تفسيره الآية إلى استثناءها، انظر: (٣٨٣/٢٣).

(٥) منهم مثلاً: الزخشري (٥٣٨هـ)، انظر: الكشاف (١١٨/٤)، وابن عطية (٥٤٦هـ)، انظر: المحرر الوجيز (٥١٧/٤)، والفخر الرازي (٦٠٦هـ)، انظر: التفسير الكبير (٤٤٢/٩)، وابن كثير (٧٧٤هـ)، انظر: تفسير القرآن العظيم (٥٠/٤).

(٦) رواه الطبري في التفسير (١٧٩/١٢) و (٢٤٦/٢٣) من طريق عمر الملاحي عن ابن عباس، وعمره هذا لم يدرك ابن عباس، حيث ذكره ابن حجر في الطبقة السادسة، وهم الذين لم يدركوا الصحابة، فالرواية منقطعة، انظر: التفریب (٤٢٦).

(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٤٨/٤)، والطبري (١٧٩/١٢) من طريق وكيع بن الجراح ثنا المسعودي عن عون بن عبد الله، وأخرجها ابن أبي حاتم (٢١٠٠/٧) رقم (١١٣٢٥) من طريق سفيان عن المسعودي عن القاسم، وهي رواية مرسل لا يعول عليها.

وفي رواية صحيحة عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: أنزل على النبي ﷺ القرآن، قال: فتلاه عليهم زماناً، فقالوا: يا رسول الله لو قصصت علينا؟ فأنزل الله "الرُّبِّيُّكَ ءَايَتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١٠٠﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٠١﴾ تَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنَّ الْغَافِلِينَ" [يوسف: ١-٣]، ثم تلاه عليهم زماناً فقالوا: يا رسول الله لو حدثتنا، فأنزل الله "اللَّهُ تَزَلَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ" ^(١)، فهذه الرواية غاية ما تفيده نزول آية الزمر بعد نزول سورة يوسف المكية، ومع أنها لا تتضمن ما يفيد القطع بزمن النزول، إلا أنك تجد في ارتباطها بالآية المكية قبلها ما يملك على عدم الالتفات إلى هذا الاستثناء، فبينما تحدثت الآية السابقة عن القلوب المنشركة للإسلام ونور الإيمان، والوعيد بالويل للقلوب القاسية، فقال سبحانه عنهم: "أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ، لِإِسْلَامٍ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ، قَوْلٌ لَلنَّفْسِ بِهَا قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أَوْلَيْكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ" [الزمر: ٢٣]، بين في هذه الآية "اللَّهُ تَزَلَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانٍ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَى اللَّهِ يَتَذَكَّرُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضَلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿١٠١﴾" [الزمر: ٢٣] أنه أنزل كتاباً ممتنع مع سماعه وحسن تدبره فسوة القلوب، بل تلين إلى ذكر الله، لتشرح للإسلام ونور الهداية والإيمان.

(١) رواها البزار، رقم (١١٥٣)، وابن حبان (٦٢٠٩)، وأبو يعلى (٧٤٠)، والحاكم (٣٤٥/٢)، والواحدي في أسباب النزول رقم (٥٤٤) و (٧٢٦)، والطبري (١٧٩/١٢)، والضياء في المختارة (٢٦٥/٣) و (١٠٦٩).

قال الميمني في الجمع بعد أن عزاها للبزار وأبي يعلى (٢١٩/١٠): وفيه الحسين بن عمرو العنقزي، وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح، ولكن الحسين هذا متابع عند من ذكرنا، فصح بذلك الإسناد، والله أعلم، وحسنه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٤٠/١٧).

- وعند تفسير الإمام قوله تعالى: " قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَرْفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ " (الزمر: ٥٣)، ذكر روايتين تفيدان مدنية هذه الآية^(١).

الرواية الأولى: ما رواه محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: "لما اجتمعنا على الهجرة، اتعدت أنا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاصي بن وائل السهمي، فقلنا: الميعاد بيننا المناصف - ميقات بني غفار - فمن حبس منكم لم يأثمنا فقد حبس فليعض صاحبه، فأصبحت عندها أنا وعياش وحبس عنا هشام وفن فافتن، فقدمنا المدينة، فكنسا نقول: ما الله بقابل من هؤلاء توبة، قوم عرفوا الله ورسوله، ثم رجعوا عن ذلك لبلاء أصابهم من الدنيا، فأنزل الله تعالى: " قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَرْفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنِيبُوا ﴿٥٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿٥٤﴾ وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾ أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَبْحَثُ رَبِّي عَلَيَّ مَا فَرَطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ السَّخِرِينَ ﴿٥٦﴾ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٥٧﴾ أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةٌ فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ بَلَىٰ قَدْ جَاءَ تَنبَاهِي فَاكْذَبْتَهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٥٩﴾ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٦٠﴾ "، قال عمر: فكتبها بيدي ثم بعثت بها إلى هشام، قال هشام: فلما قدمت علي خرجت بها إلى ذي طوى، فقلت: اللهم فهمنيها، فعرفت أنها أنزلت فينا، فرجعت فجلست على بعيري فلحقت

(١) انظر: التفسير (١٥/١٧٤-١٧٥).

برسول الله ﷺ^(١)، وفي لفظ للبخاري (أحمد بن عمرو) (٢٩٢هـ) قال عمر: فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة، أنزل الله عز وجل فيهم وفي قولنا لهم وقولهم لأنفسهم "قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ أُتْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَيُّهَا ۖ إِنِّي رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ۗ وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۗ" قال: فكتبها في صحيفة وبعث بها إلى هشام بن العاصي..^(٢)

وفي لفظ للحاكم (٤٠٥هـ) قال: كنا نقول: ما لفتن من توبة، إذا ترك دينه بعد إسلامه ومعرفته، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة أنزل الله فيهم "قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ أُتْرَفُوا... الآية"^(٣).

وهذا الرواية مع ثقة رواة سندها إلا أنها ترد من وجهين:

- الوجه الأول: تفرد ابن إسحاق فيها دون أصحاب نافع المقدمين عليه في الرواية، كما اتضح في التحريج.

- الوجه الثاني: مخالفتها لما ثبت في صحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما بما يفيد مكية الآية، حيث قال: إن ناساً من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وأكثروا، وزنوا وأكثروا، فأتوا محمداً ﷺ فقالوا: إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن، لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة، فنزل: "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ" [الفرقان: ٦٨]، ونزلت: "قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ أُتْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا

(١)(٢)(٣) رواه ابن إسحاق كما في سورة ابن هشام (٨٤/٢-٨٦)، ومن طريقه البخاري في البحر الزخار رقم (١٥٥)، والطبري في التفسير (٢٤/٢٠)، والحاكم في المستدرک (٤٣٥/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣/٩)، وفي دلائل النبوة (٤٦٢/٤)، وابن عساکر في تاریخ دمشق (٤٧/٢٤٢)، والضياء في المختارة (٢١٤). مطولاً ومختصراً، وكلهم يذكر أن سبب نزول الآية القصة هذه، وزاد نسبه في الدر (٧/٢٣٥) لابن المنذر والطبراني وابن مردويه.

والحديث حسنه ابن حجر في مختصر زوائد البخاري (١٣٤٥) وصححه الحاكم في المستدرک على شرط مسلم - لكن أقول: مسلم أخرجه لابن إسحاق مقروناً - وقال الميمني في مجمع الزوائد (٦/٦١): رحاله ثقافت بعد أن عزاه للبخاري. أقول: والإسناد رغم ثقة روايته، إلا أنه في القلب منه شيء، تفرد ابن إسحاق فيه، وذلك لأن أصحاب نافع المقدمين فيه: أبوب ومالك وهيب الله بن عمر واليث بن سعد، كما هو منقول عن الأئمة أصحاب الشأن: يحيى القطان وأحمد ويحيى بن معين وهلي بن المديني، ولم يرو واحد منهم هذا الخبر عن نافع، فلا يقبل تفرد ابن إسحاق به دونهم، بل روى ابن هانئ عن أحمد بن حنبل في ذكره لأصحاب نافع قوله: وعمد بن إسحاق ليس بذلك القوي، انظر: ابن رجب الحسلي، شرح علل الترمذي (٢/٦٦٧)، فهذا يؤيد ما قلته من ضعف هذه الرواية، والله أعلم، ثم هي مخالفة لما في الصحيح في سبب نزول هذه الآية مما يفيد مكيتها.

من رَحْمَةِ اللَّهِ^(١)، وفي لفظ آخر لمسلم قال: "نزلت هذه الآية بمكة" وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ... الحديث^(٢).

وقد قدمت أدلة أخرى في نفي مدنية آية الفرقان "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ" [الفرقان: ٦٨]، وإثبات مكيتها والذي يعني مكة آية الزمر لنزولها معاً كما في رواية البخاري ومسلم المتقدمة.

ولا يناكد هذا ما ذكره الإمام^(٣) عن ابن عباس بما يفيد نزولها بعد الهجرة، حيث قال رضي الله عنهما: "نزلت في أهل مكة، قالوا: يزعم محمد أن من عبد الأوثان وقتل النفس التي حرم الله لم يغفر له، وكيف هاجر ونسلم وقد عبدنا مع الله إلهاً آخر وقتلنا النفس التي حرم الله، فأنزل الله هذه الآية "قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ"^(٤)، وذلك لأنها رواية ضعيفة كما تبين في تحريجها.

أما الرواية الثانية: فأخرجها الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما (أن آية الزمر "قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ"^(٥) نزلت في وحشي قاتل حمزة رضي الله عنه.

ولقد سبق ذكر الرواية بطولها وبيان تحريجها وضعف سندها عند الرد على من زعم مدنية آية [الفرقان: ٦٨] قوله تعالى: "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ...".

وذكر الزمخشري^(٦) (٥٣٨هـ) وابن عطية^(٧) (٥٤٦هـ) والفخر الرازي^(٨) (٦٠٦هـ) وأبو حيان^(٩) (٧٤٥هـ)، عموم هذه الروايات المتقدمة، ولم يعقبوا بما يوضح وجهة نظرهم.

(١) رواه البخاري، الصحيح (٤٨١٠)، ومسلم، الصحيح (١٢٢).

(٢) مسلم، الصحيح (٣٠٣٢).

(٣) انظر: النظم (١٧٥/١٥).

(٤) رواه الطبري في تفسيره (١٩/٢٤) وعراه السيوطي في الدرر (٢٣٦/٧) لابن مردويه، وإسناده مسلسل بالضعفاء، فيه عطية العوفي وآله، وهم ضعفاء، كما مرّ غير مرة.

(٥) الزمخشري، الكشاف (١٣١/٤).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥١٧/٤) ذكر استثناء الآية ونزولها في وحشي والروايات الأخرى عند تفسير الآية (٥٣٧/٤) ولم يتعقبها بما يوضح موقفه.

(٧) الفخر الرازي، النظم الكبير (٤٦٥/٩).

(٨) أبو حيان، البحر المحیط (٣٩٧/٧) حيث ذكر استثناء الآية، وعند تفسيرها (٤٢٢/٧) ذكر عموم الروايات ولم يتعقبها بشيء.

بينما اكفى ابن كثير^(١) (٧٩٤هـ) بذكر رواية البخاري ومسلم عن ابن عباس في أنها نزلت بالمشركون، ولم يستثن هذه الآية من مكة السورة، ورجح الألوسي^(٢) (١٢٧٠هـ) مكيتها ونزول الآية في كفار قريش لرواية البخاري ومسلم، وهو ما رجحه ابن عاشور^(٣) (١٣٩٣هـ) في مقدمة تفسيره للسورة، وتعقب رواية عمر بنزولها في قصة عياش وهشام بقوله: "إن صحت أسانيد هذه القصص فهو من باب التمثيل فاشتبه على بعض الرواة بأنه سبب نزول"^(٤)، وعند تفسيره الآية: تعقب قول عمر بنزولها بعد الهجرة بأنه لم يكن قد سمعها من قبل في مكة لانشغاله بالتهيو للهجرة^(٥)، وقد بينت ضعف الرواية عن عمر، فلنا بحاجة إلى هذه التخريجات والتأويلات.

وعند تفسير قوله تعالى: "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٥٨﴾ الزمر: [٦٧] ذكر ابن عطية (٥٤٦هـ) قول فرقة: أنها نزلت في قوم من اليهود تكلموا في صفات الله تعالى وجلاله، فألحدوا وجسموا وأتوا كل تخليط"^(٦)، كما ذكره أبو حيان (٧٤٥هـ) في البحر المحيط^(٧)، والألوسي^(٨) (١٢٧٠هـ).

قلت: وفي ذلك ما أخرجه الإمام أحمد والواحدي من طريق أبي معاوية قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ من أهل الكتاب، فقال: يا أبا القاسم: أبلغك أن الله تعالى يحمل الخلائق

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٥٨/٤).

(٢) الألوسي، روح المعاني (٢٧٠/١٢).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣١١/٢٣-٣١٢) حيث ضعف رواية نزولها في وحشي.

(٤) المرجع السابق (٣١٢/٢٣).

(٥) المرجع السابق (٤١/٢٤).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٤٠/٤).

(٧) أبو حيان، البحر المحيط (٤٢٢/٧).

(٨) الألوسي، روح المعاني (٢٨٠/١٢).

على أصبع والسموات على إصبع والأراضين على إصبع والشجر على إصبع والماء
والثرى على إصبع؟ فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه، قال: وأنزل الله عز
وجل: "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ
مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ۗ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ" (١).

وذكر هذه الرواية ابن كثير (٢) (٧٧٤هـ) والألوسي (٣) دون تعقيب، والحق أنها
رواية شاذة خالف فيها أبو معاوية عموم أصحاب الأعمش، وهم جمع معهم الثوري،
كما اتضح في التخريج فيما رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبو يعلى وابن
حبان بلفظ "ثم قرأ النبي ﷺ: "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ... الآية".

ولا يعارض هذا الذي قررناه ما رواه الإمام أحمد وغيره عن ابن عباس رضي الله
عنهما قوله: مر يهودي برسول الله ﷺ وهو جالس فقال: كيف تقول يا أبا القاسم يوم

(١) رواه أحمد في المسند (٣٥٩٠)، ومسلم في صحيحه (٢٧٨٦) إلا أنه لم يسق لفظه، والواحد في أسباب
التزول رقم (٧٣١)، أخرجه من طريق أبي معاوية قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد
الله بن مسعود.

ولكن أخرجه البخاري (٧٤١٤) والترمذي (٣٢٣٨) من طريق سفيان الثوري، وأخرجه البخاري أيضاً
(٧٤١٥)، ومسلم (٢٧٨٦) (٢١) من طريق حفص بن غياث، وأخرجه مسلم (٢٧٨٦) (٢٢)، وأبو
يعلى (١٦٠)، وابن حبان (٧٣٢٥) من طريق جرير بن عبد الحميد الضبي، وأخرجه النسائي في الكبرى
كما في تحفة الأشراف (١٠٠/٧) من طريق عيسى بن يونس، وأربعتهم عن الأعمش به، كلهم قالوا ثم
قرأ النبي ﷺ هذه الآية.

وقد اتفق الحفاظ الكبار أمثال ابن معين ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل
وأبو حاتم الرازي على أن سفيان الثوري هو أوثق أصحاب الأعمش، بل شهد له أبو معاوية نفسه على
ذلك، كما في شرح علل الترمذي لابن رجب (٧١٥/٢).

وعليه فتكون رواية أبي معاوية على جلاله قدره شاذة لمخالفتها أصحاب الأعمش وهم جمع معهم الثوري.
وكذلك رواه منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن ابن مسعود وقال فيه (فقرأ)، أخرجه من هذه الطريق
البخاري (٤٨١١) و (٧٥١٣)، ومسلم (٢٧٨٦) (٢٠) وغيرهما.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٦٢/٤).

(٣) الألوسي، روح المعاني (٢٨١/١٢).

يجعل الله سبحانه وتعالى السماء على ذه - وأشار بالسبابة - والأرض على ذه، والجبال على ذه، وسائر الخلق على ذه - كل ذلك يشير بأصابعه - قال: فأنزل الله عز وجل "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ... الآية"^(١)، وذلك لضعف الرواية كما تبين في تخريجها.

وكان الزمخشري (٥٣٨هـ) قد اكنفى بذكر رواية "ثم قرأ النبي ﷺ" ولم يذكر رواية "فأنزل"^(٢)، وتعقب ابن عطية (٥٤٦هـ) القول بنزولها في اليهود بذكر ما ثبت في الصحيح، "ثم قرأ النبي ﷺ" وقال: فرسول الله ﷺ تمثل بالآية، وقد كانت نزلت"^(٣)، وهذا ما صنعه الإمام عند تفسير الآية^(٤)، وأما ابن عاشور (١٣٩٣هـ) فقال في التعليق على رواية "فأنزل" وهو وهم من بعض رواته، وكيف وهذه مكية وقصة الحبر مدنية"^(٥)، بل إنه شذوذ كما أوضحنا.

(١) رواه أحمد في مسنده رقم (٢٢٦٧) و (٢٩٨٩) ، والترمذي (٣٢٤٠)، والطبري (٣٣/٢٤) من طريق أبي كدينة عن عطاء بن السائب عن أبي الضحى عن ابن عباس.

وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.

أقول: عطاء بن السائب اختلط، وأبو كدينة ليس من أصحابه القدماء، انظر: ابن الكيال، الكواكب النيرات (ص ٧١-٧٤). ولعل الترمذي إنما صححه لشاهده من حديث ابن مسعود - سابق الذكر - ولكن رجحنا أن الصواب في حديث ابن مسعود "فقرأ رسول الله ﷺ" وليس: (فأنزل الله)، وعليه فلا تعتمد رواية ابن عباس هذه لاختلاط عطاء بن السائب، وما في الصحيح من رواية ابن مسعود بلفظ فقرأ أصح والله أعلم.

(٢) الزمخشري، الكشاف (١٣٨/٤).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٤٠-٥٤١).

(٤) انظر: التفسير (١٨١/١٥).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٦٤/٢٤).

سورة غافر:

ذكر الإمام عن ابن عباس^(١) مكية السورة إلا آيتين^(٢)، قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَكَ فِي آيَاتِ اللَّهِ يَقْتَرِبُونَ مِنْهَا فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبِيرًا مِمَّا هُمْ يُبَلِّغُونَ فَأَنْتَعِدَ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٥٦﴾ لَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرَ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾" [غافر: ٥٦-٥٧]، وعند تفسيره للآيتين قال: "قيل: المراد اليهود، فالآية مدنية على هذا كما تقدم في أول السورة"^(٣).

قلت: في هذا أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية قال: جاءت اليهود إلى رسول الله ﷺ فذكروا الدجال، فقالوا: يكون منا في آخر الزمان فعظموا أمره، وقالوا: يصنع كذا، فسأزل الله "إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَكَ فِي آيَاتِ اللَّهِ يَقْتَرِبُونَ مِنْهَا فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبِيرًا مِمَّا هُمْ يُبَلِّغُونَ فَأَنْتَعِدَ بِاللَّهِ" فأمر نبيه أن يتعوذ من فتنة الدجال "لَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرَ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٦﴾" قال: من خلق الدجال^(٤)، والرواية مرسلة، والمرسل لا يعول عليه في هذا الشأن كما أوضحنا غير مرة.

ولم يعبا بهذا المروي الطبري^(٥) (٣١٠هـ) والفخر الرازي^(٦) (٦٠٦هـ)، بينما ذكره الزمخشري (٥٣٨هـ) بصيغة التمريض^(٧).

ويرى ابن عطية (٥٤٦هـ) ضعفه، حيث قال: "هذه السورة مكية بإجماع، وقد روي في بعض آياتها أنها مدنية، وهو ضعيف والأول أصح"^(٨)، وتابعه على رأيه أبو حيان^(٩) (٧٤٥هـ).

(١) لم أجده بعد بحث في مظان الحديث.

(٢) انظر: التفسير (١٨٨/١٥).

(٣) المرجع السابق (٢١٢/١٥).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره رقم (١٨٤٤٠)، وزاد السيوطي نسبه في الدر المنثور (٢٩٤/٧) لعبد بن حميد، وصحح إسناده إلى أبي العالية، ولكنه مرسل لا يعول عليه في هذا الشأن.

وروي نحوه ابن أبي حاتم عن كعب الأحبار رقم (١٨٤٤١).

(٥) الطبري، جامع البيان (٨٩/٢٤-٩٠).

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٥٢٦/٩).

(٧) الزمخشري، الكشاف (١٦٩/٤).

(٨) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٤٥/٤).

(٩) أبو حيان، البحر المحيط (٤١٩/٧ و ٤٥١).

وتعقب ابن كثير (٧٧٤هـ) هذا المروي عن أبي العالية بقوله: "وهذا قول غريب، وفيه تعسف بعيد، وإن كان قد رواه ابن أبي حاتم في كتابه والله سبحانه وتعالى أعلم"^(١).
 وعده ابن عاشور (١٣٩٣هـ) شاذاً ورجح في أن المراد بقوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ الْمَشْرُوكُونَ، لما جاء في أول السورة حديثاً عن مجادلتهم، قوله تعالى: "مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا" [غافر: ٤]^(٢).

وخالف الألوسي (١٢٧٠هـ) إجماع المفسرين الذي نقله غير واحد منهم، فرجح مدنية الآية، حيث قال في التعقيب على قول أبي العالية (فأنزل الله تعالى الآية): هذا كالنص في أن أمر اليهود كان السبب في نزولها^(٣)، وعليه تكون الآية مدنية، وقد اتضح ضعفها وموقف العلماء منها.

سورة فصلت:

لم يتحدث الإمام عن مكيتها^(٤)، ولكنها مما أجمع العلماء على مكيتها، قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "هذه السورة مكية بإجماع من المفسرين"^(٥)، وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "مكية بلا

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٨٤/٤).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٧٦-٧٥/٢٤).

(٣) قال الألوسي: "هذا كالنص في أن أمر اليهود كان السبب في نزولها" ليمنع كونهما من الصيغ المحتملة للتفسير، لأن قول الصحابي (نزلت الآية في كذا) صيغة محتملة إما السببية وإما التفسير.

قال ابن تيمية (٧٢٨هـ): "قولهم: "نزلت هذه الآية في كذا" يُراد به تارة أنه سبب النزول، ويُراد به تارة أن هذا داخل في الآية، وإن لم يكن السبب، كما يقول: عني هذه الآية كذا"، انظر: ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، تحقيق د. عدنان زرزور، دار القرآن/الكويت، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (ص ٤٨).

وقال الزركشي (٧٩٤هـ): قد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: "نزلت هذه الآية في كذا" فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها، انظر: الزركشي، البرهان (١٢٦/١).

وقال غزلان (١٣٧٢هـ): "وسبيل معرفة المعنى الذي أراده الصحابي من هذه العبارة أن ينظر إلى ما ذكر بعد كلمة (في) فإن كان المذكور بعدها معنى تشتمل عليه الآية يُراد من المكلف تأديته أو الاعتاظ به، فالمقصود بما التفسير، وإن لم يكن كذلك بأن كان المذكور بعدها شخصاً مثلاً أو أشخاصاً أو حادثاً.. كان المقصود بما ذكر سبب النزول"، انظر: غزلان، البيان في مباحث من علوم القرآن، (ص ١٠٤).

(٤) انظر: التفسير (٢٢٠/١٥).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣/٥).

خلاف^(١)، وتابعه على هذا الألويسي (١٢٧٠هـ) وقال: "لم أقف فيها على استثناء"^(٢)، وهذا ما قرره من المحدثين ابن عاشور^(٣) (١٣٩٣هـ).

سورة الشورى:

ذكر الإمام القول بمكيتها كلها، وقولاً آخر عن ابن عباس يستثني منها قوله تعالى: "ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهَ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ قُلْ لَا أَتَمَلَّكُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ وَمَن يَعْتَرِكْ حَسَنَةً نِّدَّ لَهُ فِيهَا حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٢٣﴾" [الشورى: ٢٣]، وذكر روايتين عنه في سبب نزولها عند تفسيره الآية تفيدان مدنيتهما، حيث قال: "قال ابن عباس: لما قدم النبي ﷺ المدينة كانت تنوبه نوابس وحقوق لا يسعها ما في يديه، فقال الأنصار: إن هذا الرجل هداكم الله به، وهو ابن أحتكم، وتنوبه نوابس وحقوق لا يسعها ما في يديه فنجمع له، ففعلوا، ثم أتوه به فنزلت "قُلْ لَا أَتَمَلَّكُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ"^(٤).

وروى مقسم عن ابن عباس قال: سمع رسول الله ﷺ شيئاً، فخطب فقال للأنصار: ألم تكونوا أذلاء فأعزكم الله بي، ألم تكونوا ضللاً فهداكم الله بي، ألم تكونوا خائفين فأمنكم الله بي، ألا تردون علي؟ فقالوا: بئ نجيحك؟ قال: تقولون: ألم يطردك قومك فأويناك، ألم يكذبك قومك فصدقناك، "فعدد عليهم، قال: فحشوا على ركبهم فقالوا: أنفسنا وأموالنا لك، فنزلت: "قُلْ لَا أَتَمَلَّكُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ"^(٥).

وقال قتادة: قال المشركون: لعل محمداً فيما يتعاطاه يطلب أجراً، فنزلت هذه الآية^(٦)، ليحثهم على مودته ومودة أقربائه، قال الثعلبي (أحمد بن محمد) (٤٢٧هـ): وهذا أشبه بالآية لأن السورة مكية^(٧).

(١) أبو حيان، البحر المحيط (٤٦٣/٧).

(٢) الألويسي، روح المعاني (٣٤٧/١٢).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٢٨/٢٤).

(٤) أخرجه الواحدي في أسباب النزول رقم (٧٣٥)، وفي إسناده محمد بن السائب الكلبي، تقدم مراراً أنه متهم بالكذب.

(٥) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٤٧٢) والطبري في تفسيره (٣٢/٢٥)، وابن مردويه كما في الدر المنثور (٣٤٧/٧) من طريق يزيد بن أبي زياد عن مقسم به.

ويزيد هنا قال في الحفاظ في التقريب (٦٠١): "ضعيف كبر فنفخ وصار يلقن وكان شيعياً".

(٦) لم أجده بعد بحث في مظان الرواية.

(٧) انظر: التفسير (١٧/١٦).

قلت: ويظهر من ذكر الإمام لقول الثعلبي أنه يرجح مكيتها، والروايتان عن ابن عباس ضعيفتان كما اتضح في تخريجهما.

وعلق ابن حجر (٨٥٢هـ) على هذه الروايات فقال في الأولى: "هذه من رواية الكلبي ونحوه من الضعفاء"، وفي الثانية: "وهذا أيضاً ضعيف، ويظهر أن الآية مكية، والأقوى في سبب نزولها المروي عن قتادة"^(١).

قلت: كذلك لم تصح الرواية التي أخرجه الطبراني عن ابن عباس قال: "قالت الأنصار: لو جمعنا لرسول الله ﷺ مالا"، فأنزل الله "قُلْ لَا أَشْتَكُرُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى"^(٢).
بينما صح عنه ما يوافق القول بمكيتها، فروى أحمد عنه قال: "إن رسول الله ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله فيهم قرابة، فنزلت "قُلْ لَا أَشْتَكُرُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى"^(٣).

هذا وإنه بعد بيان ضعف الروايات التي تفيد استثناء الآية بترجح القول بمكيتها وهو ما يؤيده السياق فالآيات السابقة عليها إنما تتحدث عن كفار مكة قوله تعالى: "أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذُنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَضْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٠﴾ تَرَى الظَّالِمِينَ مُتَشَفِّعِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُمْ وَافِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٢١﴾" [الشورى: ٢١-٢٢]، وكذا الآية التالية قوله تعالى: "أَمْ يَقُولُونَ افترى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَإِنْ يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ وَيَمْحُ اللَّهُ النَّبِطَ الَّذِي كَفَرْتَ بِكَلِمَتِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٢٤﴾" [الشورى: ٢٤].

ويبدو أن الزمخشري (٥٣٨هـ) بقول بمكية الآية، حيث اكتفى بذكر المروي عن قتادة^(٤)، وأما ابن عطية (٥٤٦هـ) فقال: "هذه السورة مكية بإجماع من أكثر المفسرين"، وإن كان قد ذكر عموم المروي عن ابن عباس بما يفيد مكيتها ومدنيتها دون ترجيح^(٥).

(١) ابن حجر، فتح الباري (٥٥٩٦/٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير، رقم (١٢٣٨٤) من طريق عثمان بن أبي جبير عن ابن عباس به، وقال الميمني في مجمع الزوائد (١٠٣/٧): "فيه عثمان بن عمر أبو اليقظان وهو ضعيف".

(٣) رواه أحمد في مسنده، (٢٠٢٤) و (٢٥٩٩) وهو في صحيح البخاري، رقم (٤٨١٨) بنفس إسناد الإمام أحمد (محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاووس عن ابن عباس به)، وليس عنده التصريح بنزول الآية، وصرح بالنزول من رواية يحيى القطان عن شعبة، رقم (٣٤٩٧).

(٤) الزمخشري، الكشاف (٢١٣/٤).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٢٥/٥) و (٣٤-٣٣/٥).

وذكر الفخر الرازي (٦٠٦هـ) ما أخرجه الطبراني عن ابن عباس ولم يتعقبه بشيء^(١)، وكان أبو حيان (٧٤٥هـ) قد ذكر ما يفيد نزولها بالمشركين ونزولها بالأنصار دون تعقيب أو ترجيح^(٢).

وأما ابن كثير (٧٧٤هـ) فلقد ضعف رواية مقسم عن ابن عباس - بمثل ما ذكرنا في تخريجها - وقال: "ذكر نزولها في المدينة فيه نظر، لأن السورة مكية وليس يظهر بين هذه الآية وهذا السياق - يعني الرواية - مناسبة والله أعلم"^(٣)، ونسب ابن عاشور (١٣٩٣هـ) إلى الجمهور القول بمكيتها، ووافقهم، حيث وسم الرواية الأولى رواية الكلبي عن ابن عباس بالوضع، والرواية الثانية رواية مقسم عن ابن عباس بالضعف^(٤).

وخالف الألوسي (١٢٧٠هـ) فوافق القول باستثناء هذه الآية وغيرها، واستشهد برواية الإمام أحمد عن ابن عباس^(٥) - سابقة الذكر - وقال: "وأطلق غير واحد القول بمكيتها من غير استثناء.. وجوز أن يكون الإطلاق باعتبار الأغلب"^(٦).

• وعند تفسير الإمام لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ مُتَرَلِّ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ [الشورى: ٢٧] قال: قيل: إنها نزلت في قوم من أهل الصُّفَّة ممنوا سعة الرزق^(٧)، وقال حباب بن الأرت: فينا نزلت، نظرنا إلى أموال بني النضير وقريظة وبني قينقاع، فتمنيناها فنزلت.^{(٨) (٩)}

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٥٩٤/٩).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٤٩٣-٤٨٦/٧).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (١١٢/٤).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٣/٢٥ و ٨٣-٨٤).

(٥) الألوسي، روح المعاني (١١/١٣ و ٣١) وزعم أن الرواية عن ابن عباس رواها الإمام أحمد والشيخان، والصواب ما سبق بيانه عند تخريج الرواية، حيث رواها أحمد والبخاري فقط بنفس الإسناد رقم (٤٨١٨)، ولم يصرح فيه بنزول الآية، وفي رقم (٣٤٩٧) صرح فيه بنزول الآية ولكن بإسناد مختلف.

(٦) المرجع السابق (١٢/١٣).

(٧) سأذكر المروي في ذلك.

(٨) أخرجه الواحدي في كتابه أسباب النزول رقم (٧٣٧) بدون سند، ولم أفد على مسنده عند غيره بعد بحث، لذا نتوقف في هذه الرواية والله أعلم.

(٩) انظر: التفسير (١٩/١٦).

قلت: أما الرواية عن خباب رضي الله عنه فقد أخرجها الواحدي (٤٦٨هـ) في كتابه أسباب النزول بدون سند، ولم يخرجها غيره، وأما نزولها في أهل الصفة وتمنيهم سعة الرزق فقد أخرج الطبري وغيره عن أبي هانئ أنه سمع عمرو بن حُرَيْث يقول: إنما نزلت هذه الآية في أصحاب الصفة "وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَئِنْ يُنزِلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ" وذلك أنهم قالوا: لو أن لنا الدنيا، فتمنوا الدنيا^(١)، ولكن اختلف في صحة أبي حُرَيْث، فالرواية على الأظهر مرسلّة لا يعول عليها، حيث نفى صحبته كبار الأئمة كما اتضح في تحريجها.

وأخرج الحاكم عن علي رضي الله عنه قال: "نزلت هذه الآية في أصحاب الصفة" "وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَئِنْ يُنزِلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ"، وذلك أنهم قالوا: لو أن لنا فتمنوا الدنيا^(٢)، وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، ورواية ابن حُرَيْث شاهدة له.

وكان الزمخشري (٥٣٨هـ) قد ذكر المروي عن خباب - فقط - بصيغة التمرّض^(٣)، كما ذكر الفخر الرازي (٦٠٦هـ) المروي عن خباب والقول بنزولها في أهل الصفة ولم يتعقب ذلك بشيء^(٤).

ونص على استثناء الآية ونزولها في أهل الصفة السيوطي^(٥) (٩١٠هـ)، والآلوسي^(٦) (١٢٧٠هـ)، وذكر المروي في ذلك ولم يتعقبه بشيء أيضاً.

بينما تعقبه ابن عاشور (١٣٩٣هـ) بقوله: "هذا إن صح عن خباب فهو تأويل منه؛ لأن الآية مكية، وخباب أنصاري فلعله سمع تمثيل بعضهم لبعض هذه الآية ولم يكن سمعها من قبل. وروي أنها نزلت في أهل الصفة تمنوا سعة الرزق وهذا خير ضعيف"^(٧).

-
- (١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣٧/٢٥)، وأبو نعيم في الحلية (٣٣٨/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٣٢٢)، وزاد السيوطي نسبه في الدر المنثور (٣٥٢/٧) لابن المنذر وسعيد بن منصور وعبد بن حميد والطبراني.
- وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/٧): رجاله رجال الصحيح، وصحح إسناده السيوطي أيضاً.
- ولكن أقول: عمرو بن حُرَيْث هذا اختلف في صحبته، ليس هو المحزومي الصحابي المشهور، فقد نفى صحبته: البخاري وابن معين وابن صاعد، وأثبتها ابن حبان، انظر: الإصابة، لابن حجر (٦٢١/٤).
- (٢) رواه الحاكم في المستدرک (٤٤٥/٢) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٢٨٦/٧) رقم (١٠٣٣)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.
- (٣) الزمخشري، الكشاف (٢١٧/٤).
- (٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٥٩٩/٩).
- (٥) السيوطي، الإتيان (٥٠/١).
- (٦) الآلوسي، روح المعاني (١١/١٣ و ٣٩)، وهو يرى بالعموم مدنية بعض آيات السورة، انظر (١٢/١٣).
- (٧) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٩٣/٢٥)، ورجح مكية السورة كلها كما سبق بيانه، انظر (٢٣/٢٥).

إن هذه لمغالطات لا تقبل منه رحمه الله: فخباب لم يكن أنصارياً بل هو من السابقين إلى الإسلام وأول من أظهر إسلامه^(١)، وروايته تروى بغير سند - كما علمت - فلسنا بحاجة إلى تأويلها، وأما نزولها في أهل الصفة ليس بضعيف كما زعم، حيث صح المروي في ذلك عن علي رضي الله عنه كما سبق بيانه.

ولم يذكر هذه الآية من المستنثيات ابن عطية^(٢) (٥٤٦هـ) والإمام^(٣) وأبو حيان^(٤) (٧٤٥هـ)، وإن كانوا قد ذكروا المروي فيها بنزولها في أهل الصفة دون تعقيب.

ولعل عدم ذكرها ضمن المستنثيات يعني ترجيحهم لمكيتها، وأن المراد بقول علي رضي الله عنه وغيره "نزلت الآية في أهل الصفة" التفسير لا السببية.

فهذه الصيغة "نزلت الآية في كذا" من الصيغ المحتملة لا الصريحة في النزول، كما سبق بيانه بذكر قول ابن تيمية (٧٢٨هـ) والزر كشي (٧٩٤هـ) في ذلك.

ومما يعزز أن المراد من قول علي رضي الله عنه التفسير لا السببية، سياق الآيات، حيث اكتفت هذا المقطع آيات يخاطب الله فيها الكفار، قوله تعالى: "قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا

الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣١﴾ أَمْ يَقُولُونَ أَفَتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَإِن يَشِئِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُخَيِّطُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتٍ مَّيْمَةٍ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٣٢﴾" [الشورى: ٢٣-٢٤]، ثم قوله تعالى: "وَمَا أَصْبَحُكُمْ مِن مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴿٣٣﴾ وَمَا أَنتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٣٤﴾" [الشورى: ٣٠-٣١].

وأما ابن كثير (٧٧٤هـ) فلم يعبا بشيء من هذه الروايات، ولم يذكرها^(٥).

(١) انظر: ابن حجر، الإصابة (١/٤١٦).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥/٣٥ و ٣٦).

(٣) انظر: التفسير (٣/١٦).

(٤) أبو حيان، البحر المحيط (٧/٤٨٦ و ٤٩٥).

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤/١٠٥ و ١١٥).

سورة الزخرف:

قال الإمام: "مكية بإجماع"^(١) ووافقهم كما يظهر من تفسيره للسورة، ونقل الإجماع على مكيته من قبل ابن عطية^(٢) (٥٤٦هـ)، وتابعه على هذا أبو حيان^(٣) (٧٤٥هـ) والألوسي^(٤) (١٢٧٠هـ) وذكر قولاً نسباه لمقاتل^(٥) باستثناء قوله تعالى: "وَسَنَلَّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾" [الزخرف: ٤٥]، والرواية عنه معضلة لا يعول عليها، وذكر السيوطي في الإتيان استثناء هذه الآية ولم ينسبه لأحد^(٦)، ووافق ابن عاشور (١٣٩٣هـ) ابن عطية فيما نقله، ويذكر عن ابن زيد نزول الآية في بيت المقدس مع أنه لم يصرح في الرواية بالنزول^(٧).

وسياق الآيات يدل على مكيته حيث قال سبحانه: "فَأَسْتَمِعْكَ بِالَّذِي أَوْحَىٰ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَنٌ مِيرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٤٦﴾ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴿٤٧﴾ وَسَنَلَّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ ﴿٤٨﴾" [الزخرف: ٤٦-٤٨]، فهي دعوة لقوم النبي ﷺ ليتبينوا أن الدعوة إلى التوحيد شأن جميع الأنبياء لا للنبي ﷺ فهو على يقين بذلك.

سورة الدخان:

قال الإمام: "مكية باتفاق، إلا قوله تعالى: "إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٥﴾" [الدخان: ١٥]^(٨)، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "هذه السورة مكية لا أحفظ خلافاً في شيء منها"^(٩)، ولم يذكر السيوطي

(١) انظر: التفسير (٤١/١٦).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٥/٥).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٦/٥).

(٤) الألوسي، روح المعاني (٦٣/١٣).

(٥) لم أحده في أي من مظان الرواية بعد بحث.

(٦) السيوطي، الإتيان (٥٠/١).

(٧) أخرج الطبري في تفسيره (٩٣/٢٥) عن ابن زيد في قوله تعالى: "وَسَنَلَّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا" قال: جمع

رسول والأنبياء لرسول الله ﷺ ليلة أسري به بيت المقدس، فأمرهم وصلى بهم، فقال الله له: سلمهم - قال: فكان

أشد إيماناً وبقيناً بالله وبما جاءه من الله أن يسألهم - وقسراً - فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فنزل الذين

يقرءون آلحكمت من قبلك - [ابن جرير: ١٤].

(٨) انظر: التفسير (٨٤/١٦).

(٩) ابن عطية، المحرر الوجيز (٦٨/٥).

(٩١١هـ) فيها استثناء^(١)، بينما ذكر أبو حيان^(٢) (٧٤٥هـ) والألوسي^(٣) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٤) (١٣٩٣هـ) استثناء الآية التي نقل الإمام القول باستثنائها، ولم يسموا قائله.

ولكن الإمام عند تفسيره الآية استشهاد بما يدل على مكيته^(٥)، بحديث البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ لما رأى من الناس إديباراً، قال: اللهم سبع كسبع يوسف، فأخذهم سنة حصت كل شيء حتى أكلوا الجلود والجيف، وينظر أحدهم إلى السماء فيرى الدخان والجوع، فاتاه أبو سفيان فقال: يا محمد، إنك تأمر بطاعة الله وبصلة الرحم، وإن قومك قد هلكوا، فادع الله لهم، قال الله تعالى: "فَأَرْسَلْنَا يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿٦٠﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾ وَرَبُّنَا أَخْبَفَ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿٦٢﴾ أَنْ لَهُمْ لَذِكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ ﴿٦٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ ﴿٦٤﴾ إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا أَنْ نَكْفُرَ بِآيَاتِهِ يَوْمَ تُنْفِثُ السَّحَابَ ﴿٦٥﴾ فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، وقد مضت الدخان والبطشة واللزام^(٦) وآية الروم^(٧).

وفي ترجيحنا لمكية قوله تعالى: "وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِلرَّيْبِ وَمَا يَنْتَضِعُونَ" [الأنعام: ٧٦]، بينا أن النبي ﷺ دعا على قريش مرتين مرة قبل الهجرة بمكة وأخرى بعدها بالمدينة.

وبينا أن المروي عن ابن مسعود أفاد الدعاء على قريش بمكة قبل الهجرة، ومما يؤكد ذلك - إضافة لما ذكرناه سابقاً - لفظ البخاري عنه قال: "إن قريشاً لما أبطأت عن الإسلام واستعصت

(١) السيوطي، الإتقان (١/٥٠).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٨/٣٣).

(٣) الألوسي، روح المعاني (١٣/١٠٩).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٥/٢٧٥).

(٥) انظر: التفسير، (١٦/٨٨-٨٩).

(٦) المراد باللزام كما في رواية مسروقة عنه "واللزام تصوف يكون لزماناً، أي جزء يلزم كل عامل بما عمل، انظر:

البخاري، الصحيح (٤٧٦٧).

(٧) البخاري، الصحيح، (١٠٠٧) وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح، (٢٧٩٨)، وأحمد، المسند (٣٦١٣) و

(٤١٠٤) و (٤٢٠٦)، والترمذي، السنن (٣٢٥٤)، والنسائي في الكبرى (١١٢٠٢) و (١١٤٨١) و

(١١٤٨٣)، والحميدي (١١٦)، والطبراني في الكبير (٩٠٤٦) و (٩٠٤٨)، وأبو يعلى (٥١٤٥)، وابن حبان

(٤٧٦٤) و (٥٦٨٥).

على رسول الله ﷺ دعا عليهم بسنين كسني يوسف - إلى أن قال - ثم عادوا في كفرهم فأخذهم الله يوم بدر، قال الله تعالى: "يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾" [الدخان: ١٦] (١).

وفي لفظ آخر للبخاري ومسلم عنه قال: "... فاستسقى لهم فسقوا فترلت "إِنْكَرَ عَابِدُونَ" فلما أصابتهم الرفاهية عادوا إلى حالهم حين أصابتهم الرفاهية، فأنزل الله عز وجل "يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾" قال: يعني يوم بدر (٢).

وهذا ما رجحه الفخر الرازي (٦٠٦هـ) حيث قال: "إن النبي ﷺ دعا على قومه بمكة لما كذبه فقال: "اللهم اجعل سنينهم كسني يوسف" فارتفع المطر وأجدبت الأرض وأصابت قريشاً شدة المجاعة حتى أكلوا العظام والكلاب والجيف." ونسبه قولاً لابن مسعود رضي الله عنه (٣)، كما في الحديث السابق.

وتبناه كذلك ابن حجر (٨٥٣هـ) حيث قال: "أفاد الدمياطي (عبد المؤمن بن خلف) (٧٠٥هـ): "أن ابتداء دعاء النبي ﷺ على قريش بذلك كان عقب طرحهم على ظهره سلى الجزور"، وكان ذلك بمكة قبل الهجرة"، وقوله "فجاءه أبو سفیان" يعني الأموي والد معاوية، والظاهر أن مجيئه كان قبل الهجرة لقول ابن مسعود "ثم عادوا إلى كفرهم"، فذلك قوله تعالى: "يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾"، يوم بدر (٤)، ولم ينقل أن أبا سفیان قدم المدينة قبل بدر، وعلى هذا فيحتمل أن يكون أبو طالب كان حاضراً ذلك، فلذلك قال: وأبيض يستسقي الغمام بوجهه" (٥).

وكما رجح الإمام وابن عطية (٥٤٦هـ) والفخر الرازي (٦٠٦هـ) والسيوطي (٩١١هـ) من المفسرين مكة الآية - فيما تبين - فقد رجح مكيتها كذلك منهم: الألويسي (١٢٧٠هـ) حيث قال: "وظاهر حديث ابن مسعود يدل كما في تاريخ ابن كثير (٧٧٤هـ) على أن القصة كانت بمكة، فالآية مكة" (٦)، وابن عاشور (٧) (١٣٩٣هـ)، إلا

(١) البخاري، الصحيح، رقم (٤٨٠٩).

(٢) البخاري، الصحيح، رقم (٤٨٢١)، ومسلم، رقم (٢٧٩٨).

(٣) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٦٥٦/٩).

(٤) هذا اللفظ من رواية أخرجه البخاري، الصحيح (١٠٢٠).

(٥) ابن حجر، فتح الباري (١٤٣٢/٣).

(٦) الألويسي، روح المعاني (١١٦/١٣).

(٧) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٨٧-٢٨٦/٢٥).

أنه يرى أن العذاب بالجوع والقحط وقع بعيد الهجرة، واستدل لذلك بقوله تعالى: "وَمَا كَانَتْ أَللَّهُ يُعَذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ أَللَّهُ مُعَذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ" [الأنفال: ٣٣].

وللتوفيق بين ما أفادته رواية ابن مسعود من وقوع العذاب بمم قبل الهجرة، وما أفادته الآية من نفي تعذيبهم والنبي ﷺ فيهم، أقول: سياق الآية يدل على أن العذاب المنفي وقوعه بهم والنبي ﷺ فيهم إنما هو العذاب الذي يستأصلهم بدلالة قوله حكاية عنهم في الآية السابقة "وَإِذْ قَالُوا أَلَلَّهُمْ إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ" [الأنفال: ٣٢]، والله أعلم.

سورة الجاثية:

ذكر الإمام قولاً بمكية السورة كلها وقولاً يستثنى من مكيتها قوله تعالى: "قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ أَللَّهُ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ" [الجاثية: ١٤]^(١).

وقال: "قال المهدي (أبو العباس أحمد بن عمار) (٤٤٠هـ) والنحاس (أبو جعفر أحمد بن محمد) (٣٢٨هـ) عن الضحاك عن ابن عباس قال: نزلت في عمر رضي الله عنه شتمه رجل من المشركين بمكة قبل الهجرة فأراد أن يبطش به، فأنزل الله عز وجل الآية"^(٢)، فالسورة كلها مكية على هذا من غير خلاف"، ولكنه عند تفسيره الآية ذكر هذا المروي ونقل عن ابن العربي (محمد بن عبدالله) (٥٤٣هـ) قوله: "وهذا لم يصح، وقال: قال الواحدي (علي بن أحمد) (٤٦٨هـ) والقشيري (عبد الكريم بن هوازن) (٤٦٥هـ) وغيرهما عن ابن عباس أن الآية نزلت في عمر مع عبد الله بن أبي في غزوة بني المصطلق، فإنهم نزلوا على بئر يقال لها (المريسيع) فأرسل عبد الله غلامه ليستقي وأبطأ عليه فقال ما حبسك؟ قال: غلام عمر بن الخطاب قعد على فم البئر، فما ترك أحداً يستقي حتى ملاً قرب النبي ﷺ وقرب أبي بكر، وملاً لمولاه، فقال عبد الله: ما مثلنا ومثل هؤلاء إلا كما قيل:

(١) انظر: التفسير (١٠٤/١٦) في مقدمة تفسير السورة، ونسب السيوطي القول باستثناء الآية لفتادة، وهو قول مرسل لا يعول عليه، انظر: الإتيان (٥٠/١).

(٢) لم أجده في أي من مظان الرواية بعد بحث، ونسب الألويسي في تفسيره روح المعاني هذه الرواية لمقاتل (١٤٤/١٣) والرواية عن مقاتل معضلة لا يعول عليها.

سَمَّنَ كَلْبِكَ يَا كَلْبُكَ، فبلغ عمر رضي الله عنه قوله، فاشتعل على سيفه يريد التوجه إليه ليقبضه، فأنزل الله هذه الآية، هذه رواية عطاء عن ابن عباس^(١).

وروى عنه ميمون بن مهران قال: لما نزلت "مَنْ ذَا الَّذِي يُغْرِضُ اللَّهَ قَرَضًا" [البقرة: ٢٤٥] قال يهودي بالمدينة يُقال له فنحاص: احتاج رب محمد! قال: فلما سمع عمر بذلك اشتعل على سيفه وخرج في طلبه، فجاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ فقال: "إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ لَكَ "قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ"، واعلم أن عمر قد اشتعل سيفه وخرج في طلب اليهودي، فبعث رسول الله ﷺ في طلبه، فلما جاء قال: يا عمر ضع سيفك، قال: يا رسول الله، صدقت أشهد أنك أرسلت بالحق، قال: فإن ربك يقول: "قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ" قال: لا جرم! والذي بعثك بالحق لا ترى الغضب في وجهي^(٢)..^(٣).

قلت: رواية عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما تروى بدون سند، ورواية ميمون بن مهران عنه ضعيفة كما تبين في تخریجها، وعليه فالأظهر مكيته لعدم صحة ما يخالف ذلك. ولقد أعرض الطبري (٣١٠هـ) عن هذه الروايات كلها، وذكر في تفسير الآية ما يفيد مكيته ونزولها بسبب إيذاء المشركين للنبي ﷺ وأصحابه عليهم الرضوان^(٤)، وتابعه على هذا ابن كثير (٧٧٤هـ) وقال: "نزلت في ابتداء الإسلام أمروا أن يصيروا على أذى المشركين وأهل الكتاب"^(٥).

ورجح ابن عطية (٥٤٦هـ) نزولها في ابتداء الإسلام وقال: "سورة الجاثية مكية لا خلاف في ذلك"^(٦)، وذكر رواية نزولها في فنحاص وتعقبها بقوله: "هذا احتجاج بالآية مع قدم

(١) لم أجد من ذكر سبب نزول الآية بهذا السبب، سوى من ذكرهم الإمام، وهي عند الواحدي في كتابه رقم (٧٤٣) بدون سند، ولم أجد لها سبباً آخر مستنداً لنزولها سوى الآتي، وهو ضعيف.

(٢) لم أجد هذه الرواية - أعني التي تضمنت نزول آية الجاثية في هذه القصة - بعد بحث عند غير الواحدي في كتابه أسباب النزول رقم (٧٤٣)، وفي إسناده محمد بن زياد الشكري، ترجمه الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٥٢/٣)، ونقل عن أحمد قوله فيه: "كذاب أعور يضع الحديث"، وكذلك وصفه بالكذب يحيى بن معين وأبو زرعة والدارقطني، وقال ابن المديني: "رمى بما كتبت عنه" وضعفه جداً، فالرواية ضعيفة.

(٣) انظر: التفسير (١٠٧/١٦).

(٤) الطبري، جامع البيان (١٦٩/٢٥-١٧٠).

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (١٤٩/٤).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٧٩/٥).

نزولها" (١)، وتابعه على هذا أبو حيان (٢) (٧٤٥هـ)، كما رجح مكيتها الألوسي (١٢٧٠هـ) مستنداً إلى الرواية الأولى في أنها نزلت في عمر لما أراد أن يطش برجل من المشركين شتمه (٣)، وضعف ابن عاشور (١٣٩٣هـ) الروايات التي أفادت مدنيته، ورجح مكيتها (٤).

وأما الزمخشري (٥٣٨هـ) فلقد ذكر نزولها في عمر لما أراد أن يطش برجل من بني غفار شتمه (٥)، مما يعني مدنيته لأن بني غفار من نزلاء ضواحي المدينة المنورة، ولكن لم أفق على هذه الرواية في أي من المظان، كما لم يعلق عليها ابن حجر (٨٥٢هـ) في حاشيته على الكشاف (٦). وكان الفخر الرازي (٦٠٦هـ) ذكر عموم الروايات التي تفيد مكة الآية ومدنيته، ولم يتعقبها بما يظهر موقفه (٧).

سورة الأحقاف:

قال الإمام: "مكة في قول جميعهم" (٨)، إلا أنه عند تفسيره قوله تعالى: "قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَقَامُنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" [الأحقاف: ١٠]، ذكر ما رواه الترمذي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه أنه قال: فنزلت في "وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَقَامُنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" (٩)، وقد تقدم في آخر سورة الرعد "عند قوله تعالى: "وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ" [الرعد: ٤٣].

(١) المرجع السابق، (٨٣/٥).

(٢) أبو حيان، البحر المحیط (٤٢/٨-٤٥).

(٣) الألوسي، روح المعاني (١٤٤/١٣)، وكان قد ذكر الروايات الأخرى، انظر (١٤٥/١٣).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٣٩/٢٥) وهو يرى أنها نزلت في مكة في وقت كان المسلمون قد كسروا فيه وأحصوا بعزهم، فأمروا بالعمو وأن يكلوا أمر نصرهم إلى الله.

كما يرى الألوسي رحمه الله أن حال المسلمين من عجز وقهر كانوا فيه، لا يمنع أمرهم بالعمو والصفح ليحتج بذلك على مدنية الآية، لأن العجز لم يكن حال كل المسلمين، انظر: روح المعاني (١٤٤/١٣).

(٥) الزمخشري، الكشاف (٢٨١/٤).

(٦) انظر: حاشية ابن حجر على الكشاف (٢٨١/٤).

(٧) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٦٧٣/٩).

(٨) انظر: التفسير (١١٩/١٦).

(٩) المرجع السابق (١٢٥/١٦).

قلت: لقد ذكرت -هناك- الرواية بتمامها وبينت ضعفها، ولكن روى البخاري عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: "ما سمعت النبي ﷺ يقول لأحد يمشی على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام، قال: وفيه نزلت هذه الآية "وَتَشْهَدُ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَعَلَىٰ مِثْلِهِ" [الأحقاف: ١٠]، قال: -أي شيخ البخاري عبد الله بن يوسف- لا أدري قال مالك الآية أو في الحديث"^(١)، قال ابن حجر (٨٥٢هـ): "أي لا أدري هل قال مالك إن نزول هذه الآية في هذه القصة من قبل نفسه أو هو بهذا الإسناد؟"^(٢).

ورواه مسلم بدون ذكر نزول الآية في عبد الله بن سلام"^(٣)، كلاهما من طريق مالك عن أبي النضر عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه، مما قد يعني صحة شك شيخ البخاري عبد الله بن يوسف في أن ذكر نزول الآية فيه رضي الله عنه مدرج.

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): "ولم أر هذا -الشك- عن عبد الله بن يوسف إلا عند البخاري"^(٤)، ثم قال: "ووقع في رواية ابن وهب عند الدارقطني التصريح بأنها من قول مالك .. وقد استنكر الشعبي فيما رواه عبد بن حميد عن النضر بن شميل عن ابن عون نزولها في عبد الله بن سلام، لأنه إنما أسلم بالمدينة والسورة مكية"^(٥).

(١) رواه البخاري، الصحيح، رقم (٣٨١٢).

(٢) ابن حجر، فتح الباري (٤٣٩٠/٨).

(٣) رواه مسلم، الصحيح، رقم (٢٤٨٣).

(٤) ابن حجر، فتح الباري (٤٣٩١/٨) وقال أيضاً: "وقد رواه عن عبد الله بن يوسف أيضاً إسماعيل بن عبد الله الملقب بمويه في فوائده ولم يذكر هذا الكلام عن عبد الله بن يوسف، وكذا أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن عبد الله بن يوسف، وكذا أخرجه الدارقطني في "غرائب مالك" من وجهين آخرين عن عبد الله بن يوسف، وأخرجه من طريق ثالث عنه بلفظ آخر مقتصراً على الزيادة دون الحديث وقال: إنه وهم، وروى ابن منده في "الإيمان" من طريق إسحاق بن سيار عن عبد الله بن يوسف الحديث والزيادة وقال فيه: قال إسحاق: فقلست لعبد الله بن يوسف إن أبا مسهر حدثنا هذا عن مالك ولم يذكر هذه الزيادة، قال: فقال عبد الله بن يوسف: إن مالكاً تكلم به عقب الحديث، وكانت معي ألواحى فكُتبت. انتهى، وظهر لهذا سبب قوله للبخاري "ما أدري"، وقد أخرجه الإسماعيلي والدارقطني في "غرائب مالك" من طريق أبي مسهر وعاصم بن مهجع وعبد الله بن وهب وإسحاق بن عيسى، زاد الدارقطني: وسعيد بن داود وإسحاق الفروي كلهم عن مالك بدون هذه الزيادة، قال: فالظاهر أنها مدرجة من هذا الوجه.

(٥) ابن حجر، فتح الباري (٤٣٩٠/٨ - ٤٣٩١).

وروى الحديث من طريق مالك البزار^(١) وأبو نعيم^(٢) وابن عساكر^(٣) وأشاروا إلى أن آخره مدرج من كلام مالك.

وحزم الخطيب البغدادي (أحمد بن علي) (٤٦٣هـ) في كتابه (الفصل للوصل المدرج في النقل) بالإدراج في حديث مالك^(٤).

وذكر ابن عبد البر (يوسف بن عبد الله) (٤٦٣) قولين يفيدان نزول قوله تعالى "وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ" [الرعد: ٤٣] وقوله تعالى: "وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَنَّهُ عَمِلَ مِثْلَهُ" [الأحزاب: ١٠] في عبد الله بن سلام رضي الله عنه، ثم قال: "لا وجه لهما عند الاعتبار"^(٥).

وعليه فهذه الروايات ليس فيها ما يفيد نزول الآية في عبد الله بن سلام إلا أن الطبري روى عن عوف بن مالك رضي الله عن قال: انطلق النبي ﷺ وأنا معه حتى دخلنا كنيسة اليهود بالمدينة يوم عيد لهم، فكروها دخولنا عليهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: يا معشر اليهود أروني اثني عشر رجلاً يشهدون أنه لا إله إلا هو وأن محمداً رسول الله، يحبط الله على كل يهودي تحت آدم السماء الغضب الذي غضب عليه، قال: فأسكتوا فما أجابه أحد ثم قلت فلم يجبه أحد، فانصرف وأنا معه، حتى إذا كدنا نخرج نادى رجل من خلفنا: كما أنت يا محمد، قال: فأقبل، فقال ذلك الرجل: أي رجل تعلموني فيكم يا معشر اليهود، قالوا: والله ما نعلم أنه كان فينا رجل أعلم بكتاب الله ولا أفضه منك، ولا من أهلك، ولا من جدك قبل أهلك، قال: فإني أشهد بالله أنه النبي ﷺ الذي تجددونه في التوراة والإنجيل، قالوا: كذبت، ثم ردوا عليه قوله وقالوا له شراً، فقال لهم رسول الله ﷺ: كذبتم لن تقبل قولكم، أما أنفأ فتشون عليه من الخير ما أنثيتم، وأما إذ آمن كذبتموه وقتلتم ما قتلتم فلن تقبل قولكم، قال: فخرجنا ونحن ثلاثة: رسول الله ﷺ وأنا وعبد الله بن سلام، فأنزل الله فيه "قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ... الآية"^(٦).

(١) رواه البزار في مسنده رقم (١٠٩٤) (٣٠٣/٣).

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٣٤٤/٦).

(٣) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٨/٢٩).

(٤) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الفصل للوصل المدرج في النقل، تحقيق عبد السمیع الأیسی، دار ابن الجوزي، ط ١،

١٤١٨هـ.

(٥) ابن عبد البر، الاستيعاب مامش الإصالة (٣٧٥/٢).

(٦) رواه الطبري في تفسيره (١٧/٢٦) وهو عند أحمد في مسنده (٢٥/٦)، وابن حبان في صحيحه رقم (٧١٦٢)، والطبراني

في الكبير (٨٣/١٨)، والحاكم في المستدرک (٤١٥/٣)، كلهم من طريق أبي المغيرة عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن

ابن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك به، ورواه كلهم ثقات، لذلك صححه الحاكم على شرط الشيخين.

وهذه الرواية مع صحة سندها - كما تبين في تحريجها- إلا أنها جاءت مخالفة لقصة إسلام عبد الله بن سلام في صحيح البخاري^(١) بإسناد أصح من إسنادها، وليس فيها ذكر نزول الآية فيه.

كما جاء في حديث هجرة الرسول ﷺ عند البخاري^(٢) أن إسلامه كان عند قدوم النبي ﷺ المدينة ونزوله في بيت أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه. لذلك في النفس من حديث عوف بن مالك ماخذ، خصوصاً إن علمت أن إسلامه كان بعد غزوة حبيش^(٣).

ورجح الطبري (٣١٠هـ) مكة الآية بدلالة السياق حيث قال: الصواب من القول في ذلك عندنا أن الذي قاله مسروق - الآية نزلت في غصصة الذين كفروا من أهل مكة- أشبه بظاهر التنزيل، لأن قوله "قُلْ أَرَأَيْتُمْ .. مِثْلَهُ" في سياق توبيخ الله - تعالى ذكره- مشركي قريش، واحتجاجاً عليهم لنبيه ﷺ، وهذه الآية نظيرة سائر الآيات قبلها، ولم يجر لأهل الكتاب ولا لليهود قبل ذلك ذكر، فتوجه هذه الآية إلى أنها فيهم نزلت، ولا دل على انصراف الكلام عن قصص الذين تقدم الخير عنهم معنى، غير أن الأخبار قد وردت عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ بأن ذلك عني به عبد الله بن سلام وعليه أكثر أهل التأويل، وهم كانوا أعلم بمعاني القرآن والسبب الذي فيه نزل وما أريد به^(٤)، فتراه رحمه الله بعد أن رجح عاد فتردد!!

قال شيخنا فضل عباس: "ولكن ابن جرير - ساعه الله- بعد أن نصر هذا القول - بمكة الآية- من حيث التاريخ والسياق عاد ليسوغ قبول القول الآخر وهو أن الشاهد عبد الله بن سلام، بحجة أن هذا هو الذي رُوي عن الصحابة، سامح الله ابن جرير ورحمه ورضي عنه، فليت بقي على تمسكه بالقول الذي أقام له الحجة"^(٥)، ولو أنه قال: لما روي عن الصحابة (فإنه يدخل في الآية وتصدق عليه) لكان خيراً.

ورجح مكيتها ابن كثير (٧٧٤هـ) حيث قال: فإن هذه الآية مكة نزلت قبل إسلام عبد الله بن سلام رضي الله عنه، وهذه كقوله تبارك وتعالى: "وَإِذَا بُتئىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَامَنَّا بِعَمَّةٍ إِنَّهُ لَأَلْحَقُ مِنَّا"

(١) انظر: قصة إسلامه في صحيح البخاري رقم (٣٣٢٩) و (٣٩٣٨) و (٤٤٨٠).

(٢) انظر: صحيح البخاري، رقم (٣٩١١).

(٣) ابن حجر، الإصابة (٤٣/٣).

(٤) الطبري، جامع البيان (١٧/٢٦).

(٥) عباس، فضل، التفسير أساسياته وأبحاثه، مكتبة دنديس، عمان، ط١/١٤٢٦هـ (ص٢٩٦).

رَبِّتَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ [النصم: ١٠٧]، وقال تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْآذَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٨﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٩﴾" [الإسراء: ١٠٧-١٠٨].

ومال ابن عطية (٥٤٦هـ) إلى مكية الآية، وذكر أن الشاهد في رأي الجمهور موسى عليه السلام، وقال على فرض أن الشاهد ابن سلام، فالآية مكية تضمنت غيباً أبرزه الوجود^(١).

وهذا ما تبناه الطيبي (الحسين بن محمد) (٧٤٣هـ) فيما نقله عنه الألويسي (١٢٧٠هـ) حيث قال: "المعنى بالآية ابن سلام، والسورة مكية، وتحقيقه أنه نزل ما سيكون منزلة الواقع ولهذا عطف (شهد) وما بعده على قوله تعالى: "إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ" ليعلم أن مثله في التحقيق^(٢)، وذكره ابن حجر (٨٥٢هـ) وجهاً محتملاً في توجيه قول مالك المدرج في حديث البخاري^(٣)، وتابعهم على ذلك من المحدثين ابن عاشور^(٤) (١٣٩٣هـ).

قلت: ولكن هذا التأويل والتوجيه لا يقبل، فكيف يمتنع على كفار قريش بأمر مستقبلي، والأصل أن يلزمهم الحجة على التو.

وكان الرمخشري^(٥) (٥٣٨هـ) والفخر الرازي^(٦) (٦٠٦هـ)، وأبو حيان^(٧) (٧٤٥هـ) قد ذكروا الروايات ولم يجزموا أمرهم.

وانفرد الألويسي (١٢٧٠هـ) بالتصريح بمدنية الآية، حيث قال: "فالظاهر من الأخبار أن التزول كان في المدينة وأنه بعد شهادة ابن سلام^(٨)".

• ذكر الإمام عند تفسير قوله تعالى: "فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ

يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَارٍ بَلَّغْ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (١٥٦/٤).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٩٤/٥-٩٥).

(٣) الألويسي، روح المعاني (١٧٠/١٣).

(٤) ابن حجر، فتح الباري، (٤٣٩١/٨).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٦٦/٢٦) حيث قال: وعندني أنه يجوز أن يكون هنا إخباراً من الله لرسوله بما سيقع من إيمان عبد الله بن سلام، فيكون هو المراد، وإن كانت الآية مكية.

(٦) الرمخشري، الكشاف (٢٩١/٤-٢٩٢).

(٧) الفخر الرازي، التفسير الكبير (١١/١٠).

(٨) أبو حيان، البحر المحيط (٥٨/٨).

(٩) الألويسي، روح المعاني (١٧٠/١٣-١٧١).

﴿الأحفاف: ٣٥﴾ قول مقاتل "أن هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ يوم أحد"^(١)، والرواية عنه معضلة فضلاً على أنها لم تثبت عنه.

وذكر استثناء هذه الآية ابن عطية^(٢) (٥٤٦هـ) وأبو حيان^(٣) (٧٤٥هـ) والسيوطي^(٤) (٩١١هـ) والألوسي^(٥) (١٢٧٠هـ) وليس للمستثنى حجة يعول عليها.

• وانفرد السيوطي^(٦) (٩١١هـ) من بين من أرجع إلى تفاسيرهم عادة في استثناء قوله تعالى من مكة السورة "وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٠﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ تَقَابَلُوا أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصِّدْقِ الَّذِينَ كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿١١﴾ وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ إِذَا لُمْتُكُمَا إِنِّي ظَنَمْتُ لَكُمَا إِنِّي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَعْجِلَانِ اللَّهَ وَتِلْكَ آيَاتُ الَّذِينَ يُؤْتَوْنَ الْكِتَابَ أَذَىٰ يَوْمَ لَعْنَتِهِمْ فِي الْقُرُونِ الَّتِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿١٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُنْتَهَىٰ الْأَرْضِ قَدْحًا فَكَلَّمْنَا بَعْضَ الْكَافِرِينَ ﴿١٣﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آلِبَيْتِهِمْ يَفْتَرُونَ ﴿١٤﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُنْتَهَىٰ الْأَرْضِ قَدْحًا فَكَلَّمْنَا بَعْضَ الْكَافِرِينَ ﴿١٥﴾﴾ [الأحفاف: ١٥-١٨] وليس عليه دليل.

سورة محمد:

ذكر الإمام قولاً بمدنيتهما، وقولاً آخر يستثنى منها قوله تعالى "وَكَايِنٍ مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ أَهْلَكْنَاهُمْ فَلَا تَاصِرَ لَهُمْ سَبِيلٌ" [محمد: ١٣]^(٧).

وعند تفسيره الآية قال: قال قتادة وابن عباس: لما خرج النبي ﷺ من مكة إلى الغسار، التفت إلى مكة وقال: "اللهم إنك أحب البلاد إلي، ولولا المشركون أهلك أخرجوني لما

(١) انظر: التفسير (١٤٦/١٦).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٩١/٥ و ١٠٧).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٥٥/٨ و ٦٨).

(٤) السيوطي، الإتيان (٥٠/١).

(٥) الألوسي، روح المعاني (١٦١/١٣).

(٦) السيوطي، الإتيان (٥٠/١).

(٧) انظر: التفسير (١٤٨/١٦).

خرجت منك"، فنزلت الآية^(١)، ذكره الثعلبي (أحمد بن محمد) (٤٢٧هـ) وهو حديث صحيح^(٢).

قلت: الحق أن الحديث صح دون ذكر نزول الآية، وأما هذه الرواية فسندها ضعيف كما تبين في التخريج.

ولم يلتفت الزمخشري^(٣) (٥٣٨هـ) ولا الفخر الرازي^(٤) (٦٠٦هـ) إلى هذا المروي البتة، ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) الإجماع على مدنيتهما^(٥)، وتعقب ذلك المروي وغيره^(٦) بقوله "حكمه حكم البلدني"^(٧).

وخالف أبو حيان (٧٤٥هـ) ابن عطية فنفي الإجماع على مدنيتهما، وقال: هي مدنية عند الأكثر^(٨)، وذكر ابن كثير (٧٧٤هـ) الرواية بتزول الآية في طريق هجرة النبي ﷺ ولم يتعقبها بما يوضح ضعفها^(٩)، ولم يذكر السيوطي (٩١١هـ) فيها استثناء^(١٠)، ورجح ابن عاشور

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٧/٢٦)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٦٠/٢) رقم (١٤٧٤)، وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (١٧٥/٤) من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس. وهذا إسناد ضعيف، حنش لقب واسمه حسين بن قيس، قال أحمد والنسائي: متروك، قال أبو زرعة وابن معين: ضعيف، وقال البخاري: لا يكتب حديثه، وقال السعدي: أحاديثه منكورة جداً، انظر: الذهبي، الميزان (٥٤٦/١). فلا أدري ما وجه قول القرطبي: وهو حديث صحيح! نعم صح الحديث دون ذكر سبب النزول كما هو في سنن الترمذي (٣٩٢٢) ومسنند أبي يعلى (٢٦٦٢) وغيرها...

(٢) انظر: التفسير (١٥٦/١٦) وفي مقدمة السورة (١٤٨/١٦) ذكر الإمام قولاً غريباً نسبته لابن عباس في أن الآية أنزلت بعد حجة الوداع حين خرج من مكة عليه الصلاة والسلام، ومعنى الآية بأى ذلك، ولا يتناسب مع نعمة الله بالفتح والنصر للمؤمنين يومها، وتابيه على ذكر هذا القول أبو حيان في تفسيره (٧٨/٨).

(٣) الزمخشري، الكشاف (٣١٢/٤).

(٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٤٥/١٠).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (١٠٩/٥).

(٦) نحو ما سبق ذكره عن الإمام من أنها نزلت بعد حجة الوداع، وذكر ابن عطية (١٠٩/٥) قبيلاً آخر بتزولها بعد الحديبية، وهو مما لم تصح به رواية، وبأباه معنى الآية.

(٧) ابن عطية، المحرر الوجيز (١١٣/٥).

(٨) أبو حيان، البحر المحيط (٧٣/٨).

(٩) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (١٧٥/٤).

(١٠) السيوطي، الإتقان (٥٠/١).

(١٣٩٣هـ) مدنيتهما وعدّ القول بمكيتها وهما نشأ عن المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما^(١).

وانفرد الألوسي (١٢٧٠هـ) من بين من ذكرت بترجيح مكة الآية، حيث ذكر المروي في ذلك واعتمده مع أنه ضعيف، ثم قال: فيكون مكياً بناءً على أن ما أنزل في طريق المدينة قبل أن يبلغها النبي ﷺ، أعني ما نزل في سفر الهجرة من المكّي اصطلاحاً^(٢).

ولكن الأظهر أن الشروع في الفعل فعل^(٣)، فالهجرة معتبرة من لحظة الشروع فيها، ويستأنس لهذا بقوله تعالى: "وَمَنْ خَرَجَ مِنْ بَنِيهِمْ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْوَيْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ"^(٤) [النساء: ١٠٠]، وهذا ما رآه ابن عطية كما رأيت.

سورة الفتح:

قال الإمام: "مدنية بإجماع"^(٥)، نزلت على النبي ﷺ في منصرفه من الحديبية، وعلى هذا عموم المفسرين^(٦)، وهي بذلك مدنية بتامها على الاصطلاح المشهور^(٧) عند الجمهور، ويشهد بذلك ما رواه مسلم عن قتادة أن أنس بن مالك حدثهم قال: لما نزلت "إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾ لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٢﴾ وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا ﴿٣﴾ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴿٤﴾ وَاللَّهُ جُنُودَ الْمُنَافِقِينَ ﴿٥﴾ وَالْأَرْضِ كَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا ﴿٦﴾ لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٧١/٢٦).

(٢) الألوسي، روح المعاني (١٩٣/١٣).

(٣) فتملاً من الأقوال المعيرة عند الأئمة الفقهاء في معنى قوله تعالى: "وَسَبَّعُوا إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَى الْبَنِي" | ابتداء الرجوع بالإفقال من معنى، انظر: ما ذكره الإمام في ذلك في التفسير (١/٢٦٦-٢٦٧)، والخصاص، أحمد بن علي الرازي، في أحكام القرآن، دار الكعب العلمية، ط ١٩٩٤م، (١/٣٦١)، والكي الحراسي (عماد الدين بن محمد الطبري)، أحكام القرآن، دار الكعب العلمية، بدون طبعة، ٢٠٠١م، (١/١٠٨)، وابن العربي في أحكام القرآن (١/١٨٥).

(٤) انظر: التفسير (١٧٢/١٦).

(٥) (٦) منهم: الطبري، انظر: جامع البيان (٨٠/٢٦)، والزمخشري، انظر: الكشاف (٤/٣٢٣)، وابن عطية، انظر: المحرر الوجيز (١٢٥/٥)، وقال: "وهي هذا في حكم المدني"، وأبو حيان، انظر: البحر المحيط (٨/٨٩) وقال: "هي تعد من المدني"، وابن كثير، انظر: تفسير القرآن العظيم (٤/١٨٣)، والألوسي، انظر: روح المعاني (١٣/٢٣٨) وقال: مثل ذلك يعد مدنياً على المشهور، وهو أن المدني ما نزل بعد الهجرة سواء نزل بالمدينة أم بمكة أم بسفر من الأسفار، والمكي ما نزل قبل الهجرة، وابن عاشور، انظر: التحرير والتنوير (٢٦/١٤١) وقال: "وهي بذلك مدنية على المصطلح المشهور".

فِيهَا وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ^(١) وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٥١﴾ [الفتح: ٥١-٥٢] مرجعه من الحديدية، وهم يخالطون الحزن والكآبة، وقد نحر المهدي بالحديدية فقال: "لقد نزلت عليّ آية هي أحب إليّ من الدنيا جميعاً"^(٢)، وخالف هذا الفخر الرازي (٦٠٦هـ) حيث يميل إلى أنها نزلت بعد فتح مكة^(٣)، وقوله ليس بشيء.

سورة الحجرات:

قال الإمام: "مدنية بإجماع"^(٤)، ونقل الإجماع على مدنيتهما من قبل ابن عطية (٥٤٦هـ)^(٥). وذكر الألويسي (١٢٧٠هـ) قولاً ينسب لابن عباس رضي الله عنهما باستثناء قوله تعالى: "يَأْتِيَا النَّاسَ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ [الحجرات: ١٣]، وذلك لما روي عنه من أن كل آية فيها (يا أيها الناس) نزلت بمكة^(٦)، ثم تعقبه بقوله: "والحق أن هذا ليس بمطرد"^(٧).

وسبق أن ناقشت هذا وبينتُ الراجح فيه عند ذكر خصائص المكي والمدني وضوابطهما، وهو أن كل سورة فيها النداء بـ (يا أيها الناس) فقط، وليس فيها النداء بـ (يا أيها الذين آمنوا) فهي مكية، كما قررت عدم ثبوت هذا المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما.

سورة ق:

قال الإمام: مكية كلها.. وعن ابن عباس وقتادة إلا قوله تعالى: "وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴿٢٨﴾ [ق: ٢٨]"^(٨)، وعند تفسير الآية قال: قال قتادة والكلبي: نزلت في يهود المدينة زعموا أن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام،

(١) رواه مسلم، الصحيح (١٧٨٦)، وأحمد، المسند (١٣٢٤٥)، والواحدي في أسباب النزول، رقم (٧٤٧)،

والبيهقي في دلائل النبوة (١٥٨/٤).

(٢) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٦٥/١٠).

(٣) انظر: التفسير (١٩٨/١٦).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (١٤٤/٥).

(٥) الألويسي، روح المعاني (٢٨٤/١٣) وهذا المروي عن ابن عباس لم أجده بعد بحث في أي من مظان الرواية.

(٦) المرجع السابق (٢٨٤/١٣).

(٧) انظر: التفسير (٣/١٧).

أولها يوم الأحد وآخرها يوم الجمعة واستراح يوم السبت فجعلوه راحة لهم فأكذبهم الله تعالى في ذلك^(١)^(٢).

قلت: أخرج الحاكم عن ابن عباس أن اليهود أتت رسول الله ﷺ فسألته عن خلق السموات والأرض فقال: خلق الله الأرض يوم الأحد والإثنين، وخلق الجبال يوم الثلاثاء وما فيهن من منافع، وخلق الأربعاء الشجر والماء والمدائن والعمران والخراب، وخلق يوم الخميس السماء، وخلق يوم الجمعة النجوم والشمس والقمر والملائكة إلى ثلاث ساعات بقين منه، فخلق في أول ساعة الآجال حتى يموت من مات، وفي الثانية التي ألقى الآفة على كل شيء مما ينتفع به الناس، وفي الثالثة خلق آدم وأسكنه الجنة وأمر أبلis بالسجود له وأخرجه منها في آخر ساعة" قالت اليهود: ثم ماذا يا محمد، قال: ثم استوى على العرش، قالوا: قد أصبت لو أتممت، قالوا: ثم استراح، فغضب النبي ﷺ غضباً شديداً، فنزلت: "وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴿٥١﴾ فَأَصْبَرَ عَلَىٰ مَا بَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴿٥٢﴾"^(٣).

وروى الطبري عن أبي بكر رضي الله عنه قال: "جاءت اليهود إلى النبي ﷺ فقالوا: يا محمد أخبرنا ما خلق الله من الخلق في هذه الأيام الستة؟ فقال: "خلق الله الأرض يوم الأحد والأثنين، وخلق الجبال يوم الثلاثاء، وخلق المدائن والأقوات والأنهار وعمرها وخرابها يوم الأربعاء، وخلق السموات والملائكة يوم الخميس إلى ثلاث ساعات يعني من يوم الجمعة، وخلق في أول الثلاث الساعات الآجال، وفي الثانية الآفة، وفي الثالثة آدم"، قالوا: صدقت إن أتممت، فعرف النبي ﷺ ما

(١) رواه عن قتادة الطبري في تفسيره (٢٠٧/٢٦)، وعزاه السيوطي في الدرر (٦٠٩/٧) لعبد الرزاق وابن المنذر، والرواية عنه مرسلة، ولم أجده عن الكلبي بعد بحث، والكلبي منهم بالكذب كما بينت غير مرة.

(٢) انظر: التفسير (١٧/١٧).

(٣) رواه الحاكم في المستدرک (٥٤٣/٢) وعنه البيهقي في الأسماء والصفات، رقم (٧٦٥)، وأبو الشيخ في المعظمة

(٤/١٣٦٣)، والطبري في تفسيره (١٠٩/٢٤). روه كلهم من طريق هناد بن السري عن أبي بكر عن عياض عن أبي سعد عن عكرمة عن ابن عباس، قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فنفعه الذهبي بقوله: أبو سعد البقال، قال ابن معين فيه: "لا يكذب حديثه".

أقول: أبو سعيد هنا هو سعيد بن المرزبان، قال البخاري: منكر الحديث، وقال العلاس والدارقطني: متروك، واتفق الأئمة جميعهم على ضعفه، انظر: مُذِيبُ التَّهْذِيبِ (٧١/٤)، فالرواية ضعيفة.

قال ابن كثير في تفسيره آية فصلت (١٠) (٩٤/٤): هذا الحديث فيه غرابة، وزاد السيوطي في الدرر (٣١٤/٧) نسبه للنحاس في ناسخه وابن مردويه في تفسيره.

يريدون فغضب، فأنزل الله "وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴿٦﴾ فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ" (١)، وهذه الرواية في سندها انقطاع ورواية الحاكم عن ابن عباس ضعيفة كما تبين في التحريج.

ولقد نقل ابن عطية (٥٤٦هـ) الإجماع على مكيتها، حيث قال: "وهي مكة بإجماع من المتأولين" (٢)، وعند تفسيره الآية ذكر نزولها رداً على اليهود (٣)، وكأنه لا يجمع أن يكون اليهود قد أنارت مثل هذه الأراجيف بلسانها أو بلسان كفار قريش في مكة قبل الهجرة، وقد مرّ مثل هذا غير مرة.

وتبني مثل هذا من المحدثين ابن عاشور (١٣٩٣هـ) حيث قال: "وهذا المعنى - الوارد في الرواية - وإن كان معنى دقيقاً في الآية، فليس بالذي يقتضي أن يكون نزول الآية في المدينة، فإن الله علم ذلك فأوحى به إلى رسوله ﷺ، على أن بعض كلام اليهود كان ممن يتحدث به أهل مكة قبل الإسلام يتلقونه تلقي القصص والأخبار، وكانوا بعد البعثة يسألون اليهود عن أمر النبوة والأنبياء، على أن إرادة إبطال أوهام اليهود لا تقتضي أن يوحى بإبطالها إلى سماعها بل قد يجيء ما يظلمها قبل فشوها في الناس.. (٤)"، وأثناء تفسيره الآية قال: "قول من قال نزلت في يهود المدينة تكلف، إذ لم يكن اليهود مقصورين على المدينة من بلاد العرب وكانوا يترددون إلى مكة" (٥)، وقد علمت أن الروايات ضعيفة فلسنا بحاجة إلى هذا التأويل.

ورجح الفخر الرازي (٦٠٦هـ) مكة الآية، حيث تعقب رواية نزولها في اليهود بقوله: "والظاهر أن المراد الرد على المشرك، والاستدلال بخلق السموات والأرض وما بينهما، وقوله تعالى: "وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ" أي ما تعبنا بالخلق الأول حتى لا نقدر على الإعادة" (٦)، وهو بهذا يسترشد بالسياق ومقصد السورة، ولا أدل على ذلك من تلك الآيات التالية لها السبي تحدثت عن يوم الخروج، وليؤكد الرد على إنكار الكفار البعث الذي تقدمت حكايته أو السورة قوله تعالى: "قَدْ أَفْلَحَ إِنْ أَلْمَجِيدِ ﴿٦﴾ بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِّنْهُمْ فَقَالَ الْكَاذِبُونَ هَذَا

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢٠٧/٢٦) من طريق مهران بن أبي عمر العطار عن أبي سنان عن أبي بكر به، وفي السند انقطاع فأبو سنان سعيد بن سنان من الطبقة السادسة لم يدرك أحداً من الصحابة، انظر: التقريب (٢٣٧).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (١٥٥/٥).

(٣) المرجع السابق (١٦٨/٥).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٧٤/٢٦).

(٥) المرجع السابق (٣٢٥/٢٦).

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير (١٥١/١٠-١٥٢).

مَنْ عَجِبَ ﴿١٠﴾ إِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ﴿١١﴾ [ق: ٢-٣]، وقوله: "أَفَعِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي نَسْرٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٥﴾ [ق: ١٥]، وهذا نحو قوله تعالى في آية الأحقاف المكية: "أَوْلَدْتُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣﴾ [الأحقاف: ٢٣]".

وقد نص على استثناء هذه الآية السيوطي^(١) (٩١١هـ) معتمداً على رواية الحاكم - تلکم الرواية الضعيفة- وكذا الألوسي (١٢٧٠هـ) وقال: "أطلق الجمهور القول بمكية السورة"^(٢) ليصح الاستثناء، ولم يتعقب الرواية بنقد. كما ذكر الزمخشري^(٣) (٥٣٨هـ) وأبو حيان^(٤) (٧٤٥هـ) وابن كثير^(٥) (٧٧٤هـ) نزول الآية رداً على اليهود ولم يعقبوا بشيء.

سورة الداريات:

لم يتحدث الإمام عن مكيتها^(٦)، يبدو لظهور أمرها، ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) إجماع المفسرين على مكيتها^(٧).

ونص على مكيتها من المفسرين أبو حيان (٧٤٥هـ) ولم يستثن^(٨)، وكذا السيوطي^(٩) (٩١١هـ)، وقال: الألوسي (١٢٧٠هـ): "مكية لم يحك في ذلك اختلاف"^(١٠)، وقال ابن عاشور (١٣٩٣هـ): مكية باتفاق"^(١١).

(١) السيوطي، الإتقان (٥٠/١).

(٢) الألوسي، روح المعاني (٣٢١/١٣ و ٣٤٢).

(٣) الزمخشري، الكشاف (٣٨٢/٤).

(٤) أبو حيان، البحر المحیط (١٢٨/٨).

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٢٢٩/٤) واكتفى بذكر الرواية عن قتادة فقط.

(٦) انظر: التفسير (٢١/١٧).

(٧) ابن عطية، المحرر الوجيز (١٧١/٥).

(٨) أبو حيان، البحر المحیط (١٣٢/٨).

(٩) السيوطي، الإتقان (٥٠/١).

(١٠) الألوسي، روح المعاني (٣/١٤).

(١١) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٣٥/٢٦).

سورة الطور:

لم يتحدث الإمام عن مكيتها^(١)، يبدو لظهور أمرها، ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) إجماع المفسرين والرواة على مكيتها^(٢).

ونص على مكيتها من المفسرين أبو حيان (١٧٤٥هـ) ولم يستثن^(٣)، وكذا السيوطي^(٤)، وقال الآلوسي (١٢٧٠هـ): "مكية لم نقف على استثناء شيء منها"^(٥)، وذكر ابن عاشور (١٣٩٣هـ) "الاتفاق على مكيتها"^(٦).

سورة النجم:

قال الإمام: مكية كلها.. وقيل: إن السورة كلها مدنية، والصحيح أنها مكية، لما روى ابن مسعود أنه قال: "هي أول سورة أعلنها رسول الله ﷺ بمكة"^(٧)، وفي البخاري عن ابن عباس: أن النبي ﷺ سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس^(٨)..^(٩).

وعند تفسير قوله تعالى: "الَّذِينَ يَحْتَبُونَ كَيْدَ الْإِنَّمِ وَالْفَوْاحِشِ إِلَّا أَلَمَّ إِنَّ رَبَّكَ وَسِعَ الْمَغْفِرَةَ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُرْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى" [النجم: ٣٢] قال: قال مقاتل: نزلت في المدينة في رجل يُسَمَّى نيهان التمار^(١٠)، وقد مضى في آخر هود^(١١)، عند قوله تعالى: "وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي الْبَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبَنَّ

(١) انظر: التفسير (٤٠/١٧).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (١٨٥/٥).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (١٤٣/٨).

(٤) السيوطي، الإتقان (٥٠/١).

(٥) الآلوسي، روح المعاني (٢٧/١٤).

(٦) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٥/٢٧).

(٧) رواه ابن مردويه في تفسيره كما في الدر المنثور (٦٣٩/٧) ولفظه: "أول سورة أعلنها النبي ﷺ بقرؤها (والنجم)"، ولم نقف على إسناده لنحكم عليه.

(٨) رواه البخاري، الصحيح (١٠٧١) و (٤٨٦٢).

(٩) انظر: التفسير (٥٥/١٧).

(١٠) لم أجده بعد بحث.

(١١) انظر: التفسير (٧٠/١٧).

السِّنَاتُ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكْرِ بِسَبْعِينَ ﴿١١٤﴾ [هود: ١١٤] والتي ترجمت مكيتها، ودلت رواية الترمذي أن النبي ﷺ تلا الآية في قصة التمار، فضلاً على أن الرواية عن مقاتل معضلة.

وفي قوله تعالى من الآية "هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى" قال: روى ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن ثابت بن الحرث الأنصاري قال: كانت اليهود تقول إذا هلك لهم صبي صغير: هو صديق، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: كذبت يهود ما من نسمة يخلقها الله في بطن أمه إلا أنه شقي أو سعيد، فأنزل الله تعالى عند ذلك قوله "هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى... الآية" (١)، ونحوه عن عائشة: "كان اليهود" (٢) بمثله (٣).

ولم يلتفت كل من الطبري (٤) (٣١٠هـ) والزمخشري (٥) (٥٣٨هـ) والفخر الرازي (٦) (٦٠٦هـ) وابن كثير (٧) (٧٧٤هـ) للمروي عن ثابت بن الحارث الأنصاري وعائشة في نزول الآية ولا إلى قول مقاتل.

ونقل ابن عطية (٨) (٥٤٦هـ) إجماع المتأولين على مكيتها (٩)، ولكنه عند تفسير الآية ذكر المروي عن مقاتل، وعن عائشة، ولم يتعقبه. ورجح أبو حيان (١٠) (٧٤٥هـ) مكة السورة ولم يستثن (١١)، إلا أنه ذكر المروي عن عائشة أثناء تفسير الآية، ثم قال: "والظاهر أنه خطاب عام" (١٢).

(١) رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة رقم (١٣٦٢) ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٣٦٨) من طريق يحيى بن بكر عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ثابت بن الحارث الأنصاري، ورواته ثقات مشاهير، لكن فيه ابن لهيعة وحالسه معروف، ذكرنا ما فيه غير مرة. ورواه الواحدي في أسباب النزول رقم (٧٧٠) من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة به، وابن وهب رواه عن ابن لهيعة جيدة، لكن الرواة إلى ابن وهب لم أحد لأغلبهم ترجمة، لذلك أهله العراقي في تخریج الإحياء (١٢/٤) باب لهيعة.

(٢) لم أحده بعد بحث.

(٣) انظر: التفسير (٧٢/١٧).

(٤) الطبري، جامع البيان (٧٦/٢٧ و ٨٣).

(٥) الزمخشري، الكشاف (٤١٥/٤).

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٢٦٩/١٠).

(٧) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٢٥٦/٤-٢٥٧).

(٨) ابن عطية، المحرر الوجيز (١٩٥/٥).

(٩) أبو حيان، البحر المحیط (١٥٤/٨).

(١٠) المرجع السابق (١٦٢/٨).

وأما الألويسي (١٢٧٠هـ) فقال: السورة مكية على الإطلاق، ونفى صحة القول بمدنيتهما^(١)، وعند تفسير الآية ذكر المروي عن ثابت بن الحرث ولم يتعقبه^(٢).

ورجح مكية السورة ابن عاشور (١٣٩٣هـ) ووسم القول باستثناء الآية بالضعف والقول بمدنية السورة بالشذوذ^(٣)، وعند تفسير الآية ذكر رواية ثابت وتأولها فقال: لعل أحد رواة هذا الحديث لم يضبط فقال: (فأنزل الله هذه الآية) وإنما قرأها النبي ﷺ، ولكن الغريب أنه بعد ذكره قول مقاتل قال "فتكون هذه الآية مدنية ألحقت بسورة النجم المكية"^(٤).

سورة القمر:

قال الإمام: مكية كلها في قول الجمهور - ووافقهم - وقال مقاتل: إلا ثلاث آيات من قوله تعالى: "أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُنْتَصِرُونَ ﴿٤٤﴾ سُبْحَانَ الْجَمْعِ وَيُؤَلِّقُونَ الذُّبُرَ ﴿٤٥﴾ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ ﴿٤٦﴾" القمر: ٤٤-٤٦، ولا يصح على ما يأتي^(٥).

وعند تفسيره الآية نفى قول مقاتل بذكر حديث البخاري عن عائشة رضي الله عنها: لقد أنزل على محمد ﷺ بمكة، وإني لجارية ألعب: "بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ ﴿٤٦﴾" القمر: ٤٦^(٦).

قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "وهي مكية بإجماع إلا قوله "سُبْحَانَ الْجَمْعِ" اختلف فيه، وقال جمهور الناس: هي مكية"^(٨)، قلت: الأصل عدم اختلاف فقول عائشة رضي الله عنها بمنعها. ولم يوافق أبو حيان (٧٤٥هـ) ابن عطية على أنها مكية بإجماع، وإنما هي كذلك في رأي الجمهور^(٩)، ورد قول مقاتل: وقال "جمهور العلماء على أن آية "سُبْحَانَ الْجَمْعِ" مكية، وتلاها رسول الله

(١) الألويسي، روح المعاني (٤٤/١٤).

(٢) المرجع السابق (٦٤/١٤).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٨٧/٢٧).

(٤) المرجع السابق (١٢٢/٢٧).

(٥) انظر: التفسير (٨٧/١٧).

(٦) البعاري، الصحيح (٤٨٧٦) و (٤٩٩٣).

(٧) انظر: التفسير (٩٥/١٧).

(٨) ابن عطية، المحرر الوجيز (٢١١/٥ و ٢٢٠).

(٩) أبو حيان، البحر المحيط (١٧٠/٨).

﴿ يوم بدر مستشهداً ﴾^(١)، ورجح مكة الآية ابن كثير (٧٧٤هـ) مستدلاً بحديث البخاري عن عائشة رضي الله عنها^(٢).

ورد السيوطي (٩١١هـ) استثناء هذه الآية ورجح مكيتها^(٣)، ويرى أنها مما تقدم نزوله وتأخر حكمه، ورجح كذلك مكيتها الألويسي (١٢٧٠هـ) لحديث عائشة رضي الله عنها ونسب القول بمكة السورة إلى جمهور العلماء^(٤).

ورجح مكة السورة كلها من المحدثين ابن عاشور^(٥) (١٣٩٣هـ).

سورة الرحمن:

قال الإمام: "مكة كلها ... وفي قول: مدنية كلها، والقول الأول أصح لما روى عروة بن الزبير قال: أول من جهر بالقرآن بمكة بعد النبي ﷺ ابن مسعود، وذلك أن الصحابة قالوا: ما سمعت قريش هذا القرآن يجهر به قط، فمن رجل يسمعهموه؟ فقال ابن مسعود: أنا، فقالوا: إننا نخشى عليك وإنما نريد رجلاً له عشيرة يمنعونه، فأبى ثم قام عند المقام فقال: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَلَّمَ الْقُرْآنَ" ثم تلمذ رافعاً بها صوته وقريش في أنديتها، فتأملوا، وقالوا: ما يقول ابن أم عبد؟ قالوا: هو يقول الذي يزعم محمد أنه أنزل عليه، ثم ضربوه حتى أتروا في وجهه"^(٦)، وفي هذا دليل على أنها مكة، والله أعلم^(٧).

ويدل على ذلك ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن أسماء بنت أبي بكر قالت: سمعت رسول الله ﷺ وهو يصلي نحو الركن قبل أن يصدع بما يؤمر والمشركون يسمعون "قَبَائِلَ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ"^(٨).

(١) المرجع السابق (١٨١/٨).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٢٦٦/٤).

(٣) السيوطي، الإتقان (١/٥٠ و ١١٦).

(٤) الألويسي، روح المعاني (٧٣/١٤).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٦٥/٢٧).

(٦) رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (٣٣٦/١) ومن طريقه أحمد في فضائل الصحابة (١٥٣٥) حدثني يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه فذكره، ورواه ثقات، إلا أنه مرسل، عروة تابعي لم يدرك إسلام ابن مسعود.

(٧) انظر: التفسير (٩٩/١٧).

(٨) رواه أحمد، المسند (٤٤٧) والطبراني في الكبير (٨٦/٢٤) رقم (٢٣١) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥/٢) وفيه ابن لبيعة، وهو متكلم فيه كما علمت غير مرة.

ورجح ابن عطية (٥٤٦هـ) مكة السورة كلها وقال: "هو قول جمهور الصحابة والتابعين"^(١)، ونسب أبو حيان (٧٤٥هـ) القول بمكيتها إلى الجمهور"^(٢)، والقول بمدنيتها لابن مسعود"^(٣)، وتابعه في ذلك الألوسي"^(٤) (١٢٧٠هـ)، وهو غير صحيح لما روي أنه جهر بها في مكة، ورجح ابن عاشور (١٣٩٣هـ) مكيتها كلها"^(٥).

وذكر ابن عطية (٥٤٦هـ) عن النقاش (محمد بن الحسن) (٣٥١هـ) استثناء قوله تعالى: "يَسْتَأْذِنُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ نَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴿٢٩﴾" [الرحمن: ٢٩] وقال: سبب هذه الآية قول يهود: إن الله استراح يوم السبت، فلا ينفذ فيه شيئاً"^(٦).

وذكر استثناء هذه الآية أبو حيان"^(٧) (٧٤٥هـ) والسيوطي"^(٨) (٩١١هـ) والألوسي"^(٩) (١٢٧٠هـ) ونسب ما قاله النقاش لمقاتل، والرواية عنه معضلة فضلاً على أنها لم تثبت عنه.

سورة الواقعة:

قال الإمام: سورة الواقعة مكة، ثم ذكر قولاً بمدنية آية منها، قوله تعالى: "وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ ﴿٨٢﴾" [الواقعة: ٨٢]"^(١٠).

وعند تفسيره للآية استدلل بما يفيد مدنيتها، حيث قال: "وفي صحيح مسلم عن ابن عباس قال: مُطِرَ النَّاسَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا" قال فنزلت هذه الآية: "فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْجِعِ الْجُبُورِ ﴿٨٢﴾" حتى بلغ "وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ ﴿٨٢﴾" [الواقعة: ٧٥-٨٢]"^(١١).

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٢٢٣/٥).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (١٨٦/٨).

(٣) المرجع السابق، (١٨٦/٨).

(٤) الألوسي، روح المعاني (٩٦/١٤).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٢٨/٢٧).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٢٢٩/٥).

(٧) أبو حيان، البحر المحيط (١٨٦/٨).

(٨) السيوطي، الإتقان (٥١/١).

(٩) الألوسي، روح المعاني (٩٦/١٤ و ١١٠).

(١٠) انظر: التفسير (١٢٦/١٧).

(١١) مسلم، الصحيح (٧٣) وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢٨٨٢).

وعنه أيضاً أن النبي ﷺ خرج في سفر فعطشوا فقال النبي ﷺ: أرايتم إن دعوت الله لكم فسقيتم لعلكم تقولون هذا المطر بنوء كذا، فقالوا: يا رسول الله ما هذا بحين الأنواء، فصلى ركعتين ودعا ربه فهاجت ريح ثم هاجت سحابة فمطروا، فمرّ النبي ﷺ ومعه عصابة من أصحابه برجل يعترف بقده له وهو يقول سقينا بنوء كذا، ولم يقل هذا من رزق الله فنزلت "وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكذِّبُونَ" (١) ..

وفي الموطأ عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: هل تدرون ماذا قال ربكم، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب" (٢) .. (٣).

قال النووي (٦٧٦هـ): قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله (عثمان بن عبد الرحمن) (٦٤٣هـ): ليس مراده أن جميع هذا نزل في قولهم في الأنواء، فإن الأمر في ذلك وتفسيره يأبي ذلك، وإنما النازل في ذلك قوله تعالى: "وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكذِّبُونَ" (٤) والباقي نزل في غير ذلك، ولكن اجتماعاً في وقت النزول، فذكر الجميع من أجل ذلك، ومما يدل على هذا أن في بعض الروايات عن ابن عباس رضي الله عنه عنهما في ذلك الاقتصار على هذا القدر اليسير فحسب" (٤).

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٤٣/٨) لابن مردويه، وهو جزء من حديث طويل عن ابن عباس في تفسير سورة الحديد، يرويه من طريق عبد الله بن سائبور عن الحكم بن ظهير عن السدي عن أبي مالك أو أبي صالح عنه. وهذا إسناد ضعيف جداً بل شبه الموضوع، الحكم بن ظهير تركوه، وقال ابن معين: كذاب، وقال صالح جزرة: كان يضع الحديث، انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (٣٦٨/٢).

(٢) البخاري، الصحيح، (٨٤٦) و (١٠٣٨) و (٤١٤٧) و (٧٥٠٣)، ومسلم، الصحيح (٧١)، ومالك، الموطأ (٤٥١)، وأحمد، المسند (١٧٠٦٠)، وأبو داود (٣٩٠٦)، النسائي (١٥٢٤)، وعبد الرزاق (٢١٠٠٣)، وابن حبان (١٨٨) و (٦١٣٢)، والحميدي (٨١٣)، والطبراني في الكبير (٥٢١٣) و (٥٢١٤) و (٥٢١٥) و (٥٢١٦)، والبيهقي في المشكاة (١١٦٩).

(٣) انظر: التفسير (١٤٨/١٧).

(٤) النووي، شرح لصحيح مسلم (١٣٧/٢).

ويبدو أن البخاري (٢٥٦هـ) رحمه الله يميل إلى القول بمدنية هذه الآية، حيث عنون "باب قول الله تعالى: "وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٢٨﴾"^(١)، ثم ذكر حديث الجهني، سابق الذكر.

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): وروى مسلم من طريق أبي زميل عن ابن عباس قال: مطر الناس على عهد رسول الله ﷺ فذكر نحو حديث زيد بن خالد الجهني في الباب وفي آخره: "فأنزلت هذه الآية: "فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْعِدِ النَّجُومِ ﴿٢٨﴾" إلى قوله "تُكَذِّبُونَ" وعرف بهذا مناسبة الترجمة.."^(٢). ويرى ابن عطية (٥٤٦هـ) مكة السورة كلها، ونقل الإجماع على ذلك، حيث قال: "هي مكة بإجماع من يعتد بقوله من المفسرين، وقيل: إن فيها آيات مدنية، أو مما نزل في السفر، وهذا كله غير ثابت"^(٣).

وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): هذه السورة مكة، ولم يستثن^(٤)، بينما اكتفى ابن كثير (٧٧٤هـ) في تفسير الآية ذكر رواية الجهني ورواية أخرى عند مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين، يُنزل الله الغيث فيقولون: الكوكب كذا وكذا، وفي حديث المرادي "الكوكب كذا وكذا"^(٥)، واللذان لا تتضمنان ذكر نزول الآية في قصة النوء^(٦).

وذكر الألوسي (١٢٧٠هـ) استثناء الآية لرواية مسلم عن ابن عباس، وكأنه يوافق على مدنيته^(٧).

وأما ابن عاشور (١٣٩٣هـ) فرجح مكيتها وأجاد في توجيه تلك الروايات، حيث استدلل برواية الجهني التي لا تتضمن نزول الآية في توجيه رواية ابن عباس فقال: فزاد - ابن عباس - على ما في حديث زيد بن خالد الجهني قوله (فَنَزَلَتْ: فلا أقسم..). وزيادة الراوي مختلف في قبولها بدون شرط أو بشرط عدم اتحاد المجلس، أو بشرط أن لا يكون ممن لا يغفل مثله عن مثل تلك الزيادة عادة، وهي أقوال لأنمة الحديث وأصول الفقه، وابن عباس لم يكن في سنن أهل الرواية في

(١) البخاري، الصحيح، كتاب الاستسقاء، باب (٢٨).

(٢) ابن حجر، فتح الباري (١٤٤٨/٣).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز (٢٣٨/٥).

(٤) أبو حيان، البحر المحيط (٢٠٢/٨).

(٥) رواه مسلم، الصحيح بعد رقم (٧٢).

(٦) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٢٩٩/٤).

(٧) الألوسي، روح المعاني (١٥٦/١٤).

مدة نزول السورة بمكة، فعليه قوله (فَنزَلَتْ) تأويل منه، لأنه أراد أن الناس مُطَرِّوْا في مكة في صدر الإسلام، فقال المؤمنون قولاً، وقال المشركون قولاً فَنزَلَتْ آيَةٌ "وَتَجْمَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ" تنديداً على المشركين منهم بعقيدة من العقائد التي أنكرها الله عليهم، وأن ما وقع في الحديدية مطر آخر لأن السورة نزلت قبل الهجرة، ولم يرو أن هذه الآية الحقت بالسورة بعد نزول السورة، ولعل الراوي لم يحسن التعبير عن كلامه فأوهم بقوله (فَنزَلَتْ) بأن يكون ابن عباس قال: فتلا رسول الله ﷺ "فَلَا أَقْسَمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ" أو نحو تلك العبارة.. ويناكد هذا صيغة "تُكَذِّبُونَ" لأن قولهم: مطرنا بنوء كذا، ليس فيه تكذيب بشيء^(١)، نعم أجاد في عموم توجيهه وإن كنت أتخفظ على بعض قوله رحمه الله.

وأرى أن أمر توجيه هذه الروايات أهون من ذلك، حيث لم تتضمن رواية ابن عباس الصحيحة زمناً أو حدثاً يفيد نزول هذه الآية في المدينة، إلا إن عُدت أنها ذات الحادثة التي جاءت في رواية الجهني، ولكن لا قرينة تقطع بذلك.

ورواية ابن مردويه عن ابن عباس ضعيفة لا متعلق بها، ثم إن قوله "فَنزَلَتْ" من الألفاظ المحتملة التفسير كما سبق بيانه عن ابن تيمية (٧٢٨هـ) والزرکشي (٧٩٤هـ) وغيرهما.

ومما يقوي أنها تفسيرية ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "الم ترو إلى ما قال ربكم؟ - يذكرهم لا يخبرهم بالتزول- قال ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين، يقولون: الكواكب والكواكب"^(٢).

• ذكر السيوطي^(٣) (٩١١هـ) في الإتيان استثناء: قوله تعالى: "ثَلَاثَةَ تَرَاتِبٍ الْأُولَى وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ" [الواقعة: ٣٩-٤٠]، ولم ينسبه لأحد وليس له دليل ولا يعين عليه السياق، وتابعه على هذا الألوسي^(٤) (١٢٧٠هـ).

سورة الحديد:

لم يتحدث الإمام عن مكيتها أو مدينتها^(٥)، ولعل ذلك لظهور مدينتها بما اشتملت عليه من المعاني نحو قوله تعالى: "لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٤٠/٢٧-٣٤١).

(٢) رواه مسلم، الصحيح، رقم (٧٢)، وأحمد في المسند (٨٨٤٧) و (٨٨١٩) و (٣/٩٤٥٤)، والسنائي (١٥٢٣) وفي اليوم والليلة (٩٢٣).

(٣) السيوطي، الإتيان (٥١/١).

(٤) الألوسي، روح المعاني (١٢٨/١٤).

(٥) انظر: التفسير (١٥٣/١٧).

أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾ [الحديد: ١٠]، وقوله: "يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْ نُورِكُمْ" [الحديد: ١٤].

إلا أنه عند تفسيره لقوله تعالى: "• أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنْ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَيَسْقُوتُ ﴿١٦﴾ [الحديد: ١٦] ذكر ما يدل على مكية هذه الآية حيث قال: "وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود قال: ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله بهذه الآية "أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ" إلا أربع سنين" (١) ..

وقال ابن عباس: إن الله استبطأ قلوب المؤمنين، فعاتبهم على رأس ثلاث عشرة سنة من نزول القرآن (٢)، وقيل: نزلت في المؤمنين - لما أخرجهم الحاكم وصححه - قال سعد بن أبي وقاص: أنزل القرآن على رسول الله ﷺ فتلاه عليهم زماناً، فقالوا: يا رسول الله لو قصصت، فأنزل الله تعالى: "الرُّبَلُكَ ءَايَةُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١٠﴾" إلى قوله "تَحْنُ نَقْصُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ" فتلاه عليهم زماناً فقالوا: يا رسول الله لو حدثتنا فأنزل الله تعالى "الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً" قال: كل ذلك تؤمرون بالقرآن" قال خلاد: وزاد فيه آخر: قالوا يا رسول الله لو ذكرتنا، فأنزل الله تعالى: "أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ" (٣)، وقيل: نزلت في المنافقين بعد الهجرة بسنة (٤) (٥).

قلت: الرواية عن ابن مسعود، دلت على مكية الآية بما لا يحتمل التأويل لتحديده عدد السنين بين إسلامهم وعتاب الله لهم في قوله "أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ... الآية"، وهي المعتمدة من بين الروايات في هذا.

(١) مسلم، الصحيح، (٣٠٢٧)، والنسائي في الكبرى (١١٥٦٨).

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٨/٨) لابن أبي حاتم - ولم أحده في المطبوع - وابن مردويه، ولفظه: "إن الله استبطأ قلوب المهاجرين" لا كما قال الإمام (قلوب المؤمنين).

(٣) رواه الحاكم (٣٤٥/٢)، وأبو يعلى في مسنده (٧٤٠)، وابن حبان في صحيحه (٦٢٠٩)، والواحدي في أسباب النزول رقم (٥٤٤) و (٧٢٦)، وليس فيه قول خلاد، والطبري في تفسيره (١٧٩/١٢) والبزار في مسنده (٣٢١٨) كشف الأستار) وصححه الحاكم، وقال ابن حجر في المطالب العلية رقم (٣٦٥٢): حديث حسن.

(٤) القول بنزولها في المنافقين نسبة الواحدي في كتابه أسباب النزول (٧٨٦) للكلي ومقاتل بدون سند، والكلي كذاب، والرواية عن مقاتل معضلة، ولم يورده السيوطي في الدر المنثور (٥٨/٨).

(٥) انظر: التفسير (١٦١/١٧).

لأن رواية ابن عباس وإن أفادت مدنية الآية إلا أنا لم نقف على سندها لنحكم عليها، ثم إن ابن مسعود يقيى هو المقدم على ابن عباس في قضايا نزول القرآن لقوله رضي الله عنه "والذي لا إله غيره، ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت، وما من آية إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أعلم أحداً هو أعلم بكتاب الله مني تبلغه الإبل لركبت إليه"^(١) واللفظ لمسلم. وأما رواية سعد بن أبي وقاص فهي مع صحتها ليس فيها ما يفيد مكيتها أو مدنيته من زمن أو حدث. وأما قول من ذكر بأنها نزلت في المنافقين فبعيد لأن الخطاب فيها للمؤمنين، وهذا القول - كما تبين في تخريجه - نسبه الواحدي (علي بن أحمد) (٤٦٨هـ) للكلي وهو كذاب، ولمقاتل والرواية عنه معضلة.

ومن الأخبار والآثار التي تفيد مدنية الآية ولكنها لا تقوى أمام رواية مسلم عن ابن مسعود، ما رواه ابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرج رسول الله ﷺ على نفر من أصحابه في المسجد وهم يضحكون، فسحب رداءه محمراً وجهه، فقال: أتضحكون ولم يأتكم أمان من ربكم بأنه قد غفر لكم، وقد نزل عليّ في ضحككم آية "أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ.. الآية"^(٢)، فالرواية لم نقف على سندها لنعلم حكمها، كما أن قوله ﷺ "وقد نزل عليّ في ضحككم آية" لا يفيد نزولها على النبي، ولعله كان يتمثل بها.

- وما روى ابن المبارك في الزهد عن الأعمش قال: "لما قدم أصحاب رسول الله ﷺ المدينة فأصابوا من لين العيش ما أصابوا، بعدما كان بهم من الجهد فكأنهم فتروا عن بعض ما كانوا عليه، فعاتبهم الله فنزلت: "أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ"^(٣)، والرواية مع صحة إسنادها إلى الأعمش إلا أنها تعد مرسلة أو معضلة لأنه من الطبقة الخامسة ربما أدرك الواحد أو الاثنين من أصحاب النبي ﷺ.

- وما رواه الطبري عن عون بن عبد الله قال: "ملّ أصحاب رسول الله ﷺ ملة، فقيل: يا رسول الله: حدثنا فأنزل الله الآية"^(٤)، وهي رواية مرسلة، لا يعول عليها.

(١) رواه البخاري، الصحيح (٥٠٠٢)، ومسلم، الصحيح (٢٤٦٣).

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٤٥/٥) لابن مردويه، ولم نقف على سنده لنحكم عليه.

(٣) رواه ابن المبارك في الزهد، رقم (٢٥٠) وزاد السيوطي نسبه في الدر المنثور (٥٨/٨) لابن المنذر وعبد الرزاق، وإسناده صحيح إلى الأعمش.

(٤) سبق تخريج الرواية عند قوله تعالى "اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ آخِذٍ بِكِتَابِهِ" (الر: ٢٣).

* تنبيه: نسب هذا القول ابن عطية في المحرر الوجيز (٢٥٩/٥)، وأبو حيان في البحر المحيط (٢٢٢/٨) لابن مسعود، والصواب ما ذكرت.

- وما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن عبد العزيز بن أبي الرواد قال: كثر المزاح والضحك في بعض شباب الصحابة فنزلت الآية^(١)، وهي رواية معضلة فابن أبي الرواد من أتباع التابعين، وذكر السيوطي نحوها عن مقاتل^(٢)، والرواية عنه معضلة كذلك.

ولقد ذكر الزمخشري (٥٣٨هـ) في تفسير الآية المروي عن ابن مسعود وابن عباس والأعمش فيما يفيد مكيتها ومدنيتها ولم يرجح فيها شيئاً^(٣).

وأما ابن عطية (٥٤٦هـ) فذكر القول بمكية السورة، ونقل عن النقاش (محمد بن الحسن) (٣٥١هـ) مدنيتها ثم قال: "ولا خلاف أن فيها قرآناً مدنياً، لكن يشبه صدرها أن يكون مكياً والله اعلم"^(٤)، ولكنه عند تفسير آية (ألم يأن) ذكر ما يفيد مدنيتها، رواية ابن عباس وعون بن عبد الله ولم يعقب^(٥).

وذكر أبو حيان (٧٤٥هـ) عموم الأقوال في مكية ومدنية السورة ولم يرجح^(٦)، وعند تفسير الآية ذكر المروي عن ابن عباس وعون بن عبد الله وابن أبي الرواد بما يفيد مدنيتها ولم يعقب^(٧).

ولم يجزم ابن كثير (٧٧٤هـ) رأيه في الآية حيث ذكر المروي عن ابن عباس وابن مسعود^(٨).

واعترض الألوسي (١٢٧٠هـ) على ما نقله النقاش (محمد بن الحسن) (٣٥١هـ) من إجماع على مدنية السورة، وقال: لا يسلم له، ورجح وجود مكّي فيها مستنداً بالمروي عن

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٤/٧).

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور (٥٨/٨).

(٣) الزمخشري، الكشاف (٤٦٤/٤).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (٢٥٦/٥).

(٥) المرجع السابق (٢٦٤/٥).

(٦) أبو حيان، البحر المحيط (٢١٦/٨).

(٧) المرجع السابق (٢٢٢/٨).

(٨) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٣١٠/٤).

ابن مسعود، وقال: "ما ورد من آثار على مدنيتهما لا يصلح للمعارضة"^(١). وعند تفسير الآية ذكر ما يفيد مدنيتهما المروي عن عائشة وابن عباس وعون بن عبد الله والأعمش... وقال: "حديث مسلم عن ابن مسعود ومن معه مقدم على هذه الآثار"^(٢).

ونسب ابن عاشور (١٣٩٣هـ) القول بمدنيتهما إلى جمهور العلماء ورجح مكة صدرها لرواية ابن مسعود، وقدمها على رواية ابن عباس لأنه أقدم إسلاماً وأعلم بتزول القرآن^(٣).

والحق أن رواية ابن مسعود أفادت مكة آية (ألم يأن) وأما مكة صدرها فليس عليه دليل، بل إن بعض ما فيه من المعاني يرجح مدنيته^(٤)، كما سبق بيانه.

وما وقع في حديث إسلام عمر رضي الله عنه عند الطبراني والبخاري وغيرهما أنه دخل على أخته قبل أن يسلم فإذا صحيفة فيها أول سورة الحديد، فقرأه حتى بلغ "ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْفِلِينَ فِيهِ" [الحديد: ٧] فأسلم^(٥)، ضعيف.

(١) الألويسي، روح المعاني (١٦٤/١٤).

(٢) المرجع السابق (١٧٩/١٤).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٥٣/٧ - ٣٥٤).

(٤) نحو قوله: "لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتَلَ [الحديد: ١٠]. وقوله: "يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا [الحديد: ١٣] وغيرها من الآيات.

(٥) رواه البزار رقم (٢٧٩) والبيهقي في دلائل النبوة (٢١٦/٢-٢١٧)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (٣٠/٤٤-٣١)، وأبو نعيم في الحلية (٤١/١) من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنيني عن أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر به. قال البزار: لا يعلم يروي في قصة إسلام عمر أحسن من هذا الإسناد، على أن الحنيني قد ذكرنا أنه خرج من المدينة فكف واضطرب حديثه.

أقول: إسحاق بن إبراهيم الحنيني هذا: قال فيه البخاري: في حديثه نظر، وقال النسائي: ليس بثقة، قال الذهبي: صاحب أوامد (أي طامات)، انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال (١٨٠/١)، وأسامة بن زيد بن أسلم ضعيف كما في التقريب (٩٨)، والحديث ضعف إسناده المثنى في مجمع الزوائد بأسامة بن زيد بن أسلم.

سورة المجادلة:

قال الإمام: "مدنية في قول الجميع"^(١)، ووافقهم ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) - من قبل - الإجماع على ذلك، إلا أنه ذكر قولاً لم يعأ به عن النقاش (محمد بن الحسن) (٣٥١هـ) يستثني قوله تعالى: "مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ" [المجادلة: ٧]^(٢).

ونسب أبو حيان (٧٤٥هـ) هذا الاستثناء للكلي . وهو منهم بالكذب - ونسب قولاً لعطاء لم يثبت عنه "أن العشر الأول منها مدني وبقيةها مكّي"^(٣)، ولكنه رجح مدنيتهما، قلت: القول عن عطاء مرسل ولم يثبت عنه ولا دليل على ما قال: بل الظاهر خلافه بدلالة الحكاية عن تولي المنافقين اليهود في النصف الثاني من السورة، قوله تعالى: "أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤﴾" [المجادلة: ١٤].

وتابع الألوسي^(٤) (١٢٧٠هـ) أبو حيان فيما ذكر، بينما رجح ابن عاشور^(٥) (١٣٩٣هـ) مدنيتهما ومائل ابن عطية فيما قال.

سورة الحشر:

لم يتحدث الإمام عن مدنيتهما^(٦)، يبدو لظهور أمرها، ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) "اتفاق أهل العلم على ذلك"^(٧)، وكذلك ابن عاشور^(٨) (١٣٩٣هـ).

(١) انظر: التفسير (١٧٥/١٧).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٢٧٢/٥-٢٧٦).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٢٣٠/٨) والقول الذي نسبه لعطاء لم أحده بعد بحث، ولم يعزه إليه السيوطي في الدر المنثور، انظر: (٦٩/٨).

(٤) الألوسي، روح المعاني (١٩٧/١٤).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٠/٢٨).

(٦) انظر: التفسير (٣/١٨).

(٧) ابن عطية، المحرر الوجيز (٢٨٣/٥).

(٨) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٦٣/٢٨).

سورة الممتحنة:

لم يتحدث الإمام عن مدنتها^(١)، وما ذكر في تفسيرها يدل على قوله بذلك، ولقد نقل ابن عطية^(٢) (٥٤٦هـ)، وابن عاشور (١٣٩٣هـ) الإجماع على ذلك. وقال الألوسي (١٢٧٠هـ): "ذكر بعضهم أن أول الممتحنة نزل يوم فتح مكة، فكونها مدينة إما من باب التغليب مبني على أن المدني ما نزل بعد الهجرة"^(٣). ولقد ذكرت قول الألوسي هذا لتبين مدى مشكلة دراسة المكي والمدني، حيث إن الصحابة والتابعين وعدداً من المفسرين لم يصدرُوا في ذكر المكي والمدني عن مصطلح واحد. فكان منهجي في هذه الدراسة اعتماد الرواية الصحيحة التي تتضمن حدثاً أو زمناً يمكن معه تحديد مكة أو مدينة السورة والآية وهو الأصح والله أعلم.

سورة الصف:

قال الإمام: "مدنية في قول الجميع"^(٤)، ووافقهم، بينما قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "مدنية في قول الجمهور، وذكر قولاً بمكيتها ثم قال: "الأول أصح ويشبه أن يكون فيها المكي والمدني"^(٥)، ومثله فيما قال أبو حيان^(٦) (٧٤٥هـ)، والسيوطي^(٧) (٩١١هـ)، والألوسي^(٨) (١٢٧٠هـ)، وابن عاشور^(٩) (١٣٩٣هـ).

سورة الجمعة:

قال الإمام: "مدنية في قول الجميع"^(١٠)، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "هي مدينة، وذكر عن النقاش (محمد بن الحسن) (٣٥١هـ) قولاً بمكيتها، ثم قال: "وذلك خطأ من قائله، لأن أمر اليهود لم يكن إلا بالمدينة، وكذلك أمر الجمعة لم يكن قط بمكة"^(١١)، وتابعه على ذكر هذا أبو

(١) انظر: التفسير (٥١/١٨).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٣٠/٢٨).

(٣) الألوسي، روح المعاني (٢٥٩/١٤).

(٤) انظر: التفسير (٥١/١٨).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٠١/٥).

(٦) أبو حيان، البحر المحيط (٢٥٨/٨).

(٧) السيوطي، الإتقان (٣٨/١).

(٨) الألوسي، روح المعاني (٢٧٧/١٤).

(٩) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٧٢/٢٨).

(١٠) انظر: التفسير (٦٠/١٨).

(١١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٠٦/٥).

حيان^(١) (٧٤٥هـ)، والسيوطي^(٢) (٩١١هـ) والألوسي^(٣) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٤) (١٣٩٣هـ).

والقول بمدنيتهما مما لاشك فيه ولا ينظر إلى شدوذ النقاش لحديث البخاري عن أبي هريرة قال: "كنا جلوساً عند النبي ﷺ فأُنزلت عليه سورة الجمعة"^(٥)، بدلالة قوله: "كنا جلوساً عن النبي ﷺ"، وأسلم أبو هريرة بين الحديبية وخيبر^(٦).

سورة المنافقون:

لم يتحدث الإمام عن مدنيتهما^(٧)، فأمرها بين، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "مدنية بإجماع"^(٨)، وتابعه على هذا الألوسي^(٩) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(١٠) (١٣٩٣هـ).

سورة التغابن:

قال الإمام: "مدنية في قول الأكثرين، وذكر قولاً بمكيتهما، وقولاً يستثنى من مكيتهما آخرها"^(١١)، وهو ما رواه الطبري (٣١٠هـ) عن عطاء بن يسار قال: "نزلت سورة التغابن كلها بمكة إلا هؤلاء الآيات: "يَتْلُوهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِّ مِنْ آيَاتِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَآخَذُوهُمْ وَإِن تَعَفَوْا وَتَصَفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ" [التغابن: ١٤]^(١٢)، وبدت موافقة الإمام على مدنيتهما كلها في أثناء تفسيره للسورة، ورواية عطاء بمكيتهما كلها إلا آخرها ضعيفة فضلاً على أنها مرسلة.

(١) أبو حيان، البحر المحيط (٢٦٣/٨).

(٢) السيوطي، الإتقان (٣٩/١).

(٣) الألوسي، روح المعاني (٢٧٨/١٤).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٠٥/٢٨).

(٥) رواه البخاري، الصحيح (٤٨٩٧).

(٦) انظر: ابن حجر، الإصابة (٢٠٣/٤).

(٧) انظر: التفسير (٧٩/١٨).

(٨) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣١١/٥).

(٩) الألوسي، روح المعاني (٣٠٣/١٤).

(١٠) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٣١/٢٨).

(١١) انظر: التفسير (٧٩/١٨).

(١٢) رواه ابن إسحاق ومن طريقه الطبري في تفسيره (١٤٠/٢٨) عن بعض أصحابه عن عطاء بن يسار به، وفي الإسناد

ضعف، فابن إسحاق مدلس وقد عنعن وشيخه مجهول.

وذكر ابن عطية (٥٤٦هـ) قولاً بمدنيتها وقولاً بمكيتها إلا آخرها، ولم يرجح^(١).
وتابع أبو حيان^(٢) (٧٤٥هـ) والألوسي^(٣) (١٢٧٠هـ) الإمام فيما نقل من أقوال في
مدنيتها أو مكيتها والاستثناء منها، دون أن يرجحاً رأياً.

ويظهر من تفسير ابن كثير (٧٧٤هـ) السورة قوله بمدنيتها^(٤)، ومال إلى مدنيتها كلها ابن
عاشور (١٣٩٣هـ) ونسب القول بمدنيتها إلى الجمهور^(٥)، ولعلها كذلك لأن السور المسبحات
كلها مدنية، وهي آخرهن.

سورة الطلاق:

قال الإمام: "مدنية في قول الجميع"^(٦)، وهذا ما قرره من قبل ابن عطية (٥٤٦هـ) حيث
قال: "مدنية بإجماع أهل التفسير"^(٧)، ومثله في ذكر هذا الألوسي^(٨) (١٢٧٠هـ) وابن
عاشور^(٩) (١٣٩٣هـ).

سورة التحريم:

قال الإمام: "مدنية في قول الجميع"^(١٠)، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "مدنية بإجماع أهل
العلم بلا خلاف"^(١١).

ولكن ذكر الألوسي (١٢٧٠هـ) أنها مدنية في المشهور وفي قول المدني منها إلى رأس العشر
والباقي مكى^(١٢)، ومثله في ذكر هذا ابن عاشور^(١٣) (١٢٧٠هـ)، ولم أقف على دليل لهذا،
والأظهر الجمع عليه.

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣١٧/٥).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٢٧٣/٨).

(٣) الألوسي، روح المعاني (٣١٤/١٤).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٣٧٣/٤).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٥٨/٢٨).

(٦) انظر: التفسير (٩٨/١٨).

(٧) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٢٢/٥).

(٨) الألوسي، روح المعاني (٣٢٤/١٤).

(٩) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٩٢/٢٨).

(١٠) انظر: التفسير (١١٧/١٨).

(١١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٢٩/٥).

(١٢) الألوسي، روح المعاني (٣٤١/١٤).

(١٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٤٣/٢٨).

سورة الملك:

قال الإمام: "مكية في قول الجميع"^(١)، ووافقهم، ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) من قبل الإجماع على ذلك^(٢)، وقال الآلوسي (١٢٧٠هـ): "مكية على الأصح"، وفي قول غريب إنها مدنية"^(٣)، ونص ابن عاشور (١٣٩٣هـ) على متابعة الإمام فيما قال^(٤). وذكر السيوطي (٩١١هـ) في الإتقان قولاً يستثني ثلاث آيات منها، ولم يُعينها^(٥).

سورة القلم:

ذكر الإمام القول بمكيتها، ونقل عن الماوردي (علي بن محمد) (٤٥٠هـ) قولاً بمدنية بعضها^(٦).

وعند تفسيره قوله تعالى: "كذَلِكَ أَلْعَذَابُ وَالْعَذَابُ الْآخِرَةُ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ" [القلم: ٣٣] استبعد قول من قال: هذا مثل لأهل مكة حين خرجوا إلى بدر "لمكية السورة"^(٧).

وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "مكية لا خلاف فيها بين أحد من أهل التأويل"^(٨)، وتابعه على هذا أبو حيان^(٩) (٧٤٥هـ) والآلوسي^(١٠) (١٢٧٠هـ)، ونص ابن عاشور على متابعة الإمام ما قال ورجح مكيتها^(١١).

(١) انظر: التفسير (١٣٤/١٨).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٣٧/٥).

(٣) الآلوسي، روح المعاني (٣/١٥).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٧/٢٩).

(٥) السيوطي، الإتقان (٥١/١).

(٦) انظر: التفسير (١٤٦/١٨).

(٧) المرجع السابق (١٦٠/١٨).

(٨) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٤٥/٥).

(٩) أبو حيان، البحر المحيط (٣٠١/٨).

(١٠) الآلوسي، روح المعاني (٢٦/١٥).

(١١) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٧/٢٩).

سورة الحاقة:

قال الإمام: "مكية في قول الجميع"^(١)، ووافقهم، ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) الإجماع على مكيتها^(٢)، وقال الألويسي (١٢٧٠هـ): "مكية بلا خلاف"^(٣)، وتابعهم في هذا ابن عاشور^(٤) (١٣٩٣هـ).

سورة المعارج:

قال الإمام: "وهي مكية باتفاق"^(٥)، ويرى ابن عطية (٥٤٦هـ) أنه لا خلاف بين الرواة في مكيتها^(٦)، ونص على متابعة الإمام الألويسي^(٧) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٨) (١٣٩٣هـ).

سورة نوح:

قال الإمام: "مكية"^(٩)، ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) إجماع المتأولين على مكيتها^(١٠)، وذكر الألويسي^(١١) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(١٢) (١٣٩٣هـ) الاتفاق على ذلك.

سورة الجن:

لم يتحدث الإمام عن مكيتها^(١٣)، وأشأها بين حديث البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما، ومفاده أنها نزلت يوم سمعت الجن لقراءة النبي ﷺ وهو يُصلي بأصحابه صلاة الفجر عند سوق عكاظ بمكة^(١٤).

(١) انظر: التفسير (١٦٧/١٨).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٥٦/٥).

(٣) الألويسي، روح المعاني (٤٥/١٥).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١١١/٢٩).

(٥) انظر: التفسير، (١٨١/١٨).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٦٤/٥).

(٧) الألويسي، روح المعاني (٦٢/١٥).

(٨) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢١٦/٢٩).

(٩) انظر: التفسير (١٩٣/١٨).

(١٠) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٧٢/٥).

(١١) الألويسي، روح المعاني (٧٥/١٥).

(١٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٨٥/٢٩).

(١٣) انظر: التفسير (٣/١٩).

(١٤) انظر حديث البخاري، الصحيح (٤٩٢١).

ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) إجماع المفسرين على مكيتها^(١)، وقال الألويسي^(٢) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٣) (١٣٩٣هـ): "مكية بالاتفاق".

سورة المزمل:

ذكر الإمام القول بمكيتها، ونقل عن الثعلبي (أحمد بن محمد) (٤٢٧هـ) القول بمدنية الآية الأخيرة منها قوله تعالى: "إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكَ فَاقْرَأْ مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَأْ مَا تيسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَقَرِّضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ نَّحْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ" (المزمل: ٢٠)^(٤).

وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "قال الجمهور: هي مكية إلا قوله تعالى: "إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ" فإن ذلك نزل بالمدينة"^(٥).

وقال الفخر الرازي^(٦) (٦٠٦هـ) والألويسي^(٧) (١٢٧٠هـ) من فسر الزكاة في الآية الأخيرة بالمفروضة^(٨) قال بمدنيتها.

ولم يجزم أبو حيان (٧٤٥هـ) رأيه في السورة، حيث ذكر قولاً بمكيتها كلها وقولاً آخر يستثني الآية الأخيرة^(٩)، ومثله في هذا الألويسي^(١٠) (١٢٧٠) وذكر أن السورة من أوائل ما نزل بمكة^(١١)، وسيأتي تعليقنا على ذلك.

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٧٨/٥).

(٢) الألويسي، روح المعاني، (٩١/١٥).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢١٦/٢٩).

(٤) انظر: التفسير (٢٢/١٩).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٨٩/٥).

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٦٩٥/١٠).

(٧) الألويسي، روح المعاني (١٢٦/١٥).

(٨) سبق أن ذكرت ما يدل على أن الزكاة فرضت بمكة ولكن الأنصبة والمقادير كانت بالمدينة، وهذا ما يراه بعض الخلفين،

انظر: ما قاله ابن كثير في تفسيره (٤٣٩/٤) والألويسي في تفسيره روح المعاني (١٢٦/١٥).

(٩) أبو حيان، البحر المحيط (٣٥٢/٨).

(١٠) الألويسي، روح المعاني (١١٢/١٥).

(١١) المرجع السابق (١٢٦/١٥).

بينما رجح ابن كثير (٧٧٤هـ) مكية السورة كلها، فعند تفسير الآية الأخيرة قال: هذه الآية بل السورة كلها مكية، ولم يكن القتال شرع بعد فهي من أكبر دلائل النبوة، لأنه من بساب الإخبار بالمغيبات المستقبلية^(١).

وأما ابن عاشور (١٣٩٣هـ) فمال إلى استثناء الآية الأخيرة من مكية السورة، حيث قال: "الأصح أن نزول "إِنَّ زَيْدًا مَلَأَ" إلى آخر السورة بالمدينة، لقوله "وَأَخْرَجُوا بِقَيْطُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" أن لم يكن ذلك إنباء بمغيب على وجه المعجزة"^(٢).

ولقد انفرد الإمام بالقول بمدنية السورة كلها، وعدم صحة القول بمدنيتها، واستدل على ذلك بروايات أثناء تفسيره آيات السورة:

- قول عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ متزماً بمُرط طوله أربعة عشر ذراعاً، نصفه عليّ وأنا نائمة، ونصفه على النبي ﷺ، وهو يصلي، والله ما كان خزاناً ولا قرناً ولا مرعزاً ولا إرسيماً ولا صوفاً، كان سداً شعراً، ولحمته وبراً"^(٣).

قال الإمام: "وهذا القول عن عائشة يدل على أن السورة مدنية، فإن النبي ﷺ لم يكن بها إلا في المدينة، وما ذكر من أنها مكية لا يصح"، وكأنه يرى أن تزملة بمُرط عائشة رضي الله عنها وهو يصلي دلالة على مدنية السورة، ولكن الرواية ضعيفة، كما تبين في تخريجها، والاستدلال بعيد.

ولقد ذكر الزمخشري (٥٣٨هـ) حديث عائشة هذا، وكأنه يرى مدنيته، فرد قوله أحمد بن المنير (٧٠٩هـ) معتمداً على القول المشهور بأن السورة مكية"^(٤).

- وعنها قالت: كنت أجعل للنبي ﷺ حصيراً يصلي عليه من الليل، فتسمع الناس به، فلمسا رأى جماعتهم كره ذلك، وخشي أن يكتب عليهم قيام الليل، فدخل البيت كالمغضب، فجعلوا يتحننون ويتفلون، فخرج إليهم فقال: أيها الناس اكلفوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل من الثوب، حتى تملوا من العمل، وإن خير العمل أدومه وإن قل،

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤/٤٣٩).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٩/٢٥٣).

(٣) ذكره الزمخشري في الكشاف هذا اللفظ، وقال الزبلي في تخريجه (٤/١٠٧): غريب، أي لا أصل له.

ثم ذكر قريباً منه في الدعوات الكبير للبيهقي من طريق يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة، وقال: ورواه ابن الجوزي في الملل المتناهية من حديث سليمان بن أبي كريمة، وقال: إن له مناكير.

أقول: هو في الملل المتناهية رقم (٩١٧) وفي دعاء الطبراني (٦٠٦).

(٤) الزمخشري، الكشاف (٤/٦٢١ و ٦٢٣)، وانظر: حاشية ابن المنير على الكشاف (٤/٦٢١).

فترت: "بِتَأْيِهَا الْمُرْسَلُ" فكتب عليهم، فأنزل بمزلة الفريضة، حتى إن كان أحدهم ليربط الحبل فيتعلق به، فمكثوا ثمانية أشهر، فرحمهم الله وأنزل: "إِنَّ رَبَّكَ بِمَا تَعْمَلُ أَنْتَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثَلَاثِي اللَّيْلِ" [الزلزل: ٢٠]، فردهم الله إلى الفريضة ووضع عنهم قيام الليل إلا ما تطوعوا به^(١).

قال الإمام: "حديث عائشة هذا ذكره الثعلبي (أحمد بن محمد) (٤٢٧هـ) ومعناه ثابت في الصحيح إلى قوله "وإن قل" وبقية يدل على أن قوله تعالى "بِتَأْيِهَا الْمُرْسَلُ" نزل بالمدينة..."^(٢)، والحق أن الرواية ضعيفة - كما تبين في تحريجها - فلا تصلح شاهداً.

- وفي صحيح مسلم أن سعد بن هشام بن عامر أراد أن يفزوا في سبيل الله... الحديث، وفيه: فقلت لعائشة: أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ؟ فقالت: ألسنت تقرأ: "بِتَأْيِهَا الْمُرْسَلُ" قلت: بلى! قالت: فإن الله عز وجل افترض قيام الليل في أول هذه السورة، فقام النبي ﷺ حولاً، وأمسك الله عز وجل خاتمها اثني عشر شهراً في السماء، حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة"^(٣).

- وقالت رضي الله عنها: لما نزلت هذه الآية: "وَمَهَلْهُمُ قَلِيلاً" لم يكن إلا يسيراً حتى وقعت وقعة بدر^(٤).

(١) رواه الطبري (١٤٩/٢٩) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٩٩٠) من طريق موسى بن عبيدة عن محمد بن طلحة عن أبي سلمة عن عائشة، ولفظه "ونزل القرآن يا أيها المرسل"، وإسناده ضعيف، موسى بن عبيدة ضعفه الأئمة: أحمد والنسائي وابن معين ويعقوب القطان وابن سعد ويعقوب بن شيبه وابن عدي، انظر: الميزان (٢١٣/٤)، وحديث لا يعمل الله حتى تملوا" ثابت في صحيح البخاري (٧٢٩) وأطرافه هناك، ومسلم (٧٨٢) من حديث عائشة.

(٢) انظر: التفسير (٢٥/١٩-٢٦).

(٣) مسلم، الصحيح (٧٤٦) وأحمد (٢٤٢٢٣) وأبو داود (١٣٤٢) و (١٣٤٣) و (١٣٤٤) و (١٣٤٥) والترمذي (٤٤٥) والنسائي (١٧٨٨) وابن ماجه (١١٩١) وابن حبان (٢٤٤١) و (٢٤٤٢) وابن خزيمة (١٠٧٨).

(٤) رواه أبو بلى (٤٥٧٨) والطبري (١٦٠/٢٩)، والحاكم في المستدرک (٥٩٥/٤) من طريق ابن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت: "لما نزلت "وذنوبهم قليل" أول النعمة ومهلهم قليلاً" لم يكن إلا يسيراً حتى كانت وقعة بدر" وصححه الحاكم على شرط مسلم.

أقول: محمد بن إسحاق لم يحتج به مسلم، وإنما روى له في التباينات والشواهد، وهو حسن الحديث إذا صرح بالسماع، كما يستفتر أمره عند أصحاب الجرح والتعديل، وقد ثبت سماعه، كما يأتي في اللفظ الذي بعد هذا.

- قلت: وروى البيهقي (أحمد بن الحسين) (٤٥٨هـ) عنها لفظاً آخر قولها: ما كان بين نزول أول "بَيَاتِهَا الْمَزْمَلُ" وبين قوله تعالى: "وَذَرَى وَالْكَذِبِينَ أُولَى النَّعْمَةِ وَمَهَلْهُمُ قَلِيلاً ﴿١١﴾" حتى أصاب قريشاً بالوقعة يوم بدر^(١)، وهذه رواية صحيحة.

وهذا يصح قول الإمام بمدينة السورة، حيث أفادت الرواية الصحيحة عند البيهقي عن عائشة رضي الله عنها أن بين نزول أول السورة "بَيَاتِهَا الْمَزْمَلُ" وبين قوله تعالى: "وَذَرَى وَالْكَذِبِينَ أُولَى النَّعْمَةِ وَمَهَلْهُمُ قَلِيلاً ﴿١١﴾" قليلاً من الزمان فأصابهم في بدر ما أصابهم، كما أفادت رواية مسلم عنها أن بين أول السورة وآخرها حولاً.

- كما استدلل الإمام بقوله تعالى: "وَالْحُرُونَ يُفْتَنُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" حيث فرض القتال بالمدينة^(٢).

ورجح شيخنا فضل عباس مكيتها^(٣)، ويرى أن ذكر القتال فيها لا يعني مدنيها لقوله "عَلِمَ أَنْ سَكُونُ" بلفظ يفيد الاستقبال^(٤)، وهو ما قرره ابن كثير (٧٧٤هـ) من قبل^(٥)، كما ذكر أن القتال بلفظ الاستقبال لا يمنع القول بمدنيها لأن السورة نزلت قبل بدر، كما تبين من المروي عن عائشة رضي الله عنها.

• وليس هناك من رواية تفيد تقدم نزول سورة المزمل إلا أن البزار (أحمد بن عمرو) (٢٩٢هـ) أخرج عن جابر رضي الله عنه بسند واهٍ إتيان جبريل للنبي ﷺ وقوله له (يا أيها المزمل يا أيها المدثر) دون تصريح بالنزول، حيث قال جابر رضي الله عنه: "اجتمعت قريش في دار الندوة فقالوا سموا هذا الرجل اسماً يصدر الناس عنه، فقالوا: كاهن، قالوا: ليس بكاهن، قالوا: مجنون، قالوا: ليس بمجنون، قالوا: ساحر، قالوا: ليس بساحر، فتفرق المشركون على ذلك، فبلغ ذلك النبي ﷺ؟ فتمزل في ثيابه وتدثر فيها، فأتاه جبريل عليه السلام فقال (يا أيها المزمل يا أيها المدثر)"^(٦).

(١) رواه ابن إسحاق كما في سورة ابن هشام (٣١٧/٣) ومن طريقه البيهقي في دلائل السورة (٩٣/٣)، حدثني بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة، وهذا إسناد حسن لحال ابن إسحاق.

(٢) انظر: التفسير (٣٧/١٩).

(٣) عباس، فضل حسن، إتقان البرهان (٣٩٩/١).

(٤) ذكر هذا أثناء قراءة هذه الرسالة عليه.

(٥) سبق ذكر قول ابن كثير.

(٦) رواه البزار كما في تفسير ابن كثير (٤٣٤/٤) والطبراني في الأوسط (٢٠٩٦)، وقال البزار: معلى بن عبد الرحمن وقد حدثت عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه، لكن تفرد بأحاديث لا يتابع عليها.

وقال الميمني في مجمع الزوائد (١٣٠/٧): رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه معلى بن عبد الرحمن الواسطي وهو كذاب.

وذكر الإمام قولاً بصيغة التمريض أن نزولها بدأ في مكة، حيث فرض الله قيام الليل، وامتدت الفريضة إلى ما بعد الهجرة، ونسخت بالمدينة، ودل على تأخر نزولها إلى المدينة قوله: "وَآخِرُونَ يُعْتَبِرُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" وإنما فرض القتال بالمدينة^(١)، والأظهر ما أظهره.

• ذكر أبو حيان^(٢) (٧٤٥هـ)، والسيوطي^(٣) (٩١١هـ) والألوسي^(٤) (١٢٧٠هـ) استثناء قوله تعالى: "وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَأَنْجِزْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴿١٠﴾ وَذَرْنِي وَالْكَذِبِينَ أُولَىٰ النِّعْمَةِ وَمَوْلَاهُمْ قَلِيلًا ﴿١١﴾" [الزمل: ١٠-١١] باعتبار مكية السورة وليس عليه دليل، ولم أقف على قائله من الصحابة أو التابعين.

سورة المدثر:

سبق أن ذكرت قول الإمام بأنها أول ما نزل بعد فتور الوحي^(٥)، وكما تبين من تفسيره لها فهو يقول بمكيته كلها، بما في ذلك قوله تعالى: "وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزِدَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشَرِ ﴿٣١﴾" [المدثر: ٣١] حيث قال: "وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ" أي في صدورهم شك ونفاق من منافقي أهل المدينة، الذين ينجمون في مستقبل الزمان بعد الهجرة..^(٦) وهو بتوجيهه هذا لقوله "وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ" تابع الزمخشري (٥٣٨هـ) تماماً والذي جزم بمكية السورة كلها^(٧).

ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) الإجماع على مكيته، ولم يستثن في تفسيره السورة آية من مكيته^(٨)، وتابعه على هذا أبو حيان^(٩) (٧٤٥هـ) ألا أنه نقل عن صاحب التحرير (محمد بن

(١) انظر: التفسير (٣٧/١٩).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٣٥٢/٨).

(٣) السيوطي، الإتقان (٥٢/١).

(٤) الألوسي، روح المعاني (١١٢/١٥).

(٥) انظر: التفسير (٤٠/١٩).

(٦) المرجع السابق، (٥٤/١٩).

(٧) الزمخشري، الكشاف (٦٣٩/٤).

(٨) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣٩٢/٥).

(٩) أبو حيان، البحر المحيط (٣٦٢/٨).

النقيب المقدسي) (٦٩٨هـ) قولاً عن مقاتل: "يستثنى منها قوله تعالى: "وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً"^(١).

وذكر ابن عاشور (١٣٩٣هـ) كلام ابن عطية ورد قول مقاتل لعدم ورود سند له^(٢).
بينما ذكر الألوسي (١٢٧٠هـ) مدنية قوله تعالى: "وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً" وقال: يشعر بذلك حديث الترمذي عن جابر قال: قال ناس من اليهود لأناس من أصحاب النبي ﷺ: هل يعلم نبيكم عدد خزنة جهنم؟ فأخبر رسول الله ﷺ فقال: هكذا وهكذا في مرة عشرة وفي مرة تسعة"^(٣)، واستشعر من هذا أن الآية مدنية لأن اليهود إنما كانوا فيها، وهو استشعار ضعيف!!..."^(٤)، والرواية ضعيفة كما تبين في تخريجها، ليس فيها دلالة ليستشعر فيها ابتداءً.

سورة القيامة:

لم يتحدث الإمام عن مكيتها^(٥)، وتفسيره لما دل على قوله بذلك.
وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): هي مكة بإجماع المفسرين وأهل التأويل"^(٦)، ونص على مكيتها أبو حيان^(٧) (٧٤٥هـ)، وقال الألوسي (١٢٧٠هـ): "مكة من غير حكاية خلاف ولا استثناء"^(٨)، وذكر ابن عاشور (١٣٩٣هـ) الاتفاق على ذلك^(٩).

سورة الإنسان:

نسب الإمام القول بمدنيتها إلى الجمهور، وذكر قولاً آخر بمكيتها، وقولاً ثالثاً بمكية آخرها من قوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا ﴿١﴾ [الإنسان: ٢٣]، ومدنية ما تقدمه"^(١٠).

(١) لم أجده بعد بحث.

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٠٠/٢٩).

(٣) رواه الترمذي، (٣٣٢٧) وقال: حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث مجالد بن سعيد.

ومجالد هذا: قال فيه ابن حجر في التقریب (٥٢٠): ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره.

(٤) الألوسي، روح المعاني (١٢٨/١٥ و ١٤٩).

(٥) انظر: التفسير (٦٠/١٩).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٠١/٥).

(٧) أبو حيان، البحر المحیط (٣٧٥/٨).

(٨) الألوسي، روح المعاني (١٥٠/١٥).

(٩) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٣٦/٢٩).

(١٠) انظر: التفسير (٧٧/١٩).

وأثناء التفسير ذكر أقوالاً تدل على مدنية قوله تعالى: "وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِمْ مَيْتَكِنًا
وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨٠﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿٨١﴾ [الإنسان: ٨-٩] وهي:

- أُنزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم في رواية طويلة عن ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجهما الترمذي الحكيم (محمد بن علي) (٣٢٠هـ) في نوادر الأصول، وقال فيما نقله عنه الإمام: فهذا حديث مزوق ومزيف، قد تطرف فيه صاحبه^(١).

- وأخرج ابن مردويه من طريق عطاء عن ابن عباس قال: إن علي بن أبي طالب نوبة أجر نفسه يسقي غلاً بشيء من شعير ليلة، حتى أصبح وقبض الشعير وطحن ثلثه، فجعلوا منه شيئاً ليأكلوه، يُقال له: الخزيرة.

فلما تم إنضاجه أتى مسكين فأخرجوا إليه الطعام، ثم عمل الثلث الثاني، فلما تم إنضاجه أتى يتيم فسأل فأطعموه، ثم عمل الثلث الباقي، فلما تم إنضاجه أتى أسيرٌ من المشركين فأطعموه، وطوروا يومهم ذلك، فأنزلت فيه هذه الآيات^(٢).

- أُنزلت في مُطعم بن ورقاء الأنصاري نذر نذراً فوقى به^(٣).

- أُنزلت فيمن تكفل بأسرى بدر وهم سبعة من المهاجرين: أبو بكر وعمر وعلي والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد وأبو عبيدة رضي الله عنهم^(٤).

ويؤيده ما روي عن ابن عباس قال: نزلت في أسارى أهل الشرك، كانوا يأسرونهم في العذاب، فنزلت فيهم، فكان النبي ﷺ يأمر بالإصلاح إليهم^(٥).

ولكن هذه الروايات منها الضعيف - كما تبين - ومنها ما لم نقف على سنده وقائله لتبينه، ومع هذا يبقى قوله تعالى: "وَأَسِيرًا" دليلاً قوياً على مدنية الآيات، حيث لا أسرى من المشركين إلا بعد الهجرة، والكلمة القرآنية لا تصرف عن معناها الظاهر إلا بقريبة، وليس فليس.

(١) انظر، التفسير (٨٧/١٩)، وانظر: الرواية في نوادر الأصول (٢٤٤/١-٢٤٦).

(٢) لم أحده في الدر المنثور (٢٩٩/٦).

(٣) انظر: التفسير (٨٤/١٩)، ولم أقف على قائله بعد بحث.

(٤) المرجع السابق (٨٥/١٩)، ولم أقف على قائله بعد بحث.

(٥) عزاه السيوطي لابن المنذر في باب النقول رقم (٩٩٤) ولم نقف على سنده لتحكم عليه، ولم أحده في الدر

المنثور (٣٧١/٨) وفي نحوه عن ابن جريح معضلاً.

• ورجح الإمام مكية القسم الآخر من السورة من قوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا" ﴿١٠٠﴾ إلى آخر السورة، بدلالة أن الخطاب فيها لأهل مكة^(١).

ولم تصح رواية عن الصحابة في نزولها أو نزول بعضها، ولكن معاني الآيات وسياقها يدل على مكيتها، كما هو ظاهر قوله تعالى: "فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آيْمًا أَوْ كُفُورًا" ﴿١٠٠﴾ وقوله "إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمُجِبُونَ الْعَاجِلَةَ وَيَنْدَرُونَ وِرَاءَهُمْ يَوْمًا نَقِيلًا" ﴿١٠١﴾ وهي تشبه آيات مكية بلا خلاف نحو قوله تعالى: "فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ" ﴿١٠٢﴾ [القلم: ٤٨]، وقوله تعالى: "كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ" ﴿١٠٣﴾ [القيامة: ٣٠].

وكان ابن عطية (٥٤٦هـ) قد ذكر قولاً بمكيتها وقولاً بمدنيتها، وقولاً يستثنى من مدنيها آخرها، وأن صدرها نزل في صنع علي رضي الله عنه - وقد علمت حاله - ولم يجزم رأيه رحمه الله^(٢).

وتابع أبو حيان (٧٤٥هـ) الإمام بنسبة القول بمكية السورة إلى جمهور العلماء، وذكر قولاً بمدنيتها واستثناء آخرها، ولم يرجح^(٣)، وعند تفسير قوله تعالى: "وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آيْمًا أَوْ كُفُورًا" ﴿١٠٠﴾ قال: قال قتادة نزلت في أبي جهل، قال: إن رأيت محمداً يصلي لأطأن على عنقه فأنزل الله الآية^(٤).. "١٠٠"، وهو قول مرسل لا يعول عليه.

ولم يلتفت ابن كثير (٧٧٤هـ) إلى ما روي في مدنية قول تعالى "وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَشَكَبْنَا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا" ﴿١٠٠﴾، ولا المروي في مكية قوله "وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آيْمًا أَوْ كُفُورًا" ﴿١٠٠﴾^(٥). وأورد الألوسي (١٢٧٠هـ) ما ذكره الإمام من اختلاف في السورة والمستثنى منها، وأضاف أن الشيعة يقولون بمدنيتها^(٦)، لما روي بتزول قوله تعالى: "وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ" في علي وفاطمة والسبطين رضي الله عنهم.

(١) انظر: التفسير (٩٨/١٩).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٠٨/٥).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٣٨٥/٨).

(٤) رواه الطبري في تفسيره (٢٦٦/٢٩) والرواية عن قتادة مرسلة لا يعول عليها.

(٥) أبو حيان، البحر المحيط (٣٨٥/٨).

(٦) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤٥٤/٤-٤٥٥-٤٥٨).

(٧) الألوسي، روح المعاني (١٦٦/١٥).

وعند تفسيره هذه الآية قال: "أقول: أمر مكيتها ومدنيتها مختلف فيه جداً كما سمعت، فلا جزم فيه بشيء.. واحتمال النزول في الأمير كرم الله وجهه وفاطمة رضي الله عنها قائم ولا جزم بنفي ولا إثبات لتعارض الأخبار، ولا يكاد يسلم المرجح من قيل وقال، نعم لعله يترجح عدم وقوع الكيفية التي تضمنها الرواية - يعني رواية الحكيم الترمذي - ثم إن على القول بنزولها فيهما لا يتخصص حكمها بهما.. وعلى القول بعدم النزول فيهما لا يتطامن مقامهما ولا ينقص قدرهما إذ دخولهما في الأبرار أمر جلي بل هو دخول أولي.."^(١).

قلت: كيف لا يسلم المرجح يا خاتمة المحققين؟! مع أن ضعف الروايات وبطلانها بين لمن دونك، رحمك الله ورفع مقامك، ولا تخالفك أن مقام آل البيت النبي ﷺ عموماً لا يتطامن بإذن الله بل يتعالى مقامهم، والمسلمون يصلون عليهم كلما صلوا.

وعند تفسيره قوله تعالى: "وَلَا تُطِغْ بِتِهْمَةٍ إِثْمًا أَوْ كُفُورًا" ذكر المروي عن قتادة بنزولها في أبي جهل، والمروي عن مقاتل بنزولها في عتبة والوليد عندما قالوا له: "ارجع عن هذا الأمر ونحن نرضيك بالمال والتزويج، فنزلت"^(٢).."^(٣).

كما أورد ابن عاشور (١٣٩٣هـ) ما قاله الإمام من أقاويل في مكة السورة أو مدنيتها والمستثنيات، ثم رجح مكيتها كلها، وانتقد من زعم مدنيتها ومكة آخرها - مما لا خلاف فيه - حيث قال: "ولم يذكر هؤلاء أن تلك الآيات من آية سورة كانت تعد في مكة إلى أن نزلت سورة الإنسان بالمدينة"^(٤)، لذلك رجح أن المراد (بالأسير) في قوله "وَيُطْعَمُونَ أَلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِمْ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا" العبد من المسلمين وقال: "لا شاهد في هذه الآية لجعل السورة نزلت بالمدينة"^(٥) مع أن أكثر السلف وبعض المفسرين على أن المراد أسير المشركين^(٦).

(١) المرجع السابق، (١٧٤/١٥).

(٢) لم أجده بعد بحث.

(٣) الألويسي، روح المعاني (١٧٩/١٥).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٧٠/٢٩ و ٤٠٢).

(٥) المرجع السابق، (٣٨٤/٢٩ - ٣٨٥).

(٦) لتبين هذا انظر مثلاً: الطبري، جامع البيان (٢٤٩/٢٩)، والزبحري، الكشاف (٦٥٦/٤)، والفخر الرازي، التفسير الكبير (٧٤٨/١٠)، وهو كما قلنا الكلمة القرآنية لا تصرف عن ظاهرها إلا بقربة وليس فليس.

مسألة: تحقيق وإثبات ورود آيات مكية في سور مدنية:

وانتقاد ابن عاشور المذكور يرد بما ثبت من قريب بالنقل الذي لا محيد عنه ولا يقبل التأويل مكية قوله تعالى: "أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ" من سورة الحديد المدنية، ثم هو خالف نفسه حيث شذ في زعمه بمكية قوله تعالى: "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ" [الأحزاب: ٣٦]، وسورة الأحزاب كلها مدنية ولم يتساءل تحت أية سورة كانت تعد في مكة!!

وأقول: والسورة لا يشترط نزول صدرها قبل نزول بعضها، ومما يقطع بهذا أن سورة المنتحة نزلت آيات امتحان المؤمنات المهاجرات في قوله: "يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمُؤْمِنِينَ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ" [المنحة: ١٠] إثر صلح الحديبية كما في حديث البخاري الطويل في قصة الصلح: "ثم جاءه نسوة مومنات فأنزل الله "يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ" حتى بلغ "وَلَا تُعْسِكُوا بَعْضَ الْكُوفِرِ" فطلق عمر ... " (١).

بينما نزل صدر السورة بعد ذلك في قصة حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه، كما في حديث البخاري ومسلم "يخير أهل مكة ببعض أمر رسول الله ﷺ ... فأنزل الله تعالى: "يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ" [المنحة: ١].

واستشهد به البخاري في باب (غزوة الفتح وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ)، وهو ما عليه عموم المفسرين وأصحاب السير. وهذا أثبتنا أنه قد تنزل بعض آيات من السورة سواء في مكة ثم ينزل صدرها في المدينة، كما تبين في سورة الحديد، أو في المدينة ثم بعدها بزمن ينزل صدرها كما في المنتحة، لذلك يرد انتقاد ابن عاشور.

ومن وافقه على فكرته وقال بأنه لا يصح ورود آيات مكية في سور مدنية شيخنا فضل عباس^(٢)، وإن كنت مع ابن حجر (٨٥٢هـ) في أن ورود مكي في سور مدنية نادر، حيث قال:

(١) انظر: الحديث عند البخاري، الصحيح (٢٧٣١) (٢٧٣٢) وهو عند أبي داود (٧٥٤)، وابن حبان (٤٨٧٢) وغيرهم.

(٢) انظر: البخاري، الصحيح، باب رقم (٤٦) من كتاب المغازي، وانظر: شرح ابن حجر، الفتح (٤٨٧٥/٨).

(٣) انظر رأيه في كتابه إتيان البرهان (٣٨٠/١).

" وأما عكس ذلك وهو نزول شيء من سورة بمكة وتأخر نزول تلك السورة إلى المدينة فلم أره إلا نادراً"^(١).

والظاهر أن مكة السورة أو مدنيها يتحدد تبعاً لُنزول أكثر آياتها لا صدرها كما تبين من هنا.

سورة المرسلات:

ذكر الإمام قولاً بمكة السورة كلها، وقولاً آخر باستثناء آية منها، قوله تعالى: "وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ" [المرسلات: ٤٨] على أنها مدنية^(٢).

وفي ذلك رواية أخرجهما ابن المنذر (محمد بن إبراهيم) (٣١٩هـ) عن مجاهد قال: في قوله تعالى: "وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ" نزلت في ثقيف"^(٣).

وذكر الزمخشري (٥٣٨هـ) نزول الآية في وفد ثقيف مما يعني مدنيها ولم يعقب^(٤)، ونسب ابن عطية القول بمكة السورة إلى جمهور المفسرين وحكى عن النقاش (محمد بن الحسن) (٣٥١هـ) استثناء الآية على أنها في حال المناققين يوم القيامة"^(٥)، وهو بعيد لا دليل عليه.

وعند تفسيره الآية نسب الرواية بنزولها في وفد ثقيف لمقاتل، ولم يعقب^(٦)، وقد بينت أنها من رواية مجاهد رحمه الله، ولم أقف على سندها لا يبين حكمها، وهي على أي حال مرسلّة، والمرسل لا يعسول عليه في هنا كما هو معلوم عند الحديثين، وذكرت أنفاً قول ابن كثير في هذا.

ونص أبو حيان (٧٤٥هـ) على مكة السورة^(٧)، وعند تفسير الآية ذكر قولاً بنزولها في قريش مما يعني مكيتها ولم ينسبه لأحد، وذكر نزولها في المناققين ونزولها في وفد ثقيف ونسبه لمقاتل^(٨)، ولكنه لم يرجح، ولم يذكر ابن كثير (٧٧٤هـ) هذا الاستثناء ولا المروي فيه^(٩).

(١) ابن حجر، فتح الباري (١٠/٥٨٨٢).

(٢) انظر: التفسير، (١٩/١٠٠).

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٣٨٨/٨) لعبد بن حميد، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم.

ولم أجده في تفسير الطبري، ولا في المطبوع من تفسير ابن أبي حاتم، فلا سبيل لمعرفة إسناده ليحكم عليه، وهو على أي حال مرسل، والمرسل لا يعسول عليه في هذا.

(٤) الزمخشري، الكشاف (٤/٦٦٩).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥/٤١٦).

(٦) المرجع السابق، (٥/٤٢١).

(٧) أبو حيان، البحر المحيط (٨/٣٩٥).

(٨) المرجع السابق، (٨/٣٩٩).

(٩) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤/٤٦١).

كما نص على مكية السورة الألوسي (١٢٧٠هـ) وعند تفسير الآية ذكر عن مقاتل القيل الذي نسب إليه ولم يعقب^(١).

وقال ابن عاشور (١٣٩٣هـ) وهي مكية عند جمهور المفسرين والسلف وضعف قول مقاتل، وقال: "إن لم يكن ضعيفاً فهو متأول بأن النبي ﷺ قرأ على وفد ثقيف الآية"^(٢). ولكن الأظهر أن السورة بكل آياتها مدنية، دل على ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن مسعود رضي الله عنه أنها نزلت على النبي ﷺ في حجة الوداع بمسنى وهم محرمون، حيث قال: "بينما نحن مع النبي ﷺ في غار بمسنى إذ نزل عليه " والمرسلات" وأنه ليتلوها وإني لأتلقاها من فيه وإن فاه لرطب بما، إذ وثبت علينا حية، فقال النبي ﷺ: اقتلوها، فابتدرناها فذهبت، فقال النبي ﷺ: وقيت شركم، كما وقيت شرها"^(٣)، وفي لفظ "فنزلت" "وَأَلْمَرَسَلَتِ عُرْفًا" وإنا لتلقاها من فيه"^(٤).

هذا وقد أخرجها البخاري رحمه الله تحت باب "ما يقتل المحرم من الدواب"^(٥)، وقال ابن حجر (٨٥٢هـ): وقع عند الإسماعيلي (محمد بن إسماعيل) (٢٩٥هـ) من طريق ابن نمير عن حفص بن غياث أن ذلك كان ليلة عرفة^(٦)، وبذلك يتم الاحتجاج به على مقصود الباب من جواز قتل الحية للمحرم، كما دل قوله: "بمسنى" على أن ذلك كان في الحرم، وعرف بذلك الرد على من قال ليس في حديث عبد الله ما يدل على أنه أمر بقتل الحية في حال الإحرام، لاحتمال أن يكون ذلك بعد طواف الإفاضة، وقد رواه مسلم وابن خزيمة (محمد بن إسحاق) (٣١١هـ)

(١) الألوسي، روح المعاني (١٨٧/١٥ و ١٩٧).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٤١٨/٢٩-٤١٩).

(٣) البخاري، الصحيح (١٨٣٠) وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح (٢٢٣٤)، وأحمد (٣٥٨٦) و (٤٠٠٤) و (٤٠٠٥) و (٤٠٦٣) و (٤٠٦٨) و (٤٠٦٩)، والنسائي في المستدرك (٢٧٧٣) وفي الكسرى (٣٨٦٦) و (١١٦٤٢) و (١١٦٤٣) والطبراني في الكبير (١٠١٤٨) و (١٠١٥٠) و (١٠١٥٩) و (١٠١٦٠) وفي الأوسط (١١٨٤) وأبو يعلى (٥١٥٨) و (٥٣٧٤) وابن أبي شيبة (٤٠٣/٥).

(٤) البخاري، الصحيح (٣٣١٧).

(٥) انظر: البخاري، الصحيح، كتاب جزاء الصيد، باب رقم (٧).

(٦) أفاد أن هذه الحادثة في الغار بمسنى ليلة عرفة ما رواه أحمد في مسنده (٣٦٤٩) وأبو يعلى (٥٠٠١) والطبراني في الكبير (١٠١٥٧) من طريق ابن جريح أخبرني أبو الزبير أن مجاهداً أخبره أن أبا عبيدة أخبره عن أبيه قال: كما جلوساً في مسجد الخيف ليلة عرفة التي قبل يوم عرفة إذ سمعنا حس حية.. ورواته ثقات إلا أن فيه انقطاعاً فأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

واللفظ له عن أبي كريب عن حفص بن غياث مختصراً "أن النبي ﷺ أمر محرماً بقتل حية في الحرم
بمى" (١) .. (٢).

كما ترجم النسائي في الكبرى: باب قتل الحية في الحرم وذكر الحديث السابق (٣).
ومع أن آيات السورة تشبه المكى في أسلوبه وخصائصه إلا أن النقل مقدم على ما يقتضيه
العقل، ولفظ النزول في قول ابن مسعود رضي الله عنه لا يحتمل التأويل بدلالة تأكيده بقوله "وإن
فاه لرطب بها" ، وأنت تعلم أن ابن مسعود رضي الله عنه هو المقدم في معرفة مواطن نزول
القرآن وأسبابه لقسمه رضي الله عنه على ذلك (٤).

وهذا القول لا يكون قول من قال بتزول قوله تعالى: "وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ﴿١٣٧﴾"
[المرسلات: ٤٨] في وفد تقيف نشازاً.

وكان الإمام قد ذكر حديث ابن مسعود سابق الذكر (٥)، وفيه "نزلت" وأَلْمُرْسَلَتِ عَرَفًا " على
النبي ﷺ ليلة الجن ونحن معه نسير" (٦)، كما استفتح ابن كثير (٧٧٤هـ) مقدمة تفسير السورة
بذكر الرواية عن ابن مسعود، ولكنه لم يعقب بشيء (٧).
ونخلص إلى أن الضوابط والخصائص للمكي والمدني التي ذكرها العلماء أكثرها غير مطرد وإنما
هي على الغالب، والله أعلم.

سور النبأ والنازعات وعبس والتكوير والإنفطار:

لم ينص الإمام على مكية هذه السور (٨)، وما ذكره في تفسيرهن يدل على قوله بذلك.

(١) مسلم، الصحيح (٢٢٣٥).

(٢) ابن حجر، فتح الباري، (٤/٢٣٧١).

(٣) انظر: النسائي في الكبرى (٢/٣٨٦) ولفظ حديثه (٣٨٦٦) كما مع رسول الله ﷺ بالحيف من متى حين نزلت
والمرسلات ...

(٤) انظر: حديث البخاري في الصحيح رقم (٥٠٠٢)، ومسلم، رقم (٢٤٦٣)، وسبق ذكر لفظه عند قوله تعالى:
"ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله" الخ: ١٦.

(٥) انظر: التفسير (١٩/١٠٠).

(٦) لم أجد هذا اللفظ في كتب الرواية، ولم يذكره السيوطي في الدر المنثور (٨/٣٨٠)، وليلة النبي ﷺ مع الجن ثالثة
في صحيح مسلم رقم (٤٥٠) وليس فيها نزول المرسلات.

(٧) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤/٤٥٨).

(٨) انظر: التفسير (١٩/١١١، ١٢٤، ١٣٨، ١٤٨، ١٦٠) وفي تفسير قوله تعالى في سورة النازعات: "وَأَمَّا مَنْ
خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ، وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ" [النازعات: ٤٠] ذكر أفعالاً فيمن وقع منه فعلاً يستحق به أن يكون ممن

ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) الإجماع على مكيتها^(١)، وذكر الألويسي^(٢) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٣) (١٣٩٣هـ) الاتفاق على مكة هذه السورة بكل آياتها.
سورة المطففين:

ذكر الإمام القول بمدنيتها، وقولاً يستثنى آخرها من قوله "إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾" [المطففين: ٢٩]^(٤)، وذكر في أثناء التفسير ما يفيد مدنيتها "ما رواه النسائي وابن ماجه وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة كانوا من أحبب الناس كيبلاً فأنزل الله تعالى: "وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ" فأحسنوا الكيل بعد ذلك"^(٥)... وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نزلت في رجل يعرف بأبي جهنية، واسمه عمرو، كان له صاعان يأخذ بأحدهما، ويعطي بالآخر"^(٦).."^(٧)، ولم يذكر القول بمكيتها على خلاف عموم المفسرين الذين كانوا يذكرونه وسيأتي.

تصدق فيهم الآية، ومنهم من كان منه ذلك الفعل في مكة ومنهم من كان منه ذلك الفعل في المدينة، انظر: التفسير (١٣٥/١٩).

- (١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٢٣/٥ و ٤٣٠ و ٤٣٦ و ٤٤١ و ٤٤٦).
- (٢) الألويسي، روح المعاني، (٢٠١/١٥ و ٢٢٣ و ٢٤١ و ٤٤١ و ٢٥٣ و ٢٦٧).
- (٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥/٣٠ و ٥٩ و ١٠١ و ١٣٩ و ١٦٩).
- (٤) انظر: التفسير (١٦٤/١٩).
- (٥) رواه ابن حبان في صحيحه رقم (٤٩١٩)، والنسائي في الكبرى (١١٦٥٤) وابن ماجه (٢٢٢٣) والطبراني في الكبير (١٢٠٤١) والبيهقي في الكبرى (٣٢/٦) والبخاري في معالم التنزيل (٢٥٧/٤) كلهم من طرق عن علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس به.
- وهذا إسناد فيه مقال: علي بن الحسين بن واقد قال فيه أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (٢٧١/٧) وعلي هذا توابع - فقد أخرج الحاكم في المستدرک (٣٣/٢) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٥٢٨٦) من طريق محمد بن موسى بن حاتم الباساني ثنا علي بن الحسن بن شقيق عن الحسين بن واقد به، وصححه الحاكم، مع أن محمد بن موسى قال فيه تلميذه القاسم السيارى: أنا برئ من عهده، كما في ميزان الاعتدال (٥١/٤).
- ورواه الطبري في تفسيره (١١٣/٣٠) من طريق محمد بن حميد الرازي عن يحيى بن واضح عن الحسين بن واقد، ومحمد بن حميد هذا قال فيه ابن حجر في التقریب (٤٧٥) حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه. فهذه طرق لا تصلح في العموم والله أعلم.
- (٦) عزاه ابن حجر في حاشيته على الكشاف (٧٠٥/٤) للثعلبي عن السدي، والرواية عنه مرسله، ولم أجده عن أبي هريرة بعد بحث.
- (٧) انظر: التفسير (١٦٤/١٩).

وعند تفسيره آخر السورة المستثنى من مدنيتهما - في قول - ذكر ما يفيد مدنيته، قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ ﴿٥٦﴾" قال: "قال مقاتل: "نزلت في علي بن أبي طالب جاء في نفر من المسلمين إلى النبي ﷺ فلمزهم المنافقون وضحكوا عليهم وتغامزوا" (١) .. (٢)". قلت: إسناده الرواية التي ذكرها عن ابن عباس ضعيف - كما تبين في تخريجها - بعلي بن الحسين بن واقد، وتوبع ولكن في أسانيد المتابعات ضعف، وأما الرواية عن أبي هريرة فلم تثبت عنه والصواب أنها من قول السدي وروايته معضلة، وكذلك شأن رواية مقاتل.

ومن قال بمدنيتهما من المفسرين ابن كثير (٧٧٤) حيث استفتح تفسيرها بالمروي عن ابن عباس، كما لم يلتفت إلى ما يفيد نزول قوله تعالى: "إِذَا تَنَزَّلَ عَلَيْهِ ءَايَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأُولِينَ ﴿٥٦﴾" [المطففين: ١٣] ونزول قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ ﴿٥٦﴾" [المطففين: ٢٩] بمكة (٣).

وبعد أن ذكر الألوسي (١٢٧٠هـ) القول بمدنيتهما وقولاً يستثنى من مكيتها أولها (التطيف) والقول بمدنيتهما وقولاً يستثنى من مدنيتهما آخرها من قوله: "إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا .. الآيات"، آيد القول بأنها من أول ما نزل بالمدينة بما روى عن ابن عباس (٤)، ولكنه عند تفسير قوله: "إِذَا تَنَزَّلَ عَلَيْهِ ءَايَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأُولِينَ ﴿٥٦﴾" ذكر نزولها في النضر، ولم يعقب بما يتفق مع تأييده لمدينة السورة، وكذلك عند تفسيره قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا" ذكر نزوله بسبب المنافقين ولمزهم لعلي رضي الله عنه ومن معه من المؤمنين ونزوله بسبب لمز كفار قريش لعلي ومن معه من المؤمنين ورجح الثاني (٥)، وكان حري به أن يتعقب ذلك أو يوجهه بما يوافق رأيه. وحشد السيوطي (٩١١هـ) الأقوال فيها ثم قوَّى القول بمدنيتهما بحديث ابن عباس وزعم صحته (٦)، والحق ما علمت.

(١) لم أجده بعد بحث.

(٢) انظر: التفسير (١٧٥/١٩).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤/٤٨٣ و ٤٨٥ و ٤٨٧).

(٤) الألوسي، روح المعاني (١٥/٢٧٣).

(٥) المرجع السابق (١٥/٢٧٣) وهذه الأقوال التي ذكرها سبق إلى جمعها ابن عطية (٥٤٦هـ)، انظر: المحرر الوجيز

(٥/٤٤٩).

(٦) السيوطي، الاتقان (١/٤٠-٤١).

ومما روي بما يفيد مكة آخرها المستثنى من مدنيتهما "أن علياً وجمعاً من المؤمنين مروا بجمع من كفار قريش فضحكوا منهم واستخفوا بهم فزلت: "إِنَّ الَّذِينَ أُجْرِمُوا"^(١).

وذكر ابن عطية (٥٤٦هـ) حجة جماعة من المفسرين على مكة السورة بذكر الأساطير^(٢)، في قوله تعالى: "إِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسْطِيرُ الْأُولِينَ ﴿٣١﴾"، وذكر منهم السيوطي (٩١١هـ) في الإتيان ابن الفرس^(٣) (عبد المنعم بن محمد) الأندلسي (٥٩٩هـ) له كتاب في أحكام القرآن. قلت: ذكر الأساطير لا يلزم منه قطعاً مكيتها، فقد يكون من باب الحكاية عما قالوا بمكة، كما في آية الأنفال المدنية "وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأُولِينَ ﴿٣١﴾ [الأنفال: ٣١].

ورجح ابن عطية (٥٤٦هـ) مكيتها، حيث قال: تطفيف الكيل والوزن كان بمكة، حسبما هو في كل أمة لاسيما مع كفرهم، وذكر نزول آية "إِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا" في النضر، ونزول آية "إِنَّ الَّذِينَ أُجْرِمُوا" في كفار قريش ولمزهم لعلي رضي الله عنه ومن معه من المؤمنين^(٤)، وتابعه أبو حيان (٧٤٥هـ) في ذكر هذا كله ولكنه لم يظهر منه ميلاً أو ترجيحاً^(٥).

وكان الفخر الرازي (٦٠٦هـ) قد ذكر ما روي عن ابن عباس بما يفيد مدنية السورة ولم يعلق بما يظهر موقفه، وعند تفسير قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ أُجْرِمُوا" ذكر نزولها في لمز كفار قريش علي رضي الله عنه ومن معه من المؤمنين دون تعقيب^(٦). وبعد أن جمع ابن عاشور (١٣٩٣هـ) الأقوال المذكورة - سابقاً - في مكة أو مدنية السورة والاستثناءات، رجح مكيتها فقال: والذي نختاره ألما نزلت قبل الهجرة لأن معظم ما اشتملت عليه التعريض بمنكري البعث^(٧).

(١) لم أجده بعد بحث.

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٤٩/٥)، حيث ذكر نزول الآية في النضر بن الحرث، وسبق أن تعرضنا لهذا عند آية الأنفال (٣١) وخرّجنا المروي في ذلك.

(٣) السيوطي، الإتيان، (٣٩/١).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٤٩/٥)، حيث ذكر نزول الآية في النضر بن الحرث، وسبق أن تعرضنا لهذا عند آية الأنفال (٣١) وخرّجنا المروي في ذلك.

(٥) أبو حيان، البحر المحيط (٤٣١/٨ و ٤٣٥).

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٨٣/١١ و ٩٤).

(٧) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٨٧/٣٠).

قلت: لا نجد بعد هذا العرض وبيان حكم الروايات إلا الطريق العقلي: فمما يقسوي مكيته أن الدعوة إلى الوزن بالقسط والوفاء بالكيل أمر الله به في سور مكية، ولم يأت في سور مدنية، ففي سورة الرحمن التي نزلت بمكة في مطلع الجهر بالدعوة - كما تبين سابقاً - قوله تعالى: "وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴿١٥٢﴾" [الرحمن: ٩]، وفي سورة الأنعام المكية قال: "وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ" [الأنعام: ١٥٢] وفي سورة الإسراء كذلك "وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كَلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٣٥﴾" [الإسراء: ٣٥] وأمر به حكاية على لسان شعيب عليه السلام في وعظ قومه في قصصه في سورة الأعراف (٨٥) وسورة هود [٨٤ و ٨٦].

وقوله تعالى: "وَنَزَّلْنَا الْمُطَفِّفِينَ" بين في أنه خطاب للكفار^(١) بدلالة الآيات التالية، حيث استطرده^(٢) إلى ذم منكري البعث وتوعد المكذبين باليوم الآخر - فالإيمان به يبعث على الاستقامة في السلوك - ومثل هذا لا يصلح في شأن المؤمنين في المدينة.

سورة الإنشاق والبروج والطارق:

لم ينص الإمام على مكية هذه السور^(٣)، وما ذكر في تفسيرها يدل على قوله بذلك. ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) الاتفاق على مكية الإنشاق والطارق، والإجماع على مكية البروج^(٤)، وذكر الألوسي^(٥) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٦) (١٣٩٣هـ) الاتفاق على مكية هذه السور.

(١) القول بمكيته وأما خطاب للكفار قد يلزم منه بأن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة كما هو عند الشافعية.
(٢) للوقوف على معنى الاستطراد وأقوال العلماء فيه والأمثلة عليه، انظر: علان، علي عبد الله، منهج المناسبات بين الآيات، رسالة مودعة لدى الجامعة الأردنية بإشراف أ.د. فضل عباس، ١٤١٩هـ، والتي منحت بموجبها درجة الماجستير.

(٣) انظر: التفسير (١٧٧/١٩) و (١٨٧/١٩) و (٣/٢٠).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٥٦/٥) و (٤٦٠/٥) و (٤٦٤/٥).

(٥) الألوسي، روح المعاني (٢٨٦/١٥) و (٢٩٤/١٥) و (٣٠٥/١٥).

(٦) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢١٧/٣٠) و (٢٣٦/٣٠) و (٢٥٧/٣٠).

سورة الأعلى:

رجح الإمام مكيتها ، وهو قول الجمهور، ورد قول من زعم مدنية قوله تعالى: "قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى" وَذَكَرَ اسْمَهُ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴿١٤﴾ [الأعلى: ١٤-١٥]، حيث قال: "وقد تقدم أن هذه السورة مكية في قول الجمهور، ولم يكن بمكة عيد ولا زكاة فطر، قال القشيري (عبد الكريم بن هوازن) (٤٦٥هـ): ولا يبعد أن يكون أثني على من يمثل أمره في صدقة الفطر وصلاة العيد، فيما يأمر به في المستقبل"^(١).

وذكر أقوالاً في تفسير هاتين الآيتين تفيد مدنيتهما^(٢): ما روي عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ في قوله تعالى: "قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى" قال: أخرج صدقة الفطر، "وَذَكَرَ اسْمَهُ رَبِّهِ فَصَلَّى" قال: صلاة العيد^(٣)، وما روي عن أبي سعيد الخدري وابن عمر: إنما أنزلت هذه الآية في إخراج صدقة الفطر قبل صلاة العيد "قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى" وَذَكَرَ اسْمَهُ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴿١٤﴾^(٤)، وهذه روايات ضعيفة، كما تبين في تخريجها.

(١) انظر: التفسير (١٦/٢٠).

(٢) انظر: هذه الأقوال: التفسير (١٦/٢٠).

(٣) رواه البزار في مسنده (٣٣٨٣) البحر الزخار، والبيهقي في الكبرى (١٥٩/٤) وفي فضائل الأوقات (١٤٥) وابن عدي في الكامل (٢٨٠/٦) وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٢٠) من طريق عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده به.

والحديث ضعف إسناده السيوطي في الدر المنثور (٤٨٥/٨)، وقال ابن خزيمة: غريب غريب.

أقول: كثير بن عبد الله ضعفه أئمة الجرح والتعديل، ومنهم من تركه، بل قال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، انظر: الذهبي، الميزان، (٤٠٧/٣).

وعبد الله بن نافع هو الصائغ تكلم العلماء فيه، وخلاصة أمره: أنه صحيح الكتاب، وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ، ابن حجر: تهذيب التهذيب (٤٦٦-٤٧).

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٤٨٥/٨) لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن أبي سعيد الخدري، ولم نقف على سندنا لنحكم عليه.

وأما الأثر عن ابن عمر فرواه البيهقي في الكبرى (١٥٩/٤) من طريق ابن حماد الحنفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عنه.

وإسناده ضعيف جداً، أبو حماد الحنفي هو المفضل بن صدقة، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك، انظر: الميزان (١٦٨/٤).

وقد ورد عن ابن عمر أنه كان يقول هذا تفسيراً، روى ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٤٨٥/٨) عن قتادة: أن عبد الله بن عمر كان يقدم صدقة الفطر حين يقدون، ثم يغلون وهو يتلو "قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى".

وذكر مما يدل على مدنية السورة^(١)، قول عقبة بن عامر الجهني - الذي أسلم بعد قدوم النبي ﷺ المدينة^(٢) - قال: لما نزلت "سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى" قال رسول الله ﷺ: "اجعلوها في سجودكم"^(٣).

وهذه الرواية يحتمل إسنادها التحسين - كما تبين في تخريجها - إلا أنها لا تفيد القطع بمدنية السورة، وخصوصاً أنها تعارض ما رواه البخاري بما يفيد القطع بمكية السورة، فعن البراء رضي الله عنه قال: أول من قدم علينا من أصحاب النبي ﷺ مصعب بن عمير وابن أم مكتوم، فجعلنا يقرئنا القرآن، ثم جاء عمار وبلال وسعد، ثم جاء عمر بن الخطاب في عشرين، ثم جاء النبي ﷺ، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به، حتى رأيت الولاند والصبان يقولون هذا رسول الله قد جاء، فما جاء حتى قرأت "سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى" في سور مثلها^(٤).

قل ابن عطية (٥٤٦هـ): "مكية في قول الجمهور، وحكى النقاش (محمد بن الحسن) (٣٥١هـ) مدنيتهما عن الضحاك، وذلك ضعيف، وإنما دعا إليه قول من قال إن ذكر صلاة العيد فيها"^(٥).

ورجح مكيتها من المفسرين أبو حيان^(٦) (٧٤٥هـ) وابن كثير^(٧) (٧٧٤هـ) والسيوطي^(٨) (٩١١هـ) لحديث البراء، وكذا الآلوسي (١٢٧٠هـ) وضعف قول من قال فيها ذكر صلاة العيد وزكاة الفطر^(٩).

(١) انظر: التفسير (١٢/٢٠).

(٢) انظر: ابن حجر، الإصابة (٤٨٢/٢).

(٣) رواه أحمد في مسنده (١٧٤١٤)، وأبو يعلى (١٧٣٨) وابن خزيمة في صحيحه (٦٠٠) و (٦٧٠)، وأبو داود (٨٦٩) وابن ماجه (٨٨٧) وابن حبان (١٨٩٨) والحاكم (٢٢٥/١) من طريق موسى بن أبوب عن عمه إياس بن عامر عن عقبة ابن عامر به، وصحح الحاكم إسناده، فتعقبه الذهبي بقوله: إياس ليس بالمعروف. قال الشيخ شعيب في تعليقه على مسند أحمد: إياس لم يرو عنه غير ابن أخيه موسى بن أبوب ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وقال العجلي: لا بأس به، وذكره يعقوب بن سفيان في ثقات المصريين، وذكره ابن حبان في الثقات، فالإسناد يحتمل التحسين.

(٤) رواه البخاري، الصحيح (٤٩٤١).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٦٨/٥).

(٦) أبو حيان، البحر المحيط (٤٥٣/٨).

(٧) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤٩٨/٤).

(٨) السيوطي، الإقتان (٤٠/١).

(٩) الآلوسي، روح المعاني (٣١٣/١٥ و ٣٢٢).

سورة الغاشية:

لم ينص الإمام على مكية هذه السورة^(١)، ولكن ظهر من تفسيره لها قوله بذلك.
وقال ابن عطية^(٢) (٥٤٦هـ) والآلوسي^(٣) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٤) (١٣٩٣هـ)
لا خلاف في مكيتها.

سورة الفجر:

لم ينص الإمام على مكية هذه السورة^(٥)، ويبدو من تفسيره قوله بذلك، إلا أنه عند
تفسير قوله تعالى: "يَتَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾" [الفجر: ٢٧] ذكر ما أخرجه ابن أبي حاتم
من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن النبي ﷺ قال: من
يشترى بئر رومة يُستعذب بما غفر الله له، فاشتراها عثمان فقال: هل لك أن تجعلها سقاية
للناس؟ قال: نعم، فأنزل الله في عثمان "يَتَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾"^(٦)...، وقيل: "نزلت
في حُصَيْب بن عدي"^(٧).. وقيل نزلت في حمزة^(٨).

ورجح ابن عطية (٥٤٦هـ) مكية السورة ونسبه قولاً إلى جمهور المفسرين، وحكى
عن ابن عمرو الداني (عثمان بن سعيد) (٤٤٤هـ) عن من لم يسمه القول بمدنية السورة^(٩)،
ولم يلتفت إلى المروي بمدنية آخرها.

(١) انظر: التفسير (١٩/٢٠).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٧٢/٥).

(٣) الآلوسي، روح المعاني (٣٢٤/١٥).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢٩٣/٣٠).

(٥) انظر: التفسير (٢٧/٢٠).

(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٥١٣/٨) لابن أبي حاتم وإسناده ضعيف، فجوير بن سعيد صاحب الضحاك قال

فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال الجوزجاني: لا يشتغل به، وقال النسائي والدارقطني: متروك، انظر: الذهبي،

الميزان (٤٢٧/١).

(٧) لم أجده بعد بحث.

(٨) عزاه السيوطي في الدر (٥١٤/٨) لابن المنذر ولابن أبي حاتم عن بريدة بن حُصَيْب رضي الله عنه، ولفظه "النفوس

المطمئنة يعني نفس حمزة رضي الله عنه"، لم أجده في المطبوع من تفسير ابن أبي حاتم، فلا سبيل للحكم عليه،

كما أن لفظه لا يفيد النزول، فلا يصح القول بمدنيتها بقصة عثمان.

(٩) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٧٦/٥).

وأفصح أبو حيان (٧٤٥هـ) عن القائل بمدنيتها وهو علي بن أبي طلحة - والرواية عنه معضلة - وذكر قول الجمهور بمدنيتها، ولم يرجح^(١)، وعند تفسيره آخر السورة ذكر نزول قوله تعالى: "يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ..." في عثمان وخبیب، والذي يفيد مدینتا ولم يعقب^(٢)، ومائله الآلوسی (١٢٧٠هـ) تماماً ولم يرجح^(٣).

وذكر ابن كثير (٧٧٤هـ) نزول آخرها في عثمان ونزولها في حمزة ولم عقب^(٤)، بينما زعم ابن عاشور (١٣٩٣هـ) الاتفاق على مدنها سوى ما حكاه الداني^(٥).

ولما لم صح ما روي بنزول آخرها في عثمان أو في حمزة أو خبيب رضي الله عنهم، ففعل الأظهر القول بمدنها كلها، لذلك لم يذكر السيوطي (٩١١هـ) في آياتها استثناء^(٦).

سورة البلد:

ذكر الإمام الاتفاق على مدنها، وأن المراد بقوله تعالى: "وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿٢﴾" [البلد: ٢] المستقبل نحو قوله "إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴿٣٠﴾" [الزمر: ٣٠]^(٧).

وذكر الاتفاق على مدنها من قبل الرخمشري (٥٣٨هـ) وكان الإمام متابعا له في توجيه قوله تعالى: "وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿٣٠﴾"^(٨) لينسجم مع القول بمدنها، كما تابعه على هذا الفخر الرازي (٦٠٦هـ) ونص على مدنها^(٩).

ونسب ابن عطية (٥٤٦هـ) القول بمدنها إلى جمهور العلماء، وذكر قولاً بمدنها ولم يسم قائله^(١٠)، وعلل أبو حيان (٧٤٥هـ) القول بمدنها لما ذكر فيها من ابتلاء الإنسان بالنعيم، كما ذكر قول الجمهور بمدنها ولم يرجح^(١١).

(١) أبو حيان، البحر المحيط (٤٦٣/٨).

(٢) المرجع السابق (٤٦٧/٨).

(٣) الآلوسي، روح المعاني (٣٣٣/١٥ و ٣٤٨).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٥١٠/٤).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣١١/٣٠).

(٦) السيوطي، الإتقان (٥٢/١).

(٧) انظر: التفسير (٤٠/٢٠-٤١).

(٨) الرخمشري، الكشاف (٧٤٣/٤).

(٩) الفخر الرازي، التفسير الكبير (١٦٥/١١).

(١٠) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٨٣/٥).

(١١) أبو حيان، البحر المحيط (٤٦٩/٨).

وأما الآلوسي (١٢٧٠هـ) فلقد ذكر قولاً بمكيتها وقولاً بمدنيتها وقولاً يستثنى من مدنتها أولها ثم مال إلى نزول أولها بعد الفتح^(١).

وبعد أن ذكر ابن عاشور (١٣٩٣هـ) عموم الأقوال، ظهر من تفسيره لقوله تعالى: "وَأَنْتَ

جَلَّ جَلًّا بِئِنَّا الْبَلَدِ" الميل إلى مكيتها^(٢).

سورة الشمس:

لم ينص الإمام على مكيتها^(٣)، وظهر من تفسيره تبينه لذلك، ونص ابن عطية^(٤) (٥٤٦هـ) وأبو حيان^(٥) (٧٤٥هـ) على مكيتها، ونقل الآلوسي^(٦) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٧) (١٣٩٣هـ) الاتفاق على ذلك.

سورة الليل:

لم ينص الإمام على مكة السورة^(٨)، ورجح في تفسيره لما القول بذلك، إلا أنه ذكر عند قوله تعالى: "وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا أَتْبَعًا وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى" [الليل: ١٩-٢١] قولاً بزوالها بأبي الدحداح في النخلة التي اشتراها بمخاط له، فرعها في داخل دار رجل فقير ذي عيال، وكان صاحبها إذا ما سقطت ثمرة منها فالتقطها صبيان الفقير أخذها منهم، فاشترها أبو الدحداح بمخاط له على أن له نخلة في الجنة، وجاء في الرواية التي أخرجها ابن أبي حاتم وغيره من طريق إبان عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: يا رسول الله: إن النخلة قد صارت لي وهي لك، فذهب رسول الله ﷺ إلى صاحب الدار فقال له: النخلة قد صارت لك، فأنزل الله "وَأَلِيلٌ إِذَا يَغْشَى" إلى آخر السورة^(٩).

(١) الآلوسي، روح المعاني (٣٤٩/١٥-٣٥٠).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٤٥/٣٠-٣٤٧).

(٣) انظر: التفسير (٤٩/٢٠).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٨٧/٥).

(٥) أبو حيان، البحر المحيط (٤٧٣/٨).

(٦) الآلوسي، روح المعاني (٣٥٧/١٥).

(٧) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٦٥/٣٠).

(٨) انظر: التفسير (٥٥/٢٠).

(٩) رواه ابن أبي حاتم في التفسير (١٩٣٥٥) في قصة طويلة، من طريق حفص بن عمر العددي عن الحكم بن أمان به، قال السيوطي في الدر المنثور (٥٣٢/٨): إسناده ضعيف، أقول سب ذلك حفص بن عمر العددي، قال أبو حاتم: لين الحديث، وقال ابن عدي: عامة حديثه غير محفوظ، وقال النسائي: ليس بثقة، انظر: النهي، الميزان (٥٦٠/١).

ثم علق الإمام بقوله: "والأكثر على أن السورة نزل في أبي بكر رضي الله عنه، وروى ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وعبد الله بن الزبير وغيرهم"^(١)، ونقل الفخر الرازي (٦٠٦هـ) الإجماع على ذلك^(٢).

قلت: الرواية في قصة أبي الدحداح الأنصاري هذه ضعيفة، وروى في نزول آخر السورة في أبي بكر بمكة، ما أخرجه الحاكم عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال: قال أبو قحافة لأبي بكر: أراك تعتق رقاباً ضعافاً، فلو أنك إذا فعلت أعتقت رجالاً جلدًا يمنعونك ويقومون دونك، فقال أبو بكر: إنما أريد ما أريد، فترلت هذه الآيات فيه "فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۖ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۖ فَسَنبَرُهُ لِلْيُسْرَى ۖ وَأَمَّا مَنْ كَفَرَتْ بِالْحُسْنَى ۖ فَسَنبَرُهُ لِلْعُسْرَى ۖ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ۖ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى ۖ وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَى ۖ فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ۖ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ۖ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ۖ وَسَخَّيْنَا آتْفَقَى ۖ الَّذِي يُوْقَى مَالَهُ بُحْرَى ۖ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ۖ إِلَّا أَتْبَعَا وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى ۖ" [الليل: ٥-٢١]^(٣).

(١) انظر: التفسير (٦١/٢٠).

(٢) الفخر الرازي، التفسير الكبير (١٨٧/١١).

(٣) أخرجه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (٣٤١/٢) ومن طريقه رواه أحمد في فضائل الصحابة (٦٦) و (٢٩١)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (٦٩/٣٠) والواحدي في أسباب النزول رقم (٨٥٥) والخرائطي في مكارم الأخلاق (٤١٥).

حدثني محمد بن عبد الله بن أبي عتيق عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن بعض أهله، هكذا هو في جميع المصادر، ولفظ آخره "فيتحدث أنه ما نزل هؤلاء الآيات إلا فيه وفيما قال له أبوه" وإسناده ضعيف لإبهام شيخ عامر. لكن وقع في مستدرک الحاكم (٥٢٥/٢) من طريق ابن إسحاق به، لكنه قال: عن عامر بن عبد الله عن أبيه وصححه على شرط مسلم وأحسنى أن يكون الحاكم أو أحد الرواة وقع في الوهم فزاد ذكر عبد الله بن الزبير في الإسناد، والعمدة على إسناد ما في سيرة ابن هشام وغيره من المصادر التي أخرجت الحديث، دون ذكر ابن الزبير. ورواه ابن جرير في تفسير (٢٦٩/٣٠) من طريق ابن إسحاق أيضاً، لكن جعله عن عامر بن عبد الله بن الزبير مرسلًا، دون قوله: عن بعض أهله-

- وروى ابن مردويه، كما في الدر المنثور (٤٤٣/٧) عن ابن عباس قال: نزلت " فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى " في أبي بكر، وهذا لم أقف على إسناده.

وروى عبد بن حميد وابن مردويه وابن عساکر كما في الدر المنثور (٥٣٦/٨) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى: "فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى" قال: أبو بكر الصديق".

وإسناده ضعيف جداً، الكلبي منهم بالكذب، كما مرّ غير مرة.

وفي العموم لا يعتمد على هذه الروايات في أن الآية في أبي بكر رضي الله عنه، مع إقرارنا بتقدمه على سائر أصحاب النبي ﷺ، والله أعلم.

ونسب ابن عطية (٥٤٦هـ) القول بمكيتها إلى جمهور العلماء، وذكر قولاً بمدنيتهما، وقولاً بمدنية بعضها^(١)، ولم يرجح، وذكر نزول آخرها في أبي بكر رضي الله عنه^(٢). ومثله في هذا أبو حيان^(٣) (٧٤٥هـ) والألوسي (١٢٧٠هـ) وزعم أن نزول آخرها في أبي بكر رضي الله عنه بأسانيد صحيحة^(٤)، وقد تبينت ضعفها. وبدا من ابن عاشور (١٣٩٣هـ) بعد بيان رأي الجمهور بمكية السورة الميل إليه^(٥).
سورة الضحى:

لم ينص الإمام على مكيتها^(٦) وأمرها بين، ونقل ابن عطية^(٧) (٥٤٦هـ)، والألوسي^(٨) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٩) (١٣٩٣هـ) الاتفاق على مكيتها.
سورة الشرح:

لم ينص الإمام على مكيتها^(١٠)، ونقل ابن عطية^(١١) (٥٤٦هـ) وابن عاشور^(١٢) (١٣٩٣هـ) الاتفاق على مكيتها، كما نص على مكيتها أبو حيان^(١٣) (٧٤٥هـ) والألوسي^(١٤) (١٢٧٠هـ).

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٩٠/٥)

(٢) المرجع السابق، (٤٩٢/٥).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٤٧٧/٨)

(٤) الألوسي، روح المعاني (٣٦٥/١٥).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٧٧/٣٠ و ٣٩١).

(٦) انظر: التفسير (٦٢/٢٠).

(٧) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٩٣/٥).

(٨) الألوسي، روح المعاني (٣٧٢/١٥).

(٩) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٣٩٣/٣٠).

(١٠) انظر: التفسير (٧١/٢٠).

(١١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٤٩٦/٥).

(١٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٤٠٧/٣٠).

(١٣) أبو حيان، البحر المحيط (٤٨٣/٨).

(١٤) الألوسي، روح المعاني (٣٨٥/١٥).

سورة التين:

لم ينص الإمام على مكيتها^(١)، ونسب أبو حيان (٧٤٥هـ) إلى الجمهور القول بمكيتها، وذكر قولاً آخر بمدنيتها^(٢)، ولم يرجح، وتابعه على هذا الألوسي^(٣) (١٢٧٠هـ).

سورة العلق:

نص الإمام على مكيتها بما أورده من أحاديث على أنها أول ما نزل من القرآن^(٤) - وقد سبق بيان هذا - وكذا شأن القسم الثاني منها قوله تعالى: "كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ" [العلق: ٦] إلى آخر السورة، ونقل ابن عطية^(٥) (٥٤٦هـ) والألوسي^(٦) (١٢٧٠هـ) الإجماع على ذلك.

سورة القدر:

لم ينص الإمام على مكيتها^(٧)، كما هي في رأي الجمهور، إلا أنه ساق رواية مردودة تدل على مدنيتها، أخرجها الترمذي عن الحسن بن علي رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ أري بني أمية على منبره فسأه ذلك، فزلت "إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ" ونزلت: "إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ"^(٨)، والرواية ضعيفة سنداً، مردودة متناً لأنها تناقض خلق النبي ﷺ، والدعوة إلى سبيل الله، وفيه عن العصية.

وذكر ابن عطية (٥٤٦هـ) اختلاف الناس فيها، فقبل مكة وقبل مدينة، ولم يرجح^(٩). وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "مدنية في قول الأكثر، وحكي عن الماوردي (علي بن محمد) (٤٥٠هـ) عكسه"^(١٠).

(١) انظر: التفسير (٧٥/٢٠).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٤٨٥/٨).

(٣) الألوسي، روح المعاني، (٣٩٣/١٥).

(٤) انظر: التفسير (٨٠/٢٠).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٠١/٥).

(٦) الألوسي، روح المعاني (٣٩٩/١٥).

(٧) انظر: التفسير (٨٨/٢٠).

(٨) رواه الترمذي (٣٣٥٠) والطبري في تفسيره (٣١٤/٣٠) والطبراني في الكبير (٢٧٥٤) والبيهقي في دلائل النبوة

(٥١٠/٦). وضعه الترمذي بقوله: هنا حديث غريب، ثم بين جهالة أحد رواته، وقال ابن كثير في البداية

والنهاية (٢٤٣/٦): هو حديث منكر، وله كلام طويل ينظر هناك.

(٩) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٠٤/٥).

(١٠) أبو حيان، البحر المحيط (٤٩٢/٨).

وذكر الألوسي (١٢٧٠هـ) عموم الأقوال ولم يرجح^(١)، وكذا ابن عاشور^(٢) (١٣٩٣هـ) إلا أنه نقل عن الواقدي (محمد بن عمر) (٢٠٧هـ) قوله: "هي أول سورة نزلت بالمدينة، ويرجح أن المتبادر أنها تتضمن الترغيب في إحياء ليلة القدر، وإنما كان ذلك بعد فرض رمضان بعد الهجرة"^(٣)، ويمكن أن يناقش فهمه هذا بأن تعظيم ليلة القدر في هذه السورة ليس لذاتها، ولا المعنى من ذلك التعظيم أولاً الدعوة إلى قيامها، بل تعظيم القرآن، ألا ترى أنه افتتحها سبحانه بما يفيد ذلك "إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ".

وصرح بمكيته ابن كثير (٧٧٤هـ) أثناء تفسيره السورة^(٤).

سورة البينة:

لم ينص الإمام علي مكيته أو مدنيته^(٥)، ولم يظهر في تفسيره لها ما يدل على رأي يتبناه فيها.

ونسب ابن عطية (٥٤٦هـ) القول بمكيته إلى جمهور المفسرين، وذكر قولاً آخر بمدنيته^(٦)، وقال الأول أشهر، وأثناء تفسيرها قال: "وكون الصلاة مع الزكاة في هذه الآية، مع ذكر بني إسرائيل فيها يقوي قول السورة مدنية لأن الزكاة فرضت بالمدينة، ولأن النبي ﷺ إنما دفع لمناقضة أهل الكتاب بالمدينة"^(٧)، وقد بينا غير مرة أن الزكاة فرضت بمكة وأن أنصبتها ومقاديرها كانت بالمدينة.

كما نسب القول بمكيته إلى جمهور المفسرين أبو حيان (٧٤٥هـ) وذكر القول الآخر بمدنيته ولم يرجح^(٨).

وذكر الألوسي (١٢٧٠هـ) عموم الأقوال السابقة، وقال: حزم ابن كثير (٧٧٤هـ) بأنها مدنية، واستدل على ذلك بما أخرجه الإمام أحمد عن أبي خيثمة البدرى قال: لما نزلت "لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ" قال جبريل عليه السلام: يا رسول الله: إن الله يأمرك أن تقرنها آياً، فقال النبي ﷺ لأبي

(١) الألوسي، روح المعاني (٤١١/١٥).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٤٥٥/٣٠).

(٣) المرجع السابق، (٤٥٥/٣٠).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٥٣٠/٤).

(٥) انظر: التفسير (٩٤/٢٠).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٠٧/٥).

(٧) المرجع السابق، (٥٠٨/٥).

(٨) أبو حيان، البحر المحيط (٤٩٤/٨).

رضي الله عنه: إن جبريل عليه السلام أمرني أن أقرئك هذه السورة، فقال أبي: أو قد ذكرت ثم يا رسول الله؟ قال: "نعم" فبكي^(١) وهذا هو الأصح^(٢)، وفي إسناده ضعف كما تبين في التخریج، والصواب أنه من رواية أبي حبة مالك بن عمرو الأنصاري.

والحق أن ابن كثير رحمه الله لم ينص على مدنيتهما^(٣)، ورواية البخاري ومسلم عن أنس^(٤) لم يُذكر فيها نزول السورة، وكذلك رواية أحمد وغيره عن أبي نفسه^(٥). وتابع ابن عاشور (١٣٩٣هـ) الألويسي فيما نسب لابن كثير - دون مراجعة وتأكد - وقال: وهو الأظهر لكثرة ما فيها من تخطئة لأهل الكتاب والحديث أبي حبة الأنصاري، ثم ذكر علة ترجيح ابن عطية^(٦)، ولعلنا نوافق ابن عطية بمدنيتهما لما ذكر.

سورة الزلزلة:

لم ينص الإمام على مكبتها أو مدنيتهما^(٧)، إلا أنه ذكر رواية عن أنس رضي الله عنه تقوي مدنيتهما قوله: أن هذه الآية - قوله تعالى: "فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ" ﴿٥٠﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ" ﴿٥١﴾ [الزلزلة: ٧-٨] - نزلت على النبي ﷺ وأبو بكر يأكل،

(١) رواه أحمد (١٦٠٠٠) و (١٦٠٠١) وابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٠/١٠)، وابن أبي عاصم في الأحاد والثاني (١٩٦٥) والدولابي في الكنى (٢٥-٢٤/١)، والطبراني في الكبير (٨٢٣/٢٢) كلهم من طريق حماد بن سلمة أخبرنا علي بن زيد بن جدعان عن عمار بن أبي عمار قال: سمعت أبا حبة البديري فذكره، وهذا إسناده ضعيف، علي بن زيد بن جدعان ضعفه شعبة وابن عيينة ومحمد بن زيد ونجى القطان وأحمد وابن معين وغيرهم، انظر: الذهبي، الميزان (١٢٨/١).

ومما يدل على ضعف (علي) هذا أنه انفرد بذكر نزول السورة، والحديث رواه ثقات من حديث أنس عن البخاري في الصحيح (٤٩٥٩) (٤٩٦٠ و ٤٩٦١)، ومسلم (٧٩٩) ولم يذكر نزول السورة، كذلك من حديث أبي نفسه رواه أحمد (٢١٢٠٢) والترمذي (٣٧٩٣) (٣٨٩٨) والحاكم في المستدرک (٢٢٤/٢) وقال الترمذي: حسن صحيح، كما صححه الحاكم، وليس فيه ذكر النزول أيضاً.

أما الهيثمي فلما ذكر حديث أبي حبة الأنصاري في مجمع الزوائد (٣١٢-٣١١/٩) قال: رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد وهو حسن الحديث وبقي رجاله رجال الصحيح!! وقد عرفت ما فيه.

(٢) الألويسي، روح المعاني (٤٢٤/١٥).

(٣) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٥٣٦/٤).

(٤) سبق ترجمته في تخريج حديث أبي حبة الأنصاري، هامش (٥) في الصفحة السابقة.

(٥) سبق ترجمته في تخريج حديث أبي حبة الأنصاري، هامش (٥) في الصفحة السابقة.

(٦) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٤٦٧/٣٠-٤٦٨).

(٧) انظر: التفسير (٩٤/٢٠).

فأمسك وقال: يا رسول الله " وإنا لنرى ما عملنا من خير وشر؟ قال: ما رأيت مما تكره فهو
مثاقيل ذر الشر، ويُذخر لكم مثاقيل ذر الخير، حتى تعطوه يوم القيامة"^(١).

والصواب أن الحديث مرسل، والمرسل ضعيف لا يعول عليه.

ومما يدل على مدنيتهما ما أخرجه ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري قال: لما نزلت
"فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ" قلت: يا رسول الله إني لراء عملي، قال: نعم قلت: تلك الكبار
الكبار، قال: نعم، قلت: الصغار الصغار، قال: نعم، واثكل أمي، قال: أبشر يا أبا سعيد فإن
الحسنة بعشر أمثالها"^(٢)، وإسناده ضعيف.

وذكر ابن عطية (٥٤٦هـ) قولاً بمكيتهما وقولاً بمدنيتهما ولم يرجح^(٣)، ومثله تماماً أبو
حيان^(٤) (٧٤٥هـ).

(١) رواه الطبري في تفسيره (٣٠/٣٢٤) وابن أبي حاتم (١٩٤٣٨) والضياء في المختارة (٢٢٤٣) وابن
مردويه كما في المختارة للضياء (٢٢٤٥) والطبراني في الأوسط (٨٤٠٧) والديلمي في مسند الفردوس
(٨٢٦٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٨٠٨) والعقيلي في الضعفاء (٣٥٣/٤) روه من طريق الهيثم بن
الربيع قال: ثنا سماك بن عطية عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس.

أخرجه العقيلي في ترجمة الهيثم بن الربيع وقال: في حديثه وهم، وقال الذهبي في الميزان (٣٢٢/٤): له
حديث قد وهم فيه، ذكره العقيلي في الضعفاء وساق له حديثاً واحداً وغيره أرسله" وقال أبو حاتم: شيخ
ليس بالمعروف".

أقول: وقد ساق العقيلي طرق الحديث المرسله ورجح أنها الصواب وأن الهيثم بن الربيع قد وهم في وصله.
وأخرج الروايات المرسله أيضاً ابن جرير في تفسيره وهي من روايات الثقات أصحاب أيوب السخيتاني
فبان خطأ الهيثم بن الربيع، والصحيح في الحديث الإرسال والمرسل ضعيف.

(٢) رواه ابن أبي حاتم (١٩٤٣٩) من طريق عمرو بن خالد عن ابن لهيعة أخبرني هشام بن سعد عن زيد بن
أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري.

وإسناده ضعيف، ابن لهيعة فيه كلام طويل والصحيح أنه ضعيف في غير رواية العبادة عنه، كما مر غير
مرة، وهشام بن سعد ضعفه ابن معين والنسائي وابن عدي ومشاه بعضهم، انظر: الذهبي، الميزان
(٢٩٩/٤).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥١٠/٥).

(٤) أبو حيان، البحر المحيط (٤٩٦/٨).

ومال إلى القول بمدنيتها الألوسي^(١) (١٢٧٠هـ) لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقد علمت ضعفه، بينما قال ابن عاشور (١٣٩٣هـ)، الأصح أنها مكة^(٢).

سورة العاديات:

لم ينص الإمام على مكيتها أو مدنيتها، ألا أنه ذكر روايتين تفيدان مدنيتها أثناء تفسيره^(٣) لقوله تعالى: "وَأَلْعَدِيَّتِ صَبْحًا" ..

- ما أخرجه البزار والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بعث رسول الله ﷺ خيلاً فلبثت شهراً لا يأتيه خبرها - سرية إلى قوم من بني كنانة - وكان قد استعمل عليها المنذر بن عمرو الأنصاري، فقال المنافقون: إنهم قتلوا - فنزلت "وَأَلْعَدِيَّتِ صَبْحًا"^(٤) إخباراً للنبي ﷺ بسلامتها وبشارة له بإغارتها على القوم^(٥)، وإسناده ضعيف، كما تبين في تحريجه، وقال ابن كثير (٧٧٤هـ) غريب جداً^(٦).

- وما أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس قال: سألتني رجل عن العاديات فقلت: الخيل، قال: فذهب إلى علي فسأله فأخبره بما قلت، فدعاني فقال لي: إنما العاديات الإبل من عرفة إلى مزدلفة^(٧).

(١) الألوسي، روح المعاني (٤٣٣/١٥).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٤٨٩/٣٠).

(٣) انظر: التفسير (١٠٥/٢٠، ١٠٦).

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٩٩/٨) للبزار وابن المنذر وابن أبي حاتم والدارقطني في الأفراد وابن مردويه.

وساق ابن كثير في تفسيره (٤) إسناد البزار وقال: حديث غريب جداً، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد

(١٤٢/٧) بعد أن عزاه للبزار: وفيه حفص بن جميع وهو ضعيف.

أقول: حفص هذا ضعفه أبو حاتم، وقال أبو زرعة: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: لا يحتج به، انظر:

الذهبي، الميزان (٥٥٦/١).

(٥) انظر: التفسير (١٠٦/٢٠).

(٦) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٥٤٢/٤).

(٧) رواه ابن جرير (٣٣٠/٣٠) من طريق أبي صخر حميد بن زباد عن أبي معاوية الجهلي عماد الذهني عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس به، أطول مما هو هنا، وإسناده لا بأس به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦٠٠/٦) لابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف وابن مردويه

والحاكم ونقل عنه تصحيحه، ولم أحده في المستدرک.

قال ابن حجر (٨٥٢هـ) في رواية البزار عن ابن عباس ورواية ابن مردويه عنه: "في إسناده ضعف، وهو مخالف لما رواه ابن مردويه عنه بإسناد أحسن منه"^(١).

قلت: رواية ابن مردويه - ومن معه - عن ابن عباس مع قبول إسنادهما فإنها لا تفيد مدنية السورة، والأظهر أن المراد بالعاديات: الخيل والإبل في الغزو بدلالة قوله تعالى "فَالْغِيَرَاتُ ضُبْحًا" [العاديات: ٣] فالإغارة لا تكون إلا في ذلك.

قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "مكية في قول جماعة من أهل العلم" وذكر قولاً آخر بمدنيتهما، ولم يرجح^(٢)، ومثله في هذا أبو حيان^(٣) (٧٤٥هـ)، وذكر الألويسي (١٢٧٠هـ) القولين، واستدل على مدنيتهما بحديث السرية عن ابن عباس^(٤)، وقد تبين ضعفه.

وأما ابن عاشور (١٣٩٣هـ) فلقد ذكر حديث السرية عن ابن عباس رضي الله عنهما ورأي ابن كثير في غرابته، ثم قال: "غرابة الحديث لا تنأكد قبوله، وهو مروى عن ثقات إلا حفص بن جميع وهو ضعيف، فالراجح أن السورة مدنية"^(٥). قلت: الأغرب من الغريب لا ما نفاه بل ما قاله!! ليت ما قال.

سورة القارعة:

لم ينص الإمام على مكيتها^(٦)، وأمرها بين لا خلاف فيه، حيث قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "مكية بلا خلاف"^(٧)، وتابعه على هذا الألويسي^(٨) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٩) (١٣٩٣هـ).

(١) ابن حجر، فتح الباري، (٥٨٠٩/٩).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥١٣/٥).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٥٠٠/٨).

(٤) الألويسي، روح المعاني، (٤٤١/١٥).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٤٩٧/٣٠).

(٦) انظر: التفسير (١١٢/٢٠).

سورة التكاثر:

لم ينص الإمام على مكيتها أو مدنتها^(٤)، إلا أنه ذكر ما يدل على أن السورة مدنية، وهو ما رواه البخاري عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كنا نرى هذا - "لو أن لابن آدم وادياً من ذهب أحب أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه إلا التراب، ويتوب الله على تاب" - من القرآن حتى نزلت "أَلْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ"^(٥)، وأبي رضي الله عنه من أهل المدينة، ولفظه (كنا نرى) لا يحتمل التأويل، قال ابن العربي (٥٤٣هـ): قال المفسرون: إنها مكية، وروى البخاري أنها مدنية، وهو نص صحيح مליح غاب عن أهل التفسير، فجهلوا وجهلوا، والحمد لله على المعرفة^(٦).

وروي في نزولها بالمدينة ما أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن بريدة قال: "نزلت - سورة التكاثر - في قبيلتين من الأنصار في بني حارثة وبني الحارث"^(٧)، وفي إسناده ضعف فضلاً على أنه مرسل لا يعول عليه.

وذكر الإمام رواية - تفيد مكيتها^(٨) - عن ابن عباس رضي الله عنه قال: نزلت في حين من قريش بني عبد مناف وبني سهم، وتعادوا وتكاثروا بالسيادة والأشراف في

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥١٦/٥).

(٢) الألويسي، روح المعاني (٤٤٧/١٥).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٠٩/٣٠).

(٤) انظر: التفسير (١١٥/٢٠).

(٥) رواه البخاري، الصحيح (٦٤٤٠).

(٦) ابن العربي، أحكام القرآن (٤٤٢/٤).

(٧) رواه ابن أبي حاتم (١٩٤٥٣) من طريق صالح بن حيان عن ابن بريدة، وإسناده ضعيف، صالح بن حيان ضعفه ابن معين، وقال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ليس بثقة، انظر: الذهبي، الميزان (٢٩٢/٢)، وابن بريدة هو عبد الله ثقة من التابعين فخره مرسل.

(٨) انظر: التفسير (١١٥/٢٠).

الإسلام"^(١)، ولكن هذه الرواية لم تثبت، كما أن لفظ (نزلت في..) يحتمل التفسير كما أوضحنا سابقاً.

وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "مكية لا أعلم فيها خلافاً"^(٢)، ومثله في ذكر هذا أبو حيان^(٣) (٧٤٥هـ) ورجح مكيته ابن عاشور (١٣٩٣هـ) وقال: "قول أبي الأنصاري (حتى نزلت) ليس فيه دليل ناهض، إذ يجوز أن يريد بضمير (كنا المسلمين) أي كان من سبق منهم يُعد ذلك من القرآن حتى نزلت، والذي يظهر من معاني السورة وغلظة وعيدها أنها مكية لأن ما ذكر فيها لا يليق بالمسلمين"^(٤).

قلت: في الحديث (كنا نرى) ولم يقل (كنا المسلمين) وارتبط هذا الاعتقاد بترونها، والأظهر ما قاله ابن العربي في أنه لا يحتمل التأويل، أما غلظة الوعيد فيها، فليس هو أشد من الوعيد في سورة المرسلات وقد بينا مدنيته ونزولها في ليلة عرفة والنبى ﷺ في الحج. بينما رجح السيوطي (٩١١هـ) مدنيته اعتماداً على حديث ابن بريدة^(٥)، وقد علمت ما فيه، ومال إلى مدنيته الألويسي (١٢٧٠هـ) وقال "لقوة الأدلة على مدنيته، قال بعض الأجلة إنه الحق"^(٦)، وهو كذلك والله أعلم.

سورة العصر:

لم ينص الإمام على مكيته^(٧)، ويرى ابن عطية (٥٤٦هـ) أنها مكية^(٨)، وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "مكية في قول الجمهور" وذكر قولاً آخر بمدنيته^(٩)، وتابعه على ما ذكر الألويسي^(١٠) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(١١) (١٣٩٣هـ)، ولم يرجحوا.

(١) لم أجده بعد بحث.

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥١٨/٥).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٥٠٥/٨).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥١٧/٣٠-٥١٨).

(٥) السيوطي، الإتقان (٤١/١).

(٦) الألويسي، روح المعاني (٤٥١/١٥).

(٧) انظر: التفسير (١٢٢/٢٠).

(٨) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٢٠/٥).

(٩) أبو حيان، البحر المحيط (٥٠٧/٨).

(١٠) الألويسي، روح المعاني (٤٥٧/١٥).

(١١) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٢٧/٣٠).

سورة الهمزة:

لم ينص الإمام على مكيتها^(١)، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "مكية بلا خلاف"^(٢)، وتابعه على هذا الألوسي^(٣) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٤) (١٣٩٣هـ).

سورة الفيل:

لم ينص الإمام على مكيتها^(٥)، وأمرها بين، ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) إجماع الرواة على مكيتها^(٦)، وتابعه على هذا الألوسي^(٧) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٨) (١٣٩٣هـ).

سورة قريش:

لم ينص الإمام على مكيتها^(٩)، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ) مكية بلا خلاف"^(١٠)، وتابعه على ما ذكر ابن عاشور^(١١) (١٣٩٣هـ).

بينما قال أبو حيان: "مكية في قول الجمهور، مدنية في قول"^(١٢)، ولم أقف على من قاله، ولا دليل له، وتابعه على ما ذكر الألوسي^(١٣) (١٢٧٠هـ).

(١) انظر: التفسير (١٢٤/٢٠).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٢١/٥).

(٣) الألوسي، روح المعاني (٤٦٠/١٥).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٣٥ ٣٠).

(٥) انظر: التفسير (١٢٨/٢٠).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٢٣/٥).

(٧) الألوسي، روح المعاني (٤٦٢/١٥).

(٨) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٤٣/٣٠).

(٩) انظر: التفسير (١٣٧/٢٠).

(١٠) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٢٥/٥).

(١١) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٥٣/٣٠).

(١٢) أبو حيان، البحر المحيط (٥١٤/٨).

(١٣) الألوسي، روح المعاني (٤٧٠/١٥).

سورة الماعون:

لم ينص الإمام على مكيتها أو مدنيتهما^(١)، إلا أنه ذكر رواية عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "نزلت في العاص بن وائل السهمي"^(٢)^(٣)، ولم تثبت هذه الرواية.

أخرج ابن المنذر عن طريف بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: "قَوْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ" قال: نزلت في المنافقين كانوا يُراؤن المؤمنين بصلاتهم إذا حضروا ويتركوها إذا غابوا ويمنعونهم العارية"^(٤).

وهذا ما رجحه الإمام فقال: "كونها في المنافقين أشبه وبهم أخلق، لأنهم جمعوا الأوصاف الثلاثة..."^(٥).

قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "مكية بلا خلاف علمته، وقال الثعلبي (أحمد بن محمد) (٤٢٧هـ): هي مدنية"^(٦)، وتابعه على ما ذكر الألويسي^(٧) (١٢٧٠هـ).

بينما قال أبو حيان (٧٤٥هـ): "مكية في قول الجمهور"، وذكر قولاً آخر بمدنيتهما، وعند تفسيره قوله تعالى: "قَوْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ۝ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ۝" [الماعون: ٤-٦]، قال: "في المنافقين"، واستدل بقوله "يراءون"^(٨).

(١) انظر: التفسير (١٤٣/٢٠).

(٢) لم أجده بعد بحث.

(٣) انظر: التفسير (١٤٣/٢٠).

(٤) رواه الطبري (٣٧٩/٣٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٥٣) من طريق عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن ابن أبي طلحة به، ورواته لا بأس بهم، وابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس، لكن بين العلماء أنه يروي عنه بواسطة مجاهد والقاسم بن محمد من الثقات، انظر: العلاسي، جامع التحصيل (٢٤١).

(٥) انظر: التفسير (١٤٦/٢٠).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٢٧/٥).

(٧) الألويسي، روح المعاني، (٤٧٤/١٥).

(٨) أبو حيان، البحر المحيط (٥١٧/٨-٥١٨).

وزاد ابن عاشور (١٣٩٣هـ) قولاً ثالثاً على ما ذكره قال: "قيل: أولها مكى إلى قوله "الْمَشِيكِينَ" والباقي مدني أريد به المنافقون" قاله هبة الله الضير (هبة الله بن سلامة) (٤١٠هـ)^(١)، ولم يرجح قولاً منها، إلا أنه قال: "اعلم أن الله إذا أراد إنزال شيء من القرآن ملحقاً بشيء قبله، جعل نظم الملحق مناسباً لما هو متصل به"^(٢)، وهو كما قال: فإن من مظاهر إعجاز القرآن الكريم أن تنزل الآيات لأسباب متعددة، وفي ظروف مختلفة، وفي أزمنة تطول، ومع كل هذا يأتي بأعلى درجات الفصاحة والبلاغة والتناسب، وهذا يبين في السور الطويلة المدنية التي طال زمن نزولها، وفي السور التي بدأ نزولها في مكة وتم في المدينة.

سورة الكوثر:

لم ينص الإمام على مكيتها أو مدنيتهما^(٣)، ولكنه ذكر أثناء تفسيره لها روايات صحيحة تدل على مدنيتهما:

- ما رواه مسلم عن أنس رضي الله عنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أغفى إغفاءً، ثم رفع رأسه مبتسماً فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: نزلت عليّ آتفاً سورة - فقراً - بسم الله الرحمن الرحيم "إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْسِرْ ﴿٢﴾ إِنَّ شَأْنِيكَ هُوَ الْآبِتْرُ ﴿٣﴾"^(٤).
- وما أخرجه النسائي وغيره عن ابن عباس قال: قدم كعب بن الأشرف مكة، فقالت له فريش: أنت سيدهم، ألا ترى إلى هذا المصنير المبتسر من قومه؟ يزعم أنه خير منا ونحن أهل الحجيج، وأهل السدانة، وأهل السقاية، فقال: أنتم خير منه، قال: فنزلت "إِنَّ شَأْنِيكَ هُوَ الْآبِتْرُ"، ونزل "الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا تُصِيْبًا مِّنَ الْكُفْرِ يُؤْمِنُونَ بِالْجَنَّةِ وَالطُّغْيَانِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيْلًا ﴿١﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن نَّجِدَ لَهُ نَصِيْرًا ﴿٢﴾" [النساء: ٥١-٥٢]^(٥)، قال الحافظ ابن كثير: إسناده صحيح^(٦).

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٦٣/٣٠).

(٢) المرجع السابق (٥٦٩/٣٠).

(٣) انظر: التفسير (١٤٧/٢٠).

(٤) رواه مسلم، (٤٠٠) وأبو داود (٧٨٤) و (٤٧٤٧).

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (١١٧٠٧) والتفسير (٧٢٧) والطبري (١٦١/٥)، والسرار (٢٢٩٣) والظهير في الكبير (١٢٢١٣) وابن حبان (٦٥٧٢) من طريق ابن أبي عدي عن داود عن عكرمة عن ابن عباس به، ورجاله ثقات.

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٥٥٩/٤) "وإسناده صحيح".

(٦) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٥٥٩/٤).

ورجح مدنيها استدلالاً بحديث أنس رضي الله عنه وقال: "استدل به كثير على أن هذه السورة مدنية"^(١)، كما رجع مدنيها السيوطي (٩١١هـ) وزعم أن النووي (٦٧٦هـ) يقول بمدنيها في شرحه لصحيح مسلم عند حديث أنس رضي الله عنه سابق الذكر^(٢)، والحق أن النووي رحمه الله لم يتحدث عن مدنية السورة ألبتة^(٣)، والغريب أن الألويسي^(٤) (١٢٧٠هـ) أعتمد زعم السيوطي فيما نسبه للنووي فذكره عنه وكأنه لم يراجع شرح الحديث!! ولا يعني هذا أنني لا أرجح مدنيها فالقول بهذا لا بد منه، لصحة المنقول عن أنس في هذا، والذي لا يحتمل التأويل - والأظهر أن الإغفاءة المذكورة في حديث أنس من أثر نزول السوحي عليه ﷺ لا ما يعرفه الناس - ويقوي حديث أنس ما ذكرت عن ابن عباس وصح عنه في نزولها لقول كعب بن الأشرف، كما رجع مدنيها ابن عاشور^(٥) (١٣٩٣هـ).

والقول بنزولها في مكة في العاصي بن وائل أو في عموم المشركين عندما قالوا بتر محمد من رواية مجاهد وقتادة وعكرمة والسدي وابن جريج وشمر بن عطية، وهي روايات مرسلة أو معضلة لا يعول عليها^(٦)، ولا تقوى أمام الصحيح المروي عن أنس وابن عباس رضي الله عنهم. وانتقد شيخنا فضل عباس المروي بمكيها بما يفيد: أنه ما من أحد فيه مسكة عقل يجزؤ أن يحكم على رجل بأنه أبتري، والرجل يولد له في الأربعينيات والخمسينيات والستينيات - إلا إن كان عناداً وعداء، فالتبي ﷺ ولد له إبراهيم بعد الحديبية - وقوله تعالى: "إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ" جاء بأسلوب القصر والتأكيد، والعاصي أو من ادعى أنها نزلت فيه لم يكن كذلك إلا إن كان المراد الأبتري عن الذكر في مواطن الشاء-"^(٧).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٤/٥٦٦).

(٢) السيوطي، الاتقان (١/٤٢).

(٣) انظر: النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٣/٢١٦-٢١٧).

(٤) الألويسي، روح المعاني (١٥/٤٧٨).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٣٠/٥٧٢).

(٦) انظر هذه الروايات عن هؤلاء عند الطبري (٣٠/٤٠٠-٤٠١) وعند السيوطي في باب النقول تحت رقم

(١٠٤١) و (١٠٤٢)، وأما السيوطي في الدر المنثور (٨/٦٥١-٦٥٣) فلم يذكر إلا رواية عن مجاهد في ذلك،

وعلى أي حال الروايات عنهم إما مرسلة أو معضلة.

(٧) عباس، فضل، إتقان البرهان (١/٤٠٣) بتصرف.

وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "هي مكة"، وذكر عند تفسير قوله تعالى: "فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ" عن ابن جبير أنها نزلت يوم الحديبية^(١)، والصواب أن لفظها خلاف المذكور ولا يفيد النزول - كما تبين في تحريجها - فضلاً على أنها مرسلة.

ونسب أبو حيان (٧٤٥هـ) القول بمكيتها إلى الجمهور وقال: هو المشهور، وذكر قولاً بمدنيتها، والمروي بزول قوله: "فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ" يوم الحديبية^(٢).

وأما الألوسي فلقد سوى بين الضعيف المروي بمكيتها والصحيح المروي بمدنيتها، ومال إلى القول بتكرار نزولها، حيث قال: "وفي أخبار سبب النزول ما يقتضي كلاً من القولين، ومن هنا استشكل أمرها، وذكر عن الشهاب الخفاجي (أحمد بن محمد) (١٠٦٩هـ) قوله: إن لبعضهم تأليفاً صحح فيه أنها نزلت مرتين "وحيث لا إشكال"^(٣)، وسبق أن رددنا القول بتكرار نزول الآيات والسور في الفصل السابق.

سورة الكافرون:

لم ينص الإمام على مكيتها^(٤)، ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) الإجماع على ذلك^(٥)، بينما نسب الألوسي (١٢٧٠هـ) القول بمكيتها إلى جمهور العلماء، وذكر قياً بمدنيتها^(٦)، وتابعه على ذكره ابن عاشور^(٨) (١٣٩٣هـ) وهو ليس بشيء.

سورة النصر:

لم ينص الإمام على مدنيتها^(٩)، ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) الإجماع على ذلك^(١٠)، وقال الألوسي (١٢٧٠هـ) مدينة على القول الأصح في تعريف المدني^(١١).

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٦٥١/٦) للطبري وابن مردويه ولفظه "وكانت هذه الآية يوم الحديبية، أنها حبريل فقال له: انحر وارجع"، كما لم أحده هذا اللفظ عند الطبري وليس فيه ذكر لآية (٣٩٧/٣٠).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٢٩/٥-٥٣٠).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط (٥٢٠/٨-٥٢١).

(٤) الألوسي، روح المعاني (٤٧٨/١٥).

(٥) انظر: التفسير (١٥٣/٢٠).

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٣١/٥).

(٧) الألوسي، روح المعاني (٤٨٤/١٥).

(٨) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٧٩/٣٠).

(٩) انظر: التفسير (١٥٧/٢٠).

(١٠) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٣٢/٥).

(١١) الألوسي، روح المعاني (٤٩١/١٥).

سورة المسد:

لم ينص الإمام على مكيتها^(١)، ولكنه ذكر ما رواه البخاري وغيره عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "لما نزل قوله تعالى: "وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾" [الشعراء: ٢١٤] جمعهم وأنذرهم، فقال: أبو لهب: تباً لك سائر اليوم، ألهذا جمعنا، فنزلت "ثَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ" (٢) (٣).

ونقل ابن عطية (٥٤٦هـ) الإجماع على ذلك^(٤)، وتابعه على ذكره الألوسي^(٥) (١٢٧٠هـ) وابن عاشور^(٦) (١٣٩٣هـ).

سورة الإخلاص:

لم ينص الإمام على مكيتها أو مدنيتهما^(٧)، ولكنه ذكر سبب نزولها، بما يفيد القول بمكيتها.

قال الإمام: "أخرج الترمذي عن أبي بن كعب قال: إن المشركين قالوا لرسول الله ﷺ: انصب لنا ربك، فأنزل الله عز وجل "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾" (٨).

(١) انظر: التفسير (١٦٠/٢٠).

(٢) رواه البخاري، الصحيح (١٣٩٤) وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح، (٢٠٨) والترمذي (٣٣٦٣)، والنسائي في التفسير (٤٤٦) و (٧٣٦) والكبرى (١٠٨١٩) و (١١٦١٤) وعمل اليوم والليلة (٩٨٣) وأحمد (٢٨١/١)، (٢٥٤٤)، والطبري (٤١١/٣٠)، والبيهقي في الدلائل (١٨١/٢) وابن حبان (٦٥١٦)، والطبراني في الكبير (١٢٣٥٢).

(٣) انظر: التفسير (١٦٠/٢٠).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٣٤/٥).

(٥) الألوسي، روح المعاني (٤٩٦/١٥).

(٦) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٥٩٩/٣٠).

(٧) انظر: التفسير (١٦٧/٢٠).

(٨) رواه الترمذي (٣٣٦٤)، وأحمد (٢١٢١٩)، والطبري (٤١٨/٣٠)، والحاكم، (٥٤٠/٢)، وابن عدي في الكامل (٢٢٣١/٦)، وابن خزيمة في التوحيد (٩٥/١)، وأبو الشيخ في العظمة (٨٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢٤٥/١)، والمقلى في الضعفاء (١٤/٤)، والواحدي في أسباب النزول رقم (٨٨٠)، وابن أبي حاتم (١٩٥٣٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠١)، وفي الأسماء والصفات (٥٠) و (٦٠٧)، بعضهم يرويه من طريق محمد بن سابق، وبعضهم من طريق أبو سعد محمد بن شيبان الصاغاني، كلاهما عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب -

وروي عن أبي العالية قال: إن النبي ﷺ ذكر آلهتهم فقالوا: أنسب لنا ربك، قال: فأتاه جبريل بهذه السورة "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" فذكر نحوه ولم يذكر فيه عن أبي بن كعب، وهذا صحيح قاله الترمذي^(١)...^(٢).

قلت: وروى عبيد بن إسحاق العطار عن قيس بن الربيع عن عاصم بن أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قالت قريش لرسول الله ﷺ: أنسب لنا ربك فنزلت هذه السورة^(٣). وأخرج الطبري وأبو يعلى عن جابر رضي الله عنه قال: قال المشركون: أنسب لنا ربك، فنزلت "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" .. السورة^(٤).

- وإسناده ضعيف، أبو جعفر الرازي هو عيسى بن ماهان له أوهام كثيرة، قال أبو حيان: ينفرد بالمناكير عن المشاهير، انظر: الذهبي، الميزان (٣٢٠/٣)، ومحمد بن ميسر الصاعاني، قال فيه النسائي: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال البخاري: فيه اضطراب، انظر: الذهبي (٥٢/٤).

ويفهم من صنيع البخاري وابن عدي أن محمد بن ميسر هذا قد تفرد بالخر عن أبي جعفر الرازي، ولذلك أورده في ترجمته، وعليه فرواية محمد بن سابق وأهم.

ورغم ما في الحديث، فإن المحاكم صححه، وقد رأيت حال إسناده ثم إن الثقات من الرواة يروونه عن أبي جعفر السرازي عن الربيع عن أبي العالية مرسلًا، بين ذلك البخاري في التاريخ الكبير (٢٤٥/١)، والترمذي (٣٣٦٥)، وغيرهما، قال الترمذي: وهو أصح ومع إرساله يبقى فيه أبو جعفر الرازي وهو ضعيف كما قدمت. ولكن الأحاديث الآتية وغيرها بغض النظر عن السائل، قد يتحصل منها أن السورة نزلت بسبب سؤال للنبي ﷺ أن ينسب ربه.

(١) رواه الترمذي (٣٣٦٥)، وقال: هو أصح - يعني من حديث أبي السابق - ولكنه مرسل، والمرسل ضعيف عند المحققين، وفي سننه أبو جعفر الرازي وهو ضعيف، كما تبين ذلك في تخريج الحديث السابق.

(٢) انظر: التفسر (١٦٨/٢٠).

(٣) رواه الطبراني في الكبير كما في الدر المنثور (٦٧٠/٨) وتفسير ابن كثير (٥٦٦/٤) - ولم أجده في المطبوع - وأبو الشيخ في العظمة (٣٧٥/١) رقم (٨٩) من طريق عبيد بن إسحاق العطار عن قيس بن الربيع عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن ابن مسعود -

- وقيس هذا سيء الحفظ، قال أبو حاتم: عمله الصدق وليس بالقوي، وقال ابن معين: ضعيف، وقال مرة: لا يكتب حديثه، وقال أحمد: كثير الخطأ وله أحاديث منكورة، وقال النسائي: متروك وضعفه أهل الخرج والتعديل، انظر: السهفي، الميزان (٣٩٣/٣)، ويظهر أن قياساً هذا كان يضطرب في الحديث فقد قال الطبراني فيما نقله عنه ابن كثير (٥٦٦/٤): رواه الفرهاني وغيره عن قيس عن أبي عاصم عن أبي وائل مرسلًا.

وإنما قلت: إن الاضطراب من قيس لأن الراوي عنه في إسناده الطبراني هو عبيد بن إسحاق العطار وهو من الثقات.

(٤) رواه الطبري (٤١٨/٣٠)، وأبو يعلى (٢٠٤٤)، والطبراني في الأوسط (٢٥٦٨٧)، والواحدي في أسباب النزول رقم (٨٨١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٦٠٨)، وأبو نعيم في الحلية (٣٣٥/٤) من طريق إسماعيل بن مجالد عن الشعبي عن جابر به.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مجالد إلا ابنه إسماعيل ولا يروى عن جابر إلا هذا الإسناد -

وأعرض الإمام عن ذكر نزولها لسؤال يهود، مما قد يفيد مدنيتهما، وكأنه يرجح مكبتها بإعراضه هذا.

ومما روي في نزولها لسؤال يهود ما أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: إن اليهود جاءت إلى النبي ﷺ منهم كعب بن الأشرف وحيي بن أخطب، فقالوا: يا محمد صف لنا ربك الذي بعثك، فأنزل الله "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾" (١)

وهذه الروايات كلها ضعيفة كما تبين في تخریجها، فلا يتعلق بها، وليس لنا إلا الطريق القياسي العقلي، حيث يغلب على السور المكية حديثها عن العقيدة والتوحيد ونفي ما لا يليق بكمال الله سبحانه وتزهره، كما أن تعدد الرواة من الصحابة والتابعين على أنها نزلت لسؤال كفار مكة مع ضعفها تقوي هذا الاستلال العقلي والله أعلم.

فإن قلت: نفيها الولد عن الله يقوي نزولها لسؤال يهود، حيث حكى عنهم القرآن ذلك في قوله تعالى: "وَقَالَتِ الْيَهُودُ غَزِيْرُ ابْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيْحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِيْنَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَتَلَّهُمْ اللَّهُ أَنْ يُوْفِكُوْنَ ﴿٣٠﴾" [التوبة: ٣٠].

قلت: نفي الولد عن الله ورد في آيات مكية، كما في قوله في سورة الأنعام المكية: "وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِيْنَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحٰنَهُ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُصِفُوْنَ ﴿١٠٠﴾ بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ اَنْىٰ يَكُوْنُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صٰحِبَةً وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيْمٌ ﴿١٠١﴾" [الأنعام: ١٠٠-١٠١]، لأن القصد تشبيه الله، ودفع أراجيف وأباطيل كانت تتعاطها قريش تشويشاً على دعوته ﷺ، قال تعالى: "وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا

- أقول: إسماعيل بن محالد قال فيه النسائي: ليس بالقوي، وقال الدرافطني: ليس فيه شك أنه ضعيف، انظر: الذهبي، الميزان (٢٤٦/١).

وأبو محالد بن سعيد ضعفه مشهور، قال فيه أحمد: يرفع كثيراً مما لا يرفعه الناس، وليس بشيء، وقال ابن معين وغيره: لا يحتج به، انظر: الذهبي، الميزان، (٤٣٨/٣).
والحديث زاد السيوطي في الدر المنثور (٦٦٩/٨) نسبه لابن المنذر.

(١) رواه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦٧٠/٨)، وابن عدي في كامله (١٥٦٦/٤)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٦٠٦) من طريق محمد بن موسى الحرثي ثنا عبد الله بن عيسى عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس. وإسناده ضعيف جداً، عبد الله بن عيسى هو أبو خلف الخزاز، قال أبو زرعة: مكر الحديث، وقال النسائي: ليس بشيء، وقال ابن عدي: يروي عن يونس وداود أبي هند ما لا يوافق عليه التفات أحاديثه أفراد كلها، انظر: الذهبي، الميزان (٤٧٠/٢).

إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴿٥٧﴾ وَقَالُوا يَا إِلَهُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾ [الزخرف: ٥٧-٥٨]، كما أن كفار قريش ادعوا أن الملائكة بنات الله، قال تعالى: "فَأَسْتَفْتِيَهُمُ الرِّبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ ﴿٥٩﴾ أَمْ خَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ إِنثًا وَهُمْ شَاهِدُونَ ﴿٦٠﴾ أَلَا إِنَّهُمْ مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴿٦١﴾ وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٦٢﴾ أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ ﴿٦٣﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٦٤﴾ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٥﴾" [الصافات: ١٤٩-١٥٥].

وذكر ابن عطية (٥٤٦هـ) قولاً بمدنيتهما وقولاً بمكيتها ولم يرجح^(١)، ومثله في هذا أبو حيان^(٢) (٧٤٥هـ).

ورجح السيوطي (٩١١هـ) مدنيتهما، حيث قال: "جمع بعضهم بين الروايات بالقول بتكرار نزول السورة، ثم ظهر لي بعد ترجيح أنها مدنية"^(٣).

كما رجح الألوسي (١٢٧٠هـ) مدنيتهما، حيث قال: "وكون السائلين اليهود، مروى عن الضحاك وابن جبير وفتادة ومقاتل وهو ظاهر في أن السورة مدنية"^(٤)، قلت: والأصل به إن انتهج هذا المنهج أن يقوي مكيتها لأن الرواة صحابة وبعض التابعين، وهؤلاء من ذكرهم رواياتهم إما مرسلة وإما معضلة هذا على فرض ثبوتها وصحة السند إليهم.

و الغريب أنه بعد ذكره رواية جابر - السابقة - التي تفيد مكية السورة قال: أخرجه ابن جرير وابن المنذر والطبراني في الأوسط والبيهقي بسند حسن^(٥)، فكان الأصل به تقديمه !! وقد علمت أن السند ضعيف بائنين من رجاله.

وأما ابن عاشور (١٣٩٣هـ) فقد رجح مكيتها، حيث قال: "والصحيح أنها مكية فإنها جمعت أصل التوحيد وهو الأكثر فيما نزل من القرآن بمكة"^(٦).

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٣٦/٥).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٥٢٩/٨).

(٣) السيوطي، الإقتان (٤٢/١).

(٤) الألوسي، روح المعاني (٥٠٨/١٥).

(٥) المرجع السابق، (٥٠٨/١٥).

(٦) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٦١١/٣٠).

سورة "الفلق" و "الناس":

لم ينص الإمام على مكيتها أو مدنيتهما^(١)، ولكنه ذكر رواية عن ابن عباس فيها زيادة - بنزول السورتين - على ما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن يهودياً يُقال له لبيد بن الأعصم سحر رسول الله ﷺ ... الحديث^(٢)، حيث قال: قال ابن عباس: "... ثم بعث علياً والزبير وعمار بن ياسر، فنزحوا ماء تلك البئر كأنه نقاعة الحناء، ثم رفعوا الصخرة وهي الراعوفة - صخرة تترك أسفل البئر يقوم عليها المائح - وأخرجوا الحف، فإذا مُشاة رأس إنسان وأسنان من مشط، وإذا وتر معقود فيه إحدى عشرة عقدة مغرزة بالإبر، فأنزل الله هاتين السورتين، وهما إحدى عشرة آية على عدد تلك العقد، وأمر أن يتعوذ بهما، فجعل كلما قرأ آية اشلت عقدة، ووجد النبي ﷺ خفة حتى اشلت العقدة الأخيرة، فكأنما نشط من عقال"^(٣).."، وهو كما قال ابن كثير (٧٧٤هـ) فيه نكارة شديدة وغبابة^(٤) تبين ذلك في تخريج الرواية.

قال الحافظ بن حجر (٨٥٢هـ): ما أخرجه البيهقي في الدلائل من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: "سنده ضعيف ... وأخرجه ابن سعد (٢٣٠هـ) بسند آخر منقطع عنه"^(٥).

وروي نزول السورتين إثر هذه الحادثة من حديث زيد بن أرقم، وفيه: "فأتاه جبريل فنزل عليه بالمعوذتين ... فأمره أن يحل العقد ويقرأ آية، فجعل يقرأ ويحل حتى قام كأنما نشط من عقال"^(٦).

(١) انظر: التفسير (١٧٢/٢٠) و (١٧٨/٢٠).

(٢) انظر: البخاري، الصحيح (٥٧٦٣)، وأطرافه عند رقم (٣١٧٥)، ومسلم، الصحيح (٢١٨٩).

(٣) عزاه ابن كثير في تفسيره (٥٧٤/٤) للثعلبي في تفسيره عن ابن عباس وعائشة، وقال: هكذا أورده بلا إسناد، وفيه غرابة، وفي بعضه نكارة شديدة.

(٤) انظر: التفسير (١٧٣/٢٠).

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٥٧٤/٤).

(٦) ابن حجر، فتح الباري (٦٩٤١/١١-٦٩٤٢) ولم أحده في دلائل السنة للبيهقي وإنما هو كما بينت.

(٧) رواه أحمد في مسنده (١٩٢٦٧)، والطبراني في الكبير (٥٠١٦)، وعبد بن حميد (٢٧١)، والسنائي في المعنى (١١٢/٧) -

(١١٣)، وفي الكبرى (٣٥٤٣)، والطحاوي في مشكل الآثار (٥٩٣٥) من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن يزيد بن

حيان عن زيد بن أرقم به، ولم يذكر فيه "فأتاه جبريل فنزل عليه بالمعوذتين" إلا عبد بن حميد والطحاوي.

ورواته ثقات إلا أن الشيخ شعيب في تعليقه على المسند قال: هو حديث صحيح بغير هذه المساقاة، وأعلسه سندليس

الأعمش. ورواه ابن سعد في الطبقات (١٩٩/٢) وغيره عن الأعمش عن ثمامة عن زيد بن أرقم، وليس فيه ذكر

المعوذتين.

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): حديث زيد بن أرقم عند النسائي وابن سعد، وصححه الحاكم، وعبد بن حميد...^(١)، ويبدو أنه معلول كما تبين في تخريجيه، والرواية في أكثر مظاهرها ليس فيها نزول السورتين، لذا في النفس منها شيء.

كما روي نزول السورتين فيما أخرجه البيهقي (٤٥٨هـ) في الدلائل من حديث عمرة عن عائشة قالت: "فَنَزَلَ رَجُلٌ فَاسْتَخْرَجَهُ .. فَوَجَدَ فِي الطَّلْعَةِ ثَمَثَالاً مِنْ شَعْبٍ، ثَمَثَالٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِذَا فِيهِ إِبْرَ مَغْرُوزَةٌ، وَإِذَا وَتَرَ فِيهِ إِحْدَى عَشْرَةَ عَقْدَةً، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ بِالْمَعْوِذَتَيْنِ، فَكَلَّمَا قَرَأَ آيَةَ انْخَلَّتْ عَقْدَةٌ، وَكَلَّمَا نَزَعَ إِبْرَةَ وَجَدَ لَهَا أَلْمًا ثُمَّ يَجِدُ بَعْدَهَا رَاحَةً"^(٢)، وهذه الرواية كأخواتها حيث تبين سبب ضعفها في تخريجها.

وذكر ابن عطية (٥٤٦هـ) الخلاف في السورتين فذكر قولاً بمدنيتها ومكيتها، ولم يرجع^(٣).

وذكر أبو حيان في سورة العلق قولاً بمكيتها وقولاً بمدنيتها ثم قال: "وهو الصحيح"^(٤)، وفي سورة الناس قال: والخلاف أهي مكية أم مدنية، تقدم أنها نزلت مع ما قبلها^(٥)، ومثله تماماً فيما قال الألوسي^(٦) (١٢٧٠هـ).

ورجع السيوطي مدنية السورتين فقال: "والمختار أنهما مدنيتان"^(٧)، وعلى العكس تماماً ترجيح ابن عاشور (١٣٩٣هـ) حيث قال في سورة الفلق: "والأصح أنها مكية"، وفي سور الناس: "وعلى الصحيح أنها مكية"^(٨).

(١) ابن حجر، فتح الباري (٦٩٤٥/١١) و (٦٩٤٧/١).

(٢) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٩٢/٧-٩٤) وفي سننه محمد بن عبيد الله العرزمي، قال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال ابن معين: ليس بشيء لا يكسب حديثه، وقال البخاري: تركه ابن المبارك وبجي، وقال النسائي: ليس بثقة، انظر: المزي، تهذيب الكمال (٤٤/٢٦).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٣٨/٥ و ٥٤٠).

(٤) أبو حيان، البحر المحيط (٥٣٢/٨).

(٥) المرجع السابق، (٥٣٥/٨).

(٦) الألوسي، روح المعاني (٥١٧/١٥).

(٧) السيوطي، الإتقان، (٤٢/١).

(٨) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٦٢٤/٣٠ و ٦٣١).

قلت: أرجح مدنية السورتين لحديث مسلم عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط؟ "قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ آلْفَلَقِ" و "قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ"^(١)، وفي لفظ آخر عند مسلم عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: "أنزل أو أنزلت علي آيات لم ير مثلهن قط المعوذتين"^(٢).

وعقبه رضي الله عنه أسلم بعد قدوم النبي ﷺ المدينة^(٣)، وقوله ﷺ: "أنزلت الليلة" أفادت مدنية السورتين، وهذا لا يتطرق إليه الاحتمال ولا يقبل التأويل، فيقال لعله سمعه هكذا عقبه بلاغاً لأن قوله (ألم تر) وقوله في اللفظ الآخر "قال لي رسول الله ﷺ" يثبت خلاف ذلك، ويؤكد مدنيتهما والله أعلم.

قول قتادة في تعداد السور المدنية في القرآن الكريم:

هذا وقد ذكر الإمام قولاً عن قتادة يعدد فيه السور المدنية، حيث قال: "قال أبو بكر الأنباري: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام عن قتادة قال: نزل بالمدينة من القرآن: البقرة وأل عمران والنساء والمائدة والأنفال وبراءة والرعد والنحل والحج والنور والأحزاب ومحمد والفتح والحجرات والرحمن والحديد والجاثية والحشر والممتحنة والصف والجمعة والمنافقون والتغابن والطلاق و (بِنَافِلِهَا أَلْتِي لِمَ تَحْتَمُّمْ... إلى رأس العشر) و (إِذَا زُلْزِلَتْ) ، و(إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ)، هؤلاء السور نزلن بالمدينة وسائر القرآن نزل بمكة"^(٤)..^(٥)، وفي إسناده ضعف، وفضلاً على أنه مرسل، وقد تبينت حكم هذه السور وعموم سور القرآن، والحمد لله رب العالمين.

(١) رواه مسلم، الصحيح (٨١٤)، وأحمد (١٧٣٠٥) و (١٧٣٧٥) و (١٧٣٨٣)، والترمذي (٢٩٠٢)، والنسائي في المجتبى (٩٥٣)، وفي الكبرى (٨٠٣٠/٥)، والدارمي (٣٤٤١).

(٢) رواه مسلم، الصحيح، بعد رقم (٨١٤).

(٣) ابن حجر، الإصابة (٤٨٢/٢).

(٤) لم أحده هذا اللفظ تماماً إلا عند الإمام (الفرطبي) في تفسيره نقلاً عن أبي بكر الأنباري، وإسناده صحيح إلى قتادة.

وأخرج ابن المنذر عن قتادة فيما عراه له السيوطي في الدر المنثور (٣/٦) و (٤٢٢/٢)، قوله: "نزل بالمدينة من

القرآن الحج إلا أربع آيات"، ولم نقف على إسناده لنحكم عليه، وهو مرسل.

(٥) انظر: التفسير (٤٥/١).

نخلص من هذه الدراسة الميدانية في المكي والمدني في تفسير الإمام والتي قابلتها
بآراء ونقول أشهر المفسرين والمؤلفين في علوم القرآن وأهل الحديث بما يلي:-

❖ في كثير من المواضع - عموماً- كان الإمام متابعاً ابن عطية (٥٤٦هـ) فيما سبقه إليه، وتميز
بجمع الروايات والأدلة في هذا، والترجيح أحياناً، وله انفرادات وتحقيقات - نصصت عليها
في موضعها- وتابعه أبو حيان (٧٤٥هـ) والألوسي (١٢٧٠هـ) وابن عاشور
(١٣٩٣هـ) في مواضع عديدة من تفاسيرهم.

❖ النقل عن الصحابة عليهم الرضوان، المصدر الأول لمعرفة المكي والمدني، ولا تتم هذه المعرفة
إلا إن تضمنت رواية الصحابي ذكر زمن أو حدث، لنحدد نزول السورة أو الآية قبل الهجرة
أو بعدها. وذلك لأن الصحابة والتابعين لم يصدرُوا في ذكر المكي والمدني عن مصطلح
واحد، ولقد رأيت أن علماء التفسير حتى القرون الوسطى من هجرة النبي ﷺ لم يكونوا
يصدرُون عن مصطلح واحد، ولقد نهت على مثل هذا عند الإمام في مواضعه.

❖ إن كثيراً من الاستثناءات المنسوبة للصحابة عليهم الرضوان أو للتابعين وأتباعهم تعارض
لأجل ذلك، وإن حاكمتهم إلى المصطلح المشهور المستقر لدى جمهور العلماء اتسع عليك
الاختلاف.

❖ مقاتل أكثر النقلة استثناء، وبدا لي أنه كان يفعل ذلك تبعاً لضوابط موضوعية، أو للخطاب،
وقد بينت أن أكثر هذه الضوابط غير مطردة حتى بعض الخصائص، فقد ثبت بالنقل الذي لا
يحتمل التأويل وجود سور تشبه المكي في خصائصه إلا أنها نزلت في العهد المدني بعد الهجرة،
كما لا تتصور أن الهجرة نقطة تحول تام وتغاير في الأسلوب والخصائص والموضوع.
لذلك لا بد من وجود قرائن من السياق وخصائص وضوابط متعددة في الآيات، لنرجح فيها
المكية أو المدنية بالطريق العقلي القياسي.

❖ ثبت بالنقل الصحيح الذي لا يحتمل التأويل وجود آيات مكية نزلت قبل الهجرة في سور
مدنية، والسورة تعتبر مكيتها أو مدنيها بنزول أكثر آياتها، وقيل بنزول صدرها، والأول
أظهر وأكثر عملاً به وواقعاً، وأيسر إثباتاً، لأن الصدر قد لا تجد له دليلاً يبين حكمه، كما
أن بعض السورة قد ينزل قبل صدرها، كما أثبتنا.

الفصل الثالث

الأحرف السبعة والقراءات

وتلاوة القرآن وفضائله

المبحث الأول: أحاديث مروية في الأحرف السبعة

المبحث الثاني: أقوال في المراد بالأحرف السبعة

المبحث الثالث: العلاقة بين الأحرف السبعة والقراءات

المبحث الرابع: كيفية التلاوة لكتاب الله تعالى وما يكره منها

وما يحرم، واختلاف الناس في ذلك

المبحث الخامس: أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم

المبحث السادس: فضائل القرآن الكريم

المبحث السابع: تفضيل بعض السور والآي على بعض

وأسباب الوضع في فضائل السور

المبحث الأول: أحاديث مروية في الأحرف السبعة :

ذكر الإمام جملة من الأحاديث، وهي:

"الحديث الأول: روى مسلم عن أبي بن كعب: أن النبي ﷺ كان عند أضامة بني غفَّار، فاتاه جبريل عليه السلام فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمثك القرآن على حرف، فقال: (أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمي لا تُطيق ذلك)، ثم أتاه الثانية فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمثك القرآن على حرفين، فقال: (أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمي لا تطيق ذلك)، ثم جاءه الثالثة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمثك القرآن على ثلاثة أحرف، فقال: (أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمي لا تطيق ذلك)، ثم جاءه الرابعة، فقال: (إن الله يأمرك أن تقرأ أمثك القرآن على سبعة أحرف، فأبما حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا)^(١).

الحديث الثاني: روى الترمذي عنه قال: لقي رسول الله ﷺ جبريل فقال: (يا جبريل إني بعثت إلى أمة أمية منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذي لا يقرأ كتاباً قط، فقال: يا محمد إن القرآن أنزل على سبعة أحرف)^(٢)... "^(٣).

الحديث الثالث: قال الإمام: ثبت في الأمهات: البخاري ومسلم والموطأ وأبي داود والنسائي وغيرها من المصنفات والمسندات قصة عمر مع هشام بن حكيم.

فعن عمر بن الخطاب قال: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة (الفرقان) على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله ﷺ أقرأتها، فكذت أن أعجل عليه، ثم أمهته حتى انصرف ثم لبيته بردائه، فجئت به رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة (الفرقان) على غير ما أقرأتها، فقال رسول الله ﷺ أرسله اقرأ، فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ،

(١) مسلم، الصحيح، (٨٢١)، أحمد (٢١٢٣٣) و (٢١٢٣٠) و (٢١٢٣٤) و (٢١٢٣٥)، وأبو داود، السنن، (١٤٧٨)، والنسائي، (٩٣٨).

(٢) الترمذي، السنن، (٢٩٤٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) انظر: التفسير، (٣٢-٣١/١).

فقال رسول الله ﷺ: هكذا أنزلت، ثم قال لي اقرأ، فقرأتُ فقال: هكذا أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرفٍ فاقراءوا ما تيسر منه^(١).

الحديث الرابع: وفي معنى حديث عمر هذا ما رواه مسلم عن أبي بن كعب قال: كنتُ في المسجد فدخل رجل يصلي، فقرأ قراءةً أنكرتها عليه، ثم دخل آخرُ فقرأ قراءةً سوى قراءة صاحبه، فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله ﷺ فقلت: إن هذا قرأ قراءةً أنكرتها عليه، ودخل آخرُ فقرأ سوى قراءة صاحبه، فأمرهما النبي ﷺ فقرأ، فحسُن النبي ﷺ شأنهما، فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية، فلما رأى النبي ﷺ ما قد غشيتني، ضرب في صدري ففضتُ عرقاً وكأنما أنظر إلى الله تعالى فرقاً، فقال لي: يا أباي أرسل إليّ أن اقرأ القرآن على حرف فرددتُ إليه أن هون على أمي، فرد إلي الثانية اقرأه على حرفين فرددت عليه أن هون على أمي، فرد إلي الثالثة اقرأه على سبعة أحرف، فلك بكل ردة رددتها مسألة تسألنيها، فقلت اللهم اغفر لأمتي اللهم اغفر لأمتي، وأخرت الثالثة ليوم يرغبُ إلى الخلق كلهم حتى إبراهيم عليه السلام^{(٢) (٣)}.

قلت: بعد النظر في الأحاديث التي أوردها الإمام في الأحرف السبعة يمكن أن نستنتج الحقائق التالية التي تسهم في تحديد المراد بالأحرف السبعة والترجيح، حيث اختلف فيها إلى خمسة وثلاثين قولاً^(٤):

- إن نزول القرآن على الأحرف السبعة لم يكن في العهد المكي، وإنما بدأ في العهد المدني بدلالة الحديث الأول: روى أبي بن كعب رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان عند

(١) البخاري، الصحيح، (٤٩٩٢) و (٥٠٤١) و (٦٩٣٦) و (٧٥٥٠)، ومسلم، الصحيح (٨١٨)، ومالك، الموطأ، (٤٧٢/١)، وأحمد، المسند، (١/٢٤، ٤٠، ٤٣) وأبو داود، السنن، (١٤٧٥)، الترمذي، السنن، (٢٩٤٣)، والنسائي في الصغرى، (٩٣٥) و (٩٣٧)، وفي الكبرى (٨٥٧٩)، وابن حبان، الصحيح، (٧٤١).

(٢) مسلم، الصحيح، (٨٢٠)، وأحمد، المسند، (٢١٢٢٩) و (٢١٢٣٧)، وأبن أبي شيبة، (١٠/٥١٦)، وابن حبان (٧٤٠)، والبيهقي، شرح السنة، (١٢٢٧).

(٣) انظر: التفسير (٣٦/١).

(٤) قال ابن حجر (٨٥٢هـ): بلغها أبو حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ) إلى خمسة وثلاثين قولاً، وقال المنذري (عبد العظيم بن عبد القوي) (٦٥٦هـ) أكثرها غير مختار، انظر: فتح الباري، (١/٥٨٦٤).

أضاعة بني غفار، فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمثك القرآن على حرف ... الحديث.

(وأضاعة بني غفار) موضع في المدينة، قال ابن حجر (٨٥٢هـ): فقد ثبت أن ورود التخفيف بذلك كان بعد الهجرة كما تقدم في حديث أبي بن كعب.. وأضاعة بني غفار مستنقع الماء كالغدير... وهو موضع بالمدينة^(١).

حتى تكاد أن تقول إنها كانت في وقت متأخر في العهد المدني بدلالة حديث عمر وهشام، فهشام رضي الله عنه من مسلمة الفتح، وعمر رضي الله عنه كما في الحديث لم يكن يعلم نزول القرآن على سبعة أحرف إلا بعد هذه الحادثة، يقول ابن حجر: ومبادرة عمر للإنكار محمولة على أنه لم يكن سمع حديث "أنزل القرآن على سبعة أحرف" إلا في هذه الواقعة^(٢).

- يظهر من حديث عمر واختلافه مع هشام رضي الله عنه، وحديث أبي بن كعب وإنكاره قراءة رجلين - وفزعه بذلك إلى النبي ﷺ ليعلمه أن القرآن أنزل على سبعة أحرف - أن النبي ﷺ لم يكن يقرأ في الصلاة إماماً إلا بعرف واحد الذي به بدأ نزول القرآن الكريم في مكة، فلو أمّ بها في الصلاة لكان قطعاً أمر الأحرف معلوماً لمثل عمر وأبي رضي الله عنهما اللذين لازما النبي ﷺ والصلاة في مسجده.

- تكشف الأحاديث عن حكمة نزول القرآن على سبعة أحرف، وذلك قوله ﷺ: "فرددت إليه أن هوّن على أمّتي"، وقوله ﷺ: "وإن أمّتي لا تطيق ذلك"، وبين حديث الترمذي علة عدم الإطاعة بقوله ﷺ: بعثت إلى أمة أمية، منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذي لا يقرأ كتاباً قط".

وإليك ما قال الإمام في معنى الأحرف:

(١) ابن حجر، فتح الباري، (١٠/٥٨٦٦).

(٢) المرجع السابق، (١٠/٥٨٦٣).

المبحث الثاني: أقوال في المراد بالأحرف السبعة:-

قال الإمام: "وقد اختلف العلماء في المراد بالأحرف السبعة على خمسة وثلاثين قولاً، ذكرها أبو حاتم محمد بن حبان البستي^(١) (٣٥٤هـ)، نذكر منها في هذا الكتاب - التفسير- خمسة أقوال:

القول الأول: سبعة أوجه من المعاني المتقاربة بالفاظ مختلفة:

وهو الذي عليه أكثر أهل العلم، كسفيان بن عيينة، وعبد الله بن وهب والطبري والطحاوي وغيرهم: أن المراد سبعة أوجه من المعاني المتقاربة بالفاظ مختلفة، نحو (أقبل، وتعال، وهلم).

قال الطحاوي (أحمد بن محمد) (٣٢١هـ): وأبين ما ذكر في ذلك حديث أبي بكرة قال: "جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: اقرأ على حرف، فقال ميكائيل: استرده، فقال: اقرأ على حرفين، فقال ميكائيل: استرده، حتى بلغ سبعة أحرف، فقال: اقرأ فكل شاف كاف إلا أن تخلط آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة على نحو هلم وتعال وأقبل واذهب وأسرع وعجل"^(٢)، وروى ورقاء بن عمر عن عبد الله ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ "لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْظُرُونَا" [الحديد: ١٣]: "لِلَّذِينَ آمَنُوا آمهلونا: للذين آمنوا ارقبونا"^(٣)، وبهذا الإسناد عن أبي أنه كان يقرأ: "كَلِمًا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ" [البقرة: ٢٠]، مرّوا فيه، سعوا فيه"^(٤)،

(١) لم أجده في صحيح ابن حبان بعد بحث، ونقلها السيوطي في الإتيان وعلق عليها، انظر (١٥٣/١-١٥٦).

(٢) رواه أحمد، المسند، (٢٠٥١٤)، وابن أبي شيبة، المصنف (٥١٧/١٠)، والبخاري، المسند (٣٦٢٢)، والطبري في مقدمة تفسيره (٢٧/١)، والطحاوي، مشكل الآثار (٣١١٨)، وابن عبد البر، التمهيد، (٢٩٠/٨). قال الميمني في مجمع الزوائد (١٥١/٧): فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو سيء الحفظ وقد توبع، وبقي رجال السند رجال الصحيح.

أقول: ولم أجده من تابع علي بن زيد في جميع مصادر الحديث التي عرجته، فالإسناد ضعيف، وقال محقق المسند الشيخ شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره دون قوله في آخره "نحو ذلك: تعال وأقبل وهلم .. الخ، انظر: (١٤٧/٣٥).

(٣) ذكره بهذا الإسناد ابن عبد البر (أبو عمر يوسف بن عبد الله) في الاستذكار، تحقيق حسان عبد المنان ومحمود القيسية، مؤسسة النداء، أبو ظبي، ط ٤، ١٤٢٣هـ، (١٥٠/٣)، وفي لفظه أيضاً: للذين آمنوا آخروننا، وفي التمهيد، تحقيق مطصفي العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف، المغرب، ط ١، ١٣٨٧هـ، (٢٩١/٨)، ورواته ثقات، ولكن لا تعرف حال الإسناد إلى ورقاء.

(٤) ذكره أيضاً ابن عبد البر في كتابه السابقين، ورواته ثقات، ولكن لا تعرف حال الإسناد إلى ورقاء..

وفي البخاري ومسلم قال الزهري: "إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس يختلف في حلال ولا حرام"^(١).

قال الطحاوي (٣٢١هـ): "إنما كانت السعة للناس في الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن على غير لغاتهم، لأنهم كانوا أميين لا يكتب إلا القليل منهم، فلما كان يشق على كل ذي لغة أن يتحول إلى غيرها من اللغات، ولو رام ذلك لم يتهياً له إلا بمشقة عظيمة، فوسع لهم في اختلاف الألفاظ، إذ كان المعنى متفقاً، فكانوا كذلك حتى كثر منهم من يكتب وعادت لغاتهم إلى لسان رسول الله ﷺ فقدروا بذلك على تحفظ ألفاظه، فلم يسعهم حينئذ أن يقرؤوا بخلافها".

قال ابن عبد البر (أبو عمر يوسف بن عبد الله) (٤٦٣هـ): "فبان بهذا أن تلك السبعة الأحرف إنما كان في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك، ثم ارتفعت تلك الضرورة فارتفع حكم هذه السبعة الأحرف وعاد ما يقرأ به القرآن على حرف واحد".

روى أبو داود عن أبي قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا أيُّ أقرئت القرآن فقل لي على حرف أو حرفين، فقال المَلَك الذي معي قل على حرفين، فقل لي على حرفين أو ثلاثة فقال المَلَك الذي معي قل على ثلاثة حتى بلغ سبعة أحرف، ثم قال ليس منها إلا شاف كاف إن قلت سمياً عليماً عزيزاً حكيماً ما لم تخلط آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب"^(٢).

وأُسند ثابت بن قاسم - الصواب (قاسم بن ثابت بن حزم العبوي السرقسطي)^(٣)
(٣٢١هـ) - نحو هذا الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وذكر من كلام ابن مسعود نحوه.

قال القاضي ابن الطيب الباقلائي (٤٠٣هـ): "إذا ثبتت هذه الرواية - يريد حديث أبي - حمل على أن هذا كان مطلقاً ثم نسخ، فلا يجوز للناس أن يبدلوا اسماً لله تعالى في موضع بغيره مما يوافق معناه أو يخالف"^(٤).

(١) انظر: قول الزهري هذا في صحيح مسلم بعد حديث (٨١٩)، قال ابن شهاب: بلغني

(٢) رواه أبو داود، السنن، (١٤٧٧)، وأحمد، المسند، (١٢٤/٥ و ١٢٥)، والطحاوي، مشكل الآثار، (٣١١٢)، والبيهقي، السنن (٣٨٤/٢)، قال محقق المسند (٨٥/٣٥): إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٣) عالم بالحديث واللغة، له كتاب معطوط "الدلائل على معاني الحديث بالشاهد والمثل"، انظر: الأعلام، (١٧٤/٥).

(٤) انظر: التفسير (٣٢/١-٣٣).

مناقشة هذا القول:

نسب هذا القول إلى أكثر أهل العلم ابن عبد البر (٤٦٣هـ) في التمهيد، وأورد كلام الطحاوي (أحمد بن محمد أبو جعفر) (٣٣١هـ)^(١)، وتبناه رحمه الله.

ومن رجح هذا القول من المحدثين الأساتذة محمد علي سلامة^(٢) (١٣٦١هـ)، وغزلان^(٣) (١٣٧٧هـ)، واختاره أبو شهبة^(٤)، وشيخنا فضل عباس^(٥) بدلالة تناسبه وتوافقه مع ما قررته الأحاديث المروية في حكمة نزول القرآن على سبعة أحرف.

ودليل هذا القول حديث أبي بكرة وهو ضعيف، كما تبين في تخریجه، وأما حديث أبي داود - وقد صح سنده- عن أبي الذي استشهد به الإمام فهو دليل القول من قال المراد بالأحرف السبعة خواتيم الآي^(٦)، وعموم هذا يرد من وجوه:

- لا يتفق هذا مع إعجاز القرآن الكريم في الكلمة القرآنية، الذي يعني أن كل كلمة في سياقها ونظمها معجزة، ولو أدير لسان العرب عن أوله ليحدوا كلمة تقوم مقامها في سياقها ونظمها لم يجدوا، ولم يكن ابن عطية (٥٤٦هـ) مبالغاً لما قال "لو نزع من لفظة ثم أدير لسان العرب في أن يوجد أحسن منها لم يوجد"^(٧).
- ومن المعلوم أن فواصل الآيات ترتبط بمضمونها ومعناها، ولها دلالة على الإعجاز في حسن تلائمها وتناسقها، واستدل ابن عطية على ذلك: "بقول الأعرابي في آية حد السرقة: "عز فحكم فقطع"^(٨).

(١) ابن عبد البر، التمهيد، (٢٧٢/٢)، وأبو شامة، المرشد الوجيز، (١٠٣)، والزرکشي، البرهان، (٣١٣)، وابن حجر، فتح الباري، (٥٨٦٦/١٠).

(٢) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، (٧٢/١).

(٣) غزلان، البيان في مباحث من علوم القرآن، (٢١٥ و ٢١٧).

(٤) أبو شهبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (١٦٢).

(٥) عباس، فضل، إتيان البرهان، (١١٩/٢)، ولكنه يرى أن العدد سبعة لا مفهوم له، أي غير مراد منه الحصر وسبباني تفصيل لذلك.

(٦) ذكر هذا القول الباقلائي (٤٠٣هـ) ورده - وسيأتي - انظر: الانتصار (٣٧٧)، والمازري (محمد بن علي) (٥٣٦هـ) فيما نقله عند النووي - وسيأتي - انظر: شرحه لصحيح مسلم (١٢٨/٤).

(٧) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٥٢/١).

(٨) المرجع السابق، نفس الصفحة.

- تبين من الأحاديث المروية في نزول القرآن على سبعة أحرف، أن الحكمة منها رفع المشقة والتخفيف والتهوين على الأمة، فأى مشقة يجدها القارئ في أن يختم الآية بمثل ما ختمت به، بل إن ختمها بما يتلاءم مع معناها أيسر من ختمها بغيره، كما أن المشقة التي قد يجدها القارئ في استعمال كلمة متفقة في المعنى مختلفة في اللفظ نحو (هلم) (وأقبل) نزول بمعرفة معناها للمرة الأولى، كذلك الألفاظ التي أكسبها القرآن معاني اصطلاحية جديدة لم يعهدها العربي من قبل أو كان قد عهد لها معاني واستعمالات أخرى حسب لهجته.

- والظاهر من هذه الأدلة والأقوال - كالمروي عن أبي في (أنظرونا: أمهلونا، أخرونا، ارقبونا) وحال سندها لا يعرف إلى ورقاء كما أوضحت في تخريجها - أن القارئ مخير في اختيار اللفظة المرادفة في المعنى - مع أن إعجاز القرآن يقتضي عدم الترادف - وفي اختيار الفاصلة، وهذا لا يتفق مع الزيادة التدريجية في الإذن بالقراءة على الأحرف والتوقف لها عند سبعة، ولا يتفق مع قول النبي ﷺ في الأحاديث "هكذا أنزلت" وقوله: "إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف"، كما إن التخيير سبب في تحريف القرآن وفوات وعد الله بحفظ كتابه، لذلك لا يصح^(١)، وسيأتي في رد القول الثالث ما يصلح رداً لهذا بما هو أقطع من هذه الردود، ولقد نقل الإمام عن أبي بكر الأنباري (٣٢٨هـ) في تفسير سورة المزمل خطورة هذا الزعم، حيث قال: قال أبو بكر الأنباري: "وقد ترامى ببعض هؤلاء الزائعين إلى أن قال: من قرأ بحرف يوافق معنى حرف من القرآن فهو مصيب، إذا لم يخالف معنى ولم يأت بغير ما أراد الله وقصد له، واحتجوا بقول أنس - المروي عن الأعمش أنه قال: "قرأ أنس بن مالك" إن ناشئة الله هي أشد وطناً وأصبوب قبلاً" فقيل له: "وأقوم قبلاً" فقال: أقوم وأصبوب وأهياً سواء"^(٢) - وهو قول لا يعرج عليه ولا

(١) إلا إن كان رخصة ثم نسخ، كما جاء في قول الباقلاني - سابق الذكر.

(٢) رواه أبو يعلى (٤٠٢٢)، وابن جرير الطبري (٢٨/١) و (٥٦/٢٩)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤/٩) وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣١٧/٨) ل محمد بن نصر المروزي وابن الأنباري في المصاحف من طرق عن الأعمش عن أنس، وإسناده منقطع، فالأعمش لم يسمع من أنس كما قال ابن معين وابن المديني والبخاري وأبو داود والترمذي وغيرهم، قال ابن المديني: طرق الأعمش عن أنس عن يزيد الرقاشي عنه، وأقول: يزيد الرقاشي ضعيف، انظر: جامع التحصيل للعلامي (١٨٨)، وتهديب التهذيب (٤/١٩٦-١٩٧)، وانظر: ترجمة يزيد الرقاشي في ميزان الاعتدال للذهبي (٤/٤١٨).

يلتفت إلى قائله، لأنه لو قرأ بألفاظ تخالف ألفاظ القرآن إذا قاربت معانيها واشتملت على عامتها، لجاز أن يقرأ في موضع "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" الشكر للباري ملك المخلوقين، ويتسع الأمر في هذا حتى يبطل لفظ جميع القرآن، ويكون التالي له مفترياً على الله عز وجل، كاذباً على رسوله ﷺ، ولا حجة لهم في قول ابن مسعود: "نزل القرآن على سبعة أحرف، إنما كقول أحدكم: هلم وتعال وأقبل، لأن هذا الحديث يوجب أن القراءات المأثورة المنقولة بالأسانيد الصحاح عن النبي ﷺ إذا اختلفت ألفاظها، واتفقت معانيها، كان ذلك فيها بمنزلة الخلاف في هلم وتعال وأقبل، فأما ما لم يقرأ به النبي ﷺ وأصحابه وتابعوهم رضي الله عنهم، فإنه من أورد حرفاً منه في القرآن بهت، ومال وخرج من مذهب الصواب.

والحديث الذي جعلوه قاعدتهم في هذه الضلالة حديث لا يصح عن أحد من أهل العلم، لأنه مبني على رواية الأعمش عن أنس، فهو مقطوع ليس بمتصل فيؤخذ به من قبل أن الأعمش رأى أنساً ولم يسمع منه"^(١).
وإضافة لما ذكره الإمام عن الباقلاني (٤٠٣هـ) في الرد على ما أفاده حديث أبي بنخير القارئ للقرآن باختيار الألفاظ ما لم يقلب المعنى، فقد وقفت على وجوه رد أخرى ذكرها في الانتصار وهي قوله: دلت إباحة رسول الله ﷺ القراءة بجميع الأحرف السبعة - حيث انتهت الاستزادة بهذا الحد- وإخباره ﷺ بأنها كذلك أنزلت، على أن القارئ غير مخير أن يجعل مكان عزيز حكيم سميع عليم أو أن يجعل مكان نزل به الروح الأمين هبط به. وما يدل على فساد تأويل من قال معنى الأحرف عليم حكيم وسميع بصير أن هذه الأسماء هي ليست سبعة فهي في القرآن أكثر من سبعين"^(٢).

كما يدل على فساد قول من زعم أن معنى الأحرف السبعة أسماء مترادفة على شيء واحد، أن ذلك لو كان كذلك لوجب أن يكون منزلاً على أكثر من سبعة أحرف وعلى

(١) انظر: التفسير (٢٩/١٩)..

(٢) الباقلاني، الانتصار، (٣٧٩-٣٨٠) يتصرف، ويثبت أن هذا القول الذي قاله الإمام القرطبي هو تأويلان للأحرف في رأي الباقلاني: بأنها أسماء تترادف على الشيء الواحد يكون معناها واحداً واختلفت صورها مثل أقبل وهلم... وتأويل آخر أنها أسماء وصفات لله تعالى، انظر: الانتصار، (٣٧٧).

أقل منها أيضاً، لأن من الأشياء التي ذكرها الله تعالى أكثر من سبعة أسماء في اللغة، ومنه ماله أقل من سبعة أسماء، ومنه ما لا اسم له إلا واحداً فبطل ما قالوه^(١).

ثم أجاز رحمه الله أن يكون هذا القول وجه من وجوه الأحرف السبعة لا كلها، حيث قال: "ولسنا ننكر مع ما أفسدنا به قولهم أن يكون من الحروف السبعة التي أنزل بها القرآن هذا الوجه.. ويكون هذا الباب حرفاً مما أنزله وطريقة وقراءة معروفة ولكنها تكون مع ذلك بعض السبعة الأحرف، ولا يكون معنى جميع السبعة الأحرف هذا الوجه"^(٢).

ويرى ابن عطية (٥٤٦هـ) ضعف قول من قال: إن المراد بالأحرف السبعة سبعة أوجه من المعاني المتقاربة بالفاظ مختلفة^(٣)، وناقش ما أفاده حديث أبي فقال: "ولم تقع الإباحة بقوله ﷺ "فاقرؤوا ما تيسر منه" بأن يكون كل واحد من الصحابة إذا أراد أن يبدل اللفظة من بعض هذه اللغات جعلها من تلقاء نفسه، ولو كان هذا لذهب إعجاز القرآن وكان معرضاً أن يبدل هذا وهذا حتى يكون غير الذي نزل من عند الله.."^(٤).

ونقل النووي (٦٧٦هـ) عن المازري (محمد بن علي) (٥٣٦هـ) قوله: "وقول من قال المراد بما خواتيم الآي، فيجعل مكان غفور رحيم جميع بصير فاسد للإجماع على منع تغيير القرآن للناس"^(٥).

ويرى الألوسي (١٢٧٠هـ) ما ذكره الباقلاني (٤٠٣هـ) احتمالاً في أن ذلك كان رخصة ثم نسخ، وقال ولولا ذلك: لجازت روايته بالمعنى، ولذهب التعبد بلفظه ولا تسع الخرق ولفات كثير من الأسرار والأحكام..."^(٦).

(١) المرجع السابق، (٣٨٢).

(٢) المرجع السابق، (٣٨٢).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٣/١).

(٤) المرجع السابق، (٤٧/١).

(٥) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (١٢٨/٤).

(٦) الألوسي، روح المعاني، (٢١/١).

القول الثاني: سبع لغات من لغات العرب كلها.

قال الإمام: "قال قوم: هي سبع لغات في القرآن على لغات العرب كلها، يمنها ونزارها، لأن رسول الله ﷺ لم يجهل شيئاً منها، وكان قد أوتي جوامع الكلم، وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، ولكن هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن، فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن.

قال الخطابي (أبو سليمان حمد بن محمد (٣٨٨هـ): على أن في القرآن ما قد قرئ بسبعة أوجه، وهو قوله "وَعَبَدَ الطُّغُوتَ" [المائدة: ٦٠]، وقوله: "أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَقِ وَيَلْعَبْ" [يوسف: ١٢]، وذكر وجوهاً، كأنه يذهب إلى أن بعضه أنزل على سبعة أحرف لا كله.

وإلى هذا القول - بأن القرآن أنزل على سبعة أحرف، على سبع لغات - ذهب أبو عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ)، واختاره ابن عطية (٥٤٦هـ)، وقال أبو عبيد: "وبعض الأحياء أسعد بها وأكثر حظاً فيها من بعض، وذكر حديث ابن شهاب عن أنس أن عثمان قال لهم حين أمرهم أن يكتبوا المصحف: ما اختلفتم أنتم وزيد فاكتبوه بلغة قريش فإنه نزل بلغتهم"^(١)، ذكره البخاري، وذكر حديث ابن عباس "قال: نزل القرآن بلغة الكعبيين، كعب قريش وكعب خزاعة، قيل وكيف ذلك؟ قال: لأن الدار واحدة"^(٢)، قال أبو عبيد: يعني أن خزاعة جيران قريش فأخذوا بلغتهم".

قال القاضي ابن الطيب الباقلائي (٤٠٣هـ) رضي الله عنه: معني قول عثمان فإنه نزل بلسان قريش، يريد معظمه وأكثره، ولم تقم دلالة قاطعة على أن القرآن بأسره منزل بلغة قريش فقط، إذ فيه كلمات وحروف هي خلاف لغة قريش، وقد قال الله تعالى: "إِنَّا جَعَلْنَاهُ

(١) البخاري، الصحيح، رقم (٤٩٨٧)، ولفظه: "إذا اختلفتم أنتم وزيد في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما يزل بلسانهم".

(٢) رواه أبو عبيد فيما نقله عنه ابن عبد البر في الاستذكار (١٤٧/٣)، حيث لم اهتم إليه في كنه المطبوعة، يرويه من طريق هشيم عن قتادة عن ابن عباس، وإسناده منقطع: فقنادة لم يسمع من أحد من الصحابة إلا أنس، وابن سرجس عند بعض أهل العلم، انظر: أبو زرعة، تحفة التحصيل، (٢٦٢-٢٦٦).

قُرْآنًا عَرَبِيًّا" [الزخرف: ٣]، ولم يقل قرشياً، وهذا يدل على أنه منزل بجميع لسان العرب، وليس لأحد أن يقول: إنه أراد قریشاً من العرب دون غيرها، كما أنه ليس له أن يقول: أراد لغة عدنان دون قحطان، أو ربيعة دون مُضَرَ، لأن اسم العرب يتناول جميع هذه القبائل تناولاً واحداً.

وقال ابن عبد البر (٤٦٣هـ): "قول من قال إن القرآن نزل بلغة قریش معناه عندي في الأغلب، والله أعلم، لأن غير لغة قریش موجودة في صحيح القراءات من تحقيق المميزات ونحوها، وقریش لا تمز".

وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "معنى قول النبي ﷺ: (أنزل القرآن على سبعة أحرف) أي في عبارة سبع قبائل بلغة حملتها نزل القرآن، فيعبر عن المعنى فيه مرة بعبارة قریش، ومرة بعبارة هُذَيْل، ومرة بغير ذلك بحسب الأوضح والأوجز في اللفظ، ألا ترى أن "فطر" معناه عند قریش: ابتداء خلق الشيء وعمله، فجاءت في القرآن فلم تتجه لابن عباس، حتى اختصم إليه أعرابيان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرهما، قال ابن عباس: "ففهمت حينئذ موضع قوله تعالى: قَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ" [الأنعام: ١٤]^(١)، وقال أيضاً: ما كنت أدري معنى قوله تعالى: رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ" [الأعراف: ٨٩] حتى سمعت بنت ذي يزن تقول لزوجها: تعال أفاتحك أي أحاكمك"^(٢)، وكذلك قول عمر بن الخطاب وكان لا يفهم معنى

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٨٦/٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٦٨٢)، وأبو عبيد في غريب الحديث، (٣٧٣/٤)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٥٥/٣) و (٣/٧) لأبي عبيد في فضائل القرآن، وابن الأنباري في الوقف والابتداء، وعبد بن حميد، من طريق إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس.
وقال البيضاوي في الفتح السماوي (٦٠٢/٢): إسناده حسن، وليس فيه إلا إبراهيم بن مهاجر، وأقول: إبراهيم هذا تكاد تنفق كلمة أهل المرح والتعديل على ضعفه، انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، (١٤٦/١).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٨٠/٥) و (١٢٢/٦)، والطبري، (٧/٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨٧٣٣) و (١٥٧٨٣)، وعبد بن حميد، وابن الأنباري، في الوقف والابتداء، والبيهقي في الأسماء والصفات، كما في الدر المنثور (٥٠٣/٣)، من طريق مسمر عن قتادة عن ابن عباس، ورواه ثقات.

قوله تعالى: "أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ" [النحل: ٤٧]"^(١) أي على تنقص لهم، وكذلك اتفق لقطبة بن مالك إذ سمع النبي ﷺ يقرأ في الصلاة: "وَأَلْتَحِلَّ بَابِقَدْتِ" [ق: ١٠]، ذكره مسلم^(٢) في باب (القراءة في صلاة الفجر) إلى غير ذلك من الأمثلة^(٣).

وتبنى هذا القول - إضافة لمن ذكرهم الإمام- أبو حاتم السجستاني (سهل بن محمد) (٢٥٠هـ) فيما نقله أبو شامة (٦٦٥هـ) عن الخطابي (٣٨٨هـ) عنه، قال: معنى سبعة أحرف سبع لغات من لغات العرب، وذلك أن القرآن نزل بلغة قريش وهذيل وميم وأزد وربيعة وهوازن وسعد بن بكر...^(٤).

ونقل الزركشي (٧٩٤هـ) عن الأزهري (محمد بن أحمد) (٣٧٠هـ) في كتابه التهذيب قوله: إنه المختار، واحتج بقول عثمان حين أمرهم بكتب المصاحف: وما اختلفتم أنتم وزيد فاكتبوه بلغة قريش، فإنه أكثر ما نزل بلسانهم^(٥)^(٦).

وعن البيهقي (٤٥٨هـ): "إنه الصحيح، أي المراد اللغات السبع التي هي شائعة في القرآن"^(٧).

وهذا ما اختاره الحافظ أبو العلاء الممداني (الحسن بن أحمد) (٥٦٩هـ) - له مصنف في علوم القرآن - فيما نقله عنه أبو شامة (٦٦٥هـ)، قال: "وليس الغرض أن تأتي اللغات السبع في كل كلمة من كلم القرآن بل يجوز أن يأتي في الكلمة وجهان أو ثلاثة فصاعداً إلى

(١) رواه الطبري، (١٣٦/١٣) من طريق إبراهيم بن عامر بن مسعود عن رجل عن عمر، وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٨٦/٨) وقال: روي بإسناد فيه مجهول عن عمر، بإسناده ضعيف.

(٢) رواه مسلم، الصحيح، (٤٥٧)، قال: قطبة بن مالك رضي الله عنه "فحملت أرددها ولا أدري ما قال".

(٣) انظر: التفسير (٣٣/١-٣٤).

(٤) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٩٤).

(٥) الزركشي، البرهان، (٣٠٩/١-٣١٠).

(٦) سبق تخريج الحديث.

(٧) المرجع السابق، (٣١٠/١).

سبعة، ولم تأت سبعة أوجه إلا في كلمات محصورة نحو "حبريل" عبد الطاغوت، أرجه، أف، عذاب بئس، هيهات، دريُّ بوقد، ونظائرهما...^(١).
 ورجحه الألوسي (١٢٧٠هـ) حيث قال: وسابع الأقوال: أن المراد سبع لغات وإليه ذهب ثعلب (أحمد بن يحيى الشيباني) (٢٩١هـ)، وأبو عبيد والأزهري وآخرون واختاره ابن عطية وصححه البيهقي... والقلب يميل إلى هذا فافهم، وقد حققنا بعض الكلام في هذا المقام في كتابنا الأحوية العراقية عن الأسئلة الإيرانية^(٢).

مناقشة هذا القول:

هذا القول لا يتفق مع حكمة نزول القرآن على سبعة أحرف برفع المشقة والتهوين على الأمة - ففيها الأمي والشيخ والعجوز والغلام والجارية ... كما في الحديث - لأنه إن كان بعضه بلغة هوازن شق على من كان من هذبل والعكس كذلك، فأني تتحقق تلك الحكمة.

وأما استدلالهم بقول عثمان رضي الله عنه: "إذا اختلفتم أنتم وزيد" فلعل المراد الاختلاف من حيث الإملاء بدلالة قوله (فاكتبوه).

وأما قول الباقلاني (٤٠٣هـ) في أن القرآن فيه كلمات وحروف على خلاف لغة قريش - وهو ما تعلق به الزرقاني (١٣٦٧هـ) من المتأخرين في رد هذا القول^(٣) وابن عاشور (١٣٩٣هـ)^(٤) - فلا يعد دليلاً، وذلك لأن قريشاً سكنت حاضرة العرب مكة المكرمة ملتقى الحجيج والتجار ومجمع أسواقهم الشعرية وأندبتهم، لذا كانت لغتهم موضع

(١) أبو شامة، المرشد الوجيز، (١١٠)، قلت: لم تصح وجوهاً متواترة فيما مثل أكثر من ستة أوجه، وذلك في قوله (أرجه)، انظر: القاضي، عبد الفناح، البدور الزاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠١هـ، (١٢١) وسيأتي تفصيل له.

(٢) الألوسي، روح المعاني، (٢٢/١) بتصرف.

(٣) الزرقاني، مناهل العرفان، (١٨٠/١).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٥٨/١)، وقد نقل الزرقاني وابن عاشور عن السيوطي ما ذكره عن أبي بكر الواسطي في أن القرآن مشتمل على خمسين لغة من لغات العرب، انظر: الإنفاق (٤٢٤/١).

تطور أكثر من غيرها من اللغات العربية، وموضع اكتساب من ألفاظ العرب عموماً وتأثر وتأثير من جهة أخرى.

ورد هذا القول

ابن قتيبة (عبد الله بن مسلم الدينوري) ^(١) (٢٧٦هـ) من وجهين:

الأول: لم ينزل القرآن إلا بلفظة قريش لقوله تعالى: "وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رُسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ" [إبراهيم: ٤] ^(٢)، ورد عليه أبو شامة (٦٦٥هـ) بقوله: المراد بلسان قومه: العرب كلهم ^(٣).

الثاني: قال الخطابي (٣٨٨هـ): قال القتيبي (٢٧٦هـ): لا نعرف في القرآن حرفاً واحداً يقرأ على سبعة أوجه ^(٤)، قال ابن الأنباري (٣٢٨هـ): هذا غلط، فقد وجد في القرآن حروف تقرأ على سبعة أحرف منها قوله تعالى: "وَعَبَدَ الطُّغُوتِ" [المائدة: ٦٠]، وقوله: "أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَزْتَعِ وَيَلْعَبِ" [يوسف: ١٢] ^(٥).

قلت: إن أراد ابن قتيبة الأوجه المتواترة فكلامه صحيح، ولا يصح اعتراض ابن الأنباري عليه، فقوله تعالى: "عَبَدَ الطَّاغُوتِ" [المائدة: ٦٠] لم يتواتر فيه إلا وجهان ^(٦): "وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ" لحمزة، "وَعَبَدَ الطُّغُوتِ" للباقيين، وأما قوله تعالى: "أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَزْتَعِ وَيَلْعَبِ" [يوسف: ١٢] فتواتر فيه أربعة أوجه ^(٧): (يزتع ويلعب) لنافع وأبي جعفر، (نرتع ونلعب) لابن كثير، (نرتع ونلعب) لأبي عمرو وابن عامر، (يزتع ويلعب) للباقيين.

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٧/١).

(٢) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٩٤-٩٥)، والزرركشي، الرهان، (٣١٠/١).

(٣) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٩٥).

(٤) ابن قتيبة، مشكل القرآن، (٣٤).

(٥) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٩٨).

(٦) انظر: القاضي، عبد الفتاح، البدور الزاهرة، (٩٤).

(٧) انظر: المرجع السابق، (١٦١)، ومر من قبل ذكر أمثلة أخرى لم يصح فيها أكثر من ستة أوجه، كما في قوله (أرجه).

وناقش الطبري (٣١٠هـ) القول بأن الأحرف السبعة سبع لغات متفرقة فيه، بقوله: إنما يقوله بعض من لم يعن النظر في ذلك فيصير بذلك إلى القول بما لا يجهل فساده ذو عقل ولا يلتبس خطؤه على ذي لب...

فإن كانت الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن عندك كما قال هذا القائل متفرقة في القرآن مشتتة اليوم في مصاحف أهل الإسلام، فقد بطلت معاني الأخبار التي رويتها عن رويتها عنه من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم اختلفوا في قراءة سورة من القرآن، فاحتصموا إلى رسول الله ﷺ فأمر كلاً أن يقرأ كما علم؛ لأن الأحرف السبعة إذا كانت لغات متفرقة في جميع القرآن، فغير موجب حرف من ذلك اختلافاً بين تاليه؛ لأن كل تالٍ فإنما يتلو ذلك الحرف تلاوة واحدة على ما هو به في المصحف وعلى ما أنزل، وإذا كان ذلك كذلك بطل وجه اختلاف الذين روي عنهم أنهم اختلفوا في قراءة سورة، وفسد معنى أمر النبي ﷺ كل قارئ أن يقرأه على ما علم، إذ كان لا معنى هنالك بوجوب اختلافاً في لفظ ولا افتراقاً في معنى^(١).

وفي مناقشة دليلهم بتوقف عمر وابن عباس وغيرهم - رضي الله عنهم - في معنى بعض الكلمات أقوال:

الرواية بتوقف عمر رضي الله عنه في معنى (تخوف) ضعيفة، وكذا الرواية بتوقف ابن عباس رضي الله عنهما بمعنى (فاطر)، فاختلاف المروي عنه في معنى (افتح بيننا وبين قومنا) فرجال السند ثقات، ولكنه لا يصح دليلاً على ما ذهبوا إليه؛ لأن المرء وإن علك اللغة لا يمكنه أن يحيط بكل معاني ألفاظها، يقول الإمام الشافعي رحمه الله (٢٠٤هـ): ولسان العرب أوسع الألسنة مذهباً وأكثرها ألفاظاً، ولا نعلمه يحيط بجميع عمله إنسان غير نبي، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها، حتى لا يكون موجوداً فيها من يعرفه^(٢).

(١) الطبري، جامع البيان، (٢٩/١-٣٠).

(٢) الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، الكتب العلمية، بيروت، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (ص٤٢)، مسألة رقم (١٣٨)، وهذا ما قاله الخطابي (٣٨٨هـ) في رسالته البيان في إعجاز القرآن: "وإنما نعذر على البشر الإتيان بعنقه لأمر منها: أن علمهم لا يحيط بجميع أسماء اللغة العربية وبألفاظها..."، انظر: رسالته ضمن كتاب (ثلاث رسائل في الإعجاز)، تحقيق محمد خلف الله أحمد ومحمد زغلول سلام، دار المعارف، ط٤، لم يذكر التاريخ، (ص٢٦-٢٧)، وتسايع الشيخ محمد علي سلامة (١٣٦١هـ) الشافعي في قوله رداً على من استدلل بتلك الروايات، انظر: منهج الفرقان (١/١٧٦).

ويرى الزرقاني (١٣٦٧هـ) أن هذا القول غير محقق لحكمة التيسير الملحوظة للشارع الحكيم في نزول القرآن على سبعة أحرف^(١)، وقد سبق أن أوضحنا هذا، ثم ذكر اعتراضاً آخر لم يخرج فيه عما ذكرناه عن الطبري من قبل.

القول الثالث: سبع لغات في مضر

قال الإمام: إن هذه اللغات السبع إنما تكون في مضر، قاله قوم، واحتجوا بقول عثمان: "نزل القرآن بلغة مضر"^(٢)، وقالوا: جائز أن يكون منها لفريش ومنها لكتانه، ومنها لأسد، ومنها لهذيل، ومنها لثيم، ومنها لضبة، ومنها لقيس، قالوا: هذه قبائل مضر تستوعب سبع لغات على هذه المراتب، وقد كان ابن مسعود يحب أن يكون الذين يكتبون المصاحف من مضر.

وأنكر آخرون أن تكون كلها من مضر، وقالوا: في مضر شواذ لا يجوز أن يقرأ القرآن بها، مثل كشكشة قيس، وثممة ثميم، فأما كشكشة قيس فإنهم يجعلون كاف المؤنث شبيهاً فيقولون في "جَعَلَ رَبُّكَ تَحْتِكَ مَرِيئًا" [مرم: ٢٤] جعل ربُّشِ تحتشِ سرياً، وأما ثممة ثميم فيقولون في الناس: النات وفي أكياس أكيات، قالوا: وهذه لغات يرغب عن القرآن بها، ولا يحفظ عن السلف فيها شيء.

وقال آخرون: أما إبدال الهمزة عيناً، وإبدال حروف الخلق بعضها عن بعض فمشهور عن الفصحاء، وقد قرأ به الجلّة، واحتجوا بقراءة ابن مسعود: لَيْسَجُنَّه عَنِّي حِينَ، ذكرها أبو داود^(٣)، ويقول ذي الرمة:

(١) الزرقاني، مناهل العرفان، (١/١٨١).

(٢) أورده ابن عبد البر، الاستذكار (٣/١٤٨)، والنمهيدي (٨/٢٧٧)، وقد ذكر بدون السد، فالحكم عليه متعذر.

(٣) لم أجد هذا الأثر في سنن أبي داود، فلعل هذا من خطأ النسخ أو الطابع، ولكن رواد ابن الأثيري في المصاحف، كما في الدر المنثور (٤/٥٣٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣/٤٠٦) من طريق هشيم عن رجل من ولد كعب يقال له عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه عن جده سمع عمر رجلاً يقرأ هذا الحرف (عنى حين) فقال له عمر: من أقرأك هذا الحرف قال ابن مسعود، فكتب عمر إلى ابن مسعود: سلام عليك، أما بعد: فإن الله أنزل القرآن فجعله قرأناً عربياً مبيناً، وأنزله بلغة هذا الحرف من قريش فإذا أتاك كتابي فأقرئ الناس بلغة قريش لا بلغة هذيل، وإسناده فيه ضعف، فهشيم مدلس ولم يصرح بالسماع، وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب لم أجد له ترجمة، وفي الأسانيد المشهورة عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبيه عن جده، وهو لهذا مروى في الصحيحين. فأخشى أن يكون في إسناد الخطيب خطأ لكن تبقى علة الإسناد وهي عنمة هشيم.

فعيناك عيناها وجيدك جيدها ولونك إلا عنها غير طائل

يريد: (إلا أنها)^(١).

مناقشة هذا القول:

هذا القول شبيه بالقول السابق - فإن كان ذلك سبع لغات من لغات العرب متفرقة في القرآن فهذا سبع لغات في مضر - فيرد هذا بمثل ما رد به ذلك.

ومما يضعفهما بل يقطع بردهما - ويصلح رداً للقول الأول أيضاً - أن النبي ﷺ لم يكن في أحاديثه - كما ثبت - يورد اللفظ الواحد ويكرره بلغات العرب المشتبهة^(٢)، فيما يدل دلالة جلية على أن القوم بقيانثلهم المختلفة كانوا في الغالب يدركون لغة قريب، ولم يشق عليهم فهمها، مما قد يعني أن الأحرف السبعة لا تتعلق بالألفاظ من حيث معانيها، بل من حيث النطق بها، والله أعلم.

ومما يؤكد هذا حفظ العرب القصائد المشهورة - مع اختلافهم في لغاتهم - وتداولها فيما بينهم في أسواقهم الشعرية، ومواسم الحج، ولم يحتاجوا إلى التوسعة في الألفاظ ليدركوا معانيها.

(١) انظر: التفسير (٣٤/١).

(٢) فإن قلت: ألم ثبت عنه قوله ﷺ: "ليس من أمر أمصياح في أسفر"، قلت: أحدث هذا اللفظ أخرجه: عبد الرزاق في المصنف (٤٤٦٧)، من طريقه أخرجه الطبراني في المعجم (٣٨٦/١٩-٣٨٧)، وأحمد، المسند (٤٣٤/٤)، والبيهقي، السنن (٢٤٢/٤) عن معمر عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري قال: سمعت الرسول ﷺ ... فذكره.

ورواه كلهم ثقات من رجال الصحيح، لكن شاذ على الصحيح، وذلك لأن معمرأ قد خالف الثقات عن الزهري في لفظ هذه الحديث.

حيث رواه عن الزهري جمع من الثقات أصحابه: منهم ابن جريح، وسفيان بن عيينة، والليث بن سعد، ومالك بن أنس، ويونس، ومحمد بن أبي حفصة، والربيعي، بلفظ: "ليس من أمر الصيام في السفر".

وقد أخرجه من طريق هؤلاء الذين ذكرت: الشافعي، المسند (٢٧٣/١)، والعلياصبي (١٣٤٣)، والحميدي (٨٦٤)،

وابن أبي شيبة (١٤/٣)، والنسائي (١٧٤/٤-١٧٥)، وابن خزيمة (٢٠١٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٣/٢)،

وابن قانع في معجم الصحابة (٣٧٦/٢-٣٧٧)، والطبراني في المعجم (٣٨٩/١٩-٣٩٩)، وفي الأوسط (٣٢٧٢) و

(٧٦٢٢) و (٩١٨٩)، وابن عدي في الكامل (١٧٣٥/٥)، والحاكم (٤٣٣/١)، والخطيب في تاريخ بغداد

(٣٩٩/١٢)، بل إن معمرأ رواه باللفظ المشهور، كما أخرجه عن طريقه البيهقي في السنن.

ومعمر على ثقته إلا "أن له أرواماً معروفة احتملت في سعة ما اتفق، كما في ميزان الذهب (١٥٤/٤).

وقال ابن حجر في التلخيص الخبير (٢٠٥/٢): "... يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كَعْبُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ (رَوَى الْحَدِيثَ) نَطَقَ بِهَا

عَلَى مَا أَلْفَ مِنْ لُغَتِهِ، فَحَمَلَهَا الرَّوِيُّ عَلَيْهِ، وَأَدَاها بِاللُّفْظِ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ، وَهَذَا - النَّاسِ - أَوْجَهُ عِنْدِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

ذكر من رده من العلماء:

- ورده الباقلاني (٤٠٣هـ) حيث قال: وقد زعم قوم أن معنى قول النبي ﷺ: "أنزل القرآن على سبعة أحرف" أنه منزل على سبع لغات مختلفات، وهذا أيضاً باطل إن لم يُرد باللغات الوجوه المختلفة التي يتكلم بجميعها وتستعمل في اللغة الواحدة، والدليل على فساد ذلك علمنا بأن لغة عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم وأبي بن كعب وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت كلها لغة واحدة وإنما ليست لغات متغايرة، وهم مع ذلك قد تنافروا وتناكروا القراءة وخرجوا إلى ما قدمنا ذكره، ولو كانوا أيضاً يتكلمون بلغات مختلفة لم يكن ما بينهما من الاختلاف - مع كونها لغة العرب ولسانها - يوجب خروجهم إلى ما خرجوا إليه، لأنه لم يكن في تلك اللغات مستشنع ولا مستضعف مرذول يجب إنكاره ورده"^(١).

ورد ابن عطية (٥٤٦هـ) على الباقلاني فقال: واستدلال القاضي رضي الله عنه بأن لغة عمر وأبي وهشام وابن مسعود واحدة فيه نظر، لأن ما استعملته قريش في عبارتها ومنهم عمر وهشام، وما استعملته الأنصار ومنها أبي، وما استعملته هذيل ومنهم ابن مسعود، قد يختلف، ومن ذلك النحو من الاختلاف، هو الاختلاف في كتاب الله سبحانه، فليست لغتهم واحدة في كل شيء، وأيضاً فلو كانت لغتهم واحدة بأن نغرضهم جميعاً من قبيلة واحدة، لما كان اختلافهم حجة على من قال: إن القرآن أنزل على سبع لغات؛ لأن منكرهم لم تكن لأن المنكر سمع ما ليس في لغته فأنكره، وإنما كانت لأنه سمع خلاف ما أقره النبي ﷺ وعساه قد أقره ما ليس في لغته واستعمال قبيلته"^(٢).

قلت: قول ابن عطية لعل النبي ﷺ اختار لهشام أن يتعلم حرفاً مما أنزل عليه القرآن على خلاف لغته، يرد عليه: بأن النبي ﷺ يكون بذلك قد خالف الحكمة التي سأل الله مسن أجلها أن ينزل القرآن على سبعة أحرف، فتدبر رحمك الله.

(١) الباقلاني، الانتصار، (٣٧٩/١).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (١٥/١).

- ونسب ابن عبد البر (٤٦٣هـ) رد الباقلاني إلى أكثر أهل العلم، وقال: أيضاً فإن عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم كلاهما قرشي مكّي، وقد اختلفت قراءتهما، ومحال أن ينكر عليه عمر لغته، كما محال أن يقرئ رسول الله ﷺ واحداً منهما بغير ما يعرفه من لغته..^(١)

- وضعف الأهوازي (الحسن بن علي) مقرئ الشام (٤٤٦هـ) فيما نقله عنه أبو شامة (٦٦٥هـ) تفسير الأحرف السبعة باللغات، وقال: لأن اللغات في القبائل كثير عددها^(٢).

ورد الألويسي (١٢٧٠هـ) هذا فقال: "واعترض بأن لغات العرب أكثر، وأجيب بأن المراد أفصحها وهي لغة قريش وهذيل وتميم والأزد وربيعة وهوازن وسعد بن بكر"^(٣).

- وما ذكره الإمام من اعتراض على هذا القول بأنه في لغة مضر من الشواذ ما لا يقرأ بمثلها في القرآن من كشكشة وتمتمة، أورده من قبله ابن عبد البر (٤٦٣هـ) في التمهيد^(٤)، وتابعه على هذا من المحدثين في تضعيف هذا القول محمد علي سلامة^(٥) (١٣٦١هـ) والزرقاني^(٦) (١٣٦٧هـ).

القول الرابع: سبعة أوجه تغاير في القراءة:

قال الإمام: ما حكاه صاحب الدلائل - قلت: هو القاسم بن ثابت العموي السرقسطي (٣٠٢هـ) - عن بعض العلماء، وحكى نحوه القاضي ابن الطيب قال: تدبرت وجوه الاختلاف في القراءة فوجدت سبعة: منها ما تتغير حركته ولا يزول معناه ولا صورته مثل "هَنْ أَطَهَّرْ لَكُمْ"^(٧) [مرد: ٧٨] وَأَطَهَّرْ^(٨)، "وَيَضِيقُ صَدْرِي"^(٩) [الشعراء: ١٣] وَيَضِيقُ^(١٠)، ومنها ما لا تتغير صورته ويتغير

(١) أبو شامة، المرشد الوجيز، (١٠٢-١٠٣).

(٢) المرجع السابق، (١٠٩).

(٣) الألويسي، روح المعاني، (٢٢/١).

(٤) ابن عبد البر، التمهيد (٢٧٧/٨).

(٥) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، (٧٧/١).

(٦) الزرقاني، مناهل العرفان، (١٨٢/١).

(٧) لم ترد هذه القراءة في الموازنة ولا الأربع الشاذة، انظر: القاضي، عبد الفناح، السطور الزاهرة، (ص ١٥٧)، والملحق بالقراءات الشاذة (ص ٥٤).

(٨) قرأ بالنصب يعقوب فقط، انظر: المرجع السابق، (ص ٢٣٠).

معناه بالإعراب، مثل: "فَقَالُوا رَبُّنَا بَعِيدٌ بَيْنَ أَسْفَارِنَا" [سأ: ١٩] و"بَاعِدٌ"^(١)، ومنها ما تبقى صورته ويتغير معناه باختلاف الحروف مثل قوله "نُنَشِّرُهَا"^(٢) [البقرة: ٢٥٩] ونشرها"^(٣)، ومنها ما تستغير صورته ويبقى معناه: "كَأَلْعَيْنِ الْمَنْفُوشِ" [الفارعة: ٥] وكالصوف المنفوش"^(٤)، ومنها ما تستغير صورته ومعناه مثل: "وَطَلَعَ مَنْضُودٌ" [الواقعة: ٢٩] وطلع منضود"^(٥)، ومنها بالتقدم والتأخير كقوله: "وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ" [ق: ١٩] وجاءت سكرة الحق بالموت"^(٦)، ومنها بالزيادة والنقصان مثل قوله: "تَسْمَعُونَ نَفْعًا أَثْنَى"^(٧)، وقوله: وأما الغلام فكان كافراً وكان أبواه مؤمنين"^(٨)، وقوله: فإن الله من بعد إكراههن لمن غفور رحيم"^(٩).."^(١٠).

قلت: هذا الذي حكاه الإمام عن القاضي ابن الطيب الباقلائي هو ما استقر عليه رأيه بعد مناقشة لعموم الأقوال المشتهرة في الأحرف السبعة في كتابه الانتصار، حيث عقد فصلاً عنوانه (القول في تفسير اللغات والأوجه والقراءات السبعة التي قلنا إنها المعنية بقوله ﷻ: "أنزل القرآن على سبعة أحرف")"^(١٠).

- (١) قرأ (رَبُّنَا بَاعِدٌ) يعقوب، وقرأ (رَبُّنَا بَعِيدٌ) ابن كثير وأبو عمرو وهشام، انظر المرجع السابق، (ص ٢٦٠).
- (٢) قرأ (نُنَشِّرُهَا) ابن عامر والكوفيون، والباقون (نُشِرْهَا)، انظر: المرجع السابق، (ص ٥٤).
- (٣) (كالصوف المنفوش) لم ترد في القراءات المتواترة ولا الأربع الشاذة، انظر: المرجع السابق، (ص ٣٤٧) والملحق بالقراءات الشاذة (ص ٩٤).
- (٤) (وطلع منضود) لم ترد في القراءات المتواترة ولا الأربع الشاذة، انظر: المرجع السابق، (ص ٣١٢)، والملحق بالقراءات الشاذة، (ص ٨٦).
- (٥) (وجاءت سكرة الحق بالموت) لم ترد في القراءات المتواترة ولا الأربع الشاذة، انظر: المرجع السابق، (ص ٣٠٢)، والملحق بالقراءات الشاذة، (ص ٨٣).
- (٦) (نعمة أثنى) لم ترد في القراءات المتواترة ولا الأربع الشاذة، انظر: المرجع السابق، (ص ٢٧١)، والملحق بالقراءات الشاذة (ص ٧٨).
- (٧) (فكان كافراً)، لم ترد في القراءات المتواترة ولا الأربع الشاذة، انظر: المرجع السابق، (ص ١٩٤)، والملحق بالقراءات الشاذة، (ص ٦٤).
- (٨) (إكراههن لمن غفور رحيم) لم ترد في القراءات المتواترة ولا الأربع الشاذة، انظر: المرجع السابق، (ص ٢٢٣)، والملحق بالقراءات الشاذة، (ص ٧٠).
- (٩) انظر: التفسير (٣٤/١).
- (١٠) الباقلائي، الانتصار، (١/٣٨٤-٣٩٢) حيث ذكر الأوجه السبعة التي أوردتها الإمام عنه.

وبين قبل ذلك أن الحرف عند العرب يراد به الحروف المنظومة في الكلمة، بدلالة قول النبي ﷺ "لا أقول (التم) حرف، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف"^(١)، وذلك دفعاً لما يتبادر إلى ذهن السامع في أن الحرف الكلمة المنظومة، فبين ﷺ أنه أراد حرف المعجم ترغيباً للقارئ^(٢).

وبين أن الحرف يراد به الوجه والطريقة بدلالة قوله تعالى: "وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الَّذِينَ وَالَآخِرَةُ ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١١﴾" [المع: ١١]^(٣)، ثم قال: وإذا كان ذلك كذلك فوجب أن يكون قوله سبعة أحرف أنه أنزل على سبعة أوجه وسبع لغات وسبع قراءات مختلفة والاختلاف فيها إما أن يكون في تبينها وصورتها، أو في معناها بحركة أو إمالة أو وجه من وجود الإعراب بغير معناها، وإن كانت الصورة في الكتابة بعينها غير مختلفة.. ومما يدل على صحة هذا التأويل قول الناس: إن هذه الكلمة مقروءة على حرف أبي بكر أو حرف عبد الله... وإنما يعنون بذكر حرف كل واحد منهم قراءته واللغة التي يختارها والقراءة التي اجتباها وآثرها على غيرها^(٤).

ممن قال بنحو ما ذكره الإمام عمن ذكر من العلماء:

قلت: سبق ابن قتيبة^(٥) (٢٧٦هـ) الباقلائي (٤٠٣هـ) في ذكر هذه الأوجه السبعة، ووافقه الأخير فيها تماماً، ووافقهما - تماماً - ابن الجزري (محمد بن محمد)^(٦) (٨٣٣هـ). وعلق مكِّي بن أبي طالب (حموش بن محمد) (٤٣٧هـ) على هذه الأوجه بعد أن نسبها لابن قتيبة في الإبانة بقوله: "وهو الذي نعتقده ونقول به وهو الصواب إن شاء الله تعالى"^(٧).

(١) الترمذي، السنن، (٢٩١٥) من طريق محمد بن كعب عن ابن مسعود وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، ويروى من غير هذا الوجه عن ابن مسعود، ورواه أبو الأحوص عن ابن مسعود، وقد رفعه بعضهم ووقفه بعضهم، أقول: وطريق أبي الأحوص عن ابن مسعود رجح الدارقطني في علله أنه موقوف (٣٢٦/٥).

(٢) الباقلائي، الانتصار، (٢٧٤).

(٣) المرجع السابق، (٢٧٥).

(٤) المرجع السابق، (٢٧٦) بتصرف.

(٥) ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن (٣٦-٣٨).

(٦) ابن الجزري، محمد بن محمد، النشر في القراءات العشر، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٨م، (٢٨/١).

(٧) نقله عن أبو شامة، المرشد الوجيز، (١١٥)، انظر: ابن قتيبة، مشكل القرآن (٣٦).

وعلق ابن عبد البر (٤٦٣هـ) على هذه الأوجه بعد ذكره لها في التمهيد بقوله:
"وهذا وجه حسن من وجوه معنى الحديث، وفي كل منها حروف كثيرة لا تُحصى
عدداً.." (١).

ونقل أبو شامة عن الأذفوي (محمد بن علي) (٣٨٨هـ) مصنف كتاب (الاستغناء في
علوم القرآن) عن أبي غانم المقرئ (المظفر بن أحمد) (٣٣٣هـ) في تفسير الأحرف السبعة
أها: "تحقيق الهمزة وتخفيفه في القرآن كله، ومنه إثبات الواو وحذفها في آخر الاسم المضمّر
نحو (منهمو)، ومنه ما يكون باختلاف حركة وتسكينها نحو (سخرىا)، ومنه ما يكون بتغيير
حرف نحو (نشرها، نشزها)، ومنه ما يكون بالتشديد والتخفيف نحو (يُشْرُهُم، يَشْرُهُم)،
ومنه ما يكون بالمد والقصر نحو (زكرياء)، ومنه ما يكون بزيادة حرف من "فعل" و "أفعل"
نحو (فاسر، فأسر)" (٢).

وقال: اختار أبو علي الأهوازي (الحسن بن علي) مقرئ الشام (٤٤٦هـ) طريقة
أخرى وهي: الجمع والتوحيد، والتذكير والتأنيث، والإعراب، والتصريف، والأدوات التي
يتغير معها الإعراب لتغيرها كقوله (ولكن الشياطين، ولكن الشياطين)، وتغيير اللفظ والنقط
باتفاق الخط، واللغات (كالهمز وتركه، والفتح والكسر والإمالة والتفخيم وبين بين والمد
والقصر والإدغام والإظهار)" (٣).

واختار أبو الفضل الرازي (عبد الرحمن بن أحمد) (٤٥٤هـ) في كتابه اللوامح طريقة
جمع فيها وجوهاً مما ذكرها ابن قتيبة ووافق عليها الباقلاني - وحسنها ابن عبد البر ومكي -
ووجوهاً مما ذكرها الأهوازي المعاصر له، وهي:

الأول: اختلاف الأسماء في أفراد وتثنية وجمع، وتذكير وتأنيث، والثاني: اختلاف
تصريف الأفعال من ماضٍ ومضارع وأمر، والثالث: وجوه الإعراب، والرابع: النقص

(١) ابن عبد البر، التمهيد (٢٩٥/٨).

(٢) أبو شامة، المرشد الرجيز، (١١٨-١٢١) بتصرف في ذكر الأمثلة.

(٣) المرجع السابق، (١١٦-١١٧) بتصرف.

والزيادة، والخامس: التقلد والتأخير، والسادس: الإبدال، والسابع: اختلاف اللغات كالفتح والإمالة والترقيق والتفخيم والإدغام والإظهار ونحو ذلك^(١).

وهذا ما رجحه الزرقاني^(٢) (١٣٦٧هـ) من المحدثين، ومال إليه أسناذنا إبراهيم خليفة^(٣).

واختار صبحي الصالح (١٤٠٧هـ) طريقة أخرى يرى أنها لا تعارض النقل والعقل ولا إفراط فيها ولا تفريط، والحق أنه جمع فيها بين ما ذهب إليه ابن قتيبة ومن وافقه وما ذهب إليه الأهوازي وأبو الفضل الرازي، وهي: الأول: الاختلاف في وجوه الإعراب سواء أغير المعنى أم لم يتغير، والثاني: الاختلاف في الحروف إما بتغير المعنى دون الصورة، وإما بتغير الصورة دون المعنى، الثالث: اختلاف الأسماء في أفرادها وتثنيها وجمعها وتذكيرها وتأنيثها، والرابع: الاختلاف بإبدال كلمة بكلمة، والخامس: الاختلاف بالتقدم والتأخير، والسادس: الاختلاف بالزيادة والنقصان، والسابع: اختلاف اللهجات من الفتح والإمالة والترقيق والتفخيم والهمز والتسهيل... والحق أن هذا الوجه الأخير أهم الأوجه السبعة؛ لأنه يبرز الحكمة الكبرى من إنزال القرآن على سبعة أحرف، ففيه تخفيف وتيسير على هذه الأمة التي تعددت قبائلها فاختلقت بذلك لهجاتها، وتباين أداؤها لبعض الألفاظ، فكان لابد أن تراعى لهجاتها وطريقة نطقها، أما لغاتها نفسها فلا موجب لمراعاتها؛ لأن القرآن اصطفى ما شاء من الألفاظ بعد أن صهرها في لغة قريش التي تمثلت فيها لغات العرب قاطبة لا لغات قبائل معينة ينتصر لها بعض العلماء بتعسف لا يؤيده دليل عقلي ولا نقل، ذلك بأن العرب حين استصفوا لهجة قريش وجعلوها لغتهم الأدبية المشتركة أثروا فيها مثلما تأثروا بها...^(٤).

(١) ابن حجر، فتح الباري، (٥٨٦٧/١٠)، والسيوطي، الإتقان، (١٤٧/١).

(٢) الزرقاني، مناهل العرفان، (١٥٥، ١٥٧-١٥٨).

(٣) خليفة، إبراهيم، الإحسان في علوم القرآن (١٦٩-١٧٠).

(٤) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، (١٠٨-١١٣) بتصرف.

مناقشة هذا القول:

قلت: في مناقشة هذا القول أذكر لك أقوال علماء يناقشونه ممن وقفت على قولهم، ثم أذكر ما يوفقني الله إليه.

- قال القاسم بن ثابت العوفي السرقسطي (٣٠٢هـ) فيما نقله عنه صاحب المرشد الوجيز: "هذه الأحاديث الصحيحة التي ذكرنا بالأسانيد الثابتة المتصلة تضيق عن كثير من الوجوه التي وجهها عليها من زعم أن الأحرف في صورة الكتابة وفي التقديم والتأخير والزيادة والنقصان، لأن الرخصة كانت من رسول الله ﷺ، والعرب ليس لهم يؤمنذ كتاب يعتبرونه، ولا رسم يتعارفونه، ولا يقف أكثرهم من الحروف على كتبه، ولا يرجعون منها إلى صورة، وإنما كانوا يعرفون الألفاظ بجرسها، أي بصوتها ويجدونها بمخارجها، ولم يدخل عليهم يومئذ من اتفاق الحروف ما دخل بعدهم على الكتبيين من اشتباه الصور، وكان أكثرهم لا يعلم بين الزاي والسين سبباً، ولا بين الصاد والضاد نسباً"^(١).

- وقال الطبري (٣١٠هـ): "فأما ما كان من اختلاف القراءة في رفع حرف وجره ونصبه، وتسكين حرف وتحريكه، ونقل حرف إلى آخر مع اتفاق الصورة، فمن معنى قول النبي ﷺ: "أمرت أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف" بمعزل لأنه معلوم أنه لا حرف من حروف القرآن مما اختلفت القراءة في قراءته بهذا المعنى، بوجب المراء به كفر المعاري به في قول أحد من علماء الأمة"^(٢).

- وقال أبو شامة (٦٦٥هـ): وهذه الطرق المذكورة في بيان وجود السبعة الأحرف في هذه القراءات المشهورة كلها ضعيفة، إذ لا دليل على تعيين ما عينه كل واحد منهم، ومن الممكن تعيين ما لم يعينوا، ثم لم يحصل حصر جميع القراءات فيما ذكروه من الضوابط، فما الدليل على جعل ما ذكروه مما دخل في ضابطهم من جملة الأحرف السبعة دون ما لم يدخل في ضابطهم، وكان أولى من جميع ذلك لو حملت على سبعة

(١) أبو شامة، المرشد الوجيز، (١٣١-١٣٢).

(٢) الطبري، جامع البيان، (٣٥/١).

أوجه من الأصول المطردة كصلة الميم وهاء الضمير وعدم ذلك، والإدغام والإظهار، والمد والقصر، وتحقيق الممز وتخفيفه، والإمالة وتركها، والوقوف بالسكون، والإشارة إلى الحركة وفتح الياءات وإسكانها، وإثباتها وحذفها، والله أعلم^(١).

- وقال محمد علي سلامة (١٣٦١هـ): إن طريق تتبع ابن الجزري مخالف لطريق تتبع ابن قتيبة وابن الطيب الباقلائي، وهذا يدل على أنه يمكن الزيادة على سبع، فابن الجزري جعل ما تتغير حركته قسمين، وجعل ما تتغير حروفه ثلاثة أقسام، وبذلك يكون المحصر في سبع غير مجزوم به ولا متعين، فهو مبني على الظن والتخمين، بل جعل غيرهم وجوه الاختلاف غير ما تقدم مثل ما قال أبو الفضل الرازي من أنها اختلاف الأسماء في الإفراد والتنثية والجمع والتذكير والتأنيث... الخ^(٢)، ونحو هذا ذكر شيخنا فضل عباس لدى مقارنته بين الأقوال في أن اختلاف القراءات لا ينحصر في سبعة أوجه، وردها بأن بعضهم اعتمد في تحديد الوجوه على الشاذ من القراءات الذي لا يُعد من القرآن باتفاق^(٣).

والناظر في هذه الوجوه التي ذكروها، يرى أكثرها لا يتناسب مع الحكمة التي من أجلها أنزل الله القرآن على سبعة أحرف، وهذا ما يراه الأساتذة محمد علي سلامة (١٣٦١هـ)^(٤)، وأبو شهبه^(٥)، وفضل عباس^(٦).

قلت: فأي مشقة يجدها القارئ تستوجب زيادة كلمة أو نقصان أخرى أو إبدال كلمة بأخرى أو بتقدم وتأخير، ولو كان في مثل ذلك مشقة لاستدعى على عموم إصناف القارئ للقرآن من شيخ كبير وعجوز وغلّام وجارية... أن يكون في كل آية له من هذا القبيل قبيل، ولن تخالفني الرأي إذا ما نظرت في الأمثلة المضروبة على هذه الوجوه.

(١) أبو شامة، المرشد الوجيز، (١٢٧).

(٢) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، (٨٠/١).

(٣) عباس، فضل، إتقان البرهان، (١١٣/٢).

(٤) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، (٨٠/١).

(٥) أبو شهبه، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (١٢٦).

(٦) عباس، فضل، إتقان البرهان، (١١٨/٢).

وأنت تعلم من الأحاديث المروية أن هذه الأحرف نزلت من عند الله بدلالة قول النبي ﷺ (هكذا أنزلت) ولم توكل لاختيار القارئ، وهذا يقتضي أن تنضبط المشقة على أصناف القارئ، فما أجده من مشقة تستدعي التقديم للكلمة في الآية، قد نجد غيري مشقة تستدعي تقديم كلمة أخرى وهكذا دواليك.

وإنك تتفق معي أنه لا مشقة محتملة في وجوه الاختلاف بالذكور والتأنيث ولا في الإفراد والتثنية والجمع ولا في التصريف من ماضي إلى مضارع إلى أمر. ربما تتوقع مشقة على الشيخ الكبير والعجوز أو الغلام والجارية فيما تعددت فيه وجوه الإعراب، بحيث يشق الضبط بالوجه الأرجح والأنسب مع السياق، هذا قبل أن تضبط المصاحف.

رأي الباحث في معنى الأحرف السبعة:

وأعتقد أن أنسب ما ذكروا من وجوه للأحرف السبعة في هذا القول اختلاف اللهجات^(١) من تحقيق همز أو تسهيله أو إبداله، أو ترفيق حرف أو تفخيمه أو إمالة، إلى غير ذلك، لأن اللسان إذا ما اعتاد كيفية ما للنطق بحرف أو كلمة يصعب عليه التحول إلى كيفية جديدة، ولا تتم له إلا بعد المران. لذلك أرى أن الأحرف السبعة إنما ترجع إلى سبع لهجات عربية في كيفية النطق بالحروف والكلمات.

فالقضية لا تتعلق بالمعاني، بدلالة تصويب النبي ﷺ لقراءة المتحاكمين إليه، ولا تتعلق بالألفاظ، بدلالة ما استنتجناه وأثبتناه في المبحث السابق من قراءة النبي ﷺ وإمامته بحرف واحد في الصلاة - ولعله حرف قريش الذي نزل عليه القرآن أولاً في مكة إلى الفتح من العهد المدني - حيث لم يشق عليهم إدراك ما يقرأ عليه الصلاة والسلام.

(١) فرقي شيهي أ.د. فضل عباس بين اللغة واللهجة، فاللغة يراد بها: الألفاظ التي تدل على المعاني من أسماء وأفعال وحروف، واللهجة: هي أسلوب أداء الكلمة إلى السامع مثل إمالة الفتحة والألف... انظر: إتقان البرهسان، (٨/٢).

مما يعني أن القضية انحصرت في كيفيات النطق التي لا تعيق إدراك معاني الألفاظ، والله أعلم.

وليس هذا الذي ذهبت إليه بدعاً ولست مبتدعاً، وقبل أن أذكر من قال من العلماء بما قررت في معنى الأحرف السبعة أستشهد بقول الباقلاني^(١) (٤٠٣هـ) في رده على من توهم أنه لا وجه لثزول القرآن على سبعة أحرف إلا الاستفساد للعباد والتنافر والتناكر، بدلالة موقف عمر من هشام - وبدلالة الاختلاف بين القراء في زمن عثمان، الذي استدعى ما استدعى من نسخ المصاحف على لسان قريش، والذي يوضح فيه أن حمل الناس على لهجة واحدة، ومجازاة السجية والطبع في النطق مشقة، حيث قال: "لأنه إذا علم سبحانه أن طباع الناس وسجاياهم مختلفة في النطق والكلام، وأن منهم من يألف التكلم بالكلمة والحرف على وجه وطريقة هي أخف عليه وألصق بقلبه وأسهل وأجرى على لسانه، ومنهم من يصعب عليه ويستثقل أن يميل ويهمز الحرف ويزيد الواو من قوله (عليهم، إليهم)، ويخف عليه (إليهم، عليهم)، وأنه لو كلف كل واحد منهما ما هو في طبع غيره وأسهل عليه لشق ذلك عليه، وصار طريقاً إلى نفوره واستثقاله وملاؤه وصعوبة حفظه، وأنه إذا لم يلزمه إلا قدر ما تيسر عليه منه كان ذلك لطفاً له، ساغ لهذا أن يكون إزالة الحرفين والسبعة أحرف أصلح من تضيق الأمر فيه، وحمل الناس في النطق به على وجه واحد صعب متعسر ثقيل على أكثرهم... وكذلك إذا علم أن في الناس الألكن والفصيح والألثغ والطلق الذرب والتمتاع العي والقادر المنبسط، ساغ أن يترل القرآن بالهمز وغير الهمز، وأن يجعل مكان الحركة التي تثقل على التمتع تسكيناً لا يثقل عليه، وهذا أولى وأجدر وأقرب في تخفيف المحنة وتيسير العبادة وأحرس للعباد إلى الطاعة.."^(٢)

وهذا البغوي (الحسين بن مسعود أبو محمد) (٥١٠هـ) فيما نقله عنه صاحب المرشد الوجيز يرى أن أظهر الأقاويل وأصحها ما حدثناك، حيث قال: "أظهر الأقاويل وأصحها وأشبهها بظاهر الحديث أن المراد من هذه الحروف اللغات، وهو أن يقرأ كل قوم من العرب

(١) لقد سبق أن عرفت رأيه في الأحرف السبعة وأنها أوجه تغاير في القراءة.

(٢) الباقلاني، الانتصار، (٣٤٧-٣٤٩).

بلغتهم، وما جرت عليه عادتهم من الإدغام والإظهار والإمالة والتفخيم والإشمام والإثمام والهمز والتلين، وغير ذلك من وجوه اللغات إلى سبعة أوجه منها في الكلمة الواحدة^(١)، وتراه سماها لغات وهي عندنا لهجات، ولكن الأوجه التي ذكرها مردها إلى النطق.

ونقل النووي (٦٧٦هـ) عن القاضي عياض (٥٤٤هـ) عن لم يسمهم، قال: "قال آخرون: هي في أداء التلاوة وكيفية النطق بكلماتها من إدغام وإظهار وتفخيم وترقيق وإمالة ومد، لأن العرب كانت مختلفة اللغات في هذه الوجوه، فيسر الله تعالى عليهم ليقرأ كل إنسان بما يوافق لغته ويسهل على لسانه"^(٢).

وهذا أبو شامة (٦٦٥هـ): يرى أنه الأولى مما ذكره من الوجوه أن تحمل الأحرف السبعة على سبعة أوجه من الأصول المطردة كصلة الميم وهاء الضمير وعدم ذلك والإظهار والإدغام والمد والقصر، وتحقيق الهمز وتخفيفه، والإمالة وتركها، والوقوف بالسكون، الإشارة إلى الحركة، وفتح الياءات وإسكانها، وإثباتها وحذفها، والله أعلم"^(٣).

ونسبه الزركشي (٧٩٤هـ) إلى بعض المتأخرين قولهم: الأشبه بظواهر الأحاديث أن المراد بهذه الأحرف اللغات، وهو أن يقرأ كل قوم من العرب بلغتهم وما جرت عليه عادتهم، من الإظهار والإدغام والإمالة والتفخيم والإشمام والهمز والتلين والمد، وغير ذلك من وجوه اللغات إلى سبعة أوجه منها في الكلمة الواحدة^(٤).

ومن المحدثين ابن عاشور (١٣٩٣هـ) يرى أن أحسن الأجوبة في معنى الأحرف السبعة ما حدثناك، حيث قال: وذهب جماعة أن المراد من الأحرف لهجات العرب في كفيات النطق كالفتح والإمالة، والمد والقصر، والهمز والتخفيف، على معنى أن ذلك رخصة للعرب من المحافظة على كلمات القرآن، وهذا أحسن الأجوبة لمن تقدمنا^(٥).

(١) أبو شامة، المرشد الوجيز، (١٣٤).

(٢) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (١٢٧/٤).

(٣) أبو شامة، المرشد الوجيز، (١٢٧) سبق ذكر قوله مفصلاً أثناء المناقشة.

(٤) الزركشي، الرهان، (٣١٨-٣١٩).

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٥٨/١).

كما سبق ذكر قول د. صبحي الصالح في أن اختلاف اللهجات من فتح وإمالة وترقيق وتفخيم وهمز وتسهيل أهم الأوجه التي ذكرها لأنه يبرز الحكمة الكبرى من إنزال القرآن على سبعة أحرف.

فهذا الذي تبينته رجع لدي بعد دراسة عموم الأقوال ومناقشتها، وهو الأكثر اتفاقاً مع حكمة نزول القرآن على سبعة أحرف، ويؤيده العقل بما ذكرنا، والله الهادي إلى سبيل الرشاد.

القول الخامس: هي معاني كتاب الله تعالى:

قال الإمام: "قيل: المراد بالأحرف السبعة معاني كتاب الله تعالى، وهي أمر ونهي ووعد ووعيد وقصص ومجادلة وأمثال.

قال ابن عطية (٥٤٦هـ): وهذا ضعيف؛ لأن هذا لا يُسمى أحرفاً، وأيضاً فالإجماع على أن التوسعة لم تقع في تحليل حلال ولا في تغيير شيء من المعاني.

وذكر القاضي ابن الطيب الباقلائي (٤٠٣هـ) في هذا المعنى حديثاً عن النبي ﷺ، ثم قال: ولكن ليست هذه هي التي أجاز لهم القراءة بها، وإنما الحرف في هذه بمعنى الجهة والطريقة، ومنه قوله تعالى: "وَمِنَ الثَّمَرِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ" [الحج: ١١]، فكذلك معنى هذا الحديث على سبع طرائق من تحليل وتحريم وغير ذلك"^(١).

قلت: والحديث الذي أشار إليه الإمام فيما نقله عن ابن الطيب الباقلائي رواه ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الكتاب الأول أنزل من باب واحد، وكان على حرف واحد، وأنزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف: نهي وأمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال، فأحلوا حلاله، وحرّموا حرامه، وافعلوا ما أمرتم به، وانتهوا عما نهيتم عنه، واعتبروا بحكمه، وآمنوا بمتشابهه، وقولوا آمنا به كل من عند ربنا"^(٢).

(١) انظر: التفسير (٣٤/١-٣٥).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (٧٤٥)، والحاكم في المستدرک، (٥٥٣/١)، الطبري في تفسيره (٣٦/١) من طريق عقيل بن خالد عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن ابن مسعود، وهذا إسناد ضعيف، قال عبد البر: هذا حديث لا يثبت، لأنه من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود، ولم يلق ابن مسعود، وابنه سلمة ليس بمن يثبت به، فهذا الحديث يجمع على ضعفه من جهة إسناده، انظر: ابن عبد البر، التمهيد (٢٧٥/٨)، وانظر: ابن حجر، فتح الباري، (١٠/٥٨٦٧).

وقال الحافظ في الفتح، (١٠/٨٥٦٧) وصححه ابن حبان والحاكم وفي تصحيحه نظر لانقطاعه بين أبي سلمة وابن مسعود، وأخرجه البيهقي من وجه آخر عن الزهري عن أبي سلمة مرسلًا وقال هذا مرسل جيد.

وللعلماء أقوال في مناقشة هذا القول والحديث.

- رد هذا الحديث أحمد بن أبي عمران قاضي الديار المصرية (٢٨٠هـ) فيما نقله عنه ابن عبد البر، حيث قال: ولقد رده قوم من أهل النظر، منهم أحمد بن أبي عمران فيما سمعه الطحاوي (أحمد بن محمد، أبو جعفر المصري) (٣٢١هـ) - منه قال: من قال في تأويل السبعة الأحرف هذا القول فتأويله فاسد؛ لأنه محال أن يكون الحرف منها حراماً لا ما سواه، أو يكون حلالاً لا ما سواه؛ لأنه يجوز أن يكون القرآن يقرأ على أنه حلال كله أو حرام كله أو أمثال كله، وقال الطحاوي: هو كما قاله^(١).

- ورد هذا القول الطبري (٣١٠هـ) بدلالة تصويب النبي ﷺ لعمر وهشام، ومثل هذا التصويب لا يكون من حيث المعنى، قال رحمه الله: ومعلوم أن ثماريهم - يعني عمر وهشاماً ومن ذكروا في الأحاديث - فيما تماروا فيه من ذلك، لو كان ثمارياً واختلافاً فيما دلت عليه تلاواتهم من التحليل والتحریم والوعد والوعيد وما أشبه ذلك لكان مستحيلاً أن يصوب جميعهم ﷺ، ويأمر كل قارئ منهم أن يلزم قراءته في ذلك على النحو الذي هو عليه، لأن ذلك لو جاز أن يكون صحيحاً وجب أن يكون الله جل ثناؤه قد أمر بفعل شيء بعينه وفرضه في تلاوة من دلت تلاوته على فرضه، ونهى عن فعل ذلك الشيء بعينه، وزجر عنه في تلاوة الذي دلت تلاوته على النهي والزجر عنه، وأباح وأطلق فعل ذلك الشيء بعينه وجعل لمن شاء من عباده أن يفعل فعله، ولمن شاء منهم أن يتركه تركه، في تلاوة من دلت تلاوته عن التخيير.

وذلك من قائله إن قاله إثبات ما قد نفى الله جل ثناؤه عن تنزيله وحكم كتابه، فقال: "أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا" [النساء: ٨٢]، وفي نفى الله جل ثناؤه ذلك عن حكم كتابه، أوضح دليل على أنه لم ينزل كتابه على لسان محمد ﷺ إلا بحكم واحد متفق في جميع خلقه، لا بأحكام فيهم مختلفة...^(٢).

(١) ابن عبد البر، التمهيد، (٢٧٦/٨)، وانظر: أبو شامة، المرشد الوجيز، (١٠٨)، والزرکشي، البرهان، (٣٠٨/١).

(٢) الطبري، جامع البيان، (٢٦/١).

- ورده الباقلائي (٤٠٣هـ) لأن الاختلاف في هذه الوجوه التي ذكروا ممتنع، حيث قال: ليس هذه السبعة الأحرف - المذكورة في حديث ابن مسعود- هي الأحرف التي أجاز لعمر وهشام وعبد الله وأبي عمرو ومن رافقه إليه القراءة بجميع ما اختلفوا فيه وصوتهم عليه، وقال لهم في سائره أصبتم وأحسستم، وهكذا أقرأتكم، لأن القرآن على عصر الرسول وبعده لم يختلف في أنه لا يجوز التحريم موضع التحليل، والمحكم موضع التشابه، والأمر في مكان النهي، هذا مما لم يختلف قط في سلف الأمة ولا خلفها، ولا يجوز أن يقع ذلك منها...^(١)، وهو بهذا يوافق قول أحمد بن أبي عمران.
- ويرى الأهوازي (الحسن بن علي) (٤٤٦هـ) في كتابه (الإيضاح) والحافظ أبو العلاء المملائي (الحسن بن أحمد) (٥٦٩هـ) فيما نقله عنهما أبو شامة أن قوله ﷺ في الحديث (زاجر وأمر... الخ) استئناف كلام آخر، أي هو كذلك، ولم يرد به تفسير الأحرف السبعة، وإنما توهم ذلك من توهم لاتفاقهما في العدد وهو السبعة، وروي (زاجراً وأمرأ..) بالنصب، أي نزل على هذا الصفة من سبعة أبواب على سبعة أحرف، ويكون المراد بالأحرف غير ذلك^(٢).
- ووجه ابن عبد البر (٤٦٣هـ) الحديث فقال: وليس المراد بهذا الحديث ما ورد في الحديث الآخر من نزول القرآن على سبعة أحرف، ذلك المراد به اللغات التي أبيضت القراءة عليها، وهذا المراد به الأنواع التي نزل القرآن عليها والله اعلم^(٣).
- وقال المازري (محمد بن علي) (٥٣٦هـ) فيما نقله عنه النووي (٦٧٦هـ): وأما قول من قال المراد سبعة معانٍ مختلفة كالأحكام والأمثال والقصص فخطأ؛ لأنه ﷺ أشار إلى جواز القراءة بكل واحد من الحروف وإبدال حرف بحرف، وقد تقرر إجماع المسلمين أنه يحرم إبدال آية أمثال بآية أحكام^(٤)، وهو بهذا يوافق قول أحمد بن أبي عمران والباقلاني.

(١) الباقلائي، الانتصار، (١/٣٦٧-٣٦٨).

(٢) أبو شامة، المرشد الوجيز، (١٠٨-١٠٩).

(٣) انظر: تعليق ابن عبد البر على الحديث، التمهيد (٢٧٤/٨) وما بعدها، وانظر: المرجع السابق، (١٠٨) حيث نقل توجيهه.

(٤) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٤/١٢٨).

- ويرى ابن عطية (٥٤٦هـ) أن معنى الحرف في الحديث (وأنزل من القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف) الطريقة، حيث قال: "ليست هذه التي أجاز لهم القراءة بها على اختلافها، وإنما الحرف في هذه بمعنى الوجه والطريقة .. فمعنى الحديث على سبع طرائق من تحليل وتحريم وغير ذلك"^(١).
- قال أبو شامة (٦٦٥هـ) في تأويل الحديث: أن يكون قوله (زاجر وأمر... الخ) تفسيراً للأبواب لا للأحرف، أي هذه سبعة أبواب من أبواب الكلام وأقسامه وأنواعه، أي أنزله الله تعالى كائناً من هذه الأصناف، لم يقتصر على صنف واحد، بخلاف ما يحكى أن الإنجيل كله مواظظ وأمثال والله أعلم"^(٢). قلت يقوي تأويله في أول الحديث "إن الكتاب الأول أنزل من باب واحد..".
- قال الألويسي (١٢٧٠هـ): الكل محتمل - يعني فيما ذكر من أصناف - بل وأضعاف أمثاله إلا أنه لا مستند له ولا وجه للتخصيص"^(٣).
- والحديث كما علمت في تخريجه ضعيف السند فلا حاجة لتأويله أو توجيهه، والله أعلم.
- فضلاً على هذا فإنك ترى هذا القول لا يتفق مع الحكمة التي من أجلها أنزل القرآن على سبعة أوجه من رفع المشقة والتيسير والتهوين على الشيخ الكبير والعجوز والغلام والجارية، لأن التوسعة لا تصح في إبدال تحليل بتحريم أو بأمثال... الخ، وعدّه هذا وجه تضييع للقول محمد علي سلامة^(٤) (١٣٦١هـ) وأبو شهبه^(٥).
- ورد شيخنا إبراهيم خليفة هذا القول بدلالة التخيير في قول النبي ﷺ "فأبما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا" فمثل هذه الأصناف لا يصح فيها التخيير"^(٦).

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٣/١-٤٤).

(٢) أبو شامة، المرشد الوجيز، (١٠٩).

(٣) الألويسي، روح المعاني، (٢٢/١).

(٤) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، (٨١/١).

(٥) أبو شهبه، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (١٧٩).

(٦) خليفة، إبراهيم، الإحسان في علوم القرآن، (١٣٩).

و لم أقف فيما قرأت أن أحداً من المفسرين أو العلماء تبين هذا القول فكأنه افتراضي مبني على الحديث، وهو كما عملت في تخريجه ضعيف، وذكره القاضي عياض (٥٤٤هـ) فيما نقله عنه النووي بصيغة التعميرض ولم ينسبه لأحد فقال: قيل هي سبعة من المعاني كالوعد والوعيد والمحكم والمتشابه والحلال والحرام والقصص والأمثال والأمر والنهي^(١)، كما لم ينسبه الإمام لأحد.

فائدة:

يظهر من الأقوال التي ساقها الإمام أنه يقول بأن العدد سبعة في الأحاديث مراد به الحصر، وفي بيان رأي من قال بأن العدد سبعة غير مراد منه الحصر، أقول: نقل النووي (٦٧٦هـ) عن القاضي عياض (٥٤٤هـ) ما ذكره بصيغة التعميرض، بأن العدد سبعة في الأحرف السبعة لم يرد منه الحصر، حيث قال: قيل هو توسعة وتسهيل لم يقصد به الحصر، وقال الأكثرون: هو حصر للعدد في سبعة^(٢).

بينما نسبه ابن حجر (٨٥٢هـ) إليه فقال: ولفظ السبعة يطلق على إرادة الكثرة في الأحاد كما يطلق لفظ السبعين على العشرات، والسبعمائة في المئين، ولا يراد العدد المعين، وإلى هذا جنح عياض ومن تبعه^(٣).

وتابع السيوطي (٩١١هـ) ابن حجر فيما ذكره ونسبه للقاضي عياض^(٤)، ويرد عليه بما ثبت من طلب النبي ﷺ الاستزادة التدرجية حتى بلغ سبعة أحرف.

وقال السيوطي: ويرده ما في حديث ابن عباس في الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال: أقرأني جبريل على حرف، فراجعته فلم أزل استزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف^(٥)، ثم ذكر جملة من الروايات الأخرى وقال: فهذا يدل على إرادة حقيقة العدد وانحصاره^(٦).

(١) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (١٢٧/٤).

(٢) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (١٢٧/٤).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (١٠٠/٥٨٦).

(٤) السيوطي، الإتقان، (١٤٥/١).

(٥) البخاري، الصحيح، (٢٩٩١)، ومسلم، الصحيح، (٨١٩).

(٦) السيوطي، الإتقان، (١٤٥/١).

وتابع الألوسي (١٢٧٠هـ) ابن حجر والسيوطي فنسب هذا القول للقاضي عياض^(١)، مع أن ظاهر قول النووي عنه لا يفيد ترجيحه أو تبنيه لهذا الرأي، فبطل اطلع ابن حجر على خلاف ما اطلع عليه النووي أم ماذا!!! وأبن السيوطي والألوسي من التدقيق والمراجعة!

ورده الألوسي بدلالة حديث أبي رضي الله عنه في طلب الاستزادة حتى انتهى إلى سبعة أحرف، وبدلالة حديث أبي بكر^(٢) وقال: فهذا أقوى دليل على إرادة الانحصار، بل في جمع القلة نوع إشارة إلى عدم الكثرة كما لا يخفى^(٣).

والقول بعدم الحصر تبناه من المحدثين شيخنا فضل عباس، حيث بين أنه إلى عهد قريب كان يقول بأن العدد سبعة في الأحرف مقصود لذاته، ثم بدا له بعد دراسة الأحاديث المذكور فيها العدد (سبعة) إلى القول بأن العدد في الأحرف السبعة غير مقصود، وذلك لأنه وجد إن كان العدد مقصوداً عُنِيَ المعدود وفُصِّلَ، كما في حديث السبعة الذين يظلمهم الله في ظله^(٤)، وحديث اجتناب السبع الموبقات^(٥)، ثم قال: وأرى أن حديث الأحرف السبعة إنما هو من هذا القبيل المقصود به بيان رحمة الله تبارك وتعالى، وحرص الرحمة المهتدة سيدنا رسول الله ﷺ بهذه الأمة، ولو كان المقصود بيان مفهوم العدد لبين النبي ﷺ نوع هذه الأحرف..^(٦)

قلت: ولكن دلالة الاستزادة التدريجية والانتهاج بما إلى سبعة دليل قوي لمن قال بالحصر، كما قد يُقال إن لم يبين النبي ﷺ المعدود بلفظ الحديث فقد بينه ﷺ أداء بتعليم الصحابة هذه الأحرف.

فائدة:

نقل أبو شامة (٦٦٥هـ) عن أبي جعفر محمد بن سعدان النحوي (٢٣١هـ) في معنى قول النبي ﷺ (أنزل القرآن على سبعة أحرف)، قوله: مشكل لا يدري معناه" مستنداً على

(١) الألوسي، روح المعاني، (٢١/١).

(٢) سبق تخریج الحديثين.

(٣) الألوسي، روح المعاني، (٢١/١).

(٤) انظر الحديث، البخاري، الصحيح، (٦٦٠، ١٤٢٣، ٦٤٧٩، ٦٨٠٦)، ومسلم، الصحيح، (١٠٣١).

(٥) انظر الحديث، البخاري، الصحيح، (٢٧٦٦)، ٥٧٦٤، ٦٨٥٧، ومسلم، الصحيح، (٨٩).

(٦) عباس، فضل، إتيان البرهان، (٩٣/٢-٩٤).

ذلك بأن لفظ الحرف مشترك يُراد به الجهة والطريقة كما في الآية "وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ" [الحج: ١١] ويُراد به عند العرب الكلمة المنظومة، ويُراد به حرف المعجم^(١). قلت: الحق أنه مشكل في فهمنا لا مشكل في ذاته، فالتبني يُلْزِمُ لما أقرأ الصحابة القرآن بالأحرف السبعة لم تعد من المشكل ولا المتشابه.

قال محمد علي سلامة (١٣٦١هـ) في الرد على هذا: يرد بأن مجرد الاشتراك اللفظي لا يلزمه الإشكال، لأن ذلك يلزم لو لم تقم قرينة تعين بعض المعاني..^(٢)، ويمثل رده هذا قال الزرقاني^(٣) (١٣٦٧هـ)، وأبو شهبه^(٤)، وشيخنا فضل عباس^(٥)، والله ولي التوفيق.

(١) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٩٣).

(٢) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، (٦٨/١).

(٣) الزرقاني، مناهل العرفان، (١٧٢/٢).

(٤) أبو شهبه، اندخل لدراسة القرآن الكريم، (١٥٩).

(٥) عباس، فضل، إتقان البرهان، (٩٥/٢).

المبحث الثالث: العلاقة بين الأحرف السبعة والقراءات :

الأحرف السبعة توقيفية والقراءات سنة متبعة:

قال الإمام: قال ابن عطية (٥٤٦هـ): أباح الله تعالى لنبيه عليه السلام هذه الحروف السبعة، وعارضه بما جبريل عليه السلام في عرضاته على الوجه الذي فيه الإعجاز وجودة الرصف، ولم تقع الإباحة في قوله عليه السلام: (فاقرؤوا ما تيسر منه)- في حديث عمر وهشام- بأن يكون كل واحد من الصحابة إذا أراد أن يبدل اللفظة من بعض هذه اللغات جعلها من تلقاء نفسه، ولو كان هذا للذهب إعجاز القرآن، وكان معرضاً أن يبدل هذا وهذا حتى يكون غير الذي نزل من عند الله، وإنما وقعت الإباحة في الحروف السبعة للنبي ﷺ ليوسع بما على أمته فأقرأ مرة لأبي بما عارضه به جبريل ومرة لابن مسعود بما عارضه به أيضاً، وعلى هذا تجيء قراءة عمر لسورة (الفرقان) وقراءة هشام لها، وإلا فكيف يستقيم أن يقول النبي ﷺ في كل قراءة منهما وقد اختلفا: "هكذا أقراني جبريل"، هل ذلك إلا أنه أقره مرة بهذه ومرة بهذه، وعلى هذا يحمل قول أنس حين قرأ: "إن ناشئة الليل هي أشد وطناً وأصبوب قبلاً" [الزمل: ٦]، فقيل له: إنما قرأ "وأقوم قبلاً"، فقال أنس: وأصبوب قبلاً، وأقوم قبلاً وأهياً واحداً^(١)، فإنما معنى هذا أنها مروية عن النبي ﷺ، وإلا فلو كان

هذا لأحد من الناس أن يصفه لبطل قوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ" [الحجر: ٩]^(٢).

(١) رواه أبو يعلى في مسنده (٤٠٢٢) وابن جرير الطبري في مقدمة تفسيره (٢٨/١)؛ ومحمد بن نصير، وابن الأباري في المصاحف، كما في الدر المنثور (٣١٧/٨)، وإسناده ضعيف، فالأعمش لم يسمع من أنس بن مالك كما قال أهل الجرح والتعديل: ابن معين، وابن المديني والبخاري وأبو حاتم والترمذي، انظر: العراقي، نفحة التحصيل (١٣٤-١٣٧).

أما الميمني في مجمع الزوائد (١٥٦/٧) فقال: ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، وقد بين ضعف هذا الخبر ابن الأباري فيما نقله عنه القرطبي، قلت: سبق نقل قوله كاملاً في أثناء عرض القول الأول في معنى الأحرف السبعة، حيث قال: حديث لا يصح عن أحد من أهل العلم؛ لأنه مني على رواية الأعمش عن أنس، فهو مقطوع ليس بمتمصل فيؤخذ به من قبل أن الأعمش رأى أنساً ولم يسمع منه، انظر: التفسير (٢٩/١٩).

(٢) انظر: التفسير (٣٥/١-٣٦).

وفي أن القراءات سنة متبعة نقل الإمام عن ابن الأنباري (٣٢٨هـ) قوله: "القراءة سنة متبعة يأخذها آخر عن أول"^(١).

قلت: عن أبي شامة (٦٦٥هـ) عن أبي بكر بن مجاهد (أحمد بن موسى) (٣٢٤هـ) قوله في (كتاب السبعة): والقراءة التي عليها الناس بالمدينة ومكة والكوفة والبصرة والشام هي القراءة التي تلقوها عن أوليهم تلقياً، وقام بها في كل مصر من هذه الأمصار رجل ممن أخذ عن التابعين، اجتمعت الخاصة والعامة على قراءته وسلكوا فيها طريقة وتمسكوا بمذاهبه على ما روي - يعني - عن عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت رضي الله عنهما من الصحابة، وعن محمد بن المنكدر - (١٣٠هـ) - وعروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وعامر الشعبي من التابعين أنهم قالوا: القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول، فاقروا كما علمتموه، قال زيد: القراءة سنة"^(٢)"^(٣).

ونقل الزركشي (٧٩٤هـ) الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة وأما سنة متبعة، حيث قال: القراءات توقيفية وليست اختيارية، خلافاً لجماعة منهم الزنجشري (٥٣٨هـ)، حيث ظنوا أنها تدور مع اختيار الفصحاء واجتهاد البلغاء ... وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة وأما سنة متبعة ولا مجال للاجتهاد فيها"^(٤).

(١) انظر: التفسير، (٢٤٢/٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٨٥/٢)، وفي شعب الإيمان (٥٤٨/٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٤٨٥٥)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٥٩٦) (١٩٦/٢) من طرق عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد عن أبيه زيد بن ثابت قال: القراية سنة"، زاد في رواية: "لا تخالف الناس برأيك"، وعزاه السوطي في الدر المنثور (١٨/٨) لابن الأنباري في المصاحف، ولفظه: "القراية سنة من السنن فانزوا القرآن كما أقرتموه: "إن هَذَا مِنْ كَسْبِ الرَّبِّ" [طه: ٦٣]، قال الطينبي في مجمع الزوائد (١١٥/٢): فيه ابن أبي الزناد وهو ضعيف".

أقول: ابن أبي الزناد مختلف فيه وثقة قوم وضعفه آخرون، والذي يظهر من أفواههم كما قاله غير واحد كابن المديني وعبد الرحمن بن مهدي والساجي وغيرهم أن حديثه بالمدينة صحيح وحديثه ببغداد فيه ضعف، وبالنظر في الرواة الذين روى عنه هذا الأثر وجدت منهم من أهل المدينة ومكة ومصر ومن أهل بغداد، والذي يظهر أن إسناد هذا الأثر حسن، والله أعلم.

(٣) أبو شامة، المرشد الوجيز، (١٦٩-١٧٠).

(٤) الزركشي، الرهان، (٤٦٩/١-٤٧٠).

القراءات اختصاراً أُنمتها من حرف أو أكثر من الأحرف السبعة:

قال الإمام: قال كثير من علمائنا كالداودي (أحمد بن سعيد) (٤١١هـ) وابن أبي صفرة (المهلب بن أحمد الأندلسي من شراح صحيح البخاري) (٤٣٥هـ) وغيرهما: هذه القراءات السبع^(١) التي تنسب لؤلؤء القراء السبعة ليست هي الأحرف السبعة التي اتسعت الصحابة في القراءة بها، وإنما هي راجعة إلى حرف واحد من تلك السبعة، وهو الذي جمع عليه عثمان المصحف، وذكره ابن النحاس (أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس الصفار) (٣٣٨هـ) وغيره.

(١) القراءات المتواترة والتي تلقنتها الأمة بالقبول هي عشر قراءات، نقل الزركشي (٧٩٤هـ) عن ابن العربي (٥٤٣هـ) قوله: "ضبط الأمر على سبع قراءات ليس له أصل في الشرع، وقد جمع قوم ثمان قراءات، وقوم عشراً، أصل ذلك أنه ﷺ قال: "أنزل القرآن على سبعة أحرف" - سين نعتيه - فظن قوم أنه سبع قراءات وهذا باطل، ويتمن آخرون هذا اللفظ فجمعوا سبع قراءات - يعني ابن مجاهد (أحمد بن موسى) (٣٢٤هـ)، وقد ألف كتاباً جمع فيه سبع قراءات ولم يرد بذلك العصر على الأظهر - وبعد أن ضبط الله الحروف والسور، فلا مبالاة بهذه التكيلفات"، انظر: الزركشي، البحر المحيط، دار الكتي، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (٢/٢١٩)، وقال: قول ابن العربي هذا جاء في كتابه العواصم من القواصم، ولم أجد، وأكد أن أقول كتاب المطبوع بتحقيق مح الدين الخطيب غير كامل، حيث نقل أيضاً الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحيى) (٩١٤هـ) في المعيار المغرب عن ابن العربي كلاماً في التواتر والقراءة الشاذة ووصفه بأنه مطول في كتاب العواصم ولم أجد.

ومثله تماماً فيما قال أبو شامة (١٠٥هـ)، انظر: المرشد الوجيز (١٤٦).

والقراءات العشر هي: قراءة نافع المدني (نافع بن عبد الرحمن الليثي) (١٩٩هـ)، وقراءة ابن كثير المكي (عبد الله كثير) - من التابعين - (١٢٠هـ)، وقراءة أبي عمرو البصري (زيان بن العلاء بن عمار المازني) - وقيل اسمه يحيى، وقيل اسمه كنيته - (١٥٤هـ)، وقراءة ابن عامر الشامي (عبدالله بن عامر اليحصبي) - من التابعين - (١١٨هـ)، وقراءة عاصم الكوفي (عاصم بن أبي النجود) - من التابعين - ويُقال له ابن هذلة - (١٢٨هـ) - ومن رواة قراءته حفص بن سليمان (١٨٠هـ) الذي يقرأ أكثر أهل الأرض في أيامنا هذه بروايته عن عاصم - وقراءة حمزة الكوفي (حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات) (١٥٦هـ)، وقراءة الكساني الكوفي (علي بن حمزة النحوي) (١٨٩هـ)، وقراءة أبي جعفر المدني (يزيد بن القعناع) (١٢٨هـ)، وقراءة يعقوب البصري (يعقوب بن إسحاق الحضرمي) (٢٠٥هـ)، وقراءة خلف العاشر (خلف بن هشام بن ثعلب البزار البغدادي) (٢٢٩هـ)، لمزيد من التعرف على القراء وقراءاتهم ورواها انظر: القاضي، عبد الفتاح، الدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة.

وهذه القراءات المشهورة هي اختيارات^(١) أولئك الأئمة القراء، وذلك أن كل واحد منهم اختار فيما روى وعلم وجهه من القراءات ما هو الأحسن عنده والأولى، فالتزمه طريقة ورواه وأقرأ به واشتهر عنه، وعُرف به ونسب إليه، فقبل حرف نافع، وحرف ابن كثير، ولم يمنع اختيار الآخر ولا أنكره بل سوغه وجوزده، وكل واحد من هؤلاء السبعة روي عنه اختيران أو أكثر وكل صحيح.

وقد أجمع المسلمون في هذه الأعصار على الاعتماد على ما صح عن هؤلاء الأئمة مما رَوَوْه ورَأَوْه من القراءات^(٢)، وكتبوا في ذلك المصنفات، فاستمر الإجماع على الصواب،

(١) ليس بين ما بينه الإمام هنا وما نقلته من قبل عنه والزركنشي في أن القراءات توقيفية وسنة متبعة وأما ليست اختيارية تعارض، فالإمام يرى أنها اختيار الأئمة من الوجوه المنقولة المروية عن الصحابة ضمن الحرف الذي أثبت عليه القرآن في نسخ عثمان رضي الله عنه للمصاحف، وهذا معنى قول الزركشي القراءات توقيفية.

(٢) فائدة: قلت: هناك بحث تناقش العلماء فيه وهو: هل تواتر القرآن يعني تواتر القراءات؟ وما الفرق بينهما؟، ولما أعرض الإمام عن تناوله في التفسير لم نخفل بذكره في هذه الدراسة، ولكن أحببت أن أنقل قولاً رأيتُه فاصلاً في هذه المسألة التي كثرت فيها الأقاويل، وهو قول نظام الدين الحسن بن محمد القمي النيسابوري (٧٢٨هـ) مصنف تفسير (غرائب القرآن ورجائب الفرقان) حيث قال: القراءات السبع متواترة لا بمعنى أن سبب تواترها إطباق القراء السبعة عليها، بل بمعنى أن ثبوت التواتر بالنسبة إلى المنفق على قراءته من القرآن كثبوته بالنسبة إلى كل من المختلف في قراءته، ولا مدخل للفارئ في ذلك إلا من حيث إن مباشرته لقراءته أكثر من مباشرته لغيرها حتى نسبت إليه.

وإنما قلنا: إن القراءات متواترة لأنه لو لم تكن كذلك لكان بعض القرآن غير منواتر كملكك ومالك ونحوهما، إذ لا سبيل إلى كون كليهما غير متواتر، فإن أحدهما قرآن بالاتفاق، وتخصيص أحدهما بأنه منسواتر دون الآخر تحكم باطل لا استوائهما في النقل، فلا أولوية، فكلاهما متواتر، وإنما ثبت التواتر فيما ليس من قبيل الأداء كالملة والإمالة وتخفيف المزة ونحوها، انظر: غرائب القرآن ورجائب الفرقان، خرج أحاديثه زكريا عميرات، الكنت العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م، (٢٣/١).

قلت: وإذا أردت التوسع في هذه المسألة فارجع إلى ما نقله الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحيى) (٩١٤هـ) في كتابه المعيار المُعَرَّب الجزء الثاني عشر، حيث ذكر رسائل وأبحاثاً لعلماء من (٧٦-١٦٣)، إشراف محمد حسي، من منشورات وزارة الأوقاف، المغرب، ط ١٩٨١م، وارجع إلى رسالة الدكتوراه لشبخنا الأستاذ الدكتور عبد الغفور محمود مصطفى رحمه الله (١٤٢٥هـ) (القرآن والقراءات والأحرف السبعة .. الحقيقة .. العلاقة .. صحة النقل)، طبعة المؤلف الأولى، ١٩٩٦م.

وحصل ما وعد الله من حفظ الكتاب، وعلى هذا الأئمة المتقدمون والفضلاء والمحققون، كالقاضي أبي بكر بن الطيب (٤٠٣هـ) والطبري (٣١٠هـ) وغيرهما^(١).

قلت: هذا الذي ذكره الإمام عن الداودي (٤١١هـ) وأبي صفرة (٤٣٥هـ) والنحاس (٣٣٨هـ) نقل نحوه القاضي عياض (٥٤٤هـ) من قبل، وأورده عنه النووي (٦٧٦هـ) المعاصر للإمام في شرحه لمسلم، ونقله الزركشي (٧٩٤هـ) عنهم دون تسميتهم^(٢).

وكتبت من العلماء يرى أن القراءات بعض الأحرف السبعة، وإليك ذكرهم:

- نقل أبو شامة (٦٦٥هـ) عن أبي محمد مكي بن أبي طالب (موش بن محمد) (٤٣٧هـ)، قال: "هذه القراءات كلها التي يقرأها الناس اليوم، وصحت روايتها عن الأئمة إنما هي جزء من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووافق اللفظ بما خط المصحف الذي أجمع الصحابة فمن بعدهم عليه وعلى إطراح ما سواه، ولم ينقط ولم يضبط فاحتمل التأويل لذلك"^(٣).

- ونقل عن أبي العباس أحمد بن عمار المهدي القرئ (٤٤٠هـ) - مصنف كتاب (شرح الهداية) و(تفسير التفصيل الجامع لعلوم التنزيل) - فيما نقله عن الحذاق وأهل النظر، فقال: "أصح ما عليه الحذاق من أهل النظر في معنى ذلك إنما نحن عليه في وقتنا هذا من هذه القراءات هو بعض الحروف السبعة التي نزل عليها القرآن"^(٤).

- ونقل عن أبي علي الأهوازي (الحسن بن علي) - مقرئ الشام - (٤٤٦هـ) قوله: "ولسنا نقول: إن ما قرأه هؤلاء السبعة يشتمل على جميع ما أنزله الله عز وجل من الأحرف السبعة التي أباح رسول الله ﷺ أن يقرأ بها ولا معنى ما ورد عنهم معنى ذلك... ثم قال - "وقد ظن بعض من لا معرفة له بالآثار أنه إذا أتقن عن هؤلاء السبعة قراءتهم أنه قد قرأ بالسبعة الأحرف التي جاء بها جبريل إلى النبي ﷺ.. وهو خطأ بين وغلط ظاهر عند جميع أهل البصر بالتأويل"^(٥).

(١) انظر: التفسير (٣٥/١).

(٢) الزركشي، البرهان، (٣١٨-٣١٩).

(٣) أبو شامة، المرشد الوجيز (١٥١).

(٤) المرجع السابق، (١٤٠).

(٥) المرجع السابق، (١٦٠).

والخلاصة:

اختيار الأئمة أصحاب القراءات المتواترة، والتي تلقنتها الأمة بالقبول من حرف أو أكثر متابعة للمروي عن النبي ﷺ توقيفاً، ومن اختار من غيرهم تبعاً لمذهب العربية رغب الناس عن قراءته.

نقل الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحيى) (٩١٤هـ) في كتابه المعباد المعرب ما ذكره أبو سعيد فرج بن قاسم بن لب (٧٨٢هـ) - مفتي البلاد الأندلسية - في كتاب له (فتح الباب ورفع الحجاب بتعقيب ما وقع في تواتر القرآن من السؤال والجواب): "ومن تتبع الآثار وخبر الأخبار، ظهر له مصداق ما تقد نقله من كلام أبي عمرو الداني الحافظ (عثمان ابن سعيد) (٤٤٤هـ) في انصاف الأئمة السبعة باقتفاء الآثار، وانصاف قراءهم بصفة التواتر والإجماع، وأن من غيرهم من الأئمة من ربما شاب الرواية بالاختيار، فلم يقع على قراءته إجماع، وقال: قد كان لمحمد بن عبد الرحمن القرشي المكي (ابن المحيصن) (١٢٣هـ) اختيار من القراءات على مذهب العربية خرج به عن إجماع أهل بلده، فرغب الناس عن قراءته، وأجمعوا على قراءة ابن كثير (عبد الله القارئ) (١٢٠هـ) لاتباعه، وقال ابن مجاهد (أحمد بن موسى) (٣٢٤هـ) كان أبا محيص عالماً بالعربية، وكان له اختيار لم يتبع فيه أصحابه، فلم يجمع أهل مكة على قراءته كما أجمعوا على قراءة ابن كثير، وهكذا عيسى بن عمر الثقفي البصري النحوي (١٤٩هـ) كان له اختيار في القراءة على مذهب العربية تفارق قراءة العامة ويستنكرها الناس..."^(١).

قلت: فإن قيل رجحت أن المراد بالأحرف السبعة اللهجات، ونقلت في العلاقة بين الأحرف والقراءات أن القراءات اختيار الأئمة القراء من حرف أو أكثر، فكيف تصح القراءات العشر من حرف واحد.

الجواب: لقد رجحت أن عثمان رضي الله عنه قصد جمع الناس على حرف واحد - وكان هذا بإجماع من الصحابة - فرسم المصحف موافقاً لحرف قريش، ولكن الرسم يختلف من الأحرف الأخرى ما يمتثل، كما أن حرف قريش تميز عن غيره من الأحرف بأنه كان

(١) الونشريسي، أحمد بن يحيى، المعيار المعرب، (١٠٧/١٢).

جامعاً لمعالم لهجات العرب عموماً، كيف لا!! ومكة كانت مهوى للحجيج، وملتقى الشعراء ومركزاً للتجار، فكانت متأثرة أكثر من كونها مؤثرة، لذلك كانت لهجتهم أجمع وأعم من غيرها، فاحتملت وجوهاً للقراءات، والله أعلم.

وبعد هذا أقول: اعلم أن العلاقة عند من يرى أن المراد بالأحرف غير ما رجحنا، تعدد تبعاً للمفهوم الراجح فيها: فمن قال: بأن الأحرف السبعة هي أوجه التغاير والاختلاف في القراءة من تغير الحركات مع تغير المعنى والصورة أو أحدهما أو مع عدمه أو من زيادة أو نقصان... الخ، فالقراءات بفرشها وأصولها^(١) بعض حرف أو حرف أو خليط من أحرف.

ومن قال: بأن الأحرف السبعة لغات سبع أو سبعة أوجه من المعاني المتقاربة بألفاظ مختلفة، فتحدد العلاقة بين فرش القراءات وهذه الأحرف.

- فهذا عبد الروهاب غزلان (١٣٧٧هـ) يفرق بين الأحرف والقراءات من حيث المفهوم الراجح عنده في معنى الأحرف، حيث قال: الفرق بين الأحرف والقراءات، وهو أن الأحرف السبعة لغات سبعة أنزل الله القرآن عليها توسعة وتيسيراً على العرب، فإذا اجتمع منها لغتان أو أكثر في الموضع الواحد فهي كلها بمعنى واحد، نحو هلم وتعال وأقبل، وأما القراءات فهي إما كيفيات في النطق كالمدة والقصر والإدغام والإظهار والإمالة ونحو ذلك، وإما أنواع من التعبير لا تختص بها لغة دون لغة بل هي من الأساليب المشتركة بين اللغات كلها، أنزلها الله تعالى لحكمة تتضح بالتأمل الصادق في

(١) قال ابن القاصح البغدادي (أبو القاسم علي بن عثمان) (٨٠١هـ) مصنف سراج القارئ: القراء بسمون ما قل دوره من حروف القراءات المختلف فيها فرشاً، لأنها لما كانت مذكورة في أماكنها من السور فهي كالمفروشة بخلاف الأصول، لأن الأصل الواحد منها ينطوي على الجميع، وسمى بعضهم الفرش فروعاً مقابلة للأصول، انظر: سراج القارئ، مكتبة مصطفى الحلبي، ط٣/١٩٥٤م، (١٤٨).

قلت: الأصول أحكام مطردة في القراءة كالإمالة والإدغام... والفرش غالباً يترتب عليه تعدد المعاني واختلافها، لكن اختلاف تنوع لا تضاد، فالنظام الدين الحسن بن محمد القمي النيسابوري (٧٢٨هـ) في حديثه عن القراءات التي تختلف بها المعاني: وليس يجوز أن يكون فيما أنزل الله من الألفاظ التي تختلف معانيها ما يجري اختلافها مجرى التضاد والتناقض، لكن مجرى التغاير الذي لا تضاد فيه" ثم ذكر وجوه التغاير في المعاني ومثلها، انظر: تفسيره غرائب القرآن، (٢٥/١).

كل موضع، وذلك كالغبية والخطاب والتذكير والتأنيث والتقديم والتأخير واختلاف الحركات ... وقد يكون اختلاف القراءتين باختلاف مادتهما، لكن على أنهما لفظتان من لغتين مختلفتين تؤديان معنى واحداً كشأن الأحرف بل على أنهما مادتان عربيتان لا تختص بهما أو بأحدهما لغة دون أخرى، وكل منهما تفيد معنى غير الذي تفيد الأخرى، وذلك نحو "تلو" "تبلو"^(١) من قوله تعالى "هَذَا لِكَيْ تَتْلُوا كُلُّ نَفْسٍ مِمَّا أَسْلَفَتْ" [يونس: ٣٠] (٢).

- وكان شبخنا فضل عباس متميزاً بما يتميز به عادة من الدقة والتأصيل في بحث المسائل، فبين أن الصلة بين الأحرف السبعة والقراءات إنما تنبني على المراد بالأحرف السبعة، حيث قال: إن هذه الصلة تتوقف على تفسيرنا للأحرف السبعة، فإذا فسرت بأنها وجوه من الاختلاف في القراءة كما ذهب إليه ابن قتيبة (٢٧٦هـ) وأبو الفضل الرازي (٤٥٤هـ) والباقلاني (٤٠٣هـ) وابن الجزري (٨٣٣هـ) فإن الأحرف السبعة أصل لهذه القراءات.

بيان ذلك: أنهم عدوا أحد الوجوه السبعة التقديم والتأخير وهذا وجه عام يندرج فيه قراءات كثيرة اشتملت على هذا الوجه فمعناها مثلاً "فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ" "فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ". ومن الأوجه الحذف والذکر، وهذا الوجه تندرج تحته قراءات كثيرة كذلك.

أما إذا فسرنا الأحرف السبعة بما ذهب إليه ابن جرير الطبري فالأمر يختلف اختلافاً تاماً كما بيناه من قبل، إذ الأحرف السبعة لغات، أما القراءات فكيفيات في اختلاف النطق والأداء"^(٣).

وقد قلت سابقاً: إنما تكون العلاقة بين فرش القراءات وهذه الأحرف إذا أريد بها اللغات.

(١) قرأ (تلو) حمزة والكسائي وخلف، وقرأ الباقون (تبلو)، انظر: القاضي، عبد الفتاح، البدور الزاهرة، (١٤٤).
 (٢) غزلان، البيان في مباحث من علوم القرآن (٢١٨)، ذكره السحاوي (علي بن محمد) (٦٤٣هـ) في كتابه جمال القراء.
 (٣) عباس، فضل، إتقان الرهان، (١٤٢/٢).

فائدة: في حكم القراءة الشاذة^(١).

قال الإمام: قال ابن عطية: ومضت الأعصار والأمصار على قراءة السبعة^(٢) وبما يصلى لأنها ثبتت بالإجماع، وأما شاذ القراءات فلا يصلى به^(٣) لأنه لم يجمع الناس عليه، أما أن

(١) حدّ أبو شامة (٦٦٥هـ) القراءة الشاذة المقابلة للصحيحة بقوله: "كل قراءة ساءلها حظ المصحف، مع صحة

القل فيها، وبجئها على الفصح من لغة العرب، فهي قراءة صحيحة معروفة.

فإن اختلفت هذه الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة أنها شاذة وضعيفة"، ونقل عن السخاوي (عربي بس محمد) (٦٤٣هـ) بدل قوله (صحة النقل) قوله: "اجتماع العامة" وإذا قالوا: قراءة العامة، فإنما يريدون ما اتفق عليه أهل المدينة وأهل الكوفة، فهو عندهم سب قوي يوجب الاحتيار، وربما احتاروا ما اجتمع عليه أهل الحرمين وسموه أيضاً بالعامة"، انظر: أبو شامة، المرشد الوحيد (١٧٢).

وعبر بعضهم بدل (صحة النقل)، بالتواتر - وهو الأولى - وهو التعبير الذي اتفق عليه علماء الأصول وأكثر من علماء القراءات، يقول الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحيى) (٩١٤هـ) عن ابن لب (فرج بن قاسم) (٧٨٢هـ): "وقد اتفق علماء الأصول على أن القرآن يجب أن يكون متواتراً، على أن القراءة الشاذة هي التي نقلت نقل آحاد، على مقابل القراءات، انظر: القاضي، عبد الفتاح، القراءات الشاذة، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١٩٨١م، ص (٧).

وذكر ابن لب (أبو سعيد فرج بن قاسم) (٧٢٨هـ) - في كتابه الباب ورفع الحجاب بتعقيب ما وقع في تواتر القرآن من السؤال والجواب - "أن القراءة الشاذة تطلق باعتبارين: أحدهما أن تخرج عن قراءة السبعة وتكون بلفظ فيه كلمة غير ثابتة في مصحف عثمان مع الموافقة لكلمة المصحف في المعنى نحو فامضوا أو دون موافقة نحو متابعات، قال وهذا ظاهر استعمال الأصوليين والفقهاء، والثاني: أن تخرج عن السبع في كيفية النطق بكلمة عن إعراب أو إمالة أو نحوهما مع ثبوت الكلمة في الرسم، ثم قال: وهذا ظاهر استعمال القراء..."، انظر: الونشريسي، المعيار المعرب (١٠٨/١٢).

(٢) هي عشر قراءات، كما سبق بيانه "والصواب ألفا عشر، والثلاثة تنمة السبعة هي قراءة يعقوب وخلف وأبي جعفر وقال: "فالقول بأن هذه الثلاثة غير متواترة ضعيف جداً"، ونقله عنه الزركشي (٧٩٤هـ) وارتضاءه، ونقل عن البخاري (الحسين بن مسعود) (٥١٦هـ) الإجماع على حواز القراءة لها - يعني الثلاثة - انظر: البحر المحيط، (٢١٩/٢).

(٣) ذكر النووي (٦٧٦هـ) أن ابن عبد البر (٤٦٣هـ) نقل الإجماع على أنه لا يجوز الصلاة بالشاذ، وأنه لا يصلى خلف من يقرأ به، ثم ذكر قوله بعض العلماء بوجود إنكار المتمكن عليه ومنعه، وإن كان جاهلاً به أو ضحجه عرف بذلك، فإن عاد إليه أو كان عالماً به عزر تعزيراً بليغاً إلى أن ينتهي عن ذلك"، انظر: النووي، التبيان في آداب حملة القرآن، (ص ٥٣).

المروي منه عن الصحابة رضي الله عنهم وعن علماء التابعين فلا يعتقد فيه إلا أنهم روه،
وأما ما يؤثر عن أبي السَّمال (قنوب) ومن قارنه فإنه لا يوثق به.

وقال غيره: أما شاذ القراءة عن المصاحف المتواترة فليست بقرآن، ولا يعمل بها على
أغما منه، وأحسن محاملها أن تكون بيان تأويل مذهب من نُسبت إليه كقراءة ابن مسعود
(فضيماً ثلاثة أيام متتابعات)، فأما لو صرح الراوي بسماعها من رسول الله ﷺ فاختلف
العلماء في العمل بذلك على قولين: النفي والإثبات، وجه النفي: أن الراوي لم يروه في
معرض الخبر بل في معرض القرآن، ولم يثبت فلا يثبت، والوجه الثاني أنه وإن لم يثبت كونه
قرآناً فقد ثبت كونه سنة، وذلك يوجب العمل كسائر أخبار الأحاد^(١).

وهذا الذي ذكره الإمام في اختلاف العلماء في العمل بالقراءة الشاذة على قولين فيه
تفصيل في مذاهب الفقهاء، وفي بيانه أقول:

أولاً: مذهب الحنفية: يرى الحنفية أن القراءة الشاذة إن نقلها عدل حجة ظنية كأخبار
الآحاد، جاء في شرح التحرير "مسألة القراءة الشاذة حجة ظنية خلافاً للشافعي لنا منقول
عدل عن النبي ﷺ، قالوا: متيقن الخطأ قلنا في قرآنته لا خبرته مطلقاً، وانتفاء الأخص - أي
القرآنية - لا ينفي الأعم - أي الخبرية مطلقاً - فكما لأخبار الأحاد في الحكم لأنها منها"^(٢).

والتحقيق أنهم اشترطوا إضافة لعدالة النقل شهرة القراءة، يقول الزركشي (٧٩٤هـ -
في البحر المحيط: "وذكر أبو بكر الرازي (أحمد بن علي الجصاص) (٣٧٠هـ) أنهم إنما
عملوا بقراءة ابن مسعود لاستفاضتها وشهرتها عندهم في ذلك العصر، وإن كان إنما نقلت
إلينا الآن بطريق الآحاد، لأن الناس تركوا القراءة بها، واقتصروا على غيرها، وكلامنا إنما هو
في أصول القوم. اهـ..". وذكر صاحب الميسوط من الحنفية اشتراط الشهرة في القراءة عند
السلف، ولهذا لم يعملوا بقراءة أبي بن كعب "فعدة من أيام أخر متتابعة" لأنها قراءة شاذة

(١) انظر: التفسير (٣٥/١).

(٢) ابن أمير حاج، محمد بن محمد بن محمد، التقرير والتحرير في شرح التحرير، دار الكتب العلمية، لم تذكر الطبعة

ولا تاريخها (٢١٧/٢).

غير مشهورة، ومثلها لا يثبت الزيادة على النص، فأما قراءة ابن مسعود فقد كانت مشهورة في زمن أبي حنيفة..^(١).

ثانياً: مذهب المالكية والشافعية: قال الزركشي (٧٩٤هـ) في البحر المحيط: "في الاحتجاج في القراءة الشاذة وتنزيلها منزلة الخبر" اعلم أن الأمدي (علي بن محمد) (٦٣١هـ) نسب القول بأنها ليس بنحجة إلى الشافعي وكذا في شرح البرهان "أنه المشهور من مذهب مالك والشافعي".

ونقل عن النووي (٦٧٦هـ) قوله: "مذهبنا: أن القراءة الشاذة لا يحتج بها، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله ﷺ؛ لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنه قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وإذا لم يثبت قرآناً لم يثبت خبراً...".

وقال إلكيا المراسي (عماد الدين بن محمد الطبري) (٥٠٤هـ): والدليل القاطع على إبطال نسبة القراءات شاذة إلى القرآن أن الاهتمام بالقرآن من الصحابة الذين بذلوا أرواحهم في إحياء معالم الدين يمنع تقدير دروسه وارتباط نقله بالآحاد^(٢).

ويظهر أن هذا رأي المحققين من الأصوليين حيث قال النووي (٦٧٦هـ) في معرض شرحه لحديث عائشة في الرضعات^(٣): "واعترض أصحاب مالك على الشافعية بأن حديث عائشة هذا لا يحتج به عندكم وعند محققي الأصوليين لأن القرآن لا يثبت بخبر الواحد، وإذا لم يثبت قرآناً لم يثبت بخبر الواحد عن النبي ﷺ؛ لأن خبر الواحد إذا توجه إليه قادم يوقف

(١) الزركشي، البحر المحيط، (٢/٢٢١-٢٢٢).

(٢) المرجع السابق (٢/٢٢٠-٢٢١) بتصرف.

(٣) الحديث عن عائشة قالت: "كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات بمومن، ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهو فيما يقرأ من القرآن"، مسلم، الصحيح (١٤٥٢)، ومالك، الموطأ (١٢٩٣)، وأبو داود (٢٠٦٢)، والترمذي (١١٥٠)، والسناني في الختي (١٢٩٣)، وفي الكبرى (٥٤٤٨)، وابن ماجه (١٩٤٤)، والدارمي (٢٢٥٣)، وابن حبان (٤٢٢١)، وسنن التلخيص على الحديث في فصل (النسخ).

عن العمل به، وهذا لم يجيء إلا بأحادي، مع أن العادة بجيئه متواتراً، بوجوب ريبة، والله أعلم^(١).

القراءة الشاذة لا توجب علماً ولا عملاً - ثم قال - لأن العمل بالقرآن إنما هو فرع من حصول العلم بطريقه، لأن مبناه الإعجاز وطريقه التواتر، فإذا حصل هذا الأصل واستقر، نظر بعده في الفروع وهو وجوب العمل انتهى^(٢).

إلا أن ابن عبد البر المالكي (٤٦٣هـ) خالف هذا حيث قال في التمهيد: "وإنما لم تجز القراءة بالشاذ في الصلاة، لأن ما عدا مصحف عثمان فلا يقطع عليه، وإنما يجري مجرى السنن التي نقلها الأحادي، لكن لا يقدم أحد على القطع في رده"^(٣).

بل نسب هذا إلى الجمهور فقال في الاستذكار تعليقاً على رواية متابعات: "وفيه جواز الاحتجاج من القراءات بما ليس في مصحف عثمان إذا لم يكن في مصحف عثمان ما يدفعها، وهذا جائز عند جمهور العلماء، وهو عندهم يجري مجرى خير الواحد في الاحتجاج به للعمل بما يقتضيه معناه دون القطع على معييه"^(٤).

ويظهر من قوله جواز الاحتجاج بما في تفسير معاني القرآن والقراءة بما في غير الصلاة للتعليم، نقل عنه مثل هذا ابن لب (فرج بن قاسم) (٧٨٢هـ)^(٥)، ونص على ذلك في التمهيد فيف توجيه المروي عن مالك بجواز القراءة بما، حيث قال: "وذلك محمول عند أهل العلم اليوم على القراءة في غير الصلاة على وجه التعليم، والوقوف على ما روي في ذلك من علم الخاصة، والله أعلم"^(٦).

(١) النووي، شرحه لصحيح مسلم (٣٧٥/٥).

(٢) الونشريسي، أحمد بن يحيى، المعيار العرب، (١٢٢/١٢).

(٣) ابن عبد البر، التمهيد (٢٩٢/٨).

(٤) ابن عبد البر، الاستذكار (١٠٥/٤).

(٥) ذكر هذا الونشريسي في المعيار العرب (٩٩/١٢ و ١١٥).

(٦) ابن عبد البر، التمهيد (٢٩٩/٨).

المبحث الرابع: كيفية التلاوة لكتاب الله تعالى ، وما يكره منها ، وما يحرم، واختلاف الناس في ذلك:

• كيفية تلاوة النبي ﷺ

ذكر الإمام حديثين في كيفية تلاوة النبي ﷺ لكتاب الله تعالى:

"الأول: ما رواه البخاري عن قتادة قال: سألت أنساً عن قراءة رسول الله ﷺ فقال: كان يمدُّ مدًّا إذا قرأ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" يمد بسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم"^(١).

الثاني: ما رواه الترمذي عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يُقطع قراءته يقول: "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" ثم يقف "الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" ثم يقف، وكان يقرأها "مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ"^(٢) قال حديث غريب وأخرجه أبو داود بنحوه^(٣).

قلت: يظهر من هذين الحديثين أن قراءته ﷺ كانت ترسل وتؤددة، وكان يعطي الحروف حقها، ويمد ما يحتاج إلى مد، ويقف عند كل موضع يحسن فيه الوقف ليسهل التدبر على السامعين.

(١) رواه البخاري، الصحيح، (٥٠٤٥) و (٥٠٤٦).

(٢) رواه الترمذي، السنن (٢٩٣٢)، وأبو داود، السنن (٤٠٠١) وأبو يعلى، المسند (٦٩٢٠) و (٧٠٢٢) والدارقطني، السنن (٣١٢/١-٣١٣) والحاكم، المستدرک (٢٣٢/٢) من طريق ابن جريج عن أبي مليكة عن أم سلمة.

قال الترمذي: هذا حديث غريب، وليس إسناده يتصل لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة أنها وصفت قراءة النبي ﷺ حرفاً حرفاً، وحديث الليث أصح، وصحح إسناده دون ذكر (يعلى بن مملك) الدارقطني، فقال: إسناده صحيح وكلهم ثقات، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.

أقول: ومن طريق الليث أخرجه: أبو داود، السنن (١٤٦٦)، والنسائي، المجتبى (١٨١/٢) و (٢١٤/٣) وأحمد، المسند (٢٩٤/٦) و (٣٠٠ و ٣٢٣) والبيهقي، السنن الكبرى، (١٣/٣)، ورواته ثقات، إلا أن (يعلى بن مملك) لم يوثقه إلا ابن حبان، (٥٥٦/٥).

(٣) انظر: التفسير (١٠/١).

ومما يدل على ذلك - إضافة لما ذكر الإمام- ما رواه الإمام عن حفصة رضي الله عنها قالت: "... وكان يقرأ بالسورة فيرتلها، حتى تكون أطول من أطول منها"^(١).

مذاهب العلماء في رفع الصوت عند قراءة القرآن والتطريب فيه والترجيح:

الترجيح في القراءة عرفه الإمام بقوله: "ترديد الحروف، والترتيل في القراءة: الثاني فيها والتمهل، وتبين الحروف والحركات تشبيهاً بالثغر المرتل، وهو المطلوب في قراءة القرآن"^(٢). وعرفه ابن حجر (٨٥٢هـ) بقوله: "ترديد القارئ الحرف في الحلق"^(٣)، وفي موضع آخر قال: أرجع: "ردد الصوت في الحلق، وجهه بالقول مكرراً بعد خفائه"^(٤)، وقال أيضاً: الترجيح: تقارب ضروب الحركات في القراءة، وأصله التردد وترجيح الصوت في الحلق"^(٥). وفي حديث البخاري^(٦) وُصِفَ ترجيح النبي ﷺ في قراءته لسورة الفتح (آآ) ثلاث مرات، وقال ابن حجر في تبيينه (همزة مفتوحة بعدها ألف ساكنة ثم همزة أخرى، (أأ)^(٧). وأما التطريب فعرفه السخاوي (أبو الحسن علي بن محمد) (٦٤٣هـ) فيما نقله عنه السيوطي (٩١١هـ) بقوله: أن يترجم بالقرآن ويتنغم به، فيمد في غير مواضع المد، ويزيد في المد على ما لا ينبغي"^(٨)، وقال: مما ابتدعه شيء سموه: الترعيد: وهو أن يرعد صوته كالذي يرعد من برد أو ألم، وآخر سموه: الترقيص: وهو أن يروم السكوت على الساكن،

(١) رواه مسلم، الصحيح (٧٣٣)، ومالك في الموطأ (٣١١)، وأحمد (٢٦٥٠٣) و (٢٦٥٠٤)، والترمذي (٣٧٣)، والنسائي (١٦٥٧)، وعبد الرزاق (٤٠٨٩)، وابن حبان (٢٥٠٨) و (٢٥٣٠)، وابن خزيمة (١٢٤٢)، والطبراني في الكبير (٣٣٨/٢٣) و ٣٣٩ و ٣٤٠ و ٣٤١ و ٣٤٢ و ٣٤٣ و ٣٤٤.

(٢) انظر: التفسير (١٥/١).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٤٨٩٢/٨).

(٤) المرجع السابق، (٩٣٦٠/١٥).

(٥) المرجع السابق، (٥٩٤٥/١٠).

(٦) البخاري، الصحيح، (٧٥٤٠).

(٧) ابن حجر، فتح الباري، (٩٣٦٠/١٥).

(٨) السيوطي، الإتقان، (٣١٨/١).

ثم ينفرد مع الحركة كأنه في عَدْوٍ أو هَرْوَلَةٍ، وآخر يسمى: التحزين: وهو أن يأتي على وجه حزين يكاد يُبكي مع خشوع وخضوع^(١).

وبين الإمام مذهبي العلماء في رفع الصوت عند قراءة القرآن والتطريب فيه والترجيع، ونبه على أن الترجيع الذي فيه الخلاف هو ما لا يهيم معه معنى القرآن، أما ما لا يفهم معه معنى القرآن فهو حرام باتفاق، حيث قال: "وهذا الخلاف إنما هو ما لم يهيم معه معنى القرآن بترديد الأصوات وكثرة الترجيعات، فإن زاد الأمر على ذلك حتى لا يفهم معناه فذلك حرام باتفاق"^(٢).

المذهب الأول: الكراهة:

قال الإمام: "روي ذلك عن سعيد بن المسيّب (٩٤هـ)، وسعيد بن جبیر (٩٥هـ)، والقاسم بن محمد (١٠٧هـ)، والحسن (١١٠هـ)، وابن سيرين (١١٠هـ)، والنخعي (٩٦هـ)، وغيرهم، وكرهه مالك بن أنس (١٧٩هـ)، وأحمد بن حنبل (٢٤١هـ).

- فرُوي عن النبي ﷺ أنه قال: "أحسن الناس صوتاً من إذا قرأ رأيت يَخشى الله تعالى"^(٣).
- وروي عن زياد الثُميري أنه جاء مع القراء إلى أنس بن مالك فقليل له: اقرأ، فرفع صوته وطرب وكان رفيع الصوت، فكشف أنس عن وجهه، وكان على وجهه خرقة سوداء فقال: يا هذا ما هكذا كانوا يفعلون! وكان إذا رأى شيئاً ينكره كشف الخرقة عن وجهه"^(٤).
- وروي عن قيس بن عباد أنه قال: "كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند الذكر"^(٥).

(١) السيوطي، الإتقان، (٣١٨/١).

(٢) انظر: التفسير (١٥٠/١)، ومصر التي حفظت على الأمة القرآن بقراءته، كان فيها ما يتأخر بالقرآن، ويُطرب فيه تطريباً يحرم، قال فيهم الإمام: كما يفعل القراء بالديار المصرية الذين يقرؤون أمام الملوك والحناظر، ويأخذون على ذلك الأجر والجوائز، ضل سعيهم وحاب عملهم، فيسئحلون بذلك تغيير كتاب الله، ويهوتون على أنفسهم الاجترار على الله بأن يزيدوا في تنزيله ما ليس فيه، جهلاً بدينهم ومروفاً عن سنة نبيهم، ورفضاً لسير الصالحين فيه من سلفهم، ونزوعاً إلى ما يُزين لهم الشيطان من أعمالهم، وهم يعسبون أنهم يُحسنون صنعا، فهم في غيهم يرددون ويكتبون الله يتلاعبون، فإنما لله وإنا إليه راجعون.

(٣) وجدته في مصنف ابن أبي شيبة (٤٠٤/٢) من طريق عبد الكريم أبي أمية عن طاوس قال: سئل رسول الله ﷺ "أي الناس أحسن قراءة؟" قال: الذي إذا رأته يقرأ رأيت أنه يخشى الله."

(٤) رواه ابن أبي شيبة، المصنف، (١١٩/٦) من طريق حماد بن سلمة أخبرنا عبد الله بن أبي بكر، أن زياد الثُميري جاء..."

(٥) رواه ابن أبي شيبة، المصنف (١٤٣/٦، ٥١٣) والحطيب، تاريخ بغداد، (٩١/٨)، والبيهقي، السنن الكبرى (١٥٣/٩)، من طريق قتادة بن الحسن عن قيس بن عباد.

- ورُوي عن سعيد بن المسيب أنه سمع عمر بن عبد العزيز يؤم الناس فطرب في قراءته، فأرسل إليه سعيد يقول: أصلحك الله! إن الأئمة لا تقرأ هكذا، فترك عمر التطريب بعد^(١).
- ورُوي عن القاسم بن محمد: أن رجلاً قرأ في مسجد النبي ﷺ فطرب، فأنكر ذلك القاسم، وقال: يقول الله عز وجل "وَأَنَّهُ لَكِنَّتُمْ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ" [فصلت: ٤١].
- وروي عن مالك: أنه سُئل عن الثَّبر في قراءة القرآن في الصلاة، فأنكر ذلك وكرهه كراهة شديدة، وأنكر رفع الصوت به، وروى ابن القاسم عنه أنه سُئل عن الألحان في الصلاة فقال: لا يعجبني، وقال إنما هو غناء يتفنون به ليأخذوا عليه الدراهم.

المذهب الثاني: الجواز

قال الإمام: "جواز رفع الصوت بالقرآن والتطريب به، مذهب أبي حنيفة وأصحابه، والشافعي (٢٠٤هـ)، وابن المبارك (١٨١هـ)، والنضر بن شميل (٢٠٣هـ)، وهو اختيار الطبري (٣١٠هـ) وابن بطلان (علي بن خلف) (٤٩هـ)، وابن العربي وغيرهم. وذلك لأنه إذا حَسَّن الصوت به كان أوقع في النفوس، وأسمع في القلوب، واحتجوا:

- بقول النبي ﷺ: "زينوا القرآن بأصواتكم"^(٢) أخرجه أبو داود والنسائي عن البراء.
- ويقول النبي ﷺ: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"^(٣).
- ويقول أبي موسى للنبي ﷺ: لو أعلم أنك تستمع لقراءتي لحبته لك تحبيراً"^(٤).

(١) لم أجده بعد بحث.

(٢) رواه أبو داود، السنن (١٤٦٨)، والنسائي، المحتجى (١٧٩/٢ و ١٨٠)، وأحمد، المسند (٢٨٣/٤ و ٢٨٥ و ٢٣٠٤)، وابن ماجه، السنن (١٣٤٢)، وابن حبان في صحيحه (٧٤٩)، والبيهقي، السنن الكبرى (٥٣/٢)، والحاكم، المستدرک (٥٧١/١ و ٥٧٢).

وعلقه البخاري في صحيحه في كتاب التوحيد، باب قول النبي ﷺ: الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة (٩٣٦٣/١٥) مع فتح الباري، وقال ابن كثير في الفضائل (٦٢) أخرجه النسائي من طرق أخر عن طلحة، بإسناد جيد.

(٣) البخاري، الصحيح، (٧٥٢٧) في التوحيد، من حديث أبي هريرة.

(٤) البخاري، الصحيح، (٥٠٤٨)، ومسلم، الصحيح، (٧٩٣)، من حديث أبي موسى نفسه.

- ويقول عبد الله بن مُعقل: قرأ رسول الله ﷺ عام الفتح في مسير له سورة الفتح على راحلته فرجّع في قراءته "١" "٢".

ويرى الإمام أن المذهب الأول أصح، وناقش أدلة المذهب الثاني^(٣) فقال:

قول النبي ﷺ: "زينوا القرآن بأصواتكم" متأول بوجوه:

- التاويل الأول: أن الحديث إنما هو من باب المقلوب أي زينوا أصواتكم بالقرآن، قال الخطابي: "وكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث، كما في قولهم: عَرَضت الحوض على الناقة، قال: ورواه معمر عن منصور عن طلحة فقدّم الأصوات على القرآن"^(٤)، وهو الصحيح.

وقد روي عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "زينوا أصواتكم بالقرآن"^(٥)، وروي عن عمر أنه قال: "حسنوا أصواتكم بالقرآن"^(٦).

- التاويل الثاني: "أي المحجوا بقراءته واشغلوها به أصواتكم واتخذوه شعاراً وزينة، ذكره الخطابي، وقيل: معناه الحض على قراءة القرآن والدُّؤوب عليه.

ومعاذ الله أن يتأول على رسول الله ﷺ أن يقول: إن القرآن يُزين بالأصوات أو بغيرها، فمن تأول هذا فقد وقع أمراً عظيماً أن يُخوِّج القرآن على من يزينه^(٧)، وهو النور

(١) البخاري، الصحيح، (٤٢٨١) و (٤٨٣٥) و (٥٠٣٤) و (٥٠٤٧) و (٧٥٤٠) ومسلم، الصحيح، (٧٩٤).
(٢) انظر: التفسير (١١/١).
(٣) انظر: عموم مناقشات الإمام لأدلة المذهب الثاني وترجيحه (١١/١-١٥) مع تصرف وترتيب في العرض.
(٤) الخطابي، غريب الحديث، (٣٥٦/١)، ونقله عنه المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٢٣٧)، وشمل الحق عظيم أبدي في عون المعبود، (٤/٢٣٩).
(٥) تقدم قبل قليل.

(٦) رواه ابن أبي شيبة، المصنف (١١٨/٦) من طريق إبراهيم النخعي عن عمر، وإبراهيم لم يسمع عن عمر كما نص على ذلك أبو حاتم وغيره، بل قال أبو حاتم: لم يلق أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا عائشة ولم يسمع منها شيئاً فإنه دخل عليها وهو صغير، وأدرك أنساً ولم يسمع منه، أبو زرعة، تحفة التحصيل، (٢٠).
(٧) ظن الشيخ غزلان (١٣٧٧هـ) من قول الإمام هذا أنه يرى كراهية تحسين الصوت بالقرآن، وأن كلامه لا يخلو من اضطراب، والصواب أنه يرى كراهية رفع الصوت والتطريب والترجيح لا تحسين الصوت، وهذا هو شأن سائر من قال ذلك من أهل العلم ممن نقل عنهم وغيرهم، بدلالة الأدلة التي ساقها حيث حلّفت من رفع الصوت والتطريب، وسيأتي ذكر إجماع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن لاحقاً. وهو كما ترى يفرق بين القرآن كلام الله الذي لا يحتاج إلى تزيين، وبين قراءتنا له التي ينبغي تحسين صوتنا بها، انظر: تعليق غزلان على كلام الإمام، البيان في مباحث من علوم القرآن، (٢٨٢).

والضياء والزين الأعلى لمن ألبس بمجته واستنار بضيائه، وقد قيل: إن الأمر بالتزين اكتساب القراءات، وتزيينها بأصواتنا وتقدير ذلك، أي زينوا القراءة بأصواتكم، فيكون القرآن بمعنى القراءة، كما قال تعالى: "وَقُرْآنَ الْفَجْرِ" [الإسراء: ٧٨]، أي قراءة الفجر، وقوله: "فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَآتَّبِعْ قُرْآنَهُ" [القيامة: ١٨]، أي قراءته، وكما جاء في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو قال: إن في البحر شياطين مسحونة أوثقها سليمان عليه السلام، ويوشك أن تخرج فتقرأ على الناس قرآناً^(١)، أي قراءة، وقال الشاعر في عثمان رضي الله عنه:

ضحوا بأسمطَ عنوانُ السجود به يقطع الليل تسييحاً وقرآناً

أي قراءة، فيكون معناه على هذا التأويل صحيحاً إلا أن يخرج القراءة التي هي التلاوة عن حدّها فيمتنع، وهذا التأويل الثالث، لقول النبي ﷺ (زينوا أصواتكم بالقرآن). ونقل ابن حجر (٨٥٢هـ) عن ابن بطال (علي بن خلف) (٤٤٩هـ) قوله: المراد بقوله ﷺ: "زينوا القرآن بأصواتكم" المد والترتيل والمهارة في القرآن، فجودة التلاوة بجودة الحفظ فلا يتلعثم ولا يتشكك وتكون قراءته سهلة بتيسر الله تعالى كما يسره على الكرام البررة، ولعل البخاري أشار بأحاديث هذا الباب إلى أن الماهر بالقرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت به والجهر به بصوت مطرب، بحيث يتلذذ سامعه^(٢).

* وأما قول النبي ﷺ: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن" فمتأول بوجه

- التأويل الأول: "أي ليس منا من لم يُحسّن صوته بالقرآن، كذلك تأوله عبد الله ابن أبي مليكة، قال عبد الجبار بن الورد: سمعتُ ابن أبي مليكة يقول: قال عبد الله بن أبي يزيد: مرّ بنا أبو ليابة، فاتبعناه حتى دخل بيته، فإذا رجل رث الهيئة، فسمعتة يقول: سمعت رسول الله

(١) أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح، بعد حديث رقم (٧)، (٢٣٦/١) بشرح النووي، من طريق عبد الرازق، وهو في مصنفه رقم (٢٠٨٠٧).

(٢) ابن حجر، فتح الباري، (١٥/٩٣٦٥).

ﷺ يقول: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن" قال: فقلت لابن أبي مليكة: يا أبا محمد، رأيت إذا لم يكن حسن الصوت؟ قال: يحسنه ما استطاع، ذكره أبو داود^(١).

ونقل ابن القيم (٧٥١هـ) عن ابن بطال (٤٤٩هـ) قال: فسّر ابن أبي مليكة وعبد الله بن المبارك والنضر بن شميل التغني بالقرآن بتحسين الصوت به، ومما يؤيده قول النبي ﷺ: "ما أذن الله بشيء ما أذن لني حسن الصوت يتغنى بالقرآن"^(٢)، ورواية عبد الأعلى عن معمر عن ابن شهاب في حديث الباب بلفظ "ما أذن لني في الترم في القرآن"^(٣)^(٤).

وقال النووي (٦٧٦هـ): معناه عند الشافعي (٢٠٤هـ) وأصحابه وأكثر العلماء من الطوائف وأصحاب الفنون: يحسن صوته به...، وقال: الصحيح أن التغني: تحسين الصوت يؤيده قول النبي ﷺ في الرواية الأخرى: "يتغنى بالقرآن يجهر به"^(٥)^(٦)، وفي كتابه التبيان نسب هذا إلى الجمهور، حيث قال: قال جمهور العلماء معنى لم يتغن لم يحسن صوته^(٧). وقال ابن حجر (٨٥٢هـ): ظواهر الأخبار ترجح أن المراد تحسين الصوت ويؤيده قوله يجهر به^(٨).

-
- (١) أبو داود، السنن، (١٤٧١)، والطحاوي، مشكل الآثار، (١٣٠٨)، والبيهقي، السنن الكبرى، (٥٤/٢) و (٢٣٠/١٠).
 - وعبد الجبار بن الورد، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو داود ويعقوب بن سفيان والعجلي، وقال ابن المديني: لم يكن به بأس، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه، وقال ابن عدي: لا بأس به يكسب حديثه، انظر: ابن حجر، التهذيب، (٩٦/٦)، وباقي رواة الإسناد ثقات.
 - (٢) أخرجه مسلم، الصحيح، (٧٩٢).
 - (٣) عزاه الحافظ ابن حجر في الفتح، (٧١/٩) لأبي داود والطحاوي، ولم أحده فيهما، وصحح إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (١١٢٧/٢).
 - (٤) ابن القيم، زاد المعاد، دار الكتاب العربي/لبنان، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (١٣٥/١) بتصريف، ونقله عنه ابن حجر في الفتح، (٥٩١٩/١٠).
 - (٥) أخرجه مسلم، الصحيح، بعد رقم (٧٩٢).
 - (٦) النووي، شرحه لمسلم، (١٠٨-١٠٩).
 - (٧) النووي، التبيان في آداب حملة القرآن، طبعة اللجنة المركزية لرعاية شؤون المساجد، عمان، ط١٩٩٦م، (٦٢).
 - (٨) ابن حجر، فتح الباري، (٥٩٢٠/١٠).

وحكى عن ابن الأنباري (محمد بن القاسم) (٣٢٨هـ) قوله في كتابه (الزاهر): "المراد التلذذ والاستحلاء له، كما يستلذ أهل الطرب بالغناء، فأطلق عليه تغنياً من حيث إنه يفعل عنده ما يفعل عند الغناء، كقول النابغة:

بكاء حمامة تدعو هديلاً مفعمة على فنن تغني

فأطلق على صوتها غناء لأنه يطرب كما يطرب الغناء، وإن لم يكن غناء حقيقة، وفيه قول آخر حسن: وهو أن يجعله حجيراً كما يجعل المسافر والفارع حجيراً الغناء، فقال ابن الأعرابي (أحمد بن محمد) (٣٤٠هـ): كان العرب إذا ركبت الإبل تغني وإذا جلست في أفئتها وفي أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب النبي ﷺ أن يكون حجيراًهم القراءة مكان التغني"^(١).

- التاويل الثاني: "قيل: معنى يتغنى به: يستغني به من الاستغناء الذي هو ضد الافتقار لا من الغناء، يُقال: تغنيت وتغانيت بمعنى استغنيت، وفي الصحاح: تعنى الرجل بمعنى استغني، وأغناه الله، وتغانوا أي استغني بعضهم عن بعض، قال المغيرة بن حبياء التميمي: كلانا غني عن أخيه حياته ونحن إذا متنا أشد تغانياً

وإلى هذا التاويل ذهب سفيان بن عيينة (١٩٨هـ) ووكيع بن الجراح (١٩٧هـ)، ورواه سفيان عن سعد بن أبي وقاص، وقد روي عن سفيان أيضاً وجه آخر، ذكره إسحاق بن راهويه (٢٣٨هـ)، أي يستغني به عما سواه من الأحاديث، وإلى هذا التاويل ذهب البخاري لاتباعه الترجمة بقوله تعالى: "أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم"^(٢) [العنكبوت: ٥١]، والمراد الاستغناء بالقرآن عن علم أخبار الأمم، قاله أهل التاويل.

وقال ابن حجر (٨٥٢هـ): وقد ارتضى أبو عبيد (القاسم بن سلام) (٢٢٤هـ) تفسير (يتغنى) يستغني، وقال: إنه جائز في كلام العرب وأنشد الأعشى: وكنت امرأاً زمناً بالعراق خفيف المناخ طويل التغني

(١) المرجع السابق، (١٠/٥٩١٨).

أي كثير الاستغناء"، ثم أنشد بيت المغيرة بن حبياء الذي سبق ذكره في كلام الإمام، ثم قال: فعلى هذا يكون المعنى لم يستغن بالقرآن عن الاكثار من الدنيا فليس منا: أي على طريقنا"، واحتج بقول ابن مسعود "من قرأ سورة آل عمران فهو غني"^(١)^(٢).

ثم قال - ابن حجر - ما اختاره أبو عبيد غير مدفوع إذا أريد به الغنى المعنوي وهو غنى النفس، وهو القناعة لا الغنى المحسوس، الذي هو ضد الفقر"^(٣).

قال الإمام: "سئل الشافعي (٢٠٤هـ) عن تأويل ابن عيينة فقال: نحن أعلم بهذا، لو أراد النبي ﷺ الاستغناء لقال: من لم يستغن، ولكن لما قال (يتغن) علمنا أنه أراد التغني، قال الطبري (٣١٠هـ): المعروف عندنا في كلام العرب أن التغني إنما هو الغناء الذي هو حسن الصوت بالترجيع، وقال الشاعر:

تغن بالشعر مهما كنت قائله إن الغناء بهذا الشعر مضمار

قال: وأما ادعاء الزاعم أن تغنيت بمعنى استغنيت فليس في كلام العرب وأشعارها، ولا نعلم أحداً من أهل العلم قاله، وأما احتجاجه بقول الأعشى:

وكنت أمراً زَمناً بالعراق عفيف المناخ طويل التغن

وزعم أنه أراد الاستغناء فإنه غلط منه، وإنما عني الأعشى في هذا الموضع الإقامة من قول العرب: غني فلان بمكان كذا أي أقام، ومنه قوله تعالى: "كَانَ لَمْ يَغْتَوِ فِيهَا" [الأعراف: ٩٢]، وأما استشهاده بقوله:

ونحن إذا متنا أشد تغانياً

(١) رواه الدارمي، (٥٤٤/٢) (٣٣٩٥)، وأبو عبيد في غريب الحديث، (١٧١/٢) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٢٦١٥) من طريق أبي إسحاق عن سليم بن حنظلة عن ابن مسعود، وسليم بن حنظلة ترجمه البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في المرحح والتعديل (٢١٢/٤) من رواية جمع عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات، فالإسناد لا بأس له إن شاء الله تعالى، ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٦٠١٥) عن ابن عيينة عن أصحابه قال: قال ابن مسعود.

(٢) ابن حجر، فتح الباري، (٥٩١٨/١٠).

(٣) المرجع السابق، (٥٩١٩/١٠).

فإنه إغفال منه، وذلك أن التغابي تفاعل من نفسين إذا استغنى كل واحد منهما عن صاحبه، كما يُقال: تضارب الرجلان، إذا ضرب كل واحد منها صاحبه، ومن قال هذا في فعل الأثنين لم يجوز أن يقول مثله في الواحد، فغير جائز أن يُقال: تغابى زيد وتضارب عمرو، وكذلك غير جائز أن يُقال: تغنى بمعنى استغنى أهـ.

قلنا - الإمام - ما ادعاه الطبري (٣١٠هـ) من أنه لم يرد في كلام العرب تغنى بمعنى استغنى، فقد ذكره الجوهري كما ذكرنا، وذكره المروى (جنادة بن محمد) (٣٩٩)، وأما قوله: إن صيغة فاعل إنما تكون من اثنين فقد جاءت من واحد في مواضع كثيرة منها قول ابن عمر: وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام، وتقول العرب: طارقت النعل، وعاقبت اللص، وداويت العليل، وهو كثير فيكون تغابى منها، وإذا احتمل قوله عليه الصلاة والسلام (يتغن) الغناء والاستغناء فليس حمله على أحدهما بأولى من الآخر، بل حمله على الاستغناء أولى لو لم يكن لنا تأويل غيره، لأنه مروى عن صحابي كما ذكر سفيان، وقد قال ابن وهب في حق سفيان: ما رأيت أعلم بتأويل الأحاديث من سفيان بن عيينة، ومعلوم أنه رأى الشافعي وعاصره.

قال الطبري: استناداً على ما جاء من الزيادة في صحيح مسلم عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "ما إذن الله لشيء ما أذن لني حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به"^(١)، "ولو كان كما قال ابن عيينة لم يكن لذكر حسن الصوت والجهر به معنى".

قلنا: قوله "يجهر به" لا يخلو أن يكون من قول النبي ﷺ، أو من قول أبي هريرة أو غيره، فإن كان الأول وفيه بُعد، فهو دليل على عدم التطريب والترجيع لأنه لم يقل: يطرب به وإنما قال: يجهر به، أي يسمع نفسه ومن يليه، بدليل قوله عليه السلام للذي سمعه وقد رفع صوته بالتهليل: "أيها الناس اربعوا على أنفسكم فإنكم لستم تدعون أصم ولا غائباً."^(٢)، وكذلك إن كان من صحابي أو غيره فلا حجة فيه على ما راموه، وقد اختار هذا التأويل بعض علمائنا فقال: وهذا

(١) مسلم، الصحيح، (٧٩٢)، والحديث في صحيح البخاري، (٥٠٢٣)، لكن قوله: (يجهر به) وقعت عنده من

تفسير أحد الرواة، وليست من الحديث، انظر: فتح الباري، (١٠/٥٩١٨).

(٢) البخاري، الصحيح، (٢٩٩٢) وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح، (٢٧٠٤).

أشبه لأن العرب تسمي كل من رفع صوته ووالى به غانياً، وفعله ذلك غناء وإن لم يلحنه بتلحين الغناء، قال: وعلى هذا فسره الصحابي وهو أعلم بالمقال وأقعد بالحال، وهذا التأويل الثالث، لقول النبي عليه السلام: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن".

وقال ابن حجر (٨٥٢هـ): إن كان قوله (يجهر به) مرفوعاً قامت به الحجة، وإن كان غير مرفوع فالراوي أعرف بمعنى الخير من غيره، ولا سيما إن كان فقيهاً. وقد جزم الحلبي (الحسين بن الحسن الجرجاني) (٤٠٣هـ) بأنه من قول أبي هريرة، والعرب تقول: سمعت فلاناً يتغن بكذا: أي يجهر به^(١).

التأويل الرابع: قيل: بأن معنى يتغن به: يتحزن به، أي يظهر على قارنه الحزن الذي هو ضد السرور عند قراءته وتلاوته، وليس من العنية، لأنه لو كان من العنية لقال: يتغان به ولم يقل يتغن به، ذهب إلى هذا جماعة من العلماء: منهم أبو محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ)، واحتجوا بما رواه مطرف بن عبد الله الشحيري عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء^(٢)، والأزيز: صوت الرعد وغلجان القدر.

قالوا: ففي هذا الخبر بيان واضح على أن المراد بالحديث التحزن، وعضدوا هذا أيضاً بما رواه الأئمة عن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: "اقرأ عليّ، فقرأت عليه سورة النساء حتى إذا بلغت "فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ مَشِيدًا" [النساء: ٤١] فنظرت إليه فإذا عيناه تدمعان"^(٣).

ونقل النووي (٦٧٦هـ) وابن كثير (٧٧٤هـ) عن الشافعي (٢٠٤هـ) قولاً آخر في فهم الحديث، حيث قال: ومعناه تحزين القراءة وترقيقها^(٤).

واعترض على هذا ابن حجر (٨٥٢هـ) فقال: لم أره صريحاً عنه في تفسير الخبر وإنما قال في مختصر المزني "وأحب أن يقرأ حدرأً وتحزيباً"^(٥).

(١) ابن حجر، فتح الباري، (١٠/٥٩٢٠).

(٢) رواه أحمد، المستدرج (٤/٢٦٠٢٥)، وأبو داود، السنن (٩٠٤)، والترمذي في الشمائل (٣١٥)، وابن خزيمة، الصحيح (٩٠٠)، وابن حبان، الصحيح، (٦٦٥) و (٧٥٣)، والحاكم، المستدرج، (١/٢٦٤)، والبيهقي، السنن الكبرى، (٢/٢٥١).

(٣) البحاري، الصحيح، (٤٥٨٢)، وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح، (٨٠٠).

(٤) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٤/١٠٩)، وابن كثير، فضائل القرآن، مطبوع في مقدمة تفسيره، تحقيق سامي السلامه، دار طيبة، ط١، ١٤١٨هـ، (٦٠).

(٥) ابن حجر، فتح الباري، (١٠/٥٩١٩).

ونقل ابن حجر عن ابن الجوزي (٥٩٧هـ) أن معاني التغني بالقرآن التشاغل به،
لقول العرب: تغني بالمكان إذا أقام به"^(١).

● وأما قول أبي موسى للنبي ﷺ: لو أعلم أنك تستمع لقراءتي لحيرته لك تخبيراً: فمعناه لحسنت صوتي بالقرآن وزينته ورتلته، وهذا يدل على أنه كان يَهْدَى في قراءته مع حسن الصوت الذي جُلَّ عليه، والتخبير: التزيين والتحسين، فلو علم أن النبي ﷺ يسمعه لمدَّ في قراءته ورتلها، كما كان يقرأ على النبي ﷺ، فيكون ذلك زيادة في حسن صوته بالقراءة.

● وأما ما رواه عبد الله بن مغفل في صفة قراءة النبي ﷺ لسورة الفتح فمحمول على إشباع المد، ويحتمل أن يكون حكاية صوته عند هزِّ الراحلة، كما يعتري رافع صوته إذا كان راكباً من انضغاط صوته وتقطيعه لأجل هزِّ المركوب، وإذا احتمل هذا فلا حجة فيه، وقد خرَّج أبو محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ من حديث قتادة عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال: كانت قراءة رسول الله ﷺ المدَّ ليس فيها ترجيع"^(٢)، وروى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذن يُطرب فقال رسول الله ﷺ: "إن الأذان سهل سمع، فإذا كان أذانتك سمحاً سهلاً وإلا فلا تؤذن" أخرجه الدارقطني في سننه"^(٣)، فإذا كان النبي ﷺ قد منع ذلك في الأذان فأحرى ألا يجوزه في القرآن الذي حفظه الرحمن فقال وقوله

(١) المرجع السابق، (١٠/٥٩١٨).

(٢) رواه الطبراني، المعجم الأوسط (٤٧٤٧)، وابن عدي، الكامل (١٦٧٢/٥) من طريق الوليد بن قاسم عن عمر بن موسى عن قتادة.

وعمر بن موسى هو ابن وحيه الوجيهي، ذكر له ابن عدي طائفة من الأحاديث غير هذا، وقال: وكل ما أمليت لا يتابعه الثقات عليه، وما لم أذكره كذلك، وهو بين الأمر في الضعفاء، وهو في عداد من يضع الحديث متناً وإسناداً. وأما الهيشي فاقصر على قوله في مجمع الروائد (٢٦٦/٢): رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن وحيه وهو ضعيف: ثم ذكره الهيشي في موطن آخر (١٦٩/٧) من حديث أبي بردة وعزاه للطبراني في الأوسط، وقال: وفيه من لم أعرفه. وحديث أبي بردة لم أحده في المعجم الأوسط فأخشى أن يكون قد تحرف في مطبوعة مجمع الروائد!!.

(٣) الدارقطني، السنن (٩١٧) و (١٨٧٧) وابن حبان، المحروحين، (١٣٧/١) في ترجمة (إسحاق بن أبي يحيى الكعبي) وقال: ينفرد به عن الثقات ما ليس من حديث الأئمة، ويأتي عن الرضين ما هو من حديث الضعفاء والكذابين، ولا يعل الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار، وقال بعد أن أخرج حديثه هذا: ليس له أصل من حديث رسول الله ﷺ.

الحق: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ" [الحجر: ٩]، وقوله تعالى: "لَا يَأْتِيهِ الْبَطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، نَزَّلْنَاهُ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ" [انفصلت: ٤٢].

ورد ابن القيم (٧٥١هـ) افتراض الإمام بأن سبب ترجيع النبي ﷺ في قراءته لسورة الفتح، انضغاط صوته لاهتزاز الناقة، فقال: وإذا جمعت هذه الأحاديث إلى قوله ﷺ (زينبوا القرآن بأصواتكم) وقوله (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) وقول (ما أذن الله لشيء ما أذن لني يتغن بالقرآن)^(١)، علمت أن هذا الترجيع منه ﷺ كان اختياراً لا اضطراراً لهن الناقة له، فإن هذا لو كان لأجل هز الناقة لما كان داخلاً تحت الاختيار فلم يكن عبد الله بن مغفل يحميه ويفعله اختياراً ليتأسى به وهو يرى هز الراحلة له حتى ينقطع صوته، ثم يقول كان يرجع في قراءته، فنسب الترجيع إلى فعله، ولو كان من هز الراحلة لم يكن منه فعل يسمى ترجيعاً^(٢).

وعلق ابن حجر (٨٥٢هـ) على قول الإمام فقال: وفيه نظر، بدلالة قول عبد الله بن مغفل "وهو يقرأ سورة الفتح قراءة لينة، يقرأ وهو يرجع"^(٣)^(٤).

ونقل عن ابن بطلال (علي بن خلف) (٤٤٩هـ) أنه قال: في الحديث إجازة القراءة بالترجيع والألحان المملذذة للقلوب بحس الصوت، وقول معاوية "لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجعت ابن مغفل يحكي النبي ﷺ"^(٥) يشير إلى أن القراءة بالترجيع تجمع نفوس الناس إلى الإصغاء وتستميلها بذلك حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المهمة، وفي قوله "أمد الممزة والسكوت دلالة على أنه ﷺ كان يراعي في قراءته المد والوقف"^(٦).

(١) سبق تخريج هذه الأحاديث.

(٢) ابن القيم، زاد المعاد، (١/١٣٤).

(٣) البخاري، الصحيح، (٥٠٤٧).

(٤) ابن حجر، فتح الباري، (٩/٥٦٢٢).

(٥) البخاري، الصحيح، (٧٥٤٠).

(٦) ابن حجر، فتح الباري، (١٥/٩٣٦١-٩٣٦٠).

وذكر الإمام "ما احتج به أبو الحسن - ابن بطلال - لمذهب الشافعي، فقال: وقد رفع الإشكال في هذه المسألة ما رواه ابن أبي شيبة، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال حدثنا موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال: تعلموا القرآن وغنّوا به واكتبوه، فوالذي نفسي بيده لم أجد أشدّ تفصيلاً من المخاض من العُقل"^(١).

قال علماؤنا: وهذا الحديث وإن صحّ سنده فإياه ما يعلم على القطع والثبات من أن قراءة القرآن بلغتنا متواترة، عن المشايخ كافة جيلاً فجيلاً إلى العصر الكريم إلى رسول الله ﷺ، وليس فيها تلحين ولا تطريب، مع كثرة المتعمقين في مخارج الحروف وفي المد والإدغام والإظهار وغير ذلك من كيفية القراءات، ثم إن في الترجيع والتطريب همز ما ليس بمهموز ومد ما ليس بممدود، فترجح الألف الواحدة ألفات والواو الواحدة واوات والشدة الواحدة شدات، فيؤدي ذلك إلى زيادة في القرآن، وذلك ممنوع، وإن وافق ذلك موضع نبر وهمز صيروها نبرات وهمزات، والنسيرة حينما وقعت من الحروف فإنما هي همزة واحدة لا غير، إما ممدودة وإما مقصورة.

وذكر الإمام الحافظ أبو الحسن رزين بن معاوية (٥٣٥هـ) وأبو عبد الله الترمذي في "نوادير الأصول" من حديث حذيفة أن رسول الله ﷺ قال: "اقرأ القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل العشق ولحون أهل الكتائب، وسيجيء بعدي قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والتوح لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم"^(٢)، واللحون: جمع لحن، وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسينه بالقراءة والشعر والغناء.

(١) رواه ابن أبي شيبة، المصنف (٣٨٤/٢) و (١٦٢/٧) لكن دون لفظ (غنوا به)، وقد وجدت هذه اللفظة من نفس الطريق في مسند أحمد (١٦٤/٤، ١٥٠، ١٥٣)، وسنن النسائي الكبرى (٨٠٣٤) وصحيح ابن حبان (١١٩)، ومعجم الطبراني الكبير (٨٠١/١٧)، والأوسط (٣٢١١) والحديث إسناده صحيح، رواه كلهم على شرط الشيخين.

(٢) رواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢٢٥/٣) والطبراني في الأوسط (٧٢٢٣) وابن عدي في الكامل (٥١٠/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٦٤٩) و (٢٦٥٠) من طريق بقية بن الوليد عن حصين بن مالك الفزاري قال: سمعت شيباً وكان قديماً يكنى بأبي محمد يحدث عن حذيفة بن اليمان.

ورواه ابن الجوزي في العلل المنهاية (١٦٠) وقال: هذا لا يصح، وأبو محمد مجهول، وبقية يسري حديث الضعفاء وبلدسهم، وقال الذهبي (١٧٨/١) في المغني في الضعفاء: حصين بن مالك الفزاري عن رجل عن حذيفة، تفرد عنه بقية بن الوليد بهذا ولا يعتمد عليه، وذكره في الميزان (٣١٣/٢) وقال: الخبر منكر. وقال الهيثمي في المجمع (١٦٩/٧): رواه الطبراني في الأوسط وفيه راو لم يسم.

الخلاصة:

هذا وإن الناظر فيما ذكره الإمام يرى أن المذهبين ليسا على حدي نقيض، فأصحاب المذهب الأول الذين قالوا بالكراهة إنما كرهوا أمرين:

رفع الصوت بقراءة القرآن، والتغني بالتطريب والترجيع والتلحين المتكلف في قراءة كلام الله، وهذا يظهر جلياً من أدلتهم التي ساقها الإمام، وهذا مما لا يخالفهم فيه أحد. وهم لا يكرهون تحسين الصوت بالقرآن بدلالة تأول الإمام - في ترجيحه القول بالكراهة - أمر النبي ﷺ بالتغني بالقرآن بتحسين الصوت به، كما تأول به قول أبي موسى رضي الله عنه (لخبرته لك تحبيراً).

وعموم الأحاديث التي استدلت به أصحاب المذهب الثاني الذين قالوا بالجواز مهما تأولها المتأولون فهي تبقى تحتل المعنى المتبادر إلى الذهن في جواز تحسين الصوت بالقرآن وتزيينه، وحملها على غير ذلك من معاني محتملة يحتاج إلى دليل يصرفها عن المعنى الظاهر والمتبادر.

فالمذهبان يتفقان على استحباب تحسين الصوت بالقرآن، كما يتفقان على تحريم التغني بالتطريب والترجيع والتلحين المتكلف في قراءة كلام الله الذي يقضي زيادة في الحروف أو نقصاناً بها.

وهذا ما تقرر في كتب الحنفية، حيث جاء في كتاب (بريقة محمودية شرح الطريقة المحمدية) أن: "التغني بمعنى حُسن الصوت - بلا لحن ولا زيادة وإسقاط حرف - فمندوب إليه ... وقال الثوري شفي الشافعي: "هذا إذا لم يخرج التغني عن التجويد وإلا عاد الاستحباب كراهة، وأما التكليف بأوزان الموسيقى فمن أسوأ البدع ..."^(١).

لذلك قال القاضي عياض (٥٤٤هـ) فيما نقله عنه النووي: أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها، واختلفوا في القراءة بالألحان فكرهها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآن له من الخشوع والتفهم"^(٢).

(١) الخادمي، محمد، بريقة محمودية شرح الطريقة المحمدية، دار إحياء التراث، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها (٢١٧/٣).

(٢) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (١١٠/٤) وأكد ابن حجر أن الاختلاف بين السلف في الألحان وأنه لا نزاع في تحسين الصوت واستحبابه، ونقل عن مالك ترجمه الألحان، فتح الباري، (٥٩٢١/١٠).

وبين أبو حامد الغزالي (٥٠٥هـ) وجه السنة في تحسين الصوت بالقرآن، حيث قال: تحسين القراءة وترتيلها بترديد الصوت من غير تمطيط مفرد يغير النظم فذلك سنة^(١)، هذا إذا لم يحدث التغني زيادة أو نقصاناً في القرآن.

ونقل النووي (٦٧٦هـ) الإجماع على تحريم التلحين والتمطيط المفضي للتغيير في نظم القرآن بزيادة أو نقصان في أحرفه، حيث قال: "أجمع العلماء رضي الله عنهم من السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار أئمة المسلمين على استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وأقوالهم وأفعالهم مشهورة ثمانية الشهرة، فحن مستغنون عن نقل شيء من أفرادها ودلائل هذا من حديث رسول الله ﷺ مستفيضة عند الخاصة والعامة..."

ويستحب تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط، فإن أفرط حتى زاد حرفاً أو أخفاه فهو حرام، وأما القراءة بالألحان قد قال الشافعي رحمه الله في موضع: أكرهها، قال أصحابنا ليست على قولين بل فيه تفصيل: إن أفرط في التمطيط فجاوز الحد فهو الذي كرهه بأن أخرج الكلام عن موضعه بزيادة أو نقص أو بمد غير ممدود أو إدغام ما لا يجوز إدغامه ونحو ذلك، وإن لم يجاوز فهو الذي لم يكرهه وأباحه.

وقال أفضى القضاة الماوردي^(٢) (علي بن محمد) (٤٥٠هـ) في كتابه الحاوي: القراءة بالألحان الموضوعية إن أخرجت لفظ القرآن عن صيغته بإدخال حركات فيه أو إخراج حركات منه أو قصر ممدود أو مد مقصور أو تمطيط يخفى به بعض اللفظ ويلتبس المعنى فهو حرام يفسق به القارئ، ويأثم به المستمع^(٣)، نقله عنه النووي (٦٧٦هـ).

وهذا ما أكدته ابن كثير (٧٧٤هـ) في كتابه (فضائل القرآن) بعد أن ذكر جملة من أقوال السلف والعلماء في تحريم الألحان والتمطيط الفاحش المفضي لزيادة أو نقصان في

(١) الغزالي، أبو حامد، محمد بن محمد، الإحياء، دار المعرفة، بيروت، لم تذكر ولا تاريخها (٢٧٩/١).

(٢) وفي حاشية القليوبي: التغني بالقرآن حرام، قال الماوردي: مطلقاً لإخراجه عن نحوه القويم، وقيدته غيره بما إذا وصل إلى حد لم يقل به أحد من القراء، انظر: حاشية القليوبي، أحمد سلامة وأحمد عميرة، دار إحياء التراث، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (٣٣١/٤).

(٣) النووي، التبان (٦١-٦٣) بتصرف، وشرحه لصحيح مسلم، (١١٠/٤).

أحرف القرآن^(١)، وقال: "إنما فهم السلف رضي الله عنهم من التغني بالقرآن تحسين الصوت به، وتخزينه، كما قال الأئمة رحمهم الله... ودل قول أبي موسى (لخبرته لك تحبيراً) على جواز تعاطي ذلك وتكلفه^(٢)، ونقل عن أبي عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ) بسنده عن شعبة بن الحجاج (١٦٠هـ) قال: فلما أتى أبو بكر (ابن أبي تميمة كيسان السخيتاني المحدث الفقيه) (١٣١هـ) أن أحدث بهذا الحديث، "زينوا القرآن بأصواتكم"، قال أبو عبيد: وإنما كرهه أبو بكر فيما نرى أن يتأول الناس بهذا الحديث الرخصة من رسول الله ﷺ في الألحان المبتدعة، فلماذا نهاه أن يحدث به"^(٣).

ونص النوربشتي الشافعي على وجوب النكير على السامع والتعزير على التالي بالألحان الموسيقية، حيث قال: "القراءة على الوجه الذي يهيج الوجد في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع مستحبة، ما لم يخرج التغني عن التجويد، ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف - بزيادة أو نقص - فإذا انتهى إلى ذلك عاد الاستحباب فيه كراهة - أي تحريمه - وأما الذي أحدثه المتكلفون - في ترويح التغني - وأبدعه المرثنون - أي المرتكبون - بمعرفة الأوزان والمثنونات - ما يكون مثنى مثنى - حتى لا يكاد السامع يفهمه من كثرة النغمات، والتقطيعات - باعتبار الأوزان - فإنه من أشنع البدع، وأسوأ الأحداث في الإسلام، ونرى أدنى الأقوال وأهون الأحوال فيه أن يوجب على السامع النكير، وعلى التالي التعزير"^(٤).

وقد رأيت من قبل قول الماوردي بتفسيق القارئ وتأنيب المستمع.

(١) ابن كثير، فضائل القرآن ، (٦٥).

(٢) هذا ما أكدته ابن حجر بضرورة تحسين الصوت بالقرآن إن لم يكن حسن حيث قال: والذي يتحصل من الأدلة أن حسن الصوت مطلوب، فإن لم يكن حسناً فليحسنه ما استطاع، فتح الباري، (٥٩٢١/١٠) وبذلك قال السيوطي "فسان لم يكن حسن الصوت حسن ما استطاع بحيث لا يخرج إلى حد النمط"، الإيقان، (٣٣٦/١).

(٣) ابن كثير، فضائل القرآن ، (٦٢-٦٣) بتصرف.

(٤) الخادمي، بريقة عمودية شرح الطريقة المحمدية، (٢٢١/٣).

الفيصل بين التكلف وعدمه في التطريب:

والفيصل بين التكلف وعدمه في التطريب والترجيع والتلحين تحدث عنه ابن القيم، حيث قال: وفصل النزاع أن يُقال التطريب والتغني على وجهين: أحدهما: ما اقتضته الطبيعة وسمحت به من غير تمرين ولا تعليم، بل إذا خلى وطبعه واسترسلت طبيعته جاءت بذلك التطريب والتلحين، فذلك جائز وإن أعان طبيعته فضل تزيين وتحسين، كما قال أبو موسى للنبي ﷺ (لو علمت أنك تسمع لحبته لك تحبيراً)، والحزين ومن هاجه الطرب والحب والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة ولكن النفوس تقبله وتستحليه لموافقته الطبع وعدم التكلف والتصنع، فهو مطبوع لا منطبع وكلف لا متكلف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه وهو التغني المدحود المحمود، وهو الذي يتأثر به السامع والتالي، وعلى هذا الوجه تحمل أدله أرباب هذا القول كلها.

وأما الوجه الثاني: فما كان من ذلك صناعة من الصنائع وليس في الطبع السماح به، بل لا يحصل إلا بتصنع وتمرن كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة والمركبة على إيقاعات مخصوصة وأوزان مختصرة لا تحصل إلا بالتعليم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلف وعابوها وذموها، ومنعوا القراءة بها وأنكروا على من قرأ بها... وكل من له علم بأحوال السلف، يعلم قطعاً أنهم برءاء من القراءة بالألحان الموسيقية المتكلفة، التي هي إيقاع وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرءوا بها ويسروغوا^(١).

وبهذا ترى ابن القيم وافق جماهير العلماء من قبله في بيان حد تحسين الصوت بالقرآن والتغني به المستحب، وبين حد التكلف الممنوع باتفاق السلف وأئمة المسلمين، من تصنع يخرج به صاحبه عن الطبع والسجية، وتمرن باستعمال النغمات والإيقاعات الموسيقية.

بينما عد ابن حجر (٨٥٢هـ) حد التكلف المحرم الممنوع عند السلف استعمال قوانين النغم دون مراعاة لشرط الأداء المعترف عند أهل القراءات، حيث قال: "ومن جملة تحسينه أن يراعي فيه قوانين النغم، فإن الحسن الصوت يزداد حسناً بذلك، وإن خرج عنها أثر ذلك في حسنه، وغير الحسن ربما انجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرط الأداء المعترف عند أهل القراءات،

(١) ابن القيم، زاد المعاد، (١٣٧-١٣٨).

فإن خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الأداء، ولعل هذا مستند من كره القراءة بالأنغام لأن الغالب على من راعى الأنغام أن لا يراعى الأداء، فإن وجد من يراعيهما معاً، فلا شك في أنه أرجح من غيره، لأنه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت ويتجنب الممنوع من حرمة الأداء، والله أعلم^(١)، وهو تراه بهذا لم يخرج عما قرره الإمام الشافعي من قبل.

ولقد توسعت في هذا الموضوع لما انتشر في زماننا هذا من مبالغة في تحسين الناس أصواتهم بقراءة القرآن، وتكلف باستعمال القانون الموسيقي، الذي ترتب عليه انشغال الناس بنگمات الصوت عن الجوهر وفهم المعاني، مع أن السنة دعت لتحسين الصوت ليكون باعثاً على تدبر القرآن.

ولتردد مع ابن كثير (٧٧٤هـ) بأن القرآن يتنزه ويجل عن أن يسلك به قارته هذا المسلك، حيث قال: "والغرض: أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن وتفهمه^(٢) والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة.

فأما الأصوات بالنگمات المحدثه المركبة على الأوزان والأوضاع الملهية والقانون الموسيقي، فالقرآن يتنزه عن هذا ويجل ويعظم أن يسلك في أدائه هذا المذهب، وقد جاءت السنة بالزجر عن ذلك^(٣).

ومما لا شك فيه أن الأصول التي يراعيها القراء في القراءة المتلقاة عن النبي ﷺ المتواترة أو المسندة الصحيحة تسهم في حسن الصوت وتدعه جميلاً.

ومما عرض له الإمام أثناء تحدته عن مذاهب العلماء في التغمي بالقرآن قضية رفع الصوت بقراءته، فذكر أدلة تفيد الكراهة وأخرى تفيد الجواز.

وكان أبو حامد الغزالي (٥٠٥هـ) قد جمع بين هذه الأدلة والآثار فقال: فالوجه في الجمع بين هذه الأحاديث أن الإسرار أبعد من الرياء، فهو أفضل في حق من يخاف ذلك فإن

(١) ابن حجر، فتح الباري، (١٠/٥٩٢١).

(٢) قال غزوان (١٣٧٨هـ): النصوص المطلقة في الحث على التغمي بالقرآن وتحسين الصوت به مقيدة بالنصوص الأخرى التي تحض على تدبر القرآن والنظر في معانيه، فلا يكون المطلوب مطلق تغمي بل التغمي الذي لا يسانق مع التدبر، وبذلك تأتلف النصوص ولا يناقض بعضها بعضاً، انظر: البيان في مباحث من علوم القرآن، (٢٨٥).

(٣) ابن كثير، فضائل القرآن، (٦٥).

لم يخف الرياء فالجهر ورفع الصوت أفضل، لأن العمل فيه أكثر، ولأن فائدته تتعدى إلى غيره، والمتعدي أفضل من اللازم، ولأنه يوقظ قلب القارئ، ويجمع همه إلى الفكر فيه، ويصرف سمعه إليه، ويطرد النوم ويزيد في النشاط، ويوقظ غيره من نائم وغافل وينشطه، فمن حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل، فإن اجتمعت هذه النيات تضاعف الأجر، ولهذا قلنا القراءة في المصحف أفضل، فهذا حكم المسألة^(١).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) الغزالي، أبو حامد، الإحياء، (١/٢٧٨-٢٧٩) بتصرف.

المبحث الخامس: أخذ الأجرة على تعليم القرآن.

قال الإمام عند تفسير قوله تعالى: "وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا" [البقرة: ٤١]: "اختلف العلماء في أخذ الأجرة على تعليم القرآن والعلم لهذه الآية وما كان في معناها - على رأيين: الرأي الأول: المنع:

- فضع ذلك الزهري (محمد بن مسلم) (١٢٤هـ) وأصحاب الرأي، وقالوا: لا يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وذلك:
- لأن تعليمه واجب من الواجبات التي يحتاج فيها إلى نية التقرب والإخلاص، فلا يؤخذ عليها أجرة كالصلاة والصيام.
- لقوله تعالى: "وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا" [البقرة: ٤١].
- وعن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: "معلمو صبيانكم شراركم أقلهم رحمة باليتيم وأغلظهم على المسكين"^(١).
- وروى أبو هريرة قال: قلت يا رسول الله ما تقول في المعلمين؟ فقال "درهمهم حرام ونوهم سحت وكلامهم رياء"^(٢).

(١) رواه ابن عدي في الكامل (١١٨٨/٣ و ١٢٧١)، وابن الجوزي في الموضوعات، رقم (٢١٤) من طريق عبيد العطار عن سيف بن عمر قال: كنت عند سعد الإسكاف فحاجه انه يبكي قال: ضربني المعلم، قال: أما والله لأخزيهم، حشدني عكرمة عن ابن عباس فذكره.

قال ابن عدي: وهذا حديث منكر موضوع، وقد اتفق في هذا الحديث ثلاثة من الضعفاء، فرواه: عبيد بن إسحاق الكوفي العطار، وبلغب بعطار المطلق وهو ضعيف، وسيف بن عمر الضبي وسعد الإسكاف كوفي ضعيف، وهو أضعف الجماعة، فأرى أن هؤلاء من جهته والله أعلم.

وقال ابن الجوزي: وهذا حديث موضوع بلا شك، وفيه جماعة مجروحون، وأشدهم في ذلك سيف وسعد، كلاهما منهم بوضع الحديث، وسعد في هذا الحديث أقوى قسمة، قال ابن حبان: كان يضع الحديث على الفور.

(٢) الحديث لم أقف على من أخرجه، ووحدت طرفاً من إسناده ذكره ابن عبد البر في الاستذكار (٤١٧/٥) برويه حماد بن سلمة عن أبي المنهزم عن أبي هريرة، وفي رواية أخرى عن أبي جهرم عن أبي هريرة. وأبو المنهزم اسمه يزيد بن سفيان، تركه شعبة، وقال النسائي: متروك، وقال ابن معين: حديثه ليس بشيء، وذكر له ابن عدي في الكامل (٢٧٢١/٧) ثلاثة أحاديث بهذا الإسناد، وقال: وهذه الأحاديث وغيرها بهذا الإسناد كلها غير محفوظة. وأبو جهرم هذا لا توجد ولا تعرف له ترجمة، ولذلك قال ابن عبد البر: هذا حديث منكر، والحديث أعله أيضاً الإمام (القرطبي) كما يأتي بعد قليل.

- وروى عبادة بن الصامت قال: علّمت ناساً من أهل الصفة القرآن والكتاب، فأهدى إلي رجل منهم قوساً، فقلت: ليست بمال وأرمني عنها في سبيل الله، فسألت عنها رسول الله ﷺ فقال: "إن سرك أن تطوق بما طوقاً من نار فاقبلها"^(١)^(٢).

قلت: ذكر أبو الليث السمرقندي الحنفي (نصر بن محمد) (٣٧٥هـ) تفصيلاً عند الحنفية، فالمنع ليس مذهبهم فحسب - كما قال الإمام - ونقل عن بعض المتأخرين من الحنفية القول بالجواز، حيث قال في كتاب له (البستان) فيما نقله عنه الزركشي: "التعليم على ثلاثة أوجه: أحدها: للحسبة ولا يأخذ به عوضاً، ماجور عليه - من الله - وهو عمل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

الثاني: أن يُعلم بالأجرة، وهذا مختلف فيه، قال أصحابنا المتقدمون: لا يجوز لقوله ﷺ "بلغوا عني ولو آية"^(٣)، وقال جماعة من المتأخرين: يجوز، مثل عصام بن يوسف بن ميمون البلخي (٢١٠هـ) - من ملازمي أبي يوسف (يعقوب بن إبراهيم) (١٨٢هـ) - ونصر بن يحيى البلخي (٢٦٨هـ) - أخذ الفقه عن أبي سليمان موسى بن سليمان الجوزجاني (٢٠٠هـ) عن محمد بن الحسن الشيباني (١٨٩هـ) - وغيرهم.

والأفضل للمعلم أن يشارط الأجرة للحفاظ وتعليم الكتابة، فإن شارط لتعليم القرآن أرجو أنه لا بأس به، لأن المسلمين قد توارثوا ذلك واحتاجوا إليه.

الثالث: أن يعلم بغير شرط، فإذا أهدى إليه قبل، وهذا يجوز في قولهم جميعاً، لأن النبي ﷺ كان معلماً للخلق، وكان يقبل الهدية، والحديث اللديغ لما رآه بالفاخرة، وجعلوا له جُعلاً، وقال النبي ﷺ: "واضربوا لي معكم فيها بسهم"^(٤)^(٥).

(١) رواه أبو داود، السنن (٣٤١٦)، وابن ماجه، السنن (٢١٥٧)، والبيهقي، السنن الكبرى، (١٢٥/٦)، وللإمام

(القرطبي) تعليق على سننه كما سيأتي.

(٢) انظر: التفسير: (٢٢٩/١).

(٣) البخاري، الصحيح، (٣٤٦١).

(٤) سبق تخريج الحديث.

(٥) الزركشي، البرهان، (٩٠/٢-٩١).

وبين ابن عابدين (محمد بن أمين) (١٢٥٢هـ) علة تجويز المتأخرين أخذ الأجرة على تعليم القرآن، فقال: "أفتى المتأخرون بجواز الاستئجار على التعليم للضرورة، كما صرحوا به"^(١).

الرأي الثاني: الجواز:

قال الإمام: "وأجاز أخذ الأجرة على تعليم القرآن مالك (١٧٩هـ) والشافعي (٢٠٤هـ) وأحمد (٢٤١هـ) وأبو ثور (إبراهيم بن خالد) (٢٤٠هـ) وأكثر العلماء، وذلك:

- لقوله عليه السلام في حديث ابن عباس - حديث الرقية- "إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله" أخرجه البخاري^(٢)، وهو نص يرفع الخلاف، فينبغي أن يعول عليه"^(٣).

ونقل البخاري (٢٥٦هـ) عن الشعبي (نحو ١٠٠هـ) قوله: لا يشترط المعلم، إلا أن يُعطى فليقبله، وعن الحكم بن عتبة (١١٣هـ) قال: لم أسمع أحداً كره أجر المعلم، وأعطى الحسن البصري (١١٠هـ) دراهم عشرة"^(٤).

وبين النووي (٦٧٦هـ) أن العلماء الذين قالوا بالجواز اختلفوا في اشتراط الأجرة قبل التعليم أو عدمه، حيث قال: وعن جماعة أن أخذ الأجرة يجوز إن لم يشترطه، وهو قول الحسن البصري والشعبي، وابن سيرين (١١٠هـ)، وذهب عطاء (١١٤هـ) ومالك (١٧٩هـ) والشافعي (٢٠٤هـ) وآخرون إلى جوازها إن شارطه واستأجره إجارة صحيحة"^(٥).
ونقل القاضي عياض (٥٤٤هـ) جواز الاستئجار لتعليم القرآن عن العلماء كافة إلا الحنفية"^(٦).

(١) ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار، دار الكتب العلمية، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها (١٠٨/٣).

(٢) البخاري، الصحيح، (٥٧٣٧).

(٣) انظر: التفسير، (٢٢٩/١).

(٤) البخاري، الصحيح، كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقية، (٢٨٩٣/٥).

(٥) النووي، التبيان، (٢٩-٣٠).

(٦) نقله عنه ابن حجر، فتح الباري، (٦٠٩٧/١٠).

وفي تعداد النووي (٦٧٦هـ) لأداب حامل القرآن قال: "ومن أهم ما يؤمر به أن يحذر كل الحذر من اتخاذ القرآن معيشة يكتسب بها"^(١).
ولقد رجح الزركشي^(٢) (٥٧٩٤هـ) والسيوطي^(٣) (٩١١هـ) جواز أخذ الأجرة على التعليم.

وحمل بعض من منع أخذ الأجرة، الأجر في حديث ابن عباس رضي الله عنهما "إن أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب الله" على الثواب، قال ابن حجر (٨٥٢هـ): "وسياق القصة التي في الحديث يأبي هذا التأويل - حيث جاء في القصة "فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء، فبرأ، فحاء بالشاء إلى أصحابه"، وفيها أن النبي ﷺ قال: "اضربوا لي معكم سهماً"^(٤) - وأدعى بعضهم نسخه بالأحاديث الواردة في الوعيد على أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وتعقب بأنه إثبات للنسخ بالاحتمال وهو مردود، وبأن الأحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الإطلاق بل هي وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الأحاديث الصحيحة، وليس فيها ما تقوم به الحجة لتعارض الأحاديث الصحيحة"^(٥).

ثم ناقش الإمام أدلة من قال بالمنع، فقال:

"وأما ما احتج به المخالف من القياس على الصلاة والصيام ففاسد، لأنه في مقابلة النص، ثم إن بينهما فرقاً، وهو أن الصلاة والصيام عبادات مختصة بالفاعل، وتعليم القرآن عبادة متعدية لغير المعلم، فتحوز الأجرة على محاولته النقل كتعليم كتابة القرآن.

وقال ابن المنذر (محمد بن إبراهيم) (٣١٩هـ) وأبو حنيفة (١٥٠هـ): يكره تعليم القرآن بأجرة، ويجوز أن يستأجر الرجل يكتب له لوحاً أو شعراً معلوماً بأجر معلوم، فيجوز الإجارة فيما هو معصية ويظلمها فيما هو طاعة.

- أما الجواب عن الآية "وَلَا تَشْتَرُوا بِقَاتِنِي ثَمَنًا قَلِيلًا" [البقرة: ٤١]:

(١) النووي، التبيان، (٢٩).

(٢) الزركشي، البرهان، (٨٩/٢).

(٣) السيوطي، الإتقان، (٣٢٣/١).

(٤) من رواية أبي سعيد الخدري، البخاري، الصحيح، (٢٢٧٦).

(٥) ابن حجر، فتح الباري، (٢٨٩٤/٥).

فالمراد بما بنو إسرائيل، وشرع من قبلنا هل هو شرع لنا؟ فيه خلاف وهو ما لا يقول به.

وجواب ثان: أن تكون الآية فيمن تعين عليه التعليم فأبي حتى يأخذ أجراً، فأما إذا لم يتعين فيحوز له أخذ الأجرة بدليل السنة في ذلك، وقد يتعين عليه إلا أنه ليس عنده ما ينفقه على نفسه ولا على عياله، فلا يجب عليه التعليم وله أن يقبل على صنعته وحرفته، ويجب على الإمام أن يعين لإقامة الدين إعانته، وإلا فعلى المسلمين، لأن الصديق رضي الله عنه لما ولي الخلافة وعُين لها لم يكن عنده ما يقيم به أهله، فأخذ ثياباً وخرج إلى السوق، فقيل له في ذلك، فقال: من أين أنفق على عيالي! فردوه وفرضوا له كفايته^(١).

واختار الحلي (الحسين بن الحسن) (٤٠٣هـ) عدم جواز أخذ الأجرة إن تعين للتعليم^(٢). قال الإمام: "وأما الأحاديث فليس منها شيء يقوم على ساق، ولا يصح منها شيء عند أهل العلم بالنقل.

- أما حديث ابن عباس: فرواه سعيد بن طريف عن عكرمة عنه، وسعيد متروك.
- وأما حديث أبي هريرة: فرواه علي بن عاصم عن حماد بن أبي سلمة عن أبي جرحم عنه، وأبو جرحم مجهول لا يعرف، ولم يرو جماد بن سلمة عن أحد يُقال له أبو جرحم، وإنما رواه عن أبي المنهزم، وهو متروك الحديث أيضاً، وهو حديث لا أصل له.
- وأما حديث عبادة بن الصامت: فرواه أبو داود من حديث المغيرة بن زياد الموصلي عن عبادة بن نسي عن الأسود بن ثعلبة عنه، والمغيرة معروف عند أهل العلم ولكنه له مناكير، هذا منها، قاله أبو عمر.
- وأما حديث القوس فمعروف عند أهل العلم؛ لأنه روي عن عبادة من وجهين، وروي عن أبي بن كعب من حديث موسى بن علي عن أبيه عن أبي وهو منقطع، وليس في هذا

(١) انظر: التفسير، (٢٢٩/١).

(٢) الزركشي، البرهان، (٩٠/٢).

الباب حديث يجب العمل به من جهة النقل، وحديث عبادة وأبي نختمل التأويل؛ لأنه جائز أن يكون علمه لله ثم أخذ عليه أجراً^(١).

ونحو هذا ذكر النووي (٥٦٧٦هـ) في تعليقه على حديث القوس عن الجوزين، حيث قال: وأجاب الجوزون عن حديث عبادة بجوابين: أحدهما: أن في إسناده مقالاً، والثاني: أنه كان تبرع بتعليمه فلم يستحق شيئاً، ثم أهدي إليه على سبيل العوض، فلم يجز له الأخذ بخلاف من يعقد معه إجارة قبل التعليم، والله أعلم^(٢).

وختم الإمام هذه المسألة بما روي عن النبي ﷺ أنه قال: "خير الناس وخير من يمشي على جديد الأرض المعلمون، كلما خلق الدين جدوده، أعطوهم ولا تستأجروهم فتخرجوهم، فإن المعلم إذا قال للصبي: قل "بسم الله الرحمن الرحيم" فقال: الصبي "بسم الله الرحمن الرحيم" كتب الله براءة للصبي، وبراءة للمعلم، وبراءة لأبوية من النار"^(٣).^(٤)

فائدة: حكم من منع الإجازة عن مستحقها إلا بمال.

قال السيوطي (٩١١هـ): ما اعتاده كثير من مشايخ القراء من امتناعهم من الإجازة إلا بأخذ مال في مقابله، لا يجوز إجماعاً، بل إن علم أهليته وجب عليه الإجازة، أو عدمها حرم عليه، وليست الإجازة مما يقابل بالمال، فلا يجوز أخذه عنها، ولا الأجرة عليها^(٥).

(١) انظر: التفسير، (٢٢٩/١-٢٣٠).

(٢) النووي، التبيان، (٣٠).

(٣) رواه ابن الجوزي في الموضوعات، رقم (٢٠٩)، وفي التحقيق رقم (١٦٤٣) (٦٧/٣) مع التنقيح، وقال: لا يجوز الاحتجاج به لأنه من عمل أحمد بن عبد الله الهروي، وهو الجوزياري كان كذاباً بضع الحديث، أجمع أهل النقل على ذلك، وأقره ابن عبد الهادي في تفيحه.

(٤) انظر: التفسير، (٢٣٠/١).

(٥) السيوطي، الإيقان، (٣٢٢/١).

المبحث السادس: فضائل القرآن.

فضل تلاوة القرآن الكريم والعمل به:

يقول الإمام: "اعلم أن هذا الباب واسع كبير، ألف فيه العلماء كتباً كثيرة، نذكر من ذلك نكتاً تدل على فضله، وما أعد الله لأهله، إذا أخلصوا الطلب لوجهه، وعملوا به. فأول ذلك: أن يستشعر المؤمن من فضل القرآن أنه كلام رب العالمين، غير مخلوق، كلام من ليس كمثله شيء، وصفة من ليس له شبيه ولا ند، فهو من نور ذاته جل وعز... وأما ما جاء من الآثار في هذا الباب:

- فأول ذلك ما حَرَّجه الترمذي عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: "يقول الله تبارك وتعالى: من شغله القرآن وذكرني عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين - قال: وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه" قال: هذا حديث حسن غريب^(١).

- وروى أبو محمد الدارمي السمرقندي في مسنده عن عبدالله قال "السبع الطوال مثل التوراة، والمانون مثل الإنجيل، والمثنائي مثل الزبور، وسائر القرآن يعد فضل"^(٢).

- وأسند عن الحارث عن علي رضي الله عنه - وخرجه الترمذي - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ستكون فتن كقطع الليل المظلم، قلت: يا رسول الله وما المخرج منها؟ قال: كتاب الله تبارك وتعالى، فيه نبأ من قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، هو حبل الله المتين، والذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء،

(١) الترمذي، السنن، كتاب فضائل القرآن، رقم (٢٩٣١)، وقال: حديث حسن غريب، أقول في إسناده عطية العوفي، ضعفه أبو حاتم وأحمد والنسائي وجماعة، الذهبي، الميزان (٨٠/٣)، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب بلفظ: "من شغله ذكرني عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين" أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١١٥/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٧٢)، قال العراقي في تفریح الإحياء (٢٩٥/١): وفيه صفوان بن أبي الصهباء ذكره ابن حبان في الثقات وفي الضعفاء أيضاً.

(٢) الدارمي، المسند، (٥٤٥/٢) من طريق عاصم بن المسيب بن رافع عن ابن مسعود.

ولا تلتبس به الألسنة، ولا تتشعب معه الآراء، ولا يشيع منه العلماء، ولا يمله الأتقياء، ولا يَخْلُق على كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه، وهو الذي لم تنته الجن إذ سمعته أن قالوا إنا سمعنا قرآناً عجيباً، من علم علمه سبق ومن قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن عمل به أجر، ومن دعا إليه هُدى إلى صراط مستقيم^(١).

- وأسند أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن محمد الأنباري (٣٢٨هـ) النحوي اللغوي في كتاب "الرد على من خالف مصحف عثمان" عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: (إن هذا القرآن مأدبة الله فتعلموا من مأدبته ما استطعتم، إن هذا القرآن حبل الله، وهو النور المبين والشفاء النافع، عصمة من تمسك به ونجاة من اتبعه لا يعوج فيقوم ولا يزيع فيستعيب، ولا تنقضي عجائبه ولا يَخْلُق عن كثرة الرد، فاتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول (الهم) حرف، ولا ألفين أحدكم واضعاً إحدى رجله يدع أن يقرأ سورة البقرة فإن الشيطان يفرّ من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة وإن أصغر البيوت من الخير البيت الصفر من كتاب الله^(٢)).

قال أبو عبيدة (المعمر بن المثنى) (٢٠٩هـ) في غريبه عن عبد الله قال: "إن هذا القرآن مأدبة الله فمن دخل فيه فهو آمن"^(٣)، قال: وتأويل الحديث أنه مثل، شبه القرآن

(١) الترمذي، السنن، كتاب فضائل القرآن، رقم (٢٩١١)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده مجهول، وفي الخارث مقال، قلت: قال الإمام: رماه الشعبي بالكذب وليس بشيء، ولم يبين من الخارث كذب، وإنما نقم عليه إفراطه في حب (علي) وتفضيله له على غيره، ومن هاهنا والله أعلم كذبه الشعبي، انظر: التفسير (٧/١).

(٢) رواه ابن حبان في المحروحين (١/١٠٠)، والحاكم في المستدرک (١/٥٥٥)، وابن الجوزي في اللعل المشاهية رقم (١٤٥)، قال الحاكم: صحيح الإسناد فتعقبه الذهبي بقوله: إبراهيم المحجري ضعيف، أقول: أورد ابن حبان الحديث في ترجمته وقال: كان ممن يخطئ فيكثر، ثم نقل عن ابن معين أنه قال فيه: ليس بشيء، وفي رواية: ليس بظقة، وقال ابن الجوزي: هذا لا يصح عن رسول الله ﷺ ويشبه أن يكون من كلام ابن مسعود، قلت: وقد وجدته موقوفاً من كلام ابن مسعود كما قال ابن الجوزي، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير رقم (٨٦٤٦) وفيه أيضاً (إبراهيم المحجري)، ولكن له طريق آخر موقوف في المعجم الكبير رقم (٨٦٤٢)، قال الميثمي في مجمع الزوائد (٧/١٦٤) رجاله رجال الصحيح.

(٣) كلام ابن مسعود وهذا بلفظه رواه الدارمي في سننه (٢/٤٣٣) بإسناد صحيح إليه، وقول أبي عبيد هذا في غريبه (١٠٨/٤).

بصنيع صنعه الله عز وجل للناس، لهم فيه خير ومنافع، ثم دعاهم إليه، يُقال مأذبة، ومأذبة، فمن قال: مأذبة أراد الصنيع يصنع الإنسان فيدعو إليه الناس، ومن قال: مأذبة: فإن يذهب به إلى الأدب، يجعله مَفْعَلَة من الأدب، ويحتج بحديثه الآخر: "إن هذا القرآن مأدبة الله عز وجل فتعلموا من مأذبتة..." الحديث.

- وروى البخاري عن عثمان بن عفان عن النبي ﷺ قال: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"^(١).
- وروى مسلم عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: "مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الخنظلة لا ريح لها وطعمها مر"^(٢)، وفي رواية (مثل الفاجر) بدل (المنافق).

- وذكر أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ): وقد أخبرنا أحمد بن يحيى العلواني حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا هشيم، وأنيابنا إدريس حدثنا خلف حدثنا هشيم بن العوام بن حوشب: أن أبا عبد الرحمن السلمي كان إذا حتم عليه الخاتم القرآن أجلسه بين يديه ووضع يده على رأسه وقال له: يا هذا اتق الله! فما أعرف أحداً خيراً منك إن عملت بالذي علمت"^(٣).

- وروى الذارمي عن وهب الذماري قال: من آتاه الله القرآن فقام به آتاء الليل وآتاء النهار، وعمل بما فيه ومات على الطاعة، بعثه الله يوم القيامة مع السفارة والأحكام"^(٤).
- وروى مسلم عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران"^(٥)).

(١) البخاري، الصحيح، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، رقم (٥٠٢٧) و (٥٠٢٨).

(٢) البخاري، الصحيح، كتاب فضائل القرآن، رقم (٥٠٢٠)، (٥٠٥٩) وفي الأطعمة (٥٤٢٧)، وفي التوحيد

(٧٥٦٠)، ومسلم، الصحيح، كتاب صلاة المسافرين، باب فضيلة حافظ القرآن، رقم (٧٩٧).

(٣) لم أجد من خرجه.

(٤) الذارمي، السنن، (٤٤٤/٢-٤٤٥).

(٥) البخاري، الصحيح، كتاب التفسير، رقم (٤٩٣٧)، ومسلم، الصحيح، كتاب صلاة المسافرين، فضل

الماهر بالقرآن، رقم (٧٩٨).

- وروى الترمذي عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ حرفاً من

كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول (الـم) حرف، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف)^(١). قال حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روي موقوفاً.

- وروى مسلم عن عقبة بن عامر قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في الصُفَّة، فقال: "أيُّكم يُحب أن يغدو كل يوم إلى بَطْحان أو إلى العقيق فيأتي منه بناقتين كَوْمَاوَيْنِ في غير إثم ولا قطع رحم، فقلنا: يا رسول الله: كلنا نحب ذلك، قال: أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله عز وجل خير له من ناقتين، وثلاث خير له من ثلاث، وأربع خير له من أربع ومن أعدادهن من الإبل"^(٢).

- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من نفس عن مسلم كُرْبَةً من كُرب الدنيا نفس الله عنه كُرْبَةً من كُرب يوم القيامة، ومن يَسِّر على مُعْسِرٍ يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عَوْن العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده، ومن أبطأ به عمله لم يُسرعه به نسبه"^(٣).

وروى أبو داود والنسائي والدارمي والترمذي عن عقبة بن عامر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسرُّ بالقرآن كالمسرُّ بالصدقة"^(٤)، قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(١) الترمذي، السنن، كتاب فضائل القرآن، (٢٩١٥) من طريق محمد بن كعب القرظي عن ابن مسعود، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، ويروى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن مسعود، ورواه أبو الأحوص عن ابن مسعود رفعه بعضهم، ووقفه بعضهم على ابن مسعود، أقول: وطريق أبي الأحوص عن ابن مسعود رجح الدارقطني في علله أنه موقوف (٣٢٦/٥).

(٢) مسلم، الصحيح، كتاب صلاة المسافرين، فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه، رقم (٨٠٣).

(٣) مسلم، الصحيح، كتاب الذكر والدعاء، (٢٦٩٩).

(٤) أبو داود، السنن، (١٣٣٣)، والنسائي، المختص، (٢٢٥/٣)، (٨٠/٥)، والترمذي، السنن، (٢٩١٩)، وأحمد،

المسنَد، (١٥١/٤ و ١٥٨ و ٢٠١). وابن حبان، الصحيح (٧٣٤)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

- وروى الترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "يجيء القرآن يوم القيامة فيقول: يا رب حلّه فليس تاج الكرامة ثم يقول: يا رب زده فليس حلة الكرامة، ثم يقول: يا رب ارض عنه، فيرضى عنه، فيقال له اقرأ وارق ويزداد بكل آية حسنة"^(١). قال: حديث صحيح.

- وروى أبو داود عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: "يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتنق ورتل كما كنت تُرتل في الدنيا فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها"^(٢). وأخرجه ابن ماجة في سننه عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: "يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة اقرأ واصعد فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شيء معه"^(٣).

- وأسند أبو بكر الأنباري عن أبي أمامة الحمصي قال رسول الله ﷺ: "من أعطى ثلث القرآن فقد أعطى ثلث النبوة، ومن أعطى ثلثي القرآن فقد أعطى ثلثي النبوة ومن أعطى القرآن كله فقد أعطى النبوة كلها، غير أنه لا يُوحى إليه، ويُقال له يوم القيامة اقرأ وارق فيقرأ آية ويصعد درجة حتى ينجز ما معه من القرآن، ثم يُقال له اقبض فيقبض ثم يُقال له أتدري ما في يديك فإذا في يده اليمنى الخلد وفي اليسرى النعيم"^(٤).

(١) الترمذي، السنن (٢٩٢٠)، والحاكم، مستدرک (٥٥٢/١)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، ثم أخرجه

موقوفاً ورجح الوقف على الرفع، لكن مثله لا يقال بالرأي فله حكم الرفع، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

(٢) أبو داود، السنن، (١٤٦٤)، والترمذي، السنن (٢٩١٤)، أحمد، المسند، (١٩١/٢)، والحاكم، المستدرک

(٥٥٢/١)، والبيهقي، السنن الكبرى، (٥٣/٢)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم.

(٣) ابن ماجة، السنن (٣٨٧٠). وأحمد، المسند (٤٠/٣). وأبو يعلى، المسند (١٠٩٤). قال الهيثمي في مجمع

الزوائد (١٨٠/٣): فيه عطية بن سعد العوفي، وفيه كلام كثير، وقد وثق، أقول: عطية ضعفه الأئمة أحمد

والنسائي وأبو حاتم وغيرهم، انظر الذهبي، الميزان، (١٩/٣)، والحديث رغم ضعف إسناده فهو صحيح

بشواهد التي ذكرت.

(٤) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٢٥٨٩). وابن الجوزي في الموضوعات (٢٦٤)، وقال: هذا لا يصح عن رسول

الله ﷺ. قال أحمد: ترك الناس حديث بشر، وقال مرة أخرى: يجيى بن العلاء كذاب يضع الحديث، وبشر بسن

نمير أسوأ حالاً منه، وقال يحيى بن سعيد: ركن من أركان الكذب، وقال ابن حبان والقاسم: يروي عن أصحاب

رسول الله ﷺ المعضلات.

وقد تعقبه السيوطي في الألفية المصنوعة بأن له شواهد (٢٤٣/١)، فذكر منها عن ابن عمر مرفوعاً عند

الخطيب في تاريخ بغداد (٤٤٦/١٢) وفي إسناده قاسم اللطفي، وقال الخطيب: روى عن لوين عن مالك

عجائب من الأباطيل، وله شاهد من حديث ابن عمرو أيضاً وهو تالف كما قال محقق الفوائد المجموعة

للشوكاني (ص ٣٠٧)، وبالجملة شواهد واهية.

- حدثنا إدريس بن خلف حدثنا إسماعيل بن عياش عن تمام عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: "من أخذ ثلث القرآن وعمل به فقد أخذ أمر ثلث النبوة، ومن أخذ نصف القرآن وعمل به أخذ أمر نصف النبوة، ومن أخذ القرآن كله أخذ النبوة كلها"^(١).

- قال: وحدثنا محمد بن يحيى المرؤزي أنبأنا محمد وهو ابن سعدان حدثنا الحسين بن محمد عن حفص عن كثير بن زاذان عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من قرأ القرآن وتلاه وحفظه أدخله الله الجنة وشفعه في عشرة من أهل بيته كل قد وجبت له النار"^(٢).

- وقالت أم الدرداء: دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت لها: ما فضل من قرأ القرآن على من لم يقرأه ممن دخل الجنة؟ فقالت عائشة رضي الله عنها: "إن عدد آي القرآن على عدد درج الجنة فليس أحد دخل الجنة أفضل ممن قرأ القرآن"^(٣). ذكره أبو محمد مكي.
وقال ابن عباس: من قرأ القرآن واتبع ما فيه هداه الله من الضلالة، ووقاه يوم القيامة من سوء الحساب، وذلك بأن الله تبارك وتعالى يقول: (فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى) [طه: ١٢٣]، قال ابن عباس: "فضمن الله لمن اتبع القرآن ألا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة"^(٤) ذكره مكي أيضاً.

(١) رواه سعيد بن منصور، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٢٥٩٢)، ومع إرساله ففي إسناده تمام بن نجيح، قال البخاري فيه نظر، وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث، وقال ابن حبان: روى أشياء موضوعة عن النقات كأنه المعتمد لها، انظر: الذهبي، الميزان (٣٥٩/١).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على مسند أبيه (١٤٨/١ و ١٤٩)، والترمذي، السنن (٢٩٠٥)، وابن ماجه، السنن (٢١٦)، وابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (٧٨٨/٢)، والبيهقي، شعب الإيمان (٢٦٩١) و (٢٦٩٢)، وقال الترمذي: غريب وليس له إسناده صحيح، وضعفه البيهقي، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند (٤١٦/٢): إسناده ضعيف جداً.

(٣) لم أجد من خرجه.

(٤) لم أجد من خرجه.

- قال الليث: يُقال ما الرحمة إلى أحد بأسرع منها إلى مستمع القرآن، لقول الله جل ذكره: (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾) [الأعراف: ٢٠٤]. و"لعل" من الله واجبة^(١).

- وفي مسند أبي داود الطيالسي - وهو أول مسند ألف في الإسلام - عن عبد الله بن عمر وعن رسول الله ﷺ قال: "من قام بعشر آيات لم يُكتب من الغافلين، ومن قام بمائة آية كُتِب من القانتين، ومن قام بألف آية كُتِب من المقنطرين"^(٢)، والآثار في معنى هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرنا كفاية، والله الموفق للهداية^(٣).

فضل حامل القرآن:

قال الإمام: "روي من وجوه فيها لين عن النبي ﷺ أنه قال: "من تعظيم جلال الله إكرام ثلاثة: الإمام المقسط، وذو الشبهة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه"^(٤)، وروى أنس أن النبي ﷺ قال: "القرآن أفضل من كل شيء، فمن وقّر القرآن فقد وقّر الله، ومن استخف بالقرآن فقد استخف بحق الله تعالى، حملة القرآن هم المحفوفون برحمة الله المعظمون كلام الله الملبسون نور الله فمن والاهم والى الله ومن عاداهم فقد استخف بحق الله تعالى"^(٥).^(٦)

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢٦١/١٦-٢٦٢) نحوه.

(٢) رواه أبو داود (١٣٩٨)، وابن خزيمة (١١٤٤)، وابن حبان (٢٥٧٢)، وإسناده صحيح، ولم أجده في مسند الطيالسي بعد بحث.

(٣) انظر: التفسير (٢٢/١).

(٤) ورد من حديث عدد من الصحابة أحسنها حديث أبي موسى الأشعري، رواه أبو داود في سننه (٤٨٤٣)، وطريق البيهقي في سننه الكبرى (١٦٣/٨)، وفي شعب الإيمان (٣٦٨٥)، وحسن إسناده الحافظ من حجر في التلخيص الكبير (١١٨/٢).

(٥) رواه ابن عساکر في تاريخه (١٨٩/١٧)، وذكره ابن عراق في كتابه تنزيه الشريعة المرفوعة (٢٩٤/١) وفيه علي بن حسن الشامي، وقال فيه ابن حبان: لا يحمل كتب حديثه، وقال الذهبي: هو في عداد المتركبين، انظر: الميزان (١١٩/٣-١٢٠).

(٦) انظر: التفسير (٢٢/١).

فضل إعراب القرآن:

قال الإمام: "روي عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد قال: قال أبو بكر وعمر رضي الله عنهما: "لَبَّعْضِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ حِفْظِ حُرُوفِهِ"^(١)، وعن الشعبي قال: قال عمر رحمه الله: "من قرأ القرآن فأعربه كان له عند الله أجر شهيد"^(٢)، وجاء الأمر بإعرابه من ذلك ما حدثنا يحيى بن سليمان الضبي قال: حدثنا محمد بن سعيد قال: حدثنا أبو معاوية عن عبد الله بن سعيد المقرئ عن أبيه عن جده أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه"^(٣).^(٤)

(١) رواه عبد الواحد بن عمر بن أبي هاشم في أخبار النحويين (٤٢/١) من طريق جابر بن شريك عن محمد به.

(٢) لم أجده ، وإسناده منقطع: الشعبي لم يدرك عمر بن الخطاب، حيث مات الشعبي بعد المائة ، وله نحو من ثمانين سنة، انظر: ابن حجر، التقریب (ص ٢٧٨).

(٣) رواه الحاكم ، المستدرک (٤٣٩/٢)، والخطيب ، تاريخ بغداد ، (٧٧/٨) ، وأبو يعلى ، المسند (٦٥٦٠)، قال الحاكم: صحيح على مذهب جماعة من أئمتنا ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله: بل أجمع على ضعفه، أقول: كان صواب العبارة: بل عبد الله بن سعيد أجمع على ضعفه، وقال الميثمي في مجمع الزوائد (١٦٣/٧)، وفيه عبد الله بن سعيد أبي سعيد المقرئ وهو متروك.

(٤) انظر: التفسير (٢١/١-٢٢) بتصرف.

المبحث السابع: تفضيل بعض السور والآي على بعض، وأسباب الوضع في فضائل السور:

أولاً: تفضيل بعض السور على بعض:

وزدت أحاديث في فضل سور أو آيات من القرآن الكريم، منها من جاء في فاتحة الكتاب، فقد روى الترمذي عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: "ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن... الحديث"^(١)، وأخرج البخاري عن أبي سعيد بن المعلّى قال: كنت في المسجد فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله إني كنت أصلي، فقال: ألم يقل الله: "أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ"^(٢) - [الأنفال: ٢٤] - ثم قال: لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد، ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج قلت له: ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟ قال: "أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته"^(٣).

ومنها ما جاء في آية الكرسي فيما رواه مسلم عن أبي بن كعب قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا أيّ آية معك في كتاب الله أعظم؟ قال: فقلت: "الله لا إله إلا هو الحي القيوم"^(٤) [البقرة: ٢٥٥]، قال: فضرب في صدري، وقال: لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ يا أبا المنذر"^(٥).

قال الإمام: "اختلف العلماء في تفضيل بعض السور والآي على بعض، وتفضيل أسماء الله تعالى الحسيني على بعض على مذهبين:

(١) رواه الترمذي، السنن (٣١٢٥)، ورواه عبد الله بن أحمد في وزائده على المسند، (١١٤/٥)، وابن خزيمة، الصحيح، (٥٠٠) و (٥٠١)، وابن حبان، الصحيح، (٧٧٥)، والحاكم، المستدرک، (٥٥٧/١)، وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٢) البخاري، الصحيح، (٤٤٧٤) و (٤٦٤٧) و (٤٧٠٣) و (٥٠٠٦).

(٣) مسلم، الصحيح (٨١٠) ولم يروه غيره.

المذهب الأول: المنع: قال قوم: لا فضل لبعض سور القرآن وآيه على بعض؛ لأن الكل كلام الله، وكذلك أسماؤه لا مفاضلة بينها، ذهب إلى هذا الشيخ أبو الحسن الأشعري (علي بن إسماعيل) (٣٢٤هـ) والقاضي أبو بكر بن الطيب (٤٠٣هـ)، وأبو حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ)، وجماعة من الفقهاء، وروي معناه عن مالك^(١)، وقال بهذا أيضاً من المفسرين الطبري^(٢).

ثم قال الإمام: "واحتجوا بأن الأفضل يشعر بنقص المفضول، والذاتية في الكل واحدة، وهي كلام الله، وكلام الله تعالى لا نقص فيه.

وتأول البستي قول النبي ﷺ: "ما في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن" أن الله تعالى لا يعطي لقارئ التوراة والإنجيل من الثواب مثل ما يعطي لقارئ أم القرآن، إذ الله بفضله فضل هذه الأمة على غيرها من الأمم، وأعطاهما من الفضل على قراءة كلامه أكثر مما أعطى غيرها من الفضل على قراءة كلامه، وهو فضل منه لهذه الأمة - قلت: ولكن الفضل في الثواب عام لكل القرآن على قراءته مما يضعف هذا التأويل لحديث فضل الفاتحة على الخصوص - وقال في تأويل قوله ﷺ "أعظم سورة" أراد به في الأجر^(٣)، لا أن بعض القرآن أفضل من بعض.

المذهب الثاني: وذهب آخرون إلى جواز تفضيل بعض سور القرآن وآيه على بعض، وأن ما تضمنه - مثلاً - قوله تعالى: "وَاللَّهُ كَرِيمٌ إِنَّهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ" [البقرة: ١٦٣]، وآية الكرسي، وآخر سورة الحشر، وسورة الإخلاص من الدلالات على وحدانيته وصفاته ليس موجوداً مثلاً في "تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ" [المسد: ١] وما كان مثلها.

قال بهذا إسحاق بن راهويه (٢٣٨هـ) وغيره من العلماء والمتكلمين، وهو اختيار القاضي أبي بكر بن العربي (٥٤٣هـ) وابن الحصار (علي بن محمد) (٦١١هـ)، لحديث أبي سعيد بن

(١) انظر: التفسير، (٧٨/١).

(٢) الطبري، جامع البيان، (٥٥٣/١) عند تفسيره لقوله تعالى: "تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ" [البقرة: ١٠٦].

(٣) قال ابن التين (عبد الواحد بن عمر) (٦١١هـ): المراد بقوله "أعظم سورة" أي ثوابها أعظم من غيرها، ويكون

بذلك متابعاً لابن حبان البستي (٣٥٤هـ)، انظر: ابن حجر، فتح الباري، (٥٠٧٧/٩).

المعلّى وحديث أبي بن كعب، قال ابن الحصار (٦١١هـ): عجي من يذكر الاختلاف مع هذه النصوص.

وحقيقة التفضيل إنما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها، لا من حيث الصفة، وهذا هو الحق^(١).

وهذا الذي رجحه الإمام في أن التفاضل من حيث المعاني نقله الزركشي (٧٩٤هـ) عن العز بن عبد السلام (عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي) (٦٦٠هـ) حيث قال: "توسط الشيخ عز الدين فقال: كلام الله في الله أفضل من كلام الله في غيره، فقوله "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" أفضل من قوله "تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ"، وعلى ذلك بنى الغزالي (٥٠٥هـ) كتابه المسمى (بجواهر القرآن)^(٢).

ونقل عن الحلبي (الحسين بن الحسن الجرجاني) (٤٠٣هـ) جواز المفاضلة بين السور والآيات، وأن هذه المفاضلة لمعنى لا يظهر لنا، حيث قال: وقد يُقال: إن سورة أفضل من سورة، لأن الله تعالى اعتدّ قراءتها كقراءة أضعافها مما سواها، وأوجب بها من الثواب ما لم يوجب غيرها، وإن كان المعنى الذي لأجله بلغ بها هذا المقدار لا يظهر لنا، كما يُقال: إن يوماً أفضل من يوم، وشهراً أفضل من شهر، بمعنى أن العبادة فيه تفضل على العبادة في غيره، والذنب يكون أعظم من الذنب منه في غيره، كما يُقال: إن الحرم أفضل من الحل لأنه يُتأذى فيه من المناسك ما لا يتأذى في غيره، والصلاة فيه تكون كصلاة مضاعفة مما تقام في غيره، والله أعلم^(٣).

وذكر ابن حجر (٨٥٢هـ) أن من الأدلة على تفضيل بعض القرآن على بعض قوله تعالى: "مَا تَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخْهَا نَأْتِ بَحَيْرٍ مِّمَّهَا أَوْ مِثْلَهَا" [البقرة: ١٠٦]، وتعقبه بما رواه ابن أبي

(١) انظر: التفسير، (٧٨/١) بتصرف.

(٢) الزركشي، البرهان، (٧٠/٢).

(٣) المرجع السابق، (٧٢/٢-٧٣).

حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: في قوله تعالى: "نَأْتِي بِحَيْرٍ مِّثْبًا" أي في المنفعة والرفق والرفعة^(١).^(٢)

وأنت ترى أن أصحاب المذهب الأول تأولوا الأحاديث التي تدل على تفضيل بعض القرآن على بعض بأنه تفاضل من حيث الثواب، ولعل مراد الله من ذلك لفت انتباه عباده لما اشتملت عليه من المعاني، فأراد سبحانه حمل عباده على دوام القراءة لما لتبقى تتأكد معانيها في نفوسهم، وهذا هو وجه التفاضل عند أصحاب المذهب الثاني^(٣).

ثانياً: أسباب الوضع في فضائل السور.

قال الإمام: "لا التفات لما وضعه الواضعون، واختلقه المختلقون من الأحاديث الكاذبة، والأخبار الباطلة في فضل سُور القرآن وغير ذلك من فضائل الأعمال، قد ارتكبتها جماعة كثيرة، اختلفت أغراضهم ومقاصدهم في ارتكابها.

أسباب الوضع في فضائل السور وسائر فضائل الأعمال:

ذكر الإمام جملة منها، فقال:

أولاً: إيقاع الشك في قلوب الناس:

منهم قومٌ من الزنادقة مثل: المغيرة بن سعيد الكوفي، ومحمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة وغيرهما، وضعوا أحاديث وحدثوا بها ليوقعوا بذلك الشك في قلوب الناس، فمما رواه محمد بن سعيد عن أنس بن مالك في قوله ﷺ: "أنا خاتم الأنبياء لا نبي بعدي إلا ما شاء الله"^(٤)، فزاد هذا الاستثناء لما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة.

(١) رواه الطبري في التفسير (٥٥١/١)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢٠١/١)، رقم (١٠٦٧) وعزاه السبوطي في الدر المنثور (٢٥٥/١) لابن المنذر والبيهقي في الأسماء والصفات. من طريق عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في قوله تعالى: "نَأْتِي بِحَيْرٍ مِّثْبًا أَوْ مِثْبًا": حير لكم في المنفعة، وأرفق بكم، وإسناده لا بأس به، فعلى بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس إلا أنه يروي عنه من طريق مجاهد والقاسم بن محمد، كما قال أبو حاتم الرازي، انظر: جامع التحصيل للعلاني (٢٤١).

(٢) ابن حجر، فتح الباري، (٥٠٧٧/٩).

(٣) بقولهم: إنما التفاضل في المعاني، يتوافقون مع أصحاب المذهب الأول في أنه لا تفاضل في ذات الكلام الذي هو صفة الرحمن.

(٤) أصل الحديث جزء من حديث طويل رواه مسلم، الصحيح، كتاب الفتن (٢٨٨٩)، وأحمد، المسند (٢٧٨/٥ و ٢٨٤).

وقد ذكره ابن عبد البر في كتاب (التمهيد) ولم يتكلم عليه، بل تأول الاستثناء على
الرؤيا فالله أعلم.

ثانياً: اتباع الهوى:

ومنهم قوم وضعوا الحديث هوىً يدعون الناس إليه، قل شيخ من شيوخ الخوارج بعد أن
تاب: إن هذه الأحاديث دين، فانظروا ممن تأخذون دينكم، فإنا كنا إذا هويتنا أمراً صيرناه حديثاً.
ثالثاً: حسبة:

ومنهم جماعة وضعوا الحديث حسبة كما زعموا، يدعون الناس إلى فضائل الأعمال،
كما روي عن أبي عصمة نوح بن أبي مريم المرؤزي، ومحمد بن عكاشة الكرمانى، وأحمد بن
عبدالله الجؤباري، وغيرهم.

وقيل لأبي عصمة: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضل سور القرآن سورة
سورة؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقهِه أبي حنيفة ومغازي محمد
بن إسحاق، فوضعت هذا الحديث حسبة.

وقال أبو عمر عثمان بن الصلاح (٦٤٣هـ) في كتاب (علوم القرآن) له: وهكذا
الحديث الطويل الذي يروى عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ في فضل القرآن سورة سورة،
وقد بحث باحث عن مخرجه حتى انتهى إلى من اعترف بأنه وجماعة وضعوه، وإن أثر الوضع
عليه لبين.

وقد أخطأ الواحدي (٤٦٨هـ) المفسر ومن ذكره من المفسرين في إبداعه تفاسيرهم.
رابعاً: التسول:

ومنهم قوم من السوّال والمكّدين يقفون في الأسواق والمساجد، فيضعون على رسول
الله ﷺ أحاديث بأسانيد صحاح قد حفظوها، فيذكرون الموضوعات بتلك الأسانيد.

قال جعفر بن محمد الطيالسي: "صلى أحمد بن حنبل وينيحى بن معين في مسجد
الرّصافة، فقام بين أيديهما قاصرٌ فقال: حدثنا أحمد بن حنبل وينيحى بن معين أنبأنا معمر عن
قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: من قال لا إله إلا الله يُخلق من كل كلمة منها طائر
منقاره من ذهب وريشه مرجان، وأخذ في قصة نحو من عشرين ورقة، فجعل أحمد ينظر إلى

يحيى، ويحيى ينظر إلى أحمد، فقال: أنت حدثته بهذا؟ فقال والله ما سمعت به إلا في هذه الساعة، قال: فسكنا جميعاً حتى فرغ من قصصه، فقال له يحيى: من حدثك بهذا الحديث؟ فقال: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، فقال: أنا ابن معين وهذا أحمد بن حنبل، ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله ﷺ، فإن كان ولا بُد من الكذب فعلى غيرنا، فقال له: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم، قال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحق، وما علمته إلا هذه الساعة، فقال له يحيى: وكيف علمت أنني أحق؟ قال: كأنه ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما، كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل غير هذا، قال: فوضع أحمد كُمه على وجهه وقال: دعه يقوم، فقام كالمستهزئ بهما".

فهؤلاء الطوائف كذبة على رسول الله ﷺ ومن يجري مجراهم.

خامساً: التقرب إلى الحكام أو طلب متاع الدنيا:

يذكر أن الرشيد كان يعجبه الحمام واللهو به، فأهدى إليه حمام وعنده أبو اليخترى القاضي، فقال: روى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "لا سبق إلا في خوف أو حافر أو جناح"^(١)، فزاد "أو جناح"، وهي لفظة وضعها للرشيد، فأعطاه جائزة سنّية، فلما خرج قال الرشيد: والله لقد علمت أنه كذاب، وأمر بالحمام أن يذبح، فقيل له: وما ذنب الحمام؟ قال: من أجله كُذب على رسول الله ﷺ، فترك العلماء حديثه لذلك، ولغيره من موضوعاته، فلا يكتب العلماء حديثه بحال.

قلت -الإمام-: فلو اقتصر الناس على ما ثبت في الصحاح والمسانيد من المصنفات التي تداولها العلماء، ورواها الأئمة الفقهاء لكان لهم في ذلك غنية، وخرجوا عن تحذيره ﷺ حيث قال: "اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم فمن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من

(١) أصل الحديث رواه أحمد، المسند (١٢٨/٢-١٢٩-٤٧٤). وأبو داود، السنن (٢٥٧٤). والترمذي (١٧٠٠). والنسائي، السنن الصغرى، (٢٢٦/٦). وابن حبان، الصحيح (٤٦٩٠)، وحسنه الترمذي، وصححه ابن القطان وابن دقيق العيد كما في التلخيص الكبير لابن حجر (١٦١/٤).

النار"^(١) الحديث، فتخويفه ﷺ أمته بالنار على الكذب، دليل على أنه كان يعلم أنه سيكذب عليه، فحذار مما وضعه أعداء الدين وزنادقة المسلمين في باب الترغيب والترهيب وغير ذلك، وأعظم ضرراً أقوام من المنسويين إلى الزهد، وضعوا الحديث حسبة فيما زعموا، فتقبل الناس موضوعاتهم، ثقة منهم بهم، وركوناً إليهم، فضلوا وأضلوا"^(٢).

قلت: سبق الإمام في بيان أسباب الوضع ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن) (٦٤٣هـ) المعاصر له، حيث تحدث عنها في مقدمته^(٣)، وكما تبين فالإمام ينقل عنه.

ولقد سبقهما إلى هذا ابن الجوزي (٥٩٧هـ) في كتابه الموضوعات^(٤)، وتحدث عن هذا بتفصيل وبيان أوسع.

(١) رواه هذا اللفظ أحمد، المسند (٢٩٣/١) و٣١٣ و٣٢٧. والترمذي، السنن (٢٩٥١). وأبو يعلى، المسند (٢٣٣٨) و (٢٧٢١). وابن عدي في مقدمة الكامل (٢٦/١)، وفي إسناده عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، ضعفه أحمد وأبو زرعة وابن معين، انظر: الذهبي، الميزان (٣٥٠/٢)، وقوله: "من كذب علي متعمداً..." حديث صحيح متواتر جمع طرقه الطبراني في جزء مفرد، وهو مطبوع.

(٢) انظر: التفسير (٥٦/١-٥٧) بتصرف.

(٣) ابن الصلاح، مقدمته في علوم الحديث (٨٩/١-٩١).

(٤) ابن الجوزي، الموضوعات، (١٩/١-٣١).

الفصل الرابع

جمع القرآن الكريم وتواتره

المبحث الأول: جمع القرآن في الصدور

المبحث الثاني: جمع القرآن في السطور

المبحث الثالث: التحسينات على مصحف عثمان

المبحث الرابع: حكم مخالفة مصحف عثمان بالزيادة والنقصان

المبحث الخامس: المعوذتان ومصحف ابن مسعود

المبحث السادس: موقف الرافضة من تواتر القرآن

المبحث الأول: جمع القرآن في الصدور:

• الذين جمعوا القرآن في صدورهم من الصحابة على عهد النبي ﷺ:

تحدث الإمام عن جمع القرآن في الصدور في زمن النبي ﷺ فقال: "وفي مسلم والبخاري عن أنس بن مالك قال: جمع القرآن على عهد النبي ﷺ أربعة كلهم من الأنصار: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، قلت لأنس: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومي"^(١)، وفي البخاري أيضاً عن أنس قال: مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد، وأبو زيد، قال ونحن ورثناه"^(٢)، وفي أخرى قال: مات أبو زيد ولم يترك عقباً"^(٣)، وكان بدرياً، واسم أبي زيد سعد بن عبيد.

قال أبو الطيب الباقلاني (٤٠٣هـ) رضي الله عنه: "لا تدل هذه الآثار على أن القرآن لم يحفظه في حياة النبي ﷺ ولم يجمعه غير أربعة من الأنصار، كما قال أنس بن مالك، فقد ثبت بالطرق المتواترة أنه جمع القرآن عثمان وعلي وتميم الداري، وعبادة بن الصامت وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم، فقول أنس: لم يجمع القرآن غير أربعة يحتمل أنه لم يجمع القرآن وأخذه تلقيناً من في رسول الله ﷺ غير تلك الجماعة، فإن أكثرهم أخذ بعضه عنه وبعضه عن غيره، وقد تظاهرت الروايات بأن الأئمة الأربعة جمعوا القرآن على عهد النبي ﷺ لأجل سبقهم إلى الإسلام وإعظام الرسول ﷺ لهم"^(٤).

هل جمع ابن مسعود القرآن في حياة النبي ﷺ؟

قال الإمام: "ولكن لم يذكر القاضي - ابن الطيب الباقلاني (٤٠٣هـ) - عبد الله بن مسعود وسالماً مولى أبي حذيفة رضي الله عنهما فيما رأيت، وهما ممن جمع القرآن، روى جرير عن عبد الله بن يزيد الصهباني عن كميل قال: قال عمر بن الخطاب: كنت مع رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر رضي الله عنه ومن شاء الله، فمررنا بعبد الله بن مسعود وهو يصلي، فقال رسول الله ﷺ: من هذا الذي يقرأ القرآن؟ فقيل له: هذا عبد الله بن أم عبد، فقال

(١) البخاري، الصحيح (٣٨١٠) و (٥٠٠٣) ومسلم، الصحيح (٢٤٦٥).

(٢) البخاري، الصحيح (٥٠٠٤).

(٣) البخاري، الصحيح (٣٩٩٦).

(٤) انظر: التفسير (٤١/١-٤٣) بتصرف.

رسول الله ﷺ: إن عبد الله يقرأ القرآن غضاً كما أنزل^(١)، قال بعض العلماء: معنى قوله "غضاً كما أنزل": أي إنه كان يقرأ الحرف الأول الذي أنزل عليه القرآن دون الحروف السبعة التي رُخص لرسول الله ﷺ في قراءته عليها بعد معارضة جبريل عليه السلام القرآن إياه في كل رمضان، وقد روى وكيع وجماعة معه عن الأعمش عن أبي ظبيان قال: قال لي عبد الله بن عباس: أي القراءتين تقرأ؟ قلت: القراءة الأولى قراءة ابن أم عبد، فقال لي: بل هي الآخرة، إن رسول الله ﷺ كان يعرض القرآن على جبريل في كل عام مرة، فلما كان العام الذي قبض فيه رسول الله ﷺ عرضه عليه مرتين، فحضر ذلك عبد الله فعلم ما نُسخ من ذلك وما بُدِّل^(٢)، وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: خذوا القرآن عن أربعة، من ابن أم عبد، - فبدأ به - ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وسالم مولى أبي حذيفة^(٣).

فهذه الأخبار تدل على أن عبد الله جمع القرآن في حياة الرسول ﷺ على خلاف ما ذكره أبو بكر الأنباري (الفاسم بن محمد) (٣٢٨هـ) من أن عبد الله لم يحفظ في حياة الرسول ﷺ إلا نيفاً وسبعين سورة، ثم تعلم الباقي بعد وفاة الرسول ﷺ، وقال: الشائع الذائع المتعالم عند أهل الرواية والنقل: أن عبد الله بن مسعود تعلم بقية القرآن بعد وفاة رسول الله ﷺ، وقد قال بعض الأئمة مات عبد الله بن مسعود قبل أن يختم القرآن، قال يزيد بن هارون: المعوذتان بمنزلة البقرة وآل عمران من زعم أنهما ليستا من القرآن فهو كافر بالله العظيم، فقيل له: فقول عبد الله بن مسعود فيهما؟ فقال: لا خلاف بين المسلمين في أن عبد الله بن مسعود مات وهو لا يحفظ القرآن كله^(٤)، وقال الأنباري في كتاب الرد "حدثنا محمد بن شهر يار، حدثنا حسين بن الأسود، حدثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر عن أبي إسحاق قال: قال عبد الله بن مسعود: قرأت من في رسول الله ﷺ اثنتين وسبعين سورة - أو ثلاثاً

(١) أخرجه من هذه الطريق الحاكم في مستدركه (٣١٧/٣) لكن جعله عن كميل بن زياد عن علي بن أبي طالب، وسياقه يدل على أنه عن عمر؛ لأن فيه منافسته لأبي بكر، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ثم وجدت له إسناداً آخر لى عمر بن الخطاب برويه أحمد في المسند (١/٢٦ و ٣٨)، والترمذي، السنن (١٦٩)، والنسائي، السنن الكبرى (٨٢٥٦)، أبو يعلى، المسند (١٩٤) و (١٩٥)، ابن خزيمة، الصحيح (١١٥٦) و (١٣٤١)، وابن حبان، الصحيح (٢٠٣٤)، وإسناده على شرط الصحيح.

(٢) النسائي، السنن الكبرى (٢٩٩٤) و (٨٢٥٨)، وإسناده صحيح.

(٣) البخاري، الصحيح (٣٧٥٨) وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح (٢٤٦٤) واللفظ له.

وسبعين سورة- وقرأت عليه من البقرة إلى قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّوِّبِينَ وَيُحِبُّ
الْمُتَطَهِّرِينَ" [البقرة: ٢٢٢]"^(١) قال أبو إسحاق: وتعلم عبد الله بقية القرآن من
مُحَمَّع بن جارية الأنصاري"^(٢).

قلت: وإسناد الحديث لا بأس به من بعض طرقه - كما اتضح في تخريجه- ويؤكد ما
أخرجه البخاري ومسلم عن شقيق بن سلمة قال: خطبنا عبد الله بن مسعود فقال: "لقد
أخذت من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة ، والله لقد علم أصحاب النبي ﷺ أني من
أعلمهم بكتاب الله، وما أنا بخيرهم، قال شقيق: فجلست في الحلقِ أسمع ما يقولون فما
سمعت رادا يقول غير ذلك"^(٣)، واللفظ للبخاري.

وقال الإمام: "قال أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ) - أيضاً -: حدثني إبراهيم بن موسى
الحوزي، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا زهير عن أبي إسحاق
قال: سألت الأسود ما كان عبد الله يصنع بسورة الأعراف؟ فقال: ما كان يعلمها حتى قدم
الكوفة"^(٤).

وقال: والحديث الذي حدثناه إبراهيم بن موسى حدثنا يوسف بن موسى حدثنا عمر
بن هارون الخراساني عن ربيعة عن عثمان بن محمد بن محمد بن كعب القرظي قال: كان

(١) أبو إسحاق هو السبيعي لا يروي عن ابن مسعود مباشرة، وإنما يروي بوساطة، وقد وجدت من طرق الحديث
أنه يروي عن أكثر من واحد عن ابن مسعود:

فمرة يرويه عن خمير بن مالك عنه، أخرجه من هذا الطريق: أحمد، المسند (٨٩/١)، وابن أبي شيبة، المصنف
(٥٠٠/١٠)، ومن طريقه الطبراني، المعجم الكبير (٨٤٣٥)، وابن أبي داود، المصاحف (١٤)، والحاكم،
المستدرک (٢٢٨/٢)، وخمير بن مالك في عداد المجاهيل، انظر: ابن حجر، تعجيل النفقة (١١٨).

ومرة يرويه عن هيرة بن برم عنه، أخرجه النسائي في المنجى (٢١٣٤/٨) وابن حبان، الصحيح (٧٠٦٤)،
والطبراني، المعجم الكبير (٨٤٣٧)، وإسناده لا بأس به، واعلم أن هذه الطرق ليس فيها قول ابن
مسعود (وقرأت عليه من البقرة...).

(٢) انظر: التفسير (٤٢/١).

(٣) البخاري، الصحيح (٥٠٠٠)، ومسلم، الصحيح (٢٤٦٢).

(٤) أبو إسحاق السبيعي هو عمرو بن عبد الله بن عبيد، ثقة مشهور، إلا أنه اختلط، ورواية زهير بن معاوية عنه
بعد الاختلاط، قال أبو زرعة: زهير بن معاوية: ثقة إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، قال أحمد بن
حنبل: إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تبال أن لا تسمعه من غيرهما إلا حديث أبي إسحاق، ابن
الكيال، الكواكب النيرات (٧٨)، فتفرد أبي إسحاق بمثل هذا الخبر فيه نظر، والله اعلم.

من ختم القرآن ورسول الله ﷺ حي، عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود^(١)، حديث ليس بصحيح عند أهل العلم وإنما هو مقصور على محمد بن كعب، فهو مقطوع لا يؤخذ به ولا يعول عليه.

قلنا: قوله عليه السلام: "خذوا القرآن عن أربعة من ابن أم عبد"^(٢)، يدل على صحته، ومما يبين ذلك أن أصحاب القراءات من أهل الحجاز والشام والعراق كل منهم عزا قراءته التي اختارها إلى رجل من الصحابة قرأها على رسول الله ﷺ، لم يستثن من جملة القرآن شيئاً، فأسند عاصم قراءته إلى علي وابن مسعود، وأسند ابن كثير قراءته إلى أبي، وكذلك أبو عمرو بن العلاء أسند قراءته إلى أبي، وأما عبد الله بن عامر فإنه أسند قراءته إلى عثمان، وهؤلاء كلهم يقولون قرأنا على رسول الله ﷺ، وأسانيد هذه القراءات متصلة ورجالها ثقات، قاله الخطابي (٣٨٨هـ)^(٣).

قلت: عند الموازنة بين ما ذكره الإمام ورجحه في حفظ ابن مسعود رضي الله عنه القرآن في حياة الرسول ﷺ وما نقله الأنباري في نفي ذلك، ترى:

أن الإمام استدل بحديثين صحيحين - حديث كميل عن عمر بن الخطاب، وحديث عبد الله بن عمرو - واتصال سند عاصم في قراءته عن علي وابن مسعود في القرآن كله.

بينما استدل الأنباري بأحاديث صح منها حديث أبي إسحاق السبيعي من بعض طرقه، وما دعمته به من حديث البخاري ومسلم عن شقيق بن سلمة في أن ابن مسعود رضي الله عنه أخذ من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة.

ولعلك تميل إلى رأي الإمام في أن ابن مسعود رضي الله عنه حفظ القرآن كله في حياة

الرسول ﷺ، فأدلته أقوى، ويمكن التوفيق بينها وبين ما استدل به الأنباري بأن نقول:

أخذ ابن مسعود رضي الله عنه القرآن بطريقتين: مباشرة من في رسول الله ﷺ، وذلك في بضع وسبعين سورة، وعرضاً على الرسول ﷺ بعد أخذ باقي السور عن بعض الصحابة رضي الله

(١) ابن عساكر، تاريخ دمشق (١٢٩/٣٣) من طريق ابن الأنباري، وعمر بن هارون قال فيه ابن مهدي وأحمد والنسائي: متروك الحديث، وقال يحيى بن معين: كذاب خبيث، وقال أبو داود: غير ثقة، وقال ابن المديني والدارقطني: ضعيف جداً، انظر: الذهبي، الميزان (٢٢٨/٣).

(٢) سبق ترجمه.

(٣) انظر: التفسير (٤٢/١-٤٣).

عنهم أجمعين - ولعل منهم مُحمَّع بن جارية الأنصاري - بدلالة قول النبي ﷺ: "خذوا القرآن عن أربعة - وذكره في أولهم -" ولولا عرضه على النبي ﷺ وتوثق النبي ﷺ من تأهله لتعليم القرآن الكريم ما قال ذلك.

مناقشة العلماء للمروي

في أن حفظه القرآن على عهد النبي ﷺ أربعة

في مناقشة الأحاديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه فيمن جمع القرآن على عهد النبي ﷺ، وعن عبد الله بن عمرو في قول النبي ﷺ: "خذوا القرآن عن أربعة".

أقوال للعلماء:

- بإضافة لما نقله الإمام عن ابن الطيب الباقلائي (٤٠٣هـ) - في أنه ثبت بالطرق المتواترة أن عدداً من الصحابة حفظوا القرآن - وذكرهم - وعليه فالمراد لم يجمع القرآن غير أربعة من في رسول الله ﷺ - وفتت على احتمالات أخرى ذكرها في كتابه الانتصار^(١):
 - أن يكون ذلك إخباراً عن تقديرهم واجتهادهم وغالب ظنهم.
 - أو أن يكون هؤلاء الذين حفظوا القرآن من جميع وجوهه وحروفه السبعة.
 - أو أن يكون المعنى: لم يجمع ما نسخ منه وأزيل رسمه بعد تلاوته مع ما ثبت رسمه وبقي فرض حفظه وتلاوته إلا تلك الجماعة.
 - أو أن يكونوا هؤلاء قد ظهر أمرهم وانتصروا لتلقينته، وبنحوه قال الزركشي (٧٩٤هـ)^(٢).
 - أو أن المراد بالجمع الكتابة، نسبة إليه ابن حجر (٨٥٢هـ)^(٣)، والسيوطي (٩١١هـ) في الإتيان^(٤)، ولم أقف عليه في الانتصار، ونسبه الزرقاني (١٣٦٧هـ) إلى بعض أهل العلم دون تسميتهم^(٥).

(١) الباقلائي: الانتصار، (١٧١) و (١٨٠-١٨١) بصرف.

(٢) قال الزركشي: المراد أن هؤلاء كانوا اشتهروا به، فقد ثبت أن غيرهم حفظه، انظر: البرهان (١/٣٢٨).

(٣) ابن حجر، فتح الباري (١٠/٥٨٩٥).

(٤) السيوطي، الإتيان (١/٢٢٤).

(٥) الزرقاني، مناهل العرفان، (١/٢٤٤).

- ويرى الشيخ غزلان (١٣٧٧هـ) "أنه يحتمل من جمعه كتابةً وحفظاً"^(١).
- وقال أبو شامة (٦٦٥هـ): يحتمل أن يكون من سواهم لم ينطق بإكماله خوفاً من المراءاة به، واحتياطاً على النيات كما يفعل الصالحون في كثير من العباداة، وأظهر هؤلاء الأربعة ذلك لأنهم آمنوا على أنفسهم، أو لرأي اقتضى ذلك عندهم"^(٢).
- ونقل الزركشي (٧٩٤هـ) عن الحافظ الذهبي (٥٧٤٨): أنهم هم الذين عرضوه على النبي ﷺ، واتصلت بنا أسانيدهم، وأما من جمعه منهم ولم يتصل بنا فكثير..."^(٣).
- وقال ابن حجر (٨٥٢هـ): "إما لأنهم كانوا أكثر ضبطاً له، وأنقن لأدائه، أو لأنهم تفرغوا لأخذه عن النبي ﷺ مشافهة، وتصدوا لأدائه من بعده"^(٤).
- وفي موضع آخر استدل برواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، قال: "افتخر الحبان الأوس والخزرج، فقال الأوس: منا أربعة: من اهتز له العرش سعد بن معاذ، ومن عدلت شهادته شهادة رجلين حريمة بن ثابت، ومن غسلته الملائكة حنظلة بن أبي عامر، ومن حمته الدبر عاصم بن ثابت، فقال الخزرج: منا أربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم، فذكرهم"^(٥)، على أن مراد أنس "لم يجمعه غيرهم" أي من الأوس بقرينة المفاخرة المذكورة، ولم يرد نفي ذلك عن المهاجرين"^(٦).
- وتابعه على هذا الشيخ أبو شهبه وقال: "وقد ظهر لي احتمال آخر وهو أن المراد إثبات ذلك للخزرج دون الأوس"^(٧)، كما تابعه شيخنا فضل عباس، وعدّ ما جاء في رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة سبب ورود حديث أنس وبموجبه يفهم مراد أنس رضي الله عنه"^(٨).

-
- (١) غزلان، البيان في مباحث علوم القرآن، (١٥٣).
 - (٢) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٤٠).
 - (٣) الزركشي، البرهان (١/٣٣٦-٣٣٧).
 - (٤) ابن حجر، فتح الباري (٧/٤٣٥١).
 - (٥) ابن عساکر، تاريخ دمشق، (١٦/٣٦٨-٣٦٩)، والميمني، مجمع الزوائد، (١٠/٤١)، والطبراني، المعجم الكبير (٣٤٨٨) ورجال الصالحين، وأبو يعلى، المسند (٢٩٥٣).
 - (٦) ابن حجر، فتح الباري (١٠/٥٨٩٤).
 - (٧) أبو شهبه، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (٢٣٩).
 - (٨) عباس، فضل، إتقان البرهان، (١/٢٠١).

قلت: لو كان الأمر كما قالوا لما قال أنس رضي الله عنه "كلهم من الأنصار" ولقال: كلهم من الخزرج.

والناظر في الروایتين عن أنس رضي الله عنه يرى أن قوله لا يفيد الحصر الحقيقي ولا يمنع أن يكون غيرهم جمع القرآن في عهد النبي ﷺ، وذلك بدلالة ذكره لأبي الدرداء في الرواية الثانية وعدم ذكره لأبي بن كعب رضي الله عنهما، ولقد نقل أبو شامة عن البيهقي (٤٥٨هـ) قوله: "الرواية الأولى - التي صرح فيها بذكر أبي بن كعب - أصح"^(١)، وقال ابن حجر (٨٥٢هـ): "جزم البيهقي بأن ذكر أبي الدرداء وهم والصواب أبي بن كعب"^(٢)، ثم قال: "وقد أشار البخاري إلى عدم الترجيح باستواء الطرفين"^(٣).

وقال الشيخ الزرقاني (١٣٦٧هـ): "لا يشكك عليك هذا الحديث - حديث أنس - لأن الحصر الذي تلمحه فيه حصر نسبي، وليس حصراً حقيقياً حتى ينفي أن يكون غير هؤلاء الأربعة قد جمعه على عهد رسول الله ﷺ ثم ذكر عدداً من الصحابة حفظوا القرآن دون ذكر روايات تدل على ذلك"^(٤)، وتابعه على هذا الشيخ أبو شهبة^(٥).

وفي توجيه حديث ابن عمرو (خذوا القرآن عن أربعة):

نقل ابن حجر عن الكرمانى (٥٠٥هـ) قوله: يحتمل أنه ﷺ أراد الإعلام بما يكون بعده، أي أن هؤلاء يبقون حتى ينفردوا بذلك، ثم قال: وتعقب بأنهم لم ينفردوا، فالذين مهروا في تجويد القرآن بعد العصر النبوي أضعاف المذكورين، وقد قُتل سالم مولى أبي حذيفة بعد وفاة النبي ﷺ في وقعة اليمامة، ومات معاذ في خلافة عمر، ومات أبي وابسن مسعود في خلافة عثمان، وقد تأخر زيد بن ثابت وانتهت إليه الرياسة في القراءة، وعاش زمناً طويلاً، فالظاهر أنه أمر بالأخذ عنهم في الوقت الذي صدر فيه ذلك القول، ولا يلزم من ذلك أن لا يكون أحد في ذلك الوقت شاركهم في حفظ القرآن، بل كان الذين

(١) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٣٧).

(٢) ابن حجر، فتح الباري (١٠/٥٨٩٦).

(٣) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(٤) الزرقاني، مناهل العرفان (١/٢٤٣).

(٥) أبو شهبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (٢٣٩).

يحفظون مثل الذي حفظوه وأزيد منهم، جماعة من الصحابة، وقد تقدم في غزوة بدر معونة أن الذين قُتلوا بما من الصحابة كان يُقال لهم القراء، وكانوا سبعين رجلاً^(١).

وفي موضع آخر، قال ابن حجر (٨٥٢هـ): "وليس في هذا - يعني حديث أنس - ما يعارض حديث عبد الله بن عمرو "استقرئوا القرآن من أربعة"، فذكر اثنين من الأربعة ولم يذكر اثنين، لأنه إما أن يُقال لا يلزم من الأمر بأخذ القراءة عنهم أن يكونوا كلهم استظهروه جميعه، وإما أن لا يؤخذ بمفهوم حديث أنس لأنه لا يلزم من قوله "جمعه أربعة" أن لا يكون جمعه غيرهم، فلعله أراد أنه لم يقع جمعه لأربعة من قبيلة واحدة إلا لهذه القبيلة وهي الأنصار"^(٢).

تعليل عدم شهرة غير الأربعة في حفظ القرآن الكريم

أجاد الباقلاني (٤٠٣هـ) رحمه الله في تعليل عدم شهرة غير المذكورين في حفظ القرآن الكريم من الصحابة في الأحاديث الصحيحة، فبعد أن ذكر جملة من الروايات فيمن حفظ القرآن قال: "لم يكن لقول من قال: إنه لم يجمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ إلا أربعة نفر معني، ومثل روايته التي تتعلق بها في ذلك يقتضي أن يكون قد حفظه نحو عشرين رجلاً، وإذا كان ذلك كذلك زال التعلق علينا بما ذكروه، فإن القول بأن فلاناً جمع القرآن كله على عهد رسول الله ﷺ دون غيره قول يتعذر العلم بالوصول إلى حقيقته لأنه لا يمكن علم ذلك مع قيام رسول الله ﷺ بينهم، واتصال نزول الوحي عليه، والعلم بتجويز قرآن ينزل عليه في كل يوم وليلة إلى يوم يموت ﷺ، مع العلم أيضاً بأنه لا يمكن أن يُقال في كل سورة نزلت على رسول الله ﷺ إنما قد كملت لجواز أن ينزل بعد ذلك ما يضم إليها ويكتب معها، على ما كان يأمرهم به الرسول ﷺ، وإذا كان ذلك مما اتفق عليه تعذر العلم بأن فلاناً قد حفظ جميع القرآن على عهد رسول الله ﷺ لأن ذلك لا يتحقق ويتيقن إلا بعد وفاة رسول الله ﷺ، وانقطاع الوحي.

(١) ابن حجر، فتح الباري (١٠/٥٨٩).

(٢) المرجع السابق، (٨/٤٣٨٨).

وإذا كان ذلك كذلك لم يستحيز كثير من الصحابة أن يخبر عن نفسه أنه قد حفظ جميع كتاب الله... وإذا وجب ذلك لم يستفيض بينهم عدد حفاظ جميع ما نزل، ولم يكن لهم إلى ذلك سبيل ولا طريق، ولم ينكر لأجل هذا أن يكون حفظ القرآن على عهد رسول الله ﷺ جماعة لم يخبروا بذلك عن أنفسهم ولا يخبر به عنهم غيرهم، لأن ذلك أمر لا ينتشر ولا يستفيض ويتقرر علمه إلا بعد موت النبي ﷺ وانقطاع الوحي...^(١).

امتناع حصر حفاظ القرآن الكريم من الصحابة

ونقل أبو شامة (٦٦٥هـ) عن المازري (محمد بن علي) (٥٣٦هـ) قوله: "وكيف يعرف النقلة أنه لم يكمله سوى أربعة، وكيف تتصور الإحاطة بهذا، وأصحاب رسول الله ﷺ متفرقون في البلاد؟ وهذا لا يتصور حتى يلقي الناقل كل رجل منهم فيخبره عن نفسه أنه لم يكمل القرآن، وهذا بعيد تصوره في العادة"^(٢).

وتابعه على هذا الشيخ أبو شهبه، فقال: "إذ لا يتم الحصر الحقيقي إلا إذا كان أنس لقي كل الصحابة وسألهم واحداً واحداً حتى يتم له الاستقراء، وهذا أمر مستبعد في العادة"^(٣).

والغريب أن ابن عاشور (١٣٩٣هـ) حصر من حفظ القرآن في عهد النبي ﷺ من الصحابة دون ذكر دليل، فقال: وقد جمع من الصحابة القرآن كله في حياة رسول الله ﷺ زيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وأبو زيد وأبي بن كعب وأبو الدرداء وعبد الله بن عمر وعبادة بن الصامت وأبو أيوب وسعد بن عبيد ومجمع بن جارية وأبو موسى الأشعري، وحفظ كثير من الصحابة أكثر القرآن على تفاوت بينهم"^(٤)، ولكنك ترى أن عدم الحصر هو الأولى لما قاله المازري والباقلاني.

(١) الباقلاني، الانتصار (١٧٥-١٧٦) تصرف.

(٢) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٤٠).

(٣) أبو شهبه، المدخل لدراسة القرآن الكريم (٢٣٩).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٩٢/١).

ليس من شرط كون القرآن متواتراً أن يحفظ الكلُّ الكلَّ.

قال المازري (٥٣٦هـ) فيما نقله عنه أبو شامة (٦٦٥هـ): "وإن لم يكمل القرآن سوى أربعة، فقد حفظ جميع أجزائه متون لا يحصون، وما من شرط كونه متواتراً أن يحفظ الكلُّ الكلَّ، بل الشيء الكثير إذا روى كل جزء منه خلق كثير علم ضرورة وحصل متواتراً"^(١).

وأردد مع أستاذنا إبراهيم خليفة قوله: فمماذا يمكن أن يكون أهم من القرآن لديهم حتى يذهلوا عن نقله وحفظه، والدواعي متوفرة على نقله جملة وتفصيلاً"^(٢).

(١) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٤٠).

(٢) خليفة، إبراهيم، الإحسان في علوم القرآن، (٣٧٥) بتصرف.

المبحث الثاني: جمع القرآن في السطور:

أولاً: جمع أبي بكر المصحف:-

قال الإمام: "كان القرآن في مدة النبي ﷺ متفرقاً في صدور الرجال، وقد كتب الناس منه في صحف وفي جريد وفي لخاف وظُرَّر وفي خُزَف وغير ذلك -قال الأصمعي: اللخاف: حجارة بيض رِفاق واحداً لَخْفَة، والظُرَّر: حجر له حدّ كحد السكين، والجمع ظِرَار، مثل رُطْب، ورِطَاب، ورُبع ورباع، وظِرَّان أيضاً مثل صُرْد وصردان- فلما استحر القتل بالقراء يوم اليمامة في زمن الصديق رضي الله عنه، وقُتل منهم في ذلك اليوم فيما قيل سبعمائة، أشار عمر بن الخطاب على أبي بكر الصديق رضي الله عنهما بجمع القرآن مخافة أن يموت أشياخ القراء، كأبي وابن مسعود وزيد، فندبا زيد بن ثابت إلى ذلك، فجمعه غير مرتب السور، بعد تعب شديد رضي الله عنه.

روى البخاري عن زيد بن ثابت قال: "أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة وعنده عمر فقال أبو بكر: إن عمر أتاني فقال إن القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في المواطن، فيذهب كثير من القرآن إلا أن تجمعوه، وإني لأرى أن تجمع القرآن، قال أبو بكر: فقلت لعمر كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال: هو والله خير، فلم يزل يراجعني حتى شرح الله لذلك صدري، ورأيتُ الذي رأى عمر، قال زيد: وعنده عمر جالس لا يتكلم، فقال لي أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن فاجمعه، فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن فقلت: كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: هو والله خير، فلم أزل أراجع حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر، فقمت فتتبع القرآن أجمعه من الرقاع والأكتاف والعُسْب وصدور الرجال، حتى وجدت من سورة "التوبة" آيتين مع خزيمة الأنصاري لم أحدهما مع غيره "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ" إلى آخرها، فكانت الصحف التي جمع فيها القرآن مع أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حتى توفاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر، وقال الليث عبدالرحمن بن خالد عن ابن شهاب وقال: "مع أبي خزيمة"، وقال موسى عن

إبراهيم: حدثنا ابن شهاب "مع أبي خزيمة"، وتابعه يعقوب بن إبراهيم عن أبيه، وقال أبو ثابت: حدثنا إبراهيم وقال: "مع خزيمة أو أبي خزيمة" (١)... (٢)

ثانياً: نسخ عثمان المصاحف:-

قلت: أخرج البخاري بسنده عن أنس بن مالك "أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يُغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفرغ حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف ردة عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يُحرق" (٣).

وجه جمع عثمان الناس على مصحفه:

قال الإمام: " فإن قيل: فما وجه جمع عثمان الناس على مصحفه، وقد سبقه أبو بكر إلى ذلك وفرغ منه؟

قيل له: إن عثمان رضي الله عنه لم يقصد بما صنع جمع الناس على تأليف المصحف، ألا ترى كيف أرسل إلى حفصة: أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك، وإنما فعل ذلك عثمان لأن الناس اختلفوا في القراءات بسبب تفرق الصحابة في البلدان واشتد الأمر في ذلك، وعظم اختلافهم وتشبههم، ووقع بين أهل الشام والعراق ما ذكره حذيفة رضي الله عنه، وذلك أنهم اجتمعوا في غزوة أرمينية فقرأت كل طائفة بما روي لها، فاختلفوا وتنازعوا، وأظهر بعضهم إكفار بعض البراءة منه وتلاعنوا، فأشفق حذيفة مما رأى

(١) البخاري، الصحيح (٤٦٧٩) و (٤٩٨٦) وفيها (مع أبي خزيمة).

(٢) انظر: التفسير (٣٧/١).

(٣) البخاري، الصحيح، (٤٩٨٧)، والترمذي، السنن، (٣١١٣).

منهم، فلما قدم حذيفة المدينة فيما ذكره البخاري والترمذي دخل إلى عثمان قبل أن يدخل بيته، فقال: أدرك هذه الأمة قبل أن تهلك! قال: فيماذا؟ قال: في كتاب الله، إني حضرت هذه الغزوة وجمعت ناساً من العراق والشام والحجاز، فوصف له ما تقدم وقال: إني أخشى عليهم أن يختلفوا في كتابهم كما اختلف اليهود والنصارى^(١).

وأكد الإمام علي أن سبب نسخ المصاحف في زمن عثمان اختلاف الناس في القراءة، فقصد جمعهم على الثابت عن النبي ﷺ بما أخرجه البيهقي وغيره، حيث قال: "وقد روى سويد عن غفلة عن علي بن أبي طالب أن عثمان قال: ما ترون في المصاحف؟ فإن الناس قد اختلفوا في القراءة حتى إن الرجل ليقول: قراءتي خير من قراءتك، وقراءتي أفضل من قراءتك، وهذا شبهه بالكفر، قلنا: ما الرأي عندك يا أمير المؤمنين؟ قال: الرأي عندي أن يجتمع الناس على قراءة، فإنكم إذا اختلفتم اليوم كان من بعدكم أشد اختلافاً، قلنا: الرأي رأيك يا أمير المؤمنين، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها، فأرسلت بها إليه، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاصي وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإتما نزل بلسانهم، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سوى ذلك من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق"^(٢).

وكان هذا من عثمان رضي الله عنه بعد أن جمع المهاجرين والأنصار وجملة أهل الإسلام وشاورهم في ذلك، فاتفقوا على جمعه بما صح وثبت في القراءات المشهورة عن النبي ﷺ وإطراح ما سواها، واستصوبوا رأيه، وكان رأياً سديداً موقفاً، رحمة الله عليه وعليهم أجمعين"^(٣).

(١) انظر: التفسير (٣٨/١)، وعلق الإمام علي المروي عن حذيفة بقوله: وهذا أدل دليل على بطلان من قال: إن المراد بالأحرف السبعة قراءات القراءة السبعة لأن الحق لا يختلف فيه، (انظر: التفسير: (٣٨/١)).

(٢) رواه بهذا السياق: البيهقي، السنن الكبرى، (٤٢/٢)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٥/٣٩)، وعزاه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٨/٩) إلى ابن أبي داود في المصاحف، وقال: إسناده صحيح، وروى البخاري منه في الصحيح (٤٩٨٧) من قوله: فأرسل عثمان إلى حفصة.

(٣) انظر: التفسير (٣٨/١-٣٩).

قلت: ما يراه الإمام يراه عامة العلماء، في أن الباعث على نسخ المصاحف في عهد عثمان رضي الله عنه الانتهاء من الاختلاف في قراءة القرآن.

وكان الإمام متابِعاً تماماً لما قرره الباقلاني (٤٠٣هـ) من قبل في الباعث، والذي قال فيه: "لم يقصد عثمان قصد أبي بكر في جمع القرآن بين لوحين، وإنما قصد جمعهم على القراءات الثابتة المعروضة على الرسول، وإلغاء ما لم يجر مجرى ذلك"^(١).

وبينما لم يبين الإمام فيما كان فيه الاختلاف وحقيقته، بين ذلك الباقلاني فقال: "وإنما اختلفوا في قراءات ووجوه آخر لم تثبت عن الرسول عليه السلام ولم تقم بها حجة، وكانت تجيء عنه مجيء الآحاد وما لا يُعلم ثبوته وصحته"^(٢)، وقال: "وإنه يجب أن يجعل الأمر في كل خلاف روي عنهم في المصاحف، خرجوا فيه إلى المنافرة والإنكار والمنع من القراءة بما اختلفوا فيه، على أن ذلك الاختلاف ليس من هذه الأحرف السبعة والقراءات التي أحل الله سبحانه جميعها في شيء، وإنما هو مما لم يصح وتقوم الحجة بأنه قرآن منزل، أو فيما كان نزل ونسخ أو فيما أثبت من تأويل مع تنزيل على وجه التذكرة، أو مما أسقطت كتابته أو حُذِفَ -أي من أحد القراء- وهو قرآن ثابت قد أمر الله سبحانه به وألزم إثباته وقراءته، ونحو هذا مما يجب إنكاره ومنعه والمنافرة فيه"^(٣)، ويرى غيره من العلماء أنه مما كان فيه الاختلاف قراءة القرآن على الأحرف السبعة كما سيأتي.

هل اشتملت المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة؟

وفي بيان الكيفية التي اتفق عليها عثمان والصحابة عليهم الرضوان في الخروج من هذا الاختلاف، اكتفى الإمام بقوله: "فاتفقوا على جمعه بما صح وثبت في القراءات المشهورة عن النبي ﷺ وإطراح ما سواها"^(٤).

(١) الباقلاني، الانتصار، (٦٥).

(٢) المرجع السابق، (٣٥١).

(٣) المرجع السابق (٣٦٦) وفي موضع آخر قال في مقصد عثمان من نسخ المصاحف: "أخذهم بمصحف لا تقدم فيه ولا تأخير ولا تأويل أثبت مع تنزيل ولا منسوخ تلاوته كتب مع مثبت رسمه ومفروض قراءته وحفظه، خشية دخول الفساد والشبهة، (ص ٦٥).

(٤) انظر: التفسير (٣٩/١).

بينما اختلف العلماء في ذلك:

• فمنهم من يرى بأن عثمان رضي الله عنه والصحابة أبقوا على الأحرف السبعة، وما كان للأمة أن تتفق على منع قراءة ما أنزل الله وأقرأه الرسول ﷺ، وأن الاختلاف بين القراء الذي حكاه حذيفة وغيره إنما هو فيما لم يثبت عن النبي ﷺ تواتراً، أو المنسوخ أو المدرج من التأويل ونحوه مما سبق نقله.

وومن ذهب إلى هذا من السابقين الباقلاني (٤٠٣هـ) حيث قال: "ولا يجوز لعثمان ولا لغيره منع القراءة بشيء من هذه الأحرف وحظره وتخطئة القارئ به وتأنيمه بعد توقيف الرسول ﷺ على صواب القارئ بكل شيء منها، لأنه لا يسوغ لأحد أن يُحرّم ويحظر ما أحله الله جل وعز، ويُخطئ من حَكَمَ الله بصوابه، وحكم الرسول ﷺ بأنه محسن في قراءته، وأنه لا يجوز أبداً أن تتفق الأمة على حظر ما أحله الله تعالى وتخطئة من أخبر الله بصوابه، لأن ذلك إجماع على خطأ وهو ممتنع على الأمة"^(١).

ونسب السيوطي (٩١١هـ) هذا إلى جماعات من العلماء فقال: "اختلف هل المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الأحرف السبعة؟ فذهب جماعات من الفقهاء والقراء والمتكلمين إلى ذلك، وبنوا عليه أنه لا يجوز على الأمة أن تهمل نقل شيء منها، وقد أجمع الصحابة على نقل المصاحف العثمانية من الصحف التي كتبها أبو بكر، وأجمعوا على ترك ما سوى ذلك"^(٢).

وذهب إلى هذا من المحدثين الشيخ الزرقاني (١٣٦٧هـ) فقال: "وإنما كتبوا مصاحف متعددة، لأن عثمان رضي الله عنه قصد إرسال ما وقع الإجماع عليه إلى أقطار المسلمين، وهي الأخرى متعددة، وكتبوها متفاوتة في إثبات وحذف وبدل وغيرها، لأنه رضي الله عنه قصد اشتغالها على الأحرف السبعة، وجعلوها خالية من النقط والشكل، تحقيقاً لهذا الاحتمال أيضاً"^(٣).

(١) الباقلاني، الانتصار، (٣٦٤-٣٦٥).

(٢) السيوطي، الإتقان، (١٥٧/١).

(٣) الزرقاني، مناهل العرفان، (٢٥٨/١).

بينما يرى د. صبحي الصالح أن القرآن كتب بلغة قريش عند حدوث الخلاف بين القرشيين الثلاثة وزيد، وأن هذا لا يناهي كتابة القرآن بطريقة تجمع الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن^(١)، ووافقه تماماً على هذا أ.د. عدنان زررور^(٢).

• ومنهم من يرى أنه بقي من الأحرف السبعة ما يحتمله الرسم، وأن عثمان والصحابة عليهم الرضوان فضوا الاختلاف في القراءة باعتماد ما استقر في العرصة الأخيرة. ومن ذهب إلى هذا أبو شامة (٦٦٥هـ) حيث قال: "وعثمان قصد أن يقتصر الناس على تلاوة القرآن على اللفظ الذي كتب بأمر النبي ﷺ، ولا يتعدوه إلى غيره من القراءات التي كانت مباحة لهم، المنافية لخط المصحف من الزيادة والنقصان وإبدال الألفاظ"^(٣)، واعلم أنه يرى أن من القرآن ما أذن بقراءته وكتابته ومنه من أذن بقراءته فقط، حيث قال: "وأما ما لم يرسم فهو مما كان جوز به القراءة، وأذن فيه، ولما أنزل ما لم يكن بذلك اللفظ، خُبر بين تلك الألفاظ توسعة على الناس وتسهيلاً عليهم، فلما أفضى ذلك إلى ما نقل من الاختلاف والتكثير اختار الصحابة رضي الله عنهم الاختصار على اللفظ المنزل المأذون في كتابته وترك الباقي..."^(٤)، وقال: "ثم إن الصحابة رضي الله عنهم خافوا من كثرة الاختلاف، وألهموا وفهموا أن تلك الرخصة - يعني القراءة بالأحرف السبعة - قد استغني عنها بكثرة الحفظ للقرآن، ومن نشأ على حفظه صغيراً، وصار الأصل ما استقرت عليه القراءة في السنة التي توفي فيها رسول الله ﷺ بعد ما عارضه به جبريل عليه السلام في تلك السنة مرتين، ثم اجتمعت الصحابة على إثباته بين الدفتين، وبقي من الأحرف السبعة التي كان أبيض قراءة القرآن عليها ما لا يخالف المرسوم، وهو ما يتعلق بتلك الألفاظ من الحركات والسكنات والتشديد والتخفيف وإبدال حرف بحرف يوافق في الرسم، ونحو ذلك، وما لا

(١) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، انظر: (٨٠).

(٢) زررور، عدنان، علوم القرآن مدخل إلى تفسير القرآن وبيان إعجازة، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٩٩١م، انظر: (٩٤-٩٥).

(٣) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٧١).

(٤) المرجع السابق، (١٣٩).

يحتمله المرسوم الواحد فرَّق في المصاحف، فكتب بعضها على رسم قراءة، وبعضها على رسم قراءة أخرى، وأمثلة ذلك معروفة عن العلماء بالقراءات^(١).

ونسب السيوطي هذا أيضاً^(٢) إلى جماهير العلماء، فقال: "وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف وأئمة المسلمين إلى أنها مشتعلة على ما يحتمل رسمها من الأحرف السبعة فقط، جامعة للعرضة الأخيرة التي عرضها النبي ﷺ على جبريل، متضمنة لها، لم تترك حرفاً منها"^(٣).

• ومنهم من يرى أن السبب الرئيسي للاختلاف في القراءة الذي حكاه حذيفة رضي الله عنه وغيره، القراءة بالأحرف السبعة، فما كان من عثمان والصحابة عليهم الرضوان إلا أن اعتمدوا حرفاً واحداً ثبت في المصاحف المنسوخة، ويُقرأ به.

ومن ذهب إلى هذا المخاسبي (الحارث بن أسد) (٢٤٣هـ)، حيث قال في حديثه عن صحف أبي بكر: "لم تُفارق الصديق في حياته، ولا عُمر أيامه، ثم كانت عند حفصة لا تُمكن منها، ولما احتيج إلى جمع الناس على قراءة واحدة، وقع الاختيار عليها في أيام عثمان، فأخذ ذلك الإمام - المصحف - ونُسخ في المصاحف التي بعث بها إلى الكوفة، وكان الناس متروكين على قراءة ما يحفظون من قراءتهم المختلفة حتى خيف الفساد فجمعوا على القراءة التي نحن عليها.."^(٤).

- وهذا ما تبناه شيخ المفسرين الطبري (٣١٠هـ) حيث قال: "فحملهم رحمة الله عليه إذ رأى ذلك - الاختلاف في القراءة - ظاهراً بينهم في عصره، وبجدائة عهدهم بنزول القرآن، وفراق رسول الله ﷺ إياهم، بما أمن عليهم معه عظيم البلاء في الدين، من تلاوة القرآن على حرف واحد، وجمعهم على مصحف واحد وحرف واحد، وحرَّق ماعدا المصحف الذي جمعهم عليه، وعزم على كل من كان عنده مصحف يخالف المصحف الذي جمعهم عليه أن يحرقه، فاستوثقت له الأمة على ذلك بالطاعة، ورأت أن فيما فعل من ذلك الرشد والهداية، فتركت القراءة بالأحرف الستة التي عزم عليها

(١) المرجع السابق (٨٩-٩٠).

(٢) لاحظ أنه نسب القول السابق أيضاً إلى جماعات من الفقهاء والقراء والمتكلمين.

(٣) السيوطي، الإقتان (١٥٧/١).

(٤) نقله عنه الزركشي، انظر: البرهان (٣٣٣/١).

إمامها في تركها، طاعة منها له، ونظراً منها لأنفسها ولمن بعدها من سائر أهل ملتها، حتى درست من الأمة معرفتها، وتعفت آثارها، فلا سبيل لأحد اليوم إلى القراءة بما لدثورها وعُفُو آثارها وتتابع المسلمين على رفض القراءة بها، من غير جحود منها صحتها وصحة شيء منها.. فإن قال بعض من ضعفت معرفته: كيف جاز لهم ترك قراءة أقرأهموها رسول الله ﷺ وأمرهم بها؟ قيل: إن أمره إياهم بذلك لم يكن أمر إيجاب وفرض، وإنما كان أمر إباحة ورخصة، لأن القراءة بها لو كانت فرضاً عليهم لوجب أن يكون العلم بكل حرف من تلك الأحرف السبعة عند من يقوم بنقله الحجة ويقطع خبره العذر، ويزيل الشك من قراءة الأمة، وفي تركهم نقل ذلك كذلك، أوضح دليل على أنهم كانوا في القراءة بها مخيرين...^(١).

- وقال أبو بكر بن العربي (٥٤٣هـ) فيما نقله عنه أبو شامة (٦٦٥هـ): سقط جميع اللغات والقراءات إلا ما ثبت في المصحف بإجماع من الصحابة، وما أذن فيه قبل ذلك - يعني من الأحرف - ارتفع وذهب والله أعلم^(٢)، ولا أدري هل يعني بقوله (ارتفع وذهب) نسخ؟

- وعد هذا ابن التين المالكي (عبد الواحد بن عمر) (٦١١هـ) - من شراح صحيح البخاري - فرقاً بين الجمع البكري والعثماني، حيث قال: "الفرق بين جمع أبي بكر وبين جمع عثمان أن جمع أبي بكر كان لخشية أن يذهب من القرآن شيء بذهاب حملته، لأنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد فجمعه في صحائف مرتباً لآيات سورة على ما وقفهم عليه النبي ﷺ، وجمع عثمان كان لما كثر الاختلاف في وجوه القرآن حين قرؤوه بلغاقتهم على اتساع اللغات، فأدى ذلك ببعضهم إلى تخطئة بعض، فحشي من تفاقم الأمر في ذلك، فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد مرتباً لسوره، واقتصر من سائر اللغات على لغة قريش محتجاً بأنه نزل بلغتهم، وإن كان قد وسع في قراءته بلغة غيرهم رفعاً للحرج والمشقة في ابتداء الأمر، فرأى أن الحاجة إلى ذلك انتهت فاقتصر على لغة واحدة، وكانت لغة قريش أرجح اللغات"^(٣).

(١) الطوري، جامع البيان (٣٤/١).

(٢) أبو شامة، المرشد الوجيز (٩٠).

(٣) نقله عنه ابن حجر، انظر: فتح الباري، (٥٨٥٨/١٠).

- وهذا ما قرره القمي النيسابوري (الحسن بن محمد) (٧٢٨هـ) صاحب الغرائب^(١).
- ويبدو أن السيوطي (٩١١هـ) يميل إلى هذا بدلالة مناقشته للقائلين باشتغال مصحف عثمان على الأحرف السبعة والاستشهاد بقول الطبري^(٢).
- وقال الألوسي (١٢٧٠هـ) خاتمة المحققين: "وهذا الذي ذكرناه من فعل عثمان هو ما ذكره غير واحد من المحققين، حتى صرحوا بأن عثمان لم يصنع شيئاً فيما جمعه أبو بكر من زيادة أو نقصان أو تغيير ترتيب سوى أنه جمع الناس على القراءة بلغة قريش محتجاً بأن القرآن نزل بلغتهم"^(٣).
- وتبنى هذا من المحدثين: الشيخ غزلان (١٣٧٧هـ) حيث قال: "إلا أن عثمان لما رأى أن الاختلاف وقع بسببها - يعني الأحرف السبعة - مع أنها لم تنزل ليقرأ بها على جهة الإلزام بل على جهة التخيير، رأى أن يجمع الناس على مصحف واحد بحجة دفع الفتنة لا بحجة ما ليس في هذا المصحف قد نسخ - يعني في العرصة الأخيرة - ووافقه الصحابة على ذلك، لأن ترك بقية الأحرف مع كونه يذهب بالفتنة، فإنه لا يترتب عليه ذهاب شيء من المعاني القرآنية، إذ أنها اختلافات في ألفاظ في بعض المواضع تؤدي كلها معنى واحداً فالإقتصار على واحد منها لا ضرر فيه..."^(٤).
- وعدّ الشيخ أبو شهبه: "مما تميز به الجمع في عهد عثمان: الإقتصار على حرف واحد وهو حرف قريش"^(٥).
- وقال شيخنا فضل عباس في الموازنة بين العهود الثلاثة: عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعثمان: "حَمَلَ الناس في كتابة القرآن الكريم وقراءته على حرف واحد، مختص في عهد عثمان"^(٦).

(١) القمي، الحسن بن محمد النيسابوري، غرائب القرآن ورجائب الفرقان ، (٢٨/١).

(٢) السيوطي، الإتقان، انظر: (١٥٧/١-١٥٨).

(٣) الألوسي، روح المعاني ، (٢٤/١).

(٤) غزلان، مباحث في علوم القرآن ، (١٩٤).

(٥) أبو شهبه، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (٢٥١).

(٦) عباس، فضل، إتقان الرهمان (٢٣٤/١).

ترجيح الباحث:

وأرجح ما ذهب إليه الحارث المحاسبي (٢٤٣هـ) والطبري (٣١٠هـ) ومن بعدهم في أن عثمان والصحابة عليهم الرضوان اتفقوا على القراءة بحرف واحد وأثبتوا رسمه في المصاحف، وأضيف بأنه لم يبق من الأحرف الأخرى إلا يعتمله الرسم دون قصد إليها، مع اعتبار ما رجحناه في معناها.

ولو كانوا أثبتوا الأحرف السبعة كما هي لما كان دور اللجنة التي كلفها عثمان رضي الله عنه إلا نسخ مصاحف طبق الأصل عن مصحف أبي بكر، ولكن الروايات تظهر خلاف ذلك.

- فرواية البخاري عن زيد بن ثابت، قال فيها لما نسخنا الصحف - يعني صحف أبي بكر- في المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب^(١).

- ورواية البخاري عن أنس بن مالك: "وقال عثمان للرهط القريشيين الثلاثة إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم.."^(٢)، بل تدل أيضاً على أن المعتمد حرف قريش.

- ورواية البيهقي عن سويد بن غفلة، عن علي رضي الله عنه قال: "... قلنا ما الرأي عندك يا أمير المؤمنين؟ قال: الرأي عندي أن يجتمع الناس على قراءة، فإنكم إذا اختلفتم اليوم كان من بعدكم أشد اختلافاً، قلنا الرأي رأيك يا أمير المؤمنين"^(٣)، وقال ابن حجر: إسناده صحيح.

وأقول: لا يتصور أن يكون الاختلاف في القراءة ما قاله الباقلاني وغيره، في منسوخ أو تأويل مدرج مع التنزيل أو ما لم يثبت تواتره أو نحوه، لأن للقرآن - كلام الله - وقفاً في النفوس ومكانة، تجعل الصحابة والتابعين في حرص شديد وعناية به تعليماً وتعليماً، كيف هذا وقد اعتنوا بحديث النبي ﷺ وحذروا من الخطأ فيه أو الزيادة عليه تبعاً للوعيد، فكيف الحال بالقرآن كلام الله.

(١) سبق تخريج الحديث.

(٢) سبق تخريج الحديث.

(٣) سبق تخريج الحديث.

وعليه فالأظهر أن سبب الاختلاف الترخص بالقراءة بالأحرف السبعة، والخروج منه بالاجتماع على حرف واحد، وذلكم مذهب المحققين من العلماء كما اتضح آنفاً.
ولعله مما سوغ لعثمان والصحابة عليهم الرضوان إثبات حرف قريش دون غيره في المصاحف:

- نزول القرآن الكريم به في مكة، فالأحرف السبعة لم تكن إلا في المدينة، بدلالة حديث مسلم عن أبي بن كعب: أن النبي ﷺ كان عند أضاة بني غفار - غدِير في المدينة^(١) - فأتاه جبريل عليه السلام فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمثك القرآن على حرف ... الحديث^(٢).
- قراءة النبي به في الصلاة دون غيره، بدلالة قصة عمر وهشام بن حكيم رضي الله عنهما في قراءة سورة الفرقان التي أخرجها البخاري وغيره^(٣).

ووجه الاستدلال: أن عمر رضي الله عنه لم يكن يعلم نزول القرآن على سبعة أحرف إلا بعد هذه الحادثة، مع أنها متأخرة في العهد المدني، فهشام من مسلمة الفتح.
الفرق بين جمع أبي بكر المصحف ونسخ عثمان المصاحف:

والعلماء الذين يرون أن عثمان اقتصر على حرف واحد من الأحرف السبعة في نسخ المصاحف، عدوا هذا فرقا بين الجمع البكري والعثماني.
بينما يرى بعض العلماء فرقا آخر، وذلك أن أبا بكر لما جمع القرآن كتب كل سورة على حدة دون ترتيب بينها.
فنقل أبو شامة^(٤) (٦٦٥هـ) والزرکشي^(٥) (٧٩٤هـ) عن الحاكم (٤٠٥هـ) قوله: "الجمع الثالث وهو ترتيب السور كان في خلافة أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنهم أجمعين".

(١) قال ابن حجر: مستنقع ماء كالغدِير، وهو موضع بالمدينة النبوية ينسب إلى بني غفار لأنهم نزلوا عنده، فتح الباري (٥٨٦٦/١٠).

(٢) سبق تخريج الحديث.

(٣) سبق تخريج الحديث.

(٤) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٤٥).

(٥) الزرکشي، البرهان، (٣٣٢/١).

وفرق ابن حجر (٨٥٢هـ) بين الجمعين بدلالة قول عثمان "أن أرسلني إلينا بالصحف" من حديث البخاري^(١)، فقال: "الصحف: الأوراق المجردة التي جمع فيها القرآن على عهد أبي بكر، وكانت سوراً مفردة كل سورة مرتبة بآياتها على حدة، لكن لم يرتب بعضها إثر بعض فلما نسخت ورتب بعضها إثر بعض صارت مصحفاً"^(٢)، يعني في عهد عثمان.

ولكن يُذكر أن تسمية المجموع من القرآن مصحفاً كان في زمن أبي بكر، فقد أخرج ابن أشتة (محمد بن عبد الله، ٣٦٠هـ)، في كتاب المصاحف فيما نقله عنه السيوطي - من طريق موسى بن عقية عن ابن شهاب قال: لما جمعوا القرآن فكتبوه في الورق، قال أبو بكر التمسوا له اسماً، فقال بعضهم: السفر، وقال بعضهم: المصحف، فإن الحبشة يسمونه المصحف.."^(٣)، والرواية مرسلة، فابن شهاب لم يدرك هذه الحادثة.

وعدّ الشيخ الزرقاني (١٣٦٧هـ) ترتيب السور، من مزايا المصاحف العثمانية^(٤)، وقال به أيضاً الشيخ غزلان (١٣٧٧هـ)^(٥).

هل اشتمل مصحف أبي بكر على الأحرف السبعة؟

وجهور العلماء على أن مصحف أبي بكر مشتمل على الأحرف السبعة، كما اتضح في أقوال من ذكرنا من العلماء، إلا أني وقفت على قول للشيخ غزلان (١٣٧٧هـ) فارق فيه جمهور العلماء، فهو يرى أن القرآن كتب على حرف قريش فقط في زمن النبي ﷺ، وجمع عليه في عهد أبي بكر وعثمان، حيث قال: ثبت في الروايات الصحيحة أن أبا بكر قال لزيد تتبع القرآن فاجعه، وأن زيدا قال: تتبع القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال، وثبت أن الصحف التي كتبها زيد كانت أخيراً عند حفصة، إلى أن بعث إليها عثمان يقول لها أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، وأن عثمان أمر زيدا ومن معه بنسخها... فهذا كله يدل على أن ما كتب في المصاحف العثمانية هو بعينه ما كان في صحف أبي بكر، وما كان في الرقاع النبوية، حيث أن صحف أبي بكر نسخت من هذه الرقاع، ونسخت المصاحف العثمانية من

(١) سبق تفريغ الحديث.

(٢) ابن حجر، فتح الباري (١٠/٥٨٥٤).

(٣) السيوطي، الإتقان، (١/١٦٤)، وحكاه من قبل الزركشي عن المظفر في تاريخه، انظر: الرهان (١/٣٧٧).

(٤) انظر قوله: مناهل العرفان (١/٢٦٠-٢٦١).

(٥) انظر قوله: البيان في مباحث علوم القرآن، (٢١٢).

صحف أبي بكر، ومعلوم أن نسخ الشيء نقله كما هو بدون تصرف فيه فيكون المنسوخ صورة تمام المطابقة للمنسوخ منه"^(١)، ويرى أن الصحابة من شاء منهم أن يكتب مصحفه الخاص على حرف من الأحرف السبعة كنه على الذي يختاره، ولو أن النبي ﷺ كنه على الأحرف السبعة، فإما أن يكتبها في نسخة واحدة فيلزم من ذلك توهم القارئ أنها أنزلت ليقرأ بها دفعة واحدة، ويترتب على وجودها كذلك تشويش القارئ إذا أراد أن يتخير أحدها، وإما أن يكتبها في نسخ متعددة، ويلزم من ذلك الحرج والمشقة، فكان المتيسر كتابته على حرف واحد"^(٢).

قلت: لا يُسلم له بهذا، فقد تبين فيما سبق أن اللحنة التي كلفها عثمان بجمع القرآن لم يكن دورها نسخ مصاحف طبق الأصل بدلالة قول زيد: "فقدت آية من سورة الأحزاب" وبدلالة قول عثمان: "إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش"، مما يعني أنه كان في عهد أبي بكر قد جمع على لسان قريش وغيرها.

هذا واعلم أن بعض العلماء عدّ كتابة القرآن في عهد النبي ﷺ الجمع الأول، منهم الآلوسي (١٢٧٠هـ) حيث قال: "اعلم أن القرآن جمع أولاً بحضرة النبي ﷺ، فقد أخرج الحاكم بسند على شرط الشيخين عن زيد بن ثابت قال: كنا عند النبي ﷺ نؤلف القرآن في الرقاع"^(٣)، ومن المحدثين: الشيخ الزرقاني (١٣٦٧هـ)^(٤)، والشيخ غزلان (١٣٧٧هـ)^(٥)، والشيخ أبو شهبة^(٦)، وشيخنا فضل عيسى^(٧).

والحق أنه ما كان في عهد النبي ﷺ لا يُسمى جمعاً بالمعنى المصطلح عليه في زمن أبي بكر، ولعل الأدق أن نصلح عليه بمثل ما اصطلاح عليها البيهقي (٤٥٨هـ) حيث قال فيما نقله عنه الزركشي (٧٩٤هـ): "وقد روينا عن زيد بن ثابت أن التأليف كان في زمن النبي ﷺ، وروينا عنه أن الجمع في المصحف كان في زمن أبي بكر رضي الله عنه، والنسخ في المصاحف في زمن عثمان..^(٨)".

(١) غزلان، البيان في مباحث علوم القرآن، (٢١٤-٢١٥).

(٢) انظر: المرجع السابق، (٢١٥-٢١٦).

(٣) سبق تخريج الحديث.

(٤) الآلوسي، روح المعاني (٢٢/١).

(٥) الزرقاني، مناهل العرفان (٢٣٩/١).

(٦) غزلان، البيان في مباحث علوم القرآن، (٢١١).

(٧) أبو شهبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (٢٣٦).

(٨) عيسى، فضل، إنقان البرهان، (١٩٢/١).

(٩) الزركشي، البرهان، (٣٢٩/١).

لماذا لم يجمع النبي ﷺ القرآن في المصحف؟

وذكر العلماء علل عدم جمع النبي ﷺ القرآن في مصحف فنقل ابن حجر (٨٥٢هـ) عن الخطابي (٣٨٨هـ) قوله: "يحتمل أن يكون ﷺ إنما لم يجمع القرآن في المصحف لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته، فلما انقضى نزوله بوفاته ﷺ ألهم الله الخلفاء الراشدين ذلك وفاءً لوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الأمة المحمدية زادة الله شرفاً".^(١)، وتابعه تماماً على هذا البيهقي (٤٥٨هـ) فيما نقله عنه أبو شامة (٦٦٥هـ)^(٢)، والنووي (٥٦٧٦هـ) في كتابه التبيان^(٣)، وكذا الزركشي (٧٩٤هـ) في البرهان^(٤)، إلا أنه ذكر علة أخرى، قال فيها: "وإنما لم يكتب في عهد النبي ﷺ مصحف لئلا يفضي إلى تغييره كل وقت"^(٥)، وذلك لأن الآيات كانت تنزل حسب الدواعي، وقد يطول زمن النزول، وينزل المتأخر قبل المتقدم، وينزل ما يتوسط بين مجموعتين من آيات تقدم نزولها، ولو جمعت لاقتضى ذلك دوام التغيير والحو.

ومن المحدثين الشيخ غزلان (١٣٧٧هـ)^(٦) والشيخ أبو شهبة^(٧) وشيخنا إبراهيم خليفة^(٨)، تابعوا السابقين في العلتين، ووافقوهم وتابعهم شيخنا فضل عباس في العلة الثانية ورفض العلة الأولى^(٩)؛ لأنه لا يرى صحة القول بنسخ التلاوة مع بقاء الحكم على ما سيأتي بيانه في فصل لاحق.

-
- (١) ابن حجر، فتح الباري، (٥٨٤٧/١٠)، ونقل أبو شامة عن البيهقي قول الخطابي، انظر: المرشد الوجيز (٦٢).
 - (٢) أبو شامة، المرشد الوجيز (٦٢).
 - (٣) النووي، التبيان في آداب حملة القرآن، ص (١١).
 - (٤) الزركشي، البرهان، (٣٢٩/١).
 - (٥) المرجع السابق، (٣٦٠/١).
 - (٦) غزلان، البيان في مباحث علوم القرآن، (١٦٦-١٦٧).
 - (٧) أبو شهبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (٢٤٢-٢٤٣).
 - (٨) خليفة، إبراهيم، الإحسان في علوم القرآن، (٣٨١-٣٨٢).
 - (٩) عباس، فضل، إتقان البرهان، (١٩٨/١)، وانظر رفضه لنسخ التلاوة مع بقاء الحكم في كتابه (٣٩/٢) وما بعدها.

قول مخالف فيمن كلفهم عثمان في نسخ المصاحف

قال الإمام: "قال الطبري فيما روي: "أن عثمان قرن يزيد أبان بن سعيد بن العاصي وحده" وهذا ضعيف، وما ذكره البخاري والترمذي^(١) وغيرهما أصح"^(٢).

وقد رد أبو شامة (٦٦٥هـ) هذا بقوله: "والسيرة تشهد بأن ذلك غلط؛ لأن أهلها قد رووا أن أبان بن سعيد متقدم الموت، وأنه قد هلك قبل جمع عثمان المصحف بزمان طويل، وأنه قتل بالشام في وقعة أحنادين في سنة ثلاث عشرة، وإنما المنسوب لإملاء المصحف الذي أقامه عثمان لذلك سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص، وهو ابن أخي أبان بن سعيد بن العاص"^(٣).

مما قيل في طريقة الجمع وعدد المصاحف المنسوخة

قال الإمام: "قال الطبري: إن الصحف التي كانت عند حفصة جعلت إماماً في هذا الجمع الأخير، وهذا صحيح.

وروي إسماعيل بن إسحاق وغيره، قال حماد - أظنه - عن أنس بن مالك قال: "كانوا يختلفون في الآية فيقولون أقرأها رسول الله ﷺ فلان بن فلان فعسى أن يكون في المدينة على ثلاثة ليال فيرسل إليه فيجاء به، فيقال: كيف أقرأك رسول الله ﷺ آية كذا وكذا؟ فيكتبون كما قال"^(٤).

وقال ابن شهاب الزهري (١٢٤هـ): "واختلفوا يومئذ في التأبوت، فقال زيد: التأبوت، وقال ابن الزبير وسعيد بن العاصي: التأبوت، فرفع اختلافهم إلى عثمان فقال: اكتبوه بالتاء فإنه نزل بلسان قريش"، أخرجه البخاري والترمذي^(٥).

قال ابن عطية: قرأه زيد بالماء والقرشيون بالتاء، فأثبتوه بالتاء، وكتبت المصاحف على ما هو عليه غابر الدهر، ونسخ منها عثمان نسخاً، قال غيره: قيل سبعة وقيل أربعة، وهو الأكثر"^(٦).

(١) سبق إيراد رواية البخاري والترمذي.

(٢) انظر: التفسير (٣٩/١).

(٣) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٦٦).

(٤) لم أقف عليه بعد بحث.

(٥) هي ليست في صحيح البخاري، انظر: رقم (٤٩٨٧) وعزاها الحافظ في فتح الباري للترمذي، ابن حجر،

الفتح (٥٨٥٦/١٠)، وهي عند الترمذي في السنن بعد رقم (٣١١٣)، (٢٨٥/٥).

(٦) انظر: التفسير (٣٩/١-٤٠) بتصرف.

قول الإمام: "إنها أربع نسخ وعليه الأكثر"، رجحه من قبل أبو عمرو الداني (٤٤٤هـ) فيما نقله عنه الزركشي، حيث قال: "أكثر العلماء على أن عثمان لما كتب المصاحف جعله على أربع نسخ، وبعث إلى كل ناحية واحداً، الكوفة والبصرة والشام وترك واحداً عنده، وقد قيل: إنه جعله سبع نسخ، وزاد: إلى مكة وإلى اليمن وإلى البحرين، والأول أصح وعليه الأئمة"^(١).

وفي رواية أخرجه ابن أبي داود (٣١٦هـ) في كتابه المصاحف عن حمزة الزيات (١٥٦هـ) قال: كتب عثمان أربعة مصاحف"^(٢). قلت: ولكن حمزة لم يدرك عثمان فالرواية منقطعة، وقال السيوطي: "المشهور أنها خمسة"^(٣).

والحق أنه ليس من دليل صحيح يحدد عدد هذه المصاحف، ولكن قطع دابر الفتنة وجمع المسلمين على قراءة، يقتضي أن يكون قد أرسل إلى مراكز ملتقى المسلمين في الأمصار مصاحف مما نسخها، لما في حديث البخاري - سابق الذكر - "فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا"^(٤).

وهذا ما تبناه الشيخ أبو شهبة حيث قال: "والذي تميل إليه النفس أن يكون عثمان أرسل بمصحف إلى كل مصر من الأمصار الإسلامية المشهورة لتكون مرجعاً يرجع إليه عند الاختلاف"^(٥)، ووافقه شيخنا فضل عباس"^(٦)، وشيخنا إبراهيم خليفة"^(٧).

ورجح د. صبحي الصالح أن عددها سبعة، وقال: "ليس من المنطق أن يأذن الخليفة عثمان لبعض الأفراد - مهما بلغ نفوذهم"^(٨) - بالحصول على نسخ من مصاحفه الرسمية، ثم يضمن على الأمصار الإسلامية"^(٩)، ولكنك توافقني أن حصول بعض الأفراد على مصاحف

(١) الزركشي، الرهان، (١/٣٣٤).

(٢) ابن أبي داود، عبد الله بن سليمان، كتاب المصاحف، تحقيق د. محب الدين واعظ، دار البشائر الإسلامية/ لبنان،

ط١، ١٩٩٥م، رقم (١١٥)، (١/٢٤١) ونقلها عنه ابن حجر في الفتح (١٠/٥٨٥٧).

(٣) السيوطي، الإتقان، (١/١٨٩).

(٤) سبق تخريج الحديث.

(٥) أبو شهبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم (٢٥٢).

(٦) عباس، فضل، إتقان الرهان، (١/٢٣٢).

(٧) خليفة، إبراهيم، الإحسان في علوم القرآن (٣٩٤).

(٨) ذكر ممن حصل على نسخ من المصاحف الرسمية عائشة وحفصة وأم سلمة رضي الله عنهن.

(٩) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، (٨٤).

رسمية من الخليفة - وليس على ذلك دليل - لا يدل بأي حال على أن عددها سبعة تحديداً، ولعل ما قلناه من أن الخروج من الاختلاف في القراءة يقتضي إرسال مصاحف إلى كل مراكز ملتقى المسلمين في الآفاق، هو الأظهر.

والقول بأن عددها سبعة رواية منقطة أخرجها ابن أبي داود (٣١٦هـ) في كتابه المصاحف عن أبي حاتم سهل بن محمد السجستاني (٢٥٠هـ) قال: لما كتب عثمان المصاحف حين جمع القرآن، كتب سبعة مصاحف، فبعث واحداً إلى مكة، وآخر إلى الشام وآخر إلى اليمن وآخر إلى البحرين وآخر إلى البصرة وآخر إلى الكوفة، وحبس بالمدينة واحداً^(١).

قال الإمام: "ووجهها الآفاق، فوجه للعراق والشام ومصر بأمهات، فاتخذها قراء الأمصار معتمد اختيارهم، ولم يخالف أحد منهم مصحفه على النحو الذي بلغه، وما وجد بين هؤلاء القراء السبعة من الاختلاف في حروف يزيدا بعضهم وينقصها بعضهم، فذلك لأن كلاً منهم اعتمد على ما بلغه في مصحفه ورواه، إذ قد كان عثمان كتب تلك المواضع في بعض النسخ ولم يكتبها في بعض إشعاراً بأن كل ذلك صحيح، وأن القراءة بكل منها جائزة، قال ابن عطية (٥٤٦هـ): ثم إن عثمان أمر بما سواها من المصاحف أن تحرق أو تُحرق، تروى بالخاء غير منقوطة وتروى بالخاء على معنى ثم تدفن، ورواية الخاء غير منقوطة أحسن.

وذكر أبو بكر الأنباري (٣٦٨هـ) في كتاب الرد عن سويد بن غفلة قال: "سمعت علي بن أبي طالب كرم الله وجهه يقول: يا معشر الناس، اتقوا الله! وإياكم والغلو في عثمان، وقولكم "حراق المصاحف"، فوالله ما حرقها إلا على ملاء منا أصحاب محمد ﷺ"^(٢)، وعن عمير بن سعيد قال: "قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لو كنت السوالي وقت عثمان لفعلت في المصاحف مثل الذي فعل عثمان"^(٣)...^(٤)

(١) ابن أبي داود عبد الله بن سليمان، كتاب المصاحف، رقم (١١٦)، (٢٤٢/١)، ونقلها أبو شامة في المرشد الوجيز (٧٣)، وابن حجر في فتح الباري (٥٨٥٧/١٠).

(٢) البيهقي، السنن الكبرى (٢٢٠٤)، وابن عساكر، تاريخ دمشق، (٢٤٥/٣٩) من طريق عماد بن أبان حدثني علقمة بن مرثد، قال: سمعت العيزار بن جرول عن سويد بن غفلة، وإسناده صحيح.

(٣) هو في تاريخ دمشق (٢٤٣/٣٩-٢٤٦) بأسانيد عن علي.

(٤) انظر: التفسير (٤٠/١).

موقف عبد الله بن مسعود من تولي زيد نسخ المصاحف

قال الإمام: قال ابن شهاب الزهري (١٢٤هـ): وأخبرني عبيد الله بن عبد الله "أن عبد الله بن مسعود كره لزيد بن ثابت نسخ المصاحف، وقال: يا معشر المسلمين: أعزل عن نسخ المصاحف ويتولاه رجل، والله لقد أسلمت وإنه لفي صلب رجل كافر! يريد زيد بن ثابت، ولذلك" قال عبد الله بن مسعود: يا أهل العراق، اكتبوا المصاحف التي عندكم وعلوها، فإن الله عز وجل يقول: "وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" [آل عمران: ١٦١]، فاقروا الله بالمصاحف"، أخرجه الترمذي^(١).

قال أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ): ولم يكن الاختيار لزيد من جهة أبي بكر وعمر وعثمان على عبد الله بن مسعود في جمع القرآن - وعبد الله أفضل من زيد، وأقدم في الإسلام، وأكثر سوابق وأعظم فضائل - إلا لأن زيدا كان أحفظ للقرآن من عبد الله، إذ وعاه كله ورسول الله ﷺ حي، والذي حفظ منه عبد الله في حياة رسول الله ﷺ نيف وسبعون سورة، ثم تعلم الباقي بعد وفاة الرسول ﷺ^(٢)، فالذي ختم القرآن وحفظه ورسول الله ﷺ حي أولى بجمع المصحف وأحق بالإثبات والاختيار، ولا ينبغي أن يظن جاهل أن في هذا طعنًا في عبد الله بن مسعود؛ لأن زيدا إذا كان أحفظ للقرآن منه فليس ذلك موجباً لتقدمته عليه؛ لأن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كان زيد أحفظ منهما للقرآن، وليس هو خير منهما ولا مساوياً لهما في الفضائل والمناقب.

وما بدا من عبد الله بن مسعود من تكبر ذلك فشيء نتجه الغضب، ولا يُعمل به ولا يؤخذ به، ولا يشك في أنه رضي الله عنه قد عرف بعد زوال الغضب عنه حسن اختيار عثمان ومن معه من أصحاب رسول الله ﷺ، وبقي على موافقتهم وترك الخلاف لهم..^(٣). ولكنني أعتذر من الإمام وأبي بكر الأنباري، فنحن في غنى عن هذه التأويلات والتخرجات للمروي عن ابن مسعود رضي الله عنه في شأن تولي زيد نسخ المصاحف، وفي

(١) الترمذي، السنن، بعد رقم (٣١١٣)، وفي إسناده انقطاع، فإن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك ابن مسعود، كما في جامع التحصيل للعلامي (٢٣٢).

(٢) سبق الحديث عن هذا الأمر وذكر الأدلة في المبحث الأول من هذا الفصل.

(٣) انظر: التفسير (٣٩/١).

الدعوة إلى غل المصاحف اعتراضاً على أمر الخليفة عثمان بحرق المصاحف الفردية، وذلك لأن إسناد الرواية منقطع، كما اتضح في التخريج.

وبغض النظر عن صحتها، فليس في قول ابن مسعود رضي الله عنه مما يطعن في صحة جمع القرآن، ولا في أهلية زيد ومن معه، فلا يصلح غرضاً لمريض قلب أو لمستشرق لينبيل قوسه، فغاية ما يفيد أنه أحق وأولى من زيد رضي الله عنه حسب تقديره، بينما رأى أبو بكر وعمر رضي الله عنهما عكس ذلك لموهلات انفراد بما زيد^(١)، وتابعهم عثمان عليه الرضوان على مقدمة زيد رضي الله عنه.

وأشار إلى نحو هذا الشيخ الزرقاني (١٣٦٧هـ)، فقال: "واعترض ابن مسعود على فرض صحته، كان منصباً على طريقة تأليف لجنة الجمع، لا على صحة نفس الجمع"^(٢). وقال الشيخ أبو شهبة: "ولم يكن اختيار أبي بكر وعثمان لزيد إلا لما له من المزايا التي تؤهله لهذه المهمة الجليلة... وهذه المزايا لا تقتضي أفضليته على عبد الله، وإنما تقتضي أهليته لما عهد إليه به"^(٣).

(١) سبق ذكرها في الحديث أثناء الكلام عن جمع القرآن في عهد أبي بكر رضي الله عنه.

(٢) الزرقاني، مناهل العرفان (٢٨٣/١).

(٣) أبو شهبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم (٢٥٧).

المبحث الثالث: التحسينات على مصحف عثمان:

أولاً: شكل المصحف ونقطه.

قال الإمام: وأما شكل المصحف ونقطه فروي: أن عبد الملك بن مروان (٨٦هـ) أمر به وعمله، فتجرد لذلك الحجاج (٩٥هـ) بواسط - مدينة بين الكوفة والبصرة - وجدّ فيه وزاد تحزيه، وأمر - وهو والي العراق - الحسن (١١٠هـ) ويحيى بن يعمر (١٢٩هـ) بذلك، وألف إثر ذلك بواسط كتاباً في القراءات جمع فيه ما روي من اختلاف الناس فيما وافق الخط، ومشى الناس على ذلك زماناً طويلاً، إلى أن ألف ابن مجاهد (أحمد بن موسى) (٣٢٤هـ) كتابه في القراءات.

وأسد الزبيدي (محمد بن الحسن) (٣٧٩هـ) في كتاب الطبقات إلى المبرد (محمد بن يزيد الأزدي) (٢٨٦هـ) "أن أول من نقط المصحف أبو الأسود الدؤلي (ظالم بن عمرو) (٦٩هـ)"، وذكر أيضاً أن ابن سيرين (١١٠هـ) كان له مصحف نقطه له يحيى بن يعمر^(١).

وهذا ما ذكره ابن عطية (٥٤٦هـ) من قبل في مقدمة تفسيره، إلا أنه ذكر قولاً آخر، على أن الأمر بذلك زياد بن أبي سفيان (٥٣هـ)، حيث قال: "ذكر أبو الفرج (علي بن الحسين) (٣٥٦هـ) أن زياد بن أبي سفيان أمر أبا الأسود بنقط المصحف، وذكر الجاحظ (عمرو بن بحر) (٢٥٥هـ) في كتاب الأمصار: أن نصر بن عاصم (٨٩هـ) أول من نقط المصحف، وكان يقال له نصر الحروف"^(٢).

وأخرج ابن أبي داود (٣١٦هـ) في المصاحف عن هارون بن موسى قال: أول من نقط المصحف يحيى بن يعمر^(٣).

وحاول التوفيق بين هذه الأقوال الشيخ الزرقاني فقال: "يمكن التوفيق: بأن أبا الأسود أول من نقط المصحف بصفة فردية، ثم تبعه ابن سيرين، وأن عبد الملك أول من نقطه بصفة رسمية، فندب

(١) انظر: التفسير (٤٥/١).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٥٠/١).

(٣) ابن أبي داود، كتاب المصاحف، رقم (٤٤٥) وقال في السند: حدثنا عبد الله، نا عبد الله بن محمد المخرمي، نا

أحمد بن نصر بن مالك، نا الحسين بن الوليد، عن هارون بن موسى.

الحجاج أن يُعنى بهذا الأمر، فندب الأخير نصر بن عاصم ويحيى بن معمر^(١)، بينما عدّد صبحي الصالح أن الأشهر في ذلك أبو الأسود الدؤلي^(٢).

ولعلك توافقني أن توفيق الشيخ الزرقاني متكلف وليس عليه دليل، كما أنه لم يذكر في توفيقه الحسن البصري مع ورود ذكره في المرويات.

والأولى أن نقول: لكل من ذكر دور وإسهام في تحسين المصاحف.

ثانياً: التعشير:

قال الإمام: وأما وضع الأعراس^(٣)، فقال ابن عطية (٤٦٥ هـ): مرّ بي في بعض التواريخ أن المأمون العباسي أمر بذلك، وقيل: إن الحجاج (٩٥ هـ) فعل ذلك، وذكر أبو عمرو السدائي في كتابه البيان عن عبد الله بن مسعود أنه كره التعشير في المصحف، وأنه كان يحكه^(٤)، - قلت: وهذا يدل على أن التعشير كان قبل المأمون والحجاج - وعن مجاهد: "أنه كره التعشير والطيب في المصحف"^(٥).

وقال قتادة: "بدؤوا فنقطوا ثم خمسون ثم عشروا"، وقال يحيى بن أبي كثير: "كان القرآن مجرداً في المصاحف، فأول ما أحدثوا فيه النقط على الباء والتاء والياء، وقالوا: لا بأس به، هو نور له، ثم أحدثوا نقطاً عند منتهى الآي، ثم أحدثوا الفواتح والخواتيم"، وعن أبي حمزة قال: رأى إبراهيم النخعي في مصحف فاتحة سورة كذا وكذا، فقال لي: احمه، فإن عبد الله بن مسعود قال: لا تخلطوا في كتاب الله ما ليس فيه"^(٦)، وعن أبي بكر السراج قال: قلت لأبي رزين: أأكسب في مصحف سورة كذا وكذا؟ قال: إني أخاف أن ينشأ قوم لا يعرفونه فيظنونهم من القرآن..^(٧)

(١) الزرقاني، مناهل العرفان، (١/٤٠٦-٤٠٧) بتصرف.

(٢) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، (٩١).

(٣) المراد وضع علامة بعد كل عشر آيات، انظر: الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن (٥٦٧)، والتخمين بعد كل خمس آيات.

(٤) رواه عبد الرزاق، المصنف (٧٩٤٢) وابن أبي شيبة، المصنف (٢٣٨/٢)، والبيهقي، شعب الإيمان (٢٦٧٢) من طريق أبي حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق عن ابن مسعود، دون قوله: "وكان يحكه" وإسناده صحيح، وأبو حصين هو عثمان بن عاصم الأسدي، وله طريق آخر في المدخل للبيهقي فيما عراه له الزيلعي في نصب الراية (٤/٢٦٩).

(٥) رواه عبد الرزاق، المصنف (٧٩٤٣)، وابن أبي شيبة، المصنف (٢٣٩/٢) من طريق ليث عن مجاهد، و(١٤٩/٦)، وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف، رقم (٤٩٤).

(٦) لم أرف عليه بعد بحث، ومثاني روايات عنه بمعنى قريب.

(٧) انظر: التفسير (١/٤٥-٤٦).

قلت: أخرج ابن أبي داود (٣١٦هـ) في كتاب المصاحف بسنده عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال: جردوا القرآن^(١)، وإسناده صحيح، وأخرج أيضاً بسنده عن ابن سيرين (١١٠هـ) قال: إن ابن مسعود كان يكره أن يكتب المصاحف هذه العواشر والفواتح، ويقول: جردوا القرآن^(٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة عنه بلفظ آخر، قال: "كان يكره الفواتح والعواشر التي فيها قاف وكاف"^(٣).

ونقل السيوطي عن الحربي (إبراهيم بن إسحاق) (٢٨٥هـ) في معنى قول ابن مسعود رضي الله عنه: "جردوا القرآن" قوله: "يحتمل وجهين: أحدهما: جردوه في التلاوة ولا تخلطوا به غيره. والثاني: جردوه في الخط من النقط والتعشير.

ثم نقل تعليق البيهقي (٤٥٨هـ) عليه، حيث قال: "الأبين أنه أراد: لا تخلطوا به غيره من الكتب، لأن ما خلا القرآن من كتب الله إنما يؤخذ عن اليهود والنصارى، وليسوا بمؤمنين عليها"^(٤).

وذكر ابن الأثير (المبارك بن محمد) (٦٠٦هـ) لفظاً آخر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال فيه: "جردوا القرآن ليربوا فيه صغيركم ولا ينأى عنه كبيركم"، وذكر في معناه وجوهاً وافق في الثاني منها البيهقي وفي الأول والثالث الحربي، حيث قال:

(١) ابن أبي داود، المصاحف، رقم (٤٢٨) وقال في السند: حدثنا عبد الله، نا محمد بن الربيع، نا يزيد بن هارون، قال أخبرنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الأحوص، وإسناده صحيح.

ورواه ابن أبي شيبة عن وكيع به، المصنف (٢٣٩/٢)، (١٥٠/٦)، والميني عن أبي الزعراء، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أبي الزعراء، وقد وثقه ابن حبان، وقال البخاري وغيره: لا يتابع في حديثه، انظر: مجمع الزوائد (١٥٨/٧).

(٢) رواه ابن أبي دود، المصاحف، رقم (٤٤١)، وقال في السند: حدثنا عبد الله، نا محمد بن آدم، نا مخلد بن حسين، عن هشام عن ابن سيرين، ورجال السند ثقات، ولكنه منقطع، فابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود، كما قال البيهقي، انظر: تحفة التحصيل (٢٧٨).

(٣) ابن أبي شيبة، المصنف (٢٣٩/١) (١٥٠/٦)، وسنده عن يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين، والسند منقطع.

(٤) السيوطي، الإفتان، (١١٨٤/١-١٨٨٥).

- أي لا تقرنوا به شيئاً من الأحاديث ليكون وحده مفرداً.
- وقيل: أراد أن لا يتعلموا من كتب الله شيئاً سواه.
- وقيل: أراد جردوه من النقط والإعراب وما أشبههما^(١).

أقوال العلماء في حكم التحسينات

قال الإمام: قال أشهب (ابن عبد العزيز القيسي) (٢٠٤هـ): سمعت مالكا (١٧٩هـ) سئل عن العشور التي تكون في الصحف بالحمرة وغيرها من الألوان فكره ذلك، وقال: تعشير المصحف بالخير لا بأس به، وسئل عن المصاحف يكتب فيها خواتم السور في كل سورة ما فيها من آية، قال: "إني أكره ذلك في أمهات المصاحف أن يكتب فيها شيء أو يشكل، فأما ما يتعلم به الغلمان من المصاحف فلا أرى بذلك بأساً".

قال أشهب: ثم أخرج إلينا مصحفاً لجدّه كبه إذ كتب عثمان المصاحف، فرأينا خواتمه من حبر على عمل السلسلة في طول السطر، ورأيتهم معجوم الآي بالخير".

وقال أبو عمرو الداني (عثمان بن سعيد) (٤٤٤هـ): وهذه الأخبار تؤذن بأن التعشير والتخميم وفواتح السور ورؤوس الآي من عمل الصحابة رضي الله عنهم، قادم إلى عمله الاجتهاد، وأرى أن من كره ذلك منهم ومن غيرهم إنما كره أن يعمل بالألوان كالحمرة والصفرة وغيرها، على أن المسلمين في سائر الآفاق قد أطبقوا على جواز ذلك واستعماله في الأمهات وغيرها، والخرج والخطأ مرتفعان عنهم فيما أطبقوا عليه إن شاء الله...^(٢).

قلت: ونقل النووي (٦٧٦هـ) اتفاق العلماء على استحباب تحسين كتابة المصاحف، فقال: اتفق العلماء على استحباب كتابة المصاحف وتحسين كتابتها وتبينها وإيضاحها، وتحقيق الخط دون مشقة، وقال العلماء: ويستحب نقط المصحف وشكله، فإنه صيانة من اللحن فيه وتصحيحه، وأما كراهة الشعبي والنخعي النقط، فإنما كراهاه في ذلك الزمان خوفاً من التغيير فيه، وقد أمن ذلك اليوم فلا منع، ولا يمتنع من ذلك لكونه محدثاً، فإنه من المحدثات الحسنة، فلم يمتنع منه، كمنظاره مثل تصنيف العلم وبناء المدارس والرباطات وغير ذلك، والله أعلم^(٣).

(١) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، (٢٥٦/١).

(٢) انظر: التفسير، (٤٦/١).

(٣) النووي، التبيان في آداب حملة القرآن، (١١٢).

المبحث الرابع: حكم مخالفة مصحف عثمان بالزيادة والنقصان:

قال الإمام: "لا خلاف بين الأمة ولا بين الأئمة أهل السنة، أن القرآن: اسم لكلام الله تعالى، الذي جاء به محمد ﷺ، معجزة له، وأنه محفوظ في الصدور، مقروء بالألسنة، مكتوب في المصاحف، معلومة على الاضطرار سورة وآياته، مبرأة من الزيادة والنقصان حروفه وكلماته، فلا يحتاج في تعريفه بحد، ولا في حصره بعد، فمن ادعى زيادة عليه أو نقصاناً منه فقد أبطل الإجماع^(١)، وبهت الناس، ورد ما جاء به الرسول ﷺ من القرآن المنزل عليه، وردّ قوله تعالى: "قُلْ لِّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ، وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾" [الإسراء: ٨٨]، وأبطل آية رسوله ﷺ؛ لأنه إذ ذاك يصير القرآن مقدوراً عليه، حين شيب بالباطل، ولما قدر عليه لم يكن حجة ولا آية، وخرج عن أن يكون معجزاً.

قال أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ) في كتابه (الرد على من خالف مصحف عثمان): "ولم يزل أهل الفضل والعقل يعرفون من شرف القرآن وعلو منزلته، ما يوجب الحق والإنصاف والديانة، وينفون عنه قول المبطلين، وتمويه الملحدين، وتعريف الزائغين... وفي قوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩٠﴾" [الحجر: ٩] دلالة على كفر هذا الإنسان - مدعي الزيادة أو النقصان - لأن الله قد حفظ القرآن من التغيير والتبديل والزيادة والنقصان... وفي هذا الذي أتاه توطئة الطريق لأهل الإلحاد ليدخلوا في القرآن ما يحلون به عرا الإسلام، وينسبونه إلى قوم كهؤلاء القوم الذين أحالوا هذا بالأباطيل عليهم، وفيه إبطال الإجماع الذي به يحرس الإسلام وبشانه تقام الصلوات، وتؤدى الزكوات وتحجى المتعبدات، وفي قول الله تعالى "الرُّكُوتُ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ" [هود: ١] دلالة على بدعة هذا الإنسان وخروجه إلى الكفر، لأن معنى (أحكمت آياته): منع الخلق من القدرة على أن يزيدوا فيها، أو ينقصوا منها أو يعارضوها بمثلها.."^(٢).

(١) انظر: التفسير (٥٨/١).

(٢) انظر: التفسير (٥٨/١-٦٠) بتصرف.

قال الإمام أيضاً: فالقائل بأن القرآن فيه زيادة ونقصان رادّ لكتاب ولما جاء به الرسول، وكان كمن قال: الصلوات المفروضات حمسون صلاة، وتزوّج تسع من النساء حلال، وفرض الله أياماً من شهر رمضان، إلى غير ذلك مما لم يثبت في الدين، فإذا رد هذا بالإجماع، كان الإجماع على القرآن أثبت وأكد وألزم وأوجب.

قلت: وافق الباقلاني (٤٠٣هـ) أبا بكر الأنباري (٣٢٨هـ) في عدّ قوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾" [الحجر: ٩] دليلاً في دفع ادعاء الزيادة أو النقصان في القرآن، ولا سيما بعض الشيعة الذي يدعون النقص في كتاب الله، حيث قال: فإن قالوا: إنه محفوظ على وجه، وهو أن يكون مردعاً عند الإمام القائم المعصوم المأمور بإظهاره لأهله في حين ظهوره وانبساط سيفه وسلطانه، يقال لهم: أقل ما في هذا أنه لا أصل لما تدعونه من وجود إمام معصوم منصوص عليه... ويجب أن يكون الله سبحانه ما حفظ القرآن ولا جمعه لأحد من المكلفين منذ وقت وفاة النبي ﷺ وإلى وقتنا هذا... وإنما يجب أن يكون القرآن محفوظاً وقت ظهور المهدي فقط، وعلى أهل عصره دون سائر الأعصار، وهذا خلاف الظاهر والإجماع.

وإن ساغ ذلك لمذعيه ساغ لآخر أن يقول: إنه ما جُمع ولا حُفظ إلا على أهل عصر الرسول ﷺ في أيام حياته فقط، وأنه مضى في سائر الأعصار إلى يوم القيامة، ولا فضل في ذلك^(١).

فإن قال قائل: هذا الزعم الذي ذكره الباقلاني عن الشيعة ورده في نقص القرآن، لم يثبت عنهم، أو أنه ثبت عن بعض السابقين منهم.

قلت: ثبت عن بعض السابقين منهم، وما كان ردّ الباقلاني وغيره عليهم من فراغ، فاستمع إلى مفسر من السابقين منهم يثبت على بعض أصحابه - من الشيعة - القول بنقصان القرآن، يقول الطبرسي (الفضل بن الحسن) (٥٤٨هـ) في مقدمة تفسيره (بجمع البيان): "الفن الخامس: في أشياء من علوم القرآن يحال في شرحها وبسط الكلام فيها على المواضع فإن لا يليق بالتفسير - يعني ذكر الأمثلة على ذلك في أثناء تفسير الآيات - فأما الزيادة فيه فمجمع على بطلانه، وأما النقصان منه فقد روي عن جماعة من أصحابنا وقوم

(١) الباقلاني، الانتصار، (١٣١-١٣٣) بتصرف.

من حشوية العامة أن في القرآن تفسيراً أو نقصاناً، والصحيح من مذهب أصحابنا خلافه - ليس هذا على الإطلاق كما سيتبين - وهو الذي نصره المرتضى (محمد بن يحيى) (٣١٠هـ) قدس الله روحه، واستوفى الكلام فيه غاية الاستيفاء في جواب المسائل الطرابلسيات، وذكر في مواضع أن العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان والحوادث الكبار والوقائع العظام والكتب المشهورة وأشعار العرب المسطورة، فإن العناية اشتدت والدواعي توفرت على نقله وحراسته، وبلغت إلى حد لم يبلغه فيما ذكرناه... وذكر أيضاً رضي الله عنه أن القرآن كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مجموعاً جميعه في ذلك الزمان حتى عين على جماعة من الصحابة في حفظهم له... وأن جماعة من الصحابة مثل عبد الله بن مسعود وأبي ابن كعب وغيرهما ختموا القرآن على النبي صلى الله عليه وآله وسلم عدة ختمات وكل ذلك يدل بآدق تأمل على أنه كان مجموعاً مرتباً غير مبثور ولا مبثوث...^(١).

وتصدر الألويسي (١٢٧٠هـ) في تفسيره لكشف دافع كلامه وحقيقته فقال: "وهو كلام دعاه إليه ظهور فساد مذهب أصحابه حتى للأطفال - والحمد لله على أن أظهر الحق وكفى الله المؤمنين القتال - إلا أن الرجل قد درس في الشهد سماً وأدخل الباطل في حمى الحق الأحمى، أما أولاً: فلأن نسبة ذلك إلى قوم من حشوية العامة الذين يعني بهم أهل السنة والجماعة فهو كذب أو سوء فهم؛ لأنهم أجمعوا على عدم وقوع النقص فيما تواتر قرآناً كما هو موجود بين اللفظين اليوم، نعم أسقط زمن الصديق ما لم يتواتر وما نسخت تلاوته وكان يقرأ من لم يبلغه النسخ، وما لم يكن في العرضة الأخيرة ولم يأل جهداً رضي الله عنه في تحقيق ذلك إلا أنه لم ينتشر نوره في الآفاق إلا زمن ذي النورين... وأما ثانياً فلأن قوله: إن القرآن على عهد رسول الله ﷺ مجموعاً مؤلفاً على ما هو عليه الآن الخ إن أراد أنه مرتب الآي والسور كما هو اليوم وأنه يقرأه من حفظه في الصدر من الأصحاب كذلك لكنه كان مفرقاً في العسب واللخاف فمسلّم إلا أنه خلاف الظاهر من سياق كلامه وسياقه، وإن أراد أنه كان في العهد النبوي مقروءاً كما هو الآن لا غير وكان مرتباً مجموعاً في مصحف واحد غير مفرق في العسب واللخاف فممنوع، والدليل الذي استدلل به لا يدل عليه كما لا

(١) الطرسي، مجمع البيان (١/٨٣-٨٤)، طبعة دار المعرفة/ بيروت، بدون تاريخ.

يخفى...^(١)، بل مازال يقول بهذا بعض المحدثين منهم ويثبتونه في كتبهم - مع محاولات التقريب بين مذهبي السنة والشيعة - فاستمع إلى محمد حسين الطباطبائي (١٤٠٢هـ - مفسر القرن الرابع عشر

المجري عندهم، حيث يقول في تفسيره للآية التاسعة من سورة الحجر، قوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ": "وأن القرآن الموجود اليوم بأيدينا هو القرآن الذي جاء به وقرأه على الناس المعاصرين له في الجملة.

بمعنى أنه لم يضع من أصله بأن يفقد كله، ثم يوضع كتاب آخر يشابهه في نظمه أو لا يشابهه، وينسب إليه ويشتهر بين الناس بأنه القرآن النازل على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

فهذه الأمور لا يرتاب في شيء منها إلا مصاب في فهمه، ولا احتمل بعض ذلك أحد من الباحثين في مسألة التحريف من المخالفين والمؤلفين.

وإنما احتمل بعض من قال به من المخالف أو المؤلف زيادة شيء يسير كالجملة أو الآية، أو النقص أو التغيير في جملة أو آية في كلماتها أو إعرابها، وأما جل الكتاب الإلهي على ما هو في عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يضع ولم يفقد^(٢).

فأنت تراه أثبت احتمال النقص والزيادة في قول المخالف والمؤلف، وفي موضع آخر صرح بنقص القرآن مستدلاً بالروايات الواردة في جمع القرآن، وقد ذكرت بعضها آنفاً، وما فيها من فقدان آيتي التوبة في الجمع الأول وآية الأحزاب في الجمع الثاني، حيث قال: وبالجملة الذي تدل عليه الروايات هي أن الموجود بين اللفظين من القرآن هو كلام الله تعالى فلم يزد فيه شيء ولم يتغير منه شيء، وأما النقص فإن الروايات لا تفي بنفيه نفياً قطعياً...^(٣).

قال الإمام: "وما يؤثر عن الصحابة والتابعين أنهم قرؤوا بكذا وكذا - قلت نحو قراءة ابن مسعود: فصيام ثلاثة أيام متتابعات^(٤)"، ونحو قراءة ابن عباس "ليس عليكم جناح أن تبتغوا

(١) الألويسي، روح المعاني، (١/٢٥-٢٦).

(٢) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، لبنان، ط٢، ١٩٧٣، (١٢/١٠٤).

(٣) المرجع السابق، (١٢/١٢٥).

(٤) زيادة "متتابعات" على أصل الآية [المائدة: ٨٩]، انظر: الطبري، ابن جرير، جامع البيان (٧/٣٨-٣٩).

فضلاً من ربكم في مواسم الحج^(١)، إنما ذلك من جهة البيان والتفسير لا أن ذلك قرآن يُتلى^(٢).

وقال: "قال أبو عبيد (القاسم بن سلام) (٢٢٤هـ): "لم يزل صنيع عثمان رضي الله عنه في جمع القرآن يُعتد له بأنه من مناقبه العظام، وقد طعن عليه فيه بعض أهل الزيغ فانكشف عواره، ووضحت فضائحه.

والقرآن الذي جمعه عثمان بموافقة الصحابة له لو أنكروا بعضه منكر كان كافراً، حكمه حكم المرتد، يُستتاب فإن تاب وإلا ضُربت عنقه"^(٣).

(١) بزيادة "في مواسم الحج" على أصل الآية [البقرة: ١٩٨] انظر: المرجع السابق (٣٤٢/٢)

(٢) انظر: التفسير (٦١/١).

(٣) انظر: التفسير (٦٠/١) بتصرف.

المبحث الخامس: المعوذتان ومصحف ابن مسعود:

ما قيل في تأويل عدم كتابة المعوذتين في مصحفه:

قال الإمام: "قال بعض أهل العلم: مات عبد الله بن مسعود رحمة الله عليه قبل أن يتعلم المعوذتين، فلهذه العلة لم توجدا في مصحفه"^(١).

قلت: هذا مما لا يخفى عليك ضعفه، فمن أخذ من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة^(٢)، فلا أقل من أن يحفظ ويتعلم المعوذتين، ولو من قراءة النبي ﷺ لهما في الصلاة، فقد صح عن عقبه بن عامر رضي الله عنه "أن النبي ﷺ أمهم بالمعوذتين في صلاة الصبح"^(٣).

وقال الإمام - في موضع آخر - : "قال ابن قتيبة (٢٧٦هـ): لم يكتب عبد الله بن مسعود في مصحفه المعوذتين لأنه كان سمع رسول الله ﷺ يُعوذ الحسن والحسين - رضي الله عنهما - بهما، فقدر أنهما بمنزلة "أعيدكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة"^(٤)..."^(٥)، وتابعه على هذا الزركشي (٧٩٤هـ) فقال: لشبهة الرقية"^(٦).

ونقل عن أبي بكر الأنباري (٣٢٨هـ) قوله: "وهذا مردود على ابن قتيبة (٢٧٦هـ)؛ لأن المعوذتين من كلام رب العالمين المعجز لجميع المخلوقين، وأعيدكما بكلمات الله التامة" من قول البشر بين، وكلام الخالق الذي هو آية محمد ﷺ خاتم النبيين وحجة له باقية على

(١) انظر: التفسير (٤٢/١).

(٢) سبق ذكر رواية البخاري ومسلم عن شقيق بن سلمة قال: خطبنا عبد الله بن مسعود فقال: والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة.. الحديث" البخاري، الصحيح، (٥٠٠٠)، ومسلم، الصحيح (٢٤٦٢).

(٣) ابن حبان، الصحيح (١٨١٨)، والنسائي (١٥٨/٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٥٣٥ و ٥٣٦)، والحاكم في المستدرک (٢٤٠/١) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، والبيهقي في السنن (٣٩٤/٢)، وفي رواية أخرى عنه أن النبي ﷺ قال: فإن استطعت أن لا تفوتك قراعتكما في صلاة فافعل"، رواه ابن حبان في صحيحه (١٨٤٢)، والطبراني في الكبير (٨٦١/١٧).

(٤) وهو من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق: أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة"، رواه البخاري، الصحيح (٣٣٧١)، أبو داود، السنن (٤٧٣٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٦)، والترمذي، السنن (٢٠٦٠)، ابن ماجه في السنن (٣٥٢٥)، وأحمد، المسند (٢١١٢، ٢٤٣٤)، وابن حبان، الصحيح (١٠١٢، ١٠١٣).

(٥) انظر: التفسير (١٧٢/٢٠).

(٦) الزركشي، البرهان (٣٥٠/١) قال: وجوابه: رجوعه إليهم وما كتب الكل".

جميع الكافرين، لا يلتبس بكلام الآدميين على مثل عبد الله بن مسعود الفصيح اللسان، العالم باللغة، العارف بأجناس اللسان، وأفانين القول، وقال بعض الناس: لم يكتب عبد الله المعوذتين لأنه آمن عليهما من النسيان، فأسقطهما وهو يحفظهما، كما أسقط فاتحة الكتاب من مصحفه، وما يشك في حفظه وإتقانه لها، فرد هذا القول على قائله واحتج عليه بأنه قد كتب "إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾" و "إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿٢﴾" و "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿٣﴾" وهن يجرين مجرى المعوذتين في أهن غير طوال والحفظ لهن أسرع، ونسيانن مأمون، وكلهن يخالفن فاتحة الكتاب" (١).

أقول: لتعرف ذي بدء على المروي عن عبد الله بن مسعود في شأن المعوذتين، ومدى صحته، ثم نقف على مزيد من أقوال العلماء في هذا، وهم بين مضعف منكر ومتأول معتذر، ثقة بمكانة ابن مسعود سادس ستة (٢) ممن سبق إلى الإسلام، ولازم النبي عليه الصلاة والسلام.

الروايات عنه في شأن المعوذتين:

- أخرج عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند، والطبراني من طريق الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال: "كان عبد الله بن مسعود يحك المعوذتين من مصاحفه، ويقول: إنهما ليستا من كتاب الله" (٣).
- وأخرج البزار، والطبراني من طريق الصلت بن كهرام عن إبراهيم بن يزيد عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود "أنه كان يحك المعوذتين من المصاحف، ويقول: إنما أمر رسول الله ﷺ أن يتعوذ بهما، ولم يكن عبد الله يقرأ بهما" (٤).

(١) انظر: التفسير (٤٢/١).

(٢) قال ابن مسعود رضي الله عنه: "لقد رأيتني سادس ستة، ما على الأرض مسلم غيرنا"، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١٤/١٢-١١٥)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨٤٠٦)، وأبو نعيم في الحلية (١٢٦/١)، والحاكم في المستدرک، (٣١٣/٣)، ورواه البزار (٢٦٧٦) زوائده، وابن حبان (٧٠٦٢)، وصححه الحاكم، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٩): رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٢١١٨٨)، والطبراني في الكبير (٩١٤٨)-(٩١٥٠)، وإسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات، رجال الصحيح، وعن علقمة بن إبراهيم بن يزيد النخعي لأنه ممن مشاهير أصحابه، ثم هو متابع عند الطبراني في الكبير (٩١٤٨) و (٩١٤٩) حيث رواه من طريق سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي به.

(٤) رواه البزار (١٥٨٦)، والطبراني في الكبير (٩١٥٢).

- وروى البخاري في صحيحه عن زر بن حبيش قال: سألت أبي بن كعب، قلت: يا أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا، فقال أبي: سألت رسول الله ﷺ "فقال لي: قيل لي، فقلت"، قال: فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ" (١).

ومن طريق آخر عن زر بن حبيش قال: سألت أبي بن كعب عن المعوذتين، فقال: سألت النبي ﷺ فقال: "قيل لي فقلت"، فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ" (٢).
ومما يوضح المراد في روايات البخاري ما جاء في صحيح ابن حبان عنه: قلنا لأبي بن كعب: إن ابن مسعود لا يكتب في مصحفه المعوذتين، فقال: قال لي رسول الله ﷺ: قال لي جبريل: "قل أعوذ برب الفلق" فقلتها، وقال لي: "قل أعوذ برب الناس" فقلتها، فنحن نقول ما قال رسول الله ﷺ" (٣).

أقوال العلماء في المروي عن ابن مسعود في شأن المعوذتين وهم بين مضعف منكر ومتأول مهتذر

المضعفون المنكرون للمروي عنه:

- عقد الباقلائي (٤٠٣ هـ) رحمه الله باباً في كتابه (الانتصار) في إبطال ما يُدعى على ابن مسعود رضي الله عنه في إنكار قرآنية المعوذتين.
فقال: "إن المعوذتين قرآن منزل من عند الله تبارك وتعالى، وإن استفاضة نقلهما وإثباتهما عن الرسول ﷺ بمنزلة استفاضة جميع سور القرآن، وأن عبد الله بن مسعود لم يقل قط إنهما ليستا بقرآن ولا حفظ عليه في ذلك حرف واحد، وإنما حكهما وأسقطهما من مصحفه لعل وتأويلات سنذكرها فيما بعد إن شاء الله" (٤).

(١) البخاري، الصحيح (٤٩٧٧)، ونفس الطريق أخرجه أحمد في مسنده (٢١١٨٩)، والطحاوي في مشكل الآثار (١١٨)، والحميدي في مسنده (٣٧٤)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٤/٢)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٥/١)، ولفظه عندهم "قلت لأبي: إن أخاك يحكهما من المصحف...".

(٢) البخاري، الصحيح (٤٩٧٦).

(٣) انظر: الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان، رقم (٧٩٧)، (٧٧/٣)، وأحمد في المسند، رقم (٢١١٨٦) و (٢١١٨٧) وإسناده حسن، فيه عاصم مدلة وهو حسن الحديث.

(٤) الباقلائي، الانتصار (٦١).

ويرى أن هذه الأخبار عن ابن مسعود أخبار آحاد تهاوى أمام قراءة أسندها رجال لابن مسعود للمعوذتين والقرآن كله، فقال: بل ذلك كذب وزور لا ينبغي لمسلم أن يثبتته على عبد الله ويضيفه إليه بأخبار آحاد غير موجبة للعلم، كلها معارضة بما هو أقوى وأثبت عن رجال^(١) عبد الله في إثباتها من القرآن وإقرانهم إياها...^(٢)، وقال: "واعلموا رحمكم الله أن هذه سبيل القول عندنا في كل أمر يروى من جهة الآحاد يُوجب تفسيق بعض الصحابة وتضليله أو تفسيق من هو دونه من المؤمنين وإلحاق البراءة منه واعتقاد الذم له في أنه لا يجب قبوله ولا العمل به، كما أنه لا يجب العمل بصحته..."^(٣).

● وناقش هذا الإدعاء على ابن مسعود من وجوه متعددة منها:

- "كيف يمكن لعبد الله بن مسعود أو غيره من الصحابة جحد ذلك وإنكاره، وذلك بما أعلنه الرسول وأظهره وتلاه وكرره وصلى الله به وجهر في قراءته، وخبر أنه من أفضل ما أنزل عليه، وكشف ذلك وأبانه بياناً قد اتصل بنا نحن ولزم العلم به قلوبنا وارتفع منه شكنا وريتنا"^(٤).
- "ولو كان عبد الله قد جحد المعوذتين وأنكرهما مع ظهور أمرهما وإقرار جميع الصحابة بهما، لم يكن بُد من أن يدعو داعٍ إلى ذلك، وأن يكون هناك سبب يعتد عليه، ولو كان هناك سبب حداه على ذلك وحركه لخلاف فيه، لوجب في العادة أن يحتج به ويذكره ويعتد به، ويُبدى ويكثر اعتذاره له وتعويله عليه، ولكان لا بد أيضاً في مقتضى العادة من ظهور ذلك عنه وانتشاره وحصول العلم به.. ولوجب في مستقر العادة أن يعظم رد الصحابة عليه، وعسفهم له، وتبكيتهم إياه... ولوجب تغليظ القوم له، والحكم عليه بالكفر والردة، وأنه بمثابة من جحد جميع كتاب الله..."^(٥).

(١) ذكر الباقلائي من رجال عبد الله بن مسعود الذين أخذوا عنه القرآن (عبدة السلماني، ومسروق بن الأجدع، وعلمقة بن قيس، وعمرو بن شرحبيل، والحارث بن قيس، والأسود بن يزيد بن قيس وغيرهم، انظر: الانتصار (٣٠٤-٣٠٥).

(٢) الباقلائي، الانتصار (٢٥٢).

(٣) المرجع السابق (٣٠٨).

(٤) المرجع السابق (٣٠١).

(٥) الباقلائي، الانتصار، (٣٠٢-٣٠٣) بتصرف.

- "وأن عبد الله مع براعته وفصاحته وعلمه بمصادر الكلام وموارده وأنه من صاهلة هذيل، وهي من أفصح القبائل، لا يجوز أن يذهب عليه أن المعوذتين ليستا بقرآن وأنهما على وزن كلام المخلوقين وبجواره"^(١).

- "ولأن ذلك يوجب حينئذ أن يكون عبد الله قد ضل وأخطأ وفسق بإنكاره وجحدته سورتين من كتاب الله، وأن يكون جميع باقي الأمة الذين هم غيره، قد ضلوا وفسقوا بترك تكذيبه، والردّ عليه، وإقامة حدّ الله فيه، وكشف حاله للناس..."^(٢).

• وعَدَّ ابن حزم (علي بن أحمد) (٤٥٦هـ) المروي عن ابن مسعود موضوعاً عليه، بدلالة إسناد عاصم قراءته إليه، حيث قال في المحلى: "وأن القرآن الذي في المصاحف بأيدي المسلمين شرقاً وغرباً وفيما بين ذلك من أول أم القرآن إلى آخر المعوذتين كلام الله عز وجل ووحيه، أنزله على قلب نبيه ﷺ، من كفر بحرف منه فهو كافر... وكل ما روي عن ابن مسعود من أن المعوذتين وأم القرآن لم تكن في مصحفه فكذب موضوع لا يصح، وإنما صححت عنه قراءة عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود وفيها أم القرآن والمعوذتان"^(٣).

• قال النووي (٦٧٦هـ) في المجموع: "أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة وسائر السور المكتوبة في المصحف قرآن، وأن من جحد شيئاً منه كفر، وما نقل عن ابن مسعود في الفاتحة والمعوذتين باطل ليس بصحيح عنه"^(٤)، وفي شرحه للمروي في فضل المعوذتين في صحيح مسلم، قال: وفيه - أي فضلها - دليل واضح على كونها من القرآن ورد على من نسب إلى ابن مسعود رضي الله عنه خلاف هذا"^(٥).

• ومن المحدثين أبو شهبه: حيث قال: "هذه الروايات غير صحيحة، وأغلب الظن أنها مدهوسة على ابن مسعود"^(٦).

(١) المرجع السابق، (٣٠٦).

(٢) المرجع السابق، (٣٠٧).

(٣) ابن حزم، المحلى، تحقيق لجنة إحياء التراث، دار الجيل، ط ١٩٨٦م، (١٣/١).

(٤) النووي، المجموع، تحقيق محمد نجيب المطيعي، دار إحياء التراث العربي، ط ١٩٩٥م، (٣٦٣/٣).

(٥) النووي، شرح مسلم، (١٢٤/٤).

(٦) أبو شهبه، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (٢٥٩).

والحق أن الروايات صحيحة سنداً كما اتضح ذلك من تحريجها، ولكن تأويلها لازم، قال ابن حجر (٨٥٢هـ) تعقياً على قول النووي: "الطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل، بل الرواية صحيحة والتأويل محتمل"^(١). ولكن يمكن ردها لأنها أحادية، وهذا رأي الباقلاني - كما علمت-، وقال الآلوسي: "وفي شرح المواقيت -لعضد الدين الإيجي (عبد الرحمن بن أحمد) (٧٥٦هـ)- أن اختلاف الصحابة في بعض سور القرآن مروى بالآحاد المفيدة للظن، وبمجموع القرآن منقول بالتواتر المفيد لليقين الذي يضمنحل الظن في مقابته، فتلك الآحاد مما لا يلتفت إليه"^(٢).

كما ردها لأحاديثها من المحدثين الشيخ محمد علي سلامة (١٣٦١هـ) فهي كما يراها لا تعارض القطعي، وقال: "والذي نقل عنه عن الاثبات في المصحف لا نفي القرآنية"^(٣).

● القائلون برجوعه عما رُوي عنه:

- يرى ابن الصباغ (عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد الشافعي) (٤٧٧هـ) فيما نقله عن ابن حجر (٨٥٢هـ):

أن ابن مسعود رجح عن قوله في المعوذتين بعد أن استقر الإجماع، حيث قال أثناء كلامه عن مانعي الزكاة: "وإنما قاتلهم أبو بكر على منع الزكاة ولم يقل إثم كفروا بذلك، وإنما لم يكفروا لأن الإجماع لم يكن استقر، ونحن الآن نكفر من جحدنا، قال: وكذلك ما نقل عن ابن مسعود في المعوذتين، يعني أنه لم يثبت عنده القطع بذلك، ثم حصل الاتفاق على ذلك"^(٤)، أي رجح عن قوله بعد الاتفاق والإجماع.

قلت: والحق أن القرآن يثبت بالنقل المتواتر لا بالإجماع، وإنما الإجماع على أن كل سور القرآن بين دفتي المصحف متواترة، وعلى تكفير من جحد ذلك أو بعضاً منه، والمعوذتان ثبتتا عن النبي ﷺ ثبوتاً متواتراً منذ العهد الأول، بما لا يكون معه اختلاف ليحتاج إلى اتفاق، وذلك بقراءة

(١) ابن حجر، فتح الباري، (٥٨٢٩/٩).

(٢) الآلوسي، روح المعاني، (٥١٧/١٥).

(٣) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان في علوم القرآن (١٤٦/٢).

(٤) ابن حجر، فتح الباري، (٥٨٢٩/٩).

النبي ﷺ لهما في الصلاة وغيرها^(١)، وتعليمه بعض الصحابة لهما، وبيانه فضلها^(٢)، ليكون الرسول ﷺ مؤدياً ما أوجبه الله عليه.

ولقد نقل أبو شهبة قول الصباغ في هذا وعلق عليه بقوله: "وهذا مما تستريح إليه النفس"^(٣)، على فرض صحة الروايات عن ابن مسعود جديلاً، ولقد اتضح فيما سبق أنه ينفي عنها الصحة ويعدها مدسوسة.

وقال الفخر الرازي (٦٠٦هـ): في معرض حديثه عن ترجمة القرآن ضمن المسائل الفقهية المستنبطة من سورة الفاتحة: "لقد نقل عن ابن مسعود حذف المعوذتين وحذف الفاتحة عن القرآن، ويجب علينا إحسان الظن به، وأن نقول: إنه رجع عن هذه المذاهب"^(٤).

• وذهب الألوسي (١٢٧٠هـ) في أحد أقواله^(٥) إلى ما سبقه إليه ابن الصباغ والرازي، حيث قال: "ولعل ابن مسعود رجع عن ذلك"^(٦).

الرد على من قال برجوع ابن مسعود عن المروي عنه:

ولكن القول برجوعه إثبات لما روي في حقه مع صرف النظر عن التأويلات المحتملة، ولو أنه رجع رجوع المخطئ ولم يكن في الأصل لقوله علة أو تأويل لما تولى تلاميذه عن نقله، وبلغنا قطعاً ولو بسند ضعيف.

• عدم كتابة المعوذتين لا يعني إنكار قرآنيتهما:

بين الباقلاني (٤٠٣هـ) أن عدم كتابة المعوذتين لا يعني إنكار قرآنيتهما، بدلالة عدم كتابته سورة الحمد مع اعتقاد ابن مسعود كفر من جحد قرآنيتهما، حيث قال: "وفي الجملة فإننا قد علمنا أن عبد الله بن مسعود لم يكتب الحمد في مصحفه، وجاءت بذلك الأخبار عنه كمجئها بأنه لم يكتب المعوذتين في مصحفه، وقد علم وثيقن أن عبد الله لم يكن يُنكر كون

(١) سبق ذكر حديث البخاري عن عفة بن عامر أن النبي ﷺ أمهم بالمعوذتين في صلاة الصبح، وأقول إن لم يشهد ابن مسعود تلك الصلاة، فلا أقل من أنه بلغه عن أحد من الصحابة صلاة النبي ﷺ لهما، وخصوصاً عند ظهور مخالفته إن يخالف، ولعلك تفق معنى أن فرائض النبي ﷺ تكفي في ثبوت قرآنيتهما بالنسبة لعصر الصحابة رضي الله عنهم.

(٢) سبق ذكر قول النووي الذي استدلل فيه بفضل المعوذتين على ثبوت قرآنيتهما.

(٣) أبو شهبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (٢٥٨).

(٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١/١٨٦).

(٥) له قول آخر سيأتي ضمن أقوال العلماء في تأويل المروي عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٦) الألوسي، روح المعاني (٥١٧/١٥).

الحمد قرآناً متزلاً، وأنه كان يعتقد هو وكل مسلم إكفار من جحد كونهما من القرآن^(١)، ثم قال: "فمن ظن بعبد الله أنه إنما أسقط المعوذتين من مصحفه لكونهما غير قرآن عنده لزمه مثل ذلك في إسقاطه الحمد من مصحفه، ومن اتهم عبد الله بذلك وقذفه به واعتقد فيه فليس هو عندنا بمحل من يكلم في العلم، ولا ممن يرجى فهمه واستدراكه"^(٢).

• تأويلات أخرى للمروي عن ابن مسعود رضي الله عنه

تبين مما سبق أن ابن مسعود رضي الله عنه لم يكن ينكر قرآنية المعوذتين، وثبتت صحة السند في المروي عنه، ورددنا قول من قال برجوعه لعدم ثبوته ونقله، وعليه فإما نردها لأحاديثها وإما نتأولها بما يتناسب ومكانة ابن مسعود رضي الله عنه.

فإضافة لما نقله الإمام عن بعض أهل العلم وعن ابن قتيبة (٢٧٦هـ) في تأويل المروي عنه، ورد أبي بكر الأنباري (٣٢٨هـ) عليها، أذكر جملة مما وقفت عليه من أقوال أهل العلم.

قال الباقلاني (٤٠٣هـ) رحمه الله، في معرض انتصاره للقرآن الكريم، ورده

للسبغات التي يحكيها المفترون في كتابه الانتصار:

إسقاطه رضي الله عنه للمعوذتين من مصحفه يحتمل أموراً غير جحد لكونهما قرآناً وكلاماً

للله تعالى، فمنها:-

أ. "أنه يمكن أن يكون إنما لم يثبت الحمد والمعوذتين في مصحفه لشهرة أمرهما في الناس وكثرة الحفاظ لهما ودوام الصلاة بالحمد والمعوذتين في كل ليلة وكثرة تعود الناس بالناس والفلق، واعتقاده أن حفظهما وحفظ الحمد في الناس فاش ظاهر لا يحتاج معه إلى إثباتهما وتقيدهما بالخط، فدعاه ذلك إلى ترك إثبات هاتين السورتين"^(٣)، ولقد سبق ذكر ما نقله الإمام عن أبي بكر الأنباري (٣٢٨هـ) في تضعيف مثل هذا التعليل والتأويل.

ب. "أو اعتقد أن المعوذتين من القرآن الذي لا يجوز إثبات رسمه في المصحف، إما لظنه أنه منسوخ أو لغير ذلك من العلل"^(٤)، قلت: أما قوله "لظنه أنه منسوخ" فيتساقط لضعفه،

(١) الباقلاني، الانتصار (٣٢٣).

(٢) المرجع السابق، (٣٢٣).

(٣) الباقلاني، الانتصار، (٣١٧).

(٤) المرجع السابق، (١٠٠).

وذلك لما ثبت أن عاصماً أسند قراءته للقرآن كله لعلي وابن مسعود رضي الله عنهما،
وأما قوله: "أو لغير ذلك من العلل"، أي التي تمنع رسم المعوذتين في المصحف، فقد
أفصح عنها في موضع آخر، حيث قال:

ج. "ويمكن أيضاً أن يكون إنما لم يكتبها ولا الحمد لأنه لم ير قط رسول الله ﷺ يكتبها
أحداً ولا أمر بكتابتها، ولا اتفق أنه بلغه ذلك من وجه يوجب العلم عنده، ورأى
رسول الله ﷺ قد كتب جميع سور القرآن، وأمر بأن تُكتب، فكتب منه ما كتبه رسول
الله ﷺ وكتب بحضرتة، ولم يكتب الحمد والمعوذتين لأن رسول الله ﷺ لم يكتبها،
فتكون شدة إثاره للاتباع وترك الإحداث في القرآن لما لم يفعل رسول الله ﷺ هو
الذي حداه على ذلك، وهذه غاية التشدد، وأدل الأمور على الورع، ويكون باقي
الناس إنما كتبوا هذه السورة لعلمهم بأن رسول الله ﷺ كتبها كما كتب غيرهن"^(١).

وكان ابن حجر (٨٥٢هـ) قد نقل هذا عن الباقلاني وتعقبه بقوله: وهو تأويل حسن،
إلا أن الرواية الصحيحة الصريحة - سبق ذكرها - تدفع ذلك، حيث جاء فيها: ويقول:
إنهما ليستا من كتاب الله، نعم يمكن حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتمشى التأويل
المذكور"^(٢).

وانتقد الألوسي (١٢٧٠هـ) قول الباقلاني وتعقب ابن حجر عليه، دون الإشارة
إليهما فقال: "والقول بأنه أنكر الكتابة، وأراد بالكتاب المصحف ليتم التأويل مستبعد جداً،
بل لا يصح كما لا يخفى"، ولكن الأمر محتمل وغير مستبعد، فأنت تعلم أن الرواة ينقلون
بالمعنى ولا يلتزمون نقل الألفاظ في كثير من الأحيان.

- وقال الألوسي في تعليل ذلك: "فالظاهر أنهما غير متواترتين قرآناً عنده"^(٣).

لقد جاء شيخ الرافدين بالغريب، فكيف يصح تعليله هذا وعاصم أسند قراءته له، ولقد
اتضح جلياً مما سبق أنه لا ينكر قرآنيتهما، وإنما يمنع إثباتهما في المصحف، وأوضح ما يدل
على ذلك رواية ابن حبان - سابقة الذكر - عن زر بن حبيش في قوله لأبي بن كعب: إن

(١) المرجع السابق، (٣١٨).

(٢) ابن حجر، فتح الباري، (٥٨٢٨/٩).

(٣) المرجع السابق، (٢٧/١).

ابن مسعود لا يكتب في مصحفه المعوذتين^(١)، ولم يقل (ولا يقول بقرآنيهما)، وأنت تعلم أن زر بن حبيش في سند عاصم عن ابن مسعود في قراءته للقرآن كله^(٢). وفي نهاية المطاف: أقول إن لم تثبتنا كتابةً في مصحفه، والعلة مظنونة محتملة، فقط ثبتنا رواية ونقلًا، والله حافظ كتابه، متم وعده.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) سبق تخريج الرواية.

(٢) انظر: جعفر، عبد الغفور، القرآن والقراءات والأحرف السبعة، (٧٠)، وانظر: القمى، غرائب القرآن، (١١/١).

المبحث السادس: موقف الرافضة من تواتر القرآن:

قول الإمام في تواتر القرآن:

بين الإمام أن القرآن نقل إلينا نقلاً متواتراً، فقد حفظه أجلة من الصحابة عليهم الرضوان، وعنهم تناقلته الأجيال، حيث يقول: "ومن شرط التواتر: أن يكون الناقلون له خلقاً كثيراً وجماً غفيراً، وأن يكونوا عالمين بما نقلوه علماً ضرورياً، وأن يستوي في النقل أولهم وآخرهم ووسطهم في كثرة العدد، حتى يستحيل عليهم التواطؤ على الكذب، وهذه صفة نقل القرآن، ونقل وجود النبي ﷺ"^(١).

وفي ترجيح قول مالك بأن البسمة ليست من القرآن قال: لأن القرآن لا يثبت بأخبار الآحاد، وإنما طريقه التواتر القطعي الذي لا يختلف فيه"^(٢)، وفي الردّ على من استدل على قرآنيتهما بكتابتها في المصحف، قال: "والفصل أن القرآن لا يثبت بالنظر والاستدلال، وإنما يثبت بالنقل المتواتر القطعي الاضطراري"^(٣).^(٤)

وكان سيدنا عمر رضي الله عنه يشرف على عملية جمع المصحف بأمر سيدنا أبي بكر رضي الله عنه، ويطلب البينة لإثبات الآية في المصحف، علاوة على حفظ عدد من الصحابة لها، يقول الإمام في ذلك^(٥): "قال يحيى بن جعدة: "كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يثبت آية في المصحف حتى يشهد عليها رجلان، فجاءه رجل من الأنصار بالآيتين من آخر سورة براءة، قوله تعالى: "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠١﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١٠٢﴾"، فقال عمر: والله لا أسألك عليهما بينة، كذلك كان النبي ﷺ فائتبهما"^(٦).

(١) انظر: التفسير (٥٢/١) بتصرف.

(٢) المرجع السابق، (٦٦/١).

(٣) المرجع السابق، (٦٧/١).

(٤) لعله (الضروري).

(٥) المرجع السابق، (١٩٣/٨).

(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور، (٣٣٢/٤) للطبري وابن المنذر ولأبي الشيخ من طريق عبيد بن عمرو بن عمر، وعبيد هذا وُلد على عهد رسول الله ﷺ، وكان قاص أهل مكة، مجمع على ثقته، ابن حجر، تهذيب التهذيب (٣٧٧).

الروايات التي تعلق بها طعن الرافضة في التواتر

هذا وسبق ذكر رواية البخاري عن زيد والتي جاء فيها: "حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة الأنصاري - ومن طريق أخرى مع أبي خزيمة الأنصاري- لم أجدهما مع غيره "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ..." [التوبة: ١٢٨-١٢٩]"^(١).

ولقد ذكر الإمام "روايات أخرى بنحو هذا، حيث قال: "قال الترمذي في حديثه عن زيد بن ثابت: "فوجدت آخر سورة براءة مع خزيمة بن ثابت "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾" [التوبة: ١٢٨-١٢٩]، وقال حديث حسن صحيح^(٢).

وفي البخاري عن زيد بن ثابت: لما نسخنا الصحف في المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب كنت كثيراً أسمع رسول الله ﷺ يقرؤها، لم أجدها مع أحد إلا مع خزيمة بن ثابت الأنصاري - الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين - "مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ" [الأحزاب: ٢٣]"^(٣).

وقال الترمذي عنه: فقدت آية من سورة الأحزاب كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرؤها "مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾" [الأحزاب: ٢٣]، فالتمستها عند خزيمة بن ثابت أو أبي خزيمة، فالحقتها في سورتها"^(٤)،"^(٥).

(١) سبق تخريج الحديث.

(٢) الترمذي، السنن رقم (٣١١٢)، والحديث في صحيح البخاري رقم (٤٦٧٩) و (٤٩٨٦).

(٣) البخاري، الصحيح، رقم (٤٧٨٤) و (٤٩٨٨) مع اختلاف في اللفظ.

(٤) الترمذي، السنن، رقم (٣١١٣).

(٥) انظر: التفسير (١/٣٧-٣٨).

وعلق عليها الإمام فقال: "فسقطت الآية من آخر براءة في الجمع الأول على ما قاله البخاري والترمذي، وفي الجمع الثاني فقدت آية من سورة الأحزاب، وحكى الطبري: أن آية براءة سقطت في الجمع الأخير، والقول الأول أصح والله أعلم"^(١).

وذكر هذا من قبل ابن عطية (٥٤٦هـ) ورجحه^(٢)، وقال ابن حجر (٨٥٢هـ): قال - يعني البخاري-: في آية التوبة مع (أي خزيمه) وفي آية الأحزاب مع (خزيمة بن ثابت)، ومما نبه عليه أن آية التوبة وجدها زيد بن ثابت لما جمع القرآن في عهد أبي بكر، وآية الأحزاب وجدها لما نسخ المصاحف في عهد عثمان^(٣)، وتابعه في هذا الشيخ محمد رشيد رضا^(٤).

أقول: دل على هذا ذكر آية التوبة في حديث إرسال أبي بكر إلى زيد مقتل أهل اليمامة، وذكر آية الأحزاب في حديث زيد الذي صُدِّرَ بقوله: "لما نسخنا الصحف في المصاحف"، كما دل حديث يحيى بن جعدة عن عمر - سابق الذكر - أن أبا خزيمه من وجدت عنده آية التوبة، فاكتمى به شاهداً لأن الآيتين في صفة النبي ﷺ، وعليه فخزيمة بن ثابت من وجدت عنده آية الأحزاب الذي جعل النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين، هذا ما رجحه البخاري وتبناه.

وخالف هذا الفهم الراجح عند أكثر العلماء السابقين أ.د. غانم قدوري الحمد في كتابه (رسم المصحف)، حيث ذهب إلى أن "إدراج آية الأحزاب في رواية نسخ المصاحف يوحي أن ذلك قد كان في العمل الأخير، وهو أمر بعيد، خاصة أن المصاحف العثمانية هي نسخة مطابقة لمصحف الصديق منقولة عنها".

وأيّد قوله هذا بما ذكره ابن عاشر الأنصاري (عبد الواحد بن أحمد بن علي) (١٠٤٠هـ) في مخطوطه (فتح المنان المروي بمورد الظمان) قال: "ويذهب بعض العلماء إلى أن ذلك كله كان في جمع الصديق"^(٥).

(١) المرجع السابق، (٤٠/١).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٩/١).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٥٣١٦/٩).

(٤) رضا، محمد رشيد، المنار، (٩٢/١١).

(٥) الحمد، غانم قدوري، رسم المصحف دراسة لغوية تاريخية، منشورات اللجنة الوطنية، بغداد، ط١، ١٩٨٢م،

(١١٨).

ولقد بينا فيما سبق أن المصاحف العثمانية لم تكن نسخة طبق الأصل عن صحف أبي بكر، وذكرنا الأدلة.

فقدان زيد آية من الأحزاب في الجمع الثاني

هل يعني سقوطها من الجمع الأول؟!؟

هذه مداخلة يقتضيها ترجيح البخاري ومن وافقه، ولأن قائلًا قد يقول: تبنيتهم قول البخاري وقدمتم الأدلة، فهلا تجيبون على هذا السؤال!!

فأقول: لم أجد بعد بحث فيما قرأت إلا ثلاثة أقوال لمفسرين أذكر قولين منها متوافقين لتأخرين ثم قول متقدم عليهما وقول مصنف شيعي في علوم القرآن.

• القول الأول لشيخ الرافدين الألوسي (١٢٧٠هـ) حيث قال:

"ويشكل عليه ما مرّ آنفاً من قول زيد "فقدت آية من الأحزاب .. الخ" فإنه بظاهره يستدعي أن في المصاحف العثمانية زيادة لم تكن في هاتيك الصحف، والأمر في ذلك حين، إذ مثل هذه الزيادة اليسيرة لا توجب مغايرة يعابها... ولو كان هناك غيرها لذكر وليس فليس، ولا تقدر أيضاً في الجمع السابق، إذ يحتمل أن يكون سقوطها منه من باب الغفلة، وكثيراً ما تعترى السارحين في رياض حظائر قدس كلام رب العالمين، فيذكّرهم سبحانه بما غفلوا فيتداركون ما أغفلوا، وزيد هنا كان في الجمعين ولعله المعول عليه في البين، ولكن عراه في أولهما ما عراه، وفي ثانيهما ذكره من تكفل بحفظ الذكر فتدارك ما نساه"^(١).

• القول الثاني للطباطبائي (محمد حسين) (١٤٠٢هـ) شيخ مفسري الشيعة في

القرن الرابع عشر الهجري:

حيث قال في تفسيره قوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿١٠٩﴾ [الحجر: ١٠٩]:" إن الجمع الثاني وهو الجمع العثماني كان رد المصاحف المنتشرة في الجمع الأول بعد تعارض النسخ واختلاف القراءات عليها إلى مصحف واحد مجمع عليه، عدا ما كان من قول زيد أنه ألحق قوله تعالى: "مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ" [الأحزاب: ٢٣] في المصحف، فقد كانت المصاحف تتلى خمس عشرة سنة وليست فيها الآية"^(٢).

(١) الألوسي، روح المعاني، (٢٤/١).

(٢) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، (١٢٤/١٢).

- وذكر محمد باقر الحكيم في كتاب له (علوم القرآن) سببين لتحريف القرآن: الغفلة وعدم وصول الآيات إلى لجنة جمع القرآن، ثم عالج هذا^(١).
- وفي مناقشتهما أقول: لا يخفى ضعف ما قالا ويظهر رده من وجوه:
 - يستبعد أن يحتبس خزيمه رضي الله عنه هذه الآية عنده، هذا الزمن من عهد أبي بكر إلى عهد عثمان رضي الله عنهما، مع أن جمع القرآن في عهد أبي بكر رضي الله عنه كان معلناً، لأنه لا يمكن أن يتحقق إلا إن كان كذلك، كما أن مركز العمل فيه مسجد^(٢) النبي ﷺ ملتقى الصحابة عليهم الرضوان.
 - إن الصحابة الذين كانت لهم مصاحف خاصة^(٣)، كتبوا لأنفسهم القرآن على عهد النبي ﷺ، ما كانوا ليغفلوا عنها فتسقط من الجمع الأول.
 - كان زيد يقول: "كنت كثيراً أسمع رسول الله ﷺ يقرأها"^(٤)، وإن غفل عنها زيد رضي الله عنه فكيف يغفل عنها من معه من اللجنة الموكل إليها جمع المصحف!! بل كان عدد من الصحابة يحفظ القرآن كله - كما تبين في البحث الأول من هذا الفصل - فإني يغفلوا عنها! فلا يدرجوها في الجمع الأول.
 - ولو كان زيد قد غفل عنها في الجمع الأول لقال ذلك، ولكنه ربط فقدانها بالجمع الثاني بدلالة قوله: "لما نسخنا المصحف في المصاحف"^(٥).
 - ويستبعد أن يغفلوا عن آية ارتبط نزولها في غزوة غزوها مع النبي ﷺ وعلى الأقل ذروا من نزلت فيهم.

(١) وأشار محمد باقر الحكيم الشيعي إلى سقوط آية الأحزاب كما في رواية البخاري، تحت عنوان كيف يقع التحريف؟ وافترض حالات يمكن أن يقع فيها التحريف عدّها منها: "أن يقع التحريف في عهد الشيخين بصورة عفوية، دون قصد حذف شيء من القرآن، وذلك بسبب الغفلة عن بعض الآيات أو عدم وصولها إلى أيديهم، كما تفرضه قصة جمع القرآن الكريم التي رواها البخاري"، ثم حاول معالجة ذلك، انظر: كتابه علوم القرآن، دار المعارف للطبوعات - لبنان، ط ٣، ١٩٩٥م، (ص ١٠٨) وما بعدها.

(٢) انظر: رواية في هذا أوردها أبو شامة، ولم يذكر سندها ولم يعزها، المرشد الوجيز، (٦٣).

(٣) دلّ على أن للصحابة مصاحف خاصة: أمر عثمان بجمعها كما في رواية البخاري - سابقة الذكر - ويمكن الوقوف على من كانت لهم مصاحف من الصحابة بالرجوع إلى كتاب ابن أبي داود (المصاحف) (ص ٣٤٣) وما بعدها.

(٤) سبق تخريج الحديث.

(٥) سبق تخريج الحديث.

- وعلاوة على ذلك وعد الله بحفظ كتابه منجز، ولا يقبل ادعاء الألوسي (١٢٧٠هـ) بأن الله المتكفل بحفظ كتابه، ذكر زيد في ثانيهما، لأنه وعده في الجمع الأول (البكري) منجز. وما ادعاء الطباطبائي الشيعي (١٤٠٢هـ) بأن المصاحف تتلى خمس عشرة سنة، وليست فيها هذه الآية إلا ليسوغ لأمثاله اعتقاداً بنقص المصحف وذهاب آيات يقوم عليها اعتقادهم في ولاية علي رضي الله عنه، لذلك طغوا في تواتر القرآن وادعوا النقص كما سيأتي.

• القول الثالث قول البقاعي (٨٨٥هـ): قال رحمه الله:

قول زيد "لم أجدتها إلا مع خزيمة الأنصاري"^(١)، يدل على أنه لما نسخوا المصاحف في عهد عثمان رضي الله عنه لم يكتبوا بالمصحف، بل ضموا إليها ما هو مفرق عند الناس مما كتب بأمر رسول الله ﷺ وبمضمرته، كما فعلوا حين جمعوا المصحف على عهد أبي بكر رضي الله عنهم أجمعين"^(٢).

وقول البقاعي في عودة عثمان إلى الرقاع عند نسخ المصاحف، ذكره أبو شامة (٦٦٥هـ) من قبل، حيث قال: ويمكن أن يُقال: إن عثمان طلب إحضار الرقاع من هبي عنده، وجمع منها وعارض بما جمعه أبو بكر، أو نسخ مما جمعه أبو بكر وعارض بتلك الرقاع، أو جمع بين النظر في الجميع حالة النسخ.

فعل كل ذلك أو بعضه استظهاراً ودفعاً لوهم من يتوهم خلاف الصواب، وسداً لباب القالة: إن الصحف غُيرت أو زيد فيها ونقص"^(٣).

وقال: إن في رجوع عثمان إلى الرقاع رواية لم تثبت أخرجهما البيهقي في كتابه المدخل"^(٤)، ولكن يبدو أن أمر الرواية على خلاف ما قال.

فأخرج ابن شبة (عمر بن شبة النمري) (٢٦٢هـ) في كتابه تاريخ المدينة عن مصعب ابن سعد بن أبي وقاص قال: جلس عثمان على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إنما عهدكم بنبيكم منذ ثلاث عشرة سنة، لما أنتم تختلفون في القراءة، يقول أحدكم لصاحبه:

(١) سبق تخريج الحديث.

(٢) البقاعي، نظم الدرر، (٩٤/٦).

(٣) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٧٦).

(٤) المرجع السابق، (٥٩) و (٧٥).

ما تُتم قراءتك، قال: فعزم على كل من كان عنده شيء من القرآن إلا جاء به، قال: فجاء الناس بما عندهم، فجعل يسألهم عليه البينة...^(١)، ورجاله ثقات.

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): "قال البيهقي في المدخل حديث مصعب عن عثمان منقطعاً ثم تعقبه ابن حجر فقال وقفت في كتاب المصاحف لابن أبي داود على ما يدل على صحة سماعه منه"^(٢)، وكون مصعب بن سعد بن أبي وقاص من كبار الثقات ووفاته (١٠٣هـ)، فلا أقل من أن يستأنس بروايته في هذا.

عناصر التوثيق:

وهذا الذي قاله البقاعي - كنت أعلمه لطلابي في كلية أصول الدين بعمان، من قبل أن أقف على قوله، استنتاجاً من الأحاديث - والله الحمد - وذلك مبالغة منهم في التوثيق، فكانت عناصره: المکتوب بين يدي النبي ﷺ، والمحفوظ في الصدور، وصحف أبي بكر رضي الله عنه.

وقد يكون سبب عودهم إلى المکتوب بين يدي النبي ﷺ نسخ المصاحف العثمانية على حرف واحد على ما هو راجح عند أكثر العلماء^(٣)، ونقل أبو شامة في تعليل ذلك عن السخاوي (علي بن محمد) (٦٤٣هـ) قوله: وإنما طلبها - يعني زيد - من غيره مع علمه بما ليقف على وجوه القراءات"^(٤).

قول الرافضة في التواتر

قال الإمام: "طعن الرافضة في القرآن، وقالوا: إن الواحد يكفي في نقل الآية والحرف كما فعلتم، فإنكم أنتم بقول رجل واحد وهو خزيم بن ثابت وحده آخر سورة "براءة" وقوله "مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ" [الأحزاب: ٢٣]"^(٥).

قلت: وقد ذكر الباقلاني (٤٠٣هـ) من قبل زعم الرافضة في تواتر القرآن في كتابة الانتصار، حيث قال: "وزعم قوم من الرافضة أن القرآن قد بُدِّلَ وغيَّرَ وخُولفَ في نظمهِ

(١) ابن شبة، تاريخ المدينة، رقم (١٧١٨)، ورجاله ثقات.

(٢) تهذيب التهذيب (١٤٥/١٠).

(٣) اتضح هذا في البحث الثاني من هذا الفصل.

(٤) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٥٦).

(٥) انظر: التفسير (٤١/١).

وترتيبه... وأن أبا بكرٍ وعمر رضي الله عنهما وجماعة الأمة أخطؤوا في جمع القرآن وجعله بين لوحين، وأنهم لم يرجعوا في ذلك إلى ثقة ويقين، بل إنما تلقوه وأخذوه من الواحد والأثنين، ومن الرقاع واللخاف، واستشهدوا على ذلك الواحد والأثنين ومن لا تقوم الحجة بقوله وشهادته.."^(١).

ومما نقله الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحيى) (٩١١هـ) عن ابن لب (أبي سعيد فرج بن القاسم) (٧٨٢هـ) قوله: "ومن الأبواب المفضية إلى الطعن على القراءات والقرآن باب فتحه الملحدة في كتاب الله من الروافض وغيرهم، ومفتاحه الذي هو عندهم وهو انقطاع تواتره على عهد الصحابة في زعموا، قالوا نقل ابن حفظ منهم: "فنقصت منه آيات وحرفت فيه قراءات، وخاضت فيه الآراء، وجذبته الأهواء"، إلى غير هذا من التخاليط التي لا يصح معها إيمان.

قال ابن عبد البر (٤٦٣هـ) لما ذكر هذا المعنى: "فربما وقع في شيء من هذه الأقوال بعض من لم يحصل، فيدخلها في تأليفه، فيعمل على أنه قول لأهل السنة، قال: وما روي في قلة من جمع القرآن على عهد النبي ﷺ بلا واسطة - تعرضنا لبيان هذا في مبحث سابق - وإنما كان الذين أخذوا عنه عليه السلام كذلك على كثرة السور والآيات، والذين أخذوه لكن بعضهم عن بعض من الصحابة يوجد منهم الآلاف وأصله من جهته عليه السلام، وكان لتلقيه كله من فيه - ﷺ - مزية"^(٢).

رد الإمام على مطعنهم

قال الإمام: "الجواب:

- أن خزيمة رضي الله عنه لما جاء بهما تذكرهما كثير من الصحابة، وقد كان زيد يعرفهما، ولذلك قال: فقدت آيتين من آخر سورة "التوبة"^(٣)، ولو لم يعرفهما لم يدر هل فقد شيئاً أو لا، فالآية إنما ثبتت بالإجماع لا بخزيمة وحده.

(١) الباقلائي، الانتصار، (٦٨).

(٢) الونشريسي، المعيار المعرب، (١٠٦/١٢).

(٣) الصواب: "فوجدت آخر سورة التوبة" انظر: لفظ الرواية سابقة الذكر - وقول زيد في الجمع الثاني "فقدت آية من سورة الأحزاب".

- وجواب ثانٍ: إنما ثبتت بشهادة خزيمه وحده لقيام الدليل على صحتها في صفة النبي ﷺ، فهي قرينة تعني عن طلب شاهد آخر بخلاف آية الأحزاب فإن تلك ثبتت بشهادة زيد وأبي خزيمه^(١)، لسماعهما إياها من النبي ﷺ، قال معناه المهلب.

وذكر أن خزيمه غير أبي خزيمه، وأن أبا خزيمه الذي وجدت معه آية التوبة معروف من الأنصار، وقد عرفه أنس وقال: نحن ورثناه، والتي في الأحزاب وجدت مع خزيمه بن ثابت فلا تعارض، والقصة غير القصة، لا إشكال فيها ولا التباس.

وقال ابن عبد البر (٤٦٣هـ): "أبو خزيمه لا يوقف على صحة اسمه وهو مشهور بكنيته، وهو أبو خزيمه بن أوس بن زيد بن أصرم بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، شهد بدرًا وما بعدها من المشاهد، وتوفي في خلافة عثمان بن عفان، وهو أخو مسعود بن أوس.

وقال ابن شهاب الزهري (١٢٤هـ): عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت: وجدت آخر التوبة مع أبي خزيمه الأنصاري وهو هذا، وليس بين خزيمه بن ثابت وبين الحارث بن خزيمه أبي خزيمه نسب إلا اجتماعهما في الأنصار، أحدهما أوسي، والآخر خزرجي"^(٢)،^(٣)

-
- (١) هذا يخالف لروايتي البخاري التي سبق ذكرهما، حيث صرح فيهما أن خزيمه بن ثابت من وجدت عنده آية الأحزاب، وإن كان ذكر أبو خزيمه على الاحتمال في رواية الترمذي، ولكن ما عند البخاري مقدم، كما يؤيد ما عند البخاري ما رواه الطبراني وغيره عن قتادة في اقتحار الأوس على الخزرج بأن منهم خزيمه بن ثابت الذي تعدل شهادته شهادة رجلين، انظر: لفظه وتفرجه عند حديثنا عن مناقشة العلماء للمروي في أن حفظه القرآن على عهد النبي ﷺ أربعة/ الفصل الرابع، المبحث الأول.
- ولقد ذكرت قول ابن حجر في ترجيح البخاري واستدلنا له، والغريب أن الإمام ما ذكره لاحقاً عن المهلب جاء على خلاف ما ذكره أولاً، وفي (١٩٣/٨) ذكر الإمام أن خزيمه من وجدت عنده آية التوبة ولكنه يبدو أنه من خطأ النساخ.
- (٢) خزيمه بن ثابت أوسي، وأبو خزيمه خزرجي، انظر: ابن حجر، فتح الباري (٥٨٩٤/١٠)، وانظر رواية سعيد بن عروة عن قتادة سابقة الذكر في المبحث الأول من هذا الفصل.
- (٣) انظر: التفسير (٤١/١) و (١٩٣/٨).

ردود لعلماء آخرين

قلت: للعلماء ردود على مطعن الرفضة في تواتر القرآن إليك بما:

- رد الباقلاني (٤٠٣هـ) عليهم بأن واجب الرسول ﷺ في التبليغ يقتضي تعليم القرآن لمن تقوم بهم الحجة ويتحقق بهم التواتر، وذلك في القرآن كله، بما فيه آية التوبة وآية الأحزاب، حيث قال: ومما يدل على أن الصحابة لم يُشْتَبَوْا في المصحف إلا ما كان ظاهراً مشهوراً بينهم وأن نقلهم لجميع القرآن واقع على وجه تقوم به الحجة وينقطع به العذر علمنا بأن رسول الله ﷺ ألقى القرآن إلى جميع الأمة وبينه ونشره وأظهر أمره فيهم على طريقة واحدة... وأنه لا يجوز في وضع العادة أن يكون قد عُرف من حال الرسول ﷺ أنه ربما بين بعض القرآن للكافة أو من ينقطع به العذر منهم في نقله عنه، وربما لم يفعل ذلك في بعضه وبينه الواحد والاثنان ومن لا يَحُجُّ خبره ولا يُعلم صدقه ولا ينقطع العذر بقوله.. " (١)، وقال: "ومما يدل أيضاً على صحة نقل القرآن وأنه هو المرسوم في مصاحفنا على وجهه وترتيبه الذي رتبته الله جل وعز عليه، اتفاقنا والشبهة على أن علياً عليه السلام كان يقرأه ويقرئ به، وأنه حكمه أيام التحكيم من فاتحته إلى خاتمته... هذا ما لا خلاف بيننا وبينهم فيه، فوجب بذلك أن يكون نقطه وتأليفه صحيحاً ثابتاً، وأن يكون غير منقوص منه ولا مزيد فيه، ولا مرتب على غير الوجه الذي أمر عليه السلام بترتيبه عليه؛ لأنه لو كان فيه شيء من ذلك لسارع علي عليه السلام إلى إظهاره وإشهاره..." (٢).

قلت: ويرد عليهم أيضاً بما سبق إثباته في المبحث الأول من هذا الفصل في أن عدداً من الصحابة حفظ القرآن كله، وجلهم حفظ أشياء من القرآن، وأنه ليس من شرط التواتر أن يحفظ الكلُّ الكلُّ كما أوضحنا.

(١) الباقلاني، الانتصار، (١١٦-١١٧).

(٢) المرجع السابق، (١٣٠).

• وأما ابن عطية (٥٤٦هـ) فكان الإمام في الجواب الأول الذي ذكره متابِعاً له تماماً^(١)، وذلك أن آيتي التوبة ثبتتا بالإجماع لا بخزيمة وحده، وأن زيدا كان يعرفهما بدلالة قوله "فقدت".

• وتابعهما أبو حيان (٧٤٥هـ) على قولهما دون الإشارة لهما^(٢)، وأعتذر من ابن عطية والإمام وأبي حيان، فأراهم افترضوا بقولهم: "فلما جاء بها تذكرهما كثير من الصحابة" ما لا يخفى ضعفه، بل إنه ليتهاوى أمام واقع الصحابة في عنايتهم بكلام الله وحفظ عدد منهم القرآن كله^(٣).

- وما يضعفه: أن عدداً من الصحابة كانت لهم مصاحف أثبتوا فيها لأنفسهم سور القرآن الكريم^(٤)، فأني ينسوها ليذكروها من بعد.

- وجاءت هاتان الآيتان بصفة جبههم - صل اللهم عليه صلاة ترضيه - من تعلقت به قلوبهم، فما أظن من دونهم يغفل عنها، فكيف بهم !!

ونقل الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحيى) (٩١٤هـ) ما ذكره ابن لب (أبو سعيد فرج بن قاس) (٧٨٢هـ) في كتابه (فتح الباب ورفع الحجاب بتعقب ما وقع في تواتر القرآن من السؤال والجواب): "إنما طلب - من خزيمة رضي الله عنه - شهادة الرجلين على تلقيها من في النبي ﷺ، وقد كان الجميع علموها وموضعها يقيناً وقطعاً بنقل الكافة عن الكافة، وكان خزيمة تلقى تلك الآية من فيه عليه السلام، وتلقتها الكافة عنه عليه السلام بإقراره وسماعه لقراءتها وإقراره عليها، ونسوا تلك الآية التي كانت عند خزيمة حتى ذكرهم بما فذكروها"^(٥) وأثبتوها على علم منهم بما ويقين بصحتها.

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٣/١٠٠).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، (٥/١٢٢).

(٣) سبق بيان واقع الصحابة في حفظ القرآن، في المبحث الأول من هذا الفصل .

(٤) يدل على هذا أمر عثمان بمرق المصاحف وللتعرف على من كانت لهم مصاحف من الصحابة، يراجع كتاب

المصاحف لابن أبي داود (ص ٣٤٣) وما بعدها.

(٥) سبق بيان ضعف هذا الزعم في الرد على ابن عطية والإمام وأبي حيان في ذلك.

وقد ذك أبو الحسن السخاوي (علي بن محمد) (٦٤٣هـ): أنهم - الرافض - انقطاع تواتر القرآن على عهد الصحابة الذين جمعوه فرد عليهم بأن قال: قد كان التبليغ واجباً على رسول الله ﷺ إلى الكافة^(١) بنفسه ومن يبعثه، قال تعالى: "يَتَأْتِيَ الرُّسُولَ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ" [المائدة: ٦٧] فانتصب عليه السلام لتعليمه وأمر بتعليمه وبعث إلى من ليس بحضرة من يعلمه حتى انتشر في الأقطار لما دخلها الإسلام^(٢).

• وقال الزركشي (٧٩٤هـ): قول زيد: "لم أجد لها إلا مع خزيمة" ليس فيه إثبات القرآن بخير الواحد؛ لأن زيدا كان قد سمعها وعلم موضعها في سورة الأحزاب بتعليم النبي ﷺ، وكذلك غيره من الصحابة ثم نسيها، فلما سمع ذكره، وتبعه للرجال كان للاستظهار لا لاستحداث العلم^(٣).

وإني أرى الإمام الزركشي قد جانب الصواب في افتراضه أن زيدا نسي آية الأحزاب التي تعلمها من النبي ﷺ، وذلك بدلالة ما جاء في رواية البخاري قوله: "فقدت" والفاقد مدرك لما فقد، ويؤكد ذلك ما جاء في رواية الترمذي قوله "فالتستها فوجدتها" وما أظنه التمس إلا ما هو معلوم لديه، وهذا ما سبق إليه الإمام بقوله: "لو لم يعرفها لم يدر هل فقد شيئاً أو لا".

من تمام الرد على الرافضة بيان معنى قول زيد

"لم أجد لها مع أحد إلا مع خزيمة"

لعل الأوفق في معنى "لم أجد لها مع أحد إلا مع خزيمة" أي مكتوبة بين يدي النبي ﷺ. قال أبو الحسن السخاوي (علي بن محمد) (٦٤٣هـ) فيما نقله عنه الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحيى) (٩١٤هـ): "إنما بحثوا عن صحيفة كانت قد كتبت فيها تلك الآية بين يدي الرسول عليه السلام وأرادوا الوقوف عليها فلم توجد إلا عند خزيمة"^(٤).

(١) وهو بهذا يوافق ويتابع الباقين (٤٠٣هـ) في وجه من وجوه التي سبق ذكرها عنه.

(٢) الونشريسي، المعيار المغرب، (١٠٦/١٢-١٠٧).

(٣) الزركشي، البرهان (٣٢٨/١).

(٤) الونشريسي، المعيار المغرب، (١٠٦/١٢).

- قال أبو شامة (٦٦٥هـ): ومعنى قوله "فقدت آية كذا فوجدتها مع فلان" أنه كان يتطلب نسخ القرآن مما كتب بأمر النبي ﷺ، فلم يجد كتابة تلك الآية إلا مع ذلك الشخص، وإلا فالآية كانت محفوظة، عنده وعند غيره، وهذا المعنى أولى مما ذكره مكّي (٤٣٧هـ) وغيره: أنهم كانوا يحفظون الآية، لكنهم أنسوها فوجدوها في حفظ ذلك الرجل فتذاكروها وأثبتوها لسماعهم إياها من النبي ﷺ^(١).
- وهذا ما أكدّه ابن حجر (٨٥٢هـ) حيث قال: قول زيد "لم أجدّها مع أحد غيره" أي مكتوبة، لما تقدم من أنه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة، ولا يلزم من عدم وجدانه إياها حينئذ أن لا تكون تواترت عند من لم يتلقها من النبي ﷺ، وإنما كان زيد يطلب الثبوت عن تلقاها بغير واسطة، ولعلهم لما وجدها زيد عن أبي خزيمه تذكروها كما تذكرها زيد^(٢)، وفائدة التبع المبالغة في الاستظهار، والوقوف عند ما كتب بين يدي النبي ﷺ، قال الخطابي (٣٨٨هـ): "هذا ما يخفى معناه، ويوهم أنه كان يكتفي في إثبات الآية بخبر الشخص الواحد، وليس كذلك فقد اجتمع في هذه الآية زيد بن ثابت وأبو خزيمه وعمر"، وحكى ابن التين (عبد الواحد بن عمر المالكي) (٦١١هـ) عن الداودي (أحمد بن نصر المالكي) (٤٠٢هـ) قوله: "لم يتفرد بها أبو خزيمه، بل شاركه فيها زيد بن ثابت فعلى هذا تثبت برجلين... والحق أن المراد نفي وجودها مكتوبة لا نفي كونها محفوظة"^(٣)، وفي شرحه لحديث زيد في فقده آية الأحزاب قال: "ويدل على هذا قوله في حديث جمع القرآن" فأخذت أتبعه من الرقاع والعصب"^(٤).
- وأما البقاعي (٨٨٦هـ) فوافق شيخه ابن حجر فقال: "قوله" لم أجدّها" أي مكتوبة بدليل حفظه لها"^(٥).

(١) أبو شامة، المرشد الوجيز، (٥١-٥٢) بتصرف، وسيأتي ردّ على قوله (أنسوها... فتذاكروها).

(٢) قوله: "تذكروها كما تذكرها زيد" يوافق قول الزركشي من قبل الذي سبق ذكره، ولقد علمت الرد عليه فهو مما لا يخفى ضعفه.

(٣) ابن حجر، فتح الباري (١٠/٥٨٥٠-٥٨٥١).

(٤) المرجع السابق، (٩/٥٥٣٧)، ونحو ما سبق ذكره قال: "لكن فيه إشكال لأن ظاهره أنه اكتفى مع ذلك بخزيمة وحده، والقرآن إنما ثبت بالتواتر، والذي يظهر في الجواب أن الذي أشار إليه أنه فقده، فقد وجودها مكتوبة لا محفوظة".

(٥) البقاعي، نظم الدرر، (٦/٩٤).

- واستدل الشيخ محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ) على ما ذهب إليه ابن حجر، فقال: "وحسبك دليلاً على هذا أنه قال إنهم كانوا يسمعون رسول الله ﷺ يقرؤها فهو صريح في أن البحث كان عن كتبها فقط"^(١).
- وتابع الشيخ الزرقاني (١٣٦٧هـ) أبا شامة وابن حجر، حيث قال: "إن المعول عليه وقتئذ كان هو الحفظ والاستظهار، وإنما اعتمد على الكتابة كمصدر من المصادر، زيادةً في الاحتياط ومبالغة في الدقة والحذر"^(٢)، وقال: "الذي انفرد به أبو خزيمه هو كتابة آيات التوبة لا حفظهما، وليس الكتابة شرطاً في التواتر... وكذلك آية الأحزاب فقد زيد مكتوبها، فلم يجده إلا مع خزيمه"^(٣).
- وعلى هذا الشيخ أبو شهبة^(٤)، والدكتور صبحي الصالح^(٥)، والأستاذ الدكتور إبراهيم خليفة^(٦).
- ونأى ابن عاشور (١٣٩٣هـ) بنفسه عن فهم الجمهور وزعم أنه وجد خزيمه أو أبا خزيمه يحفظهما لا وجدها مكتوبة حيث قال: "ومعنى ذلك أنه بحث عن هاتين الآيتين في ما هو مكتوب من القرآن فلم يجدهما وهو يعلم أن في آخر سورة التوبة آيتين خائمتين، أو هو يحفظهما (فإن زيدا اعتنى في جمع القرآن بحفظه وبتتبع ما هو مكتوب بإملاء النبي ﷺ وبقراءة حفاظ القرآن غيره)، فوجد خزيمه أو أبا خزيمه يحفظهما، فلما أملاهما خزيمه أو أبو خزيمه عليه تذكر زيد لفظهما وتذكرهما"^(٧) من سمعها من الصحابة حين قرأهما، كيف وقد قال أبي بن كعب: "إنما آخر ما أنزل"^(٨)، فلفظهما ثابت بالإجماع، وتواترهما حاصل، إذ لم يشك فيهما أحد وليس إثباتهما قاصراً على إخبار خزيمه، أو أبي خزيمه"^(٩)، فهو بقوله هذا

(١) رضا، محمد رشيد، المار، (٩٤/١١)، وانضح فيما سبق أثناء الحديث عن آخر ما نزل، أنه يرجح مكة الآيتين الخائمتين لسورة التوبة.

(٢) الزرقاني، مناهل العرفان، (٢٥٣/١).

(٣) المرجع السابق، (٢٨٥/١) بتصرف.

(٤) أبو شهبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (٢٤٥).

(٥) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن (٧٥).

(٦) خليفة، إبراهيم، الإحسان في علوم القرآن (٣٨٧) و (٣٩٤) حيث نقل كلام ابن حجر.

(٧) سبق التعليق على مثل هذا ورده.

(٨) سبق تخريج الحديث.

(٩) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٧٥/١١).

"فوجد خزيمة أو أبا خزيمة يحفظهما" نأى عن فهم عامة العلماء فيما تبين من قبل وقارب قول مكّي - سابق الذكر - الذي نقله أبو شامة وضعفه، ويمثل تلك الوجوه التي أوردتها على قول أبي حيان (فلما جاء بما تذكرهما كثير من الصحابة" نضعف قوله.

قلت: ومما يؤكد صحة ما ذهب إليه أبو شامة وابن حجر قول زيد رضي الله عنه في آية الأحزاب "كنت أسمع كثيراً رسول الله ﷺ يقرأها"^(١)، فهو دليل على أن مراده لم أحدها مكتوبة، وسماع زيد لها يعني غالباً سماع غيره من الصحابة لما يقتضيه وفاء الرسول ﷺ بالتبليغ للقرآن، ومثل هذا قل في آية التوبة.

وأشار إلى نحو هذا الشيخ غزلان (١٣٧٧هـ) ليوافق ما أفاده قول الباقلاني سابق الذكر، حيث قال: "لا يمكن أن يكون النبي ﷺ قد خص أبا خزيمة بتبليغ هاتين الآيتين - آية التوبة - لأن الخروج من عهدة التبليغ لا يتحقق بتبليغ واحد فقط، فإن الواحد يجوز عليه أن ينسى، ويجوز عليه أن يقصر في التبليغ، فلا يمكن الخروج من عهدة التبليغ إلا بتبليغ جمهرة كبيرة تحيل العادة أن يلحقهم النسيان جميعاً، أو يجمعوا على الإهمال في التبليغ، ومما يؤكد هذا تأكيداً قوياً بالنسبة للقرآن خاصة أنه لا تحمل روايته بالمعنى..."^(٢).

قلت: لولا أن آية التوبة وآية الأحزاب تميزت بما تميزت به الآيات الأخرى، واحتص به القرآن الكريم من التواتر والثبوت، لما أجمع الصحابة عليها، ولم ينقل أي خلاف في ذلك^(٣).

(١) سبق تخريج الحديث.

(٢) غزلان، البيان في مباحث من علوم القرآن، (١٧٢-١٧٣).

(٣) رجعت إلى تفسير النبيان محمد بن حسن الطوسي الشيعي (٤٦٠هـ) في تفسيره لأية التوبة وآية الأحزاب فلم يتحدث عن هذا الأمر، انظر: (٣٧٩/٥) و (٣٢٩/٨)، مكتبة القصور، النجف، ط ١٩٦٠م/ ورجعت إلى تفسير مجمع البيان للطبرسي الشيعي الفضل بن الحسين (٥٤٨هـ) فكذلك لم يتحدث بشيء عن هذا، انظر: (١٦٩/٣-١٧٠) و (١٢٤/٥-١٢٥) مكتبة الحياة، لبنان، لم تذكر الطبعة/ ورجعت إلى تفسير الميزان لمحمد حسين الطباطبائي الشيعي، فذكر روايات جمع القرآن وفقدان زيد لأية التوبة وآية الأحزاب في تفسيره للآية التاسعة من سورة المحر (١٢١/١٢) ولكن لم يوجهها، وذكره فريته - سابقة الذكر - بأن المصاحف كانت تلى خمس عشرة وليست فيها آية الأحزاب !! ولقد رددنا فريته.

الفصل الخامس

ترتيب القرآن الكريم

المبحث الأول: ترتيب السور

المبحث الثاني: ترتيب الآيات

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الأول: ترتيب السور:

• معنى السورة:

قال الإمام: "معنى السورة - بغير همز - في كلام العرب: الإبانة لها من سورة أخرى وانفصالها عنها، وسُميت بذلك: لأنه يرتفع بها من منزلة إلى منزلة - وسور القرآن منازل ومراتب - قال النابغة:

ألم تر أن الله أعطاك سورةً ترى كل ملك دوها يتذبذب

أي منزلة شرف ارتفعت إليها عن منزل الملوك، وقيل سُميت بذلك: لشرفها وارتفاعها، كما يُقال لما ارتفع من الأرض سور، وقيل سُميت بذلك: لأن قارئها يشرف على ما لم يكن عنده كسور البناء، وقيل سُميت بذلك: لتمامها وكمالها من قول العرب للناقة التامة سورة"^(١)، ومائله لذكر هذا أبو حيان^(٢) (٧٤٥هـ)، وابن كثير^(٣) (٧٧٤هـ)، بينما ذكر الفخر الرازي (٦٠٦هـ) من قبل ما قاله الإمام، ووجهين لم يذكرهما فقال: "سُميت بذلك: لأنها طائفة من القرآن محدودة كالبلد المسور، أو لأنها محتوية على فتون من العلم كاحتواء سور المدينة على ما فيها.."^(٤)، ويرى السمين الحلبي (أحمد بن يوسف) (٧٥٦هـ) أنها سُميت كذلك لأنها تحيط بقارئها وتحفظه كسور المدينة"^(٥).

قال الإمام: "وإما بالهمز: فقليل سُور، وجاء في أسار الناس أي بقاياهم، فعلى هذا يكون لأصل سورة بالهمزة ثم خففت بأفبدلت واواً لانضمام ما قبلها، وجمع سورة: سور بفتح الواو، قال الشاعر:

سود المهاجر لا يقرأن بالسور

ويجوز أن يجمع على سُورات وسُورات"^(٦).

(١) انظر: التفسير (٤٧/١).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط (٢٤٢/١).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٧/١).

(٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٣٤٨/١).

(٥) السمين الحلبي، أحمد بن يوسف، الدر المصون إلى علم الكتاب المكنون، تحقيق د. أحمد الخراط، دار القلم،

ط١، ١٩٨٦م، (٢٠١/١).

(٦) انظر: التفسير (٤٧/١-٤٨).

ويرى ابن عطية (٥٤٦هـ) أنها إن كانت بهمز أو بغير همز يُراد بها القطعة^(١)، ورجح أبو سعود (محمد بن محمد العماوي) (٩٥١هـ) أن الواو أصلية منقولة من سور البلد، لأنها محيطية لطائفة من القرآن مفرزة محوزة على حياها، أو محتوية على فنون رائقة من العلوم احتواء سور المدينة^(٢).

وعرفها الراغب (٥٠٢هـ) فقال: "قطعة من جملة القرآن"^(٣).
وعرفها الزرقاني (١٣٦٧هـ) بقوله: "طائفة مستقلة من آيات القرآن ذات مطلع ومقطع"^(٤)، وبنحوه قال ابن عاشور (١٣٩٣هـ): "قطعة من القرآن معينة بمبدأ ونهاية لا يتغيران"^(٥).

مذاهب العلماء في ترتيب السور:

ذكر الإمام أقوالاً لعلماء يمكن أن نصنفها على مذهبين ونلحق بها ثالثاً:

المذهب الأول: أن ترتيب السور اجتهادي:

قال الإمام: "قال ابن الطيب الباقلاني (٤٠٣هـ): إن قال قائل قد اختلف السلف في ترتيب سور القرآن، فمنهم من كتب في مصحفه السور على تاريخ نزولها، وقدم المكّي على المدني، ومنهم من جعل في أول مصحفه "الحمد" ومنهم من جعل في أوله: "اقرأ باسم ربك" [العلق: ١]، وهذا أول مصحف علي رضي الله عنه، وأما مصحف ابن مسعود فإن أوله "مَنْ لِكِ يَوْمِ الْيَوْمِ"، ثم البقرة ثم النساء على ترتيب مختلف، ومصحف أبيّ كان أوله: "الحمد لله" ثم النساء ثم آل عمران ثم الأنعام ثم الأعراف ثم المائدة ثم كذلك على اختلاف شديد.

فالجواب: أنه يحتمل أن يكون ترتيب السور على ما هي عليه اليوم في المصحف كان على وجه الاجتهاد من الصحابة، وذكر ذلك مكّي (٤٣٧هـ) رحمه الله في تفسير سورة "براءة"^(٦).

قلت: قال ابن الطيب الباقلاني بعد هذا الذي نقله عنه الإمام: "وإن كان في الناس من يُنكر ذلك ويقول إن هذه الأخبار - في ترتيب السور في مصاحف الصحابة - أخبار آحاد، غير أننا لا

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز (٥٦/١).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم (٦٤/١).

(٣) الراغب، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٩٩٢م، (٤٦٣).

(٤) الزرقاني، مناهل العرفان، (٣٥٠/١)، وعلل تسميتها بذلك من حيث كونها حصن وحماية لدين الحق ولنبي ﷺ.

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٨٤/١).

(٦) انظر: التفسير (٤٣/١) بتصرف.

نقول- مع إثبات اختلافهم في ترتيب السور - إنه قد كان من الرسول ﷺ توقيف على ترتيبها وأمر ضيق عليهم في تأليفها إلا على حسب ما حدّه ورسحه لهم، بل إنما كان منهم تأليف سور المصحف على وجه الاجتهاد والاحتياط وضمّ السور إلى مثلها وما يُقارنهما... فإن قالوا: وما الدليل على صحة قولكم هذا؟

قيل لهم: الذي يدلّ على ذلك أنه لو كان من الرسول نصّ وتوقيف ظاهر على وجوب ترتيب تأليف السور في الكتابة والرسم لوجب ظهور ذلك وانتشاره وعلم الأمة به، وأن ينقل عنه نقل مثله، وأن يغلب إظهار ذلك وإعلانه على طيّه وكتمانها... كما أنه كان منه نص وتوقيف على وجوب ترتيب آيات كل سورة من السور، والمنع من تقديم كتابة بعضها على بعض، وتلاوة بعضها قبل بعض: نقل ذلك عنه وظهر، واتفقت الأمة على وجوب ترتيب الآيات وحظر تقديم بعضها على بعض وتغييرها في الكتابة والتلاوة وغير ذلك، فكذلك لو كان منه ﷺ توقيف على ترتيب سور القرآن لنقل ذلك عنه، وعرف من دينه، ولم يختلف في تأليف السور في المصاحف الاختلاف الذي قدمناه، فوجب بذلك أنه لا توقيف من الرسول ﷺ على ترتيب تأليف سور القرآن^(١).

ونقل الزركشي عن ابن فارس اللغوي (٣٩٥هـ) قوله: "جمع القرآن على ضربين: أحدهما تأليف السور، كتقدم السبع الطوال وتعقيبها بالثنين، فهذا الضرب هو الذي تولاه الصحابة رضوان الله عليهم، وأما الجمع الآخر: فضم الآي بعضها على بعض، وتعقيب القصة بالقصة، فذلك شيء تولاه رسول الله ﷺ، كما أخبر به جبريل عن أمر ربه عز وجل"^(٢).
والقول باجتهاد الصحابة في ترتيب سور القرآن قول جمهور العلماء نص على ذلك القاضي عياض (٥٤٤هـ) فيما نقله عنه النووي (٦٧٦هـ)^(٣) وابن الزبير الفرناطي (٧٠٨هـ) في كتابه البرهان^(٤)، وتابعه على نسبة ذلك إلى جمهور العلماء، الزركشي^(٥) والسيوطي^(٦).

(١) الباقلائي: أبو بكر ابن الطيب، الانتصار، (ص ٢٧٨-٢٨١) بتصرف .

(٢) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (١/٣٥٦).

(٣) النووي، صحيح مسلم بشرحه، (٤/٩٣).

(٤) الفرناطي، أحمد بن إبراهيم ابن الزبير الثقفي، البرهان في تناسب سور القرآن، تحقيق د. سعيد الفلاح، طبعة جامعة الزيتونة بتونس / ١٩٨٨م، (ص ٧٣).

(٥) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (١/٣٥٤).

(٦) السيوطي، الاتقان في علوم القرآن (١/١٩٤).

وإنك ترى دليل الباقلاني (٤٠٣هـ) على ما ذهب إليه: اختلاف مصاحف الصحابة عليهم الرضوان، وسيأتي رد للإمام على هذا ونعضده بما يوفقنا الله إليه.

واعلم أن من ذهب هذا المذهب قد يستدل بما أخرجه مسلم عن حذيفة رضي الله عنه قال: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة فمضى، فقلت يركع بها، ثم افتتح النساء، فقرأها، ثم افتتح آل عمران فقرأها... الحديث" (١).

وما أخرجه البخاري ومسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة، فقرأ بهم البقرة، قال: فتجوّز رجل فصلّى صلاة خفيفة، فبلغ ذلك معاذاً، فقال: إنه منافق، فبلغ ذلك الرجل، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنا قوم نعمل بأيدينا، ونسقي بنواضحننا، وإن معاذاً صلى بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوّزت، فزعم أبي منافق، فقال النبي ﷺ: يا معاذ أفتان أنت؟ ثلاثاً، اقرأ والشمس وضحاها، وسبح اسم ربك الأعلى ونحوهما" (٢).

ويُجاب عن هذين الحديثين: بأنه تشريع من النبي ﷺ في جواز مخالفة ترتيب سور المصحف في الصلاة وكذا في التلقين والدرس.

وفي هذا نقل النووي عن القاضي عياض (٥٤٤هـ) عن الباقلاني (٤٠٣هـ) قوله: "والذي نقوله أن ترتيب السور ليس بواجب في الكتابة ولا في الصلاة ولا في الدرس ولا في

(١) مسلم، الصحيح (١٨١١)، وأحمد، المسند (٢٣٣٠٠) و(٢٣٣٢١)، وأبو داود (٨٧١)، والترمذي (٢٦٢)، والنسائي في المجتبى (١٠٠٧) و(١٠٠٨) و(١١٣٢) و(١٦٦٣) و(١٠٤٥) وفي الكبرى (٦٣٤)، (٦٥٦) و(٧١٩) و(٧٣١) و(١٠٨٠) و(١٣٧٧) و(١٣٧٨) و(١٣٧٩) و(٧٦٧٦)، وابن ماجه (٨٩٧) و(١٣٥١)، والدارمي (١٣٠٦)، وأبو عروانة (١٦٨/٢)، وعبد الرزاق (٢٨٧٦)، وابن حبان، الصحيح (١٨٩٧)، وابن خزيمة (٦٠٣) و(٦٦٩)، والطيالسي (٤١٥)، وابن أبي شيبة (٢٨٤/١)، والبيهقي في شرح السنة (٦٢٢)، والبيهقي (٨٥/٢).

(٢) البخاري، الصحيح، (٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٥) و(٧١١) و(٦١٠٦)، وأحمد، المسند، (١٤١٩٤) و(١٤٣١١) و(١٤٩٦٥)، وأبو داود (٦٠٠) و(٧٩٠)، والترمذي (٥٨٣)، والنسائي (٨٣٤) و(٩٩٧)، وابن ماجه، (٩٨٦)، والحميدي (١٢٤٦)، وابن أبي شيبة (٥٥/٢)، والطيالسي (١٦٩٤)، وابن حبان (٢٤٠٠) و(٢٤٠٢) و(٢٤٠٣)، وابن ماجه (١٦١١)، وأبو يعلى (١٨٢٧)، والبيهقي في شرح السنة (٥٩٩)، والبيهقي (٨٥/٣) و(١١٢/٨٦).

التلقين والتعليم، وأنه لم يكن من النبي ﷺ في ذلك نص ولا حد تحرم مخالفته، ولذلك اختلف ترتيب المصاحف قبل مصحف عثمان رضي الله عنه، واستحاز النبي ﷺ والأمة بعده في جميع الأعصار ترك ترتيب السور في الصلاة والدرس والتلقين والتعليم^(١).

ووجه القاضي عياض الحديث بما يفيد أن هذا قبل العرض الأخير، حيث قال: "وأما على قول من يقول من أهل العلم أن ذلك بتوقيف من النبي ﷺ حدده لهم كما استقر في مصحف عثمان رضي الله عنه، وإنما اختلف المصاحف قبل أن يبلغهم التوقيف والعرض الأخير، فيتأول قراءته ﷺ في النساء ثم آل عمران هنا على أنه كان قبل التوقيف والترتيب، وكانت هاتان السورتان هكذا في مصحف أبي."

ولا خلاف أنه يجوز للمصلي أن يقرأ في الركعة الثانية سورة قبل التي قرأها في الأولى، وإنما يُكره ذلك في ركعة ولمن يتلو في غير صلاة...^(٢).

المذهب الثاني: أن ترتيب السور توقيفي:

قال الإمام: "وذكر ابن وهب في جامعه قال: سمعت سليمان بن بلال يقول: سمعت ربيعة يُسأل: لم قُدمت البقرة وآل عمران، وقد نزل قبلهما بضع وثمانون سورة وإنما نزلنا بالمدينة، فقال ربيعة: قد قدمنا وألف القرآن على علم مما ألفه، وقد اجتمعوا على العلم بذلك، فهذا مما تنتهي إليه ولا نسأل عنه."

وقال قوم من أهل العلم: إن تأليف سور القرآن على ما هو عليه في مصحفنا كان على توقيف النبي ﷺ، وأما ما روي من اختلاف في مصحف أبي وعلي وعبد الله وإنما كان قبل العرض الأخير، وأن رسول الله ﷺ رتب لهم تأليف السور بعد أن لم يكن فعل ذلك، روى يونس عن ابن وهب قال: سمعت مالكا يقول: إنما ألف القرآن على ما كانوا يسمعون من الرسول ﷺ^(٣).^(٤)

(١) هذا ما نص عليه الباقلان في الانتصار (٢٨٠/١) وقال أيضاً: واعلموا رحمكم الله أن من قال من أهل العلم أن تأليف سور المصحف كان واجباً عن توقيف من الرسول ﷺ ولا يقول مع ذلك أن تلقين القرآن وتلاوته والصلاة به يجب أن يكون مرتباً على حسب الترتيب الموقوف عليه في المصحف.

(٢) النووي، صحيح مسلم بشرحه، (٩٣/٤-٩٤).

(٣) نقل النووي عن القاضي عياض (٥٤٤هـ) أن الإمام مالك يقول: ترتيب الآيات اجتهادي، انظر شرح النووي على مسلم (٩٣/٤)، ونسبه إلى مالك أيضاً الغرناطي في البرهان (٧٣)، ولكنك ترى أن الإمام القرطبي تعلق برواية ابن وهب عن مالك سماعاً في أن الترتيب توقيفي، ومن أثبت سماعاً حجة على من لم يثبت.

(٤) انظر: التفسير (٤٤/١) بتصرف.

قلت: وما عدولهم عن الترتيب الذي اختاروا لمصاحفهم إلى الترتيب الذي استقر عليه مصحف عثمان إلا لمستند، أو لثبوته بالعرض الأخير كما قال الإمام، فنال بذلك ترتيب عثمان لسور المصحف إجماعاً استدل به من قال بتوقيف ترتيب السور.

ولا يصح التعلق باختلاف ترتيب السور في مصاحف الصحابة دليلاً على الاجتهاد في الترتيب، وذلك لأنها لم تصل إلى مرتبة يُعتد بها في جمع القرآن كوسيلة للتوثيق لدى لجنة جمع المصحف زمن أبي بكر ونسخه زمن عثمان رضي الله عنهما.

قال الإمام: "ذكر أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ) في كتاب الرد: أن الله تعالى أنزل القرآن جملة إلى السماء الدنيا ثم فرق على النبي ﷺ في عشرين سنة، وكانت السورة تنزل في أمر يحدث، والآية جواباً لمستخبر يسأل، ويوقف جبريل رسول الله ﷺ على موضع السورة والآية، فانساق السور كانساق الآيات والحروف، فكله عن محمد خاتم النبيين عليه السلام عن رب العالمين، فمن آخر سورة مقدمة أو قدم سورة مؤخرة فهو كمن أفسد نظم الآيات، وغير الحروف والكلمات، ولا حجة على أهل الحق في تقديم البقرة على الأنعام، والأنعام نزلت قبل البقرة لأن رسول الله ﷺ أخذ عنه هذا الترتيب، وهو كان يقول: "ضعوا هذه السورة موضع كذا وكذا من القرآن"^(١)، وكان جبريل عليه السلام يقف على مكان الآيات.

وقد قيل في علة تقديم المدني على المكي أن الله خاطب العرب بلغتها وما تفرق من أفانين خطاياها ومحاوراتها، فلما كان فن من كلامهم مبني على تقديم المؤخر وتأخير المقدم حوطيناً بهذا المعنى في كتاب الله تعالى الذي لو فقدوه من القرآن لقالوا: ما باله عري من هذا الباب الموجود في كلامهم المستحلى من نظامنا"^(٢).

● واستدل الإمام على أن ترتيب السور توقيفي بما روى النسائي: قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا محمد بن المثني عن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عوف، قال: حدثنا يزيد الرقاشي قال: قال لنا ابن عباس: قلت لعثمان ما حملكم إلى أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني، وإلى براءة وهي من المثين فقرنتم بينهما، ولم تكتبوا سطر "بسم الله الرحمن الرحيم"، ووضعتموها في السبع الطوال، فما حملكم على ذلك؟ قال عثمان: إن رسول الله ﷺ كان إذا أنزل عليه الشيء يدعو بعض من يكتب عنده فيقول: (ضعوا هذا في

(١) لم أجده بعد بحث إلا عند الإمام القرطبي نقلاً عن الأنباري، وهو بدون سند كما ترى.

(٢) انظر: التفسير (٤٥/١).

السورة التي فيها كذا وكذا)، وتنزل عليه الآيات فيقول: (ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا)، وكانت الأنفال من أوائل ما أنزل^(١)، وبراءة من آخر القرآن، وكان قصتها شبيهة بقصتها، وقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فظننت أنها منها، ثم قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر "بسم الله الرحمن الرحيم"^(٢)، وأخرجه أبو عيسى الترمذي وقال: حديث حسن.

قال: وفي قول عثمان: قبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، دليل على أن السور كلها انتظمت بقوله وتبينه، وأن براءة وحدها ضمت إلى الأنفال من غير عهد من النبي ﷺ لما عاجله من الحجاج قبل تبينه ذلك، وكائنا تدعيان القرينتين، فوجب أن تجمعاً وتضم إحداهما إلى الأخرى، للوصف الذي لزمهما من الاقتران ورسول الله ﷺ حي"^(٣).

(١) يعني من أوائل ما نزل في العهد المدني.
(٢) أخرجه النسائي: الكبرى، (٨٠٠٧)، وأحمد: المسند (٣٩٩) و (٤٩٩)، والترمذي (٣٠٨٦)، أبو داود (٧٨٦) (٧٨٧)، والبخاري، المسند (٣٤٤)، وابن أبي داود: المصاحف (ص٣٩-٤٠)، وابن حبان، الصحيح، (٤٣)، والحاكم: المستدرک، (٢/٢٢١ و٣٣٠)، والبيهقي: السنن الكبرى (٤٢/٢)، والحديث حسنه الترمذي وصححه الحاكم، ولكن فيه نظر: حيث قال العلامة الشيخ المحدث أحمد شاکر في تعليقه على المسند بعد أن بين الاختلاف في أمر يزيد الراوي عن ابن عباس: فهذا يزيد الفارسي الذي انفرد برواية هذا الحديث يكاد يكون مجهولاً حتى شبه على مثل ابن المهدي وأحمد والبخاري أن يكون ابن هرمز أو غيره، ويذكره البخاري في الضعفاء، فلا يقبل منه مثل هذا الحديث، حيث انفرد به، وفيه تشكيك في معرفة سور القرآن الثابتة بالتواتر القطعي قراءة وسماعاً، وكتابة في المصاحف، وفيه تشكيك في إثبات البسمة في أوائل السور، كأن عثمان كان يثبتها برأيه وينفيها برأيه وحاشاه في ذلك، فلا علينا إذا قلنا: إنه حديث لا أصل له، تطبيقاً للقواعد الصحيحة التي لا خلاف فيها بين أئمة الحديث.

... ثم نقل كلاماً عن الشيخ رشيد رضا في تضعيفه للحديث، ثم قال: فلا عبرة بعد هذا كله في هذا الموضع بتحسين الترمذي، ولا بتصحيح الحاكم ولا بموافقة الذهبي، وإنما العبرة للحجة والدليل، والحمد لله على التوفيق."

وفي الفتح ما يدل على تصحيح الحديث عند ابن حجر حيث قال: لما جمعوا القرآن شكروا هل هي والأنفال واحدة أو ثنتان ففصلوا بينهما بسطر لا كتابة فيه، ولم يكتبوا فيه البسمة، روى ذلك ابن عباس عن عثمان وهو المعتمد، وأخرجه أحمد والحاكم وبعض أصحاب السنن، انظر: الفتح (٥٢٧٧/٩)، وعلق على ذلك الشيخ أبو شهبة فقال: ولم ينازع الحفاظ في تصحيحه وهو من هو في العلم بالتصحيح والتضعيف ونقد الرجال، انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم لأبي شهبة (٢٩٦)، قلت: ولكن البخاري وأحمد أمكن من ابن حجر رحمهم الله جميعاً.

(٣) انظر: التفسير (٤٠/٨).

قلت: لا يُقبل قول الإمام: "وأن براءة وحدها ضمت إلى الأنفال من غير عهد من النبي ﷺ لما عاجله من الحمام"؛ وذلك لأن عدم بيان النبي ﷺ شأن هاتين السورتين تقصير في وظيفته وحاشاه ذلك، ثم إن الأنفال نزلت في أول العهد المدني والتوبة نزلت في غزوة تبوك وبينها وبين وفاة الرسول ﷺ وقت يمكن معه البيان.

ونقل الرازي (٦٠٦هـ) عن القاضي عبد الجبار (٤١٥هـ) تعليقه على هذا الحديث وتأكيداً على أن ترتيب السور توقيفي، حيث قال: "يُعد أن يُقال أنه عليه السلام لم يبين كون هذه السورة - يعني (براءة) - تالية لسورة الأنفال؛ لأن القرآن مرتب من قبل الله تعالى ومن قبل رسوله على الوجه الذي نقل، ولو جوزنا في بعض السور أن لا يكون ترتيبها من الله على سبيل الوحي، لجوزنا مثله في سائر السور وفي آيات السورة الواحدة وتجويزه يثبت ما يقوله الإمامية مع تجويز الزيادة والنقصان في القرآن، وذلك يخرج عن كونه حجة، بل الصحيح أنه عليه السلام أمر بوضع هذه السورة بعد سورة الأنفال وحياً، وأنه عليه السلام حذف "بسم الله الرحمن الرحيم" من أول هذه السورة وحياً"^(١).

وقال الألوسي (١٢٧٠هـ): وعثمان رضي الله عنه وإن لم يقف على ما يفيد القطع في براءة والأنفال، وفعل ما فعل بناء على ظنه إلا أن غيره وقف، وقبل ما فعله ولم يتوقف، وكم لعمر رضي الله تعالى عنه موافقات لربه أدى إليه ظنه، فليكن لعثمان هذه الموافقة التي ظفر غيره بتحقيقها من النصوص أو الرموز"^(٢).

ويرى البيهقي (٤٥٨هـ): أن القرآن مرتب سورته وآياته بتوقيف من النبي ﷺ إلا الأنفال وبراءة لحديث عثمان السابق^(٣)، وهو ما تبناه السيوطي (٩١١هـ)^(٤).

قلت: والحق أن هذا الحديث لا يصلح شاهداً كما اتضح في تحريجه، وستأتي لاحقاً أدلة أخرى شاهدة على التوقيف في ترتيب السور.

المذهب الثالث: قلت: لابن عطية (٥٤٦هـ) رأي بين المذهبين السابقين، حيث قال: وظاهر الآثار أن السبع الطوال والحواميم والمفصل كان مرتباً في زمن النبي ﷺ، وكان

(١) الرازي، التفسير الكبير، (٥٢١/٥).

(٢) الألوسي، روح المعاني، (٢٨/١).

(٣) السيوطي، الإتقان، (١٩٦/١).

(٤) المرجع السابق، (١٩٨/١).

في السور ما لم يرتب فذلك الذي رتب وقت الكتب" (١)، ووافقه ابن عاشور (١٣٩٣هـ)، حيث قال: إن زيد بن ثابت وعثمان بن عفان رضي الله عنهما توخيا ما استطاعا ترتيب قراءة النبي ﷺ للسور، وترتيب قراءة الحفاظ التي لا تخفى على رسول الله ﷺ، ويرى أن الاحتمال فيما عدا المفصل الذي كان يُقرأ في الصلوات، والسور الطولى الأوائل في المصحف" (٢)، وهذا ما يراه الأستاذ الدكتور عدنان زرزور في أن أكثر سور القرآن مرتبة بتوقيف من النبي ﷺ، وأن العدد الأقل رتب على يد الصحابة رضوان الله عليهم" (٣).

الأدلة على أن ترتيبها توقيفي:

وتعقب ابن الزبير الغرناطي (٧٠٨هـ) قول ابن عطية فقال: وظواهر الآثار شاهدة بصحة ما ذهب إليه في أكثر مما نص عليه ... فمن ذلك قوله عليه السلام: "اقرأوا الزهراوين البقرة وآل عمران" (٤) في حديث أخرجه مسلم وغيره، وخرّج أيضاً قوله ﷺ: "يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به تقدمه سورة البقرة وآل عمران" (٥)، وفي مصنف ابن أبي شيبة عن ابن خالدة قال: صلى رسول الله ﷺ بالسبع الطوال في ركعة" (٦)، وفيه: أنه عليه السلام كان يجمع المفصل في ركعة" (٧).

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٥٠/١).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٨٦-٨٧) بتصرف.

(٣) زرزور، عدنان، علوم القرآن، (١٠٧).

(٤) مسلم، الصحيح (٨٠٤)، وابن حبان، الصحيح (١١٦).

(٥) مسلم، الصحيح (٨٠٥)، والترمذي، السنن (١٨٢٣).

(٦) ابن أبي شيبة، المصنف (٣٢٣/١) من طريق ابن أبي ليلى عن عبد الكريم معبد بن خالد، وهذا إسناده ضعيف، فابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن القاضي الكوفي صدوق سيء الحفظ كما في تقريب ابن حجر (٤٩٣)، وعبد الكريم هو ابن أبي المخارق أبو أمية ضعفه الأئمة جداً كما في التهذيب لابن حجر (٣٣٥/٦)، ومعبد بن خالد أظنه ابن مُريد بن حارثة المترجم في تهذيب ابن حجر (١٩٩/١٠) وهو تابعي، وابن أبي المخارق ليس له رواية عن الصحابة، ثم وجدت عبد الرزاق يروي الخبر في مصنفه (١٤٧/٢) (١٨٤٣) من طريق ابن جريج أخبرني عبد الكريم عن رجل قال: أخبرني بعض أهل النبي ﷺ فذكره والإسناد ضعيف فقيه عبد الكريم وكذلك رجل منهم.

(٧) لم أجده في المصنف بعد بحث.

وفي صحيح البخاري عن عبدالرحمن بن يزيد قال: سمعتُ عبد الله بن مسعود يقول في بني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء: إنهم من العتاق الأول وهن من تسلادي^(١)، فذكرها نسقاً كما استقر ترتيبها، وفي صحيح البخاري عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما: قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس... الحديث^(٢)... والوارد من هذا عن النبي ﷺ وعن كبار الصحابة قبل كتابة المصحف كثير ومروي من طرق شتى وفي أحوال مختلفة^(٣).

ولعل الحق ما قاله ابن الزبير الفرناطي (٧٠٨هـ)، في أن هذه الشواهد تدل على توقيف ترتيب سور القرآن في أكثر مما نص عليه ابن عطية (٥٤٦هـ)، وليس له من دليل يصح في أن ما لم يذكره من السور رتبها الصحابة باجتهادهم، وهذه الشواهد نصت على ترتيب سور في أول القرآن ووسطه وآخره على النحو الذي أثبت في نسخ عثمان رضي الله عنه للمصاحف، خصوصاً إذا ما أخذنا في اعتبارنا المروي عن النبي ﷺ في صلواته، والمروي في تحزيب القرآن كالذي أخرجه أبو داود عن أوس قال: "قدمنا على رسول الله ﷺ في وفد ثقيف... فقلنا: لقد أبطلت عنا الليلة، قال ﷺ: إنه طرأ عليّ حزبي من القرآن فكرهت أن أجيء حتى أمه، قال أوس: سألت أصحاب رسول الله ﷺ وكيف تحزبون القرآن؟ قالوا: ثلاث وخمس وسبع وتسع وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل وحده"^(٤) - وفي لفظ - "وحزب المفصل من (ق) حتى نختم".

(١) البخاري، الصحيح، (٤٧٠٨).

(٢) البخاري، الصحيح (٥٠١٧) و (٦٣١٩)، وأبو داود، السنن (٥٠٥٦)، والترمذي، السنن (٣٤٠٢)، والنسائي، عمل اليوم والليلة (٧٨٨)، وابن ماجه، السنن (٣٨٧٥).

(٣) الفرناطي، ابن الزبير، البرهان في تناسب سور القرآن، تحقيق سعيد الفلاح، جامعة الزيتونة، ط١٩٨٨م، (ص٧٦-٧٧) بتصرف.

(٤) أحمد، المسند، (٦١٦٦)، أبو داود، السنن، (١٣٩٣)، وابن ماجه (١٣٤٥)، أبو نعيم في معرفة الصحابة (٩٧٣)، وابن أبي شيبة (٥٠١/٢-٥٠٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٥٢٣) و (١٥٧٨) و (١٥٧٩)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٣٧١) و (١٣٧٢) و (١٣٧٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٩٩) و (٦٠٠)، قال الشيخ شعيب في تحقيقه على المسند (٨٩/٢٦): إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي.

أقول: وهو مترجم في الميزان للذهبي (٤٥٢/٢) ضعفه ابن معين، وقال النسائي وأبو حاتم: ليس بالقوي. وفي إسناده أيضاً عثمان بن عبد الله ابن أوس لم يذكر بجرح ولا تعديل، وقال الذهبي: محله الصدق، وقال ابن حجر: مقبول.

ومن طبائع البشر وما جرت عليه العادة الاختلاف فيما وُكل إليهم، وما اتفقا
الصحابة عليهم الرضوان على ترتيب سور القرآن أو ان جمع أبي بكر للمصحف ثم نسخ
عثمان له رضي الله عنهما إلا لمستند من النبي ﷺ، كما أن عدولهم عن مصاحفهم وترتيبها
يؤكد ذلك.

ومن ذهب إلى هذا القول ورجحه من السابقين: النحاس (٣٣٨هـ)، والكرماني
(محمود محمد حمزة) (٥٠٥هـ)، والطبي (الحسين بن محمد) (٧٤٣هـ)، وابن الحصار
(علي بن محمد) (٦١١هـ)، وقال ابن حجر (٨٥٢هـ): لا يمتنع أن يكون ترتيب السور
توقيفاً^(١).

قال الزركشي (٧٩٤هـ): لترتيب وضع السور في المصحف أسباب تُطلع على أنه
توقيفي صادر عن حكيم: أحدها: بحسب الحروف كما في الحواميم، وثانيها: لموافقة أول
السور لآخر ما قبلها، كآخر الحمد في المعنى مع أول البقرة، وثالثها: للوزن في اللفظ، كآخر
(تبت) وأول (الإخلاص)، ورابعها: لمشاهدة جملة السورة لجملة الأخرى مثل (والضحى)
و(ألم نشرح)^(٢).

وقال السيوطي (٩١١هـ): ومما يدل على أنه توقيفي كون الحواميم رتبت ولاء،
وكذا الطواسين، ولم ترتب المسبحات ولاء بل فصل بين سورها، وفصل بين طسم الشعراء
وطسم القصص — طسن النمل مع أنها أقصر منها، ولو كان الترتيب اجتهادياً لذكرت
المسبحات ولاء وأخرت طسن عن القصص^(٣).

وقال الآلوسي (١٢٧٠هـ): والذي ينشرح له صدر هذا الفقير هو ما انشروحت له صدور
الجمع الفقير من أن ما بين اللوحين الآن موافق لما في اللوح من القرآن وحاشا أن يهمل ﷺ أمر
القرآن وهو نور نبوته وبرهان شريعته، فلا بد إما من التصريح بمواضع الآي والسور وإما من
الرمز إليهم بذلك، وإجماع الصحابة في المال على هذا الترتيب، وعدولهم عما كان أولاً من
بعضهم على غيره من الأساليب، وهم الذين لا تلين قناتهم لباطل، ولا يصددهم عن اتباع الحق لوم

(١) انظر: الزركشي، البرهان (٣٥٦/١-٣٥٧)، والسيوطي، الاتقان (١٩٦/١-١٩٧).

(٢) الزركشي، البرهان (٣٥٨/١).

(٣) السيوطي، الاتقان، (١٩٨/١).

لائم ولا قول قائل، أقوى دليل على أنهم وجدوا ما أفادهم علماء، ولم يدع عندهم خيالاً ولا وهماً...^(١).

ومن المحدثين من قال بالتوقيف: د. صبحي الصالح: وأما ترتيب السور فتوقيفي أيضاً، وقد عُلم في حياته عليه السلام، وهو يشمل السور القرآنية جميعاً، ولسنا نملك دليلاً على العكس فلا مسوغ لقائل إن ترتيب السور اجتهادي من الصحابة، ولا للرأي الآخر الذي يفصل - يعني رأي ابن عطية - "وتوقيف ترتيب السور الرأي الراجح المختار"^(٢).

ورجح شيخنا فضل عباس القول بتوقيف ترتيب السور، ومن دلالات الترجيح عنده - إضافة لما سبق ذكره من الأدلة - قوله: فإن الناظر في المصحف يصعب أن يستنبط قاعدة رتبت على أساسها سور القرآن الكريم، فنحن نعلم أن من السور مكياً ومدنياً وطوالاً وقصاراً وبين ذلك، ونعلم كذلك أن لكل سورة موضوعاً امتازت به ولو كان الترتيب اجتهادياً لكانت هناك قاعدة رتبت سور القرآن على أساسها، ونحن نجد بعض السور القصار جاءت بين السور الطوال ... ثم إننا نجد سوراً مكية جاءت بين السور المدنية ... ترى لو كان الترتيب اجتهادياً أما كان ينبغي مراعاة مثل تلك الأحوال"^(٣).

من المحدثين من لم يرجح رأياً في ترتيب السور خاصة ولكن يرى وجوب الاحترام لإجماع الصحابة عليه، منهم: الشيخ عزلان (١٣٧٧هـ) يقول: وسواء أكان ترتيب السور على ما هي عليه الآن في المصحف توقيفاً أم اجتهادياً، فإنه لا يصح الإخلال به والعدول عنه إلى ترتيب آخر، لأنه يجمع عليه من الصحابة، والإجماع حجة، ولأن تركه قد يجر إلى خلاف وفتنة، وسد باب الفتنة واجب"^(٤)، ونحوه قال الزرقاني^(٥)، وأبو شهبه^(٦).

(١) الألويسي، روح المعاني، (٢٨/١).

(٢) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، (٧١)، (٧٣).

(٣) عباس، فضل، إتقان الرهان (٤٥٢/١) بتصرف.

(٤) عزلان، عبد الوهاب، البيان في مباحث من علوم القرآن، (٢٣٥).

(٥) الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان، (٣٥٨/١).

(٦) أبو شهبه، محمد، المدخل لدراسة القرآن الكريم (٢٩٧).

المبحث الثاني: ترتيب الآيات توقيفي:

* معنى الآية:

قال الإمام: وأما الآية فهي العلامة، بمعنى أنها علامة لانقطاع الكلام الذي قبلها من الذي بعدها وانفصاله، أي هي بائنة من أختها ومنفردة.

تقول العرب: بيني وبين فلان آية: أي علامة، ومن ذلك قوله تعالى: "إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ" [البقرة: ٢٤٨]، وقال النابغة:

توهمت آيات لها فعرفتها لسته أعوام وذا العام سابع

وقيل: سميت آية لأنها جماعة حروف من القرآن وطائفة منه، كما يُقال: خرج القوم بأيانهم أي بجماعتهم، قال: بُرج بن مُسعر الطائي:

خرجنا من النقبين لا حي مثلنا بأياتنا تُرجي اللقاح المطافلا

وقيل: سُميت آية لأنها عجب يعجز البشر عن التكلم بمثلها^(١).

قلت: قوله الآية العلامة القول الأظهر في اللغة^(٢)، وأكثر استعمال القرآن للفظ الآية بوجهه اللغوي بمعنى العلامة أو بمعنى أخرى مردها إليه، نحو قوله تعالى: "أَتَتَّبِعُونَ بِكُلِّ رِيحٍ آيَةً تَعْبَثُونَ" [الشعراء: ١٢٨]، فالبناء لعظمته أو علوه كالعلامة، وقوله تعالى: "مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا فَأْتِ بِآيَةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ" [الشعراء: ١٥٤]، أي بمعجزة علامة دالة على صدقه.

والظاهر أن الإمام يرجح هذا المعنى وهو ما رجحه من قبل ابن عطية (٥٤٦هـ) حيث قال: "وأما الآية فهي العلامة في كلام العرب"^(٣)، وهذا قول أبي حيان (٧٤٥هـ)^(٤) - من

(١) انظر: التفسير (٤٨/١).

(٢) انظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (١٦٨/١)، والرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق أحمد

إبراهيم زهرة، دار الكتاب العربي، ط ٢٠٠٤م، (٢٩).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٥٧/١).

(٤) أبو حيان، البحر المحيط (٣١٢/١).

بعد- والسمين (٧٥٦هـ)^(١)، وأبي السعود (٩٥١هـ)^(٢)، والآلوسي (١٢٧٠هـ)^(٣)، وكان ابن كثير (٧٧٤هـ) تابع القرطبي في كل ما ذكره وارتضاه^(٤).

وعرف أبو السعود (٩٥١هـ) الآية تعريفاً اصطلاحياً مستمداً من المعنيين اللغويين اللذين ذكرهما الإمام، فقال: "طائفة من كلمات القرآن المتميزة عن غيرها بفصل لأنها علامة لانفصال ما قبلها مما بعدها"^(٥)، وذكر نحو هذا من قبل الزركشي (٧٩٤هـ) عن لم يسمهم، حيث قال: "الآية طائفة من القرآن منقطعة عما قبلها وما بعدها ليس بينها شبه بما سواها"^(٦).

وعرفها ابن عاشور (١٣٩٣هـ) فقال: "مقدار من القرآن مركب ولو تقديراً أو إلحاقاً، فقولي تقديراً لإدخال قول "مُدَّهَاْمَتَان" إذ التقدير (هما مدهامتان)، ونحو "وَأَلْفَجِر" ، إذ التقدير (أقسم بالفجر)، وقولي أو إلحاقاً: لإدخال بعض فواتح السور من الحروف المقطعة فقد عُدَّ أكثرها في المصاحف آيات ماعدا: (الر، التمر، طس) وذلك أمر توقيفي وسنة متبعة، وتسمية هذه الأجزاء آيات من مبتكرات القرآن... فلذا لا يحق لجمل التوراة والإنجيل أن تُسمى آيات، إذ ليست فيها هذه الخصوصية في اللغة العبرانية والآرامية..."^(٧)، وسبقه إلى هذا التعريف الجعبري (إبراهيم بن عمر) (٧٣٢هـ) - فيما نقله عنه الزركشي - حيث قال في كتاب له (المفرد في معرفة العدد): "حدّ الآية قرآن مركب من جمل ولو تقديراً ذو مبدأ ومقطع مندرج في سورة، واصلها العلامة، ومنه "إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِمْ" [البقرة: ٢٤٨] لأنها علامة للفصل والصدق، أو الجماعة، لأنها جماعة كلمة"^(٨).

قلت: أراهما في قولهما "ولو تقديراً" جانباً الصواب؛ لأن القرآن كلام الله والمقدر ليس كلامه سبحانه بدلالة تعدد وجهات نظر المفسرين فيه أحياناً.

وإن ألقنا بتعريف أبي السعود ومن وافقه قيد [مندرجة في سورة] لتمييز به الآية عن السورة - حيث عرفها بعضهم بطائفة من القرآن ذات مطلع ومقطع - أصبح التعريف جامعاً

(١) السمين، الدر المنصون، (٣٠٧/١).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (٩٣/١).

(٣) الآلوسي، روح المعاني، (٢٤٢/١).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٧-٨).

(٥) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (٩٣/١).

(٦) الزركشي، البرهان (٣٦٤/١) وانظر مثله عند السيوطي، الإتقان، (٢٠٨/١).

(٧) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٧٤/١).

(٨) الزركشي، البرهان (٣٦٤/١)، وانظر مثله عند السيوطي، الإتقان (٢٠٨-٢٠٩).

مانعاً، وهذا ما أورد نحوه شيخنا فضل عباس حيث قال: "الآية: طائفة من القرآن ذات مبدأ ومنتهى مندرجة في سورة"^(١).

وفي أصل الاشتقاق:

قال الإمام: "واختلف النحويون في أصل آية: فقال سيبويه (عمرو بن عثمان) (١٨٠هـ): آيَةٌ عَلَى فَعْلَةٍ مِثْلَ أَكَمَةٍ وَشَجَرَةٍ، فَلَمَّا تَحَرَّكَ الْيَاءُ وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا انْقَلَبَتْ أَلْفًا فَصَارَتْ آيَةٌ بِهَمْزَةٍ بَعْدَهَا مَدَّةً.

وقال الكسائي (علي بن حمزة) (١٨٩هـ): أصلها أَيَّةٌ عَلَى وَزْنِ فَاعِلَةٍ مِثْلِ آمِنَةٍ، فَقَلْبَتْ الْيَاءُ أَلْفًا لِتَحْرُكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، ثُمَّ حَذَفَتْ لِالتَّبَاسُطِ بِالجَمْعِ.

وقال الفراء (يحيى بن زياد) (٢٠٧هـ): أصلها أَيَّةٌ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ الْأَوَّلِ، فَقَلْبَتْ أَلْفًا كِرَاهَةً لِلتَّشْدِيدِ فَصَارَتْ آيَةٌ، وَجَمَعَهَا آيٌ وَآيَاتٌ وَآيَاءٌ وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ:

لَمْ يُبْقِ هَذَا الدَّهْرُ مِنْ آيَاتِهِ غَيْرَ أُنْأَفِيهِ وَأُرْمَدَائِهِ...^(٢)

قلت: ضعف الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ) قول الكسائي، وذلك لقولهم في تصغيرها (أَيَّةٌ) ولو كانت على وزن فاعلة لقليل (أَوِيَّةٌ)، وقال: والصحيح أنها مشتقة من (التأيي) الذي هو التثبيت والإقامة على الشيء"^(٣).

قول العلماء في ترتيب الآيات:

ترتيب الآيات توقيفي بإجماع:

هذا وقال الإمام: "ذكر مكي (٤٣٧هـ) رحمه الله: أن ترتيب الآيات في السور، ووضع البسملة في الأوائل هو من النبي ﷺ، ولما لم يأمر بذلك في أول سورة "براءة" تركت بلا بسملة، هذا أصح ما قيل في ذلك".

وقال: حدثنا حسن بن الحباب، حدثنا أبو هشام، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق عن البراء قال: آخر ما نزل من القرآن: "يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلِمَةِ" [النساء: ١٧٦]، قال أبو بكر بن عياش: وأخطأ أبو إسحاق لأن محمد بن السائب حدثنا

(١) عباس، فضل، إتيان الرهان، (١/٤٣٠).

(٢) انظر: التفسير (١/٤٨).

(٣) الراغب، مفردات ألفاظ القرآن (١٠٢-١٠٣).

عن أبي السائب عن ابن عباس قال: آخر ما نزل من القرآن: "وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تَوَدُّ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ" [البقرة: ٢٨١]، فقال جبريل للنبي عليهما السلام: يا محمد ضعها في رأس ثمانين ومائتين من البقرة^(١).

وقال: قال أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ): فمن عمل على ترك الأثر والإعراض عن الإجماع ونظم السور على منازلها بمكة والمدينة، لم يدر أين تقع الفاتحة، لاختلاف الناس في موضع نزولها، ويضطر إلى تأخير الآية التي في رأس خمس وثلاثين ومائتين من البقرة إلى الأربعين^(٢)، ومن أفسد نظم القرآن فقد كفر به، ورد على محمد ما حكاه عن ربه تعالى^(٣). والإمام بهذا يستدل على أن ترتيب الآيات توقيفي، وتبين لك من التخريج أن الشاهد في حديث البراء لم يصح، وللعلماء أدلة أخرى على توقيف ترتيب الآيات إليك بها.

أدلة أخرى على أن ترتيب الآيات توقيفي:

قلت: ومما يدل على أن ترتيب الآيات توقيفي ما أخرجه البخاري عن ابن الزبير^(٤) قال: قلت لعثمان بن عفان: "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ"^٤ [البقرة: ٢٤٠] قد نسختها الأخرى، فلم تكتبها؟ أو: تدعها؟ قال: يا ابن أخي: لا أغير شيئاً من مكانه^(٥)، فدل قول عثمان^(٦) على أن ترتيب آيات القرآن توقيفي، لم يفعله نساخ المصاحف.

(١) أقول الحديث بسياقه هذه لم أجده، وأما قول البراء في آخر ما نزل فتأملت في صحيح البخاري رقم (٤٦٠٥) و(٤٦٥٤) و(٦٧٤٤)، وصحيح مسلم (١٦١٨)، وانظر الدر المنثور (٧٥٩/٢). وأما قول ابن عباس في آخر ما نزل فأخرجه النسائي في التفسير من الكبرى (١١٠٥٧) و(١١٠٥٨)، وابن جرير الطبري (١٣٦/٣)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٣٧/٧)، وزاد السيوطي في الدر المنثور (١١٦/٢)، نسبه لأبي عبيد، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن الأنباري في المصاحف، والطبراني، وابن مردويه من طرق عن ابن عباس.

(٢) يعني بذلك: تأخير الآية الناسخة المتقدمة في الترتيب قوله تعالى "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا مَتَّعًا بِرِضْوَانٍ بِأَنْفُسِهِمْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا" [البقرة: ٢٣٤] عن الآية المنسوخة قوله تعالى: "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ"^٤ [البقرة: ٢٤٠].

(٣) انظر: التفسير (٤٣/١-٤٥) بتصرف.

(٤) البخاري، الصحيح، (٤٥٣٠) و(٤٥٣٦).

وأورد أبو حيان (٧٤٥هـ) هذه الحديث في تفسيره للآية وقال: "ويعني عثمان (من مكانه) الذي رتب رسول ﷺ فيه ، لأن ترتيب الآية من فعله ﷺ لا من اجتهاد الصحابة"^(١).
وعلق عليه ابن حجر (٨٥٢هـ) في الفتح فقال: وفي جواب عثمان هذا دليل على أن ترتيب الآي توقيفي"^(٢).

وما أخرجه مسلم عن عمر قال: ما سألت النبي ﷺ عن شيء أكثر مما سألته عن الكلاله حتى طعن بإصبعه في صدري وقال: أما تكفيك آيه الصيف التي في آخر النساء"^(٣).
وما رواه الإمام أحمد في مسنده عن عثمان بن أبي العاص قال: كنت جالساً عند رسول الله ﷺ إذ شَخَصَ بصره ثم صوبه ثم قال: أتاني جبريل فأمرني أن أضع هذه الآية في هذا الموضع من هذه السورة "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ..." [النحل: ٩٠]"^(٤)، وفي إسناده ضعف.

وما أخرجه مسلم عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: "من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال"^(٥)، وفي رواية عنده "من آخر الكهف"^(٦).

(١) أبو حيان ، البحر المحيط، (٢/٢٥٤).

(٢) ابن حجر، فتح الباري ، (٩/٥١٢٣).

(٣) مسلم، الصحيح، رقم (٥٦٧) في المساجد و (١٦١٧) في الفرائض، والنسائي، المجتبى (٧٠٧) وفي الكبرى (١١١٣٥)، وابن ماجه، السنن (١٠١٤) و (٢٧٧٦) و (٣٣٦٣) ، وأبو يعلى ، المسند، (٢٥٦) ، وابن خزيمة، الصحيح ، (١٦٦٦) ، وابن حبان ، الصحيح (٢٠٩١).

(٤) أحمد، المسند (١٧٩١٨)، من طريق ليث بن أبي سليم عن شهر بن حوشب عن عثمان بن أبي العاص، وإسناده ضعيف، ليث بن أبي سليم وشهر بن حوشب كلاهما ضعيف كما في ترجمتهما في ميزان الاعتدال (٢/٢٨٣) و (٤٢٠/٣) على التوالي.

(٥) مسلم، الصحيح ، رقم (١٨٨٠)، وأبو داود (٤٣٢٣)، والترمذي (٢٨٨٦)، والنسائي في السنن الكبرى (٨٠٢٥)، وفي عمل اليوم والليلة (٩٥٥) ، وابن حبان في صحيحه (١٨٥) و (٧٨٦) ، وأحمد في مسنده (٢١٧٧١) و (٢٧٥٨٦) و (٢٧٦١٠) و (٢٧٦١٢).

(٦) مسلم، الصحيح (١٨٨١) من طريق شعبة، وأخرجها أيضاً أبو نعيم في مستدرجه على صحيح مسلم رقم (١٨٣٤) ، وروى أحمد في مسنده (٤٤٦/٦) عن أبي الدرداء مرفوعاً "من قرأ عشر آيات في آخر سورة الكهف عصم من فتنة الدجال"، قال الهيثمي في المجمع (٥٣/٧) رجاله رجال الصحيح.

وما أخرجه البخاري ومسلم عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: لقيت أبا مسعود عند البيت، فقلت: حديث بلغني عنك في الآيتين في سورة البقرة، فقال: نعم، قال رسول الله ﷺ: "الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في الليل كفتاه"^(١).

وما أخرجه الحاكم في المستدرک عن زيد بن ثابت قال: كنا عند رسول الله ﷺ نؤلف - أي نكتب - القرآن من الرقاع...^(٢) ليدل على أن ترتيب الآيات وجمعها وكتابتها إنما كان بإشراف النبي ﷺ.

وما أخرجه البخاري عن كُريب مولى ابن عباس أن عبد الله بن عباس أخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبي ﷺ - وهي حالته - قال: فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله ﷺ وأهله في طولها، فنام رسول الله ﷺ حتى انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل، ثم استيقظ رسول الله ﷺ فجعل يمسح النوم من وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران، ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها... الحديث"^(٣).

وأخرج عن عائشة قالت: لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة قرأهن النبي ﷺ في المسجد، وحرم التجارة في الخمر"^(٤).

وما أخرجه أبو يعلى في مسنده عن المسور بن مخرمة قال: قلت لعبد الرحمن بن عوف: يا خال: أخبرني عن قصتكم يوم أحد، قال: اقرأ بعد العشرين ومائة من آل عمران تجد قصتنا"^(٥)، وفي إسناده ضعف.

(١) البخاري، الصحيح، (٤٠٠٨) و (٥٠٠٨) و (٥٠٠٩) و (٥٠٤٠) و (٥٠٥١)، ومسلم، الصحيح، (١٨٧٥)، وأبو داود (١٣٩٧)، والترمذي (٢٨٨١)، والنسائي في الكبرى (٨٠٠٣) و (٨٠٠٥) و (٨٠١٨) و (٨٠١٩) و (٨٠٢٠) و (١٠٥٥٥)، وفي عمل اليوم والليلة (٧٢٣) و (٧٢٦)، وابن ماجه (١٣٦٨) و (١٣٦٩)، وابن حبان في صحيحه (٧٨١) و (٢٥٧٥).

(٢) رواه أحمد، المسند (٢١٦٠٧)، وابن أبي شبة، المصنف (٣٢٥/٥) و (١٩٢-١٩١/١٢)، والترمذي، السنن (٣٩٥٤) وقال: حسن غريب، وابن حبان، الصحيح (١١٤)، والحاكم، المستدرک (٢٢٩/٢) و (٦١١/٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين، والطبراني، المعجم الكبير (٤٩٣٣)، والبيهقي، دلائل النبوة من حديث زيد بن ثابت.

(٣) البخاري، الصحيح، (١٨٣)، (٩٩٢)، (١١٩٨)، و (٤٥٧٠)، (٤٥٧١)، (٤٥٧٢)، ومسلم، الصحيح (٧٦٣).

(٤) البخاري، الصحيح، (٤٥٤٢)، (٤٥٤٣).

(٥) أبو يعلى، المسند (٨٣٦)، وابن أبي حاتم، التفسير (٤٠٧٤)، وزاد السيوطي في الدر المنثور (٣٠٢/٢) نسبه إلى ابن المنذر.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٦-١١٢): وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف.

وقال ابن الطيب الباقلاني (٤٠٣هـ) في الانتصار: "ترتيبه ونظمه ثابت على ما نظمه الله سبحانه، ورتبه عليه رسوله من أي السور، لم يقدم من ذلك مؤخرًا، ولا أحر منه مقدماً، وأن الأمة ضبطت على النبي ﷺ ترتيب أي كل سورة ومواضعها، وعرفت مواقعها، كما ضبطت عنه نفس القرآن وذات التلاوة..."^(١).

ونقل السيوطي (٩١١هـ) عن ابن الحصار (علي بن محمد) (٦١١هـ) قوله: ترتيب السور ووضع الآيات مواضعها إنما كان بالوحي، كان رسول الله ﷺ يقول: "ضعوا آية كذا في موضع كذا"، وقد حصل اليقين من النقل المتواتر بهذا الترتيب من تلاوة رسول الله ﷺ، ومما أجمع الصحابة على وضعه هكذا في المصحف"^(٢).

والقول بأن ترتيب الآيات توقيفي لا خلاف فيه بين المسلمين، نص على ذلك ابن الزبير الغرناطي (٧٠٨هـ)^(٣)، والزرکشي (٧٩٤هـ)^(٤)، والسيوطي (٩١١هـ) حيث قال: الإجماع والنصوص المترادفة على أن ترتيب الآيات توقيفي لا شبهة في ذلك"^(٥)، وهذا ما تبناه الإمام، حيث قال: "تأليف السور جرى بأمر من الله"^(٦).

خالف الشوكاني الإجماع في أن ترتيب الآيات توقيفي:

ولكن وقفتُ على قول للشوكاني (١٢٥٠هـ) خالف فيه عن إجماع المسلمين، وذلك في حديثه عن علم المناسبة بين الآيات، حيث قال: "فأي معنى لطلب المناسبة بين آيات معلوم قطعاً أنه قد تقدم في ترتيب المصحف ما أنزله الله متأخراً وتأخر ما أنزله الله متقدماً، فإن هذا عمل لا يرجع إلى ترتيب القرآن، بل إلى ما وقع من الترتيب عند جمعه ممن تصدى لذلك من الصحابة"^(٧)، وقوله لا يحتمل التأويل؛ لأنه ذكره في معرض رد علم المناسبة الذي يقوم على أن الترتيب توقيفي من الله، كما هو في اللوح المحفوظ.

(١) الباقلاني، أبو بكر بن الطيب، الانتصار للقرآن (٦٠/١).

(٢) السيوطي، الإتقان، (١٩٤/١).

(٣) ابن الزبير الغرناطي، البرهان في تناسب سور القرآن (ص ٧٣).

(٤) الزرکشي، البرهان في علوم القرآن، (٣٥٣/١).

(٥) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (١٨٩/١) وقال: الإجماع والنصوص المترادفة على أن ترتيب الآيات توقيفي لا شبهة في ذلك.

(٦) انظر: التفسير (٨٣/٢٠).

(٧) الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، تحقيق السيد إبراهيم، دار الحديث، ط١، ١٩٩٣م، (١٠٧/١).

وفي الرد عليه أقول^(١): القول بأن ترتيب الآيات في المصحف اجتهادي وقع عند جمعه من تصدى لذلك من الصحابة لا توقيفي يذهب بالوجه الإعجازي في ترتيب الآيات القرآنية، ويخالف قول الله عز وجل: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ" [الحجر: ٩]، فمن لوازم حفظ القرآن توقيف ترتيب آياته الذي يحول دون الاختلاف فيه، ومن طبائع البشر الاختلاف، فكيف يجتمع الصحابة الكرام عليهم الرضوان بعد وفاة سيدنا رسول الله ﷺ أو أن جمع القرآن ونسخه على ترتيب له، وقد انتشر حفظه في الأمصار واستودع قلوب الرجال !!!.

كل ذلك يثبت أن ترتيبه توقيفي أمر به سيدنا رسول الله ﷺ كما هو في اللوح المحفوظ، والأحاديث التي ذكرت وغيرها مما وصف قراءة النبي ﷺ في الصلاة لآيات وسور مرتبة كما هي في المصحف الآن تؤكد ذلك، ولو كانت قراءته للسور دون ترتيب لعسر على الصحابة حفظ سور القرآن مع أنه ثبت أن بعضهم حفظ سوراً من القرآن من قراءة النبي ﷺ لها - في الصلاة أو المناسبات - نحو ما روى عن أم هشام بنت الحارثة بن النعمان أخت عمرة قالت: أخذت "ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ" من في رسول الله ﷺ يوم الجمعة، وهو يقرأ بها على المنبر في كل جمعة^(٢).

كما أنه لم ينقل أن مصاحف الصحابة - الخاصة بهم - كان فيها اختلاف في ترتيب آيات السورة الواحدة، ولم ينقل عنهم أنهم ترددوا في ترتيب آيات سورة من القرآن، كل هذا يوهن موقف الشوكاني - رحمه الله - الذي شذ به عن إجماع المسلمين. واستبعد الإمام إثبات المصاحف على تاريخ النزول بدلالة ما صح وثبت أن آيات مدنية ألحقت بسور مكية وقال: "ولو ألقوه على تاريخ النزول لوجب أن ينتقض ترتيب آيات السور"^(٣).

(١) لمزيد من البيان راجع رسالة الباحث، علان، علي عبدالله، منهج المناسبات بين الآيات وتطبيقه على سورة الإسراء، رسالة ماجستير بإشراف الأستاذ الدكتور فضل عباس، نوقشت عام ١٤١٩هـ، مودعة لدى مكتبة الجامعة الأردنية.

(٢) مسلم، الصحيح (٨٧٢)، (٨٧٣)، وأبو داود (١١٠٠) و (١١٠٢) و (١١٠٣)، والنسائي في الصغرى (٩٤٨) وفي الكبرى (١٧٢٠).

(٣) انظر: التفسير (٤٤/١) بتصرف.

عدد آي القرآن وكلماته وحروفه:

أولاً: عدد آي القرآن الكريم:

اختلفت الروايات في عدد آي القرآن الكريم تبعاً للاختلاف في رؤوس الآي، قال الإمام:

"- وأما عدد آي القرآن في المدني الأول:

فقال محمد بن عيسى (ابن رزين) إمام في القراءات (٢٥٣هـ): جميع عدد آي القرآن في المدني الأول ستة آلاف آية، قال أبو عمرو الداني (٤٤٤هـ): وهو العدد الذي رواه أهل الكوفة عن أهل المدينة، ولم يسموا في ذلك أحداً بعينه يستدونه إليه.

- وأما المدني الأخير:

فهو قول إسماعيل بن جعفر (قارئ المدينة) (١٨٠هـ): ستة آلاف آية ومائتا آية وأربع عشرة آية.

- وفي قول المكيين:

قال الفضل: ستة آلاف آية ومائتا وتسع عشرة آية.

- وفي قول الكوفيين:

قال محمد بن عيسى (٢٥٣هـ): وجميع عدد آي القرآن في قول الكوفيين ستة آلاف آية ومائتا آية وثلاثون وست آيات، وهو العدد الذي رواه سليم والكسائي (١٨٩هـ) عن حمزة، وأسنده الكسائي إلى علي رضي الله عنه.

- وعند البصريين:

جميع آي القرآن عندهم ستة آلاف ومائتا وأربع آيات، وهو العدد الذي مضى عليه سلفهم حتى الآن.

- وعند أهل الشام:

قال يحيى بن الحارث الذماري (١٤٥هـ): ستة آلاف ومائتان وست وعشرون، وفي رواية ستة آلاف ومائتان وخمس وعشرون، نقص آية، قال ابن ذكوان (عبد الله بن أحمد) (من كبار القراء) (٢٤٢هـ): فظننت أن يحيى لم يعد "بسم الله الرحمن الرحيم".

قال أبو عمرو الداني (٤٤٤هـ): فهذه الأعداد التي يتداولها الناس تأليفاً، ويعدون بها في سائر الآفاق قديماً وحديثاً^(١).

قلت: اعلم أن عدد الآيات ورؤوسها طريق معرفته النقل والتوقيف، فلا سبيل إلى ترجيح أحد مذاهب العدّ التي ذكرها الإمام إلا بمناقشة كل آية اختلف في رأسها، والبحث عن نقل صحيح فيها، فالناظر في رؤوس الآيات يراها لا يصلح فيها الطريق القياسي العقلي. يقول الزمخشري (٥٣٨هـ): "فإن قلت: ما بالهم عدّوا بعض هذه الفواتح آية دون بعض؟ قلت: هذا علم توقيفي لا مجال للقياس فيه كمعرفة السور، أما (المر) فآية حيث وقعت من السور المفتحة بها، وهي ست^(٢)، وكذلك (المص) فآية^(٣)، و (المر) لم تعد آية^(٤)، و (الر) ليست بآية في سورها الخمس^(٥)..."^(٦).

ونقل الزركشي (٧٩٤هـ) عن ابن العربي (٥٤٣هـ) قوله: "وتعديد الآي من معضلات القرآن، ومن آياته طويل وقصير، ومنه ما ينقطع، ومنه ما ينتهي إلى تمام الكلام، ومنه ما يكون في أثناءه، كقوله "أَتَعَمَّتْ عَلَيْهِمُ" الفاتحة: ٧ | على مذهب أهل المدينة، فإنهم يعدونها آية، وينبغي أن يعول في ذلك على فعل السلف"^(٧)، قلت: على فعل السلف إن كان مبنياً على النقل والتوقيف.

(١) انظر: التفسير (٤٧/١) بتصرف.

(٢) وهي ست: (البقرة، آل عمران، العنكبوت، الروم، لقمان، السجدة).

(٣) أول الأعراف.

(٤) أو الرعد.

(٥) وهي خمس: (يونس، هود، يوسف، إبراهيم، الحجر).

(٦) الزمخشري، الكشاف (٣٦٥/١).

(٧) الزركشي، البرهان (٣٦٥/١).

ثانياً: عدد كلمات القرآن الكريم وحروفه:

* معنى الكلمة:

قال الإمام: "فهي الصورة القائمة بجميع ما يختلط بها من الشبهات أي الحروف وأطول الكلم في كتاب الله عز وجل: ما بلغ عشرة أحرف ، نحو قوله تعالى: "لَيْسْتَ خَلْفَهُمْ" [النور: ٥٥] و"أَنْزَلْنَاكُمْهَا" [هود: ٢٨] وشبههما، فأما قوله: "فَأَشَقَيْنَاكُمُوهُ" [الحجر: ٢٢] فهو عشرة أحرف في الرسم وأحد عشر في اللفظ، وأقصرهن: ما كان على حرفين نحو (ما) و (لا) و (لك) و (له) وما أشبه ذلك. ومن حروف المعاني ما هو على كلمة واحدة مثل همزة الاستفهام وواو العطف، إلا أنه لا ينطق به مفرداً.

وقد تكون الكلمة وحدها آية تامة نحو قوله تعالى: "والفجر" و "والضحى" و "والعصر" وكذلك "الم" و "المص" و "طه" و "يس" و "حم" في قول الكوفيين، وذلك في فواتح السور، فأما في حشوهن فلا.

قال أبو عمرو الداني (٤٤٤هـ): ولا أعلم كلمة هي وحدها آية إلا قوله في الرحمن: "مُدَاهِمَاتَانِ" [الرحمن: ٦٤] لا غير. وقد أتت كلمتان متصلتان وهما آيتان ، وذلك في قوله: "حَمْرٌ عَشَقٌ" على قول الكوفيين لا غير.

وقد تكون الكلمة في غير هذا: الآية التامة، والكلام القائم بنفسه، وإن كان أكثر أو أقل، قال الله عز وجل: "وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا" [الأعراف: ١٣٧]، قيل يعني بالكلمة هاهنا قوله تبارك وتعالى: "وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَىٰ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا فِي الْأَرْضِ" [القصص: ٥] إلى آخر الآيتين، وقال عز وجل: "وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ" [الفتح: ٢٦]، قال مجاهد: لا إله إلا الله، وقال النبي ﷺ: "كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان على الرحمن: سبحان وبحمده، سبحان الله العظيم"^(١).

وقد تسمى العرب القصيدة بأسرها، والقصة كلها، كلمة فيقولون: قال قس في كلمته كذا: أي في خطبته، وقال زهير في كلمته كذا: أي في قصيدته، وقال فلان في كلمته يعني

(١) البخاري، الصحيح، رقم (٦٤٠٤) و (٦٦٨٢) و (٧٥٦٣)، ومسلم، الصحيح، (٢٦٩٤).

في رسالته، فُتسمى جملة الكلام كلمة، إذ كانت الكلمة منها، على عادتهم في تسميتهم الشيء باسم ما هو منه وما قاربه وجاوره، وكان بسبب منه مجازاً واتساعاً^(١).

* معنى الحرف:

قال الإمام:

"وأما الحرف: فهو الشبهة القائمة وحدها من الكلمة، وقد يسمى الحرف كلمة، والكلمة حرفاً على ما بيناه من الاتساع والمجاز.

قال أبو عمرو الداني (٤٤٤هـ): فإن قيل: فكيف يسمى ما جاء من حروف الهجاء في الفواتح على حرف واحد نحو "ص" و"ق" و"ن" حرفاً أو كلمة؟.

قلنا: كلمة لا حرفاً، وذلك من جهة أن الحرف لا يسكت عليه، ولا ينفرد وحده في الصورة ولا ينفصل مما يختلط به، وهذه الحروف مسكوت عليها منفردة منفصلة كأنفراد الكلم وانفصالها، فلذلك سميت كلمات لا حروفاً.

قال أبو عمرو: وقد يكون الحرف في غير هذا: المذهب والوجه، قال الله عز وجل: "وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ"^(٢) [الحج: ١١] أي على وجه ومذهب، ومن ذلك قول النبي ﷺ: "أنزل القرآن على سبعة أحرف"^(٣)، أي سبعة أوجه من اللغات^(٤)، والله أعلم^(٥).

هذا وقال الإمام: "روى سلام أبو محمد الحماي أن الحجاج بن يوسف جمع القراء والحفاظ والكتاب، فقال: أخبروني عن القرآن كله كم من حرف هو؟ قال: وكنتُ فيهم، فحسبنا فأجمعنا على أن القرآن ثلاثمائة ألف حرف وأربعون ألف حرف وسبعمائة حرف وأربعون حرفاً، قال: فأخبروني إلى أي حرف ينتهي نصف القرآن؟ فإذا هو في الكهف: "وَلَيَسَّطُفٌ" في الفاء، قال: فأخبروني بثلاثه، فإذا الثلث الأول رأس مائة من "براءة"، والثالث الثاني رأس مائة أو إحدى ومائة في "طسم الشعراء"، والثلث الثالث ما بقى من القرآن، قال: فأخبروني بأسباعه على الحروف، فإذا أول سبع في النساء "فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ"

(١) انظر: التفسير (٤٨/١) بتصرف.

(٢) الحديث متواتر، خرجنا بعض طرقة في مبحث أحاديث مروية في الأحرف السبعة، وانظر: الكتاني، نظم المتناثر في الحديث المتواتر (ص ١٧٣).

(٣) سيأتي فصل يتضح فيه رأي الإمام.

(٤) انظر: التفسير (٤٨/١) بتصرف.

وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ" [النساء: ٥٥] في الدال، والسبع الثاني في الأعراف: "أولئك حبطت" [الأعراف: ١٤٧] في التاء، والسبع الثالث في الرعد "أَكَلُهَا دَائِمًا" [الرعد: ٣٥] في الألف، في آخر "أكلها"، والسبع الرابع في الحج "وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا" [الحج: ٣٤] في الألف، والسبع الخامس في الأحزاب "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ" [الأحزاب: ٣٦] في الهاء، والسبع السادس في الفتح "الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السُّوءِ" [الفتح: ٦] في الواو، والسبع السابع ما بقي من القرآن.

قال سلام أبو محمد: عملناه في أربعة أشهر، وكان الحجاج يقرأ في كل ليلة ربعا فأول ربه خاتمة الأنعام، والربع الثاني في الكهف "وليتلطّف"، والربع الثالث خاتمة الزمر، والربع الرابع ما بقي من القرآن.

وقال الفضل بن شاذان (٢٦٠هـ): "جميع كلمات القرآن - في قول عطاء بن يسار - سبعة وسبعون ألفاً وأربعمائة وثلاثون كلمة، وحروفه ثلاثمائة ألف وثلاثة وعشرون ألفاً وخمسة عشر حرفاً".

قال الإمام: هذا يخالف ما تقدّم عن الحماني قبل هذا، وقال عبد الله بن كثير عن مجاهد قال: هذا ما أحصينا من القرآن، وهو ثلاثمائة ألف حرف وأحد وعشرون ألف حرف ومائة وثمانون حرفاً، وهذا يخالف ما ذكره قبل هذا عن الحماني في عدد حروفه، وفي هذه الجملة خلاف مذكور في كتاب البيان لأبي عمر الداني، من أراد الوقوف عليه وجده هناك.

الفصل السادس

إعجاز القرآن الكريم

المبحث الأول: المعجزة: تعريفها ... شروطها ... أنواعها

المبحث الثاني: مراحل التحدي

المبحث الثالث: وجوه إعجاز القرآن الكريم

المبحث الرابع: الصّفة وردّها

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الأول: المعجزة: تعريفها ، شروطها، أنواعها.

تعريفها:

قال الإمام^(١): المعجزة واحدة معجزات الأنبياء الدالة على صدقهم صلوات الله عليه، سُميت معجزة لأن البشر يعجزون عن الإتيان بمثها.

قلت: قال الجويني إمام الحرمين (عبد الملك بن عبد الله) (٤٧٨هـ): اعلموا أولاً أن المعجزة مأخوذة لفظاً من العجز، وهي عبارة شائعة على التوسع والاستعارة والتجوز، فإن المعجز على التحقيق خالق العجز... فالمعنى بالإعجاز الإنباء عن امتناع المعارضة من غير تعرض لوجود العجز الذي هو ضد القدرة.

وقد يتجوز بإطلاق العجز على انتفاء القدرة، كما يتجوز بإطلاق الجهل على انتفاء العلم، ثم في تسمية الآية معجزة تجوز آخر أيضاً، وهو إسناد الإعجاز إليها، والرب تعالى هو معجز الخلاق بها، ولكنها سميت معجزة لكونها سبباً في امتناع ظهور المعارضة من الخلاق^(٢).^(٣)

وتابع الأمدي (علي بن محمد) (٦٣١هـ) الجويني في ذلك، وأضاف: وأما حقيقة المعجزة: فهي كل ما قصد به إظهار صدق المتحدي بالنبوة المدعي للرسالة^(٤).

وقال التفتازاني (مسعود بن عمر) (٧٩٣هـ): "المعجزة: أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي وعدم المعارضة.

وقيل: أمر قصد به إظهار صدق من ادعى النبوة والرسالة، وزاد بعضهم: قيد موافقة الدعوى، وبعضهم: مقارنة زمن التكليف إذ عند انقراضه تظهر الخوارق لا لقصد التصديق" أي عند ظهور أشرط الساعة لكونه زمان نقض العادات وتغير الرسوم- مأخوذ من العجز المقابل للقدرة، وحقيقة الإعجاز إثبات العجز استعير لإظهاره، ثم أسند مجازاً إلى ما هو

(١) انظر: التفسير (٥٠/١).

(٢) الجويني، كتاب الإرشاد إلى فواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تحقيق د. محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط٣، ٢٠٠٢م، (٣٠٧-٣٠٨).

(٣) وقال الراغب (٥٠٢هـ) في البعد اللغوي لمعنى العجز: العجز أصله التأخر في الشيء وحصوله عند عجز الأمر أي مؤخره، كما ذكر في الدبر، وصار في التعارف اسماً للقصور عن فعل الشيء وهو ضد القدرة، الراغب، مفردات ألفاظ القرآن، (٥٤٦).

(٤) الأمدي، غاية المرام في علم الكلام، تحقيق أحمد المزيدي، الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٤م، (٢٨٥-٢٨٦).

سبب العجز، وجعل اسماً له، فالتاء للنقل من الوصفية إلى الإسمية، كما في الحقيقة، وقيل للمبالغة كما في العلامة...^(١).

وتابعه السيوطي (٩١١هـ) في التعريف الاصطلاحي، فقال: أمر خارق للعادة، مقرون بالتحدي، سالم عن المعارضة^(٢).

شروط المعجزة:

قال الإمام: "وشرائطها خمسة، فإن اختل منها شرط لا تكون معجزة:

الشرط الأول: أن تكون مما لا يقدر عليها إلا الله سبحانه، وإنما وجب حصول هذا الشرط للمعجزة لأنه لو أتى آتٍ في زمان يصح فيه مجيء الرسل وادعى الرسالة وجعل معجزته أن يتحرك ويسكن ويقوم ويقعد لم يكن هذا الذي ادعاه معجزة له، ولا دالاً على صدقه لقدرة الخلق على مثله، وإنما يجب أن تكون المعجزات كَفَلَقَ البحر، وانشقاق القمر، وما شاكلها مما لا يقدر عليه البشر"^(٣).

قلت: قرر هذا من قبل إمام الحرمين (٤٧٨هـ) حيث قال: "ثم اعلموا أن المعجزة لها أوصاف تتعين الإحاطة بها: منها أن تكون فعلاً لله، فلا يجوز أن تكون المعجزة صفة قديمة، إذ لا اختصاص للصفة القديمة ببعض المتحدّين دون بعض، ولو كانت الصفة معجزة، لكان وجود الباري تعالى معجزاً، وإنما المعجز فعل من أفعال الله تعالى نازل منزلة قوله لمسدعي النبوة: صدقت..."^(٤).

وقال ابن الهمام (محمد بن عبد الواحد) (٨٦١هـ): في وجه دلالة المعجزة على صدق النبي: وجه دلالتها أنها لما كانت مما يعجز عنه الخلق لم تكن إلا فعلاً لله سبحانه"^(٥).

(١) النفاذاني، شرح المقاصد، تحقيق د. عبد الرحمن عميره، عالم الكتب، ط١، ١٩٨٩م، (١١/٥).

(٢) السيوطي، الإتقان، (١٠٠١/٢).

(٣) انظر: التفسير (٥٠/١).

(٤) الجويني، كتاب الإرشاد، (٣٠٨).

(٥) ابن أبي شريف، كمال الدين محمد بن محمد - (٩٠٥هـ-)، المسامرة شرح المسامرة في العقائد المنجية في الآخرة لابن

الهمام، الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٢م، ص١٩٩.

قال الإمام:

الشرط الثاني: "أن تحرق العادة، وإنما وجب اشتراط ذلك لأنه لو قال المدعي للرسالة: آتني مجيء الليل بعد النهار وطلوع الشمس من مشرقها، لم يكن فيما ادعاه معجزة، لأن هذه الأفعال وإن كان لا يقدر عليها إلا الله، فلم تفعل من أجله، وقد كانت قبل دعواه على ما هي عليه في حين دعواه، ودعواه في دلالتها على نبوته كدعوى غيره، فإن أنه لا وجه له يدل على صدقه، والذي يستشهد به الرسول له وجه يدل على صدقه، وذلك أن يقول: الدليل على صدقي أن يحرق الله تعالى العادة من أجل دعوي عليه الرسالة، فيقلب هذه العصا ثعباناً، ويشق الحجر ويخرج من وسطه ناقة، أو ينبع الماء من بين أصابعي كما ينبع من العين، أو ما سوى ذلك من الآيات الخارقة للعادة، التي ينفرد بها جبار الأرض والسموات، فتقوم له هذه العلامات مقام قول الرب سبحانه، لو أسمعنا كلامه العزيز وقال: صدق، أنا بعثته.

ومثال هذه المسألة - والله ولرسوله المثل الأعلى - ما لو كانت جماعة بحضرة ملك من ملوك الأرض، وقال أحد رجاله وهو بمرأى منه والملك يسمعه: الملك يأمركم أيها الجماعة بكذا وكذا، ودليل ذلك أن الملك يصدقني بفعل من أفعاله، وهو أن يخرج خاتمه من يده قاصداً بذلك تصديقي، فإذا سمع الملك كلامه لهم ودعواه فيهم، ثم عمل ما استشهد به على صدقه، قام ذلك مقام قوله لو قال: صدق فيما ادعاه عليّ، فكذلك إذا عمل الله عملاً لا يقدر عليه إلا هو، وخرق به العادة على يد الرسول، قام ذلك الفعل مقام كلامه تعالى لو أسمعناه وقال: صدق عبدي في دعوى الرسالة، وأنا أرسلته إليكم فاسمعوا له وأطيعوا"^(١).

قلت: وهذا هو الشرط الثاني فيما قرره الجويني (٤٧٨هـ) من قبل، حيث قال: "ومن شرائطها أن تكون خارقة للعادة، إذ لو كانت عامة معتادة يستوي فيها البار والفاجر، والصالح والطالح، ومدعي النبوة المحق بها والمفتري بدعواه، لما أفاد ما يُقدر معجزاً، تمييزاً وتنصيماً على الصادق، ولا خفاء في ذلك فنظب فيه"^(٢).

(١) انظر: التفسیر (١/٥٠-٥١).

(٢) الجويني، كتاب الإرشاد، (٣٠٩).

وإلى هذا ذهب الأمدى (٦٣١هـ) حيث قال: بل لا بد وأن تكون خارقة للعادة مقترنة بالتحدي، غير مكذبة له، ولا متقدمة عليه، ولا متأخرة عنه..^(١).

وعده هذا ابن الهمام (٨٦١هـ) صفة لازمة في المعجزة، فقال: وأما إظهار النبي للمعجزة فلأنه أتى بأمر خارقة للعادة مقروناً بدعوى النبوة بمعنى جعلها بياناً لصدقه..^(٢).

قال الإمام:

الشرط الثالث: "أن يستشهد بها مدعي الرسالة على الله عز وجل، فيقول: آيبي أن يقلب الله سبحانه هذا الماء زيتاً، أو يحرك الأرض عند قوله لها: تزلزلي، فإذا فعل الله سبحانه ذلك حصل المتحدّي به"^(٣).

قلت: هذا الشرط لا بد منه لأنه لا تكون المعجزة بمنزلة قول الله لمدعي النبوة "صدقت" إلا إن ادعى أنها من فعل الله، وهذا ما قرره الجويني في ما نقلته عنه في الشرط الأول، وقال - الجويني -: ثم يكفي في التحدي أن يقول: آية صدقي أن يحيي الله هذا الميت، وليس من شرط المتحدّي أن يقول: هذه آيبي ولا يأت أحد بمثلها، فإن الغرض من التحدي ربط الدعوى بالمعجزة، وذلك يحصل دون أن يقول: ولا يأتي أحد بمثلها، فهذا وجه من وجوه تعلق المعجزة بالدعوى"^(٤)، وتابعه على هذا تماماً الفتازاني (٧٩٣هـ) في شرح المقاصد^(٥).

قال الإمام:

الشرط الرابع: "أن تقع على وفق دعوى المتحدّي بها المستشهد بكونها معجزة له، وإنما وجب اشتراط هذا الشرط لأنه لو قال المدعي للرسالة: آية نبوتي ودليل حجتّي أن تنطق يدي أو هذه الدابة فنطقت يده أو الدابة بأن قالت: كذب وليس هو نبي، فإن هذا الكلام الذي خلقه الله تعالى دال على كذب ذلك المدعي للرسالة، لأن ما فعله الله لم يقع على وفق دعواه.

(١) الأمدى، غاية المرام في علم الكلام، (٢٨٦).

(٢) ابن أبي شريف، المسامرة شرح المسامرة، (١٩٨).

(٣) انظر: التفسير، (٥١/١).

(٤) الجويني، كتاب الإرشاد، (٣١٣).

(٥) الفتازاني، شرح المقاصد، (١٢/٥).

وكذلك ما يروى أن مُسليمة الكذاب لعنه الله تفل في بئر ليكثر ماؤها فغارت البئر وذهب ما كان فيها من الماء، فما فعل الله سبحانه من هذا، كان من الآيات المكذبة لمن ظهرت يديه، لأنه وقعت على خلاف ما أراده المتنبئ الكذاب"^(١).

وهذا ما نص عليه الجويني (٤٧٨هـ) من قبل حيث قال: "والشريطة الثالثة للمعجزة أن تتعلق بتصديق دعوى من ظهرت على يديه، وهذه الشريطة تنقسم إلى أوجه لا بد من الإحاطة بها:

منها: أن يتحدى النبي بالمعجزة وتظهر وفق دعواه ...

ومن وجوه تعلق المعجزة بالتصديق: أن لا تظهر مكذبة للنبي ..."^(٢).

وقال الأمدى (٦٣١هـ): أن تكون خارقة للعادة ... غير مكذبة له ..."^(٣).

قال التفتازاني (٧٩٣هـ) في شرح تعريف المعجزة: ومن قيد الموافقة للدعوى احترازاً

عما إذا قال: معجزتي نطق هذا الجماد فنتطق بأنه مفتر كذاب .."^(٤).

وقال ابن أبي شريف (محمد بن محمد) (٩٠٥هـ) في شرحه للمسايرة لابن الهمام

(٨٦١هـ): ومن شرائطها أن لا يكون ذلك الخارق مكذباً بالدعوى"^(٥).

قال الإمام:

الشرط الخامس: "ألا يأتي أحد بمثل ما أتى به المتحدّي على وجه المعارضة، فإن تم الأمر

المتحدّي به المستشهد به على النبوة على هذا الشرط مع الشروط المتقدمة، فهي معجزة دالة

على نبوة من ظهرت على يده، فإن أقام الله تعالى من يعارضه حتى يأتي بمثل ما أتى به ويعمل

مثل ما عمل بطل كونه نبياً، وخرج عن كونه معجزاً، ولم يدل على صدقه، ولهذا قال المولى

سبحان: "فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٥٠﴾" [الطور: ٣٤]. وقال: "أَمْ يَقُولُونَ

أَفْكَرْنَا قُلُوبًا فَآتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِمْ مُفْتَرِينَ" [هود: ١٣]، كأنه يقول: إن ادعيتم أن هذا القرآن من

(١) انظر: التفسير، (٥١/١).

(٢) الجويني، كتاب الإرشاد، (٣١٣-٣١٥) بنصرف.

(٣) الأمدى، غاية المرام في علم الكلام، (٢٨٦).

(٤) التفتازاني، شرح المقاصد، (١٢/٥).

(٥) ابن أبي شريف، المسامرة شرح المسامرة في العقائد المنجية في الآخرة، ص ٢٠٠.

نظم محمد ﷺ وعمله فاعملوا عشر سور من جنس نظمه، فإذا عجزتم بأسركم عن ذلك فاعلموا أنه ليس من نظمه ولا من عمله"^(١).

قلت: قال الفتازاني (٧٩٣هـ) في شرحه لتعريف المعجزة: ثم المراد بعد المعارضة أن لا يظهر مثله ممن ليس بنبي، وأما من نبي آخر فلا امتناع"^(٢)، وهذا الشرط واضح كقيد في تعريف المعجزة عند السيوطي (٩١١هـ)^(٣).

• شروط ذكرها بعض العلماء لم ينص عليها الإمام:

- الاقتران: ويقصد بذلك اقتران الدعوى بالمعجزة:

قال الجويني (٤٧٨هـ): أن لا تتقدم المعجزة على الدعوى، فلو ظهرت آية أولاً وانقضت، فقال قائل: أنا نبي والذي مضى كانت معجزتي، فلا يكثر به، إذ لا تعلق لما انقضى بدعواه ...

فإن قيل: هل يجوز استيخار المعجزة عن دعوى النبوة؟

قلنا: إن تأخرت وطابقت الدعوى كانت آية، وذلك مثل أن يقول النبي: آية صدقي انخراق العادة، بكذا وكذا وقت الصبح، فإذا وقع ذلك كما وعد كان خارقاً للعادة، كان آية..."^(٤).

وهذا أيضاً ما قرره الأمدي (٦٣١هـ) حيث قال: أن تكون خارقة للعادة، مقترنة بالتحدي، غير مكذبة له، ولا متقدمة عليه ولا متأخرة عنه"^(٥).

- أن تقع المعجزة في زمن التكليف: قال الفتازاني (٧٩٣هـ): "وزاد بعضهم في تفسير المعجزة قيداً آخر وهو أن يكون في زمان التكليف، لأن ما يقع في الآخرة من الخوارق ليست بمعجزة، ولأن ما يظهر عند ظهور أشرطة الساعة وانتهاء التكليف لا يشهد بصدق الدعوى، لكونه زمان نقض العادات وتغير الرسوم"^(٦).

قال الإمام:

"لا يُقال: إن المعجزات المقيدة بالشروط الخمسة لا تظهر إلا على أيدي الصادقين، وهذا المسيح الدجال فيما روئتم عن نبيكم ﷺ يظهر على يديه من الآيات العظام، والأمور الجسام، ما هو معروف مشهور، فإننا نقول: ذلك يدعى الرسالة، وهذا يدعى الربوبية وبينهما من الفرقان ما بين

(١) انظر: التفسير، (٥١/١).

(٢) الفتازاني، شرح المقاصد، (١٣/٥).

(٣) سبق ذكر التعريف، وانظر: الاقتران (١٠٠١/٢).

(٤) الجويني، كتاب الإرشاد، (٣١٤).

(٥) الأمدي، غاية المرام في علم الكلام، (٢٨٦).

(٦) الفتازاني، شرح المقاصد، (١٣/٥).

البصراء والعمياء، وقد قام الدليل العقلي على أن بعثة الخلق إلى بعض غير ممتنعة ولا مستحيلة، فلم يعد أن يقيم الله تعالى الأدلة على صدق مخلوق أتى عنه بالشرع والملة.

ودلت الأدلة العقلية أيضاً على أن المسيح الدجال فيه التصوير والتغيير من حال إلى حال، وثبت أن هذه الصفات لا تليق إلا بالمحدثات، تعالى رب البريات عن أن يشبه شيئاً أو يشبهه شيء، "ليس كمثل شيء، وهو السميع البصير" (١).

قلت: لما كانت معرفة الشيء بعضاً من إدراكه لم يعد ما يجري على يدي الدجال كعامه الخوارق، وذلك لأن حقيقتها موصوفة في حديث النبي ﷺ، ثم هي إن شأهت في الظاهر المعجزات شاءها الله موضع الابتلاءات أعاذنا الله منها، وأما ما سوى ذلك فحق على الله أن يظهر بطلانه، كيف لا وهو يدعي على الله كذباً.

وبالشرط الذي أضافه التفتازاني (٧٩٣هـ) - أن تقع المعجزة في زمن التكليف - يخرج ما يجري على يد الدجال من كونه من المعجزات.

• الفرق بين المعجزة والسحر:

قال الإمام: "وفي الفرق بين المعجزة والسحر، قال علماؤنا:

- السحر يوجد من الساحر وغيره، قد يكون جماعة يعرفونه ويمكنهم الإتيان به في وقت واحد، والمعجزة: لا يمكن الله أحداً أن يأتي بمثلها ومعارضتها" (٢).

قلت: لأن السحر يمكن تعلمه بدلالة قوله تعالى: "وَلَيْكُنَ الشَّيْطَانُ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ" [البقرة: ١٠٢]، لذلك يمكن معارضته - كما قال الإمام - والإتيان بمثل ما أتى به الساحر، والمعجزة لا يمكن الإتيان بمثلها لأنها فعل الله.

قال التفتازاني (٧٩٣هـ): "واحترز بقيد عدم المعارضة عن السحر والشعبذة، كذا ذكره الفخر الرازي (٦٠٦هـ)" (٣).

- وقال - الإمام -: "ثم الساحر لم يدع النبوة فالذي يصدر منه متميز عن المعجزة، فإن المعجزة شرطها اقتران النبوة والتحدي بها" (٤).

(١) انظر: التفسير، (٥١/١-٥٢).

(٢) انظر: التفسير (٣٣/٢).

(٣) التفتازاني، شرح المقاصد، (١١/٥).

(٤) انظر: التفسير، (٣٣/٢).

قلت: ومما ذكره العلماء في الفرق بين المعجزة والسحر:-

- قال الجصاص (أحمد بن علي) (٣٧٠هـ): "والفرق بين معجزات الأنبياء وبين ما ذكرنا من وجوه التخيلات: أن معجزات الأنبياء عليهم السلام هي على حقائقها وبواطنها كظواهرها، وكلما تأملتها ازددت بصيرة في صحتها، ولو جهد الخلق كلهم على مضاهاتها ومقابلتها بأمثالها ظهر عجزهم عنها، ومخاريق السحرة وتخيلاتهم إنما هي ضرب من الحيلة والتلطف لإظهار أمور لا حقيقة لها، وما يظهر منها على غير حقيقتها، يعرف ذلك بالتأمل والبحث، ومن شاء أن يتعلم ذلك بلغ فيه مبلغ غيره، ويأتي بمثل ما أظهره سواه"^(١).
- قال الجويني (٤٨٧هـ): "ثم اعلموا أن السحر لا يظهر إلا على فاسق..."^(٢).
- أنواع المعجزات:

قال الإمام: "اعلم أن المعجزات على ضربين:

الأول: ما اشتهر نقله وانقرض عصره بموت النبي ﷺ.

الثاني: ما تواترت الأخبار بصحته وحصوله، واستفاضت بثبوت وجوده، ووقع لسامعها العلم بذلك ضرورة، ومن شرطه أن يكون الناقلون له خلقاً كثيراً وجماً غفيراً، وأن يكونوا عالمين بما نقلوه علماً ضرورياً، وأن يستوي في النقل أولهم وآخرهم ووسطهم في كثرة العدد، حتى يستحيل عليهم التواطؤ على الكذب، وهذه صفة نقل القرآن، ونقل وجود النبي ﷺ. لأن الأمة رضي الله عنها لم تزل تنقل القرآن خلفاً عن سلف، والسلف عن سلفه إلى أن يتصل ذلك بالنبي ﷺ المعلوم وجوده بالضرورة، وصدقه بالأدلة المعجزات، والرسول أخذه عن جبريل عليه السلام عن ربه عز وجل، فنقل القرآن في الأصل رسولان معصومان من الزيادة والنقصان، ونقله إلينا بعدهم أهل التواتر الذين لا يجوز عليهم الكذب فيما ينقلونه ويسمعونه، لكثرة العدد، ولذلك وقع لنا العلم الضروري بصدقهم فيما نقلوه من وجود محمد ﷺ، ومن ظهور القرآن على يديه وتحديه به.

ونظير ذلك من علم الدنيا: علم الإنسان بما نقل إليه من وجود البلدان، كالبصرة والشام والعراق وخراسان والمدينة ومكة، وأشباه ذلك من الأخبار الكثيرة الظاهرة المتواترة.

(١) الجصاص، أحكام القرآن، (٥٩/١)، واعلم أن الجصاص رحمه الله يرى أن السحر بكل أنواعه لا حقيقة له على خلاف مذهب أهل السنة، انظر هذا وأدلته في كتابه أحكام القرآن (٥٧/١).

(٢) الجويني، كتاب الإرشاد، (٣٢٣).

فالقرآن معجزة نبينا ﷺ الباقية بعده إلى يوم القيامة ومعجزة كل نبي انقضت بانقراضه، أو دخلها التبديل والتغيير، كالنوراة والإنجيل^(١).

قلت: قرر هذا المعنى في الفرق بين معجزة رسولنا ﷺ "القرآن" ومعجزات الأنبياء السابقين النووي (٦٧٦هـ) المعاصر للإمام، حيث قال: معجزات الأنبياء انقضت بانقراض أعصارهم ولم يشاهدها إلا من حضرها بحضورهم ومعجزة نبينا ﷺ القرآن المستمر على يوم القيامة^(٢).

واعلم أن بعض العلماء نصّ على فرق آخر بين معجزات الأنبياء السابقين ومعجزة القرآن: في أن معجزاتهم حسية، بينما معجزة القرآن عقلية، لذا قسموا المعجزات بهذا الاعتبار: - قال الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ): "المعجزات التي أتى بها الأنبياء عليهم السلام ضربان: حسي وعقلي.

فالْحَسِي: ما يدرك بالبصر: كناقاة صالح، وطوفان نوح، ونار إبراهيم، وعصا موسى عليهم السلام. والعقلي: ما يدرك بالبصيرة: كالإخبار عن الغيب تعريضاً وتصريحاً، والإتيان بحقائق العلوم التي حصلت عن غير تعلم. فأما الحسي: فيشترك في إدراكه العامة والخاصة، وهو أوقع عند طبقات العامة وأخذ بمجامع قلوبهم وأسرع لإدراكهم... وجعل أكثر معجزات بني إسرائيل حسية لبلاذهم وقلة بصيرتهم...

وأما العقلي: فيختص بإدراكه كملة الخواص من ذوي العقول الراجحة، والأفهام الثاقبة، والروية المتناهية...

ومما خصه الله تعالى به نبيه ﷺ من المعجزات القرآن: وهو آية حسية عقلية صامنة ناطقة باقية على الدهر ماثوثة في الأرض...^(٣).

ونقل هذه القسمة ابن حجر (٨٥٢٩هـ) في الفتح ولكنه عدّ القرآن معجزة عقلية فحسب، تدرك بالبصيرة^(٤)، وقال ابن الممام (٨٦١هـ): "وأما القرآن فهو المعجزة العقلية الباقية"^(٥).

ونقل هذه القسمة أيضاً السيوطي (٩١١هـ)، وكذلك عدّ القرآن معجزة عقلية^(٦). - وهو الأظهر - على خلاف ما رآه الراغب في أنه معجزة حسية عقلية.

(١) انظر: التفسير، (٥٢/١).

(٢) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٢٤٤/٢).

(٣) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامعة التفسير، (١٠٢-١٠٣) بتصرف.

(٤) ابن حجر، فتح الباري، (٥٨٤٠/١٠).

(٥) ابن أبي شريف، المسامرة شرح المسامرة في العقائد المنجية في الآخرة، ص ٢٠٢.

(٦) السيوطي، الاتقان، (١٠٠١/٢).

المبحث الثاني: مراحل التحدي.

آيات التحدي:

قال الإمام: حين قال الكفار: لو نشاء لقلنا مثل هذا، نزل قوله تعالى: "قُلْ لِيِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾" [الإسراء: ٨٨]، فأكذبهم الله تعالى^(١).

قال الإمام: فلما عجزت قريش عن الإتيان بمثله - يعني بمقتضى التحدي في آية الإسراء- وقالت: إن النبي ﷺ تقوله، أنزل الله تعالى: "أَمْ يَقُولُونَ نَقُولُهُمْ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٤﴾" [الطور: ٣٣-٣٤].

ثم أنزل تعجيزاً أبلغ من ذلك فقال: "أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِينَ ﴿١٣﴾" [هود: ١٣].

فلما عجزوا حطهم عن هذا المقدار إلى مثل سورة من السور القصار، فقال جل ذكره: "وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ" [البقرة: ٢٣].

فأفحموا عن الجواب، وتقطعت بهم الأسباب، وعدلوا إلى الحروب والعدا، وآثروا سيي الحريم والأولاد، ولو قدروا على المعارضة لكان أهون كثيراً، وأبلغ في الحجّة وأشدّ تأثيراً، هذا مع كونهم أرباب البلاغة واللحن وعنهم تؤخذ الفصاحة واللسن^(٢).

ولم يذكر الإمام آية يونس ضمن مراحل التحدي في قوله تعالى: "أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَأَدْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣٨﴾" [يونس: ٣٨]، حيث يرى التحدي فيها مماثلاً للتحدي في آية البقرة المذكورة، حيث قال: "مِن" في قوله "مِن مِثْلِهِ" - في آية البقرة - زائدة، كما في قوله "فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ"، يعني آية يونس^(٣).

(١) انظر: التفسير (٢١١/١٠).

(٢) المرجع السابق، (٥٥/١).

(٣) المرجع السابق، (١٦١/١-١٦٢).

قلت: الأنسب مع التدرج في التحدي أن تكون "مِن" للتبويض^(١) مبالغة في التحدي

وتعجيز لهم عن المعارضة حتى ببعض مثلية، ليغدو أكثر دلالة على صدق رسول الله ﷺ.

طريقتان لترتيب آيات التحدي:

وفي ترتيب آيات التحدي طريقتان للعلماء من المفسرين وغيرهم:

● الطريقة الأولى:

بنحو الترتيب الذي ذكرناه عن الإمام:

- حيث مائل الإمام الجرجاني (عبد القاهر بن عبد الرحمن) (٤٧٤هـ) تماماً فيما ذكره من ترتيب آيات التحدي^(٢).

هل آية القصص "قُلْ فَأَتُوا بِكِتَابٍ" من آيات التحدي:

- انفرد الفخر الرازي (٦٠٦هـ) - من بين من سبقه من المفسرين في إدراج آية سورة القصص ضمن آيات التحدي وعدها الأولى في الترتيب، حيث قال: اعلم أن التحدي بالقرآن جاء على وجوه: أحدها: قوله "قُلْ فَأَتُوا بِكِتَابٍ مِّنْ عِندِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهَا أَتْبَعُهُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٥١﴾" [القصص: ٤٩]، قلت: أنت ترى أنها ليست كمثيلاً من آيات التحدي، حيث قال "فَأَتُوا بِكِتَابٍ مِّنْ عِندِ اللَّهِ" ولم يقل من عندكم، فهو في سياق التبكيت لهم إثر قولهم "لَوْلَا أَوْتَىٰ بِمِثْلِ مَا أَوْتَىٰ مُوسَىٰ" فكان هذا رداً عليهم وتبكيتاً لهم - وثانيها: قوله "قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ" [الإسراء: ٨٨]، وثالثها: قوله "فَأَتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرَيْنَ" [هود: ١٣]، ورابعها: قوله "فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ" [البقرة: ٢٣]، ونظير هذا كمن يتحدى صاحبه بتصنيفه فيقول اتني بمثله، اتني بنصفه، اتني بربعه، اتني بمسألة منه، فإن هذا هو النهاية في التحدي وإزالة العذر...^(٣).

(١) ذكره بعض المفسرين، انظر مثلاً: السمين الحلي، الدر المنصون، (١/٢٠٠).

(٢) انظر: الجرجاني، دلائل الإعجاز، علق عليه محمود شاكر، دار المدني بجددة، ط ٣، ١٩٩٢م، ص (٣٨٥).

(٣) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١/٣٤٩).

وفي تفسيره لآية يونس جعل مراتب التحدي ستة: أخرج آية القصص وعدّ الأولى: آية الإسراء ثم آية هود ثم آية البقرة والرابعة آية الطور^(١) - التي لم يعدها في الموضع السابق - وفي الخامسة قال: تلك المراتب الأربعة كان يطلب منهم أن يأتي بالمعارضة رجل يساوي رسول الله ﷺ في عدم التلمذة و التعلم، ثم في سورة يونس طلب منهم معارضة سورة واحدة من أي إنسان سواء تعلم العلوم أم لم يتعلمها.

- قلت: أنت تعلم أن هذا الفهم في أن يكون التحدي لمن كان مثل النبي ﷺ في الأمية وعدم التعلم غير مسلم به عند عموم المفسرين، والأولى عدمه لأن عدمه مبالغة في التحدي كما هو جلي في المرتبة الأولى آية الإسراء في دعوتهم إلى الاحتشاد والتأهب جميعاً للمعارضة - وسادسها عنده: في المراتب المتقدمة تحدي كل واحد من الخلق، وفي هذه المرتبة - يعني بآية يونس - تحدى جميعهم، وجوز أن يستعين البعض ببعض في الإتيان بالمعارضة، كما قال: "وَأَدْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٤﴾" [يونس: ٣٨]، وهاهنا آخر المراتب.."^(٢).

- ووافق ابن كثير (٧٧٤هـ): الفخر الرازي في عدّه آية القصص من آيات التحدي فجعلها المرتبة الأولى، ثم آية الإسراء، ثم آية هود، ثم آية يونس، وقال كل هذه الآيات مكية، ثم تحداهم بذلك أيضاً في المدينة، فذكر آية البقرة"^(٣).

وفي تفسيره لآية يونس أخرج آية القصص، وجعل المرتبة الأولى التحدي بالإتيان بمثل القرآن كما في آية الإسراء، ثم بعشر سور مفتريات، كما في آية هود، ثم بسورة كما في آية يونس، ثم قال: وكذا في سورة البقرة، وهي مدنية، تحداهم بسورة منه، وأخير أنهم لا يستطيعون ذلك أبداً فقال: "فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ" [البقرة: ٢٤]"^(٤).

- وعقد الزركشي (٧٩٤هـ): فصلاً في البرهان لذلك فقال: اعلم أنه سبحانه تحداهم أولاً في الإتيان بمثله، فقال: "قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ" [الإسراء: ٨٨]، ثم تحداهم بعشر سور منه وقطع عذرهم بقوله "فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ" [هود: ١٣]، وإنما

(١) وأكد في تفسيره لآية الطور على أنها المرتبة الرابعة، انظر: التفسير الكبير (٤٠٧/٧).

(٢) المرجع السابق، (٢٥٥/٦).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٥٩/١).

(٤) المرجع السابق، (٤١٧/٢-٤١٨).

قال "مُفْتَرَيْنِ" من أجل أنهم قالوا: لا علم لنا بما فيه من الأخبار الخالية والقصص البالغة فقيل لهم "مُفْتَرَيْنِ" إزاحة لعلهم وقطعاً لأعدارهم فعجزوا فردهم من العشر إلى سورة واحدة من مثله، مبالغة في التعجيز لهم، فقال: "وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ" [البقرة: ٢٣]^(١)، وتراه لم يذكر آية يونس ولا آية الطور.

- وخالف السيوطي (٥٩١١هـ): في الترتيب فقد آية الإسراء الأخيرة وبدأ بآية الطور، حيث قال: ولما جاء به النبي ﷺ إليهم، وكانوا أفصح الفصحاء ومصارع الخطباء، وتحداهم على أن يأتوا بمثله وأمهلهم طول السنين فلم يقدرُوا، كما قال تعالى: "فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ" (٢٣)، ثم تحداهم بعشر سور، ثم تحداهم بسورة - في آية يونس - ثم كرر في آية البقرة، فلما عجزوا عن معارضته والإتيان بسورة تشببه على كثرة الخطباء والبلغاء، نادى عليهم بإظهار العجز وإعجاز القرآن فقال: "قُلْ لِيِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذِهِ الْقُرْآنِ لَآ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً" [الإسراء: ٨٨]^(٢).

قلت: ولكن مكية السورة وسياق الآيات من قوله تعالى: "وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَخَذُوكَ خَلِيلاً" [الإسراء: ٧٣]، إلى آية التحدي إلى طلبات العرب التعجيزية بتفجير ينبوع إلى غير ذلك، تأتي ما ذهب إليه السيوطي من عدّه آية الإسراء آخر المطاف بعد آية البقرة.

- ومن المحدثين شيخنا فضل عباس: يرى أنهم تحدوا من غير تعيين قدر معين في آية الطور، فلما عجزوا أرخى لهم العنان مرة أخرى فتحداهم بعشر سور مثله مفتريات، فلما عجزوا ولم يستطيعوا أرخى لهم العنان وخفف المونة فاكتفى منهم بسورة واحدة، ولكن القوم لم يراوحوا مكافهم، وكان هذا خطاباً للعرب، ثم كانت المرة الأخيرة فتحداهم أن يأتوا بسورة تشبه القرآن ولو من وجه من الوجوه بمقتضى قوله: "فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ" في سورة البقرة المدنية، وكان خطاباً للناس جميعاً، بدلالة النداء لهم في الآية السابقة^(٣).

(١) الزركلي، الرهان، (٢٣٩/٢).

(٢) السيوطي، الاتقان، (١٠٠٢/٢-١٠٠٣).

(٣) عباس، فضل، إعجاز القرآن الكريم، دار الفرقان/عمان، ط ٥، ٢٠٠٤م، (٣٠-٣١) بتصرف.

قلت: تراه لم يعد آية الإسراء من آيات التحدي، ولقد سمعته في محاضرة أكاديمية علل ذلك بأنها جاءت في صيغة الإخبار على خلاف الآيات الأخرى "فليأتوا" "فأتوا". ولعل هذا الأظهر، مع أنه اتضح لك فيمن ذكرنا أقوالهم من العلماء عدوها آية تحد وغيرهم ممن لم أذكر كالباقلائي (٥٤٠٣) (١)، واليضاوي (٥٦٩١) (٢) وأبي حيان (٥٧٤٥) (٣) إنما من آيات التحدي التي تعد مرحلة من مراحلها.

• الطريقة الثانية:

وذلك باعتبار أن التحدي بسورة متقدم على التحدي بعشر سور، ورائد هذا: ابن عطية (٥٥٤٦هـ) - المتقدم على الإمام-: فهو يرى أن التحدي بسورة جاء على المماثلة التامة في غيوب القرآن ومعانيه ونظمه ووعدده ووعيدده، ثم وسع عليهم ليقيم الحجة عليهم أتم قيام، فتحداهم أن يعارضوا القدر منه بعشرة أمثاله، بأي معنى مفترى لا يماثلوا إلا نظمه، وذلك غاية التوسعة، "ثم ذكر اعتراضاً على رأيه ورده فقال: قال بعض الناس: هذه مقدمة في النزول على تلك، ولا يصح أن يعجزوا في واحدة فيكلفوا عشرًا، والتكليفان سواء، ولا يصح أن تكون السورة الواحدة إلا مفتراة، وآية سورة يونس في تكليف سورة مترتبة على قسولهم: "افتراه"، وكذلك آية البقرة، وإنما ريبهم بأن القرآن مفترى. قلنا: قائل هذا القول لم يلحظ الفرق بين التكليفين: في كمال المماثلة مرة، ووقوعها في النظم مرة" (٤).

قلت: وأنت ترى أنه خالف ما يقتضيه منطق العقل في ترتيب آيات التحدي المكبية وما يقتضيه اليقين بتأخر آية البقرة المدنية. ورد الفخر الرازي (٦٠٦هـ) رأي من يقدم آية يونس على هود في الترتيب فقال: واعلم أن التحدي بعشر سور لا بد وأن يكون سابقاً على التحدي بسورة واحدة، وهو مثل

(١) الباقلائي، إعجاز القرآن، (٦٦).

(٢) اليضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (٣/٢٦٦).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، (٦/٧٥).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٣/١٥٥)، وهو يرى أن آية الإسراء وآية الطور من آيات التحدي، ولكنه لم ينص على

ترتيبها، انظر: (٣/٤٨٣) و (٥/١٩٢).

واحدة هو إرادة نوع خاص من أنواع الإعجاز وهو الإتيان بالخبر الواحد بأساليب متعددة متساوية في البلاغة ... ولما كان كفار المدينة الذين يوجه إليهم الاحتجاج أولاً وبالذات هم اليهود، وهم يعدون أخبار الرسل في القرآن غير دالة على علم الغيب تحداهم بسورة من مثل النبي ﷺ في أميته..^(١).

قلت: هذا الذي رجحه في قوله تعالى "من مثله" أورده عدد من المفسرين من قبل احتمالاً في تفسير الآية، ولكنه على خلاف قول أكثر المحققين كما قال الفخر الرازي (٦٠٦هـ)، "وذكر لقول المحققين مرجحات: أحدها: أنه مطابق لسائر الآيات الواردة في باب التحدي لاسيما ما ذكره في يونس، وثانيها: أن البحث إنما وقع في المنزل لأنه قال: "وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا" فوجب صرف الضمير إليه..، وثالثها: أن الضمير لو كان عائداً إلى القرآن لافتضى كونهم عاجزين عن الإتيان بمثله سواء اجتمعوا أو انفردوا، وسواء كانوا أميين أو كانوا عالمين محصلين، أما لو كان عائداً إلى محمد ﷺ فذلك لا يقتضي إلا كون أحدهم من الأميين عاجزين عنه... ورابعها: أنا لو صرفنا الضمير إلى القرآن فكونه معجزاً إنما يحصل لكمال حاله في الفصاحة، أما لو صرفناه إلى محمد ﷺ فكونه معجزاً إنما يكمل بتقرير كمال حاله في كونه أمياً بعيداً عن العلم..، خامسها: وأنا لو صرفنا الضمير إلى محمد ﷺ لكان ذلك يوهم أن صدور مثله (القرآن) ممن لم يكن مثل محمد في كونه أمياً ممكن...^(٢).

وكما قلت من قبل: أن تكون (من) تبعية، والضمير في (مثله) للقرآن، أنسب في التدرج في التحدي الذي يعني المبالغة في إثبات عجز القوم، وأقطع دلالة على صدق النبي ﷺ. التحدي كان بالنوع لا بالمقدار:

- يرى سيد قطب: أن ترتيب التحدي بالقرآن كله ثم بعشر سور ثم بسورة واحدة ليس عليه دليل، وقال: بل الظاهر أن سورة يونس سابقة والتحدي فيها بسورة واحدة، وسورة هود لاحقة والتحدي فيها بعشر سور، وحقيقة أن ترتيب الآيات في النزول ليس من الضروري أن يتبع ترتيب السور، فقد كانت تنزل الآيات فتلحق بسورة سابقة أو

(١) رضا، محمد رشيد، المنار، (١٩٣/١-١٩٤).

(٢) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٣٤٩/١-٣٥٠).

أن يقول الرجل لغيره أكتب عشرة أسطر مثل ما أكتب، فإذا ظهر عجزه عنه قال: قد اقتصرت منها على سطر واحد مثله"^(١).

وهذا ما أكدّه البيضاوي (٦٩١هـ) فقال: "تحداهم بعشر سور ثم سهل عليهم فتحدهم سورة"^(٢)، وأبو حيان (٧٤٥هـ) فقال: ومقتضى التحدي بعشر أن يكون قبل طلب المعارضة بسورة"^(٣)، وهذا بين في أقوال من سبق ذكر رأيهم في ترتيب آيات التحدي.

- ونسب الألوسي (١٢٧٠هـ) القول بتقدم التحدي بسورة على التحدي بعشر سور إلى الميرد - (أبو العباس محمد بن يزيد الأزدي) (٢٨٦هـ) - فقال: أنكر الميرد تقدم نزول هذه السورة - يعني هود - على نزول تيك السورتين، وقال: بل نزلت سورة يونس أولاً، ثم نزلت سورة هود..."، وقال الألوسي: ضعفه في الكشف وقال: هب أن السورة متقدمة النزول إلا أنها لما نزلت على التدرّج جاز أن تتأخر تلك الآية عن هذه، ولا ينافي تقدم السورة على السورة انتهى"^(٤).

- ووافق السيد محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ) ابن عطية (٥٤٦هـ) في ما ذهب إليه من حيث الترتيب، فقال: أول ما نزل في المعنى قوله تعالى في سورة الإسراء: "قُلْ لِّينِ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ... الآية"، ثم نزل بعدها آية يونس.. ثم آية هود.. وهذه السور الثلاث نزلت بمكة متتابعات كما رواه العلماء بهذا الشأن، ولكن في رواية عن ابن عباس أن سورة يونس مدنية، والرواية الأخرى هي الموافقة لقول الجمهور ولأسلوبها، فإنه أسلوب السور المكية.

... والظاهر أن التحدي في سورتي يونس وهود خاص ببعض أنواع الإعجاز، وهي ما يتعلق بالأخبار كقصص الرسل مع أقوامهم وهو من أخبار الغيب الماضية التي لم يكن لمن أنزل عليه القرآن علم بها ولا قومه... ولعل وجه التحدي بعشر سور مفتريات دون سورة

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٣٢٥/٦)، مع العلم بأنه جعل ترتيب آية يونس متأخرة عندما تحدث عن مراتب التحدي فيما نقلته لك من قبل.

(٢) البيضاوي، أنوار وأسرار التأويل، (١٣٠/٣).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، (٢٠٨/٥).

(٤) الألوسي، روح المعاني، (٢٢٢/٦).

لاحقة في النزول، إلا أن هذا يحتاج إلى ما يثبت، وليس في أسباب النزول ما يثبت أن آية يونس بعد آية هود، والترتيب التحكيمي في مثل هذا لا يجوز"^(١).

ثم ينفرد برأي له، فقال: ونحسب والله أعلم أن المسألة أيسر من هذا التقييد، وأن التحدي كان يلاحظ حالة القائلين وظروف القول، لأن القرآن كان يواجه حالات واقعة محددة مواجهة واقعة محددة، فيقول مرة: اتوا بمثل هذا القرآن، أو اتوا بسورة أو بعشر سور، دون ترتيب زمني.

لأن الغرض هو التحدي في ذاته بالنسبة لأي شيء من هذا القرآن كله أو بعضه أو سورة منه على السواء.

فالتحدي كان بنوع هذا القرآن لا بمقداره، والعجز كان عن النوع لا عن المقدار، وعندئذ يستوي الكل والبعض والسورة ولا يلزم ترتيب، إنما هو مقتضى الحالة التي يكون عليها المخاطبون.."^(٢).

ولكن العقل يقتضي أن يكون الترتيب ما ذكرناه أولاً عن الإمام، ولكن التحدي بآية البقرة يُعد مرحلة تلي التحدي بآية يونس، إنه التحدي ببعض مثليه مما عليه القرآن الكريم من إعجاز.

(١) قطب، سيد، في ظلال القرآن، دار إحياء التراث العربي/ بيروت، ط٧، ١٩٧١م، (٤/٥٢٣).

(٢) المرجع السابق، نفس الصفحة.

المبحث الثالث: وجوه إعجاز القرآن الكريم

يرى الإمام^(١) أن وجوه إعجاز القرآن الكريم عشرة، قلت: يمكن أن نصفها في مجموعتين:

- المجموعة الأولى: وجوه يغلب فيها النظر إلى الألفاظ والتراكيب لا إلى المعاني، من حيث النظم والأسلوب والبلاغة وفصاحة الألفاظ وجزالتها:

قال الإمام: "الوجه الأول: النظم البديع المخالف لكل نظم معهود في لسان العرب وفي غيرها؛ لأن نظمه ليس من نظم الشعر في شيء، وكذلك قال رب العزة الذي تولى نظمه: "وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ"^(٢) [يس: ٦٩]، وفي صحيح مسلم أن أنيساً أخا أبي ذر قال لأبي ذر: لقيت رجلاً بمكة على دينك يزعم أن الله أرسله، قلت: فما يقول الناس؟ قال يقولون: شاعر، كاهن، ساحر، وكان أنيس أحد الشعراء، قال أنيس: لقد سمعت قول الكهنة، فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقرأء الشعر فلم يلتئم على لسان أحد بعدي أنه شعر، والله إنه لصادق وإهم لكاذبون"^(٣).

وكذلك أقر عتبة بن ربيع أنه ليس بسحر ولا شعر لما قرأ عليه رسول الله ﷺ: "حم" فصلت^(٤)، فإذا اعترف عتبة على موضعه من اللسان وموضعه من الفصاحة والبلاغة، بأنه ما سمع

-
- (١) انظر: التفسير (٥٢/١) مع تصرف في ترتيب هذه الوجوه.
 - (٢) جزء من حديث طويل، رواه مسلم، الصحيح، (٢٤٧٣) (١٣٢).
 - (٣) ورد هذا الخبر من حديث جابر، ومرسل محمد بن كعب القرظي، أما حديث جابر فرواه البيهقي في دلائل النبوة (٢٠٢/٢) من طريق الأجلح عن الذيبال بن حرمة عنه.
 - والأجلح هو ابن عبد الله أبو حجة الكندي الكوفي، قال ابن القطان: في نفسي منه، وقال أحمد: روى أجلح غير حديث منكر، وقال أبو حاتم: الأجلح لين ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ضعيف.
 - ابن حاتم، الجرح والتعديل (٢٣٤٧/٢)، الذهبي، ميزان الاعتدال (٧٩/١).
 - وأما مرسل محمد بن كعب: فقد رواه ابن إسحاق، كما في سيرة ابن هشام (٣١٣/٢)، ومن طريق البيهقي في دلائل النبوة (٢٠٤/٢-٢٠٥) عن يزيد ابن زياد مولى بني هاشم عنه قال: حدثت أن عتبة بن ربيعة... وهو مع إرساله في إسناده يزيد بن زياد وثقه النسائي، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه، ابن حجر، تهذيب التهذيب، (٢٨٧/١١).
 - وليه إسناد موصول عن ابن إسحاق يرويه عن نافع عن ابن عمر، ومثته مختصر، رواه البيهقي في الدلائل (٢٠٥/٢) وضعفه ابن كثير في البداية والنهاية، (٤٩٤/٣) بقوله: غريب من هذا الوجه.

مثل القرآن قط، كان في هذا القول مقراً بإعجاز القرآن له ولضربانه من المستحقين بالفصاحة والقدرة على التكلم بجميع أجناس القول وأنواعه.

الوجه الثاني: الأسلوب المخالف لجميع أساليب العرب.

الوجه الثالث: الجزالة التي لا تصح من مخلوق بحال، وتأمل ذلك في سورة "ق" وَالْقُرْآنَ الْكَرِيمَ [ق: ١] إلى آخرها، وقوله سبحانه: "وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" [الزمر: ٦٧] إلى آخر السورة، وكذلك قوله سبحانه: "وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِيلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ" [إبراهيم: ٤٢] إلى آخر السورة.

قال ابن الحصار (علي بن محمد) (٦١١هـ): "فمن علم أن الله سبحانه وتعالى هو الحق، علم أن هذه الجزالة لا تصح في خطاب غيره، ولا يصح من أعظم ملوك الدنيا أن يقول: "لَمَنْ أَلْمَلْتُ أَلْيَوْمَ" [غافر: ١٦]، ولا أن يقول: "وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ" [الرعد: ١٣].

وهذه الثلاثة من النظم، والأسلوب، والجزالة، لازمة كل سورة، بل هي لازمة كل آية، وبمجموع هذه الثلاثة يتميز مسموع كل آية وكل سورة عن سائر البشر، وبها وقع التحدي والتعجيز، ومع هذا فكل سورة تنفرد بهذه الثلاثة، من غير أن ينضاف إليها أمر آخر من الوجوه العشر، فهذه سورة "الكوثر" ثلاث آيات قصار، وهي أقصر سورة في القرآن، وقد تضمنت الإخبار عن مُغيبين: أحدهما: الإخبار عن الكوثر وعظمته وسعته، وكثرة أوانيه، وذلك يدل على أن المصدقين به أكثر من أتباع سائر الرسل، الثاني: الإخبار عن الوليد بن المغيرة، وقد كان عند نزول الآية ذا مال وولد، على ما يقتضيه قوله الحق: "ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ۖ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا ۖ وَبَيِّنَ شُهُودًا ۖ" [الدنر: ١١-١٣]، ثم أهلك الله - سبحانه - ماله وولده، وانقطع نسله.

الوجه الرابع: التصرف في لسان العرب على وجه لا يستقل به عربي، حتى يقع منها الاتفاق جميعهم على إصابته في وضع كل كلمة وحرف موضعه^(١).

(١) انظر: التفسير، (١/٥٢-٥٣).

ممن قال من المفسرين وغيرهم بنحو هذه الوجوه:

- الطبري (٣١٠هـ): يرى أن الإعجاز في البيان، حيث قال عن المثلية المتحدى بها: وإنما احتج الله جل ثناؤه عليهم لنبيه ﷺ بما احتج به له عليهم من القرآن، إذ ظهر عجز القوم عن أن يأتوا بسورة من مثله في البيان...^(١).
- الرّماني (علي بن عيسى) (٣٨٦هـ): يرى أن وجوه إعجاز القرآن تظهر من سبع جهات: منها البلاغة^(٢)، ومنها نقض العادة، فلم يأت القرآن على سنن كلامهم من الشعر ولسجع والخطب والرسائل^(٣).
- ومنها نقض العادة: حيث قال:
- الخطابي (محمد بن محمد) (٣٨٨هـ): نسب القول بإعجاز القرآن من حيث بلاغته إلى أكثر العلماء، ثم فصل وجه الإعجاز في نظره بقوله: "فتفهم الآن واعلم أن القرآن إنما صار معجزاً لأنه جاء بأفصح الألفاظ، في أحسن نظوم التأليف، مضمناً أصح المعاني.."، وتحدث عن عناصر الكلام البليغ وعن عمود البلاغة^(٤).
- الباقلائي (٤٠٣هـ): يظهر الإعجاز عنده من ثلاثة أوجه^(٥)، كما في كتابه الانتصار وإعجاز القرآن حيث قال: بديع النظم، عجيب التأليف، متناه في البلاغة إلى الحد الذي يعلم عجز الخلق عنه^(٦)، ثم بين وجوه ذلك.
- الجرجاني (عبد القاهر بن عبد الرحمن) (٤٧١هـ)^(٧): حيث نفى أن يكون الإعجاز بالكلم المفردة أو في معانيها، أو في ترتيب الحركات والسكنات، أو في المقاطع والفواصل، أو في

(١) الطبري، جامع البيان، (١/١٩١).

(٢) الوجوه الأخرى عنده هي: ترك المعارضة مع توفر الدواعي، وشدة الحاجة، والتحدي للكافة، والصرفة،

والأخبار الصادقة عن الأمور المستقبلية، ونقض العادة، وقياسه بكل معجزة، وسيأتي الحديث عن الثالث والرابع والخامس منها لاحقاً.

(٣) انظر: الرماني، النكت في إعجاز القرآن، ضمن كتاب ثلاث رسائل في الإعجاز، تحقيق محمد خلف الله ومحمد زغلول، دار المعارف، ط٤، لم يذكر تاريخها، من ص (٧٥-١٠٩) و (١١١).

(٤) انظر: المرجع السابق، (ص: ٢٤ و ٢٧ و ٢٩).

(٥) الوجهان الآخران هما: الإخبار عن الغيوب المستقبلية والإخبار عن الغيوب الماضية مع أميته ﷺ، وسيأتي الحديث عن هذا، انظر: الانتصار (١/٦٦).

(٦) الباقلائي، إعجاز القرآن، شرح محمد حفاجي، دار الجليل/بيروت، ط١، ١٩٩١م، وانظر: الانتصار (١/٦٦)، (ص ٨٦).

(٧) وقيل (٤٧٤هـ).

خفة حروفه على اللسان... أو في الصرفة^(١)، ثم قال: فإذا بطل أن يكون الوصف الذي أعجزهم من القرآن في شيء مما عدّدناه، لم يبق إلا أن يكون في النظم، لأنه ليس من بعد ما أبطلنا أن يكون فيه إلا النظم، والاستعارة، ولا يمكن أن نجعل الاستعارة الأصل في الإعجاز، وأن يقصر عليها، لأن ذلك يؤدي إلى أن يكون الإعجاز في أي معدودة في مواضع من السور الطوال مخصوصة، وإذا امتنع ذلك فيها، ثبت أن النظم مكانه الذي ينبغي أن يكون فيه، وإذا ثبت أنه في النظم والتأليف، وكما قد علمنا أن ليس النظم شيئاً غير توحي معاني النحو وأحكامه بين الكلم، وأنا إن بقينا الدهر نجهد أفكارنا حتى نعلم للكلم المفردة سلكاً ينظمها، وجامعاً يجمع شملها ويؤلفها، ويجعل بعضها بسبب بعض غير توحي معاني النحو وأحكامه فيها طلبنا ما كل مجال دونه^(٢).

- الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ): يرى أن الإعجاز في القرآن من وجهين أحدهما^(٣): إعجاز متعلق بفصاحته، حيث قال: فأما الإعجاز بالفصاحة: فليس يتعلق ذلك بعنصره الذي هو اللفظ والمعنى، وذلك أن ألفاظه ألفاظهم، لذلك قال تعالى: "إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ" [يوسف: ٢]، ولا يتعلق أيضاً بمعانيه، فإن كثيراً منها موجود في الكتب المتقدمة، لذلك قال تعالى: "وَإِنَّهُ لَكَيْفٌ زُبُرِ الْأَوَّلِينَ" [الشعراء: ١٩٦]، ...
- وبعد أن نفى أن يكون معجزاً باشماله على أخبار الغيب، قال: فإذا بالنظم المخصوص صار القرآن قرآناً، كما أنه بالنظم المخصوص صار الشعر شعراً، والخطبة خطبة. فالنظم صورة القرآن، واللفظ والمعنى عنصره، وباختلاف الصور يختلف حكم الشيء واسمه لا بعنصره، كالحاتم، والقرط والخلخال اختلفت أحكامها وأسمائها باختلاف صورها لا بعنصرها الذي هو الذهب والفضة، فإذا ثبت أن الإعجاز المختص بالقرآن متعلق بالنظم المخصوص^(٤)، ثم تكلم عن المراتب الخمس لتأليف الكلام المنظوم^(٤).

(١) سيأتي تعريفها وبيان لمن قال بها وردود ومناقشات، وانظر: إبطاله لهذه المحتملات في كتابه دلائل الإعجاز، (ص ٣٨٦-٣٩١).

(٢) المرجاني، دلائل الإعجاز، (٣٩١-٣٩٢) لتقف على شرح نظريته، راجع مثلاً كتاب أ.د. فضل عباس، إعجاز القرآن الكريم.

(٣) الوجه الثاني عنده (صرف الناس عن معارضته) وسيأتي الحديث عنه.

(٤) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامع التفاسير، (١٠٦-١٠٨).

- الزمخشري (٥٣٨هـ): حيث قال في معنى المثلية المتحدى بها: "فأتوا بسورة مما هو على صنعته في البيان الغريب وعلو الطبقة في حسن النظم"^(١). وأكدته في تفسير آية يونس^(٢)، وأضاف وجهاً آخر^(٣).

- القاضي عياض (٥٤٤هـ): يرى أن أوجه إعجاز القرآن أربعة، قال: أولها: حسن تأليفه والتتام كلمه، وفصاحته، ووجوه إيجازه وبلاغته المخارقة عادة العرب... والوجه الثاني من إعجازه صورة نظمه العجيب، والأسلوب الغريب المخالف لأساليب كلام العرب ومناهج نظمها ونثرها..."^(٤)^(٥).

- ابن عطية (٥٤٦هـ): يرى أن لصحة المعاني دوراً في الإعجاز، حيث قال: الذي عليه الجمهور والحدائق، وهو الصحيح في نفسه أن المتحدى إنما وقع بنظمه وصحة معانيه وتوالي فصاحة ألفاظه"^(٦)، وفي تفسير آية يونس وأضاف في أن إعجازه أيضاً بالرصف والإيجاز^(٧).

- الفخر الرازي (٦٠٦هـ): حيث قال في المثلية المتحدى بها: فأتوا بسورة مما هو على صفته في الفصاحة وحسن النظم"^(٨)، وفي تفسير آية هود قال: "والمختار عندي وعند الأكثرين أنه معجز بسبب الفصاحة..."^(٩).

- الآمدي (٦٣١هـ): يرى أن الإعجاز من وجوه عدة بما فيها وفرة المعاني مع وجازة الألفاظ، حيث قال: "فإن من نظر بعين الاعتبار، وله قدم راسخ في الاختيار، علم أن

(٩) الزمخشري، الكشاف، (١٠٤/١).

(٢) المرجع السابق، (٣٣٦/٢)، وكذلك أكدته في تفسير آية هود (٣٦٨/٢).

(٣) وأضاف وجه الإعجاز بإخبار الغيوب، وسيأتي الحديث عنه.

(٤) القاري، ملا علي، شرح الشفاء، تحقيق حسنين مخلوف، مطبعة المدني، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، انظر:

(٢/٧٦٣)، وما بعدها، و (٢/٧٩٣) وما بعدها.

(٥) الوجه الثالث عنده الإعجاز بالإخبار عن الغيبات المستقبلية، والرابع في الأخبار الماضية مع أميته وعدم تعلمه.

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز، (١/٥٢).

(٧) المرجع السابق، (٣/١٢٠).

(٨) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١/٣٤٩).

(٩) المرجع السابق، (٦/٣٢٥).

القرآن من أظهر المعجزات، وأبلغ ما تحرق به العادات، وأن ذلك مما لا يدخل تحت طوق البشر، ولا يمكن تحصيله بفكر ولا نظر، لما اشتمل من النظم الغريب والأسلوب المخالف لما استنبطه البلغاء من الأوزان والأساليب، من الجزالة والبلاغة، وجمع الكثير من المعاني السديدة في الألفاظ الوجيزة الرشيقة"^(١).

- النووي (٦٧٦هـ) قال: معجزة نبينا ﷺ القرآن المستمر إلى يوم القيامة، مع خرقه العادة في أسلوبه وبلاغته وإخباره بالمغيبات، وعجز الجن والإنس عن أن يأتوا بسورة من مثله مجتمعين أو متفرقين في جميع الأعصار مع اعتنائهم بمعارضته فلم يقدرُوا وهم أفصح القرون، مع غير ذلك من وجوه أعجازه المعروفة، والله أعلم"^(٢).

- البيضاوي (٧٩١هـ): قال في المثلية المتحدى بها: "بسورة مماثلة للقرآن العظيم في البلاغة وحسن النظم"^(٣).

- ابن تيمية (٧٢٨هـ): فيما نقله عنه محمد السفاريني (١١٨٩هـ) في اللوامع، ذكر أن شيخ الإسلام رحمه الله الملك العلام يرى أن إعجاز القرآن في نظمه وأسلوبه وفصاحته"^(٤).

- الطيبي (الحسين بن محمد) (٧٤٣هـ): فيما نقله عنه ابن حجر (٨٥٢هـ) قال: في معنى المثلية في حديث النبي ﷺ "ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة"^(٥)، "وموقع المثل موقعه من قوله تعالى: "فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ" [يونس: ٣٨]، أي على صفته من البيان وعلو الطبقة في البلاغة"^(٦).

(١) الأمدى، غاية المرام في علم الكلام، (ص ٢٥٢).

(٢) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٢/٢٤٤).

(٣) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (١/٥٧).

(٤) السفاريني، محمد بن أحمد، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرر المضيئة في عقيدة الفرق المرضية، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٩٩١م، (١/١٧٣).

(٥) البخاري، الصحيح، (٤٩٨١) و (٧٢٧٤) من رواية أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) ابن حجر، فتح الباري، (١٠/٥٨٣٩).

- أبو حيان (٧٤٥هـ) يرى تعدد وجوه الإعجاز^(١)، وقال في الأول منها: (من مثله) في حسن النظم وبديع الرصف وعجيب السرد وغرابة الأسلوب وإيجازه وإتقان معانيه^(٢)،
- ابن كثير (٧٧٤هـ) يرى أن الإعجاز من وجوه عدة بما فيها غزارة المعاني وعزقها (نفاستها)، حيث قال في تفسير آية يونس: هذا بيان لإعجاز القرآن وأنه لا يستطيع البشر أن يأتوا بمثله ولا بعشر سور ولا بسورة من مثله؛ لأنه بفصاحته وبلاغته ووجازته وحلاوته واشتماله على المعاني العزيرة الغزيرة النافعة في الدنيا والآخرة لا تكون إلا من عند الله...^(٣).
- الشاطبي (٧٩٠هـ): يرى أن إعجازه في الفصاحة والبلاغة ومع ذلك لم يخرج عن كونه جارياً على أساليب كلام العرب ميسراً للفهم فيه عن الله ما أمر به ونهى، ولكن بشرط الدربة في اللسان العربي وقال: إذ لو خرج بالإعجاز عن إدراك العقول معانيه لكان خطاهم به من تكليف ما لا يطاق، وذلك مرفوع عن الأمة وهذا من جملة الوجوه الإعجازية فيه...^(٤).
- ابن الأثير (كمال الدين محمد بن عبد الواحد) (٨٦١هـ) قال: "وأما القرآن فهو المعجزة العقلية الباقية على طول الزمان الذي أعيا كل بليغ بجزالته وغرابة أسلوبه وبلاغته..."^(٥).
- البقاعي (إبراهيم بن عمر) (٨٨٥هـ): بعد أن نقل كلام الخطابي بأن الإعجاز بالنظر إلى النظم والمعنى، قال: "وهو الذي ينبغي أن يعتقد، لكن في التحدي بسورة واحدة، وأما بالعشر فبالنظر إلى البلاغة في النظم فقط، نقله البغوي - (الحسين بن مسعود) (٥١٦هـ) - في تفسير سورة هود عن المبرد - (محمد بن يزيد الأزدي) (٢٨٦هـ) - ... وقال الأستاذ أبو الحسن الحرالي (علي بن أحمد) (٦٣٧هـ) في تفسيره مفتاح الباب المقفل: الباب الأول (في علو بيان القرآن على بيان الإنسان): اعلم أن بلاغة البيان تعلو على قدر علو المبيّن، فعلو بيان الله على بيان خلقه بقدر علو الله على خلقه..."^(٦).

(١) الوجوه الأخرى عنده: إخباره بما كان وما يكون، احتوائه على الأمر والنهي والوعد والوعيد والقصص والحكم والمواعظ والأمثال، صدقه وسلامته من التبديل والتحريف... البحر المحيط، (٢٤٦/١).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، (٢٤٦/١)، وأكد على الوجوه هذه في تفسير آية يونس (١٥٩/٥).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٤١٧/٢).

(٤) الشاطبي، الموافقات، خرج أحاديثه مشهور حسن، دار ابن عفان، ط١، ١٩٩٧م، (١٤٤/٤).

(٥) ابن أبي شريف، كمال الدين محمد بن محمد، ص ٢٠٢.

(٦) البقاعي، نظم الدرر، (٦٨/١).

- السيوطي (٩١١هـ): يرى تعدد وجوه الإعجاز واستمرارها في كل عصر، حيث قال: "ومعجزة القرآن مستمرة إلى يوم القيامة، وخرقه العادة في أسلوبه وبلاغته وإخباره بالمغيبات، فلا يمر عصر من الأعصار إلا ويظهر فيه شيء مما أخبر به أنه سيكون، يدل على صحة دعواه"^(١).

- أبو السعود (محمد بن محمد العمادي) (٩٥١هـ): قال في المثلية المتحدى بما في آية يونس أي في البلاغة وحسن الصياغة وقوة المعنى..."^(٢)، وفي آية الإسراء أكد هذا وقال "كمال المعنى"^(٣)، وفي آية هود "البلاغة وحسن النظم"^(٤).

- الألوسي (١٢٧٠هـ): نسب إلى الجمهور في المشهور عنهم أن القرآن معجز ببلاغته وفصاحته^(٥)، وأما رأيه الخاص فقال فيه: "والذي يخطر بقلب هذا الفقير أن القرآن يحملته وأبعاضه حتى أقصر سورة منه معجز بالنظر إلى نظمه وبلاغته وإخباره عن الغيب وموافقته لقضية العقل ودقيق المعنى، وقد تظهر كلها في آية، وقد يستتر البعض كالإخبار عن الغيب، ولا ضير ولا عيب فما يبقى كافٍ وفي الغرض واف"^(٦)، وفي تفسير آية يونس أضاف إلى هذه الوجوه "حسن الارتباط"^(٧).

- محمد علي سلامة (١٣٦١هـ): بعد أن ذكر الوجوه العشرة التي ذكرها الإمام، كان اختياره أن إعجاز القرآن في النظم والأسلوب والجزالة، وعلل ذلك فقال: لأنها لازمة لكل سورة بسل هي لازمة لكل آية ومجموع هذه الثلاثة يتميز مسموع كل آية وكل سورة عن سائر كلام البشر، وبها وقع التحدي والتعجيز، ومع ذلك فكل سورة تنفرد بهذه الثلاثة من غير أن ينضاف إليها شيء آخر من بقية الوجوه العشرة، وهذا القول له وجه من الحق لأن بقية الأوجه ليست لازمة لكل سورة وكل آية، والمطلوب إثبات الإعجاز لكل سورة ولو قصيرة أو ما يعاينها من الآيات"^(٨).

(١) السيوطي، الإتقان، (١٠٠٢/٢).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (١٤٦/٤).

(٣) المرجع السابق، (١٩٣/٦).

(٤) المرجع السابق، (١٩١/٤).

(٥) الألوسي، روح المعاني، (٣٣/١).

(٦) المرجع السابق، (٣٢/١).

(٧) المرجع السابق، (١١١/٦).

(٨) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان في علوم القرآن، (١٥١/٢).

- الرافعي (١٣٥٦هـ): يرى وجوه الإعجاز أربعة، حيث قال: وإعجازه بنظمه وأساليبه وافتتانه على هذه الوجوه المعجزة التي أقل ما توصف به أنها السحر، بل السحر بعضها..^(١)، وله في ذلك تفصيل نفيس ليس هذا موضع بيانه.

- محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ): ذكر جملة من الوجوه التي ذكرها العلماء السابقين، ورأى أن أظهرها اشتماله على العلوم الإلهية وأصول العقائد وأحكام العبادات وقوانين الفضائل والآداب وقواعد التشريع السياسي والمدني والاجتماعي الموافقة لكل زمان ومكان^(٢)، وهذه كما تراه ارتباطها بالمعنى أكثر من الألفاظ والتراكيب.

- الزرقاني (٢٣٦٧هـ): يرى أن الوجه الأول في إعجازه لغته وأسلوبه الرائع الخلاب وتحدث بنفس طويل عن خصائص أسلوبه، وذكر وجوهاً أخرى كثيرة^(٣).

- دراز (١٣٧٧هـ): يرى الإعجاز القرآني في ثلاثة نواحي: ناحية الإعجاز اللغوي - وفصل فيه القول وحرى أن يُرجع إليه - وناحية الإعجاز العلمي، وناحية الإعجاز الإصلاحي التهذيبي الاجتماعي - ولم يتحدث عنهما رحمه الله -^(٤).

- سيد قطب (١٣٨٧هـ): يرى أن إعجاز القرآن أوسع من اللفظ والأسلوب إنه الإعجاز المطلق، حيث قال: فليس هو إعجاز اللفظ والتعبير وأسلوب الأداء وحده، ولكنه المطلق الذي يلمسه الخبير في هذا وفي النظم والتشريعات والنفسيات وما إليها. والذين زاولوا فن التعبير، والذين لهم بصر بالأداء الفني يدركون أكثر من غيرهم مدى ما في الأداء القرآني من إعجاز في هذا الجانب، والذين زاولوا التفكير الاجتماعي والقانوني والنفسي والإنساني بصفة عامة، يدركون أكثر من غيرهم مدى الإعجاز الموضوعي في هذا الكتاب^(٥).

(١) ومن الوجوه عنده: إعجاز القرآن في تاريخه وسلامته من التحريف، وفي أثره الإنساني، وفي حقايقه. انظر:

إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، دار الكتاب العربي، ط٢، ١٩٩٩م، ص ١٥٦.

(٢) المرجع السابق، (١/٢٠٦-٢٠٧).

(٣) الزرقاني، مناهل العرفان (٢/٣٣٢) ومن الوجوه الأخرى طريقة تأليفه وترايطه مع نزوله منجماً حسب الدواعي، وتأثيره، والوفاء بحاجات البشر، وسياسته الإصلاحيّة، والعلوم الكونية، والغيوب وسيأتي حديثاً عنها، ثم ذكر خمسة وجوه أخرى مثل العتاب الإلهي، والحقّ أنّها ليست وجوه إعجاز بقدر ما هي أدلة على أن القرآن ليس مصدره النبي ﷺ. انظر: (٢/٣٤٠-٤١٢).

(٤) دراز، محمد عبد الله، النبا العظيم، دار القلم، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، ص ٧٩.

(٥) قطب، سيد، في ظلال القرآن، (٤/٤٢١).

- ابن عاشور (١٣٩٣هـ): قال: وأما الذي عليه جمهرة أهل العلم والتحقيق واقتصر عليه أئمة الأشعرية، وإمام الحرمين وعليه الجاحظ وأهل العربية، كما في المواقف، فالتعليل لعجز المتحدثين به بأنه بلوغ القرآن في درجات البلاغة والفصاحة مبلغاً تعجز قدرة بلغاء العرب عن الإتيان بمثله، وهو الذي نعتد ونسير عليه في هذه المقدمة العاشرة^(١).

اعترض على وجه الإعجاز، بالأسلوب المخالف لأساليب العرب؟

قال ابن النقيب (محمد بن سليمان) (٦٩٨هـ): وقد اعترض على هذا القول من وجوه، الأول: لو كان الابتداء بالأسلوب معجزاً لكان الابتداء بأسلوب الشعر معجزاً، والثاني: أن الابتداء بأسلوب لا يمنع الغير من الإتيان بمثله...^(٢).

قلت: لم يعد أحدٌ مخالفاً لأسلوب القرآن لأساليب العرب وجه إعجاز مستقل، وإنما بالنظر إليه مع النظم وفصاحة الألفاظ وجزالتها، ثم إن للأسلوب على حداء، كل ذلك حسب الموضوع القرآني.

وأما قوله: الابتداء بأسلوب لا يمنع الغير من الإتيان بمثله... يرد واقع الأسلوب القرآني الذي لم يستطع أحد الإتيان بمثله.

● المجموعة الثانية: وجوه يغلب فيها النظر إلى المعاني لا إلى الألفاظ والتراكيب:
قال الإمام:

"الوجه الخامس: الإخبار عن الأمور التي تقدمت في أول الدنيا إلى وقت نزوله من أمي ما كان يتلو من قبله من كتاب، ولا يخطه بيمينه، فأخبر بما كان من قصص الأنبياء مع أمها، والقرون الخالية في دهرها، وذكر ما سأله أهل الكتاب عنه، وتحدث به من قصة أهل الكهف، وشأن موسى والخضر عليهما السلام، وحال ذي القرنين، فجاءهم - وهو أمي من أمة أمية، ليس لها بذلك علم - بما عرفوا من الكتب السالفة صحته، فتحققوا صدقه.

قال القاضي ابن الطيب (الباقلاني) (٤٠٣هـ): ونحن نعلم ضرورة، أن هذا مما لا سبل إليه إلا عن تعلم، وإذا كان معروفاً أنه لم يكن ملابساً لأهل الآثار، وحملة الأخبار،

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٠٣/١-١٠٤).

(٢) ابن النقيب، الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان، حققه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ، (٣٨٠).

ولا متردداً إلى المتعلم منهم، ولا كان ممن يقرأ فيحوز أن يقع إليه كتاب فيأخذ منه، عُلِمَ أنه لا يصل إلى علم ذلك إلا بتأييد من جهة الوحي"^(١).

قلت: هذا الذي نقله الإمام عن الباقلاني (٤٠٣هـ) جاء في كتابه إعجاز القرآن^(٢)، وكان الإمام متابعاً له في ذلك، حيث عدّ الإخبار عن الماضي مع أمية النبي ﷺ الوجه الثاني^(٣) من وجوه إعجاز القرآن الكريم.

وممن قال بهذا من المفسرين وغيرهم:

- الزمخشري (٥٣٨هـ): فعّد الإخبار بالغيوب الماضي والمستقبل الوجه الثاني، حيث قال عن القرآن: كتاب معجز من جهتين: من جهة إعجاز نظمه، ومن جهة ما فيه مسن الإخبار بالغيوب"^(٤)، وذلك في تفسيره لآية يونس.

- القاضي عياض (٥٤٤هـ)، قال في ذلك: الوجه الرابع: ما أنبأ به من أخبار القرون السالفة والأمم البائدة والشرائع الدائرة مما كان لا يعلم منه القصة الواحدة إلا الفذ من أخبار أهل الكتاب الذي قطع عمره في تعلم ذلك فيورده النبي ﷺ على وجهه ويأتي به على نصه، فيعترف العالم بذلك بصحته وصدقه وأن مثله لم ينله بتعليم وقد علموا أنه ﷺ أمي لا يقرأ ولا يكتب ولا اشتغل بمدراسة ولا مثاقفة ولم يغب عنهم، ولا جهل حاله أحد منهم، وقد كان أهل الكتاب كثيراً ما يسألونه ﷺ عن هذا فينزل عليه من القرآن ما يتلو عليهم منه ذكراً.."^(٥).

- أبو حيان (٧٤٥هـ): قال في المثلية المتحدى بما: مماثل للقرآن في نظمه ووصفه من البلاغة وصحة المعاني، والإخبار بقصص الأمم السالفة والمغيبات والحكم"^(٦)، هذا ما قاله عند تفسير آية الطور.

(١) انظر: التفسير (٥٣/١).

(٢) الباقلاني، إعجاز القرآن، (ص ٨٥).

(٣) المرجع السابق، (ص ٨٥)، وفي كتابه الانتصار (٦٧/١) عدّه الوجه الثالث.

(٤) الزمخشري، الكشاف، (٣٣٦/٢).

(٥) القاري، ملا علي، شرح الشفاء، (٨١٩/٢-٨٢٠).

(٦) أبو حيان، البحر المحيط، (١٤٩/٨).

- محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ): عَدَّ الإخبار بالغيب بأنواع الماضي والحاضر في عصر تنزيله والمستقبل الوجه الثالث من وجوه الإعجاز، ثم ذكر جملة من الأمثلة، وعلق بقوله: فهذه الأخبار الكثيرة بالغيب دليل واضح على نبوة نبينا ﷺ، وكون القرآن من عند الله تعالى، إذ لا يعلم الغيب غيره سبحانه ولا يمكن معارضتها بما يصح بالمصادفة أو القرائن أحياناً من أقوال الكهان والعرافين والمنجمين، فإن كذب هؤلاء أكثر من صدقهم إن صح تسمية ما يتفق لهم صدقاً منهم، ولكن الناس لا يحصون عليهم أقوالهم ولا يبحثون عن حيلهم وتليساتهم فيها..^(١).

قال الإمام:

"الوجه السادس: الإخبار عن المغيبات في المستقبل التي لا يطلع عليها إلا الوحي، فمن ذلك: ما وعد الله نبيه عليه السلام أنه سيظهر دينه على الأديان بقوله تعالى: "هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ" [الفتح: ٢٧] الآية، ففعل ذلك.

وكان أبو بكر رضي الله عنه إذا أغزى جيوشه عرفهم ما وعدهم الله في إظهار دينه، لينقوا بالنصر، وليستيقنوا بالتَّحج، وكان عمر يفعل ذلك، فلم يزل الفتح يتوالى شرقاً وغرباً، برأً وبحراً، قال الله تعالى: "وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ" [السور: ٥٥]، وقال: "لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ" [الفتح: ٢٧]، وقال: "وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ" [الأنفال: ٧]، وقال: "القرآن غَلَبَتِ الرُّومَ" [في أدنى الأرض وهم مِن بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَيِّئَاتِهِمْ] [الروم: ٣]، فهذه كلها أخبار عن الغيوب التي لا يقف عليها إلا رب العالمين، أو مَنْ أوقفه عليها رب العالمين، فدل على أن الله تعالى أوقف عليها رسوله لتكون دلالة على صدقه"^(٢).

(١) رضا، محمد رشيد، المنار، (١/٢٠٤-٢٠٥).

(٢) انظر: التفسير، (١/٥٤).

ومن قال بهذا من المفسرين وغيرهم:

- الرّماني (٣٨٦هـ): قال في الوجه الخامس^(١): الأخبار الصادقة عن الأمور المستقبلية، فإنه لما كان لا يجوز أن تقع على الاتفاق دل على أنها من عند علام الغيوب^(٢).

- الخطّابي (٣٨٨هـ): عده من أنواع إعجاز القرآن، ولكنه تعقبه بالنقد، حيث قال: وزعمت طائفة أن إعجازه إنما هو فيما يتضمنه من الإخبار عن الكوائن في مستقبل الزمان، نحو قوله سبحانه: "الْمَلَأْنَا السَّمَاءَ السَّوْفَىٰ مِنْ نَارٍ ۗ وَاللَّهُ يَتَذَكَّرُ أَلْفَ مَرَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٠﴾" [الروم: ١-٣]، وكقوله سبحانه: "قُلْ لِلْمُحَلِّفِينَ مِنَ آلِ عِرَابٍ سِتْدَةٌ عَوْنٌ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ... [الفتح: ١٦]، ونحوهما من الأخبار التي صدقت أقوالها مواقع أكوانها.

قلت - الخطّابي -: ولا يشك في أن هذا وما أشبهه من أخباره نوع من أنواع إعجازه، ولكنه ليس بالأمر العام الموجود في كل سورة من سور القرآن، وقد جعل سبحانه في صنعة كل سورة أن تكون معجزة بنفسها لا يقدر أحد من الخلق أن يأتي بمثلهما، فقال: "فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِم وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾" [البقرة: ٢٣]، من غير تعيين، فدل على أن المعنى فيه غير ما ذهبوا إليه^(٣).

ومن يرى أن الإخبار بغيوب المستقبل وجهاً من وجوه الإعجاز الباقلائي^(٤)

(٤٠٣هـ)، والزمخشري^(٥) (٥٣٨هـ)، والقاضي عياض^(٦) (٥٤٤هـ)، والنووي^(٧) (٦٧٦هـ)، وأبو حيان^(٨) (٧٤٥هـ)، ومن المحدثين الزرقاني^(٩) (١٣٦٧هـ) وغيرهم.

(١) سبق ذكر الوجوه الأخرى عنده.

(٢) الرّماني، النكت في إعجاز القرآن، ضمن كتاب ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، (ص ٧٥)، و (ص ١١٠).

(٣) الخطّابي، بيان إعجاز القرآن، ضمن كتاب ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، ص (٢٣-٢٤) وانفرد بين السابقين

بتبني وجه الإعجاز التأثيري النفسي، انظر رسالته، ص (٧٠) و (ص ٧٥) و (ص ١١٠).

(٤) الباقلائي، الانتصار، (١/٦٧) وعده في كتابه إعجاز القرآن (ص ٨٣) الوجه الأول.

(٥) انظر: الزمخشري، الكشاف، (٢/٣٣٦).

(٦) القاري، ملا علي، شرح الشفاء، (٢/٨١٠-٨١١).

(٧) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٢/٢٤٤).

(٨) أبو حيان، البحر المحيط، (١/٢٤٦).

(٩) الزرقاني، مناهل العرفان، (٢/٣٨١).

أقوال بعض المفسرين وغيرهم في تضعيف وجه الإعجاز بغيب الماضي والمستقبل:

قلت: فرق بين دلالة غيب الماضي على مصدرية القرآن، وأنه وحى الله - كما في قوله:

"يَلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيًّا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَقِيبَةَ لِلْمُتَّقِينَ"

﴿٢٠﴾، في التعقيب على قصة نوح عليه السلام، وقوله تعالى: "ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيًّا إِلَيْكَ وَمَا

كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ اجْتَمَعُوا أَمْرُهُمْ وَهَمُّ مَكْرُونٍ" ﴿١٠٢﴾، في التعقيب على قصة يوسف عليه

السلام - وبين كونه وجه إعجاز، فأنت تراه نفى علمها عن النبي ﷺ وعن قومه، لا عن كل

المخاطبين بالقرآن كأهل الكتاب مثلاً، ثم هي فرع عن معرفة النبي ﷺ لا أصل في معرفته ومعرفة

صدقه فيما ادعاه، فهي ذات دلالة لمن عرف أمية النبي ﷺ وعدم ثقافته بمن يمكن أن يكونوا

مصدراً لمثل هذا، لذا فهو - غيب الماضي - يقوي الإيمان ويؤكد أكثر من أن يحققه.

وأدعك تستمع لوجهات نظر من رده من المفسرين وغيرهم:

- يرى الخطابي (٣٨٨هـ): أن وجه الإعجاز بأخبار المستقبل يؤخذ عليه عدم وجوده في

كل سورة من سور القرآن، وقد جعل الله سبحانه في صفة كل سورة أن تكون معجزة

بنفسها، بدلالة قوله: "فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ" من غير تعيين^(١).

- القاضي عبدالجبار (٤١٥هـ): استبعد وجه الإعجاز بالغيب لعله وافق في هذا الخطابي،

حيث قال: فأما من قال: إنه ﷺ إنما تحدى من حيث تضمن الإخبار عن الغيوب، فبعيد

.. لأنه قد تحدى بمثل كل سورة من غير تخصيص، ولا يتضمن كل ذلك الإخبار عن

الغيوب، ولأنا نعلم أنه تحدى بجملته لا ببعضه، فكيف يصرف إلى ما يتضمن ذلك دون

ما يتضمن الحلال والحرام..، ثم ذكر أن هذا صحيح عند شيوخه^(٢).

- واعترض بمثل الذي ذكره الخطابي وعبد الجبار على الإعجاز بأخبار الغيب ابن النقيب

(محمد بن سليمان) (٦٩٨هـ) وأضاف "ولقد وجد في السنة وكلام العرب مثل هذا

ولم يعد معجزة"^(٣).

(١) سبق نقل قوله مفصلاً، وانظره في رسالته ضمن كتاب ثلاث رسائل من إعجاز القرآن الكريم (ص ٢٣-٢٤)،

(٣٣٠/١٦).

(٢) عبد الجبار، المغني في أبواب التوحيد والعدل، مطبعة دار الكتب، ط ١، ١٩٦٠م، (٣٣٠/١٦).

(٣) ابن النقيب، الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان (٣٨١-٣٨٢)..

- قال الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ): ولا يتعلق - يعني إعجاز القرآن - بمعانيه، فإن كثيراً منها موجود في الكتب المتقدمة، ولذلك قال تعالى: "وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأُولِينَ ﴿٥٢﴾" [الشعراء: ١٩٦]، وقال: "أَوْلَم تَأْتِيهِمْ بَيِّنَةٌ مَّا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى" [طه: ١٣٣]، وما هو معجز فيه من جهة المعنى - كالإخبار بالغيب - فإعجازه ليس يرجع إلى القرآن بما هو قرآن بل هو لكونه خيراً بالغيب...^(١).

- قال ابن عطية (٥٤٦هـ): وقال قوم: إن التحدي وقع بما في كتاب الله تعالى من الأنباء الصادقة، والغيوب المسرودة، وهذان القولان إنما يرى العجز فيهما من قد تقرررت الشريعة ونبوة محمد ﷺ في نفسه، وأما من هو في ظلمة الكفرة فإنما يتحدى فيما يُبين له بينه وبين نفسه عجزه عنه، وأن البشر لا يأتي بمثله، ويتحقق بجيئه من قبل المتحدي^(٢). قلت: ما قلته بين يدي وجهات النظر هذه ركزت فيه على تضعيف أن يكون غيب الماضي وجهاً من وجوه الإعجاز، وإنما هو دليل على أن القرآن وحي الله فهو يؤكد الإيمان بصدق النبي ﷺ لا يحققه، بينما غيب الحاضر في زمن نزول القرآن أو غيب المستقبل قد يقودان إلى تحقيق الإيمان بالنبي ﷺ لمن شاهد واقعيتهما كما أحر القرآن الكريم، لذلك فإني لا أوافق ابن عطية فيما ذهب إليه في شأنهما.

- ولكن يستساغ ما قاله في تفسير آية يونس: "وكيف يجيء التحدي بمماثلة في الغيوب رداً على قولهم "افتراه" وما وقع التحدي في الآيتين هذه وآية العشر السور إلا بالنظم والرصف والإيجاز في التعريف بالحقائق، وما ألزموا قط أتياناً بغيب، لأن التحدي بالإعلام بالغيوب كقوله "وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَيِّغَلِبُونَ ﴿٣٠﴾" [الروم: ٣]، وكقوله: "لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَ ﴿٢٧﴾" [الفتح: ٢٧]، ونحو ذلك من غيوب القرآن فيبين أن البشر مقصر عن ذلك...^(٣).

- قال الفخر الرازي (٦٠٦هـ): والمختار عندي وعند الأكثرين أنه معجز بسبب فصاحته، واحتجوا على صحة قولهم بهذه الآية - يعني آية هود - لأنه لو كان وجه

(١) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامعة التفسير، (١٠٥-١٠٦).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٥٢/١).

(٣) المرجع السابق، (١٢٠/٣).

الإعجاز هو كثرة العلوم أو الإخبار عن الغيوب أو عدم التناقض لم يكن لقوله "مفتريات" معنى..^(١).

قلت: قوله "مفتريات" دليل لمن قال إن وجه الإعجاز هو الفصاحة والبلاغة، وردّ للوجه الأخرى التي يغلب فيها النظر إلى المعنى، فإن قيل: قوله "مفتريات" جاء على المضادة والمقابلة لادعائهم عليه بالافتراء، قلت: لا يُسلم بهذا، فأية التحدي في يونس "بسورة مثله" جاءت في سياق الرد عليهم بالادعاء عليه بالافتراء، ولم تقيد بما قيدت به العشر السور في آية هود.

- وقال الألوسي (١٢٧٠هـ): في بيان ما يضعف القول بالإعجاز بأخبار الغيب:
"أولاً: إن الإصابة في المرة والمرتين ليست من الخوارق، والحد الذي يصير به الإخبار خارقاً غير مضبوط فإذا لا يمتنع أن يقال ما اشتمل عليه القرآن لم يصل إليه.
وأما ثانياً: فبأنه يلزم أن يكون أخبار المنجمين والكهنة من الأمور المغيبة مع كثرة إصابتها معجزة.

وأما ثالثاً: فبأنه يلزم أن تكون التوراة كذلك لاشتمالها كاشتماله.
وأما رابعاً: فبأنه يلزم أن يكون الخالي عن الإخبار بالغيب من القرآن غير معجز"^(٢).
ونقل قول الفخر الرازي سابق الذكر في تفسيره لآية هود مستدلاً به"^(٣).
ثم ردها بقوله: "وما ذكروه من الوجوه - يعني المضعفة- باطل:
أما الأول: فلأنه لا يلزم من عدم كون الإصابة في المرة والمرتين من الخوارق أن لا تكون الإصابة في الكرات الكثيرة منها، والضابط العرف، ولا يخفى أن ما ورد من أخبار الغيب في القرآن مما يعد في نظر أهل العرف كثيراً لا تعتاد الإصابة فيه بجملة.
وأما الثاني: فلأن أخبار المنجمين ما كان كاذباً منها لا احتجاج، وما كان صادقاً وتكررت الإصابة فيه كالكسوف والخسوف غير وارد لأنه من الحساب المعتاد لمن تعاطى صناعة التنجيم، وأخبار القرآن بالغيوب ليست كذلك، وأما أخبار الكهنة فالقول فيها كما في السحر.

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٣٢٥/٦).

(٢) الألوسي، روح المعاني (٢٩/١).

(٣) المرجع السابق، (٢٢٣/٦).

وأما الثالث: فلأن ما في التوراة من الأخبار بالغيب إن كان كثيراً خارقاً للعادة ووقع التحدي به فهو أيضاً معجز وآية صدق لمن أتى به، ولا يضرنا التزام ذلك.

وأما الرابع: فلأنه لا يرد على من يقول وجه الإعجاز في القرآن بمجموع ما تقدم أصلاً، ومن يقول وجهه الإخبار بالغيب يقول بأن الخالي من ذلك غير معجز وإنما الإعجاز في القرآن بجملته ويكفي ذلك في غرضه"^(١).

قال الإمام:

"الوجه السابع: الوفاء بالوعد، المدرك بالحس في العيان، في كل ما وعد الله سبحانه، وينقسم:

- إلى أخباره المطلقة: كوعده بنصر رسوله عليه السلام، وإخراج الذين أخرجوه من وطنه.
- وإلى وعد مقيد بشرط: كقوله: "وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ"^(٢) [الطلاق: ٣]، وقوله: "وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا"^(٣) [الطلاق: ٢]، وقوله: "إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا بِأَلْفَيْنِ"^(٤) [الأنفال: ٦٥]، وشبه ذلك"^(٥).

قلت: إنه كما ترى القسم الأول منه يماثل الوجه السابق، وأما قسمه الثاني فلم أقف فيما قرأت على قول أحد من المفسرين أو العلماء وافقه على هذا أو سبقه إليه، وهو مما يعزز الإيمان في قلب المؤمن، ولكن لا يحققه في قلب غير المؤمن، وبذلك يفتقد سمة الوجوه المعجزة المتحدى بها أو المثبتة صدق النبي ﷺ، وهذا بين في الأمثلة التي ذكرها (ومن يتوكل... ومن يؤمن... ومن يتق) فهي وعد لمن مضى في الإسلام اعتقاداً وانقياداً وعملاً.

قال الإمام:

"الوجه الثامن: التناسب في جميع ما تضمنه ظاهراً وباطناً من غير اختلاف، قال الله تعالى: "وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا"^(٦) [النساء: ٨٢]، وفي موضع آخر قال: "فأنزل الله عز وجل القرآن وأمرهم بتدبره، لأنهم لا يجدون فيه اختلافاً في وصف، ولا رداً في معنى، ولا تناقضاً ولا كذباً فيما يخبرون به من الغيوب وما يُسرُونَ"^(٧).

(١) الألويسي، روح المعاني، (١/٣٠-٣١).

(٢) انظر: التفسير، (١/٥٤).

(٣) انظر: المرجع السابق، (١/٥٤).

(٤) انظر: المرجع السابق، (٥/١٨٧).

من ذكره من المفسرين وناقشه:

قلت: ذكره الفخر الرازي (٦٠٦هـ) من قبل ورده، حيث قال في تفسيره لقوله تعالى: "وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا" [النساء: ٨٢]: والعلماء قسألوا: دلالة القرآن على صدق محمد ﷺ من ثلاثة أوجه: أحدها: فصاحته، وثانيها: اشتماله على الأخبار عن الغيوب، والثالث: سلامته عن الاختلاف، وهذا هو المذكور في الآية...^(١).
ولكن في تفسيره لآية التحدي في سورة هود رده فقال: لو كان وجه الإعجاز هو كثرة العلوم أو الإخبار عن الغيوب أو عدم التناقض لم يكن لقوله "مفتريات" معنى^(٢).
ونقل عن أبي مسلم الأصفهاني (محمد بن بحر) (٣٢٢هـ) "أن المراد الاختلاف في رتبة الفصاحة... ومن المعلوم أن الإنسان وإن كان في غاية البلاغة ونهاية الفصاحة، فإذا كتب كتاباً طويلاً مشتملاً عن المعاني الكبيرة فلا بد وأن يظهر التفاوت في كلامه..."^(٣)، قلت: ولكن من نظر في الآية "أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا" [النساء: ٨٢]، يرى أنها تنفي الاختلاف والتناقض في معاني القرآن لا في فصاحة الألفاظ، بدلالة الأمر بالتدبر، الذي يعني إعمال العقل في استنباط المعاني، وأما قضية إدراك فصاحة الألفاظ ذوقية أكثر منها عقلية، قال تعالى: "أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَبْأَعْيُنٍ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا" [محمد: ٢٤].

- وذكره الألوسي (١٢٧٠هـ) ورده، حيث قال: وقيل هو كونه مع طوله وامتداده غير متناقض ولا مختلف وأبطل بوجهين: الأول: أنا لا نسلم عدم التناقض والاختلاف فيه - ثم ذكر جملة من الأمثلة منها - قوله تعالى "فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ" [المؤمنون: ١٠١]، ثم قال: "وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ" [الصفوات: ٢٧، الطور: ٢٥].

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٤/١٥١).

(٢) المرجع السابق، (٦/٣٢٥).

(٣) المرجع السابق، (٤/١٥٢).

الثاني: أنا لو سلمنا السلامة من جميع ذلك لكنه ليس بإعجاز إذ هو موجود في كثير من الخطب والشعر، ويظهر كلياً فيما يكون على مقدار بعض السور القصار بتقدير التحدي بها^(١).

ثم رد ذلك بقوله: "وأما الآيتان الأوليان فقد أجاب عنهما ابن عباس حين سأله رجل عن آيات من هذا القبيل بأن نفى المسألة قبل النسخة الثانية وإثباتها فيما بعد.. وأما الثاني: فلأن من ذهب إلى أن وجه الإعجاز عدم التناقض والاختلاف مع الطول والامتداد، يقول: القرآن بجملته معجز، لذلك فسلامة كثير من الخطب والشعر من ذلك وظهور ذلك كلياً فيما يكون على مقدار بعض السور القصار لا يضره شيئاً كما لا يخفى فتدبر"^(٢).

وذكره محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ)، وعدّه الوجه الرابع، حيث قال: سلامته على طولهِ من التعارض والتناقض والاختلاف، خلافاً لجميع كلام البشر وهو المراد بقوله "وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا" [النساء: ٨٢]... ولكن هذا النوع من الإعجاز إنما يظهر في جملة القرآن في السور الطويلة منه لا في كل سورة، فإن سلامة السورة القصيرة من ذلك لا يعد أمراً معجزاً يتحدى به"^(٣).

قال الإمام:

"الوجه التاسع: الحكم البالغة التي لم تجر العادة بأن تصدر في كثرتها وشرفها من آدمي."

الوجه العاشر: ما تضمنه القرآن من العلم الذي هو قوام جميع الأنام في الحلال والحرام، وفي سائر الأحكام.

فهذه عشرة أوجه ذكرها علماؤنا رحمة الله عليهم"^(٤).

(١) الألويسي، روح المعاني (٢٩/١).

(٢) المرجع السابق، (٣١/١-٣٢).

(٣) رضا، محمد رشيد، المنار (٢٠٥/١-٢٠٦).

(٤) انظر: التفسير، (٥٤/١).

تفرد الإمام بالتصريح بالإعجاز التشريعي:

قلت: بالوجهين الأخيرين تميز الإمام وتفرد من بين السابقين ممن تحدثوا عن وجوه الإعجاز وعن كثير من اللاحقين، والذي يمكن أن نصلح عليه بالإعجاز التشريعي، ولعل الباعث على هذا اهتمامه الخاص بأحكام القرآن في تفسيره، لذا نولي - بإذن الله - هذا الموضوع عناية خاصة.

مظاهر الإعجاز التشريعي، وأقوال العلماء:

قلت: إن أبرز مظاهر الإعجاز التشريعي صلاحية الأحكام الشرعية لكل زمان ومكان، ومرونتها التي تسمح بمعالجة كل المستجدات في حياة الأنام، وشموليتها لكل جوانب حياة المكلفين بها، واشتمالها على الحكم التي تحقق مصالحهم - وهذا ما أشار إليه الإمام - كل هذا مع أمية سيدنا رسول الله ﷺ، وخلو الشرائع القائمة آنذاك عن مثل هذه المزايا والمظاهر وحتى يومنا هذا، وهذه المظاهر يتمتع بتحققها في الشرائع الأرضية، وذلك لقصور نظر الإنسان وعجز العقل البشري. ثم تأتي في المرتبة الثانية بعض المظاهر الأخرى كالمساواة بين المكلفين بالأحكام الشرعية وعدالتها وانسجامها مع الفطرة والعقل السليم وعدم تناقضها واختلافها، والتي يصعب تحققها في الشرائع الأرضية، وتتجلى هذه المظاهر واضحة شاهدة على نفسها بالتميز والانفراد، عند المقارنة بين الشريعة الإسلامية والشرائع الأرضية.

إشارات السابقين إلى الإعجاز التشريعي:

قلت: بعد الاستقراء لأقوال السابقين على الإمام واللاحقين من بعده حتى القرن السابق على قرننا هذا، في الإعجاز - في مظلانه وفي كتب التفسير - لم أقف على قول صريح في الإعجاز التشريعي إلا قول الإمام رحمه الله عليه.

وأما الإشارات الموجهة إليه فكانت ضمن مظاهر الإعجاز في المعاني القرآنية. فهذا الخطابي (٣٨٨هـ) يقول: واعلم أن القرآن إنما صار معجزاً لأنه جاء بأفصح الألفاظ، في أحسن نظوم التأليف، مضمناً أصح المعاني: من توحيد له عزت قدرته ... وبيان بمنهاج عبادته من تحليل وتحريم وحظر وإباحة ومن وعظ وتقويم...^(١).

وهذا القاضي عبد الجبار المعتزلي (٤١٥هـ): يستبعد وجه الإعجاز بأخبار الغيب، لأن إثباته يقتضي إثبات الإعجاز بما تضمنه القرآن من حلال وحرام، حيث قال: "فأما من قال: إنه ﷺ إنما تحدى بالقرآن من حيث تضمن الأخبار عن الغيوب، فبعيد... لأنه قد

(١) الخطابي، البيان في إعجاز القرآن ضمن كتاب ثلاث رسائل في الإعجاز، (ص ٢٧).

تحدي يمثل كل سورة من غير تخصيص، ولا يتضمن كل ذلك الإخبار عن الغيوب، ولأننا نعلم أنه تحدي بحملته لا ببعضه، فكيف يصرف التحدي إلى ما يتضمن ذلك، دون ما يتضمن الحلال والحرام"^(١).

وهناك من العلماء من أشار إلى معاني القرآن عموماً دون الإلماح إلى التشريع، فمثلاً الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ): جعل المعجزات على قسمين، الثاني منها: العقلي وهو ما يدرك بالبصيرة كالإخبار عن الغيب تعريضاً وتصريحاً، والإتيان بحقائق العلوم التي حصلت من غير تعلم"^(٢)، وكذلك ابن عطية (٥٤٦هـ): يرى أن التحدي إنما وقع في نظم القرآن وصحة معانيه - على عمومها - وتوالي فصاحته"^(٣)، إلى غير ذلك.

من أقوال المحدثين في الإعجاز التشريعي:

اهتم المحدثون في دراسة وجوه الإعجاز في القرآن الكريم وجل اهتمامهم توجه إلى الإعجاز البياني والعلمي ونال الإعجاز التشريعي نصيباً من الدراسة غير كافية.

فهذا الشيخ أبو زهرة يكتب مقالاً^(٤)، يتحدث فيه عن الإعجاز التشريعي، حيث يقول: "ونحن نرى أن كل ما ذكره العلماء سبباً لإعجاز القرآن هو بلا ريب من أسبابه، غير أن سبباً واحداً لم نر العلماء قد ذكروه"^(٥)، ونراه من أقوى الأسباب أو يعدل أقواها إن لم يكن أقواها جميعاً، وبه القرآن يكون معجزاً لكل الناس، لا للعرب وحدهم ولا لجيل من الأجيال بل يكون معجزاً للأجيال كلها، ألا وهو شريعة القرآن.

فما اشتمل عليه القرآن من أحكام سواء ما كان منها يتعلق بالأسرة، وما يتعلق بالمجتمع، وما يتعلق بالعلاقة الدولية، فريد في بابه لم يسبقه شرع سابق، ولم يلحق بما وصل إليه شرع لاحق، وإذا ما كان كله قد جاء على لسان أمي لا يقرأ ولا يكتب ولا يتعلم قط... إن ذلك هو الإعجاز الذي تتيه العقول في تعرف سببه إلا أن يكون ذلك من عند

(١) عبد الجبار، المغني في أبواب التوحيد والعدل، (٢٢٠/١٦).

(٢) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامعة التفسير، (ص ١٠٢).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٥٩/١).

(٤) نشر مقال الشيخ في جريدة (المسلمون) بعنوان (شريعة القرآن دليل على أنه من عند الله) ونشر هذا المقال فيما بعد في كتيب ضمن سلسلة الثقافة الإسلامية.

(٥) ترى الشيخ يجزم بعدم ذكر أحد لوجه الإعجاز التشريعي من السابقين، والحق اتضح لك فانتبه رحلك الله.

الله..^(١)، تراه قد جعل مظهر الإعجاز التشريعي اشتماله على الأحكام التي لم تسبق ولم تلحق في شريعة. تمثلها، مع أمية النبي ﷺ، ثم كان قد تحدث رحمه الله عن الكيفية التي يدرك بها الإعجاز التشريعي وذلك بمقارنة الشريعة الإسلامية بالشرائع الأخرى الأرضية، وأخذ يقارن بين الشريعة الإسلامية والشريعة الرومانية التي امتد العمل بها قبل التشريع الإسلامي مئات السنين، ومن الأمثلة التي ذكرها: "تخفيف شريعة القرآن لعقوبة الرقيق ومضاعفة الشريعة الرومانية لعقوبة الضعيف..."^(٢).

وفي كتابه المعجزة الكبرى يرى أن القرآن بشريته يخاطب الأجيال كلها والأجناس كلهم، ويرى أن العرب في وقت نزول القرآن لم يدركوا هذا الوجه من الإعجاز حيث قال: "ولكن نرى أن الله تحدى العرب أن يأتوا بمثله ولو مفترى، فكان التحدي للعرب ابتداءً بالمنهج البياني للقرآن، وهو الذي استرعى ألبابهم، ولعله لم تكن بلغت مداركهم العقلية والقانونية أن يعرفوا مدى ما في أحكام القرآن من تنظيم سليم للمجتمع، فيه المصلحة الإنسانية العالية التي تعلق على تفكير البشر."^(٣)، ولست مع الشيخ في أنهم لم يدركوا هذا الوجه ولكن انبهارهم بالبيان القرآني استحوذ على تفكيرهم حيث تحداهم بنحو ما برعوا به، وخصوصاً أنهم أدركوا قصور تشريعاتهم الجاهلية بعد نزول القرآن الكريم^(٤).

وهذا السيد محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ) في تفسيره لآية التحدي في سورة البقرة عدّ قواعد التشريع السياسي والمدني والاجتماعي الموافقة لكل زمان ومكان مع صدورها من أمي الوجه الخامس من وجوه الإعجاز، والتي هي من أظهر الوجوه في رأيه^(٥). وهذا الأستاذ سيد قطب (١٣٨٧هـ) في تفسيره لآية التحدي في سورة يونس يرى أن تنظيم الجماعة الإنسانية ومقتضيات حياتها من جميع جوانبها والفرص المدخرة لمواجهة الأطوار والتقلبات في يسر ومرونة صورة من صور الإعجاز الموضوعي^(٦).

(١) أبو زهرة، سلسلة الثقافة الإسلامية، لم يذكر رقم الكتاب ضمن السلسلة، ط ١٩٦١، (ص ٧-٨).

(٢) المرجع السابق، (ص ٨).

(٣) أبو زهرة، المعجزة الكبرى، دار الفكر العربي، لم تذكر الطبعة، ص ٩١-٩٢ بتصرف.

(٤) أوضح الله قصور تشريعاتهم وجاهليتهم في سورة الأنعام على وجه التفصيل وفي غيرها مجملًا.

(٥) رضا، محمد رشيد، المنار (١/٢٠٦-٢٠٧).

(٦) قطب، سيد، في ظلال القرآن (٤/٤٢١).

قلت: بعد عرض مظاهر الإعجاز التشريعي، وذكر أقوال العلماء في ذلك مع النظر إلى أمية رسول الله ﷺ وخلق الشرائع القائمة آنذاك عن مثل هذه المزايا والمظاهر وحتى يومنا هذا، وامتناع تحققها في الشرائع الأرضية لقصور نظر الإنسان وعجز العقل البشري، فإنها تحقق الغاية المرادة من التحدي والمعجزة، في أن القرآن الكريم كلام الله - الواحد المتفرد بالحكم- وصدق من أرسل به وأنزل عليه، والذي يحقق الإيمان بكل معانيه وأبعاده، وهذا الغاية أوضحها الله في قوله "أَمْ يَقُولُونَ أَفَنزَّلَهُمْ قُلُوبًا فَاتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِينَ وَأَدْعُوا مَنْ أَسْتَفْتَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٣﴾" [هود:١٣]، ولهذا عدّ كثير من العلماء هذه المظاهر في التشريع الإسلامي التي جاء بها القرآن وجهاً من وجوه إعجازه.

دور التشريع القرآني في الإعجاز البياني:

كتابة الكلام المنظوم البليغ في المعاني المألوفة المتداولة بين المتكلمين دون الكتابة في المعاني المبتكرة المستحدثة التي يصعب معها تخير الألفاظ فضلاً عن نظمها وفصاحتها. وهذا القرآن الكريم يأتي بأرقى درجات النظم إحكاماً وأعلى طبقات البلاغة بماء، وأفصح الألفاظ اتفاقاً، في معاني مبتكرة جديدة من اعتقاد وتشريع... وما هذا إلا قوة في الإعجاز البياني في القرآن الكريم.

وأشار إلى هذا الباقلاني (٤٠٣هـ)، حيث يرى أن جملة وجوه الإعجاز ثلاثة: الثالث منها بديع النظم وعجيب التأليف، متناه في البلاغة إلى الحد الذي يعلم عجز الخلق عنه، ثم فصل القول في هذا الوجه، وذكر فيه عشرة معاني، قال في المعنى السابع منها: "وهو أن ورود تلك المعاني التي يتضمنها في أصل وضع الشريعة والأحكام والاحتجاجات في أصل الدين والرد على الملحددين على تلك الألفاظ البديعة، وموافقة بعضها بعضاً في اللطف والبراعة، مما يتعذر على البشر... وبمجرد ذلك أنه قد علم أن تخير الألفاظ للمعاني المألوفة، والأسباب الدائرة بين الناس، أسهل وأقرب من تخير الألفاظ لمعاني مبتكرة، وأسباب مؤسسة مستحدثة، فلو برع اللفظ في المعنى البارع كان أطف وأعجب من أن يوجد اللفظ البارع في المعنى المتداول المتكرر والأمر المتقرر المتصور، ثم إن انضاف إلى ذلك التصرف البديع، في الوجوه التي تتضمن تأييد ما يُبتدأ تأسيسه ويراد تحقيقه، بأن التفاضل في البراعة والفصاحة، ثم إذا وجدت الألفاظ وفق المعنى، والمعاني وفقها، ولا

يفضل أحدهما على الآخر، فالبراعة أظهر، والفصاحة أتم^(١). فهذا هو البعد الأول للتشريع القرآني في الإعجاز البياني الذي يزيد قوة.

وأما البعد الثاني: الجمع بين أسلوب الموعدة الخطابي وبين قواعد ينهل منها ويستنبط منها المشرعون الأحكام، عبر عن هذا ابن عاشور (١٣٩٣هـ)، حيث قال: نرى من أعظم الأساليب التي خالف بها القرآن أساليب العرب أنه جاء في نظمه بأسلوب جامع بين مقصديه وهما: مقصد الموعدة ومقصد التشريع، فكان نظمه يمنح بظاهرة السامعين ما يحتاجون أن يعلموه وهو في هذا النوع يشبه خطبهم، وكان في مطاوي معانيه ما يستخرج منه العالم الحبير أحكاماً كثيرة في التشريع والآداب وغيرها^(٢).

وأما البعد الثالث: فأقول: مما تميز به الأسلوب البياني في القرآن الإيجاز، وآراء العلماء بين عد الإيجاز صفة غالبية في آيات القرآن، وبين عدّه كله إيجاز^(٣).

ومما يعظم شأن الإعجاز البياني، أن الآيات المشتملة على الأحكام التشريعية جاءت - في كثير منها^(٤) - غاية في الإيجاز، قصداً في الألفاظ، ووفاء بالمعاني المحملة بها، على صورة أصول وكمالات تشهد مرونتها على صلاحيتها عبر الزمان وفي كل مكان، وهذا مما تعجز عن مثله بلاغة البشر، فالإيجاز والتشريعات البشرية لا يلتقيان وملاحظتها أكثر من أصولها. وأما البعد الرابع: فأقول: الناظر في الأحكام التشريعية يرى أنها تسهم في إثراء ألفاظ اللغة بالمعاني والدلالات، حتى عدت ظاهرة، إنما ظاهرة التوسع الدلالي لألفاظ القرآن المعجز بما حملته من المعاني الجديدة تشريعية أو عقدية... فألفاظ عربية جعل القرآن لها المعاني الشرعية الاصطلاحية، كلفظ الصلاة والصيام...

وأخيراً أقول: إن الاستجابة للتشريعات هي البعد العملي للإيمان ودليل تحققه في القلب، لذا اشتملت آيات التشريع القرآني على ظاهرة التأثير القرآني، وذلك بتعقيب القرآن على الأحكام

(١) الباتلاني، إعجاز القرآن، (ص ٩٣-٩٤).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١/١١٥-١١٦).

(٣) ممن يرى القرآن كله إيجاز من السابقين الرماني في رسالته (النكت في إعجاز القرآن)، حيث يقول: "فإنطاب القرآن فيه إيجاز"، (ص ٨٠)، ومن المحدثين الدكتور محمد دراز في كتابه (النبا العظيم)، حيث يقول: "لذلك فهو إيجاز كله" (ص ١٢٧-١٢٨).

(٤) من أمثلة ذلك قوله تعالى (وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ) [البقرة: ١٧٨]، وهذا شأن كثير من آيات القرآن التشريعية إلا في

القليل منها الذي يقتضي المقام تفصيلها كتابة الدين وآيات المراث، ولعل السبب: تعلق أحكامها بخمق العباد.

الشرعية بذكر الآخرة في ترغيب واستشارة للعاطفة والعقل وتقوى القلوب، لضمان أداء العمل، فيما يمكن أن يُعد من مظاهر وجه الإعجاز النفسي أو التأثيري في القرآن عند القائلين به^(١)، ومثاله في استشارة العقل قوله تعالى: "وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ" [البقرة: ١٧٨]، ومثاله في استشارة العاطفة تعقيباً على النهي عن أخذ شيء من مهر المرأة عند طلاقها، حيث قال سبحانه: "وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ" [النساء: ٢١]، وفي التعقيب على إعطاء المرأة المطلقة قبل المس نصف فريضةها، قال سبحانه: "وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ" [البقرة: ٢٣٧]، ومثال التذكير بالآخرة، ما جاء تعقيباً على قول المتخلفين عن القتال في غزوة تبوك: "قُلْ تَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ" [التوبة: ٨١]، والأمثلة على ذلك كثيرة.

نهاية المطاف (ورأي الباحث):

بهذا العرض لوجوه إعجاز القرآن الكريم عند الإمام ومتابعتها بأقوال العلماء من مفسرين وغيرهم السابقين عليه واللاحقين به، والتقوية لبعضها، وذكر أسباب ضعف وجوه أخرى، فإنه يسعنا ما وسع أكثر المحققين المدققين وجمهور العلماء، في أن إعجاز القرآن في نظمه وفصاحته ألفاظه وتفرد أسلوبه، وهو الأظهر.

وذلك لتحقيقه في كل سورة من سوره، بل في كل قدر بمائل أقصر سورة منه، اشتمل على معنى متكامل، ولأن البلاغة والفصاحة هي التي تميز بها القوم واشتهروا بها، وكان شأن الأنبياء عليهم السلام أن يؤيدهم الله بآيات يتحدون بها أقوامهم هي شبيهة في الظاهر مما بزوا به، استدراجاً لهم للمعارضة، فإن لم يراوحوها مكاثمهم، فإما أن يرفعوا رؤوسهم ليعلموا صدق نبيهم، وإما أن ينكسوا رؤوسهم فيكفروا جحوداً وعناداً وتقليداً لأبائهم وتغيباً لعقولهم. وتلكم الوجوه التي ترجع إلى المعاني، فقد يتعللون أنها هي الحائل بينهم وبين المعارضة، لذلك تحداهم بعشر سور مثله مفتريات^(٢)، فإن لم نعدّها وجوه إعجاز فهي أدلة تثبت مصدر القرآن، وهي دعوة إلى القرآن بالقرآن^(٣)، والله ولي التوفيق.

(١) من أسبق القائلين به الخطائي، انظر رسالته البيان في إعجاز القرآن، (ص ٧٠).

(٢) سبق أن بينت أن قيد "مفتريات" لم يأت ليضاد ويقابل به ما ادعوا على النبي ﷺ بأنه اتقى القرآن، وإنما أريد به التثريب في التحدي ليثبت غاية عجزهم وضعفهم عن المعارضة في كل احتمالهما وصورها، وهو من جهة أخرى غايبة التأييد وإثبات صدق المرسل عليه الصلاة والسلام.

(٣) ذكر أ.د. عدنان زرزور في حديثه عن مشكلة عجمة العرب ومشكلة المعجم في تدلوق الإعجاز البياني حلاً بالدعوة إلى القرآن بالقرآن وإثبات مصدرته من خلال ما اشتمل عليه من مضامين علمية، أو غيبية أو تشريعية... انظر: علوم القرآن مدخل إلى تفسير القرآن وبيان إعجازه، (٢٥١-٢٥٢).

أمثلة من إعجاز القرآن الكريم:

ذكر الإمام جملة من الأمثلة القرآنية ليتذوق القارئ ما تميز به الأسلوب القرآني المعجز

من فصاحة وإيجاز في الألفاظ مع سعة ووفاء بالمعاني، حيث قال:

- "ومن فصاحة القرآن أن الله تعالى جل ذكره، ذكر في آية واحدة أمرين، وهيين، وخيرين، وبشارتين، وهو قوله تعالى: "وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خَفَتْ عَلَيْهِ فَأَلْقَيْهِ فِي الْعِيمِ وَلَا خِيفَةَ عَلَيْهِمْ يَوْمَئِذٍ ۚ إِنَّهَا رَآدُوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ

﴿النقص: ٧﴾، وهذا مثال متداول في كتب التفسير.

- وكذلك فاتحة سورة المائدة: أمر بالوفاء، ونهى عن النكث، وحل تحليلاً عاماً، ثم اشتثنى استثناءً بعد استثناء، ثم أخرج عن حكمته وقدرته، وذلك مما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه.

- وأنبأ الله سبحانه عن الموت، وحسرة الفوت، والدار الآخرة ثوابها وعقابها، وفوز الفائزين، وتردي المجرمين، والتحذير من الاغترار بالدنيا، ووصفها بالقلعة، بالإضافة إلى دار البقاء بقوله تعالى: "كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ فَمَن رُّحِزَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْغُورِ ﴿١٨٥﴾"

﴿آل عمران: ١٨٥﴾.

- وأنبأ عن قصص الأولين والآخرين، ومآل المترفين، وعواقب المهلكين، في شطر آية، وذلك في قوله تعالى: "فَمِنْهُمْ مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَسَفْنَا بِهِ الْآرْضَ وَمِنْهُمْ مَّنْ أَعْرَقْنَا" [العنكبوت: ٤٠].

- وأنبأ جل وعز عن أمر السفينة وإجرائها، وإهلاك الكفرة، واستقرار السفينة واستوائها، وتوجيه أوامر التسخير إلى الأرض والسماء، بقوله عز وجل: "• وَقَالَ أَرْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ

يَجْرِنَهَا ۖ وَمُرْسَاهَا ۚ إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠١﴾ وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ابْنَهُ

وَحَكَاتَ فِي مَعَزٍ بِنْتِي أَرْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ ﴿١٠٢﴾ قَالَ سَفَاوَىٰ إِلَىٰ جِبَلٍ

يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ ۚ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِن أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَّجِمَ ۗ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ

فَكَاتَ مِنَ الْمَغْرَقِينَ ﴿١٠٠﴾ وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَنَسَمَاءُ أَقْلِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٠١﴾ [هود: ٤٢-٤٤]، إلى غير ذلك" (١).

وفي أثناء التفسير مثل الإمام لوجه الإعجاز التي ذكرها في المقدمة.
فمثلاً عند تفسير قوله تعالى: "ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿١٠١﴾" [آل عمران: ٤٤] أشار إلى الإعجاز الغيبي بذكر أخبار الماضي مع أمية النبي ﷺ، حيث قال: "نُوحِيهِ إِلَيْكَ" من أخبار الغيب، وفيه دلالة على نبوة محمد ﷺ، حيث أخبر عن قصة زكريا ومرمى ولم يكن قرأ الكتاب، وأخبر عن ذلك وصدقه أهل الكتاب بذلك" (٢).

وعند تفسير قوله تعالى: "يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ حُرِيحٍمْ وَيُجِئُونَهُمْ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ مُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٢﴾" [المائدة: ٥٤] أشار إلى الإعجاز الغيبي بالإخبار عن المستقبل، حيث قال: "مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ" من إعجاز القرآن والسني ﷺ، إذ أخبر من ارتدادهم ولم يكن ذلك في عهده وكان ذلك غيباً، فكان من أخبر به بعد مدة، وأهل الردة كانوا بعد موته ﷺ" (٣).

وتحدث عن إيجاد القرآن بالألفاظ والوفاء بالمعنى عند تفسير قوله تعالى: "قَالُوا يَمُوسَىٰ إِمَّا أَنْ تُلْقَىٰ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ ﴿١٠٣﴾ قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرَبُّوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ ﴿١٠٤﴾" [الأعراف: ١١٥-١١٦]، حيث قال: "قَالَ أَلْقُوا" ... المعنى: قال لهم موسى: إنكم لن تغلبوا ربكم ولن تبطلوا آياته، وهذا من معجز القرآن الذي لا يأتي مثله في كلام الناس، ولا يقدر على، يأتي اللفظ اليسير بجمع المعاني الكثيرة" (٤)، إلى غير ذلك من الأمثلة التي تظهر عناية الإمام بتطبيق ما قرره نظرياً في تفسيره بإظهار وجه الإعجاز، وفي التدليل على معجزة النبي .

(١) انظر: التفسير (٥٥/١) ذكره هذه الأمثلة عقب بيانه لوجه الإعجاز.

(٢) انظر: المرجع السابق (١٥٥/٤).

(٣) انظر: المرجع السابق (١٤٢/٦).

(٤) انظر: المرجع السابق (١٦٥/٧).

ولم يتوقف الإمام عند الآيات المتضمنة معاني في الإعجاز التشريعي - إلا قليلاً - مع تفرد من بين السابقين بالتصريح فيه، ربما لأنه قرر مظاهر إعجازية عامة في الأحكام الشرعية، إنما تظهر في كل حكم شرعي بالتطبيق على الواقع، وهي كما يراها صلاحية الأحكام لكل زمان ومكان بمرونتها وتضمنها الأصول والقواعد القابلة للتفريع وللقياس عليها بكل مستجد، وشموليتها لجميع متطلبات الحياة، صرح بذلك عند بيانه وجه الإعجاز العاشر بأن الأحكام الشرعية في القرآن قوام جميع الأنام - كما اتضح سابقاً - وأكد على هذا عند تفسير قوله تعالى: "يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ" [النساء: ٢٦]، حيث قال: "وذلك يدل على امتناع خلو واقعه عن حكم الله تعالى، ومنه قوله تعالى: "مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ" [الأنعام: ٣٨].^(١)

وهو يرى أن من مظاهر الإعجاز التشريعي كثرة الحكم وشرفها التي تمتنع في العادة أن تصدر عن بشر، وهو الوجه الإعجاز التاسع - كما مر سابقاً - لذلك كان يجلي أحياناً حكم بعض الأحكام، ومثاله: بيانه لحكمة تحديد مدة الإيلاء - الحلف المانع من جماع الزوجة - بما لا يزيد عن أربعة أشهر^(٢).

بلاغة القرآن المنزل وبلاغة المنزل عليه:

دعا الإمام للنظر والتأمل بين بلاغة القرآن الكريم المنزل، وبلاغة وفصاحة النبي ﷺ المنزل عليه فقال: "بلاغة القرآن في أعلى طبقات الإحسان، وأرفع درجات الإيجاز والبيان، بل تجاوزت حد الإحسان والإجادة إلى حيز الإرباء والزيادة.

هذا رسول الله ﷺ مع ما أوتي من جوامع الكلم واختص به من غرائب الحكم، إذا تأملت قوله ﷺ في صفة الجنان، وإن كان في نهاية الإحسان، وجدته منحطاً عن رتبة القرآن، وذلك في قوله عليه السلام: "فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر"^(٣)، فأين ذلك من قوله عز وجل: "وَفِيهَا مَا نَفَسْتَهِيَهِ الْآنُفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" [الزخرف: ٧١]، وقوله: "فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخِيَتْ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ" [السجدة: ١٧]، هذا أعدل وزناً

(١) انظر: المرجع السابق (٩٧/٥).

(٢) انظر: المرجع السابق (٧٢/٣).

(٣) بهذا اللفظ رواه مسلم، الصحيح، (٢٨٢٥) من حديث سهل بن سعد الساعدي. ورواه البخاري، الصحيح، (٢٨٢٤) و (٤٧٧٩) و (٤٧٨٠) و (٧٤٩٨). ومسلم، الصحيح، (٢٨٢٤) من حديث أبي هريرة بلفظ: "قال الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر".

وأحسن تركيباً وأعذب لفظاً وأقل حروفاً، على أنه لا يعتبر إلا في مقدار سورة أو أطول آية، لأن الكلام كلما طال اتسع فيه مجال المتصرف، وضاق المقال على القاصر المتكلف. وبهذا قامت الحجة على العرب، إذ كانوا أرباب الفصاحة ومظنة المعارضة، كما قامت الحجة في معجزة عيسى عليه السلام على الأطباء، ومعجزة موسى عليه السلام على السحرة، فإن الله سبحانه إنما جعل معجزات الأنبياء عليهم السلام بالوجه الشهير أبرع ما يكون في زمان النبي الذي أراد إظهاره، فكان السحر في زمان موسى عليه السلام قد انتهى إلى غايته، وكذلك الطب في زمن عيسى عليه السلام، والفصاحة في زمن محمد ﷺ^(١).

(١) انظر: التفسير، (٥٦/١).

المبحث الرابع: الصِّرفَة وِردِها.

قال الإمام: ووجه حادي عشر قاله النظام وبعض القدرية: أن وجه الإعجاز هو المنع من معارضته والصرفة عند التحدي بمثله، وأن المنع والصرفة هو المعجزة دون ذات القرآن، وذلك أن الله تعالى صرف همهم عن معارضته مع تحديهم بأن يأتوا بسورة من مثله. وهذا فاسد، لأن إجماع الأمة قبل حدوث المخالف أن القرآن هو المعجز، فلو قلنا أن المنع والصرفة هو المعجز لخرج القرآن عن أن يكون معجزاً، وذلك خلاف الإجماع، وإذا كان كذلك عُلم أن نفس القرآن هو المعجز، لأن فصاحته وبلاغته أم خارق للعادة، إذ لم يوجد قط كلام على هذا الوجه، فلما لم يكن ذلك الكلام مألوفاً معتاداً منهم، دل على أن المنع والصرفة لم يكن معجزاً.

واختلف من قال بهذه الصِّرفَة - في حقيقتها - على قولين:

أحدهما: أنهم صرفوا عن القدرة عليه، ولو تعرضوا له لعجزوا عنه.

الثاني: أنهم صرفوا عن التعرض له مع كونه في مقدورهم، ولو تعرضوا له لجاز أن يقدروا عليه^(١).

ثم قال في مناقشتها: قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "وجه التحدي في القرآن إنما هو بنظمه وصحة معانيه، وتوالي فصاحة ألفاظه.

ووجه إعجازه: أن الله تعالى قد أحاط بكل شيء علماً، وأحاط بالكلام كله علماً، فعلم بإحاطته أي لفظه تصلح أن تلي الأولى، تبيّن المعنى بعد المعنى، ثم كذلك من أول القرآن إلى آخره، والبشر معهم الجهل والنسيان والذهول، ومعلوم ضرورة أن بشراً لم يكن محيطاً قط، فهذا جاء نظم القرآن في الغاية القصوى من الفصاحة.

وبهذا النظر يبطل قول من قال: إن العرب كان في قدرتها أن تأتي بمثل القرآن في الغاية

القصوى من الفصاحة، فلما جاء محمد ﷺ صرفوا عن ذلك وعجزوا عنه.

والصحيح أن الإتيان بمثل القرآن لم يكن قط في قدرة أحد من المخلوقين، ويظهر لك قصور البشر في أن الفصيح منه يضع خطبة أو قصيدة يستفرغ فيها جهده، ثم لا يزال ينقحها حولاً كاملاً، ثم تعطى لآخر بعده فيأخذها بقريحة جامّة فيبدل فيها وينقح، ثم لا

(١) انظر: التفسير (٥٤/١).

يزال بعد ذلك فيها مواضع للنظر والبدل، وكتاب الله تعالى لو نزعته منه لفظة ثم أدير لسان العرب أن يوجد أحسن منها لم يوجد"^(١).

ممن قال بالصرفة من العلماء:

- الجاحظ (عمرو بن بحر) (٢٥٥هـ): يُذكر عنه أنه ردّ على شيخه النظام (إبراهيم بن سيار) (٢٢٠هـ) قوله بالصرفة.

ففي كتابه: حجج النبوة" ذكر أنه ألف كتاباً سماه "الاحتجاج لنظم القرآن وسلامته من الزيادة والنقصان"، ووصفه بقوله "كتبت لك كتاباً أجهدت فيه نفسي، بلغت منه أقصى ما يمكن مثلي، في الاحتجاج للقرآن، وللرد على كل طعان، فلم أدع فيه مسألة لرافضي ولا لحديثي ولا لحشوي، ولا لكافر مُبادٍ ولا لمنافق مقموع، ولأصحاب النظام، ولمن نجم بعد النظام، ممن يزعم أن القرآن حق وليس تأليفه بحجة وأنه تزييل، وليس برهان ولا دلالة..."^(٢).

ولكن يبدو أنه مازال يتجاذبه قول شيخه، ففي كتابه "الحيوان" أواخر كتبه في رأي بعض المحققين^(٣)، يتحدث عنها في صورة المثبت لها بل ويضرب في عمق التاريخ ليجعلها علة لأحداث وقعت لأنبياء، حيث عقد في كتابه "الحيوان"، فصلاً عنوانه "طعن الدهرية في ملك سليمان" ووقف فيه عند قوله تعالى: "فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴿١٤﴾" [سبأ: ١٤]، وقال: "لولا الصرفة التي يلقها الله تعالى على قلب من أحب، ولولا أن الله يقدر على أن يشغل الأوهام كيف يشاء، ويذكر بما يشاء، وينسى ما يشاء، لما اجتمع أهل داره - يعني سليمان عليه السلام - وقصره وسوره وربضه وخاصته، ومن يخدمه من الجن والإنس والشياطين على الإطباق بأنه حي، كذلك كان عندهم فحدث ما حدث من موته، فلما لم يشعروا به كانوا على ما لم يزالوا عليه، فعلمنا أن الجن والشياطين كانت

(١) المرجع السابق، (١/٥٥).

(٢) نقله عنه أبو فهر محمود شاكر، في كتابه مداحل إعجاز القرآن، دار المدن الجديدة، ط ١، ١٤٢٣هـ، (ص ٦٤).

(٣) أشار إلى أنه من أواخر كتبه محمود شاكر، مداحل إعجاز القرآن، (ص ٦٥).

توهم الأغبياء، والعوام والحشوة والسفلة أن عندهما شيئاً من علم الغيب - والشياطين لا تعلم ذلك- فأراد الله أن يكشف من أمرهم للجهال ما كان كشفه للعلماء.

فهذا فليس لخصومنا حيلة إلا أن يوافقونا - أي في القول بالصرفة- وينظروا في العلة التي اضطرتنا إلى هذا القول، فإن كانت صحيحة فالصحيح لا يوجب إلا الصحيح، وإن كانت سقيمة علمنا أننا أتينا من تأويلنا"^(١).

- الرماني (٣٨٦هـ): يرى أن الصرفة وجه عقلي من وجوه الإعجاز، حيث قال: وأما الصرفة فهي صرف الهمم عن المعارضة، وعلى ذلك كان يعتمد بعض أهل العلم في أن القرآن معجز من جهة صرف الهمم عن المعارضة، وذلك خارج عن العادة كخروج سائر المعجزات التي دلت على النبوة، وهذا عندنا أحد وجوه الإعجاز التي يظهر منها للعقول"^(٢).

- أبو إسحاق الأسفرائيني (إبراهيم بن محمد) (٤١٨هـ): فيما نقله عنه الألوسي قال: إعجازه بصرف دواعي بلغاء العرب عن معارضته"^(٣).

- الشريف المرتضى (علي بن الحسين) (٤٣٦هـ): فيما نقله عنه الألوسي قال: صرفوا بسلبهم العلوم التي لا بد منها في المعارضة"^(٤).

- ابن سنان الخفاجي (عبد الله بن محمد) (٤٦٦هـ): نسب إليه بعض الباحثين^(٥) القول بالصرفة، والحق أنه ذكر في مقدمة كتابه سر الفصاحة أن الخلاف فيما فيه الإعجاز يرجع إلى قولين: أحدهما: الفصاحة، والثاني: الصرفة، ثم بين أن من قال بهذا أو هذا لا بد له من تحقق معرفة الفصاحة، فلذلك ألف الكتاب فهذا غرضه وفائدته، ولم يتبن قولاً منهما، وإليك قوله: "والخلاف الظاهر فيما به كان القرآن معجزاً على قولين: أحدهما أنه خرق العادة بفصاحته، وجرى ذلك مجرى قلب الفصاحة، وليس للذهاب إلى هذا المذهب مندوحة عن بيان ما الفصاحة التي وقع التزايد فيها موقفاً خرج عن مقدور البشر، والقول الثاني: أن وجه الإعجاز في القرآن صرف العرب عن المعارضة، مع أن

(١) الجاحظ، الحيوان، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (٩٢/٤).

(٢) الرماني، الكتب في إعجاز القرآن، ضمن كتاب ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، ص ١١٠.

(٣) الألوسي، روح المعاني، (٢٩/١).

(٤) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(٥) منهم د. صلاح الخالدي في كتابه البيان في إعجاز القرآن، دار عمارة، ط ١، ص ١١٩، ٨٢، نقلاً عن كتاب فكرة الإعجاز للحمصي.

فصاحة القرآن كانت في مقدورهم لولا الصرف، وأمر القائل بهذا يجري مجرى الأول في الحاجة إلى تحقق الفصاحة ما هي؟ ليقطع على أنها كانت في مقدورهم، ومن جنس فصاحتهم، ونعلم أن مسيلمة وغيره لم يأت بمعارضة على الحقيقة، لأن الكلام الذي أورده خال من الفصاحة التي وقع التحدي بها في الأسلوب المخصوص، وإذا ثبت بما ذكرناه الغرض بهذا الكتاب، وفائدته فالدواعي إلى معرفة ذلك قوية، والحاجة ماسة شديدة^(١).

- الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ): عدّ الصرفة الوجه الثاني، حيث قال: "فقول وبالله التوفيق: إن الإعجاز في القرآن على وجهين: أحدهما: إعجاز متعلق بفصاحته، والثاني بصرف الناس عن معارضته"^(٢).

وبعد توضيح الوجه الأول قال: "وأما الإعجاز المتعلق بصرف الناس عن معارضته: فظاهر أيضاً إذا اعتبر، وذلك أنه ما من صناعة ولا فعلة من الأفعال محمودة كانت أو مذمومة، إلا وبينها وبين قوم مناسبات خفية واتفاقات بدلالة أن الواحد يؤثر حرفة من الحرف فيشرح صدره بملاستها، وتطبعه قواه في مزاولتها، فيقبلها باتساع قلب، ويتعاطاها بانسراح صدر... فلما رئي أهل البلاغة والخطابة الذين يهيمنون من كل وادٍ من المعاني بسلاطة ألسنتهم وقد دعا الله جماعتهم إلى معارضة القرآن، وعجزهم عن الإتيان بمثله، وليس تهتز غرائزهم ألبتة للتصدي للمعارضة لم يخف على ذي لب أن صارفاً إلهياً بصرفهم عن ذلك، وأي إعجاز أعظم من أن تكون كافة البلغاء مخيرة في الظاهر أن يعارضوه، ومجبرة في الباطن عن ذلك"^(٣).

ردود العلماء على الصرفة:

الأول: وصف الخطابي (٣٨٨هـ) القول بالصرفة بأنه وجه قريب ثم قال: إلا أن دلالة الآية تشهد بخلافه وهي قوله سبحانه: "قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذِهِ الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً ﴿١٠٨﴾" [الإسراء: ٨٨]، فأشار في ذلك إلى أمر طريقه التكلف والاجتهاد وسبيله التأهب والاحتشاد، والمعنى في الصرفة التي وصفوها لا

(١) الخفاجي، ابن سنان، سر الفصاحة، الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٢هـ، ص ١٤.

(٢) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامع التفسير، (ص ١٠٤).

(٣) المرجع السابق، (ص ١٠٨-١٠٩).

يلائم هذه الصفة، فدل على أن المراد غيرها والله أعلم^(١). وبنحوه قال الجرجاني (٤٧٤هـ): وفي سياق آية التحدي ما يدل على فساد هذا القول، وذلك أنه لا يُقال عن الشيء يُمنعه الإنسان بعد القدرة عليه وبعد أن يكثر مثله منه "إني قد جنتكم بما لا تقدرُونَ على مثله ولو احتشدتم له ودعوتم الإنس والجن إلى نصرتكم فيه"^(٢)، وتابعهما على هذا الزركشي (٧٩٤هـ)^(٣)، والسيوطي (٩١١هـ)^(٤)، والآلوسي (١٢٧٠هـ)^(٥).

الثاني: قال الباقلاني (٤٠٣هـ): لو صح القول بالصرف، صح لكل من أمكنه نظم ربع بيت، أو مصراع في بيت، أن ينظم القصائد ويقول الأشعار، وصح لكل ناطق، قد يتفق في كلامه الكلمة البديعة نظم الخطب البليغة والرسائل العجبية، ومعلوم أن ذلك غير سائغ ولا ممكن^(٦)، قلت: يريد أنهم لما سلبت قدرتهم أو سلبت العلوم التي بها يمكن أن يعارضوا القرآن، أصبحوا سواء لا تفاوت بينهم، فمن صح أن ينظم شطر بيت يمكن أن ينظم القصيدة... الخ..

الثالث: لا داعي أن يأتي القرآن بأفصح نظم مادام القوم قد صرفوا، حيث قال الباقلاني (٤٠٣هـ): على أن ذلك لو لم يكن معجزاً على ما وصفناه من جهة نظمه الممتنع لكان مهما حطاً من رتبة البلاغة فيه، ووضع من مقدار الفصاحة في نظمه، أبلغ في الأعجوبة، إذ صرفوا عن الإتيان بمثله ومنعوا عن معارضته، وعدلت دواعيهم عنه، فكان يستغني عن إنزاله في النظم البديع وإخراجه في المعرض الفصيح العجيب^(٧).

الرابع: يقتضي أن يكون في كلام العرب قبل نزول القرآن ما يضاهيه في نظمه ويباريه في بلاغته، حيث قال الباقلاني (٤٠٣هـ): "على أنه لو كانوا صرفوا على ما ادّعاه لم يكن من قبلهم من أهل الجاهلية مصروفين عما كان يعدل به في الفصاحة والبلاغة، وحسن النظم، وعجيب الرصف، لأنهم لم يتحدوا إليه، ولم تلزمهم حجته، فلما لم

(١) الخطابي، البيان في إعجاز القرآن، ضمن كتاب ثلاث رسائل في الإعجاز، (ص ٢٣).

(٢) الجرجاني، الرسالة الشافية، ملحقة بكتابه دلائل الإعجاز، بتحقيق عمود شاكر، (ص ٦١٥).

(٣) الزركشي، البرهان، (٢/٢٢٧).

(٤) السيوطي، الإتقان، (٢/١٠٠٥-١٠٠٦).

(٥) الآلوسي، روح المعاني، (١/٢٩-٣٠).

(٦) الباقلاني، إعجاز القرآن، (ص ٧٧).

(٧) المرجع السابق، (ص ٧٧-٧٨).

يوجد من كلام مَنْ قبله مثله، علم أن ما ادّعاه القائل بالصّرفة ظاهر البطلان"^(١)، ونحوه قال الجرجاني (٤٧٤هـ): يلزم عليه أن تكون العرب قد تراجعت حالها في البلاغة والبيان وفي جودة النظم وشرف اللفظ... وأن تكون أشعارهم التي قالوها والخطب التي قاموا بها، وكل كلام اختلفوا فيه، من بعد أن أوحى إلى النبي ﷺ وتحذوا إلى معارضة القرآن، قاصرة عما سُمع منهم من قبل ذلك القصور الشديد... فإن قالوا: إنه نقصان حدث في فصاحتهم من غير أن يشعروا به... يرد... بأنهم كيف علموا أن لنظم القرآن فضلاً على كلامهم... واعلم أنه يلزمهم أن يقضوا في النبي ﷺ بما قضوا في العرب... وأن تكون النبوة قد أوجبت أن يمنع شطراً من بيانه... ومما يلزمهم على أهل المقالة أنه كان ينبغي لهم أن يعرفوا ذلك - أي النقص والصراف - من أنفسهم كما قدّمت، ولو عرفوه لكان يكون قد جاء عنهم ذكر ذلك، ولكانوا قد قالوا للنبي ﷺ: "إنا كنا نستطيع قبل هذا الذي جئنا به، ولكنك قد سحرتنا، واحتلت في شيء حال بيننا وبينه..."^(٢).

وبنحوه قال الألوسي (١٢٧٠هـ): إنه يستلزم أن يكون مثل القرآن معتاداً من قبل، لتحقق الصّرفة من بعد، فتحوز المعارضة بما وجد من كلامهم مثل القرآن قبلها"^(٣).

الخامس: قال الباقلاني (٤٠٣هـ): ومما يبطل ما ذكروه من القول بالصّرفة: أنه لو كانت المعارضة ممكنة وإنما منع منها الصّرفة لم يكن الكلام (القرآن) معجزاً، وإنما يكون المنع (الصراف) معجزاً فلا يتضمن الكلام فضيلة على غيره في نفسه"^(٤).

قلت: وهذا ما تبناه الإمام (٦٧١هـ) - من بعد الباقلاني (٤٠٣هـ) - في قوله - سابق الذكر - "وأن المنع والصّرفة هو المعجزة دون ذات القرآن، وذلك على خلاف إجماع المسلمين"، وكان التحدي عندها بين الخالق والمخلوق، قال الزركشي (٧٩٤هـ): "بل المعجز هو الله تعالى - على حد قولهم -، حيث سلبهم قدرتهم على الإتيان بمثله"^(٥).

(١) الباقلاني، إعجاز القرآن، (ص ٧٨).

(٢) الجرجاني، الرسالة الشافية، الملحقة بكتابه دلائل الإعجاز، بتحقيق محمود شاكر، (ص ٦١١) بتصرف.

(٣) الألوسي، روح المعاني، (١/٩٩).

(٤) الباقلاني، إعجاز القرآن، (ص ٧٩).

(٥) الزركشي، البرهان، (٢/٢٢٧).

وتابعه على هذا السيوطي (٩١١هـ)^(١)، وتابع الألويسي (١٢٧٠هـ) الباقلائي (٤٠٣هـ)، والإمام (٦٧١هـ) فيما قالوا، وعده الرد الأول^(٢).

السادس: قال الجرجاني (٤٧٤هـ): لو لم يكن عجزهم عن معارضة القرآن وعن أن يأتوا بمثله، لأنه معجز في نفسه، لكن لأن أدخل عليهم العجز عنه، وصرفت همتهم وخواطرهم عن تأليف كلام مثله، وكان حالهم في الجملة حال من أعدم العلم بشيء قد كان يعلمه، وحيل بينه وبين أمر قد كان يتسع له، لكان ينبغي أن لا يتعاطمهم ولا يكون منهم ما يدل على إكبارهم أمره، وتعجبهم منه، وعلى أنه قد بهرهم، وعظم كل العظم عندهم، بل كان ينبغي أن يكون الإكبار منهم والتعجب للذي دخل من العجز عليهم ورأوه من تغير حالهم^(٣)، وبنحوه قال ابن أبي الشريف (محمد بن محمد) (٩٠٥هـ) في كتابه المسامرة "ولأن القول بالصرف ينافي المنقول عن من كان يسمعه من البلغاء من طربهم لبلاغته وحسن نظمه وتعجبهم من سلاسته مع جزالته ومن وصفهم إياه بما يدل على ذلك، وقد فصل صاحب الشفاء بعض ذلك"^(٤).

السابع: قال الجرجاني (٤٧٤هـ): إنه يجوز أن يقدر الواحد من الناس من بعد انقضاء زمن النبي ﷺ ومُضِيَّ وقت التحدي، على أن يأتي بما يشبه القرآن ويكون مثله^(٥)، وبنحوه قال الزركشي (٧٩٤هـ): "يلزم من القول بالصرِّفة فساد آخر: وهو زوال الإعجاز بزوال زمان التحدي، وخلو القرآن من الإعجاز، وفي ذلك خرق لإجماع الأمة، فإنهم أجمعوا على بقاء معجزة الرسول العظيم، ولا معجزة له باقية سوى القرآن، وخلوه من الإعجاز يبطل كونه معجزة"^(٦)، وتابعه على هذا تماماً السيوطي (٩١١هـ)^(٧).

(١) السيوطي، الإتيان، (١٠٠٦/٢).

(٢) الألويسي، روح المعاني، (٢٩/١).

(٣) الجرجاني، دلائل الإعجاز، (٣٩٠-٣٩١).

(٤) ابن أبي شريف، المسامرة شرح المسامرة في العقائد المنجية في الآخرة، (ص٢٠٣).

(٥) الجرجاني، الرسالة الشافية، ملحقة بكتابه دلائل الإعجاز، بتحقيق محمود شاكر، (ص٦٢٥).

(٦) الزركشي، البرهان، (٢٢٧/٢).

(٧) السيوطي، الإتيان، (١٠٠٦/٢).

الثامن: قال الألوسي (١٢٧٠هـ): يرد بأن التحدي وقع بالقرآن على كل العرب، فلو كان الإعجاز بالصرفة لكانت على خلاف المعتاد بالنسبة إلى كل واحد ضرورة تحقق الصرفة بالنسبة إليه، فيكون الإتيان يمثل كلام القرآن معانداً له، والمعتاد لكل ليس هو الكلام الفصيح بل خلافه، فيلزم أن يكون القرآن كذلك وليس كذلك^(١).

التاسع: قال الزرقاني (١٣٦٧هـ): القرآن أثار حفاظهم وسفه عقولهم وعقول آبائهم... فكيف يسكتون بعد هذا التقريع والتشتيع^(٢).

العاشر: قال دراز (١٣٧٧هـ) في النبأ العظيم: فإنه لو كان عجزهم عن مضاهاة القرآن لعارض أصابهم حال بينهم وبين شيء في مقدورهم لما استبان لهم ذلك العجز إلا بعد أن يسطوا ألسنتهم إليه، ويجربوا قدرتهم عليه.. ونحن قد علمنا أنهم قعدوا عن هذه التجربة، ولم يشرع منهم في هذه المحاولة إلا أقلهم عدداً وأسفهم رأياً^(٣).

وفي التعليق على الصرفة يقول الرافعي (١٣٥٦هـ): لا جرم كان من الرأي الفائل والمذهب الباطل قول أولئك الذين زعموا أن الإعجاز كان بالصرفة، على ما عرفت من معناها وما دعاهم إلى القول بما إلا عجيبهم كيف لم يأت للعرب أن يعارضوا السورة القصيرة والآيات القليلة مع هذا التحدي ومع هذا التقريع، وهم اللد الخصمون..^(٤).

ويقول أبو فهر محمود شاكر (١٤١٨هـ): وهذه "الصرفة" كما ترى، تسلب نظم القرآن وتأليفه كل فضيلة لأنهم معجزون بالصرفة لا غير!! بل أكبر من ذلك، أن هذه الصرفة تجعل مطالبة الخليفة في الإتيان يمثل القرآن مطالبة ظاهرها أنهم مخيرون في فعل ما طُلبوا به تخيراً مطلقاً، وباطنها أنهم مُجبرون على ترك فعل ما طُلبوا به إجباراً مفاجئاً لا مخلص منه، ولا إرادة لهم فيه، ولا يملكون له دفعاً، فهم قادرون عاجزون في وقت معاً، وهذا عبث محض تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً^(٥).

(١) الألوسي، روح المعاني، (٢٩/١).

(٢) الزرقاني، مناهل العرفان، (٤١٥/٢).

(٣) دراز، محمد عبد الله، النبأ العظيم (ص ٨٩).

(٤) الرافعي، إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، (١٩٣).

(٥) شاكر، محمود محمد (أبو فهر)، مداخل إعجاز القرآن، (ص ٦١).

الفصل السابع

تفسير القرآن

المبحث الأول: فضل تفسير القرآن

المبحث الثاني: التفسير والتأويل والفرق بينهما

المبحث الثالث: التفسير بالرأي، ومنزلته من المأثور

المبحث الرابع: مراتب المفسرين من الصحابة والتابعين

© Arabic Digital Library - Yamouk University

المبحث الأول: فضل تفسير القرآن:

قال الإمام:

قال علماؤنا رحمة الله عليهم: وأما ما جاء في فضل التفسير عن الصحابة والتابعين ،

فمن ذلك:

- أن علي بن أبي طالب عليه السلام ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعلم، فقال له رجل:

جُعِلت فداؤك، تصف جابر بالعلم، وأنت أنت ! فقال: إنه كان يعرف تفسير قوله تعالى:

(إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَادٍ) [القصص: ٨٥] ^(١).

- وقال مجاهد: "أحب الخلق إلى الله تعالى أعلمهم بما أنزل" ^(٢).

- وقال الشعبي: "رجل مسروق إلى البصرة في تفسير آية، فقيل له: إن الذي يفسرها

رحل إلى الشام، فتجهز ورحل إلى الشام حتى علم تفسيرها" ^(٣).

- وقال عكرمة في قوله تعالى: (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ) [النساء: ١٠٠]

طلبت اسم هذا الرجل الذي خرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله، أربع عشرة سنة حتى

وجدته" ^(٤).

- وقال ابن عباس: "مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على

رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما يمتني إلا مهابته، فسألته فقال: هي حفصة وعائشة" ^(٥).

وقال إياس بن معاوية: مثل الذين يقرؤون القرآن وهم لا يعلمون تفسيره، كمثّل قوم

جاءهم كتاب من ملكهم ليلاً وليس عندهم مصباح، فتداخلتهم روعة ولا يدرون ما في الكتاب،

ومثل الذي يعرف التفسير كمثّل رجل جاءهم بمصباح فقرأوا ما في الكتاب" ^(٦).. ^(٧).

قلت: فهذه الروايات تبين أن وصف العلم يستحقه المرء بمعرفته في التفسير، وأنه ينال به

حب الله، كما تدلّك على أهمية التفسير بالارتجال سنين من أجله.

(١) لم أرف على تحريجه بعد بحث.

(٢) لم أرف على تحريجه بعد بحث.

(٣) أسنده أبو الوليد الباجي في التعديل والتحريح (٧٤٧/٢)، قال: قال أبو بكر ثنا محمد بن سعيد الأصهباني أخبرنا عبد السلام بن حرب عن أبي خالد الدالاني عن الشعبي.

(٤) الذي وجدته رواية عكرمة عن ابن عباس، أخرجه ابن مندة - كما في الإصابة (٤٩١/٣) - وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (٤٨٤/١).

(٥) البخاري، الصحيح، (٤٩١٣). ومسلم، الصحيح، (١٤٧٩) (٣١).

(٦) لم أرف على تحريجه بعد بحث.

(٧) انظر: التفسير (٢١/١-٢٢).

المبحث الثاني: التفسير والتأويل والفرق بينهما:

يُنَّ الإمام أن للتأويل استعمالين: "الأول: بمعنى التفسير، كقولك تأويل هذه الكلمة كذا، وقيل: من ألت الشيء إذا جمعته وأصلحته، فالتأويل: جمع معاني ألفاظ أشكلت بلفظ لا إشكال فيه، يُقال: أوَّل الله عليك أمرك أي جمعه.

الثاني: بمعنى ما يوول الأمر إليه، واشتقاقه من آل الأمر إلى كذا يوول إليه: أي صار، وأوَّلته تأويلاً أي صيرته.

قال: وقد حدَّه بعض الفقهاء فقالوا: هو إبداء احتمال في اللفظ مقصود بدليل خارج عنه. وأما التفسير: بيان اللفظ، وأصله من الفَسَّر وهو البيان، يقال فَسَّرَ الشيءَ أَفْسَرَهُ فَسْرًا. والفرق بينهما عنده: أن التفسير بيان اللفظ، والتأويل بيان المعنى^(١).

قلت: سبقه بذكر هذا الفرق الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ) حيث قال: "وأكثر ما يستعمل التفسير في الألفاظ، والتأويل في المعاني، كتأويل الرؤيا"^(٢).

وتابعه الزركشي (٧٩٤هـ) على هذا فقال: "فكان التأويل صرف الآية إلى ما تحتمله من المعاني"^(٣)، وبه قال السيوطي^(٤) (٩١١هـ). ويؤكد ذلك استعمال القرآن للتأويل في المتشابه، قال تعالى: (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) [آل عمران: ٧]، واستعماله في الرؤيا، قال تعالى: (وَقَالَ يَتَأْتِبِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا) [يوسف: ١٠٠].

ويظهر من هذا الاستعمال القرآني أن المعاني التي تبين بالتأويل خفية محتملة تحتاج إلى دليل، وقد يكون من خارج اللفظ والسياق^(٥).

ويرى الشيخ محمد علي سلامة (١٣٦١هـ) أن التأويل: هو التفسير بالرأي (الدراية)^(٦)، والذي يعني إعمال العقل والنظر في معاني الآيات.

(١) انظر: التفسير (١٢/٤) و (١٧٠/٥) بتصرف.

(٢) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامع التفاسير، ص ٤٧.

(٣) الزركشي، الرهان، (٢٨٥/٢).

(٤) السيوطي، الإتقان، (١١٨٩/٢).

(٥) قلت: وهذا يفهم من قول الإمام -سابق الذكر- بأنه: إبداء احتمال في اللفظ مقصود بدليل خارج عنه.

(٦) سلامة، محمد علي، منهج الفرقان في علوم القرآن، (٩-٨/٢).

المبحث الثالث: التفسير بالرأي:-

ما جاء من الوعيد على تفسير القرآن بالرأي، والجرأة عليه وتأويل ذلك:

قال الإمام:

"- روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: "ما كان رسول الله ﷺ يفسر من كتاب الله إلا آياً بعدد علمه إياهن جبريل"^(١)، قال ابن عطية (٥٤٦هـ): ومعنى هذا الحديث في مغيبات القرآن، وتفسير مجمله، ونحو هذا مما لا سبيل إليه إلا بتوفيق من الله تعالى، ومن جملة مغيباته: ما لم يُعلم الله به، كوقت قيام الساعة ونحوها مما يستقرى من ألفاظه، وكعدد النفحات في الصور، وكرتبة خلق السماوات والأرض" قلت: وفي إسناده ضعف كما تبين في تخريجه فلسنا بحاجة إلى تأويله"^(٢).

- روى الترمذي عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: "اتقوا الحديث عليّ إلا ما علمتم، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار"^(٣)، قال أبو بكر محمد الأنباري (٣٢٨هـ) النحوي اللغوي في كتاب الرد: فُسر حديث ابن عباس تفسيرين: أحدهما: من قال في مشكل القرآن بما لا يعرف من مذهب الأوائل من الصحابة والتابعين فهو متعرض لسخط الله،"قلت: والحديث متكلم في أحد رواته" ..

والثاني: وهو أثبت القولين وأصحهما معنى - من قال في القرآن قولاً يعلم أن الحق غيره فليتبوأ مقعده من النار، ومعنى يتبوأ: ينزل ويحل، قال الشاعر:

وَبُوئْتُ فِي صَمِيمٍ مَعَشْرَهَا فتم في قومها مُبَوَّؤُهَا

(١) رواه أبو يعلى، المسند (٤٥٢٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٠٣/٦): رواه أبو يعلى والبيزار بنحوه، وفيه راوٍ لم يتحرر اسمه عند واحد منهما، وبقية رجاله رجال الصحيح، أما البيزار فقال: عن حفص: أظنه ابن عبد الله عن هشام بن عروة، وقال أبو يعلى: عن فلان بن محمد بن خالد، عن هشام، وعليه إسناده ضعيف.

(٢) ما ذكر بين علامتين هو من تعليقات الباحث.

(٣) رواه الترمذي، السنن، (١٢٩٥) و (٤٠٢٣)، وأحمد، المسند (٢٣٢٢١ و ٢٦٩ و ٣٢٢٣)، والنسائي، الكبرى (٨٠٨٥)، وحسنه الترمذي، لكن في إسناده عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ضعفه أحمد وأبو زرعة وقال: ربما رفع الحديث وربما وقفه، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، انظر الذهبي: ميزان الاعتدال (٥٣٠/٢).

- وروى الترمذي عن جُنْدُب قال: قال رسول الله ﷺ: "من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ"^(١)، قال: هذا حديث غريب، وأخرجه أبو داود، وتكلم في أحد رواياته، وزاد رُزَيْن: "ومن قال برأيه فأخطأ فقد كفر"^(٢)، قال أبو بكر الأتباري (٣٢٨هـ): حمل بعض أهل العلم هذا الحديث على أن الرأي معني به الهوى، من قال في القرآن قولاً يوافق هواه لم يأخذه عن أئمة السلف فأصاب فقد أخطأ، لحكمه على القرآن بما لا يعرف أصله، ولا يقف على مذاهب أهل الأثر والنقل فيه.

وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "ومعنى هذا أن يسأل الرجل عن معنى في كتاب الله عز وجل فيتسور عليه برأيه دون نظر فيما قال العلماء، واقتضته قوانين العلم كالنحو والأصول، وليس يدخل في هذا الحديث أن يفسر اللغويون لغته، والنحويون نحوه، والفقهاء معانيه، ويقول كل واحد باجتهاده المني على قوانين علم ونظر، فإن القائل على هذه الصنعة ليس قائلاً بمجرد رأيه".

هذا صحيح وهو الذي اختاره غير واحد من العلماء، فإن من قال بما سنح في وهمه وخطر على باله من غير استدلال عليه بالأصول فهو مخطئ، وإن من استنبط معناه بحمله على الأصول المتفق على معناها فهو ممدوح"^(٣).

ورد الإمام علي من زعم أن التفسير موقوف على السماع والنقل

فقال: "قال بعض العلماء: إن التفسير موقوف على السماع لقوله تعالى: (فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) [النساء: ٥٩] وهذا فاسد.

لأن النهي عن تفسير القرآن لا يخلو: إما أن يكون المراد به الاقتصار على النقل والمسموع وترك الاستنباط، أو المراد به أمراً آخر، وباطل أن يكون المراد به ألا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه، فإن الصحابة رضي الله عنهم قد قرؤوا القرآن واختلفوا في تفسيره على وجوه، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي ﷺ، فإن النبي ﷺ دعا لابن عباس وقال:

(١) الترمذي، السنن (٢٩٥٢)، وأبو داود، السنن (٣٦٥٢)، النسائي، فضائل القرآن (١١١)، وأبو يعلى، المسند

(١٥٢٠)، قال الترمذي: هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهل بن أبي حزم.

(٢) لم أقف على تخريج هذه الزيادة بعد بحث.

(٣) انظر: التفسير (١/٢٥-٢٦).

"اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل"^(١)، فإن كان التأويل مسموعاً كالتنزيل فما فائدة تخصيصه بذلك! وهذا بين لا إشكال فيه.."^(٢).

وعند تفسيره قوله تعالى: (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ) [النساء: ٨٢] قال: دلّ هذا على وجوب التدبر في القرآن ليعرف معناه، فكان في هذا ردُّ على فساد قول من قال: لا يؤخذ من تفسيره إلا ما ثبت عن النبي ﷺ، ومنع أن يتأول على ما يسوغه من لسان العرب، وفي هذا دليل على الأمر بالنظر والاستدلال وإبطال التقليد.."^(٣).

قلت: ومما يدل على جواز النظر وإعمال العقل في فهم كتاب الله، ما رواه البخاري ومسلم عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: قلت لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر"^(٤).

وتحدث الراغب (٥٠٢هـ) من قبل الإمام عن هذا الرأي الذي يمنع تفسير القرآن بغير المأثور مهما بلغ المفسر من العلم والمعرفة، والرأي الآخر الذي أجاز لكل صاحب أدب أن يفسره ثم قال: "وذكر بعض المحققين أن المذهبين هما الغلو والتقصير، فمن اقتصر على المنقول إليه فقد ترك كثيراً مما يحتاج إليه، ومن أجاز لكل أحد الخوض فيه، فقد عرضه للتخليط، ولم يعتبر حقيقة قوله تعالى: (كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ) [ص: ٢٩]"^(٥).

(١) رواه بهذا اللفظ: أحمد، المسند (٢٦٦/١ و ٣١٤ و ٣٢٨ و ٣٣٥)، وفضائل الصحابة (١٨٥٧) و (١٨٥٦) و (١٨٨٢)، وابن حبان، الصحيح (٧٠٥٥)، والطبراني، المعجم الكبير (١٠٥٨٧)، وإسناده على شرط الصحيح، ورواه البخاري، الصحيح، (١٤٣)، ومسلم، الصحيح (٢٤٧٧) بلفظ: "اللهم فقهه في الدين"، ورواه البخاري، الصحيح (٧٥) و (٣٧٥٦) و (٧٢٧٠) بلفظ "اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب".

(٢) انظر: التفسير (٢٦/١).

(٣) انظر: التفسير (١٨٧/٥).

(٤) البخاري، الصحيح (٣٠٤٧، ٦٩٠٣، ٦٩١٥)، ومسلم (١٣٧٠)، وفي العتق مطولاً باختلاف (٢٠).

(٥) الراغب، مقدمة جامعة التفاسير (ص ٩٤).

وتابع أبو حيان (٧٤٥هـ) الإمام فيما ذهب إليه من أن اختلاف الصحابة والتابعين في المروي عنهم في التفسير لدليل على إعمال عقولهم فيه، حيث قال: "وقد جَرَيْنَا الكلام يوماً مع بعض من عاصرنا، فكان يزعم أن علم التفسير مضطر إلى النقل في فهم معاني تراكيبه، بالإسناد إلى مجاهد وطاوس وعكرمة وأضراهم، وأن فهم الآيات متوقف على ذلك."

والعجب له أنه يرى أقوال هؤلاء كثيرة الاختلاف، متباينة الأوصاف، متعارضة ينقض بعضها بعضاً..."، وعلى قول هذا المعاصر يكون ما استخرجه الناس بعد التابعين من علوم التفسير ومعانيه ودقائقه وإظهار ما احتوى من علم الفصاحة والبيان والإعجاز لا يكون تفسيراً، حتى ينقل بالسند إلى مجاهد ونحوه وهذا كلام ساقط"^(١).

ويرى الإمام أن النهي في الأحاديث عن التفسير بالرأي يحمل على وجهين: الوجه الأول: قال رحمه الله: "أن يكون له في الشيء رأي وإليه ميل في طبعه وهواه، فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه، ليحتج على تصحيح غرضه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى. وهذا النوع يكون تارة مع العلم: كالذي يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته، وهو يعلم أنه ليس المراد بالآية ذلك ولكن مقصوده أن يلبس على خصمه، وتارة يكون مع الجهل: ذلك إذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غرضه، ويرجح ذلك الجانب برأيه وهواه، فيكون قد فسر برأيه، أي رأيه حمله على ذلك التفسير، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه.."^(٢).

موقف الإمام من التفسير الإشاري:

وفي تعداده للوجوه المحتملة التي تدخل تحت النهي الوارد في الأحاديث السابقة قال: "وتارة يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلاً من القرآن ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به، كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي فيقول: قال الله تعالى: (أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ) [طه: ٢٤]، ويشير إلى قلبه، ويومئُ إلى أنه المراد بفرعون، وهذا الجنس قد يستعمله

(١) أبو حيان، البحر المحيط (١/١٠٤).

(٢) انظر: التفسير (١/٢٦-٢٧) بتصرف.

بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسناً للكلام وترغيباً للمستمع وهو ممنوع لأنه قياس في اللغة، وذلك غير جائز، وقد تستعمله الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغيير الناس ودعوتهم إلى مذاهبهم الباطلة، فينزلون القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم على أمور يعلمون قطعاً أنها غير مُراد، فهذه الفنون أحد وجهي المنع في التفسير بالرأي .. " (١).

وعلق الإمام: على من فسر قوله تعالى: (فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ... الآية) [البقرة: ٢٤٩]، بتفسيرات إشارية فقال: قال بعض من يتعاطى غوامض المعاني "هذا الآية مثل ضربه الله للدنيا، فشبها الله بالنهر والشارب منه، والمائل إليها، والمستكثر منها، والتارك لشربه بالمنحرف عنها والزاهد عنها، والمغتترف بيده غرفة بالأخذ منها قدر الحاجة، وأحوال الثلاثة عند الله مختلفة. ما أحسن هذا لولا ما فيه من التحريف في التأويل والخروج عن الظاهر، لكن معناه صحيح من غير هذا" (٢).

قلت: فعند الإمام التفسير الإشاري بالمعاني المقبولة تحريفاً في التأويل وخروجاً عن الظاهر فهو وجه ممنوع؛ لأنه قياس في اللغة وتحميل للألفاظ ما لا يفيد ظاهرها، مما قد يسمح للباطنية ومن شاكلهم بتحميل القرآن تأولاتهم الفاسدة.

ونقل الزركشي عن ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن) (٦٤٣هـ) في تفسير الصوفية قوله: "الظن بمن يوثق به منهم إذا قال شيئاً من أمثال ذلك أنه لم يذكره تفسيراً، ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة المذكورة في القرآن العظيم، فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية، وإنما ذلك منهم ذكر لتظير ما ورد به القرآن، فإن النظر يذكر بالنظر... ومع ذلك يا ليتهم لم يتساهلوا في مثل ذلك لما فيه من الإبهام والالتباس" (٣).

ويرى الألوسي (١١٢٧هـ) خلاف ما يراه الإمام - في تفسير الصوفية تحريفاً في التأويل وخروجاً عن الظاهر - حيث قال: "وأما كلام السادة الصوفية في القرآن فهو من باب

(١) المرجع السابق، (٢٧/١).

(٢) انظر: التفسير (١٦٤/٣).

(٣) الزركشي، الرهان (٣١١/٢-٣١٢).

الإشارات إلى دقائق تنكشف على أرباب السلوك، ويمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة، وذلك من كمال الإيمان ومحض العرفان، لا أنهم اعتقدوا أن الظاهر غير مراد أصلاً وإنما المراد الباطن فقط، إذ ذاك اعتقاد الباطنية الملاحدة توصلوا به إلى نفي الشريعة بالكلية، وحاشا سادتنا من ذلك، كيف وقد حضوا على حفظ التفسير الظاهر، وقالوا لا بد منه أولاً، إذ لا يطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر، ومن ادعى فهم أسرار القرآن قبل إحكام التفسير الظاهر فهو كمن ادعى البلوغ إلى صدر البيت قبل أن يجاوز الباب..^(١)

قلت: أرى أن الإمام الألوسي بالغ في قوله بأنه يمكن التطبيق بين التفسير الإشاري وبين الظواهر المرادة.

واستمع معي إلى مثال مما قاله رحمه الله: "ومن باب الإشارة في هذه الآيات (أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّهِمْ... [البقرة: ٢٤٦]، (أَلَمْ تَرَ إِلَى مَلَأِ الْقَوَى، (مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ) البدن، (مِنْ بَعْدِ مُوسَى) القلب، (إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّهِمْ) عقولهم..."^(٢)، فكيف ترى !!! أراك توافق الإمام القرطبي فيما ذهب إليه.

ويرى د. صبحي الصالح (١٤٠٧هـ) ما يراه الإمام في أن التفسير الإشاري خروج عن الظاهر، حيث قال: "وتفاسير الباطنية أشد بعداً عن النسق القرآني من تفاسير التصوف والتفاسير الإشارية، وإن كانت تشترك جميعاً في مخالفة ظاهر القرآن واستلهاهم معان ما أنزل الله بها من سلطان"^(٣).

منزلة التفسير بالمأثور من التفسير بالرأي:

يرى الإمام أنه ينبغي على المفسر لكتاب الله الوقوف على المأثور ليتضح له مراد الله حيث قال: "ثم ينظر - صاحب القرآن - في السنن المأثورة الثابتة عن رسول الله ﷺ فيها يصل إلى مراد الله عز وجل في كتابه، وهي تفتح له أحكام القرآن فتحاً"^(٤).

(١) الألوسي، روح المعاني (٨/١)، قلت: وأصل هذا القول للفتازاني نقله عنه السيوطي في الإتيان (١٢١٩/٢).

(٢) المرجع السابق (٥٦٥/١).

(٣) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن (ص ٢٩٧).

(٤) انظر: التفسير (١٨/١).

ويقول إن الله أوكّل "إلى رسوله ﷺ بيان ما كان منه مجملاً وتفسير ما كان مشكلاً، وتحقيق ما كان منه محتماً ليكون له مع تبليغ الرسالة ظهور الاختصاص به، ومنزلة التفويض إليه، قال الله تعالى: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) [النحل: ٤٤].

ثم جعل إلى العلماء بعد رسول الله ﷺ استنباط ما نبه على معانيه، وأشار إلى أصوله ليتوصلوا بالاجتهاد فيه إلى علم المراد، فيمتازوا بذلك عن غيرهم، ويختصوا بثواب اجتهادهم، قال الله تعالى: (يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ) [المجادلة: ١١]، فصار الكتاب أصلاً والسنة له بياناً واستنباط العلماء له إيضاحاً وتبياناً.

وعدّ الإمام من الوجوه التي يصدق عليها النهي في الأحاديث السابقة تجاوز المأثور وعدم الوقوف عليه أولاً إلى التفسير بالرأي، حيث قال في ذكر الوجه الثاني للنهي: "أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية، ومن غير استظهار بالسمع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة، وما فيه من الاختصار والإضمار والتقديم والتأخير، فمن لم يُحكّم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العريضة كثر غلطه، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأي.

والنقل والسمع لا بُد منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط، والغرائب التي لا تفهم إلا بالسمع كثيرة ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر، ألا ترى أن قوله تعالى: (وَءَاتَيْنَا ثُمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا) [الإسراء: ٥٩]، معناه آية مبصرة فظلموا أنفسهم بقتلها، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد به الناقة مبصرة، ولا يدري بماذا ظلموا، وأنهم ظلموا غيرهم وأنفسهم، فهذا من الحذف والإضمار، وأمثال هذا في القرآن كثير..."^(١)، قلت: ولا يعني ذلك أن الإمام يمنع استعمال اللغة لفهم القرآن وإنما يريد ما مراحل ومراتب فأولها المأثور وثانيها اللغة وثالثها الاستنباط، وسبق ذكر قول الإمام عن ابن عطية (٥٤٦هـ): "وليس يدخل في هذا الحديث - يعني حديث جندب - أن يفسر اللغويون لغته، والنحويون نحوه، والفقهاء معانيه..."^(٢).

(١) انظر: التفسير (٢٧/١).

(٢) انظر: المرجع السابق (٢٦/١).

وهذا ما تنباه الزركشي (٧٩٤هـ) من بعد في برهانه، حيث قال: "للناظر في القرآن لطلب التفسير مأخذ كثيرة أهمها أربعة:

الأول: النقل عن النبي ﷺ... الثاني: الأخذ بقول الصحابي... والثالث: الأخذ بمطلق اللغة... والرابع: التفسير بالمقتضى من القول والمقتضب من قوة الشرع... ولا يجوز تفسير القرآن بمجرد الرأي من غير أصل، لقوله تعالى: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) [الإسراء: ٣٦]، وقوله: (وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ) [البقرة: ١٦٩]، وقولسه: (لِيُثَبِّتَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) [النحل: ٤٤]..."^(١).

وقد نقل الشيخ محمد علي سلامة (١٣٦١هـ) قول الإمام بتصريف، وتابعه عليه^(٢)، وأكد الزرقاني (١٣٦٧هـ) على ما ذهب إليه الإمام، فقال: "فالتفسير بالرأي الجائز يجب أن يلاحظ فيه الاعتماد على ما نقل عن الرسول ﷺ وأصحابه مما ينير السبيل للمفسر برأيه، وأن يكون صاحبه عارفاً بقوانين اللغة خبيراً بأساليبها، وأن يكون بصيراً بقانون الشريعة حتى ينزل كلام الله على المعروف من تشريعه"^(٣).

حقيقة إجماع السلف عن تفسير القرآن بالرأي:

قال الإمام: "عن ابن أبي مليكة قال: "سئل أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن تفسير حرف من القرآن فقال: أي سماء تظلني وأي أرض تقلني! وأين أذهب! وكيف أصنع! إذا قلت في حرف من كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى"^(٤).

وقال: قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "وكان جملة من السلف الصالح كسعید بن المسيّب وعامر الشعبي وغيرهما، يعظمون تفسير القرآن ويتوقفون عنه تورعاً واحتياطاً لأنفسهم مع إدراكهم وتقدمهم".

(١) الزركشي، البرهان، (٢٩٢/٢-٣٠٢) بتصريف.

(٢) النظر: سلامة، محمد علي، منهج الفرقان، (٢٧/٢-٢٨).

(٣) الزرقاني، مناهل الفرقان، (٥٠/٢).

(٤) أخرجه من هذا الطريق: البيهقي في المدخل (٧٩٢)، وفي إسناده انقطاع، فابن أبي مليكة لم يسمع من أبي بكر. ولأكثر طرق مرسله أيضاً في مصنف ابن أبي شيبة (٥١٣/١٠)، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد السر (١٥٦١) و (١٥٨٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٨٢)، ولذلك قرأه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢٧١/١٣).

وقال: قال أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ): "وقد كان الأئمة من السلف الماضي يتورعون عن تفسير المشكل من القرآن، فبعضٌ يقدر أن الذي يفسره لا يوافق مراد الله عز وجل فيحجم عن القول، وبعضٌ يشفق على أن يُجعل في التفسير إماماً يبنى على مذهبه ويقتفى طريقه، فلعل متأخراً أن يفسر حرفاً برأيه ويخطئ فيه، ويقول: إمامي في تفسير القرآن بالرأي فلان الإمام من السلف"^(١).

قلت: وعلل الطبري (٣١٠هـ) - من قبل - إحجام السلف عن التفسير، فقال: "وأما الأخبار التي ذكرناها عن ذكرناها عن من ذكرناها عنه من التابعين بإحجامه عن التأويل، فإن فعل من فعل ذلك منهم كفعل من أحجم منه عن الفتيا في النوازل والحوادث، مع إقراره بأن الله جل ثناؤه لم يقبض نبيه إلا بعد إكمال الدين به لعباده، وعلمه بأن الله في كل نازلة وحادثة حكماً موجوداً بنص أو دلالة، فلم يكن إحجامه عن القول في ذلك إحجاماً جاحداً أن يكون الله فيه حكم موجود بسين أظهر عباده، ولكن إحجاماً خائفاً أن لا يبلغ في اجتهاده ما كلف الله العلماء من عباده فيه.

فكذلك معنى إحجام من أحجم عن القيل في تأويل القرآن وتفسيره من علماء السلف، إنما كان إحجامه عنه حذراً أن لا يبلغ أداء ما كُلف من إصابة صواب القول فيه، لا على أن تأويل ذلك محجوب عن علماء الأمة غير موجود بين أظهرهم"^(٢).

وقال ابن كثير (٧٧٤هـ): "فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن السلف محمولة على تخرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم فيه، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغةً وشرعاً فلا حرج عليه، ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير ولا منافاة لأهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه، وهذا هو الواجب على كل أحد، فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به فكذلك يجب القول فيما سُئل عنهم مما يعلمه لقوله تعالى: "لَتَبَيَّنَنَّ لِلنَّاسِ لِأَلْأَلِ عَمْرَان: ١٨٧]، ولما جاء في الحديث الذي روي من طرق "من سُئل عن علم فكتمه أجم يوم القيامة بلحام من نار"^(٣).^(٤)"

(١) انظر: التفسير (٢٧/١).

(٢) الطبري، جامع البيان (٤٦/١).

(٣) رواه أحمد في المسند (٧٥٧١)، وأبو داود (٣٦٥٨)، وابن حبان (٩٥)، والحاكم (١٠١/١) وقال: حديثٌ تناوله الناس بأسانيد كثيرة تجمع وبذاكرها، وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٩/١).

المبحث الرابع: رأي الإمام في مراتب المفسرين من الصحابة والتابعين:

يرى الإمام ما يراه ابن عطية في أن صدر المفسرين والمؤيد فيهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ويتلوه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، إلا أن ابن عباس تجرد للأمر وكمله، وتبعه العلماء عليه كمجاهد وسعيد وغيرهما، لذلك المحفوظ عنه في التفسير أكثر من المحفوظ عن علي^(١).

قلت: ووافقه على ذلك الزركشي (٧٩٤هـ) في البرهان^(٢)، ومما يؤكد تقدم علي على ابن عباس ما روي عنه، حيث قال: "ما أخذت من تفسير القرآن فعن علي بن أبي طالب"^(٣). قال الإمام: "وعن عامر بن واثلة قال: شهدت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يخاطب فسمعته يقول في خطبته: سلوني، فوالله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلا حدثتكم به، سلوني عن كتاب الله، فوالله ما من آية إلا أنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار أم في سهل نزلت أم في جبل"^(٤)، وعن المنهال بن عمرو قال: قال عبد الله بن مسعود: لو أعلم أحدا أعلم بكتاب الله مني تبلغه المطى لأتيته، فقال له رجل: أما لقيت علي بن أبي طالب؟ فقال: بلى، قد لقيته"^(٥).

(١) انظر: التفسير (٢٧/١).

(٢) الزركشي، البرهان، (٢٩٣/٢).

(٣) وجدته في فيض القدير للمناوي ولم يذكر مصدره، (٣٥٧/٤).

(٤) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٣٨/٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠٠/٢٧) و (٣٩٨/٤٢)، من طريق معمر بن وهب بن أبي دبي (أو ابن ديب) عن أبي الطفيل عامر بن واثلة به، وهب هذا لم أجد له ترجمة.

(٥) كنا ورد هنا: المنهال بن عمرو عن ابن مسعود، لكن قال ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٠٢/٦): المنهال وليس بابن عمرو سمع عبد الله بن مسعود، يقول فذكره ولم يسنده، وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٥٧/٨): منهال روى عن ابن مسعود، روى عنه أبو إسحاق، قال: سمعت أبي يقول: لا أعرفه إن لم يكن منهال بن عمرو.

ووجدت له طريقاً آخر إلى ابن مسعود رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠٠/٤٢) وفي إسناده محمد بن عبيد الله العرزمي، والعرزمي هنا ضعيف الحديث جداً متروك، كنا قال الأئمة: أحمد وابن معين والفلاس والنسائي، انظر: الذهبي، الميزان (٦٣٦/٣).

والحديث في صحيح مسلم (٢٤٦٣) عن مسروق عن ابن مسعود ليس فيه ذكر (علي) والذي فيه: "ولو أعلم أحداً هو أعلم بكتاب الله مني تبلغه الإبل لركبت إليه".

ومما يشهد لمكانة ابن عباس في التفسير: ما روي عن علي قال: ابن عباس كأنما ينظر إلى الغيب من ستر رقيق^(١)، وما روي عن ابن مسعود قال: نعم ترجمان القرآن عبد الله بن عباس^{(٢)ـ(٣)}.

قلت: دعاء النبي ﷺ له إجازة في تفسير كتاب الله كما يدل على مكانته. ويتلوها في رأي الإمام عبد الله بن مسعود، حيث قال: "شهد له مسروق فقال: وجدت أصحاب محمد ﷺ مثل الإخاذ، والإخاذ يروي الواحد والإخاذ يروي الأثنين، والإخاذ لو ورد عليه الناس أجمعون لأصدرهم، وإن عبد الله بن مسعود من تلك الإخاذ"^(٤)، ذكر هذه المناقب أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ) في كتاب الرد، وقال الإخاذ عند العرب: الموضع الذي يحبس الماء كالغدِير.

ويتلوه أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وكل ما أخذ عن الصحابة فحسن مقدم لشهودهم التنزيل ونزوله بلغتهم^(٥).

(وأما في ذكر مراتب المفسرين من التابعين فقال: "قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "فمن المرزبين في التابعين الحسن البصري ومجاهد وسعيد بن جبير وعلقمة، وقرأ مجاهد على ابن عباس قراءة تفهم ووقوف عند كل آية، ويتلوهم عكرمة، والضحاك، وإن كان لم يلق ابن عباس، وإنما أخذ عن ابن جبير، وأما السدي فكان عامر الشعبي يطعن عليه وعلى أبي صالح لأنه كان يراهما مقصرين في النظر".

قال يحيى بن معين: "الكلي ليس بشيء"، وعن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان قال: قال الكلي: قال أبو صالح: كل ما حدثك كذب".

-
- (١) ذكره ابن عساکر في تاريخ دمشق (٩٦/٤٤) دون إسناد، وعزاه ابن حجر في الإصابة (١٤٦/٢) للدينوري في المجالسة، ولم يتكلم على إسناده، ووقع عنده: إنا لننظر إلى الغيب من ستر رقيق !! وهو تصحيف ظاهر.
 - (٢) رواه ابن أبي شيبة، المصنف (٣٨٣/٦)، وأبو خيثمة في العلم (١٥/١)، ويعقوب بن شيبة في المعرفة والتاريخ (٢٦٨/١)، وأحمد بن حنبل، فضائل الصحابة (١٥٥٨) و (١٨٦٠)، والطبري، تهذيب الآثار (٢٦٨)، والحاكم، المستدرک (٦١/٣)، وقال ابن كثير في تفسيره (٥/١): وإسناده صحيح.
 - (٣) انظر: التفسير (٢٧/١) بتصرف.
 - (٤) رواه أبو خيثمة في العلم (١٢٣)، ومن طريقه ابن عساکر في تاريخ دمشق (١٥٦/٣٣-١٥٧)، ويعقوب بن شيبة في المعرفة والتاريخ (٥٤٢/٢)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٤٢/٢)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١٥٠)، وإسناده صحيح.
 - (٥) انظر: التفسير (٢٧/١-٢٨) بتصرف.

ثم حمل تفسير كتاب الله عدول كل خلف، كما قال ﷺ: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين"^(١)، خرجه أبو عمر (ابن عبد البر ٤٦٣هـ) وغيره، قال الخطيب البغدادي: وهذه شهادة من رسول الله ﷺ بأنهم أعلام الدين وأئمة المسلمين لحفظهم الشريعة من التحريف، والانتحال للباطل، ورد تأويل الأبله الجاهل، وأنه يجب الرجوع إليهم، والمعول في أمر الدين عليهم رضي الله عنهم.

قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "وألف الناس فيه: كعبد الرزاق (ابن همام) (٢١١هـ) والمفضل (ابن فضالة) (١٨١هـ) وعلي ابن أبي طلحة (١٤٣هـ)، والبخاري (٢٥٦هـ) وغيرهم، ثم إن محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ) - رحمه الله - جمع على الناس أشتات التفسير، وقرب البعيد منها، وشفى في الإسناد، ومن المبرزين من المتأخرين: أبو إسحاق الزجاج (إبراهيم بن السري) (٣١١هـ)، وأبو علي الفارسي (الحسن بن أحمد) (٣٧٧هـ)، وأما أبو بكر النقاش (محمد بن الحسن) (٣٥١هـ)^(٢) وأبو جعفر النحاس (أحمد بن محمد) (٣٣٨هـ)، فكثيراً ما استدرك الناس عليهما، وعلي سنتهما مكى بن أبي طالب رضي الله عنه (حموش بن محمد) (٤٣٧هـ)، وأبو العباس المهدوي (أحمد بن عمار) (٤٣٠هـ) متقن التأليف، وكلهم يجتهد ماجور رحمهم الله ونضر وجوههم"^(٣).

ولكنه لم يكن رحمه الله ينهج نهجاً ثابتاً حسب المراتب التي قررها في ذك أقوال الصحابة والتابعين في تفسير الآيات، يتضح لك هذا عند النظر في إي مثال من تفسيره.

(١) العبارة بهذا الإسناد أخرجهما: البخاري، التاريخ الكبير (١٠١/١) والأوسط (٥١/٢ و ٥٥)، والضعفاء الصغير (١٠١)، وابن عدي، الكامل (٥٠١/٢).

(٢) الحديث رواه جمع من الصحابة: ابن عمر وأبو هريرة، وعلي بن أبي طالب، وأبو أمامة، وابن مسعود، وأسامة بن زيد، وأبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وجابر بن سمرة. وقد روى الخطيب في "شرف أصحاب الحديث" رقم (٥٦) عن الإمام أحمد تصحيح الحديث، لكن ضعفه العقيلي في ضعفاته (٩/١) و (٢٥٦/٤) فقال: وقد رواه قوم مرفوعاً من جهة لا تثبت، وضعفه ابن عبد البر في مقدمة التمهيد (٥٨/١-٥٩)، وابن القطان في بيان الوهم والإبهام (٣٤٦/١-٣٤٧) و (٣٧/٣-٤١).

(٣) انظر: التفسير (٢٨/١).

الفصل الثامن

لغة القرآن (المعرب والغريب)

المبحث الأول: أقوال العلماء في المعرب

المبحث الثاني: الاحتجاج بالشعر على غريب القرآن

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الأول: أقوال العلماء في المعرب:

قال الإمام:

"لا خلاف بين الأئمة أنه ليس في القرآن كلام مركب على أساليب غير العرب، وأن فيه أسماء أعلاماً لمن لسانه غير لسان العرب، كإسرائيل، وجيريل، وعمران، ونوح، ولوط. واختلفوا هل وقع فيه ألفاظ غير أعلام مفردة من غير كلام العرب على مذاهب: الأول: منع وقوع المعرب في القرآن: ذهب القاضي أبو بكر بن الطيب (٤٠٣هـ) والطبري (٣١٠هـ) وغيرهما: إلى أن ذلك لا يوجد فيه، وأن القرآن عربي صريح، وما وجد فيه من الألفاظ التي تنسب إلى سائر اللغات إنما اتفق فيها أن تواردت اللغات عليها فتكلمت بها العرب والفرس والحبشة وغيرهم. الثاني: جواز وقوع المعرب في القرآن: ذهب بعضهم إلى ألفاظ معربة فيه، وأن تلك الألفاظ لقلتها لا تخرج القرآن عن كونه عربياً مبيناً، ولا رسول الله عن كونه متكلماً بلسان قومه.

قال ابن عطية (٥٤٦هـ): "فحقيقة العبارة عن هذه الألفاظ أنها في الأصل أعجمية لكن استعملتها العرب وعربتها فهي عربية بهذا الوجه، وقد كان للعرب العاربة التي نزل القرآن بلسانها بعض مخالطة لسائر الألسنة بتجارات، وبرحلتى قريش، وكسفر مسافر بن أبي عمرو إلى الشام، وكسفر عمر بن الخطاب، وكسفر عمرو بن العاص، وعمارة بن الوليد إلى أرض الحبشة، وكسفر الأعشى إلى الحيرة وصحبه لنصاراها مع كونه حجة في اللغة، فعلقت العرب بهذا كله ألفاظاً أعجمية غيرت بعضها بالنقص من حروفها، وجرت إلى تخفيف ثقل العجمة، واستعملتها في أشعارها، ومحاوراتها، حتى جرت مجرى العربي الفصيح، ووقع بها البيان، وعلى هذا الحد نزل بها القرآن، فإن جهلها عربي ما فكجهله الصريح بما في لغة غيره، كما لم يعرف ابن عباس معنى "فاطر" إلى غير ذلك"^(١).

(١) انظر: التفسير (٤٩/١).

ثم ذكر الإمام مناقشة ابن عطية (٥٤٦هـ) إلى ما ذهب إليه الطبري (٣١٠هـ) ومن معه فقال: "وما ذهب إليه الطبري رحمه الله من أن اللغتين اتفقتا في لفظة لفظة فذلك بعيد، بل إحداهما أصل والأخرى فرع في الأكثر، وأنا لا ندفع جواز الاتفاق قليلاً شاذاً.

وقال غيره: الأول - قول الطبري - أصح وقوله: هي أصل في كلام غيرهم دخيلة في كلامهم، ليس بأولى من العكس، فإن العرب لا يخلوا أن تكون تخاطبت بها أولاً، فإن كان الأول فهي من كلامهم، إذ لا معنى للنتهم وكلامهم إلا ما كان كذلك عندهم، ولا يعد أن يكون غيرهم قد وافقهم على بعض كلماتهم، وقد قال ذلك الإمام الكبير أبو عبيدة (المعمر بن مثنى) (٢٠٩هـ).

فإن قيل: ليست هذه الكلمات على أوزان العرب فلا تكون منه، قلنا: ومن سلم لكم أنكم حصرتم أوزانهم حتى تخرجوا هذه منها، فقد بحث القاضي - ابن الطيب - عن أصول أوزان كلام العرب وردت هذه الأسماء إليها على الطريقة النحوية، وأما إن لم تكن العرب تخاطبت بها ولا عرفتها استحال أن يخاطبهم الله بما لا يعرفون، وحينئذ لا يكون القرآن عربياً ميبناً، ولا يكون الرسول مخاطباً لقومه بلسانهم، والله أعلم^(١).

قلت: وعلى ذلك يكون الإمام مرجحاً للمذهب الأول، وهذا ما أكدته في أكثر من موضع، ففي تفسيره لقوله تعالى: (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ) [البقرة: ٩٧].

قال: "الصحيح في هذه الألفاظ أنها عربية نزل بها جبريل بلسان عربي مبين"^(٢)، وهذا ما قرره الزركشي (٧٩٤هـ) من بعد على أنه مذهب جمهور العلماء، حيث قال: "اعلم أن القرآن أنزله الله بلغة العرب فلا تجوز قراءته وتلاوته إلا بها، لقوله تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا) [يوسف: ٢]، وقوله: (وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُضِّلَتْ آيَاتُهُ... [فصلت: ٤٤]، وهذا يدل على أنه ليس فيه غير العربي؛ لأن الله تعالى جعله معجزة شاهدة لنبه عليه الصلاة والسلام، ودلالة قاطعة لصدقه، ولتحدى العرب العرباء به، ويحاضر البلغاء والفصحاء والشعراء بآياته، فلو اشتمل على غير لغة العرب لم تكن له فائدة، هذا

(١) المرجع السابق (٥٠/١).

(٢) انظر: التفسير (٢٧/٢).

مذهب الشافعي (٢٠٤هـ) رضي الله عنه، وهو قول جمهور العلماء...^(١)، ولو كان في القرآن ألفاظ غير عربية لسارع إلى الطعن فيه العرب الذين تحداهم القرآن فعجزوا عن المواجهة بالبيان وتحولوا إلى المواجهة بالسنان.

ونأى السيوطي (٩١١هـ) برأيه عن مذهب الجمهور فقال: "وأقوى ما رأيت له للوقوع، وهو اختياري- ما أخرجه ابن جرير بسند صحيح عن أبي ميسرة التابعي الجليل قال: "في القرآن من كل لسان"، وروي مثله عن سعيد بن جبير ووهب بن منبه.

فهذه إشارة إلى أن حكمة وقوع هذه الألفاظ في القرآن أنه حوى علوم الأولين والآخرين، ونبا كل شيء، فلا بد أن تقع فيه الإشارة إلى أنواع اللغات والألسن ليطمئنت إحاطته بكل شيء، فاختير له من كل لغة أعذبها وأخفها وأكثرها استعمالاً للعرب، ثم رأيت ابن النقيب (محمد بن سليمان) (٦٩٨هـ) صرح بذلك^(٢).

قلت: أما تعلله بقول التابعي الجليل أبي ميسرة فردود بأن أقوال التابعين غير ملزمة فيما لم يجمعوا عليه^(٣)، ولا يقوى أمام أدلة مذهب الجمهور.

وأما قوله بأن حكمة ورود هذه الألفاظ تحقيق إحاطة القرآن بكل شيء، باختيار أعذب الألفاظ وأكثرها استعمالاً للعرب من الألسنة الأخرى، مردود بأنه لم يشتمل - حسب زعم أصحاب هذا المذهب - إلا على ألفاظ لأقوام بينها وبين العرب اتصالاً، وعليه فالإحاطة لم تتحقق.

ونقل الزركشي (٧٩٤هـ) قولاً عن أبي عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ) في الجمع بين مذهب الفقهاء الذين يقولون بوقوع الأعجمي في القرآن، ومذهب أهل العربية الذي يقولون بالمنع، فقال: "والصواب عندي مذهب فيه تصديق القولين جميعاً، وذلك أن هذه الأحرف أصولها أعجمية كما قال الفقهاء، إلا أنها سقطت إلى العرب فعربتها بألسنتها،

(١) الزركشي، البرهان (١/٣٨٢ - ٣٨٣).

(٢) السيوطي، الإتقان، (١/٤٢٨ - ٤٢٩).

(٣) قال ابن تيمية: قال شعبة بن الحجاج وغيره: أقوال التابعين في الفروع ليست حجة، فكيف تكون حجة في التفسير؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح، أما إذا ما اجتمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم على بعض حجة، ولا على من بعدهم...، ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، (ص ١٠٥).

وحولتها عن ألفاظ العجم إلى ألفاظها فصارت عربية، ثم نزل القرآن وقد اختلطت هذه الحروف بكلام العرب، فمن قال إنها عربية فهو صادق، ومن قال أعجمية فصادق"^(١).

ويرى شيخنا الدكتور إبراهيم خليفة أن الخلاف لفظي، متابعاً في هذا رأي أبي عبيد القاسم بن سلام، حيث قال: "هذه مسألة طالما اختلف فيها المختلفون، غير أن الخلاف بين المختلفين فيها لا يلبث أن ينحل إلى مجرد خلاف لفظي وارد على محلين مختلفين لا إلى خلاف حقيقي وارد على محل واحد، على ما هو الشرط الضروري في حقيقة الخلاف، ذلكم بأن أحداً لا يقول وما ينبغي له أن في القرآن شيئاً من الألفاظ الأعجمية التي لا يعرفها العرب ولا استعملوها في لغتهم قط، وكيف والقرآن نفسه يكذب هذا الزعم لو قال به أحد، أليس وقد وصف الله كتابه في غير موضع منه، واللسان الذي أنزل عليه هذا الكتاب بالعروبة والإبانة معاً، لا بالعروبة فحسب..."^(٢).

قلت: أعتذر في مخالفة هذا الرأي، فالخلاف ليس لفظياً، فالجمهور يرى أن هذه الألفاظ أصلها عربي تواردت اللغات عليها، والفريق الآخر يرى أن أصلها أعجمي ولكنها قليلة لا تخرج القرآن عن كونه عربياً مبيناً، جرى عليها من التعديل ما جعلها شبيهة بالعربية لا عربية، ومما يؤكد ذلك أن المفسرين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم نعتوها بأصل لسانها، ولم يعدوها عربية مع ما جرى عليها من التعديل^(٣).

هذا وذكر الإمام^(٤) جملة من الألفاظ التي قيل إنها معربة:

● مثال ما جاء بلسان الحبشة:

- المشكاة: الكوة (مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ) [النور: ٣٥].
- نشأ: قام من الليل (إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ) [الزمل: ٦]، قال الإمام: "قال ابن مسعود: الحبشة يقولون نشأ أي قام" فلعله أراد أن الكلمة عربية، ولكنها شائعة في

(١) الزركشي، البرهان، (٣٨٧/١).

(٢) خليفة، إبراهيم، الإحسان في علوم القرآن (١٨٦/١).

(٣) ولا يعني قولي هو أنني تراجع عن موافقة الإمام في ترجيح رأي الجمهور لقوة أدلتهم، وإني أفهم قول المفسر من الصحابة أو التابعين ومن بعدهم في نعتهم لفظاً من ألفاظ القرآن بأنه من لسان كذا وكذا، على أنه تواردت عليه الألسنة وتوافقت مع لسان العرب، والله أعلم.

(٤) انظر: التفسير (٤٩/١) بتصرف، حيث ذكر عموم الأمثلة، وانظر مواضعها حسب أرقام الآيات في التفسير.

كلام الحبشة غالباً عليهم وإلا فليس في القرآن ما ليس في لغة العرب^(١)، قلت:
يؤكد الإمام موقفه من هذه القضية بأن القرآن الكريم عربي بكل ألفاظه.

- كفلين: ضعفين (يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ) [الحديد: ٢٨].

- قسورة: الأسد (فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ) [المدثر: ٥١].

● مثال ما جاء بلغة الترك:

- الغساق: البارد المتن (هَذَا قَلِيدٌ وَقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَاقٌ) [ص: ٥٧].

● مثال ما جاء بلغة الروم:

- القسطاس: الميزان (وَزَنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ) [الإسراء: ٣٥].

● مثال ما جاء بلسان الفرس:

- السَّجِيل: الحجارة والطين (وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَازَةً مِّنْ سِجِّيلٍ مَّنْضُودٍ) [هود: ٨٢].

● مثال ما جاء بالسريانية:

- اليم: البحر (فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا) [الأعراف: ١٣٦].

● مثال ما جاء بالعجمية:

- التنور: وجه الأرض (حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ) [هود: ٤٠].

قال الإمام: "زعم المبرد فيما ذكر ابن الأنباري في كتاب "الزاهر" له: أن "الرحمن" اسم عبراني فجاء معه بـ "الرحيم".

قال أبو أسحق الزجاج (إبراهيم بن السري) (٣١١هـ) في معاني القرآن: وقال أحمد بن يحيى: "الرحيم" عربي و"الرحمان" عبراني، فلهذا جميع بينهما - يعني في البسمة - وهذا القول مرغوب عنه^(٢).

قال الإمام: "حكى النقاش (محمد بن الحسن) (٣٥١هـ): الصراط: الطريق بلغة الروم، فقال ابن عطية (٥٤٦هـ): "هذا ضعيف جداً"، وقرئ: الصراط (بالسين)^(٣) من

(١) انظر: التفسير (٢٧/١٩)

(٢) انظر: التفسير (٧٤/١).

(٣) قرأ قبيل راوي ابن كثير، ورويس راوي يعقوب بالسين، انظر: القاضي، عبد الفتاح، البدور الزاهرة، (ص ١٥).

الاستراط بمعنى الابتلاع، كأن الطريق يستترط من يسلكه ، وقرئ بين الزاي والصاد^(١)، وقرئ بزاي خالصة^(٢) والسين الأصل^(٣).

قال الإمام: "قال مجاهد: الطور: اسم لكل جبل بالسريانية، وقاله أبو العالية"^(٤).

قال الإمام: صُرْهَنَ: قطعهن، (فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ آجَعَلَّ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا)

[البقرة: ٢٦٠]، قاله ابن عباس ومجاهد وأبو عبيدة (٢٠٩هـ) وابن الأنباري (٣٢٨هـ)،

وعن أبي الأسود الدؤلي (ظالم بن عمرو) (٦٩هـ): هو بالسريانية التقطيع، وفي رواية

أخرى عن ابن عباس وعكرمة: لفظة نبطية معناها قطعهن"^(٥).

(١) قرأ خلف عن حمزة بالصاد مشمة صوت الزاي، المرجع السابق، (ص ١٥).

(٢) قرأ الباقون بالصاد الخالصة، المرجع السابق (ص ١٥).

(٣) انظر: التفسير (١٠٣/١).

(٤) انظر: التفسير (٢٩٦/١).

(٥) انظر: المرجع السابق (١٩٦/٣).

المبحث الثاني: الاحتجاج بالشعر على غريب القرآن:

قال الإمام: قال ابن الأنباري (٣٢٨هـ): وجاء عن أصحاب النبي ﷺ وتابعيهم رضوان الله عليهم من الاحتجاج على غريب القرآن ومشكله باللغة والشعر ما بين صحة مذهب النحويين في ذلك، وأوضح فساد مذهب من أنكر ذلك عليهم".

من ذلك: ما حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك البزار، قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: أنبأنا ابن فروخ قال: أخبرني أسامة، قال: أخبرني عكرمة أن ابن عباس قال: "إذا سألتموني عن غريب القرآن فالتمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب" (١). (٢)
قلت: نقل السيوطي على الذي منعوا الاحتجاج حيث قالوا: "إذا فعلتم الملك جعلتم الشعر أصلاً للقرآن".

وكيف يجوز أن يحتج بالشعر على القرآن، وهو مذموم في القرآن والحديث؟

ونقل عن ابن الأنباري (٣٢٨هـ) رده عليهم فقال: وليس الأمر كما زعموه من أننا جعلنا الشعر أصلاً للقرآن، بل أردنا تبيين الحرف الغريب من القرآن بالشعر؛ لأن الله تعالى قال (إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا) [الزخرف: ٣]، وقال: (بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ) [الشعراء: ١٩٥]، ثم ذكر المروي أعلاه عن ابن عباس رضي الله عنهما (٣).

قلت: وأكثر الإمام من الاستشهاد بالشعر على غريب القرآن وبيان معاني كلماته، ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى: (وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلَعَتْ هَاضِمًا) [الشعراء: ١٤٨]. قال: الهضم اللطيف الدقيق، ومنه قول امرئ القيس: عَلِيٌّ هَاضِمٌ الكَشْحَ رِيًّا المَخْلَجِل (٤).

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٩٨/٢) من طريق محمد بن عبد الله الشافعي عن عبيد بن عبد الواحد به. وله إسناد آخر عن ابن عباس مقتصرًا على آخره فقط، أخرجه الطحاوي في تهذيب الآثار (٩٤٢).

(٢) انظر: التفسير (٢٠/١).

(٣) السيوطي، الإتيان (٣٨٢/١).

(٤) انظر: التفسير (٨٦/١٣).

ومثال آخر: في تفسيره لقوله تعالى: (وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ) [الحشر: ٩]، قال: الخصاصة: الحاجة التي تحتل بها الحال، وأصلها من الاختصاص وهو انفراد بالأمر، فالخصاصة انفراد بالحاجة، أي ولو كان بهم فاقة وحاجة، ومن قول الشاعر:

أما الربيعُ إذا تكون خصاصةً عاش السقيم به وأثرى المقترُ

وأورد الزركشي (٧٩٤هـ) في برهانه ما نقله الإمام عن ابن الأنباري (٣٢٨هـ) ثم قال: "إن كان ما تضمنته ألفاظ الآية يوجب العمل دون العلم كفى فيه الاستشهاد بالبيت والبيتين، وإن كان ما يوجب العلم لم يكن ذلك، بل لا بد من أن يستفيض ذلك اللفظ، وتكثر شواهد من الشعر"^(١).

وفي الحديث - الضعيف - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه"^(٢).

(١) انظر: المرجع السابق (٢٠/١٨)

(٢) الزركشي، البرهان، ١/٣٩٧.

(٣) سبق تخريج الحديث وبيان حكمه في مبحث فضائل القرآن الفصل الأول.

الفصل التاسع

المحكم والمتشابه

المبحث الأول: المحكم والمتشابه في اصطلاح العلماء

المبحث الثاني: أنموذج من المتشابه (الحروف المقطعة)

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الأول: المحكم والمتشابه في اصطلاح العلماء:

يقول الله تعالى: "هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾"

[آل عمران: ٧].

يرى الإمام أن الأحكام لغة: الإتيان ومنع الفساد، والمتشابه لغة: المشتبه والمتببس أو المحتمل. قال الإمام: "المحكم: اسم مفعول من أَحْكَم، والإحكام الإتيان، ولا شك أن ما كان واضح المعنى لا إشكال فيه ولا تردد إنما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته، وإتيان تركيبها، ومتى اختل أحد الأمرين جاء التشابه والإشكال"^(١).

وقال في تفسير قوله تعالى: "كَيْتَبُ أَحْكَمَتْ آيَتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴿١﴾" [هود: ١]: الإحكام: منع القول من الفساد"^(٢).

قلت: في مفردات ألفاظ القرآن: حَكَم أصله: منع منعاً لإصلاح - والسذي يعني الإتيان - ومنه سُميت اللحام: حَكْمَة الدابة، وكذلك حكمت السفينة، والحكم بالشيء: أن تقضي بأنه كذا أو ليس كذا سواء ألزمت ذلك غيره أو لم تلزمه، والحكمة من الإنسان: معرفة الموجودات وفعل الخيرات، "والحُكْم أعم من الحكمة .. ومن الحكمة المختصة بالأنبياء أو من الحُكْم قوله عز وجل "آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ"، فالمحكم: ما لا يعرض فيه شبهة من حيث اللفظ ولا من حيث المعنى..^(٣).

وفي مختار الصحاح: الحُكْم: الحكمة من العلم، والحكيم: العالم وصاحب الحكمة، والحكيم أيضاً المتقن للأمر"^(٤)، قلت: ولعل مرد استعمال حكم بمعنى منع الفساد، فالمحكم بين المتخاصمين لأنه منع للفساد والظلم، والحكمة تمنع صاحبها ومن يأخذها مما يخالفها وتحمله على الصلاح، ومنع الفساد يقتضي في بعض مواضعه الإتيان.

(١) انظر: التفسير ، (٩/٤).

(٢) المرجع السابق، (٤/٩).

(٣) الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، (٢٤٨-٢٥١) بتصرف.

(٤) الرازي، زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (٦٦٦هـ)، مختار الصحاح، (٨٢).

وقال الإمام: "المتشابه من باب الاحتمال والاشتباه من قوله تعالى: "إِنَّ الْبَقَرَ تَشْبَهُ عَلَيَّتَا" [البقرة: ٧٠]، أي التبس علينا، أي يحتمل أنواعاً كثيرة من البقر"^(١).

قلت: وفي مفردات ألفاظ القرآن: الشَّبَه والشَّبَه والشَّبَه: حقيقتها المماثلة من جهة الكيفية كاللون والطعم وكالعدالة والظلم، والشَّبَهة: هو أن لا يتميز أحد الشيين من الآخر لما بينهما من التشابه عيناً كان أو معنى، قال تعالى: "وَأَتُوا بِهِ مُتَشَبِهًا" [البقرة: ٢٥]، أي يُشبه بعضه بعضاً لونا لا طعماً وحقيقة، وقيل متماثلاً في الكمال والجودة، وقرئ قوله "مُتَشَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَبِهٍ" [الأنعام: ٩٩]، وقرئ: "مُتَشَبِهًا" [الأنعام: ١٤١] جميعاً ومعناها متقاربان"^(٢).

وفي مختار الصحاح: شَبَه وشَبَه: لغتان بمعنى، ويُقال هذا شَبَهه: أي شَبِهه، وبينهما شَبَه مشابه، والشَّبَهة: الالتباس، والمشَبَهات من الأمور: المشكلات، والمتشابهات: التماثلات.."^(٣).

المحكم والمتشابه في اصطلاح العلماء:

بين الإمام أن العلماء اختلفوا في المحكم والمتشابه على أقوال عديدة^(٤)، يمكن أن تدرج.

الرأي الأول:

- المحكم: ما فهم معناه وأدركه البشر.

- المتشابه: ما استأثر الله بعلمه ولا يدركه البشر.

قال الإمام: قال جابر بن عبد الله - وهو مقتضى قول الشعبي والثوري وغيرهما -: المحكمات من أي القرآن ما عُرف تأويله وفُهم معناه وتفسيره، والمتشابه: ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه، قال بعضهم: وذلك مثل: وقت قيام الساعة، وخروج يأجوج ومأجوج، والدجال، وعيسى عليه السلام - ونحو الحروف المقطعة أوائل السور^(٥).

(١) انظر: التفسير، (٨/٤).

(٢) الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، (٤٤٣) بتصرف.

(٣) الرازي، زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، (١٦٦).

(٤) انظر: التفسير، (٨/٤).

(٥) سيأتي مناقشة لهذه الأمثلة، وليان صحة التمثيل بها.

- وعلق الإمام عليه بقوله "وهذا أحسن ما قيل في التشابه"، وفي تفسيره للحروف المقطعة في أول البقرة، ذلك قول عدد من السلف في أنها انفرد الله بعلمها وهي سر الله^(١)، وتعقبه بقوله: "هذا القول في التشابه وحكمه، وهو الصحيح"^(٢).

واستدل له^(٣) بما أخرجه أبو بكر الأتباري (٣٢٨هـ): "قال: حدثنا الحسن بن الحباب، حدثنا أبو بكر بن أبي طالب، حدثنا أبو المنذر الواسطي عن مالك بن مغول عن سعيد بن مسروق عن الربيع بن الخثيم^(٤) قال: إن الله تعالى أنزل هذا القرآن فاستأثر منه بعلم ما شاء، وأطلعكم على ما شاء، فأما ما استأثر به لنفسه، فليستم بنائليه فلا تسألوا عنه، وأما الذي أطلعكم عليه فهو الذي تسألون عنه وتخبرون به، وما بكل القرآن تعلمون، ولا بكل ما تعلمون تعملون"^(٥).

وبين الإمام "أن هذا القول يقتضي أن يكون قوله تعالى: "وَالرَّيْسُخُونَ فِي الْعِلْمِ" مقطوعاً مما قبله - فالواو مستأنفة - وأن الكلام تم عند قوله تعالى: "إِلَّا اللَّهُ"، وهذا ما عليه الأكثر، فهو قول: ابن مسعود وأبي بن كعب وعائشة وابن عمر وابن عباس وعروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز، وحكاه الطبري عن مالك بن أنس، وهو مذهب الكسائي (١٨٩هـ) والأخفش (٢١٥هـ) والفراء (٢٠٧هـ) وأبي عبيد (٢٢٤هـ) والخطابي (٣٨٨هـ) وغيرهم"^(٦) (٧).

(١) انظر: التفسير ، (٨/٤).

(٢) المرجع السابق، (١٠٩/١).

(٣) المرجع السابق، (١٠٨/١).

(٤) أدرك زمان النبي ﷺ وأرسل عنه، وفاته قريباً من ٦٥هـ، انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، (٢٥٨/٤).

(٥) لم أجده بهذا اللفظ بعد بحث، ولكن وجدت في طبقات ابن سعد (٦٨٤)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (١٠٨/٢) يقول: "ما علمك الله في كتابه من علم فاحد الله عليه، وما استأثر عليك فيه من علم فكله إلى عالمه، ولا تكلف، فإن الله تعالى يقول: "فَلَنْ مَا أَسْئَلُكَ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ" ٥٥ "إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ" ٥٦ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ" ٥٧ [ص: ٨٦-٨٨]، وإسناده صحيح إليه.

(٦) وذكرهم أبو حيان في تفسير (٤٠٠/٢) مالك بن أنس (١٧٣هـ)، والكسائي (علي بن حمزة) (١٨٩هـ)، والفراء (يحيى بن زياد) (٢٠٧هـ)، والأخفش (سعيد بن مسعدة) (٢١٥هـ)، وأبو عبيد (القاسم بن سلام) (٢٢٤هـ)، والخطابي (حمد بن محمد) (٣٨٨هـ).

(٧) انظر: التفسير (١٢/٤) بتصرف.

قلت: مما صح عن الصحابة في ذلك:

ما أخرجه الطبري وابن أبي حاتم من طريق نافع بن عمر الجمحي عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان من رسوخهم في العلم أن آمنوا بمحكمه ومتشابهه ولم يعلموا تأويله^(١)، وإسناده صحيح.

وما أخرجه عبد الرزاق وابن جرير الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه كان يقرأ: "وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ" ويقولُ الراسخون في العلم آمناً به^(٢).

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): فهذا يدل على أن الواو للاستئناف؛ لأن هذه الرواية، وإن لم تثبت بها القراءة، لكن أقل درجاتها أن تكون خيراً بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن فيقدم كلامه في ذلك على من دونه^(٣).

القائلون بهذا الرأي من العلماء ممن لم يذكرهم الإمام

قلت: ومن ذهب إلى هذا من المفسرين شيخهم الطبري (٣١٠هـ) رحمه الله، ولكن بفهم خاص:

فهم خاص للمتشابه تميز به الطبري:

فهو يرى أن المحكم كل ما كان الناس بحاجة، وإن كان على وجوه وتأويلات فالدلالة على المراد منه مبينة ببيان الله أو ببيان رسوله ﷺ، وما سواه فهو المتشابه الذي استأثر الله بعلمه ولا يعلمه الراسخون في العلم، حيث قال: "وذلك أن جميع ما أنزل الله عز وجل من أي القرآن على رسول الله ﷺ، فإنما أنزله عليه بياناً له ولأتمته وهدى للعالمين، وغير جائز أن يكون فيه ما لا حاجة بهم إليه، ولا أن يكون فيه ما بهم إليه الحاجة ثم لا يكون لهم إلى علم تأويله سبيل.

فإذا كان ذلك كذلك، فكل ما فيه لخلقه إليه الحاجة، وإن كان في بعضه ما بهم عن بعض معانيه الغني، وإن اضطرت الحاجة إليه في معانٍ كثيرة.

(١) رواه الطبري في التفسير (٢١٤/٣)، وابن أبي حاتم (٣٢٠٨)، وإسناده صحيح.

(٢) رواه عبد الرزاق في التفسير (١١٦/١)، وابن جرير الطبري (٢١٤/٣).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٥١٤٣/٩).

- ووضح قوله - بمثال فقال: "يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ

ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا" [الأنعام: ١٥٨]، فأعلم النبي ﷺ أمته أن تلك الآية التي أخبر الله جل ثناؤه عباده أنها إذا جاءت لم ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل ذلك، هي طلوع الشمس من مغربها، فالذي كانت بالعباد إليه الحاجة من علم ذلك هو العلم منهم بوقت نفع التوبة بصفته بغير تحديده بعد بالسنين والشهور والأيام، فقد بين الله ذلك لهم بدلالة الكتاب، وأوضحه لهم على لسان رسول الله ﷺ مفسراً، والذي لا حاجة لهم إلى علمه منه هو العلم بمقدار المدة التي بين وقت نزول هذه الآية ووقت حدوث تلك الآية، فإن ذلك مما لا حاجة بهم إلى علمه في دين ولا دنيا، وذلك هو العلم الذي استأثر الله جل ثناؤه بعلمه دون خلقه، فحجبه عنهم...

فإذا كان المتشابه هو ما وصفنا فكل ما عداه فمحكم، لأنه لن يخلو من أن يكون محكماً بأنه بمعنى واحد لا تأويل له غير تأويل واحد، وقد استغنى بسماعه عن بيان بينه، أو يكون محكماً وإن كان ذا وجوه وتأويلات وتصرف في معان كثيرة، فالدلالة على المعنى المراد منه إما من بيان الله تعالى ذكره عنه، أو بيان رسوله ﷺ لأمته، ولن يذهب ذلك من علماء الأمة لما قد بينا^(١).

وبعد أن ذكر وجوه الإعراب المحتملة في قوله تعالى: "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ" قال: والصواب عندنا في ذلك أنهم مرفوعون بجملة خبرهم بعدهم وهو "يَقُولُونَ" لما قد بينا قبل في أنهم لا يعلمون تأويل المتشابه الذي ذكره الله عز وجل في هذه الآية^(٢)، ثم استدلل بقراءات للصحابة منها ما سبق ذكره عن ابن عباس رضي الله عنه "أنه كان يقرأ" ويقول الراسخون".

- وقال أبو منصور البغدادي (عبد القاهر بن طاهر) (٤٢٩هـ) فيما نقله ابن حجر: إن المتشابه ما استأثر الله بعلمه هو الصحيح عندنا^(٣).

(١) الطبري، جامع البيان، (٣/٢٠٥-٢٠٦).

(٢) المرجع السابق، (٣/٢١٦).

(٣) ابن حجر، فتح الباري (٩/٥١٤٤).

- وقال ابن السمعاني (عبد الكريم بن محمد) (٥٦٢هـ) فيما نقله عنه ابن حجر، قال: إنه أحسن الأقوال والمختار على طريقة أهل السنة^(١)، ونقل عنه السيوطي (٩١١هـ) أيضاً قوله: "ولم يذهب إلى القول الأول - يعني أن المتشابه يعلمه الراسخون - إلا شذمة قليلة"^(٢).

● الفخر الرازي يقرر أن المتشابه استأثر الله بعلمه بطريقته الخاصة.

- يرى الفخر الرازي (٦٠٦هـ): أن المحكم: ما كانت دلالة اللفظ عليه راجحة، ومعنى آخر: ظاهره يطابق دلائل العقول، وأما المتشابه: ما كانت دلالة اللفظ عليه غير راجحة، أو بمعنى آخر: ظاهره يخالف دلائل العقول^(٣).

وبناءً عليه فكل من يتأول المتشابه يزيغ عن المراد، لذلك رجح أن الواو في قوله تعالى: "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ" استثنائية، حيث قال: "اختلف الناس في هذا الموضع، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ"^(٤): فمنهم من قال: تم الكلام ههنا، ثم الواو من قوله: "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ" واو الابتداء، وعلى هذا القول: لا يعلم المتشابه إلا الله، وهذا قول ابن عباس وعائشة ومالك بن أنس والكسائي والفراء، ومن المعتزلة - قول أبي علي الجبائي - (محمد بن عبد الوهاب) (٣٠٣هـ) - وهو المختار عندنا^(٥).

ومن المحدثين الشيخ محمد علي سلامه (١٣٦١هـ)، قال: الذي عليه أكثر المحققين ما لخصه الإمام الفخر الرازي^(٦)، وهو ما رجحه الشيخ الزرقاني (١٣٦٧هـ)^(٧)، ولكنهما لم يتابعا نقل قوله إلى آخره، حيث موقفه من الواو في قوله تعالى: "وَالرَّاسِخُونَ"، والذي يجلي المراد من تعريفه المتشابه، وهو ما اختاره أ.د. إبراهيم خليفة بعد مناقشة للأقوال الأخرى ووضع قوانين

(١) المرجع السابق، (٥١٤٤/٩).

(٢) السيوطي، الإتيان (٦٤٢/١).

(٣) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١٣٨/٣-١٣٩) و (١٤٧/٣) بتصرف، إذا ما رجعت إلى تفصيل قوله ترى كيف قرر هنا بالطريقة العقلية التي تميز بها في تفسيره.

(٤) المرجع السابق (١٤٥/٣).

(٥) سلامه، محمد علي، منهج الفرقان في علوم القرآن، (١٢٧/٢).

(٦) الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، (٢٧٥/٢).

تعيين المراد بالمحكم والمتشابه، ولكنه خالف الفخر الرازي في الواو في قوله تعالى: "وَالرَّيْسُونَ" فرجح أنها للعطف^(١)، ويبدو أنه لم يتابع قول الفخر الرازي إلى انتهاء ليتحلى مراده.

- وهذا ترجيح ابن حجر (٨٥٢هـ) كما اتضح من تعليقه على رواية ابن عباس سابقة الذكر، واستدل بقول الرسول ﷺ: "فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم"^(٢)، وقال: دلت الآية على مدح الذين فوضوا العلم إلى الله وسلموا إليه، كما مدح الله المؤمنين بالغيب^(٣).

- وقال السيوطي (٩١١هـ): فهذه الأحاديث والآثار - سبق ذكر بعضها - تدل على أن المتشابه مما لا يعلمه إلا الله، وأن الخوض فيه مذموم ..^(٤).

- وهو مذهب الحنفية، قال الألوسي: وذهب سادتنا الحنفية إلى أن المحكم الواضح الدلالة الظاهر الذي لا يحتمل النسخ، والمتشابه الخفي الذي لا يدرك معناه عقلاً ولا نقلاً، وهو ما استأثر الله تعالى بعلمه، كقيام الساعة والحروف المقطعة...^(٥)، ويبدو أنه يتبناه بدلالة رده لأدلة المخالفين^(٦).

● ومن العلماء من جعل قسماً من المتشابه ما استأثر الله بعلمه:

- قول الخطابي (٣٨٨هـ): "ذكر الإمام أن الخطابي يقول بأن المتشابه مما استأثر الله بعلمه - كما سبق بيانه - ولكن نقل ابن حجر (٨٥٢هـ) عنه خلاف ذلك، حيث قال: قال الخطابي: المتشابه على ضربين: أحدهما: ما إذا رُد إلى المحكم واعتبر به عرف معناه، والآخر ما لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته، وهو الذي يتبعه أهل الزيغ فيطلبون تأويله، ولا يبلغون كنهه، فیرتابون فيه"^(٧).

(١) خليفة، إبراهيم، الإحسان في علوم القرآن، (٢٨٤) و (٢٨٧).

(٢) البخاري، الصحيح، رقم (٤٥٤٧) عن عائشة رضي الله عنها، ومسلم، الصحيح، رقم (٢٦٦٥).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٥١٤٣/٩).

(٤) السيوطي، الإتيان، (٦٤٥/١).

(٥) الألوسي، روح المعاني (٨٠/٢).

(٦) انظر: الأدلة ورددها التي أورددها في تفسيره (٨٢-٨١/٢).

(٧) ابن حجر، فتح الباري، (٥١٤٦/٩).

- قول الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ): "فالمحكم ما لا يعرض فيه شبهة من حيث اللفظ"^(١)، وقال: "ثم جميع المتشابه على ثلاثة أضرب: ضرب لا سبيل للوقوف عليه، كوقت الساعة، وخروج دابة الأرض، وكيفية الدابة ونحو ذلك، وضرب للإنسان سبيل إلى معرفته، كالألفاظ الغريبة والأحكام العَلِقة، وضرب متردد بين الأمرين يجوز أن يختص بمعرفة حقيقته بعض الراسخين في العلم ويخفى على من دونهم .. وإذا عرفت هذه الجملة علم أن الوقوف على قوله تعالى: "وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ" ووصله بقوله "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ" جائز، وأن لكل واحد منهما وجهاً حسبما دل عليه التفصيل المتقدم"^(٢).

وقال د. صبحي الصالح: "وفي رأي الراغب قصداً واعتدالاً"^(٣).

- قول ابن عطية (٥٤٦هـ): "فالمحكم: هو المتضح المعنى لكل من يفهم كلام العرب لا يحتاج فيه إلى نظر ولا يتعلق به شيء يُلبس، ويستوي في علمه الراسخ وغيره. والمتشابه: يتنوع، فمنه ما لا يعلم ألبته، كأمر الروح، وآماد المغيبات التي قد أعلم الله بوقوعها في سائر ذلك، ومنه ما يحمل على وجوه اللغة ومناح من كلام العرب، فيتأول تأويله المستقيم، ويزال ما فيه مما عسى أن يتعلق به من تأويل غير مستقيم، كقوله في عيسى: "وَرُوحٌ مِّنْهُ" [النساء: ١٧١]، إلى غير ذلك، ولا يسمى أحد راسخاً إلا بأن يعلم من هذا النوع كثيراً بحسب ما قدر له، وإلا فمن لا يعلم سوى المحكم فليس يسمى راسخاً... فإن جعلنا قوله: "وَالرَّاسِخُونَ" عطفاً على اسم الله تعالى، فالمعنى إدخالهم في علم التأويل لا على الكمال بل علمهم إنما هو من النوع الثاني من المتشابه"^(٤).

(١) الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، (٢٥١).

(٢) المرجع السابق، (٤٤٤).

(٣) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن (٢٨٣).

(٤) ابن عطية، المهرر الوجيز، (٤٠٣/١).

ثم بين أنه يترتب على قوله: بأن تخصيص التشابهات بما لا سبيل لأحد إلى علمه غير صحيح، بل الصحيح قول من قال: المحكم ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً، والمتشابه - الذي يمكن أن يعلمه الراسخون - ما احتمل من التأويل أو جهاً^(١).

- قول الطيبي (الحسين بن محمد) (٧٤٣هـ) فيما نقله ابن حجر (٨٥٢هـ) عنه: "المراد بالمحكم ما اتضح معناه، والمتشابه بخلافه.... وكفى بدعاء الراسخين في العلم: "رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا" [آل عمران: ٨] شاهداً على أن: "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ" مقابل لقوله: "فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ"^(٢)، وفيه إشارة على أن الوقف على قوله: "إِلَّا اللَّهُ" تام، وإلى أن علم بعض المتشابه مختص بالله تعالى، وأن من حاول معرفته هو الذي أشار إليه الحديث بقوله: "فاحذروهم"^(٣).

- ومن المحدثين: قول محمد عبده (١٣٢٣هـ): قال محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ): قال الأستاذ الإمام: بينا أن المتشابه ما استأثر الله بعلمه من أحوال الآخرة، أو ما خالف ظاهر لفظه المراد منه"^(٤)، وقال: وأما التفسير الثاني للمتشابه وهو كونه ليس قاصراً على أحوال الآخرة بل يتناول غيرها من صفات الله التي لا يجوز في العقل أخذها على ظاهرها وصفات الأنبياء التي من هذا القبيل، نحو قوله تعالى: "وَكَلِمَتُهُ أَلْقَنَهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ" [النساء: ١٧١]، فإن هذا مما يمنع الدليل العقلي والدليل السمعي من حمله على ظاهره"^(٥).

وفي كيفية رد المتشابه إلى المحكم يقول: معنى ذلك أنها - أي المحكمات - الأصل الذي دعا الناس إليه، ويمكنهم أن يفهموها ويهتدوا بها، وعنهما يتفرع غيرها وإليها يرجع، فإن اشتبه علينا شيء نرده إليها، وليس المراد بالرد أن نؤوله بل أن نؤمن بأنه من عند الله، وأنه

(١) المرجع السابق، (٤٠٤/١) بتصرف.

(٢) سيأتي نقاش لهذا.

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٥١٤٤/٩-٥١٤٥)، وسبق ذكر الحديث وتخرجه قوله ﷺ: "فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله، فاحذروهم".

(٤) رضا، محمد رشيد، المنار، (١٦٧/٣).

(٥) المرجع السابق، (١٦٨/٣).

لا ينافي الأصل المحكم الذي هو أم الكتاب وأساس الدين الذين أمرنا أن نأخذ به على ظاهره، والذي لا يحتمل غيره إلا احتمالاً مرجوحاً، مثال هذه المتشابهات "الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴿٥﴾" [طه: ٥]^(١).

الرأي الثاني:

- المحكم: أصل قائم بنفسه محكم العبارة واضح، يحتمل وجهاً واحداً في دلالتيه، فلا تصريف له ولا تأويل عما وضع عليه.

- المتشابه: فرع مشتبه يحتمل وجوهاً، لمن تصريف وتأويل، أو غير بين لإجمال أو مخالفة ظاهر يحتاج إلى غيره ليستقيم فهمه، أو لنظر وتأمل ليحسن فهمه، ابتلى الله به عباده.

قال الإمام:

"وقيل: المتشابه ما يحتمل وجوهاً، ثم إذا رُدت الوجوه إلى وجه واحد وأبطل الباقي صار المتشابه محكماً، فالمحكم أبداً أصل ترد إليه الفروع، والمتشابه هو الفرع.

وقال محمد بن جعفر بن الزبير: "المحكّمات: هي التي فيها حجة الرب، وعصمة العباد، ودفع الخصوم والباطل، ليس لها تصريف ولا تحريف عما وضعن عليه.

والمتشابهات: لمن تصريف وتحريف وتأويل، ابتلى الله فيهن العباد"^(٢)، وقاله مجاهد

وابن إسحاق، وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): هذا أحسن الأقوال في هذه الآية^(٣).

وقال النحاس (٣٣٨هـ): أحسن ما قيل في المحكّمات والمتشابهات: أن المحكّمات: ما

كان قائماً بنفسه لا يحتاج أن يرجع فيه إلى غيره، نحو: "وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٥﴾"

[الإخلاص: ٤]، "وَإِنِّي لَفَقِيرٌ لِّمَنْ تَابَ" [طه: ٨٢]، والمتشابهات: نحو: "إِنَّ اللَّهَ يَفْقِرُ الذُّنُوبَ"

(١) المرجع السابق، (١٦٥/٣-١٦٦).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٠٤/٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣١٧١)، وسقط من إسناد ابن أبي حاتم (محمد بن جعفر) ونسب للراوي عنه (ابن إسحاق)، ومحمد بن جعفر من ولد الزبير بن العوام له أحاديث من فقهاء المدينة وقرائهم ذكره البخاري فيمن توفي بين (١١٠-١٢٠هـ)، انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (٨٢/٩)، وفهم أبو حيان من قوله أنه يقول المحكم ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً، والمتشابه ما احتتمل أوجهاً من التأويل، انظر: أبو حيان، البحر المحيط، (٣٩٦/٢).

(٣) لا يريد بقوله (وهذا أحسن الأقوال في الآية) الترجيح، وإنما بالموازنة مع الأقوال الأخرى، وذلك بدلالة تنبيهه لرأي خاص ذكره بعده، وقد ذكرته لك ضمن الأقوال المدرجة تحت الرأي الأول.

جميعاً" [الزمر: ٥٣]، يرجع فيه إلى قوله جل وعلا: "وَإِنِّي لَفَقَّارٌ لِّمَن تَابَ" [طه: ٨٢]، وإلى قوله عز وجل: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ" [النساء: ٤٨، ١١٦].

وما قاله النحاس يبين ما اختاره ابن عطية، وهو الجاري على وضع اللسان^(١).

القائلون بهذا الرأي ممن لم يذكرهم الإمام:

قلت: ذهب إلى هذا الرأي كثير من المفسرين وعدد من العلماء، أذكر من وقفت على أقوالهم.

- قول الشافعي (٢٠٤هـ) فيما نقله عنه أبو حيان (٧٤٥هـ): المحكم ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً، والمتشابه ما احتتمل من التأويل أوجهاً^(٢)، وذكره الألوسي على أنه مذهب الشافعية^(٣)، واستدل لذلك الكيا الهراسي (عماد الدين بن محمد الطبري الشافعي) (٥٠٤هـ) بوصف الآيات المحكمات بأم الكتاب، حيث قال: "فإن الأم لا يظهر لها معنى هاهنا، سوى أنها الأصل لما سواها، ويفهم منها معاني المتشابهات، وذلك يقتضي كون المتشابه محتملاً لمعاني مختلفة، يتعرف مراد الله منها بردها إلى المحكمات، وإن كان كثير منها يُستدل بالأدلة العقلية على معرفة المراد منها"^(٤)، وهذا ما أكده النووي كما سيأتي.

- قول الأصم (عبد الرحمن بن كيسان المعتزلي) (٢٢٥هـ) فيما نقله عنه الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ)، قال: "المحكم: ما أجمع على تأويله، والمتشابه: ما اختلف فيه"^(٥)، ونقل عنه الفخر الرازي (٦٠٦هـ) قوله: المحكم: ما كان دليلاً واضحاً لائحاً.. والمتشابه: تحتاج معرفته إلى تدبر وتأمل"^(٦)، وعدّ شيخنا فضل عباس أن مرد العلماء الذين لا يقولون أن

(١) انظر: التفسير (٩/٤).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، (٣٩٦/٢).

(٣) الألوسي، روح المعاني، (٨١/٢).

(٤) الكيا الهراسي، أحكام القرآن، (٢٧٧/١).

(٥) الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، (٤٤٤).

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١٤٠/٣).

المتشابه استأثر الله بعلمه إلى الرضوح في المحكم وعدمه في المتشابه الذي يحتاج إلى نظر وإعمال فكر وهذا ما تبناه^(١).

- قول النحاس (أحمد بن محمد) (٣٣٨هـ): نقله الإمام فيما سبق بيانه في أن المراد بالمحكم: ما كان قائماً بنفسه لا يحتاج أن يرجع فيه إلى غيره، والمتشابه: يرجع فيه إلى غيره، قلت: واستدل لذلك فقال: قوله تعالى: "وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُخُونَ فِي الْعِلْمِ" عطف على الله جل وعز، هذا أحسن ما قيل فيه لأن الله جل وعز مدحهم بالرسوخ في العلم، فكيف بمدحهم وهم جهال...^(٢).

- قول الجصاص (أحمد بن علي الرازي الحنفي) (٣٧٠هـ): قلت: بدأ بذكر مقدمتين ليصل إلى المعنى: الأولى: أن قوله تعالى: "هَنْ أَمْ أَلِكْتَبِ" أي منها ابتداءه وإليها مرجعه، فاقتضى ذلك بناء التشابه عليه ورده إليها، والمقدمة الثانية: وصف مُتَّبِع المتشابه من غير حمله له على معنى المحكم بالزيغ في قلبه، وأنه مُتَّبِع الفتنة، ثم قال: فثبت بذلك أن المراد بالمتشابه المذكور في هذه الآية هو اللفظ المحتمل للمعاني الذي يجب رده إلى المحكم وحمله على معناه، ثم قرر بعد ذلك أن بعض معاني التشابه قد لا نعلمه برده إلى المحكم، فإنما الإحاطة بما لله فحسب، حيث قال: "قوله تعالى "وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ" معناه تأويل جميع التشابه حتى لا يستوعب غيره علمها، فنفي إحاطة علمنا بجميع معاني التشابهات من الآيات ولم ينف بذلك أن نعلم نحن بعضها بإقامته لنا الدلالة عليه، كما قال تعالى: "وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ" [البقرة: ٢٥٥]...^(٣)، وتراه بهذا قد خالف مذهب الحنفية^(٤).

- قول الباقلاني (٤٠٣هـ): "المحكم أن يكون ظاهراً، مبيّناً عن المراد بنفسه وظاهره"^(٥)، والذي نختاره أن المتشابه: كل ما أشكل والتبس المراد به، واحتج في معرفة معناه إلى

(١) عباس، فضل، إتقان البرهان، (٤٩٠/١) وما بعدها.

(٢) النحاس، إعراب القرآن، تحقيق د. زهير زاهد، عالم الكتب، ط ٣، ١٩٨٨م، (٣٥٦/١).

(٣) الجصاص، (٥-٤/٢) بتصرف.

(٤) ذكر ضمن الرأي السابق.

(٥) الباقلاني، الانتصار، (٧٨٠).

طلب التأويل"^(١)، وقال أيضاً: "والذي نختاره ونذهب إليه في تأويل قوله، "وَأَخْرُ مُتَشَبِهَةٌ" أنه ما اشبهه ظاهره واحتمل تأويلات كثيرة"^(٢)، وبين أن الواو من قوله "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ" واو النسق، وقال: وجميع ما روي عن بعض المفسرين وأهل اللغة أنه لا يعرف له تأويلاً، فإنه معروف المعنى والتأويل عند غيره..."^(٣).

- قول أبي حامد الغزالي (٥٠٥هـ): إذا لم يرد توقيف في تفسيره، فينبغي أن يفسر بما يعرفه أهل اللغة ويُناسب اللفظ من حيث الوضع.

فلا يناسبه قول من قال المتشابه: الحروف المقطعة في أوائل السور، والمحكم ما سواه، ولا قولهم: المحكم ما يعرفه الراسخون في العلم والمتشابه القصص والأمثال، فهذا أبعد الأقوال.

بل الصحيح أن المحكم يرجع إلى معنيين: أحدهما: المكشوف المعنى الذي لا يتطرق إليه إشكال واحتمال، والمتشابه ما يتعارض فيه الاحتمال.

الثاني: أن المحكم ما انتظم ترتيبه مفيداً إما ظاهراً وإما بتأويل، وأما المتشابه فالأسماء المشتركة كالقرء وكالذي بيده عقد النكاح وكاللمس..."^(٤).

- قول الزمخشري (٥٣٨هـ): "مُحَكَّمَةٌ" أحكمت عباراتها، بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه، "مُتَشَبِهَةٌ" مشتبهات محتملات، "هَنْ أُمَّ الْكِتَابِ" أي أصل الكتاب تحمل المتشابهات عليها وترد إليها، ثم بين أن الواو للعطف في قوله تعالى: "وَالرَّاسِخُونَ"، وقوله "يَقُولُونَ" كلام مستأنف موضح لحال الراسخين بمعنى هؤلاء العالمون بالتأويل يقولون، وجوزة أن يكون حالاً من الراسخين"^(٥).

(١) المرجع السابق، (٧٨١)، وفي موضع آخر قال: والذي نختاره ونذهب إليه في قوله "وَأَخْرُ مُتَشَبِهَةٌ" أنه ما اشبهه ظاهره واحتمل تأويلات كثيرة"، انظر: الانتصار (٧٧٦).

(٢) المرجع السابق، (٧٧٧).

(٣) المرجع السابق، (٧٧٧).

(٤) الغزالي، المستصفى، (٣١١/١)، وانظر: النووي، شرح صحيح مسلم، (٢٦٣/٨).

(٥) الزمخشري، الكشاف (٣٣٢-٣٣٣) بتصرف.

- قول النووي (٦٧٦هـ): "والأصح الأول - يعني أن المتشابه يعلمه الراسخون، والواو عاطفة، وعلل ذلك فقال: لأنه يعد أن يخاطب الله عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته، وقد اتفق أصحابنا وغيرهم من المحققين على أنه يستحيل أن يتكلم الله تعالى بما لا يفيد، والله أعلم"^(١).

- قول البيضاوي (٦٩١هـ): "مُحَكَّمَتٌ": أحكمت عباراتها بأن حفظت من الإجمال، والاحتمال، "هَنْ أَمْ أَلِكْتَبِ" أصله يرد إليها غيرها، "وَأَخْرُ مُتَشَبِهَتٌ" محتملات لا يتضح مقصودها، لإجمال أو مخالفة ظاهر، إلا بالفحص والنظر"، والواو في قوله "وَالرَّاسِخُونَ" واور النسق"^(٢).

- قول أبو حيان (٧٤٥هـ): "فبين الله أن القرآن منه محكم العبارة، قد صيغت من الاحتمال، ومنه متشابه، وهو ما احتمل وجوهاً"^(٣).

- قول ابن كثير (٧٧٤هـ): قلت: ذكر قول محمد بن جعفر بن الزبير^(٤) - الذي ذكره الإمام- وتعقبه بقوله: "وهذا أحسن ما قيل فيه"، ثم علله بقوله: ولهذا قال الله تعالى: "فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ" أي ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل "فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ" أي إنما يأخذون منه بالمتشابه الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة وينزلوه عليه لاحتمال لفظه..^(٥).

- قول الشاطبي (٧٩٠هـ): المحكم بإطلاقه العام: البين الواضح الذي لا يفتقر في بيان معناه إلى غيره، والمتشابه بإطلاقه العام: الذي لا يتبين المراد به من لفظه، كان مما يدرك مثله بالبحث والنظر أم لا، وعليه مدارك كلام المفسرين في بيان معنى قوله تعالى: "هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحَكَّمَتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَبِهَتٌ"^(٦).

(١) النووي، شرح صحيح مسلم، (٢٦٣/٨).

(٢) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (٦/٢).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، (٣٩٦/٢).

(٤) أسقط ابن كثير محمد بن جعفر ونسب القول للراوي عنه محمد بن إسحاق وهذا ما فعله ابن أبي حاتم في تفسيره (٣١٧١).

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٤٥/١).

(٦) الشاطبي، الموافقات، (٣٠٥/١)، وزعم ابن عاشور أن الشاطبي يميل إلى أن المتشابه ما استأثر الله بعلمه، انظر:

التحرير والتنوير (١٥٦/٣).

- قول أبي السعود (٩٥١هـ): "مُحَكِّمَةٌ" أي قطعية الدلالة على المعنى المراد، محكمة العبارة محفوظة من الاحتمال والاشتباه "هَنْ أُمَّ الْكِتَابِ" أي أصل فيه وعمدة يرد إليها غيرها... "وَأُخْرٌ مُتَشَبِّهَةٌ" أي محتملات لمعان متشابهة لا يمتاز بعضها عن بعض في استحقاق الإرادة بها ولا يتضح الأمر إلا بالنظر الدقيق والتأمل الأنيق"^(١).

- وهذا مذهب عامة المتكلمين - فيما نسبته إليهم الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ) في مقدمة جامع التفسير - وقال: "كل القرآن يجب أن يكون معلوماً وإلا أدى إلى بطلان فائدة الانتفاع به، وأن لا معنى لإنزاله، وحملوا قوله تعالى: "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ" على أنه عطف..."^(٢).

- وهذا مذهب أكثر الفقهاء: قال أبو حيان (٧٤٥هـ): "قال أكثر الفقهاء: "المحكّمات" التي أحكمت بالإبانة فإذا سمعها السامع لم يحتج إلى تأويلها لأنها ظاهرة بينة، و "المتشابهات" ما خالفت ذلك"^(٣).

- ومن المحدثين، قول ابن عاشور (١٣٩٣هـ): فالمحكّمات هي أصول الاعتقاد والتشريع والآداب والمواظ، وكانت أصولاً لذلك: باتضاح دلالتها، بحيث تدل على معان لا تحتمل غيرها أو تحتملها احتمالاً ضعيفاً غير معتدّ به... وبتضاح معانيها بحيث تتناولها أفهام معظم المخاطبين بها، وتأنهل لفهمها فهي أصل القرآن المرجوع إليه في حمل معاني غيرها عليها للبيان أو التفريع.

والمتشابهات مقابل المحكّمات، فهي التي دلت على معانٍ تشابهت في أن يكون كل منها هو المراد، ومعنى تشابهها: أنها تشابهت في صحة القصد إليها، أي لم يكن بعضها أرجح من بعض، أو يكون معناها صادقاً بصور كثيرة متناقضة أو غير مناسبة لأن تكون مراداً، فلا يتبين الغرض منها، فهذا وجه تفسير الآية فيما أرى"^(٤).

قلت: مع التحفظ على قوله: "أو يكون معناها صادقاً بصور كثيرة متناقضة" فليس في القرآن من هذا شيء.

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، (٧/٢).

(٢) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامع التفسير، (٨٦).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، (٣٩٧/٢).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٥٥/٣).

المرجحات والمضعفات للرأي الأول والرأي الثاني:

• مما يرجح الرأي الأول ويضعف الرأي الثاني:

أ) أن عدداً من الصحابة والسلف كما بين الإمام وغيره يقولون به، بل زعم الألويسي (١٢٧٠هـ) أنه قول أكثر الصحابة^(١).

ومن ذلك قول عائشة والمروزي عن ابن عباس رضي الله عنهم - الَّذِينَ ذَكَرْتُهُمَا تَعْقِيَاباً عَلَى قَوْلِ الْإِمَامِ^(٢) - قولها: "كان من رسوخهم في العلم أن آمنوا بمحكمه ومتشابهه ولم يعلموا تأويله" وإسناده صحيح، والمروزي عنه: أنه كان يقرأ "وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ: إِلَّا اللَّهُ" ويقول الراسخون في العلم أمنا به"، وقال ابن حجر (٨٥٢هـ) إسناده صحيح، وإن لم يصح قراءة فيصح رأياً في فهم الآية، واستدل بهما الطبري (٣٠٠هـ)^(٣).

ومنه أيضاً قول الربيع بن خيثم الذي استدل به الإمام، وبينت أن اللفظ الذي صح عنه "وما استأثر عليك فيه من علم فكله إلى عالمه"^(٤).

وفي الرد أقول: هذا فهم لبعض الصحابة والتابعين فيما فيه مجال للرأي والعقل، فلم يرد عن النبي ﷺ في معنى المحكم والمتشابه توقيف، وليس هو مما له حكم المرفوع.

أو أن يُقال: لمن يرى من الصحابة وغيرهم أن المتشابه استأثر الله بعلمه فهم خاص، كما هو عند الطبري^(٥)، الذي رأى أن المتشابه كل ما لا حاجة للناس به فاستأثر الله بعلمه، وأمثل لذلك بقوله تعالى: "لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً"^(٦) [الأعراف: ١٨٧]: فمما لا حاجة لهم بعلمه وهو متشابه لا يعلم حقيقته إلا الله وقت الساعة، وأما ما الناس بحاجة إليه وهو مراد الله من قوله تعريف الناس بكيفية مجيئها، وبنحو هذا قل في مثيلات هذه الآية، كما أن قراءة ابن عباس معارضة بأقوال أخرى مروية عنه سيأتي ذكر بعضها.

(١) قلت: زعم لأنه لم يقدم على ذلك أدلة ولا أمارات بل ثبت عن بعض أكابرهم خلاف ذلك، نحو قول ابن مسعود في تعريف المحكم والمتشابه بالناسخ والمنسوخ، وسيأتي ذكره مفصلاً، انظر: قول الألويسي، روح المعاني، (٢/٨٢).

(٢) سبق ذكر الحديثين ونحويهما.

(٣) سبق ذكر قوله مفصلاً.

(٤) الطبري، جامع البيان، (٣/٢١٤).

(٥) سبق ذكر قوله مفصلاً.

(ب) المروي عن ابن عباس في تقسيم القرآن إلى أربعة أقسام أحدها استأثر الله بعلمه، واستدل به الرازي (٦٠٦هـ)^(١) وأبو حيان (٧٤٥هـ)^(٢) وغيرهم.

قلت: أخرجه الطبري قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد قال: قال ابن عباس: التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يُعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله^(٣)، وإسناده ضعيف^(٤).

(ج) ذم طالب تأويل المتشابه في الآية، قوله تعالى: "فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ"^(٥) [آل عمران: ٧]، استدل به أبو حيان (٧٤٥هـ)^(٦)، ومحمد عبده (١٣٢٣هـ)^(٧)، وغيرهم.

وما أخرجه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم"^(٨)، واستدل به ابن حجر (٨٥٢هـ)^(٩).

قال الطيبي (الحسين بن محمد) (٧٤٣هـ): من حاول معرفة بعض المتشابه الذي اختص الله بعلمه، هو الذي أشار إليه الحديث^(٩)، قلت: الذم في الآية يصرف لمن كان له قصد في التأويل أو هوى خالف فيه مراد الله، بدلالة تقديم مقصدهم في ابتغاء الفتنة على

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١٤٧/٣).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، (٤٠١/٢).

(٣) الطبري، جامع البيان، (٤٠/١).

(٤) إسناده ضعيف: قال ابن حجر في التقریب: مؤمل بن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، ويظهر أن أبا الزناد لم يسمع من ابن عباس، حيث لم يذكروا له رواية عنه، ولم يدرك ابن عمر كما نص على ذلك أبو حاتم وغيره، وابن عمر من طبقة ابن عباس، انظر: ثخنة التحصيل (١٧٣-١٧٤)، وقد روي مرفوعاً للنبي ﷺ، رواه الطبري في تفسيره (٤٠/١)، وقال في إسناده نظراً، قلت: في إسناده الكلبي (محمد بن السائب)، وهو متروك بل اقم بالكذب، كما في التقریب لابن حجر.

(٥) أبو حيان، البحر المحيط، (٤٠٠/٢).

(٦) رضا، محمد رشيد، المنار، (١٦٦/٣).

(٧) سبق تخريجه.

(٨) ابن حجر، فتح الباري، (٥١٤٣/٩).

(٩) نقله عنه ابن حجر، فتح الباري، (٥١٤٥/٩).

ابتغاء تأويله في الآية، وقد يصرف الذم في الآية والحديث لمن طلب تأويل المتشابه دون متابعة الدليل، أو دون رده إلى المحكم، أو بنظر وتأمل فارق فيه ظواهر آيات أخرى أو قواعد قررها الشرع أو حقائق ومفاهيم تبناها.

قال محمد عبده (١٣٢٣هـ): "ذموا بدهابهم فيه إلى ما يخالف المحكمات يتغنون بذلك الفتنة"^(١)، وقال ابن عاشور (١٣٩٣هـ): وإنما محل الذم أنهم يطلبون تأويلاً ليسوا أهلاً له فيؤولونه بما يوافق أهواءهم"^(٢).

د) مدح الراسخين بالإيمان في قوله: "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ"، لأنهم لو كانوا عالمين بتأويل المتشابه على التفصيل لما كان في الإيمان به مدح، لأن من علم شيئاً على التفصيل لا بد أن يؤمن به، وإنما يعلمون بالدليل العقلي أن المراد غير ظاهر، ويفوضون تعين المراد إلى علمه تعالى، وقطعوا أنه الحق ولم يحملهم عدم اليقين على ترك الإيمان، استدلل به الرازي (٦٠٦هـ)^(٣)، وقاله أبو حيان (٧٤٥هـ)، وغيرهم.

قلت: لا يُسَلَّم بأن مدحهم بالإيمان لتفويضهم تعين المراد إلى الله سبحانه، فرمما يقولون آمنا به، لأنهم لا يقطعون بأن فهمهم موافق مراده، فاستدعى ذلك إظهار معتقدتهم بالإيمان والتسليم.

هـ) قال الإمام: "قال الخطابي (٣٨٨هـ): لو كانت الواو في قوله تعالى: "وَالرَّاسِخُونَ" للنسق - أي لو كانوا يعلمون المتشابه - لم يكن لقوله تعالى: "كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا" فائدة"^(٤)، واستدل به الرازي (٦٠٦هـ)^(٥) وأبو حيان (٧٤٥هـ)^(٦).

قال محمد عبده (١٣٢٣هـ): وأما دلالة قولهم "كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا" على التسليم المحض فهو لا ينافي العلم، فإنهم إنما سلموا بالمتشابه في ظاهره، أو بالنسبة إلى غيرهم لعلمهم باتفاقه مع

(١) رضا، محمد رشيد، المنار، (١٦٧/٣).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٦٢/٣).

(٣) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١٤٦/٣).

(٤) انظر: التفسير (١٢/٤-١٣).

(٥) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١٤٧/٣).

(٦) أبو حيان، البحر المحیط، (٤٠١/٢).

المحكم، فهم لرسوخهم في العلم ووقوفهم على حق اليقين لا يتزعزعون بل يؤمنون بهذا وبذاك على حدٍ سواء..^(١).

قال ابن عاشور (١٣٩٣هـ): يقولون لغيرهم أي: من لم يبلغ مرتبة الرسوخ في عامة المسلمين، الذين لا قبل لهم بإدراك تأويله، ليعلموهم الوقوف عند حدود الإيمان، وعدم التطلع إلى ما ليس بالإمكان^(٢).

قلت: أو لما قد يجول في النفس لِمَ لَمْ يكن كله محكم، فجاء قولهم "كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا" دفعاً له.

و قال الإمام في ترجيح الرأي الأول من حيث النحو وتضعيف الثاني: "قال الخطابي (٣٨٨هـ): ولكن عُلِّمة أهل اللغة ينكرونه ويستبعدونه؛ لأن العرب لا تضمّر الفعل والمفعول معاً، ولا تذكر حالاً إلا مع ظهور الفعل.

فكان قول عامة العلماء مع مساعدة مذاهب النحويين له أولى من قول مجاهد وحده... ولو كانت الواو في قوله "وَأَلْرَّسِخُونَ" للنسق لم يكن لقوله تعالى: "كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا" فائدة.

ثم قال الإمام: ما حكاه الخطابي من أنه لم يقل بقول مجاهد غيره فقد روى عن ابن عباس أن الراسخين معطوف على اسم الله عز وجل، وأنهم داخلون في علم المتشابه، وأنهم مع علمهم به يقولون آمنا به، وقاله الربيع ومحمد بن جعفر بن الزبير والقاسم بن محمد وغيرهم.

و"يَقُولُونَ" على هذا التأويل نصب على الحال من الراسخين كما قال:

الريح تبكي شَحْوَهَا والبرقُ يلمعُ في الغمامة

فهذا البيت يحتمل المعنيين، فيحوز أن يكون "والبرق" مبتدأ، والخبر "يلمع" على التأويل الأول، فيكون مقطوعاً مما قبله.

ويحوز أن يكون معطوفاً على الريح، و"يلمع" في موضع الحال على التأويل الثاني أي لامعاً.

(١) رضا، محمد رشيد، المنار، (١٦٧/٣).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٦٨/٣).

واحتج قائلو هذه المقالة أيضاً بأن الله سبحانه مدحهم بالرسوخ في العلم، فكيف بمدحهم وهم جهال! وقد قال ابن عباس: "أنا ممن يعلم تأويله"، وقرأ مجاهد هذه الآية وقال: "أنا ممن يعلم تأويله"، حكاه عنه إمام الحرمين أبو المعالي (٤٧٨هـ) ^(١).
واستدل بمثل هذا من قبل ابن قتيبة ^(٢) (٢٧٦هـ) والنحاس ^(٣) (٣٣٨هـ)، والباقلاني ^(٤) (٤٠٣هـ).

ووصف الفخر الرازي (٦٠٦هـ) القول بعطف "وَأَلْرَسُخُونَ فِي الْعِلْمِ" على قوله "إِلَّا اللَّهُ" بقوله: "بعيد عن ذوق الفصاحة بل كان الأولى أن يُقال: وهم يقولون آمنا به، أو يُقال: ويقولون آمنا به.

فإن قيل: في تصحيحه وجهان، الأول: أن قوله "يَقُولُونَ" كلام مبتدأ والتقدير: هؤلاء العالمون بالتأويل يقولون آمنا به ^(٥)، والثاني: أن يكون "يَقُولُونَ" حالاً من الراسخين.
قلنا: أما الأول فمدفوع لأن تفسير كلام الله تعالى بما لا يحتاج معه إلى الإضمار أولى من تفسيره بما يحتاج معه إلى الإضمار، والثاني: أن ذا الحال هو الذي تقدم ذكره، وههنا قد تقدم ذكر الله تعالى وذكر الراسخين في العلم فوجب أن يجعل قوله "يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ" حالاً من الراسخين لا من الله تعالى، فيكون ذلك تركاً للظاهر فنبت أن ذلك المذهب لا يتم إلا بالعدول عن الظاهر، ومذهبنا لا يحتاج إليه، فكان هذا القول - بالاستئناف - أولى ^(٦).

وفي مناقشة (٣٨٨هـ) الخطابي والفخر الرازي (٦٠٦هـ) أقول:
يبدو أن هذا الذي استبعده أسلوب قرأني فمن أمثلة ذلك:

(١) انظر: التفسير (١٢/١-١٣).

(٢) ابن قتيبة، مشكل القرآن (١٢٧) والبيت من شعر يزيد بن مفرغ الحميري.

(٣) النحاس، إعراب القرآن، (٣٥٧/١).

(٤) الباقلاني، الانتصار، (٧٧٩/٢).

(٥) يمثل هذا قال الرمخشري، انظر: الكشاف، (٣٣٣/١).

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١٤٦/٣-١٤٧).

- قوله تعالى: "وَجَاءَ رُكُوكٌ وَالْمَلَكُ صَفَا صَفَا" [الفجر: ٢٢]، ليدل على أن الحال قد يكون من المعطوف دون المعطوف عليه، استشهد به ابن كثير (٧٧٤هـ) في تفسيره للآية^(١).

- قوله تعالى فيمن يستحقون الفية: "مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَاللرُّسُولِ..." [الحشر: ٧]، ثم فصل فقال: "لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَنْجِرِينَ..." إلى قوله "وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ" ثم قال: "يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا" [الحشر: ١٠]، أي قائلين ربنا اغفر لنا وإخواننا، واستشهد به الجصاص (٣٧٠هـ)^(٢)، وابن كثير^(٣).

وأما قول الخطابي (٣٨٨هـ): "لا تذكر العرب حالاً إلا مع ظهور الفعل" غير مسلم له، وذلك لأن عامل الحال يحذف جوازاً ووجوباً، والمثال القرآني على حذفه جوازاً قوله تعالى: "حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ" [البقرة: ٢٣٨-٢٣٩]، أي فصلوا رجالاً أو ركبناً.

قال ابن مالك (٦٧٢هـ):

والحال قد يحذف ما فيها عمل وبعض ما يحذف ذكره حظ^(٤).

قال ابن هشام (٧٦١هـ): وقد يحذف عامل الحال للدليل حالي^(٥).

وأما قول الخطابي: بأن العرب لا تضرر الفعل والمفعول فيمكن نقاشه من وجهين:

- أن العرب قد تحذف الفعل والمفعول إن دل السياق عليهما كقولهم: علفتها تبناً وماءً بارداً.
- أن أصل العطف عطف المفردات دون عطف الجمل فيكون الراسخون معطوفاً على اسم الجلالة.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٤٧/١).

(٢) الجصاص، أحكام القرآن، (٦/٢).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٤٧/١).

(٤) ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق محمد عبيد الحميد، دار اللغات، ط ١٤، لم يذكر التاريخ (٦٦٠/١).

(٥) ابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، المكتبة العصرية، ط ١٩٩٤م، (٣١٣/٢).

ويجوز في الجملة القولية أن تكون خبر مبتدأ مضمرة أي (هم يقولون)، قاله أبو حيان (٧٤٥هـ)^(١) والسمين (٧٥٦هـ)^(٢) وغيرهما.

ومن معلقات البخاري عن مجاهد قال: "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ وَ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ"، قال ابن حجر (٨٥٢هـ) وصله عبد بن حميد من الطريق المذكور عن مجاهد^(٣)، ولكن رجح ابن حجر خلاف ذلك كما تبين في قوله السابق.

قال الباقلاني (٤٠٣هـ): فإن قالوا: كيف يسوغ لكم جعل الواو واو نسق، وأنتم إذا فعلتم ذلك قطعتم الراسخون في العلم عن أن يقولوا آمنا به؛ لأنه ليس في الكلام واو نسق توجب للراسخين فعلين، ولو كان التأويل على ما ذكرتم لكان من حقه أن يقول: وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم، ويقولون آمنا به، حتى يوجب لهم الواو الأول نسقهم على الله سبحانه، والواو الثاني قولهم كل من عند ربنا، وإذا لم يفعل ذلك بطل ما قلموه.

يقال لهم: لا يجب ما طالبتكم به؛ لأن أهل اللغة قالوا: إن يقولون هاهنا في معنى الحال واسم الحال، ومثابة قوله لو قال: (والراسخون في العلم قائلون آمنا) به لأنهم يُحلون الفعل المضارع محل الاسم من وجوه:

أحدها: إنك تقول مررت برجل يأكل ويقوم ويقول، فيحله محل قولك مررت برجل قائم وقائل، هذا أحد وجوه المضارعة بين الاسم والفعل، ويوضح ذلك ويبينه أنهم يقولون: لا يأتيك إلا عبد الله زيد، يقول: أنا مسرور بزيارتك، يعنون لا يأتيك إلا عبد الله زيد قائلاً أنا مسرور بزيارتك^(٤)، ثم ذكر بيت الشعر الذي رد به الإمام على الخطابي.

مما يضعف الرأي الأول ويرجح الرأي الثاني:

أ. لو كان المتشابه استأثر الله بعلمه لم يكن المحكم أم الكتاب بمعنى أصله ومرجعته، ذكره الكيا الهراسي (٥٠٤هـ)^(٥) والآلوسي (١٢٧٠هـ) ورده بقوله: "إضافة أم إلى الكتاب على معنى

(١) أبو حيان، البحر المحيط، (٤٠١/٢).

(٢) السمين الحلبي، الدر المصون، (٢٩/٣).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٥١٤٢/٩-٥١٤٣).

(٤) الباقلاني، الانتصار، (٧٩٩/٢).

(٥) الكيا الهراسي، أحكام القرآن، (٢٧٧/١).

في" (١) - ولكنك ترى في رد الألوسي من التكلف ما يسقطه، والاستعمال القرآني للفظ (الأم) لا يساعده- وقال: أو المحكم أم، ولكن لا للمتشابه الذي استأثر الله بعلمه بل هو - أم- وأصل في فهم العبادات الشرعية، كوجوب معرفته وتصديق رسله وامتنال أوامره واجتناب نواهيه.. (٢)، ولكن سياق الآية وسبب النزول في مجادلة وفد نجران النبي ﷺ في عيسى عليه السلام (٣) يؤكد أن المحكم أم المتشابه.

ب. قوله تعالى: "وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ" [النحل: ٤٤]، يقتضي أن النبي ﷺ يعلم المتشابه، وأنه علم منه ما احتاج إليه الصحابة - إن احتاجوا- لتمام عهدة التبليغ والبيان، قال ابن قتيبة (٢٧٦هـ): وهل يجوز لأحد أن يقول: إن رسول الله لم يعرف المتشابه وإذ جاز أن يعرفه من قوله تعالى: "وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ" جاز أن يعرفه الربانيون من صحابته (٤).

وذكر شيخنا إبراهيم خليفة وجه مناقشة للاستدلال بالآية، بأنه يمكن حمل التبيين في الآية على التبليغ (٥)، ولكن التبيين في الاستعمال القرآني الشرح والتوضيح، وهو الأصح لأنه يقتضي التبليغ، بينما حمله على التبليغ لا يقتضي لزوماً الشرح والتوضيح.

ج. يبعد أن يخاطب الله عباده بما لا سبيل إلى علمه، أو بما لا ينتفع به، ذكره ابن قتيبة (٢٧٦هـ) (٦)، والراغب (٥٠٢هـ) (٧)، والنووي (٦٧٦هـ) (٨)، والألوسي (١٢٧٠هـ)، ورده الأخير بقوله: "لا يُعد في أن يخاطب الله تعالى عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته ويكون ذلك من باب الابتلاء كما ابتلى الله سبحانه عباده بتكاليف كثيرة وعبادات وفيرة لم يعرف أحد حقيقة السر فيها، والسر في هذا الابتلاء

(١) الألوسي، روح المعاني، (٨٤/٢).

(٢) المرجع السابق، (٨٤/٢).

(٣) انظر: الرواية، الواحدي، أسباب النزول (٩٩)، وأورده أكثر المفسرين.

(٤) ابن قتيبة، مشكل القرآن، (٦٣)، واستدل بمنله الزركشي (٢٠٢/٢).

(٥) خليفة، إبراهيم، الإحسان (٢٨٢).

(٦) ابن قتيبة، مشكل القرآن (٦٢).

(٧) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامع التفاسير، (٨٦).

(٨) النووي، شرح صحيح مسلم، (٢٦٣/٨).

قص جناح العقل وكسر سورة الفكر وإذهاب عجب طامس النفس...^(١)، ولو أن الله خاطب عباده بما لا سبيل لأحد إلى معرفته - كما قال - لكان ذلك مقدحاً يتعلل به الكفار إذ تحداهم بالقرآن.

د. القول بأن التشابه استأثر الله بعلمه يقتضي أن لا ينحصر الكتاب في المحكم والمتشابه على ما هو ظاهر الآية؛ لأن ما لا يكون متضح المعنى ويهتدي العلماء إلى تأويله ورده إلى المحكم لا يكون محكماً ولا متشابهاً، ذكره الألوسي (١٢٧٠هـ) ^(٢)، وبنحوه ذكر الزركشي (٧٩٤هـ) من قبل: قيل: ولا يدل على الحصر في هذين الشيين، فإنه ليس فيه شيء من الطرق الدالة عليه، وقد قال: "لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ" [النحل: ٤٤]، والمتشابه لا يرجى بيانه، والمحكم لا توقف معرفته على البيان ^(٣).

هـ. لو أراد بيان حظ الراسخين مقابل بيان حظ الزائغين، وأنهم لا يعلمون المتشابه للزم أن يأتي بالمعادل فيقول وأما الراسخون، ذكره الألوسي ورده فقال: أريد بيان حظ الراسخين مقابل بيان حظ الزائغين إلا أنه لم يقل - وأما الراسخون - مبالغة في الاعتناء بشأن الراسخين، حيث لم يسلك بهم المعادلة اللفظية لهؤلاء الزائغين وصينوا عن أن يذكروا معهم كما يذكر المتقابلان في الأغلب في مثل هذه المقامات، وقريب من هذا قوله تعالى: "اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ" [البقرة: ٢٥٧]، حيث لم يقل - والطاغوت أولياء الذين كفروا، ولا الذين آمنوا وليهم الله - تعظيماً لشأنه تعالى ورعاية للاعتناء بشأن المؤمنين ^(٤)، وأجاب التفتازاني (مسعود بن محمود) (٧٩١هـ): أن المعادل لا يلزم أن يكون مذكوراً ^(٥).

و. قيد الرسوخ يقتضي أن يكونوا على علم بالمتشابه مما يصف القول بأنه استأثر الله بعلمه، قال الإمام: "واحتج قائلو هذه المقالة - يعني أن الراسخين يعلمون المتشابه - بأن الله سبحانه

(١) الألوسي، روح المعاني، (٨٤/٢).

(٢) الألوسي، روح المعاني، (٨٤/٢).

(٣) الزركشي، البرهان، (١٩٩/٢).

(٤) الألوسي، روح المعاني، (٨٣/٢).

(٥) نقله عنه ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٦٥/٣).

مدحهم بالرسوخ في العلم، فكيف بمدحهم وهم جهال! وقد قال ابن عباس: أنا ممن يعلم تأويله، وقرأ مجاهد هذه الآية، وقال: أنا ممن يعلم تأويله، حكاة عنه إمام الحرمين أبو المعالي (٤٧٨هـ) .. قال شيخنا أحمد بن عمر أبو العباس (٦٥٦هـ): وهو الصحيح فإن تسميتهم راسخين يقتضي أنهم يعلمون أكثر من المحكم الذي يستوي في علمه جميع من يفهم كلام العرب، وفي أي شيء رسوخهم إذا لم يعلموا إلا ما يعلم الجميع^(١). وهذا ما قاله من قبل النحاس (٣٣٨هـ)^(٢)، وذكره الآلوسي (١٢٧٠هـ) ورده بقوله: "فائدة قيد الرسوخ المبالغة في قصر علم تأويل المتشابه عليه تعالى؛ لأنه إذا لم يعلموه هم كما يشعر به المحكم عليهم بأنهم يقولون آمنا به فغيرهم أولى بعدم العلم فلم يبق عالم به إلا الله تعالى"^(٣)، ولكن لو كان شأنهم الإيمان فقط والتسليم لما ميزهم رسوخهم عن غيرهم في شيء، فالمحكم يستوي في علمه جميع من له حظ في اللغة، وكان غيرهم عرضة لعدم التسليم باتباع من زاغ في تأويل المتشابه، قال ابن عاشور: ولو كان "وَالرَّاسِخُونَ" مبتدأ وحمله "يَقُولُونَ" خبراً لكان حاصل هذا الخبر مما يستوي فيه صائر المسلمين الذين لا زيغ في قلوبهم، فلا يكون لتخصيص الراسخين فائدة"^(٤).

ز. كما يرجحه الدعاء "رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا"، حيث أعملوا عقولهم وطلبوا من الله الرشاد وأن يحفظهم من الزيغ والضلال، فلو لم يكونوا قد أعملوا عقولهم فيه لما كانوا عرضة للزيغ الذي يدعو الله أن يحفظهم منه.

ح. ويقويه مدحهم بالمعترض بين مقالته: "وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ" فهل التذکر بدون إعمال عقل وفكر؟ ورده الآلوسي (١٢٧٠هـ) بقوله: مدحهم بالتذکر ليس لأنهم لهم حظاً في معرفته، بل لأنهم اتعظوا فخالقوا هواهم ووقفوا عند ما حد لهم مولاهم ولم يسلكوا مسلك الزائغين.."^(٥)، ولو كان الأمر كما قال لاكتفى بمدحهم بالتذکر دون حصره بأولي الأبواب الذي يدل على أنه من إعمال عقولهم.

(١) انظر: التفسير، (١٣/٤-١٤).

(٢) النحاس، إعراب القرآن (٣٥٦/١).

(٣) الآلوسي، روح المعاني، (٨٤/٢).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٦٥/٣).

(٥) الآلوسي، روح المعاني، (٨٤/٢).

ط. الدعاء لابن عباس "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل" دل على ترجيح الرأي الثاني، وأن المتشابه لم يستأثر الله بعلمه.

قال الإمام: ورجح ابن فورك (محمد بن الحسن) (٤٠٦هـ) أن الراسخين يعلمون التأويل وأطنب في ذلك، وفي قوله عليه السلام لابن عباس: اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل" ما يبين لك ذلك، أي علمه معاني كتابك، والوقف على هذا يكون عند قوله "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ" وإسناده صحيح^(١).

قال الألويسي (١٢٧٠هـ): "ويُحِبُّ عَنْهُ بِأَنَّ التَّأْوِيلَ الَّذِي دَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لابن عباس لا يتعين حمله على تفسير ما يخفى تفسيره من القسم المتردد بين الأمرين اللذين ذكرهما الراغب (٥٠٢هـ)^(٣) كما ذكره"^(٤).

قلت: وفي روايه البخاري "اللهم علمه الكتاب"^(٥) الذي يعني عموم ما فيه من محكم ومتشابه.

ي. الأمر بتدبر عموم القرآن بما فيه من متشابه، كما في قوله: "أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَبَـأَمْرَ عَنَى قُلُوبِ أَقْفَالِهَا" [محمد: ٢٤]، مما يرجح الرأي الثاني ويضعف الأول.

وما أظنك بعد هذا الذي قدمت إلا أن تكون موافقاً لما يتبناه ويرجحه أكثر المفسرين - ممن ذكرت وغيرهم- وأكثر المتكلمين والفقهاء في أن المتشابه يعلمه العلماء برده إلى المحكم أو بالتأمل والنظر المتوافق مع ما قرره الشرع من قواعد وحقائق ومفاهيم - بعيداً عن الهوى- ولو لم يكن من مرجح إلا أمر الله للنبي ﷺ بتبيين القرآن الذي يلزم منه معرفة الربانيين المتشابه، وأمر الله بتدبر عموم القرآن لكفى بهما.

(١) رواه أحمد في المسند، (٢٨٧٩)، (٣٠٣٢)، (٣١٠٢)، وفي فضائل الصحابة (١٨٥٦)، (١٨٥٨) و(٨٨٢)، وابن

حيان في الصحيح (٧٠٥٥)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٥٨٧)، (١٠٦١٤)، وإسناده صحيح.

(٢) انظر: التفسير، (١٣/٤).

(٣) سبق ذكره ضمن الأقوال المدرجة تحت الرأي الأول من جعل ما استأثر الله بعلمه قسماً من المتشابه.

(٤) الألويسي، روح المعاني، (٨٤/٢).

(٥) رواه البخاري، الصحيح، بلفظ: "اللهم علمه الكتاب"، (٧٥)، (٣٧٥٦)، (٧٢٧٠).

جمع بعض العلماء بين الرأيين:

قال الإمام: وقد رد بعض العلماء هذا القول - يعني أن التشابه يعلمه العلماء- إلى القول الأول- يعني أن التشابه استأثر الله بعلمه- فقال: وتقدير تمام الكلام: عند الله أن معناه: وما يعلم تأويله إلا الله يعني تأويل المشابهات، والراسخون في العلم يعلمون بعضه، قائلين آمنا به كل من عند ربنا بما نصب من الدلائل في المحكم وممكن من رده إليه، فإذا علموا تأويل بعضه ولم يعلموا البعض قالوا آمنا بالجميع كل من عند ربنا، وما لم يحيط به علمنا من الخفايا مما في شرعه الصالح فعلمه عند ربنا.

فإن قال قائل: قد أشكل على الراسخين بعض تفسيره حتى قال ابن عباس: لا أدري ما (الأواه) ولا ما (غسلين)، قيل له: هذا لا يلزم، لأن ابن عباس علمه بعد ذلك، ففسر ما وقف عليه، وجواب أقطع من هذا وهو: أنه سبحانه لم يقل: وكل راسخ فيجب هذا، فإذا لم يعلمه أحد علمه الآخر" - قلت: هذا الأخير هو كلام النحاس (٣٣٨هـ) تماماً^(١)، قال شيخنا أحمد بن عمر (٦٥٦هـ): لكن التشابه يتنوع فمنه ما لا يعلم ألبتة كأمر الروح والساعة مما استأثر الله بغيبه، وهذا لا يتعاطى علمه أحد لا ابن عباس ولا غيره. فمن قال من العلماء الخذاق بأن الراسخين لا يعلمون علم التشابه فإنما أراد هذا النوع، وأما ما يمكن حمله على وجوه في اللغة ومناح في كلام العرب فيتناول ويعلم تأويله المستقيم ويزال ما فيه مما عسى أن يتعلق من تأويل غير مستقيم كقوله في عيسى - عليه السلام- "وَرُوحٌ مِّنْهُ" [النساء: ١٧١]، إلى غير ذلك، فلا يسمى أحد راسخاً إلا أن يعلم من هذا النوع كثيراً بحسب ما قدر له^(٢).

قلت: وقول شيخ الإمام أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي أبي العباس (٦٥٦هـ) هذا، مفاد قول ابن عطية^(٣) (٥٤٦هـ) من قبل.

(١) النحاس، إعراب القرآن، (٣٥٦/١).

(٢) انظر: التفسير، (١٤-١٣/٤).

(٣) سبق ذكر قوله المدرجة ضمن الرأي الأول.

جمع بعض العلماء بين الرأيين:

قال الإمام: وقد رد بعض العلماء هذا القول - يعني أن التشابه يعلمه العلماء- إلى القول الأول- يعني أن التشابه استأثر الله بعلمه- فقال: وتقدير تمام الكلام: عند الله أن معناه: وما يعلم تأويله إلا الله يعني تأويل المتشابهات، والراسخون في العلم يعلمون بعضه، قائلين آمنا به كل من عند ربنا بما نصب من الدلائل في المحكم ومكّن من رده إليه، فإذا علموا تأويل بعضه ولم يعلموا البعض قالوا آمنا بالجميع كل من عند ربنا، وما لم يحط به علمنا من الحفايا مما في شرعه الصالح فعلمه عند ربنا.

فإن قال قائل: قد أشكل على الراسخين بعض تفسيره حتى قال ابن عباس: لا أدري ما (الأواه) ولا ما (غسلين)، قيل له: هذا لا يلزم، لأن ابن عباس علمه بعد ذلك، ففسر ما وقف عليه، وجواب أقطع من هذا وهو: أنه سبحانه لم يقل: وكل راسخ فيجب هذا، فإذا لم يعلمه أحد علمه الآخر" - قلت: هذا الأخير هو كلام النحاس (٣٣٨هـ) تماماً^(١)، قال شيخنا أحمد بن عمر (٦٥٦هـ): لكن المتشابه يتنوع فمنه ما لا يعلم ألبتة كأمر الروح والساعة مما استأثر الله بغيبه، وهذا لا يتعاطى علمه أحد لا ابن عباس ولا غيره.

فمن قال من العلماء الخذاق بأن الراسخين لا يعلمون علم المتشابه وإنما أراد هذا النوع، وأما ما يمكن حمله على وجوه في اللغة ومناح في كلام العرب فيتناول ويعلم تأويله المستقيم ويزال ما فيه مما عسى أن يتعلق من تأويل غير مستقيم كقوله في عيسى - عليه السلام- "وَرُوحٌ مِّنْهُ" [النساء: ١٧١]، إلى غير ذلك، فلا يسمى أحد راسخاً إلا أن يعلم من هذا النوع كثيراً بحسب ما قدر له^(٢).

قلت: وقول شيخ الإمام أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي أبي العباس (٦٥٦هـ) هذا، مفاد قول ابن عطية^(٣) (٥٤٦هـ) من قبل.

(١) النحاس، إعراب القرآن، (١/٣٥٦).

(٢) انظر: التفسير، (٤/١٣-١٤).

(٣) سبق ذكر قوله المدرجة ضمن الرأي الأول.

قلت: وهذا أيضاً من باب التمثيل لا من باب الحد الجامع المانع ومردها إما للوضوح أو عدمه وإما للإجمال أو الاحتمال، قال ابن عطية (٥٤٦هـ) بعد أن ذكر جملة من مثل هذه الأقول: وهذا عندي من جهة التمثيل، أي يوجد الإحكام في هذا والتشابه في هذا، لا أنه وقف على هذا النوع من الآيات^(١)، وقال: ومما يضعف هذه الأقوال وما ضارعتها أن أهل الزيغ لا تعلق لهم بنوع مما ذكر دون سواه^(٢).

وقال الزركشي: "وكلام السلف راجع إلى المشتبه بوجه، لا إلى المقصود والمعبر عنه بالمتشابه في خطابه"^(٣).

قال الإمام: وقد قيل: القرآن كله محكم لقوله تعالى: "كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ" [هود: ١]، وقيل كله متشابه لقوله تعالى: "كِتَابًا مُتَشَبِهًا" [الزمر: ٢٣].

قال: وليس هذا من معنى الآية في شيء، فإن قوله تعالى: "كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ" أي في النظم والرصف، وأنه حق من عند الله تعالى، ومعنى قوله تعالى: "كِتَابًا مُتَشَبِهًا" أي يشبه بعضه بعضاً، ويصدق بعضه بعضاً، وليس المراد بقوله "آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ" "وَأُخْرٌ مُتَشَبِهَاتٌ" هذا المعنى^(٤).

(١) ابن عطية، المحرر والوجيز، (١/٤٠٠).

(٢) المرجع السابق، (١/٤٠١).

(٣) الزركشي، البرهان، (٢/٢٠٠).

(٤) انظر: التفسير (٤/٨).

المبحث الثاني: نموذج من المتشابه: الحروف المقطعة:

تبين مما سبق أن المحكم أصل، وأن المتشابه فرع يرد إليه، وأنه قليل.

وأكثر المؤلفين في علوم القرآن يمثلون للمتشابه بوقت قيام الساعة، وخروج يأجوج ومأجوج وخروج الدابة، وظهور الدجال، ونزول عيسى عليه السلام، فهي من المتشابه؛ لأن أوقاتها في علم الله.

أقول: الحق أن عدم التصريح بوقت هذه المذكورات لا يجعلها من المتشابه في شيء؛ لأن معرفة الوقت ليس من تأويل الآيات الواردة فيها بعض هذه المذكورات، ولا تلزم ليدرك مراد الله سبحانه.

فمثلاً: قوله تعالى: "وَحَرَّمَ عَلَىٰ قَرِيْبَةٍ أَهْلَكْنَهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٩٧﴾ حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَا حُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِّنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴿٩٨﴾ وَأَقْرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ فَإِذَا هِيَ شَخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِئُونَلْنَا قَدْ كُنَّا فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا بَلْ كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٩٩﴾" [الأنبياء: ٩٥-٩٧]، فهل هذه الآيات من المتشابه؟! فلا يعرف معناها وتأويلها إلا إن عرف وقت خروج يأجوج ومأجوج!! أفلا يدرك المخاطب أن للبعث وقيام الساعة مقدمات وعلامات وأن خروجهم منها، وأنه غاية امتناع رجوع من أهلكهم الله من أهل القرى، فكان الجديد في المعنى أن ليوم القيام مقدمات، وأما تكاد تكون متصلة بأحداث القيامة ومواقفه بدلالة قوله: "فإذا هي شخِصَةٌ"، وأن هول هذه المقدمات يكاد لا يقل عن هول أحداث القيامة ومواقفها بدلالة قوله: "وهم من كلِّ حدبٍ ينسلون".

ومثلاً: قوله تعالى: "وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ" [النحل: ٧٧]، فهل مراد الله يتوقف على معرفة وقت الساعة؟ أم أن من مراده سبحانه بيان قصر الحياة الدنيا، وبيان كيفية مجيء الساعة... إلى غير ذلك.

كما أن ظهور الدجال ونزول عيسى عليه السلام ورد بالسنة فليس هو من متشابه القرآن في شيء، فلا أدري لما يمثل به على المتشابه في علوم القرآن!!^(١).

(١) تحدث أ.د. فضل عباس عن مثل هذه المعاني في كتابه إتقان اليرهان (١/٤٩٦) وما بعدها.

ومما عدوه من المتشابه آيات الاستواء حيث التّزه عن الجسمية والجهة، وقوله تعالى: "تَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ" [النحل: ٥٠]، حيث التّزه عن الجهة، مع المحكم في قوله تعالى: "لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ" [الشورى: ١١].

ومنه: قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ" [الأعراف: ٢٨]، مع قوله تعالى: "وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُبْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا" [الإسراء: ١٦].

ومنه: قوله تعالى: "وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾" [القيامة: ٢٢-٢٣]، مع قوله تعالى: "لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَارُ" [الأنعام: ١٠٣].

ومنه قوله تعالى: "نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ" [التوبة: ٦٧]، مع قوله تعالى: "وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا" [مريم: ٦٤]، وقوله: "لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى" [طه: ٥٢]، إلى غير ذلك.

ومنه: الحروف المقطعة المفتوح بها بعض السور^(١)، ونقف في هذا المبحث مع الإمام في هذه المسألة التي شغلت حيزاً في كتب علوم القرآن وفي التفاسير، لنرى مدى التوافق بين ما قرره الإمام في تعريف المتشابه والتطبيق العملي في تفسيرها، ويمكن أن تسير الأقوال التي ذكرها في مذهبين.

قال الإمام^(٢): اختلف أهل التأويل في الحروف التي في أوائل السور:

المذهب الأول: الحروف المقطعة سرّ الله في القرآن

قال عامر الشعبي وسفيان الثوري وجماعة من المحدثين: هي سرّ الله في القرآن، والله في كل كتاب من كتبه سر، فهي من المتشابه^(٣) الذي انفرد الله تعالى بعلمه، ولا يجب أن يتكلم فيها، لكن تؤمن بما وتقرأ كما جاءت.

وروى هذا القول: عن أبي بكر الصديق وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، وذكر أبو الليث السمرقندي (نصر بن محمد) (٣٧٣هـ) عن عمر وعثمان وابن مسعود

(١) اخترت هذه المسألة دون غيرها أمودحاً عن المتشابه لعلاقتها بعلوم القرآن.

(٢) انظر: التفسير، (١٠٨/١-١٠٩).

(٣) عدّها من قبل الإمام من المتشابه على سبيل المثال الطبري، انظر: جامع البيان، (٢٠٥/٣)، وتحدث السيوطي عنها ضمن الحديث عن المحكم والمتشابه، انظر: الاتقان (٦٥٨/١) وما بعدها، وغيرها كثير مما سيتبين أثناء ذكر أقوال العلماء في معنى هذه الحروف.

أنهم قالوا: "الحروف المقطعة من المكتوم الذي لا يُفسر"، وقال أبو حاتم (محمد بن إدريس) (٢٧٧هـ): "لم نجد الحروف المقطعة في القرآن إلا في أوائل السور، ولا ندرى ما أراد الله جل وعز بها".

ومن هذا المعنى ما ذكره أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ): حدثنا الحسن بن الحُبَاب حدثنا أبو بكر بن أبي طالب حدثنا أبو المنذر الواسطي عن مالك بن مَعْوَل عن سعيد بن مسروق عن الربيع بن خَيْثَم قال: إن الله تعالى أنزل هذه القرآن فاستأثر منه بعلم ما شاء وأطلعكم على ما شاء، فأما ما استأثر به لنفسه فليستم بنائليه فلا تسألوا عنه، وأما الذي أطلعكم عليه فهو الذي تسألون عنه وتخبرون به، وما لكل القرآن تعلمون، ولا بكل ما تعلمون تعملون^(١)، قال أبو بكر: فهذا يوضح أن حروفاً من القرآن سُتِرت معانيها عن جميع العالم، اختبأراً من الله عز وجل وامتنحاناً، فمن آمن بها أثيب وسعد، ومن كفر وشك أثم وبُعد.

قال الإمام: هذا القول في المتشابه وحكمه وهو الصحيح^(٢)، هكذا ترى الإمام رجح في تفسيره هذه الحروف المقطعة ما قرره عموماً في المتشابه.

قلت: واختاره ابن حبان (محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم البستي صاحب الصحيح) (٣٥٤هـ) فيما نقله عنه الزركشي (٧٩٤هـ)^(٣).

- وقال أبو حيان (٧٤٥هـ): "والذي أذهب إليه أن هذه الحروف في فواتح السور هو من المتشابه الذي استأثر الله بعلمه وسائر كلامه تعالى محكم"^(٤).

- قال الشاطبي (٧٩٠هـ): "نقل أن هذه الفواتح أسرار لا يعلم تأويلها إلا الله، وهو أظهر الأقوال، فهي من قبيل المتشابهات"^(٥).

- وقال السيوطي (٩١١هـ): ومن المتشابه أوائل السور، والمختار فيها أيضاً - حيث سبقها الحديث عن متشابه الصفات - أنها من الأسرار التي لا يعلمها إلا الله تعالى"^(٦).

(١) سبق التعليق على هذه، حيث لم أجده بهذا اللفظ عن غير أبي بكر الأنباري بسنده الذي ذكره، ووحدته بلفظ

آخر سبق تخريجه في المبحث السابق.

(٢) انظر: التفسير، (١٠٨/١-١٠٩).

(٣) الزركشي، البرهان، (٢٦٤/١).

(٤) أبو حيان، البحر المحيط، (١٥٨/١).

(٥) الشاطبي، الموافقات، (٢٣٧/٤-٢٣٨).

(٦) السيوطي، الإتقان، (٦٥٨/١).

- وأخيراً ممن وقفت على أقوالهم ممن ذهب هذا المذهب الألوسي (١٢٧٠هـ)، حيث قال: "والذي يغلب على الظن أن تحقيق ذلك علم مستور وسر محجوب عجزت العلماء - كما قال ابن عباس - عن إدراكه وقصرت خيول الخيال عن لحاقه"^(١).

ورد هذا المذهب من العلماء:

- ابن العربي (٥٤٣هـ) بحجة أن العرب عرفوا مدلولها وإلا لاتخذوها سبيل إنكار على النبي ﷺ ولتعللوا بها، هذا ما نقله عنه ابن حجر (٨٥٢هـ) في كتاب الرقاق، فقال: فذكر ما ملخصه أنه لولا أن العرب كانوا يعرفون أن لها مدلولاً متداولاً بينهم لكانوا أول من أنكروا ذلك على النبي ﷺ، بل تلا عليهم (ص) و (حم) فصلت وغيرهما، فلم ينكروا ذلك بل صرحوا بالتسليم له في البلاغة والفصاحة مع تشوقهم إلى عشرة وحرصهم على زلة، فدل على أنه كان أمراً معروفاً بينهم لا إنكار فيه"^(٢).

- وابن عطية (٥٤٦هـ) قال: والصواب ما قاله الجمهور أن تفسر هذه الحروف ويلتمس لها التأويل، لأننا نجد العرب قد تكلمت بالحروف المقطعة نظماً لها ووصفاً بدل الكلمات التي الحروف منها"^(٣)، وذكر أبيات شعر نذكرها لاحقاً عن الإمام.

- وذكر الفخر الرازي (٦٠٦هـ) حجج المتكلمين في رد هذا المذهب، والتي في مجملها تقتضي أن يكون القرآن مفهوماً معلوماً كآيات التي أمرت بتدبر القرآن أو الميينة لنزوله بالعربية أو الميينة لصفاته، والآيات والأحاديث الداعية إلى التمسك بكتاب الله وامثاله، وما احتجوا به من المعقول في أنه لو كان فيه ما لا سبيل إلى علمه لكانت المخاطبة به تجري مجرى مخاطبة العربي بالأعجمية أو المخاطبة بالمهمل، ولأن مقصود الكلام الإفهام فلو لم يكن لكانت المخاطبة به عبثاً وسفهاً، ولما صح التحدي به"^(٤).

ثم ذكر ما يصلح رداً على المتكلمين وذلك بمثل الوجوه التي ذكرتها في الاستدلال للرأي بأن التشابه لا يعلمه إلا الله في المبحث السابق.

(١) الألوسي، روح المعاني، (١٠٣/١).

(٢) ابن حجر، فتح الباري، (٧٨٤٥/١٣).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٨٢/١).

(٤) انظر: قول الفخر الرازي مفصلاً، التفسير الكبير، (٢٥٠/١-٢٥١).

ورد عليهم بالمعقول فقال: في أن الأفعال التي كلفنا الله بها قسمان: منها ما نعرف وجه الحكمة فيه، ومنها ما لا نعرفه، والطاعة في ما كان من القسم الثاني تدل على كمال الانقياد والتسليم لله؛ لأن الطاعة في ما كان من القسم الأول قد يتداخل معها الرغبة في جني ثمار المصلحة منها، فإن كان الأمر كذلك في الأفعال فلم لا يكون كذلك في الأقوال وكلام الله ليظهر كمال التسليم لله.

وفيه فائدة أخرى: وهي أن الإنسان إذا وقف على المعنى وأحاط به سقط وقعه من القلب، وإذا لم يقف على المقصود مع قطعه بأن المتكلم أحكم الحاكمين فإنه يبقى ملتفتاً إليه أبداً متفكراً فيه^(١).

قلت: ما احتج به من المعقول مردود؛ لأن قياس الأقوال على الأفعال مع الفارق، فالتسليم لقول لم يفهمه المسلم إما لعجز وضعف فيه -لأن الأصل أن يكون مفهوماً- وإما لإلغاز متكلف في القول يتحاشى عن مثله البليغ، وأما التسليم للأمر بفعل لم يقف المأمور على حكمته والمصلحة منه فللثقة بالأمر، ولأن أوامره لا تصدر إلا عن حكمة، ولقوته تطلباً لوعده وتحاشياً لوعيده.

وفيما قاله ابن العربي (٥٤٣هـ) ونقله الفخر الرازي عن المتكلمين - وخصوصاً الأمر بتدبر عموم القرآن - وما ذكرناه في المبحث السابق من مناقشة لوجوه وأدلة الرأي بأن المتشابه لا يعلمه إلا الله، الكفاية في عدّه هذا المذهب مرجوحاً.

- وذكر الألوسي (١٢٧٠هـ) ما نقله الفخر الرازي عن المتكلمين من حجج عقلية في توهين هذا المذهب^(٢)، وقال في مناقشة لإحداها: "وما ذكره المستدل سابقاً من أنه لو لم تكن مفهومة كان الخطاب بها كالخطاب بالمهمل.. الخ مهمل من القول وإن جل قائله؛ لأنه إن أراد إفهام جميع الناس فلا نسلم أنه موجود في العلمية، وإن أراد إفهام المخاطب بها وهو هنا الرسول ﷺ فهو مما لا يشك فيه مؤمن، وإن أراد جملة من الناس في جهلاً إذ أرباب الذوق يعرفونها وهم كثيرون في الحمد لله... وجهل أمثالنا بالمراد منها لا يضر..."^(٣).

(١) انظر: قول الفخر الرازي فيما يصلح رداً على المتكلمين مفصلاً، التفسير الكبير، (٢٥١/١-٢٥٢).

(٢) انظر: الألوسي، روح المعاني، (١٠٢/١).

(٣) المرجع السابق، (١٠٣/١-١٠٤).

ألا تراه ناقض نفسه؟! فإن كان النبي ﷺ يعلمها فلم تعد مما استأثر الله بعلمه، بل
وجب على النبي ﷺ تعليمها لأمره له سبحانه بتبيين القرآن كله "لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ"
[النحل: ٤٤]، وإن علم الحروف المقطعة جملة من الناس فمناقضة أشد، بل إنه نبذ قوله في غور
الخطأ ويا ليته لم يرد عليهم.

وأما ما قاله الفخر الرازي (٦٠٦هـ) من فائدة عدم فهم المقصود باستمرار التفكير
والتدبر فهو متحقق حتى وإن فهم المراد لأنه لأن يستطيع أن يقطع به إلا إن قطع بتأويل
مأثور صح عن النبي ﷺ أو ما له حكم المرفوع على الصحابة الكرام.
المذهب الثاني: يعلمها البشر .. واختلفوا في معناها.

قال الإمام: "قال جمع كبير: بل يجب أن نتكلم فيها، ونلتمس لها الفوائد التي تحتها،
والمعاني التي تتخرج عليها. واختلفوا في ذلك على أقوال عديدة:
أ) أنها تولف بمجموعها اسم الله الأعظم:
- روي عن ابن عباس وعلي أيضاً: أن الحروف المقطعة في القرآن اسم الله الأعظم إلا
أنا لا نعرف تأليفه منها^(١).^(٢)

قلت: سنده منقطع، ولا أمارات تقويه إذا غضضنا النظر عن سنده.

ب) قال الإمام: "قال جماعة: هي حروف دالة على أسماء أخذت منها وحذفت بقيتها.
- كقول ابن عباس وغيره: الألف من الله، واللام من جبريل، والميم من محمد ﷺ^(٣).
- وقيل: الألف مفتاح اسمه الله، واللام مفتاح اسمه لطيف، والميم مفتاح اسمه مجيد.

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٠١/١) من طريق مهدي عن شعبة عن السدي عن ابن عباس، ورواه ابن أبي حاتم في
تفسيره رقم (٤٤) من طريق آخر عن شعبة عن السدي قال: بلغني عن ابن عباس.
أقول: واضح أن السدي لم يسمع هذا من ابن عباس كما في رواية ابن أبي حاتم، ففي إسناده انقطاع ولكن ساقه
ابن جرير الطبري من طريق أبي النعمان محمد بن الفضل عن شعبة عن إسماعيل عن مرة الهمداني عن ابن مسعود،
ومحمد بن الفضل ثقة متكلم فيه، وقد خالف ابن مهدي في الرواية عن شعبة، فأخشى أن يكون قد وهم في هذا
الإسناد، فنرجع إلى الإسناد الأول المنقطع.

(٢) انظر: التفسير، (١٠٩/١) مع تصرف في ترتيب الأقوال.

(٣) لم أجده بعد بحث.

- وروى أبو الضحى عن ابن عباس في قوله: "المر" قال: أنا الله أعلم^(١)، "الر" أنا الله أرى^(٢)، "التمص" أنا الله أفصل^(٣)،^(٤) قلت: الصواب في الرواية "المر"، ولاحظ أن ما روي في معناها لم يشتمل عل الكلمة التي أخذت منها الميم، وكذلك في معنى "التمص" فانتبه رحمك الله.

وقال الإمام: "اختار هذا القول الزجاج (إبراهيم بن السري) (٣١١هـ)، وقال: أذهب إلى أن كل حرف منها يؤدي عن معنى، وقد تكلمت العرب بالحروف المقطعة نظماً لها ووضعاً بدل الكلمات التي الحروف منها، كقوله^(٥): فقلت لها قفي فقالت قاف أراد: قالت وقفت. وقال زهير ابن أبي سلمى^(٦):

بالخير خيرات وإن شراً فا ولا أريد الشر إلا إن تشا

أراد: إن شراً فشر، وأراد: إلا أن تشاء.

وقال آخر^(٧):

(١) أخرجه ابن جرير الطبري (١٠٢/١) وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣٣٩/٤) لو كيع وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم وابن المنذر والنحاس من طرق عن ابن عباس.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره في فاتحة الرعد فالصواب "المر" (١١٠/١٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات رقم (١٦٧) (٢٣٢/١)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن النجار.

والأثر يرويه عطاء بن السائب مرة يقول: عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ومرة أخرى يجعله عن أبي الضحى عن ابن عباس، وعطاء بن السائب اختلط ولم أجد أحداً روى عنه هنا ممن سمع منه قبل الاختلاط، حيث روى عنه هذا الأثر: هشيم وشريك، وهشيم سمع منه بعد الاختلاط، وشريك سيء الحفظ، انظر: ابن الكيال، الكواكب النيرات (٧٥-٧٠).

(٣) أخرجه ابن جرير (١٣٧/٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٦٧)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٤١٢/٣) لابن المنذر ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه، والأثر يرويه شريك عن عطاء بن أبي الضحى عن ابن عباس، وهو ضعيف كما بيناه.

(٤) انظر: التفسير، (١٥٦/١).

(٥) من رجز الوليد بن عتبة، انظر: الأغاني (١٨١/٥).

(٦) عزاه إليه ابن عطية، انظر: المحرر الوجيز (٨٣/١)، وفي الكامل (٢٣٦) من رجز لقيم بن أوس.

(٧) لم أقف عليه بعد بحث، ولكن نقل ابن منظور عن الزجاج ترجيحه لهذا القول وإنشاده هذا البيت، انظر: لسان العرب، باب تفسير الحروف المقطعة.

نادوهم ألا الجموما ألا تا قالوا جميعاً كلهم إلا فا

أراد ألا تركيبون، قالوا: ألا فاركبوا

وفي الحديث: "من أعان على قتل مسلم بشطر كلمة"^(١)، قال شقيق: هو أن يقول في أقتل (اق)، كما قال عليه السلام: "كفى بالسيف شا"^(٢)، معناه: شافياً.

قلت: لا يصلح استشهاده بالحديثين كما اتضح في تخريجهما، وأما شواهد الشعر فلا تصلح شاهداً لما نحن فيه، وذلك لوجود قرينة لفظية أو بدلالة المقام على الكلمات التي أخذت منها تلك الحروف من هذه الأبيات، وهذا ما لا يتوفر في الحروف المقطعة في أوائل السور.

يقول أبو حيان (٧٤٥هـ): "وفرق بين ما أنشد وبين هذه الحروف"^(٣)، ولعله يقصد بالفرق ما قلت.

ويقول ابن كثير (٧٧٤هـ): فأما دلالة الحرف الواحد على اسم ما يمكن أن يدل على اسم آخر من غير أن يكون أحدهما أولى من الآخر في التقدير أو الإضمار بوضع ولا بغيره، فهذا مما لا يفهم إلا بتوقيف، والمسألة مختلف فيها وليس فيها إجماع حتى يحكم به، وما أنشدوه من الشواهد على صحة إطلاق الحرف الواحد على بقية الكلمة فإن من السياق ما يدل على حذف بخلاف هذا"^(٤).

ويقول الشاطبي (٧٩٠هـ): وهذا إن صح في النقل - يعني المروي عن ابن عباس وغيره ولقد رأيت في التحريج ضعفه - فمشكل لأن هذا النمط من التصرف لم يثبت في كلام العرب هكذا مطلقاً، وإنما أتى مثله إذا دل عليه الدليل اللفظي أو الحالي - وبعد أن ذكر أبيات الشعر قال - والقول في "الم" ليس هكذا، وأيضاً فلا دليل من خارج اللفظ يدل عليه، إذ لو كان دليل

(١) رواه ابن ماجه، السنن (٢٦٢٠)، وأبو يعلى، المسند (٥٩٠٠)، وابن الجوزي، الموضوعات، رقم (١٤٢١) من حديث أبي هريرة، قال ابن الجوزي: فيه يزيد بن زياد الشامي، قال ابن المبارك: أرم به، وقال النسائي: متروك، وقال أحمد بن حنبل: ليس بصحيح، وقال ابن حبان: هذا حديث موضوع لا أصل له من حديث الثقات، قال البوصيري في مصباح الزجاجية: في إسناد يزيد بن أبي زياد بالغوا في تضعيفه حتى قيل: كأنه حديث موضوع.

وذكر له ابن الجوزي أسانيد عن عمر بن الخطاب وأبي سعيد وابن عباس وضعفها كلها وهو كما قال.

(٢) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٤٣٤/٩) رقم (١٧٩١٨) من طريق كثير بن زياد عن الحسن مرسلًا.

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، (١٥٨/١).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٧/١).

لاقتضت العادة نقله؛ لأنه من المسائل التي تتوفر الدواعي على نقلها، لو صح أنه مما يفسر ويقصد تفهيم معناه، ولما لم يثبت شيء من ذلك دل على أنه من قبيل المشابهات، فإن ثبت له دليل يدل عليه صير إليه^(١).

وضعه ابن عاشور من وجه آخر فقال: "ويطله عدم الارتباط بين بعضها وبين ما بعده لأن يكون خيراً أو نحوه عن اسم الله مثل "الْعَمْرُؤُ" ذَلِكُ الْكِتَابِ"^(٢)، وقال: "وأما ما استشهدوا به من بيت زهير وغيره فهو من نوادر كلام العرب، ومما أخرج مخرج الألفاظ والتلميح وذلك لا يناسب مقام الكتاب المجيد"^(٣).

وما أحالك بعد هذا إلا أنك تراه قولاً مرجوحاً.

ج) قال الإمام: قال زيد بن أسلم: هي أسماء للسور^(٤).

وقال أيضاً^(٥): "قال سعيد عن قتادة: "الر" اسم السورة"^(٦).

قلت:

- وهذا اختيار الخليل بن أحمد الفراهيدي (١٧٥هـ).
- واختيار سيويه (أبو بشر عمرو بن عثمان) (١٨٠هـ)، فيما نقله عنهما الفخر الرازي^(٧).
- وقال الزمخشري (٥٣٨هـ): وعليه إطباق الأكثر أنها أسماء للسور^(٨).
- وقال الفخر الرازي (٦٠٦هـ): وهو قول أكثر المتكلمين^(٩).

(١) الشاطبي، الموافقات (٤/٢٣٥-٢٣٧)، وسبق أن بينت رأيه بأنها مما استأثر الله بعلمه.

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١/٢١١-٢١٢).

(٣) المرجع السابق، (١/٢١١).

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره، (١/١٠١) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه، وعبد الرحمن هذا ضعيف كما في تقريب التهذيب لابن حجر (٣٤٠)، ولم يعزه السيوطي في الدر المنثور (١/٥٧) إلا لابن جرير.

(٥) المرجع السابق، (٨/١٩٤)، لم أقف على تحريجه.

(٦) انظر: التفسير، (١/١١٠).

(٧) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (١/٢٥٢).

(٨) الزمخشري، الكشاف، (١/٣١).

(٩) الفخر الرازي، التفسير الكبير (١/٢٥٢).

- وقال أبو السعود (٩٥١هـ): ولكن الذي عليه التعويل إما كونها أسماء للسور
المصدرة لها وعليه إجماع الأكثر، وإليه ذهب الخليل وسيبويه..^(١).

- وقال محمد عبده (١٣٢٣هـ): "التم" هو وأمثاله أسماء للسور المتبدأة به، ولا يضر
وضع الاسم الواحد كـ"التم" لعدة سور؛ لأنه من المشترك الذي يعين معناه اتصاله
بمعناه، وحكمة التسمية والاختلاف في "التم" و"التمص" نفوض الأمر فيها إلى
المسمي سبحانه وتعالى، ويسعنا ما وسع صحابة رسول الله ﷺ وتابعيهم، وليس من
الدين في شيء أن يتنطع متنطع فيخترع ما يشاء من العلل التي قلما يسلم مخترعها
من الزلل، قال هذا ملخص ما قاله شيخنا الأستاذ الإمام^(٢).

قلت: يقويه تسمية العرب لأشياء بالحروف، قال القفال: (عبدالله بن أحمد المروزي)
(٤١٧هـ)^(٣): وقد سميت العرب بهذه الحروف أشياء فسموا بلام والذ الحارثة بن لام
الطائي، وكقوهم للنحاس: صاد، وللنقد: عين، وللشباب: غين، وقالوا: جبل قاف، وسموا
الحوت نوناً، نقله عنه الفخر الرازي^(٤)، قلت: ومصدق الأخير قوله تعالى: "وَذَا النُّونِ إِذْ
ذَهَبَ مُغْتَضِبًا" [الأنبياء: ٨٧]، مع قوله تعالى: "وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الحُوتِ" [القلم: ٤٨]، ولكن
لو كان الأمر كما قالوا لكتبت وأعربت ما في الآية "وَذَا النُّونِ" لا على صورة الحرف
ساكنة.

وعضد ابن كثير (٧٧٤هـ) هذا القول بحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ كان
يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة: "التم" السجدة، و "هل أتى على الإنسان"^(٥)، قلت: ليس في هذا

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (٢١/١).

(٢) رضا، محمد رشيد، المنار، (١٢٢/١).

(٣) اخترت أن يكون هذا دون (محمد بن أحمد الشاشي) (٥٠٧هـ) ودون (محمد بن علي) (٣٦٥هـ) وكلهم عرفوا
بالقفال، لأنه من شيوخ شيخ والده في الفقه.

(٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير (٢٥٣/١).

(٥) رواه مسلم، الصحيح (٨٨٠) وما بعده، وأحمد، المسند (١٩٩٣) (٢٤٥٧) و (٢٧٩٩) و (٢٩٠٦) و (٣٠٣٩) و
(٣٠٩٦) و (٣٠٩٧) و (٣١٦٠) و (٣٣٢٥) و (٣٣٢٦) و (٣٣٢٦)، وأبو داود، السنن، (١٠٧٤) و (١٠٧٥)، والترمذي،
السنن، (٥٢٠)، والسيوطي، المحتجب، (٩٥٥) و (١٤٢٠)، وفي الكبرى (١٧٣٦/١)، وابن خزيمة (٥٣٣)، والطبراني
في الكبير (١٢٣٧٥) و (١٢٣٧٧) و (١٢٤٢٢) و (١٢٤٦٢) و (١٢٤٣٣).

الحديث دلالة لما نحن فيه، فكأنه قال: كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة بالسورة التي أولها "الآم"، ولما كان لها مشابهاً لغيرها ميزها باسمها فقال (السجدة) والقريئة على ذلك قوله و "هل أتى على آلِ الْإِنْسَانِ" فذكر أولها وفتحها ولم يذكر اسمها، ولفظ مسلم يؤكد ما ذهب إليه وفيه "عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في الفجر يوم الجمعة: "التر ﴿تَنْزِيلٌ﴾" و "هل أتى"، وفي لفظ آخر من طريق آخر: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الصبح يوم الجمعة بـ "التر ﴿تَنْزِيلٌ﴾" في الركعة الأولى، وفي الثانية "هل أتى على آلِ الْإِنْسَانِ حِينَ يَنْ أَلْدَهْرٍ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُوراً" (١).

وفي سياق الاستدلال لهذا القول ذكر الألويسي (١٢٧٠هـ) المروي عن النبي ﷺ "يس قلب القرآن" - قلت: وهو ضعيف (١) - وقوله ﷺ: "من قرأ "حم" حفظ إلى أن يصبح" (٢)، "أن النبي ﷺ سجد في "ص" (٣).

(١) لفظ الحديث "إن لكل شيء قلباً، وقلب القرآن يس" ورد من حديث أنس وأبي بكر وأبي هريرة ومعدل بن يسار، رواه الترمذي (٢٨٨٧) والدارمي (٤٥٦/٢) والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٣٥) من طريق هارون بن محمد عن مقاتل بن حيان عن قتادة عن أنس، وقال الترمذي: غريب، وهارون مجهول. صوب أبو حاتم كما في علل ابنه رقم (١٦٥٢) أن مقاتل في هذا الإسناد هو ابن سليمان وليس ابن حيان. قال أبو حاتم: مقاتل هذا هو ابن سليمان رأيت هذه الحديث في أول كتاب وضعه مقاتل ابن سليمان، وهو حديث باطل لا أصل له، وفي المنتخب في العلل للخلال (١١٧) سنن أحمد عن هذا الحديث فقال: هذا كلام موضوع.

وأما حديث أبي هريرة فرواه البزار كما في الدر المنثور (٣٧/٧) وفيه حميد المكي مولى آل علقمة وهو ضعيف. وأما حديث أبي بكر فأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول كما في الفتح السماوي (٩٥٣) وأشار إليه الترمذي بعد حديث أنس السابق وقال: ولا يصح من قبل إسناده (١٦٢/٥). وأما حديث معدل بن يسار فأخرجه أحمد في مسنده (٢٠٣٠٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٧٥)، والطبراني في الكبير، (٥١١/٢٠) و (٥٤١)، والحديث معلول بالوقف والاضطراب وبجهالة حال أحد رواه، ونقل أبو بكر العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا الحديث ضعيف الإسناد مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث، كما في تلخيص الحبير لابن حجر (١٠٤/٢).

(٢) لم أجده بعد بحث.

(٣) رواه البخاري بلفظ آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ليس (ص) من عزائم السجود، ورأيت النبي ﷺ يسجد فيها، رقم (٣٤٢٢) و (٤٧٠٦) و (٤٨٠٧) بلفظ آخر، ورواه باللفظ أعلاه النسائي (١٥٩/٢) والدارقطني (٤٠٧/١) وابن خزيمة رقم (٥٥١) وإسناده صحيح.

قلت: والحديث في سورة (ص) وإن صح فهو ليس فيه دليل لما نحن فيه، وذلك لأن هذا اسم علم عليها عرفت به، بينما تلك السور الأخرى لها أسماء عرفت بها وأدعي أن الحروف المقطعة والمفتحة بها أسماء لها أيضاً.

● مناقشات في القول بأن الحروف المقطعة أسماء للسور المفتحة بها:

ذكر الطبري (٣١٠هـ) إشكال تكرر بعض الفواتح لأكثر من سورة مما يعني أنها لا تصلح اسماً مميزاً ثم رده، حيث قال: وإن أشكل معنى ذلك على امرئ فقال: وكيف يجوز أن يكون ذلك كذلك ونظائر "الترّ" في القرآن جماعة من السور؟ وإنما تكون الأسماء أمارات، إذا كانت مميزة بين الأشخاص، قيل: إن الأسماء وإن كانت صارت لاشتراك كثير من الناس في الواحد منها غير مميزة إلا بمعان أخر معها من ضم نسبة المسمى بها إليها أو نعته أو صفته بما يفرق بينه وبين غيره من أشكالها، فإنها وصفت ابتداءً للتمييز لاشك، ثم احتيج عند الاشتراك إلى المعاني المفرقة بين المسمى بها، فكذلك ذلك في أسماء السور...^(١).

وأثار ذات الإشكال الباقلائي (٤٠٣هـ) ورد بنفس الرد^(٢)، وهذا ما ذكره الفخر الرازي (٦٠٦هـ) أيضاً وأضاف وجوهاً أخرى تشكل على هذا القول وردها، ونقلها الألويسي (١٢٧٠) بتصريف وهي:

- لو كانت هذه أسماء للسور لوجب أن يعلم ذلك بالتواتر، لأن هذه الأسماء ليست على قوانين أسماء العرب، والأمور العجيبة تتوفر الدواعي على نقلها... ورده فقال: إن تسمية السورة بلفظة معينة ليست من الأمور العظام فجاز أن لا يبلغ حد التواتر، قلت: لا يسلم له هذا، وذلك لأن كل متعلقات القرآن اهتمت بها أجيال المسلمين لعظمة كلام الله.
- أن العرب لم تتجاوز ما سموا به بمجموع اسمين نحو معد يكره ولم يسم أحد منهم بمجموع ثلاثة أسماء وأربعة وخمسة، فالقول أنها أسماء للسور خروج عن لغة العرب، ورده فقال: التسمية بثلاثة أسماء مثلاً إنما تمتنع عند العرب إن جعلت اسماً واحداً، فإن لم تتركب ونثرت نثر أسماء الأعداد فجاز، فإن سيويه (١٨١هـ) نص على جواز التسمية بالجملة وبيت الشعر... ومن أمثلة التسمية بثلاثة "سر من رأى".

(١) الطبري، جامع البيان، (١٠٤/١).

(٢) الباقلائي، الانتصار، (٧٨٣/٢).

- هذا الألفاظ داخله في السورة وجزء منها، وجزء الشيء مقدم على الشيء بالرتبة، واسم الشيء متأخر عن الشيء بالرتبة، فلو جعلناها اسماً للسورة لزم التقدم والتأخر معاً، وهو محال، وردّ بأن الجزء مقدم من حيث ذاته مؤخر من حيث وصفه وهو الاسم فلا محذور.

- لو كان كذلك لوجب أن لا تخلو سورة من سور القرآن من اسم على هذا الوجه، وهذا غير حاصل، وردّه بقوله: يفعل الله ما يشاء، ولا يبعد أن تقتضي الحكمة وضع الاسم لبعض السور دون البعض^(١).

وتعلل ابن عاشور (١٣٩٣هـ) بتضعيف هذا القول بمتابعة الطبري والباقلاني فيما ذكراه، وبتابعة الفخر الرازي في الوجهين الأخيرين^(٢).

والزرقاني تابع الطبري فيما قال من وجه يضعف فيه هذا القول وردّه بمثل رده^(٣). قلت: أسماء السور التي وضعت لها أصلاً لم تتكرر وهي مميزة لها عن بعضها البعض، وهذه الحروف التي ادعى أنها أسماء لها هي التي جعلتها مشتركة على العكس تماماً من أسماء الناس التي إن اشتركت ميزها أصحابها بالنسبة لبلد أو صنعة ... وليس من ضرورة تدعو إلى تسمية تلك السور بهذه الحروف، فإن قلت: لها مع كونها أسماء للسور فائدة أخرى، قلت: فلم لا نأخذ بالفائدة الأخرى، وندع القول في أنها أسماء لما يلحقه مما يضعفه كما تبين.

كما أنه كان يمكن تسميتها بالحروف دون وقوع الاشتراك وذلك بمخالفة حرف منها بحرف آخر، أو بتقدم أو تأخير لحرف أو بنقصان حرف أو زيادة آخر، وحال هذا القول كالذين قبله ليس عليه من دليل يدعو لتمسك به.

وبعد هذا الذي تقدم أعترض من عموم العلماء الذي قالوا به بمخالفتهم، فما أراه إلا مرجوحاً.

(١) انظر هذه الوجوه وردّها عند الفخر الرازي مفصلة، التفسير الكبير (٢٥٥/١-٢٥٧)، وأيضاً الألويسي، روح المعاني، (١٠٣/١).

(٢) انظر هذا في التحرير والتنوير (٢١١/١).

(٣) الزرقاني، مناهل العرفان، (٢٢٨/١).

د) قال الإمام: "قال قتادة في قوله "الْمَرْ" اسم من أسماء القرآن^(١).^(٢)"

قلت: يضعفه ما نقله الإمام سابقاً عن قتادة في أنها أسماء للسور، وأيضاً ليس عليه دليل، وربما لا يستقيم المعنى حسب هذا القول في بعض الفواتح نحو قوله تعالى: "كَتَيْبَعَصَ ﴿١﴾ ذِكْرَ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا ﴿٢﴾" [مرم: ١-٢]، فكأنه قال القرآن ذكر رحمت ربك عبده زكريا - فلا يخفى ضعف معناه - ونحو قوله تعالى "طَسَمَ ﴿١﴾ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾" [الشعراء: ١-٢] وغيرهما، واستبعده ابن كثير (٧٧٤هـ)؛ لأنه غير متبادر إلى فهم السامع^(٣). هـ) قال الإمام: قال الكلبي: هي أقسام أقسم الله تعالى بها لشرفها وفضلها^(٤)، وهي من أسمائه، وروي عن ابن عباس^(٥).

وردّ هذا القول بعض العلماء: بأنها لا تصح أن تكون قسماً لأن القسم معقود على حروف مثل (إنّ وقد ولقد وما) ولم يوجد هاهنا حرف من هذه الحروف، فلا يجوز أن يكون يميناً.

والجواب أن يُقال: موضع القسم قوله تعالى: "لَا رَيْبَ فِيهِ" فلو أن إنساناً حلف فقال: والله هذا الكتاب لا ريب فيه، لكان الكلام سديداً وتكون "لا" جواب القسم، فثبت أن قول الكلبي وما روي عن ابن عباس سديد صحيح.

فإن قيل: ما الحكمة في القسم من الله تعالى، وكان القوم في ذلك الزمان على صنفين: مصدّق ومكذّب، فالمصدق يصدق بغير قسم، والمكذّب لا يصدق مع القسم...؟ قيل له:

(١) أخرجه ابن جرير (١٠١/١) من طريق عبد الرزاق عن معمر عنه، وإسناده صحيح لقتادة.

(٢) انظر: التفسير (١١٠/١).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٦/١).

(٤) لم أجده بعد بحث.

(٥) رواه ابن جرير الطبري (١٠١/١)، والبيهقي في الأسماء والصفات رقم (١٦٣)، زاد السيوطي في الدر المنثور (٥٦/١) نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

قلت: الرواة ثقات فيهم بعض الكلام، ولكن علي بن أبي طلحة قال فيه دحيم وأبو حاتم وابن حبان لم يسمع من ابن عباس وذكروا أن حديثه عن ابن عباس أخذه عن مجاهد، فإن كان كذلك فلا إشكال فمجاهد من الثقات.

القرآن نزل بلغة العرب، والعرب إذا أراد بعضهم أن يؤكد كلامه أقسم على كلامه، والله تعالى أراد أن يؤكد عليهم الحجة فأقسم أن القرآن من عنده"^(١).
وفي موضع آخر نقله الإمام^(٢): عن الحسن^(٣) وعكرمة^(٤).

وقال الباقلاني (٤٠٣هـ) في بيان وجه القسم بالحروف والحكمة منه: "وجه القسم بها أمران: أحدهما: تعظيم هذه الحروف وتفخيم شأنها، وإنما عظيمها بالقسم لأنها مبادئ كتبه المنزلة بالألسنة المختلفة، ومبادئ أسمائه الحسنى وصفاته العلى، وأصول كلام الأمم التي بها يتفاهمون ويتخاطبون ويوحدون الله سبحانه ويسبحونه، وموقع الانتفاع بها عظيم خطير، والجهل بها ضرر عظيم، فكانه أراد بهذا التأويل بـ "حَمَّ عَسَقَ" ، أي وحروف المعجم لهُ الكتاب لا ريب فيه، وحروف المعجم لهُ كتاب أنزل إليك فلا يكن في صدرك حرج منه.
والعرب تكني عن جميع الشيء بكلمة منه وتذكر بعضه فيقول القائل: قرأت البقرة والحمد، وأنشدت قفا نيك، يريد بذلك جميع السور والقصيدة، كما يقول القائل: تعلمت (أ ب ت ث) يريد جميع المعجم لا هذه الأربعة أحرف فقط.."^(٥).

- وفي مناقشة هذا القول بوجوه - غير الذي ذكره الإمام ورده - قال بعض أهل العلم:
- قال الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ): "فإن قيل: لو كان قسماً لكان فيه حرف القسم. قيل: إن حرف القسم يحتاج إليه إذا كان المقسم به مجروراً، فأما إذا كان مرفوعاً نحو "أيم الله" أو منصوباً نحو "يمين الله" فليس يحتاج إلى ذلك"^(٦).
- وقال الزمخشري (٥٣٨هـ): إن القرآن والقلم بعد هذه الفواتح مخلوف بهما، فلو زعمت ذلك لجمعت بين قسمين على مقسم واحد، وقد استكروهوا ذلك"^(٧).

(١) انظر: التفسير (١١٠/١) بتصرف.

(٢) انظر: التفسير (١٩٤/٨).

(٣) لم أجده بعد بحث.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٠٠/١) من طريق ابن عليه حدثنا خالد الخذاء عنه، وإسناده صحيح إلى عكرمة.

(٥) الباقلاني، الانتصار، (٢/٧٨٤).

(٦) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامعة التفاسير، (١٤٧).

(٧) الزمخشري، الكشاف (١/٣٥).

و قال الإمام: "قال محمد بن يزيد: هي تنبيه"^(١)، ونقل عن قطرب (٢٠٦هـ) قوله: كانوا ينفرون عند استماع القرآن فلما سمعوا "المر" و "التمص" استنكروا هذا اللفظ، فلما أنصتوا له ﷺ أقبل عليهم بالقرآن المولف ليثته في أسماعهم وأذانهم وقيم عليهم الحجة".

وقال قوم: روي أن المشركين لما أعرضوا عن سماع القرآن بمكة، وقالوا: "لَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْقَوَا فِيهِ" [فصلت: ٢٦]، نزلت ليستغربوها فيفتحون لها أسماعهم فيسمعون القرآن بعدها فتجب عليهم الحجة"^(٢).

قلت: وهذا من تمام كلام قطرب (محمد بن المستنير) (٢٠٦هـ) نسبه إليه الراغب الأصفهاني^(٣) (٥٠٢هـ) - ومعناه ذات معنى الذي نسبه إليه الإمام - ونسبه إليه كذلك الفخر الرازي^(٤) (٦٠٦هـ).

ونسب ابن عطية (٥٤٦هـ) لأبي عبيدة (المعمر بن المثني) (٢٠٩هـ) وللأخفش (سعيد بن مسعدة) (٢١٥هـ) أنها جيء بها للافتتاح، وهو ما تنباه حيث قال: قال القاضي أبو محمد عبد الحق رضي الله عنه: كما يقولون في أول الإنشاد لشهر القصائد "بل" و "لا بل" نحا هذا النحو أبو عبيدة والأخفش"^(٥)، حيث يستدعي انتباه المخاطب.

ويرى الفخر الرازي (٦٠٦هـ) أن الحكيم إذا خاطب غافل القلب أو مشغول البال يقدم على الكلام المقصود شيئاً غيره ليلفت انتباهه ويقبل بقلبه عليه، ثم قال: "إذا ثبت هذا فنقول إن النبي ﷺ وإن كان يقظان الجنان لكنه إنسان يشغله شأن عن شأن فكان يحسن من الحكيم أن يقدم على الكلام المقصود حروفاً هي كالمنبهات، ثم إن تلك الحروف إذا لم تكن بحيث يفهم معناها تكون أتم في إفادة المقصود الذي هو التنبيه من تقدم الحروف التي لها معنى، لأن تقدم الحروف إذا كان لإقبال السامع على المتكلم لسماع ما بعد ذلك، فإذا كان

(١) انظر: التفسير، (١٩٤/٨).

(٢) انظر: التفسير (١٠٩/١).

(٣) الراغب الأصفهاني، مقلمة جامع التفاسير، (١٤٨).

(٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٢٥٧/١).

(٥) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٨٨/١).

ذلك المقدم كلاماً منظوماً وقولاً مفهوماً فإذا سمعه السامع ربما يظن أنه كل المقصود ولا كلام له بعد ذلك فيقطع الالتفات عنه، أما إذا سمع منه صوتاً بلا معنى يقبل عليه ولا يقطع نظره عنه ما لم يسمع غيره لجزمه بأن ما سمعه ليس هو المقصود، فإذا تقدم الحروف التي لا معنى لها في الوضع على الكلام المقصود فيه حكمة بالغة^(١).

قلت: هذا الذي قاله يصلح في حق غير النبي ﷺ، فتزول الوحي عليه ﷺ له من الأثر ما لا يمكن معه غفلة ولا أي انشغال، ثم إن النبي ﷺ لاشك أنه كان حاضر القلب لا يحتاج إلى هذه الحروف ليلفت انتباهه أو تستدعيه لسماع المقصود من الكلام بعدها، فعفى الله عن الفخر الرازي، ولو قاله في حق المسلمين أو بعضهم لكان يمكن قبوله.

ويقول محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ): والمختار عندنا أن حكمة افتتاح هذه السورة وأمثالها بأسماء حروف ليس لها معنى مفهوم غير مسمى تلك الحروف التي يتركب منها الكلام هي تنبيه السامع إلى ما سيلقى إليه بعد هذا الصوت من الكلام حتى لا يفوته منه شيء، فهي كأداة الافتتاح "ألا" وهاء التنبيه^(٢).

وتابعه د. صبحي الصالح (١٤٠٧هـ) حيث قال: ويبقى السيد رشيد رضا في نظرنا خير من أوضح الغرض من افتتاح بعض السور القرآنية بهذه الحروف المقطعة ... وما تنفك هذه الفواتح من عوامل الاستغراب، ولا يخلق الاستغراب إلا الاهتمام، ولا يثير الاهتمام إلا التنبيه^(٣).

قلت: لعله أوفق من الأقوال السابقة، وتبدو أهميته واضحة، ولكن يؤخذ عليه أن هذا التنبيه المثير إلى اهتمام المخاطب ويستدعيه إلى سماع المقصود، إنما يكون عند سماع تلك السورة المفتحة بهذه الحروف لأول مرة، فإذا ما تكررت على مسمعه أو تكرر مثل ما افتتحت به سور أخرى يقل أثر التنبيه، بل يكاد يصبح عادياً.

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٢٣/٩-٢٤).

(٢) رضا، محمد رشيد، المنار (٢٩٦/٨) ومع كونه رحمة الله عليه مسبوفاً بما قال كما رأيت في الأقوال السابقة لكنه زعم أن هذا مما فتح عليه به حيث قال: "وهي التي فتح الله علينا بها في درس التفسير الذي كنا نلقيه في مدرسة دار الدعوة والإرشاد، وقد فصلناه أتم تفصيل".

(٣) الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، (٢٤٤-٢٤٦) بتصرف.

وضعف ابن كثير (٧٧٤هـ) هذا القول - بأن يكون تنبيهاً للمشركين لما أعرضوا ليلتفتوا إلى القرآن- حيث قال: وهو ضعيف أيضاً؛ لأنه لو كان كذلك لكان ذلك في جميع السور لا يكون في بعضها، بل غالبها ليس كذلك، ولو كان كذلك أيضاً لا ينفي الابتداء بها في أوائل الكلام معهم سواء كان افتتاح سورة أو غير ذلك، ثم إن هذه السورة والتي تليها أعني البقرة وآل عمران مدينتان ليستا خطاباً للمشركين فانتقض ما قالوه بهذه الوجوه^(١).

قلت: أما ما نقله الإمام وغيره من أن المشركين لما قالوا: "لَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ إِنِ وَالْقَوْلَا فِيهِ" [فصلت: ٢٦] نزلت هذه الحروف ليستغربوها، يضعفه افتتاح ذات السورة التي فيها هذه الآية بتلك الحروف، ويغلب على الظن أن سورة القلم متقدمة عليها في النزول والله أعلم.

(ز) قال الإمام: قال قطرب (٢٠٦هـ) والفراء (٢٠٧هـ) وغيرهما: هي إشارة إلى حروف الهجاء، أعلم الله بها العرب حين تحداهم، أنه مؤتلف من حروف هي التي منها بناء كلامهم، ليكون عجزهم عنه أبلغ في الحجة عليه إذ لم يخرج عن كلامهم^(٢).

قلت: نقله الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ) من قبل عنهما - قطرب (محمد بن المستنير) (٢٠٦هـ)، الفراء (يحيى بن زياد) (٢٠٧هـ) - ورجحه فقال: وهو الأظهر^(٣)، ونقله ابن عطية^(٤) (٥٤٦هـ) وأبو حيان^(٥) (٧٤٥هـ) عن قطرب وغيره.

ويرى الباقلاني في كتابه إعجاز القرآن: أنه نبه بذكرها على غيرها من الحروف، وبين إنما أتاهم بكلام منظوم مما يتعارفون من الحروف.

وبعد أن تحدث عن لطائفها في أنها جاءت على نصف أسامي حروف المعجم، ومشملة على أنصاف أجناس الحروف^(٦)، قال: "وكل ذلك يوجب إثبات الحكمة في ذكر

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٣٧/١).

(٢) انظر: التفسير (١٠٩/١).

(٣) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامع التفاسير، (١٤٢)، وقد رد القول بأنها أقسام أو أنها للتنبيه أو أنها حروف دالة على أسماء أخذت منها وحذفت، انظر: (١٤٧-١٤٨).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز (٨٢/١).

(٥) أبو حيان، البحر المحيط، (١٥٧/١).

(٦) أي نصف الحروف المهموسة ونصف المجهورة ... الخ.

هذه الحروف على حد يتعلق به الإعجاز من وجه .. وقد يمكن أن تعاد فائحة كل سورة لفائدة تخصها في النظم إذا كانت حروفاً^(١).

وتابعهم على ذلك الزمخشري (٥٣٨هـ): أن يكون ورود هذه الأسماء هكذا مسرودة على نمط التعديد كالأيقاظ وقرع العصا لمن تحدى بالقرآن وبغرابة نظمه، وكالتحريك للنظر في أن هذا المثلو عليهم وقد عجزوا عنه عن آخرهم كلام منظوم من عين ما ينظمون منه كلامهم ليؤديهم النظر إلى أن يستيقظوا إن لم تتساقط مقدرتهم دونه، ولم تظهر مَعَجَزَتَهُمْ عن أن يأتوا بمثله بعد المراجعات المتطاولة، وهم أمراء الكلام وزعماء الحوار، وهم الخراس على الساجل - أي التفاخر - في اقتضاب الخطب، والمتهاكون على الافتتان في القصيد والرجز، ولم يبلغ من الجزالة وحسن النظم المبالغ التي بزت بلاغة كل ناطق، وشقت غبار كل سابق، ولم يتجاوز الحدّ الخارج من قوى الفصحاء، ولم يقع وراء مطامح أعين البصراء، إلا أنه ليس بكلام البشر وأنه كلام خالق القوى والقدر، وهذا القول من القوة والخلاقة بالقبول بمنزل^(٢).

ثم بين سر تكررها مع أن الالتفات لها إلى الإعجاز والتحدي تمّ من أول مجموعة منها نزلت، حيث قال: "فإن قلت: فهلا عددت بأجمعها في أول القرآن؟ وما لها جاءت مفرقة على السور؟ قلت: لأن إعادة التنبيه على أن المتحدي به مؤلف منها لا غير، وتجديده في غير موضع واحد أوصل إلى الغرض وأقر له في الأسماع والقلوب من أن يفرد ذكره مرة، وكذلك مذهب كل تكرير جاء في القرآن فمطلوب به تمكين المكرر في النفوس وتقديره..."^(٣)

وتابع البيضاوي (٦٩١هـ) الزمخشري إلا أنه رأى في النطق بأسماء الحروف مع أمية النبي معني إعجازي يضاف إلى ما قاله السابقون عليه، حيث قال: "وليكون أول ما يقرع الأسماع مستقلاً بنوع من الإعجاز، فإن النطق بأسماء الحروف مختص بمن خط ودرس، فأما من الأمي الذي لم يخالط الكتاب فمستبعد مستغرب خارق للعادة كالكتابة والتلاوة..."^(٤).

(١) الباقلي، إعجاز القرآن، (٩٥-٩٨) بتصرف.

(٢) الزمخشري، الكشاف، (٣٧/١-٣٨) ونقلته بطوله لنفاسته، ثم ذكر بعد هذا ما سبقه إليه الباقلي لطائف في تصنيف أجناس الحروف.

(٣) المرجع السابق، (٤٠/١).

(٤) البيضاوي، أنوار التنزيل والتأويل، (٣٣/١).

وتحدث ابن كثير (٧٧٤هـ) عن الذين نصرُوا هذا الرأي فقال: وقرره الزمخشري في كشافه ونصره أتم نصر، وإليه ذهب الشيخ الإمام العلامة أبو العباس ابن تيمية (٧٢٨هـ) - وشيخنا الحافظ المجتهد أبو العجاج المزي (٧٤٢هـ) وحكاه لي عن ابن تيمية^(١).

وعد الشاطبي (٧٩٠هـ) هذا القول - بأنها أريد بها التحدي والالتفات إلى الإعجاز - أقرب من القول بأنها ما هي إلا حروف دالة على أسماء أخذت منها وحذفت بقيتها^(٢).

وأما أبو السعود (٩٥١هـ) فعده أحد وجهين عليهما التعويل حيث قال: ولكن الذي عليه التعويل إما كونها أسماء للسور المصدرة بها... وإما كونها مسرودة على نمط التعديد وإليه جنح أهل التحقيق، قالوا إنما وردت هكذا ليكون إيقاظاً بمن تحدى بالقرآن وتبهيها لهم على أنه منتظم من عين ما ينظمون منه كلامهم...^(٣).

وبعد أن ذكر ابن عاشور (١٣٩٣هـ) بعض من ذهب إلى هذا القول من العلماء، قال: وهو الذي نختاره وتظهر المناسبة لوقوعها في فواتح السور أن كل سورة مقصودة بالإعجاز... وبعض هذا الوجه تعقيب هاته الحروف في غالب المواقع بذكر القرآن وتثريه أو كتابته..^(٤).

ولا يسعنا إلا أن نرجح هذا القول فهو من القوة بمكان، ولما تميز به عن الأقوال السابقة، بموافقته وتناسبه مع السياق القرآني، ولعدم ورود ما يضعفه أو يؤخذ عليه.

وأخيراً قال الإمام: "روي عن محمد بن علي الترمذي أنه قال: إن الله تعالى أودع جميع ما في تلك السورة من الأحكام والقصص في الحروف التي ذكرها في أول السورة، ولا يعرف ذلك إلا نبي أو ولي، ثم بين ذلك في جميع السور ليفقه الناس"، وقيل غير هذا من الأقوال والله أعلم^(٥).

قلت: لا يخفى ضعفه بل تساقطه، فإن كان الله أودع فيها جميع ما في السورة، ثم فصله وبينه لعامة الناس في جميع آيات السورة، فما فائدة ذلك الإبداع؟! ثم لم يعد أمرها حجراً على نبي أو ولي كما زعم.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٨/١).

(٢) الشاطبي، الموافقات (٢٣٧/٤) مع أنه رجح في نهاية الأمر أنها من المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله.

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (٢١/١).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٢١٢/١-٢١٣) بتصرف.

(٥) انظر: التفسير، (١١٠/١).

من العلماء من لم يمنع أن تكون دلالة هذه الحروف على معانٍ كثيرة لا معنى واحد
قلت: ممن ذهب إلى هذا من العلماء ممن وقتت على أقوالهم:

- الطبري (٣١٠هـ) حيث قال: والصواب في تأويل ذلك عندي أن كل حرف منه
يحوي ما قاله الربيع وما قاله سائر المفسرين غيره فيه، سوى ما ذكرت من القول عمن
ذكرت عنه من أهل العربية أنه كان يوجه تأويل ذلك إلى أنه حروف هجاء استغنى بذكر
ما ذكر منه في مفاتيح السور عن ذكر تمة الثمانية والعشرون حرفاً...

فإن قال لنا قائل: وكيف يجوز أن يكون حرف واحد شاملاً للدلالة على معانٍ كثيرة
مختلفة؟ قيل: كما جاز أن تكون كلمة واحدة تشتمل على معانٍ كثيرة مختلفة، كقولهم:
للجماعة من الناس: أمة، وللحين من الزمان: أمة، وللرجل المتعبد المطيع لله أمة، وللدين
والملة: أمة، وكقولهم: للجزاء والقصاص: دين، وللسلطان والطاعة: دين، وللتذلل: دين،
وللحساب: دين، في أشباه ذلك كثيرة يطول الكتاب بإحصائها... لأن الله جل ثناؤه لو
أراد بذلك أو بشيء منه الدلالة على معنى واحد مما لا يحتمله ذلك دون سائر المعاني غيره،
لأبان ذلك لهم رسول الله ﷺ إبانة غير مشككة... وفي تركه ﷺ إبانة ذلك أنه مراد به وجوه
تأويله البعض دون البعض أوضح الدليل على أنه مراد به جميع وجوهه التي هو لها
محتمل...^(١).

- واختار هذا ابن فارس (٣٩٥هـ) فيما نقله عنه الزركشي، حيث قال: واختار ابن
فارس وغيره أن تجعل هذه التأويلات كلها تأويلاً واحداً، فيقال: إن الله جل وعلا افتتح
السور بهذه الحروف إرادة منه للدلالة بكل حرف منها على معانٍ كثيرة، لا على معنى
واحد...^(٢)، وهو ما رجحه الطبري من قبل.

- وأما الباقلاني (٤٠٣هـ) بينما تبين في كتابه "الإعجاز" القول بأن المراد منها الالتفات
إلى التحدي، وبيان العجز عن المعارضة، فنلكم الحروف التي منها تنظمون كلامكم، لم

(١) الطبري، جامع البيان (١٠٨/١-١٠٩) بتصرف.

(٢) الزركشي، البرهان، (٢٦٤/١-٢٦٥).

يمنع في كتابه الانتصار أن يراد بها غير هذا من المعاني التي قالها العلماء، حتى حساب الجمل إذا أطلع الله نبيه عليه أو بعض ملائكته^(١).

ولقد تصدى ابن كثير (٧٧٤هـ) للطبري فيما ذهب إليه فقال: فأما حمله على مجموع محامله إذا أمكن فمسألة مختلف فيها بين علماء الأصول ليس هذا موضع البحث فيها - والله أعلم - ثم إن لفظة الأمة تدل على كل من معانيها في سياق الكلام بدلالة الوضع، فأما دلالة الحرف الواحد على اسم يمكن أن يدل على اسم آخر غير أن يكون أحدهما أولى من الآخر في التقدير أو الإضمار بوضع ولا بغيره، فهذا مما لا يفهم إلا بتوقيف، والمسألة مختلف فيها وليس فيها إجماع حتى يحكم به^(٢).

قلت: ويصلح هذا رداً على من تابع الطبري فيما ذهب إليه، وأما استدلال الطبري بأنه لو كان المراد معنى واحداً دون غيره للزم النبي ﷺ بيانه، فلا يُسلم له به دليلاً على ما ذهب إليه، لأن عدداً من الآيات تحتمل أكثر من معنى، واختلف فيها المفسرون من الصحابة ومن بعدهم، ولم يبينها النبي ﷺ، ومع ذلك لم يقل أحد بأن كل هذه المعاني المحتملة مراده في آن واحد، ثم إن الصحابة لو أشكلت عليهم هذه الحروف لسألوا النبي ﷺ عنها ولما توانوا في نقله - فقد نقلوا ما دون ذلك عنه - ولكنهم فهموا المراد منها حسبما وفقوا إليه.

توقف ابن كثير في معناها:

يرى ابن كثير (٧٧٤هـ) أن لهذه الحروف معنى - فهي ليس من المكتوم - إلا أنه توقف فيه، حيث قال: "فتعين أن لها معنى في نفس الأمر، فإن صح لنا فيها عن المعصوم شيء قلنا به، وإلا وقفنا حيث وقفنا وقلنا "ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا" [آل عمران: ٧]، ولم يجمع العلماء فيها على شيء معين، وإنما اختلفوا فمن ظهر له بعض الأقوال بدليل فعليته اتباعه وإلا فالوقوف حتى يتبين هذا المقام"^(٣)، والله ولي التوفيق.

(١) انظر هذا، الانتصار، (٧٨٣/٢-٧٨٦)، لم يقل مثل الطبري أن مجموع المعاني المختلفة مراده في آن واحد، ولكنه لم يمنع أن تراد هذه الأقوال على العموم.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٧/١).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٧/١).

الفصل العاشر

النسخ

المبحث الأول: النسخ: تعريفه .. شروطه .. قواعده

المبحث الثاني: النسخ بين المثبتين والمنكرين

المبحث الثالث: أقسام النسخ

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الأول: النسخ: تعريفه .. شروطه .. قواعده

تحدث الإمام عن أهمية النسخ وقيمته عند السلف فقال:

"معرفة هذا الباب أكيدة وفائدته عظيمة، لا يستغني عن معرفته العلماء، ولا ينكره إلا

الجهلة الأغبياء، لما يترتب عليه من النوازل في الأحكام، ومعرفة الحلال من الحرام.

روى البخاري - (سعيد بن فيروز الطائي مولاهم)، من كبار التابعين - قال: دخل علي رضي الله عنه المسجد فإذا برجل يخوف الناس؛ فقال: ما هذا؟ قالوا: رجل يذكر الناس؛ فقال: ليس برجل يذكر الناس! لكنه يقول أنا فلان بن فلان فاعرفوني، فأرسل إليه فقال: أتعرف الناس من المنسوخ؟ فقال: لا، قال: فأخرج من مسجدنا ولا تذكر فيه. وفي رواية أخرى: أعلمت الناس والمنسوخ؟ قال: لا، قال: هلكت وأهلكت^(١)، ومثله عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٢)،^(٣)

النسخ في اللغة:

قال الإمام: "النسخ في كلام العرب على وجهين:

أحدهما: النقل: كقول كتاب من آخر، وعلى هذا يكون القرآن كله منسوخاً، أعني من اللوح المحفوظ وإنزاله إلى بيت العزة في السماء الدنيا، وهذا لا مدخل له في هذه الآية - "مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا" [البقرة: ١٠٦] - ومنه قوله تعالى: "إِنَّا كُنَّا نُنسِخُ مَا كُنْهُنَّ نَعْمَلُونَ" [الحاثية: ٢٩]، أي نأمر بنسخه وإثباته"^(٤).

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٥٩/١) لأبي جعفر النحاس في النسخ والمنسوخ، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٩٠/٥) وأبو حنيفة في العلم (١٣٠) وإسناده صحيح، والبيهقي في السنن الكبرى، (١١٧/١٠) وفي المدخل (١٨٤).

ورواه أبو داود والنحاس كلاهما في النسخ والمنسوخ، كما في الدر المنثور (٢٥٩/١) من طريق آخر عن علي. (٢) أثر ابن عباس أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠٦٠٣) والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١٨٥) من طريق سلمة بن نبيط الأشجعي عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس.

أقول: الضحاك بن مزاحم وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، وتكلم فيه يحيى القطان، وكان شعبة لا يحدث عنه، وهو لم يلق ابن عباس، قال أبو حيان: لقي جماعة من التابعين ولم يشافه أحداً من الصحابة، ومن زعم أنه لقي ابن عباس فقد وهم، ابن حجر، تهذيب التهذيب، (٣٩٨/٤).

(٣) انظر: التفسير، (٤٣/٢)، في تفسيره الآية النسخ [البقرة: ١٠٦].

(٤) انظر: التفسير، (٤٣/٢)، عند تفسيره آية البقرة (١٠٦).

قلت: هذا ما قرره من قبل النحاس (٣٣٨ هـ) في كتابه الناسخ والمنسوخ^(١)، وأنكر عليه إجازته ذلك مكي بن أبي طالب (حموش بن محمد) (٤٣٧ هـ) - فيما نقله عنه الزركشي - محتجاً بأن الناسخ في القرآن لا يأتي بلفظ المنسوخ، وإنما يأتي بلفظ آخر^(٢)، والحق أن إنكار مكي في غير موضعه، فالنحاس يتحدث عن المعنى اللغوي للنسخ وأنه يصح أن يُقال نسخ القرآن أي نقل من اللوح المحفوظ كما هو بلفظه، وحجة مكي في أن الناسخ لا يأتي بلفظ المنسوخ في المعنى الاصطلاحي.

وهذا الذي قلت، هو ما فهمه السعيدى (محمد بن بركات) (٥٢٠ هـ) - وله مصنف في الناسخ والمنسوخ - من كلام النحاس حيث قال - فيما نقله عنه الزركشي -: "يشهد لما قاله النحاس قوله تعالى: "إِنَّا كُنَّا نُنَسِّخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ" [الجن: ٢٩]، وقال: "وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلٌ حَكِيمٌ" [الرعد: ٤]، ومعلوم أن ما نزل من الوحي نجوماً جميعه في أم الكتاب، وهو اللوح المحفوظ، كما قال: "فِي كِتَابٍ مُّكْتُونٍ ﴿٣٥﴾ لَا يَمْسُوهٗ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ" [الواقعة: ٧٨-٧٩]"^(٣).

أما الوجه الثاني: فقال فيه الإمام:

"الإبطال والإزالة: وهو المقصود هنا، وهو منقسم في اللغة على ضربين:

أحدهما: إبطال الشيء وزواله وإقامة آخر مقامه: ومنه نسخت الشمس الظل إذا أذهبت وحلت محله، وهو معنى قوله تعالى: "مَا تَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا..." [البقرة: ١٠٦]، وفي صحيح مسلم "لم تكن نبوة قط إلا تناسخت"^(٤): أي تحولت من حال إلى حال.

قال ابن فارس: "النسخ: نسخ الكتاب، والنسخ أن تزيل أمراً كان من قبل يُعمل به ثم تنسخه بحدث غيره، كالأية تنزل بأمر ثم تنسخ بأخرى، وكل شيء خلف شيئاً فقد انتسخه، يُقال: انتسخت الشمس الظل، والشيب الشباب، وتناسخ الورثة: أن تموت ورثة بعد ورثة، وأصل الميراث قائم لم يقسم، وكذلك تناسخ الأزمنة والقرون"^(٥).

(١) النحاس، الناسخ والمنسوخ، مؤسسة الثقافية، ط ١/١٤٠٩، (ص ١٠).

(٢) الزركشي، البرهان، (١٥٩/٢).

(٣) المرجع السابق، (١٥٩/٢).

(٤) رواه مسلم، الصحيح، (٢٩٦٧).

(٥) انظر: التفسير، (٤٣/٢)، عند تفسيره آية البقرة (١٠٦).

وفسر الإمام التبدیل فی قوله تعالى: "وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ" [النحل: ١٠١]، بمعنى مرادف لهذا: "رفع الشيء مع وضع غيره مكانه"^(١).

الثاني: "إزالة الشيء دون أن يقوم آخر مقامه، كقولهم نسخت الريح الأثر، ومن هذا قوله تعالى: "فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ" [الحج: ٥٢]، أي يزيله ولا يُبَيِّن في المصحف بدله"^(٢).

النسخ في اصطلاح العلماء وشروطه:

قال الإمام: "اعلم أن الناسخ على الحقيقة هو الله تعالى، ويسمى الخطاب الشرعي ناسخاً تجزئاً، إذ به يقع النسخ، كما قد يتجاوز فيسمى المحكوم فيه ناسخاً، فيقال: صوم رمضان ناسخ لصوم عاشوراء"^(٣)، فالمنسوخ هو المزال، والمنسوخ عنه هو المتعبد بالعبادة المزالة، وهو المكلف.

واختلفت عبارات أئمتنا في حدّ الناسخ، فالذي عليه الحدّاق من أهل السنة أنه: إزالة ما قد استقر من الحكم الشرعي بخطاب وارد متراجهاً.

هكذا حده القاضي أبو بكر (ابن العربي) (٥٤٣هـ) - له مصنف في الناسخ والمنسوخ - والقاضي عبد الوهاب، وزادا قيماً وهو "لولا له كان السابق ثابتاً"، فحافظاً على معنى النسخ اللغوي، إذ هو بمعنى الرفع والإزالة، وتحرزاً من الحكم العقلي، وقيد (الخطاب) ليعم وجوه الدلالة على النص والظاهر والمفهوم وغيره، وليخرج القياس والإجماع، إذ لا يتصور النسخ فيهما ولا بهما، وقيد الخطاب (بالتراخي) لأنه لو اتصل به لكان بياناً لغاية الحكم لا ناسخاً، أو يكون آخر الكلام يرفع أوله كقولك قم لا تقم"^(٤).

وبوصفهم الحكم المنسوخ بالثبات والاستقرار يخرج رفع الحكم المغياً بزمن، فرفعه بانتهاه غايته لا يُعد من النسخ في شيء.

(١) المرجع السابق، (١١٦/٩)، عند تفسيره آية النحل، (١٠١).

(٢) المرجع السابق، (٤٣/٢)، عند تفسيره آية البقرة (١٠٦).

(٣) سيأتي أثناء الحديث عن أقسام النسخ تعليقاً على هذا.

(٤) انظر: التفسير، (٤٤/٢-٤٥).

ومثاله قوله تعالى: "وَأَلْتَمِسُ الْفَجِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ... سَبِيلًا" [النساء: ١٥]، حيث قال الإمام في تفسيرها: "قوله تعالى: "فَأَمْسِكُوهُمْ فِي الْبُيُوتِ" هذه أول عقوبات الزناة، وكان هذا في ابتداء الإسلام، قاله عبادة بن الصامت والحسن وبجاهد حتى نسخ بالأذى الذي بعده، ثم نسخ ذلك بآية "النور" وبالرجم في الثيب. وقالت فرقة: بل كان الإيذاء هو الأول ثم نسخ بالإمساك، ولكن التلاوة أحرقت وقدمت، ذكره ابن فورك (محمد بن الحسن) (٤٠٦هـ).

وعلى اختلاف التأويلين في أيهما قبل، فكلاهما ممدود إلى غاية، وهي قوله عليه السلام في حديث عبادة بن الصامت: خذوا أعني خذوا عني قد جعل الله لن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم^(١)، وهذا نحو قوله تعالى: "ثُمَّ أْتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ" [البقرة: ١٨٧]، فإذا جاء الليل ارتفع حكم الصيام لانتهاء غايته لا لنسخه.

وهذا قول المحققين المتأخرين من الأصوليين، فإن النسخ إنما يكون في القولين المتعارضين من كل وجه اللذين لا يمكن الجمع بينهما، والجمع ممكن بين الحبس والتعجير والجلد والرجم... وإطلاق المتقدمين النسخ على مثل هذا تجوز، والله أعلم...^(٢). قلت: نص على هذا من قبل مكّي بن أبي طالب (٤٣٧هـ) حيث قال: ذكر جماعة أن ما ورد من الخطاب مشعراً بالتوقيت والغاية مثل قوله تعالى في البقرة: "فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرِهِ" [البقرة: ١٠٩] محكم غير منسوخ^(٣)؛ لأنه مؤجل بأجل، والمؤجل بأجل لا نسخ فيه^(٤).

(١) رواه مسلم، الصحيح، (١٦٩٠)، وأحمد، المسند (٢٢٧٢٩) و (٢٢٧٦٦) و (٢٢٧٧٨) و (٢٢٧٩٣) و (٢٢٧٩٨)، وأبو داود، السنن، (٤٤١٥) و (٤٤١٦)، والنسائي، الكبرى، (٧١٤٢) و (٤٤٢٦) و (٤٤٢٧) و (٤٤٤٣).

(٢) انظر: التفسير، (٥٦/٥-٥٧) بتصرف.

(٣) فائدة: يرى الزركشي أن الحكم المغيّراً لوقت معين يرتفع بزوال علته، ثم يمكن الرجوع إليه إذا ما عادت علته، ومثل لذلك بأمثله، وقال بأن الشافعي أشار إلى هذا في الرسالة في المسألة (٦٥٨) في حديث نبي ﷺ عن إمساك لحوم الأضاحي...، انظر: الرهان (١٧٣/٢-١٧٤)، قلت: ونص الشافعي في المسألة (٦٧١-٦٧٢) على إعمال الحكمين الإمساك أو عدمه تبعاً للحال، انظر: الرسالة، شرح وتحقيق أحمد شاكر، دار الكتب العلمية/ بيروت، لم تذكر الطبعة (ص ٢٣٩).

(٤) السيوطي، الإتقان، (٧٠٤/٢).

واصطلح الزركشي (٧٩٤هـ) تسمية رفع الحكم المعيا بوقت بالنسء حيث قال:
وهذا ليس بنسخ في الحقيقة وإنما هو نسء"^(١)، وتابعه على هذا تماماً السيوطي^(٢).

وكان ابن عاشور (١٣٩٣هـ) اختار زيادة قيد في تعريف النسخ، قوله: (رفع الحكم الشرعي المعلوم دوامه بخطاب يرفعه)، ليخرج رفع الحكم الشرعي المعيا بغاية عند انتهاء غايته^(٣)، وبذلك يوافق ما نقله الإمام عن ابن العربي (٥٤٣هـ) وصاحبه.

والذي حكاه الإمام عن المحققين المتأخرين من الأصوليين في اشتراط التعارض بين النصين تعارضاً لا يمكن معه الجمع ليصار إلى النسخ، أكده في مناقشته لقول أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) (١٥٠هـ) في أن قوله تعالى: "وَأَشْتَشِدُوا شَهِدِينَ ... وَمَنْ تَرَضُونَ مِنْ أَلْشُّهَدَاءِ" [البقرة: ٢٨٢] ناسخ لجواز شهادة الكفار على المسلمين المستفاد من قوله تعالى: "يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهِدَةً بَيْنَكُمْ... أَوْ ءَاخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ" [المائدة: ١٠٦] فقال: "وما ادعوه من النسخ لا يصح، فإن النسخ لا بد فيه من إثبات الناسخ على وجه يتناقى الجمع بينهما مع تراخي الناسخ، فما ذكروه لا يصح أن يكون ناسخاً، فإنه في قصة غير قصة الوصية لمكان الحاجة والضرورة ولا يمتنع اختلاف الحكم عند الضرورات"^(٤).

والترم الإمام بهذا الذي قرره في تفسيره، فمثلاً قوله تعالى: "فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ" [التغابن: ١٦] يراه جاء بياناً لا ناسخاً لقوله تعالى: "اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ" [آل عمران: ١٠٢] حيث قال: المعنى: "فاتقوا الله حق تقاته ما استطعتم، وهذا أصوب لأن النسخ إنما يكون عند تعذر الجمع، والجمع ممكن فهو أولى"^(٥)، ومن نص على ذلك من المفسرين الطبري (٣١٠هـ) حيث أشار إلى كتاب له سماه "لطيف القول في أحكام شرائع الإسلام"، قال فيه: المنسوخ ما نفى حكمه الناسخ، وما لا يجوز اجتماع الحكم به وناسخه"^(٦).

(١) الزركشي، البرهان، (١٧٣/٢).

(٢) السيوطي، الإتيان، (٧٠٣/٢).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٦٥٧/١).

(٤) انظر: التفسير، (٢٢٦/٦) عند تفسيره لآية المائدة (١٠٦).

(٥) انظر: التفسير، (١٠٢/٤) عند تفسيره لآية آل عمران (١٠٢).

(٦) الطبري، جامع البيان، (١٦٦/١٤) عند تفسيره لآية النحل (٦٧).

ومن الشروط التي ذكرها الإمام ما حكاه عن ابن العربي (٥٤٣هـ) قوله: فإن شروط النسخ أربعة: منها معرفة التاريخ بتحصيل المتقدم والمتأخر^(١).

وبين الإمام موقف المعتزلة من المنسوخ فقال: "المنسوخ عن أئمتنا أهل السنة هو الحكم الثابت نفسه لا مثله، كما تقوله المعتزلة بأنه الخطاب الدال على أن مثل الحكم الثابت فيما يستقبل بالنص المتقدم زائل، والذي قادهم إلى ذلك مذهبهم في أن الأوامر مراده، وأن الحُسن صفة نفسية للحسن ومراد الله حسن، وهذا قد أبطله علماؤنا في كتبهم"^(٢)، وهم يقولون هذا تخلصاً من البداء، لأن البداء (ترك ما عزم عليه) كما عرفه النحاس (٣٣٨هـ)^(٣).

وذكر هذا من قبل ابن عطية (٥٤٦هـ) وعلق عليه بقوله: "وقد قامت الأدلة على أن الأوامر لا ترتبط بالإرادة - فلا يلزم من النسخ أن الإرادة قد تغيرت-، وعلى أن الحسن والقيح في الأحكام إنما هو من جهة الشرع لا بصفة نفسية"^(٤).

وذكر الإمام جملة من القواعد في الناسخ والمنسوخ وهي:

- ما حكاه الباقلاني (٤٠٣هـ) في أن الحكم إذا نسخ بعضه أو بعض أوصافه أو غير عدده فحائز أن يُقال أنه نسخ؛ لأنه حينئذ ليس بالأول بل هو غيره، وذكر في ذلك خلافاً^(٥).
- نقل عن الصاغانى (الحسن بن محمد) (٦٥٠هـ) قوله: "العام لا ينسخ الخاص، وعلق عليه فقال: وهذا من بديع الكلام"، وبين أن قوله تعالى: "فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ" [النوبة: ٥] عام لا يصح ناسخاً لقوله تعالى: "وَلَا تُقْبِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوا فِيهِ" [البقرة: ١٩١]^(٦).

(١) انظر: التفسير، (١٣٨/٦) عند تفسيره الآية المائدة (٤٩).

(٢) المرجع السابق، (٤٥/٢)، عند تفسيره الآية البقرة (١٠٦)، قال محمد بن علي الطيب البصري المعتزلي (٤٣٦هـ) في كتابه المعتمد في أصول الفقه: حد أصحابنا الطريق الناسخ بأنه ما دل على أن مثل الحكم الثابت بالنص غير ثابت على وجه لولاه لكان ثابتاً مع تراخيه عنه، دار الكتب العلمية/بيروت، ط ١، ١٩٨٣م، (٤٢٨/٢).

(٣) النحاس، الناسخ والمنسوخ، (ص ١٢).

(٤) ابن عطية، المحرر والوجيز، (١٩٠/١-١٩١)، عند تفسيره الآية البقرة (١٠٦).

(٥) انظر: التفسير (٣٠/٨) عند تفسيره الآية الأنفال (٦٦).

(٦) المرجع السابق، (٢٣٥/٢)، عند تفسيره الآية البقرة (١٩١).

وفي تفسير قوله تعالى: "يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ" [البقرة: ٢١٧]: "نقل

اتفاق العلماء على ذلك"^(١).

● ما عليه الخذاق في أنه: "من لم يبلغه الناسخ فهو متعبد بالحكم الأول"^(٢).

واستدل على ذلك بحادثة تحويل القبلة، حيث قال: "وفيها دليل على أن من لم يبلغه الناسخ إنه متعبد بالحكم الأول، خلافاً لمن قال: إن الحكم الأول يرتفع بوجود الناسخ لا بالعلم به، والأول أصح، لأن أهل قباء لم يزالوا يصلون إلى بيت المقدس إلى أن أتاهم الآتي فأخبرهم بالناسخ فمالوا نحو الكعبة، فالناسخ إذا حصل في الوجود فهو رافع لا محالة لكن بشرط العلم به، لأن الناسخ خطاب، ولا يكون خطاباً في حق من لم يبلغه، وفائدة هذا الخلاف في عبادات فعلت بعد النسخ وقبل البلاغ هل تعاد أم لا..."^(٣).

وفي ذلك ما رواه البخاري بسنده عن البراء رضي الله عنه قال في قصة تحويل القبلة:

"فخرج رجل ممن كان صلى مع النبي ﷺ فمرّ على أهل مسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليت مع النبي ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ، فداروا كما هم قَبْلَ الْبَيْتِ"^(٤).

● والخذاق: "على جواز نسخ الحكم قبل فعله وهو موجود في قصة الذبيح، وفي فرض خمسين صلاة قبل فعلها بخمس"^(٥).

واستدل الإمام -أثناء التفسير- على ذلك بأمر الله لموسى عليه السلام بذبح بقرة أي

بقرة، ثم نسخ ذلك بتحديد وصفها، حيث قال: "قوله تعالى "قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ

وَلَا يَكْرَهُونَ بَيِّنَاتٍ ذَلِكَ" [البقرة: ٦٨] دليل على جواز النسخ^(٦) قبل وقت الفعل؛ لأنه لما أمر

ببقرة اقتضى أي بقرة كانت، فلما زاد في الصفة نسخ الحكم الأول بغيره"^(٧).

(١) المرجع السابق، (٣٠/٣)، عند تفسيره آية البقرة (٢١٧).

(٢) انظر: المرجع السابق (٤٦/٢)، عند تفسيره آية البقرة (١٠٦).

(٣) انظر: التفسير (١٠٣/٢)، عند تفسيره آية البقرة، (١٤٢).

(٤) البخاري، الصحيح، (٤٠) وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح، (١١٧٦) و (١١) مختصراً.

(٥) انظر: التفسير، (٤٦/٢)، عند تفسيره، آية البقرة (١٠٦).

(٦) اعلم أن الإمام يرجح رأي من يقول بأن شرع من قبلنا شرع لنا، انظر: التفسير (٣١٣/١)، عند تفسيره آية

البقرة (٧٣).

(٧) انظر: التفسير (٣٠٤/١).

ولكن قد يعترض على هذا بأنه أشبه ما يكون بقصر العام على بعض أفراده، فلا يصح دليلاً على جواز نسخ الحكم قبل فعله.

هل الأخبار يدخلها النسخ؟

قال الإمام: "اختلف علماؤنا في الأخبار هل يدخلها النسخ، فالجمهور على أن النسخ إنما هو مختص بالأوامر والنواهي، والخير لا يدخله النسخ لاستحالة الكذب على الله تعالى، وقيل: إن الخير إذا تضمن حكماً شرعياً جاز نسخه، كقوله تعالى: "وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً" [النحل: ٦٧]"^(١).

وفي موضع آخر قال: والنسخ في الأخبار لا يجوز، لاستحالة تبدل الواجبات العقلية، ولا استحالة الكذب على الله تعالى، فأما الأخبار عن الأحكام الشرعية فيجوز نسخها على خلاف فيه على ما هو مذكور في الأصول"^(٢).

والحق أن قوله تعالى: "وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً" لا يصح مثلاً على النسخ، وإنما هو في دائرة التدرج بالأحكام الشرعية هيبة للنفوس لقبول الحكم الشرعي والعمل بمقتضاه.

والآية جاءت تدم المسكر، بدلالة التميز بينه وبين الرزق الحسن^(٣)، وتقبيحه حسب نظر الشارع على خلاف داعي شهوة المخاطبين آنذاك.

والقول بأن هذه الآية منسوخة بآية التحريم في المائدة يقتضي أن الله أباح الخمر فيها، وحاشاه سبحانه أن يبيح الخبيث والمضر، ولقد لمح بعض الصحابة قصد الشارع من ذمها كعمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(١) انظر: التفسير (٤٥/٢) عند تفسيره لآية البقرة (١٠٦).

(٢) انظر: المرجع السابق، (١٢/٩) عند تفسيره لآية هود (١٥).

(٣) تحدث عن دلالة التميز بين الخمر والرزق الحسن، الفخر الرازي في تفسيره لآية النحل (٦٧)، التفسير الكبير،

(٢٣٥/٧)، وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: "يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْمِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ

لِلنَّاسِ" [البقرة: ٢١٩] هذه الآية ممهدة لتحريم الخمر على النبات، ولم تكن مصرحة بل معرضة، ولهذا قال عمر رضي الله

عنه لما قرئت عليه: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، تفسير القرآن العظيم، (٢٥٥/٢).

ويشبه هذا ذم الله الربا في آية الروم، وحمل النفوس على تركه، لأن الله لا يريه، وإنما يضاعف ما كان سداً لحاجة المحتاجين لا استغلالاً لها، حيث قال: "وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَيْبًا لَمَبْرُؤًا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَزِيدُوا عِنْدَ اللَّهِ^ط وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ" [الروم: ٣٩].

وبعد هذا أقول: الفرق بين التدرج والنسخ: في أن الأمور التي تدرج الله في تحريمها مراد حكم التحريم منها ابتداءً، والتدرج إنما لتهيئة النفوس بتضييق دائرة ذلك الأمر، وحملها على القبول والعمل بمقتضاه، وأما النسخ فالحكم المنسوخ مراد عند الله لمصلحة ما اقتضته، ثم نسخه لمصلحة أخرى أراد الله مراعاتها أو تحقيقها أو تكميلها.

ونص بعض المفسرين على منع النسخ في الإخبار، منهم الطبري (٣١٠هـ) حيث قال: ولا يكون النسخ إلا في الأمر والنهي والحظر والإطلاق والمنع والإباحة، فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ^(١).

وقرر هذا ابن عطية (٥٤٦هـ) وناقش شبهة لمعترضين، حيث قال: والنسخ لا يجوز في الأخبار، وإنما هو مختص بالأوامر والنواهي، ورد بعض المعترضين الأمر خيراً بأن قال: أليس معناه: واجب عليكم أن تفعلوا كذا؟ فهذا خبر، والجواب أن يُقال: إن في ضمن المعنى إلا أن أنسخه عنكم وأرفعه، فكما تضمن لفظ الأمر ذلك الإخبار، كذلك تضمن هذا الاستثناء^(٢).

تقييد الأخبار ليس من باب النسخ

قال الإمام: "اعلم أنه قد يرد في الشرع أخبار ظاهرها الإطلاق والاستفراق، ويسرد تقييدها في موضع آخر فيرتفع ذلك الإطلاق، كقوله تعالى: "وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ" [البقرة: ١٨٦]، فهذا الحكم ظاهره خبر عن إجابة كل داعٍ على كل حال، لكن قد جاء ما قيده في موضع آخر، كقوله تعالى: "فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ

(١) الطبري، جامع البيان، (١/٥٤٦)، عند تفسيره لآية البقرة (١٠٦).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (١/١٩١)، عند تفسيره لآية البقرة (١٠٦).

شَاءَ" [الأنعام: ٤١]، فقد يظن من لا بصيرة عنده أن هذا من باب النسخ في الأخبار وليس كذلك، بل هو من باب الإطلاق والتقييد^(١).

والتزم الإمام هذا، ففي تفسيره لقوله تعالى: "مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِيَ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾" [هود: ١٥] رد قولاً للضحاك عن ابن عباس في أن هذه الآية منسوخة، حيث قال: "ذهب أكثر العلماء إلى أن هذه الآية مطلقة، وكذلك الآية التي في الشورى "مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُوفِيَهُ مِنْهَا" [الشورى: ٢٠]، وكذلك "وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُوفِيَهُ مِنْهَا" [آل عمران: ١٤٥] قيدها وفسرها التي في (سبحان) "مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ... مَحْظُورًا" [الإسراء: ١٨-٢٠]، فأخبر سبحانه أن العبد ينوي ويريد والله سبحانه يحكم ما يريد، وروى الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله "مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا" أنها منسوخة بقوله "مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ"، والصحيح ما ذكرناه، وأنه من باب الإطلاق والتقييد^(٢).

• المتقدمون يطلقون على التخصيص نسخاً توسعاً ومجازاً:

قال الإمام: التخصيص من العموم يوهم أنه نسخ وليس به؛ لأن المخصص لم يتناول العموم قط، ولو ثبت تناول العموم لشيء ما، ثم أخرج ذلك الشيء عن العموم لكان نسخاً لا تخصيصاً، والمتقدمون يطلقون على التخصيص نسخاً توسعاً ومجازاً^(٣)^(٤).

(١) انظر: التفسير، (٤٥/٢)، عند تفسيره لآية البقرة (١٠٦).

(٢) انظر: التفسير، (١٢/٩)، عند تفسيره لآية هود (١٥).

(٣) المرجع السابق، (٤٥/٢)، عند تفسيره لآية البقرة (١٠٦).

(٤) فائدة: قال الإمام: اختلف الناس في تخصيص كتاب الله بالسنة، ومع اختلافهم في ذلك اتفقوا على أنه لا يجوز تخصيصه بحديث ضعيف، قاله ابن العربي "انظر: التفسير (١٤٦/٢)، عند تفسيره لآية البقرة (١٧٣).

ويمثل لذلك بحديث ابن أبي أوفى قال: غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات - أو ستاً - كنا نأكل الجراد معه حيث خصص قوله تعالى: "إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ" [البقرة: ١٧٣]، رواه البخاري، الصحيح، (٥٤٩٥)، ومسلم، الصحيح، (١٩٥٢).

المبحث الثاني: النسخ بين المثبتين والمنكرين

قال الإمام:

- "أنكرت طوائف من المنتمين للإسلام المتأخرين جوازه، وهم محجوجون بإجماع^(١) السلف - السابق - على وقوعه في الشريعة.
- وأنكرته أيضاً طوائف من اليهود، وهم محجوجون:
- بما جاء في توراتهم بزعمهم أن الله قال لنوح عليه السلام عند خروجه من السفينة: "إني قد جعلت كل دابة مأكلاً لك ولذريتك، وأطلقت ذلك لكم كنبات العشب، ما خلا الدم فلا تأكلوه، ثم حرم على موسى وعلى بني إسرائيل كثيراً من الحيوان.
- وبما كان آدم عليه السلام يزوج الأخ من الأخت، وقد حرم الله ذلك على موسى عليه السلام وعلى غيره.
- وبأن إبراهيم الخليل أمر بذبح ابنه ثم قال له: لا تذبحه.
- وبأن موسى أمر بني إسرائيل أن يقتلوا من عبد منهم العجل ثم أمرهم برفع السيف عنهم.
- وبأن نبوته غير متعبد بها قبل بعثه، ثم تعبد بها بعد ذلك، إلى غير ذلك"^(٢)، وقد سبق الإمام في تقرير الردين الأولين الفخر الرازي (٦٠٦هـ)^(٣).

ثم بين الإمام سبب إنكارهم النسخ فقال:

"لقد جعلت اليهود النسخ والبداء شيئاً واحداً، ولذلك لم يجوزوه فضلوها، وليس النسخ من باب البداء بل هو نقل العباد من عبادة إلى عبادة وحكم إلى حكم لضرب من المصلحة إظهاراً لحكمته وكمال مملكته، ولا خلاف بين العقلاء أن شرائع الأنبياء قصد بها مصالح الخلق الدينية والدينية، وإنما كان يلزم البداء لو لم يكن علماً بمآل الأمور، وأما العالم بذلك فإنما تتبدل خطابه بحسب تبدل المصالح، كالطبيب المراعي أحوال العليل، فراعى ذلك في خليفته بمشيئته وإرادته، لا إله إلا هو فخطابه يتبدل، وعلمه وإرادته لا تتغير فإن ذلك محال في جهة الله تعالى.

(١) قال الإمام في تفسيره لآية تحويل القبلة [البقرة: ١٤٢]: وفي تحويل القبلة دليل واضح على أن في أحكام الله وكتابه ناسخاً ومنسوخاً، وأجمعت عليه الأمة إلا من شذ، وأجمع العلماء على أن القبلة أول ما نسخ من القرآن، انظر: التفسير (١٠٢/٢).

(٢) انظر: التفسير (٤٤/٢)، عند تفسيره لآية البقرة (١٠٦).

(٣) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٦٣٧/١)، عند تفسيره لآية البقرة (١٠٦).

قال النحاس (٣٣٨هـ): والفرق بين النسخ والبداء: تحويل العبادة من شيء إلى شيء قد كان حلالاً فيحرم أو كان حراماً فيحلل، وأما البداء فهو ترك ما عزم عليه كقولك امض إلى فلان اليوم ثم تقل لا تمض إليه، فيبدو لك العدول عن القول الأول، وهذا يلحق البشر لنقصانهم، وكذلك إن قلت ازرع كذا في هذه السنة، ثم قلت لا تفعل، فهو البداء^(١).
 ونفى ابن عطية (٤٤٦هـ) البداء لعدم تعلق الأوامر بالإرادة، فتغيرها لا يعني تغيرها، حيث قال: "والنسخ جائز على الله عقلاً؛ لأنه ليس يلزم عنه محال ولا تغيير صفة من صفاته تعالى، وليست الأوامر متعلقة بالإرادة فيلزم من النسخ أن الإرادة تغيرت، ولا النسخ لظرو علم، بل الله تعالى يعلم إلى أي وقت ينتهي أمره بالحكم الأول ويعلم نسخه بالثاني.
 والبداء لا يجوز على الله تعالى لأنه لا يكون إلا لظرو علم أو لتغير إرادة، وذلك محال في جهة الله تعالى"^(٢).

وعلل الزركشي (٧٩٤هـ) بطلان قول اليهود بأن النسخ بداء، فقال: هو باطل لأن النسخ بيان مدة الحكم، ألا ترى الإحياء بعد الإماتة وعكسه، والمرض بعد الصحة وعكسه، والفقر بعد الغنى وعكسه، وذلك لا يكون بداء، فكذا الأمر والنهي^(٣)، وتابعه على هذا تماماً السيوطي^(٤) (٩١١هـ).

ويبدو أن دافعهم في إنكار النسخ لا لأنه يستلزم البداء فحسب - فأمثلة النسخ مثبتة في توارثهم - بل أيضاً تخلصاً من أن تكون شريعة سيدنا رسول الله ﷺ ناسخة لشريعتهم، وهذا سيف الدين الأمدى (علي بن محمد) (٦٣١هـ) في كتابه غاية المرام في علم الكلام يتحدث عن بعض اليهود الذين أنكروا رسالة سيدنا رسول الله ﷺ تعليلاً بإحالة نسخ الشرائع، فقال: "منهم من أحال ذلك عقلاً كالشمعينة، ومنهم من أحاله سمعاً كالعنانية، ولم يوافق أهل الإسلام على كونه نبياً غير العيسوية فإنهم معترفون برسالته لكن إلى العرب خاصة لا إلى الأمم كافة"^(٥).

(١) انظر: التفسير (٤٤/٢)، عند تفسيره آية البقرة (١٠٦).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (١٩٠/١) عند تفسيره آية البقرة (١٠٦).

(٣) الزركشي، البرهان، (١٦٠/٢).

(٤) السيوطي، الاتقان، (٧٠١/٢).

(٥) الأمدى، غاية المرام في علم الكلام، (٢٩٢)، وانظر نحوه عند الألوسي، روح المعاني، (٣٥١/١).

المبحث الثالث: أقسام النسخ

أولاً: أقسام النسخ من حيث طبيعة الناسخ والمنسوخ

قال الإمام: "قال علماؤنا رحمهم الله تعالى:

- "جائز نسخ الأثقل إلى الأخف، كنسخ الثبوت لعشرة بالثبوت لاثنتين"، وذلك قوله تعالى: "يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضٍ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ أَلَسَنَ حَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلَّمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٦٦﴾" [الأنفال: ٦٥-٦٦].

- "ويجوز نسخ الأخف إلى الأثقل، كنسخ يوم عاشوراء والأيام المعدودة برمضان".
والحق أن صيام يوم عاشوراء لم يكن فرضاً حتى يُنسخ بصيام برمضان، بدلالة قول النبي ﷺ: "هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه"^(١)، وبهذا احتج الشافعية، وهو أشهر قولين عندهم^(٢).

وأما صيام ثلاثة أيام من كل شهر فروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قوله تعالى: "يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾"، كان ثلاثة أيام من كل شهر، ثم نسخ ذلك بالذي أنزل من صيام رمضان^(٣)، وإسناده مسلسل بالضعفاء، وروي عن معاذ رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قدم المدينة فصام يوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر، ثم أنزل الله عز وجل فرض شهر رمضان، فأنزل الله "يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾" حتى

(١) البخاري، الصحيح، (٢٠٠٣)، ومسلم، الصحيح (١١٢٩)، ومالك، الموطأ (٦٦٦)، وأحمد، المسند، (١٦٨٦٧)، والنسائي، المحقق (٢٣٧٠)، والكبرى، (٢٨٥٤) و (٢٨٥٥) و (٢٨٥٧)، والطبراني في الكبير، (١٩/٧٤٠ و ٧٤١) وابن حبان (٣٦٢٦) وابن خزيمة، الصحيح، (٢٠٨٥).

(٢) النووي، شرحه لصحيح مسلم، (٤/٤٦٠).

(٣) أخرجه الطبري، جامع البيان، (١٥٧/٢)، مسلسل بالضعفاء فأخرجه عن محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

بلغ "وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ" ، فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً، ثم إن الله عز وجل أوجب الصيام على الصحيح المقيم وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصوم، فانزل الله عز وجل "فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ" إلى آخر الآية^(١)، وفي السند انقطاع.

قال الطبري (٣١٠هـ) في تفسيره لقوله تعالى: "أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ" لم يأت خبر تقوم به الحجة بأن صوماً فرض على أهل الإسلام غير صوم شهر رمضان، ثم نسخ بصوم شهر رمضان، ولأن الله تعالى قد بين في سياق الآية أن الصيام الذي أوجبه جل ثناؤه هو صيام شهر رمضان دون غيره من الأوقات بإبائه عن الأيام التي أخبر أنه كتب علينا صومها بقوله "شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ" ، فمن ادعى أن صوماً كان قد لزم المسلمين فرضه غير شهر رمضان الذين هم مجتمعون على وجوب فرض صومه ثم نسخ ذلك، سئل البرهان على ذلك من خبر تقوم به الحجة، إذ كان لا يعلم إلا بخبر يقطع العذر، وإذ كان الأمر في ذلك على ما وصفنا للذي بينا، فتأويل الآية: كتب عليكم أيها المؤمنون الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون أياماً معدودات هي شهر رمضان^(٢).

وقال ابن العربي (٥٤٣هـ): قوله تعالى: "أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ" يدل على أن المراد به رمضان، لا يوم عاشوراء، ومن قال: إنه صوم ثلاثة أيام من كل شهر فقد أبعده؛ لأنه حديث لا أصل له من الصحة^(٣).

(١) رواه الطبري، جامع البيان، (١٥٩/٢)، أبو داود، السنن (٥٠٧)، وابن خزيمة، الصحيح، (٣٨١)، وأحمد، المسند، (٢٤٦/٢-٢٤٧) والطحاوي، مشكل الآثار، (٤٧٨) والطبراني، المعجم الكبير، (٢٠) و (٢٧٠)، والحاكم، المستدرک (٢٧٤/٢) والبيهقي، السنن الكبرى، (٣٩١/١ ، ٤٢٠-٤٢١) و (٢٩٦/٢) و (٢٠٠/٤) من طريق عمرو بن مرة.

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ، وإسناده منقطع، فابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، كما قال ابن المسيبي والترمذي وابن خزيمة، انظر: تهذيب التهذيب، (ابن حجر) (٢٦٢/٦) وعلق البخاري في صحيحه في الصوم باب (وعلى الذين يطيقونه فدية) (٢٢١/٤) فتح الباري، قبل حديث (١٩٤٩) من طريق عمرو بن مرة ثنا ابن أبي ليلى حدثنا أصحاب محمد ﷺ مختصراً جداً وليس فيه موطن الشاهد، ووصله البيهقي (٢٠٠/٤).

(٢) الطبري، جامع البيان، (١٥٨/٢).

(٣) ابن العربي، أحكام القرآن، (١٠٩/١).

ومما يثبت أن المراد بالأيام المعدودات شهر رمضان ما أخرجه البخاري عن سلمة بن الأكواع رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية "وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ" كان من أراد أن يفطر ويفتدي، حتى نزلت الآية التي بعدها "فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ" فنسختها^(١). وبعد هذا أقول: يصح المثال على نسخ الأخص بالأثقل بقولنا: نسخ صوم رمضان مع التخيير بالفدية بوجوب صومه من غير تخيير بالفدية إلا على أصحاب الأعذار.

ويقول الألوسي (١٢٧٠هـ) في تفسيره للآية: "واستشكل بأن فرضيته إنما ثبت بما في هذه الآية، فإن كان قد عمل بذلك الحكم مدة مديدة - كما قيل به - فكيف يكون النسخ متصلاً، وإن لم يكن عمل به لا يصح النسخ إذ لا نسخ قبل العمل: أوجب: أما على اختيار الأول فبأن الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول، وأما على اختيار الثاني فبأن الأصح جواز النسخ قبل العمل فتدبير"^(٢).

• "وينسخ المثل بمثله ثقلاً وخفة كالقبة"، فروى البخاري عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، وكان رسول الله ﷺ يحب أن يُوجَّه إلى الكعبة، فأنزل الله "قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ" [البقرة: ١٤٤]، فَتَوَجَّهْ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، وقال السفهاء من الناس وهم اليهود "مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا" قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ" [البقرة: ١٤٢] فصلى مع النبي ﷺ رجل ثم خرج بعد ما صلى، فمرَّ على قوم من الأنصار في صلاة العصر يصلون نحو بيت المقدس، فقال هو يشهد أنه صلى مع رسول الله ﷺ، وأنه توجه نحو الكعبة، فتحرفَّ القوم حتى توجهوا نحو الكعبة"^(٣).

(١) البخاري، الصحيح، (٤٥٠٧)، ومسلم، الصحيح، (١١٤٥).

(٢) الألوسي، روح المعاني، (٤٥٤/١).

(٣) البخاري، الصحيح، (٣٩٩)، وانظر أطرافه عند رقم (٤٠) مع اختلاف في اللفظ، ومسلم، الصحيح، (٥٢٥)، وأحمد، المسند (١٨٥٢٢) و (١٨٥٦٤)، والترمذي، (٣٤٠) و (٢٩٦٢)، والنسائي، المبحثي (٤٨٧) و (٤٨٨)، والكبرى، (١١٠٠٠) و (١١٠٠١)، وابن ماجه، (١٠١٠)، وابن حبان، (١٧١٦)، والدارقطني، (١٠٧٢).

• "وينسخ الشيء لا إلى بدل، كصدقة النجوى"^(١)، وذلك قوله تعالى: "يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَسَجْتُمْ أَلْسِنًا فَبَدَلُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنِ اللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾ ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقْتُمْ فَاذْ لَمَّا تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؕ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾" [المجادلة: ١٢-١٣].

ومن الناس من منع جواز النسخ إلى غير بدل أو النسخ إلى بدل أثقل، وذلك أخذاً بظاهر الآية، فلا يتصور كون المأتي به خيراً أو مثلاً إلا في بدل، ولأن الأثقل ليس بخير من الأخف ولا مثلاً له، ذكره الألويسي (١٢٧٠هـ) ورده بقوله: "الأحكام إنما شرعت والآيات إنما نزلت لمصالح العباد وتكميل نفوسهم فضلاً منه تعالى ورحمة، وذلك يختلف باختلاف الأعصار والأشخاص كالدواء الذي تعالج به الأدوية، فإن النافع في عصر قد يضر في غيره، والمزيل علة شخص قد لا يزيل علة سواه، فإذا قد يكون عدم الحكم أو الأثقل أصلح في انتظام المعاش وأنظم في إصلاح المعاد، والله تعالى لطيف حكيم"^(٢).

ثانياً: أقسام النسخ من حيث مصدر الناسخ والمنسوخ:

قال الإمام: "قال علماؤنا رحمهم الله تعالى:

- وينسخ القرآن بالقرآن، والسنة بالعقارة، وهذه العبارة يُراد بها الخير المتواتر القطعي، وينسخ خير الواحد بخير الواحد.
- وحُذِق الأئمة على أن القرآن ينسخ بالسنة، وذلك موجود في قوله عليه السلام: (لا وصية لوارث)^(٣) وهو ظاهر مسائل مالك (١٧٣هـ)، وأبي ذلك الشافعي (٢٠٤هـ) وأبو الفرج

(١) انظر: التفسير (٤٥/٢-٤٦)، حيث ذكر الإمام هذه الأقسام.

(٢) الألويسي، روح المعاني، (٣٥٢/١).

(٣) قال الإمام في تفسيره لآية الوصية للوالدين في البقرة (١٨٠): "ونحن وإن كان هذا الخير بلغنا أحاداً لكن قد انضم إليه إجماع المسلمين أنه لا يجوز وصية لوارث، وقال: لولا هذا الحديث لأمكن الجمع بين آية الوصية وآيات الميراث"، انظر: التفسير، (١٧٦/٢)، الحديث (لا وصية لوارث) رواه عن النبي ﷺ عشرة من أمثلها حديث أبي أمامة، أخرجه أحمد، المسند، (٢٦٧/٥)، وأبو داود، السنن، (٢٥٦٥)، و (٢٨٧٠) وابن ماجه، السنن، (٢٧١٣)، وسعيد بن منصور، السنن، (٤٢٨)، والترمذي، السنن، (٢١٢٠) و (٢١٢١)، وعبد الرزاق، المصنف (٧٢٧٧) و (١٦٣٠٨)، وابن أبي شيبة، المصنف، (١٤٩/١١)، والدارقطني، السنن، (٤١/٣)، والبيهقي، السنن الكبرى، (٢١٢/٦) و (٢٤٤) و (٢٦٤)، قال الترمذي: حسن صحيح، وانظر: باقي طرقه مفصلة في نصب الرابة (٤٠٣/٤)، والتلخيص الحبير (٩٢/٣)، وإرواء الغليل، (٨٨/٦).

المالكي، والأول أصح بدليل أن الكل حكم الله تعالى ومن عنده وإن اختلفت في الأسماء، وأيضاً فإن الجلد ساقط في حدّ الرنا عن الثيب الذي يُرجم، ولا مسقط لذلك إلا السنة (فعل النبي ﷺ) وهذا بين^(١).

قلت: أشار الإمام إلى استدلال المانعين بقوله تعالى: "نَأْتِ بِحَيْرِ مِثْلَهَا أَوْ مِثْلَهَا"، ويرد عليهم: بأن السنة وحي الله لقوله تعالى: "وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۗ" [النجم: ٣-٤]، فإن كان القرآن يفضل السنة بنظمه وإعجازه، ولأن لفظه من الله، فهما يستويان في أن معانيهما وحي من الله^(٢)، والمراد بالمثلية أو الخيرية في النسخ من حيث المضمون الذي يحقق مصلحة العباد، لا من حيث اللفظ والنظم، وذلك لأن القرآن كله كلام الله - صفته - وهو سواء، فبعضه لا يفضل بعضاً، وهذا هو فهم السلف وأكثر العلماء للخيرية والمثلية المذكورة، فأخرج ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: "نَأْتِ بِحَيْرِ مِثْلَهَا أَوْ مِثْلَهَا" قال: أي المنفعة والرفق والرفعة^(٣)، لذلك فالراجح أن القرآن ينسخ بالسنة.

وقال في ذلك أبو بكر الجصاص (٣٧٠هـ): "وقد احتج بعض الناس في امتناع جواز نسخ القرآن بالسنة، لأن السنة على أي حال كانت، لا تكون خيراً من القرآن. وهذا إغفال من قائله من وجوه، أحدها: أنه غير جائز أن يكون المراد: "بخير منها في التلاوة والنظم"، لاستواء النسخ والمنسوخ في إعجاز النظم، والآخر: اتفاق السلف على أنه لم يُرد النظم، لأن قولهم فيه على أحد المعنيين إما التخفيف أو المصلحة، وذلك قد يكون بالسنة كما يكون بالقرآن، ولم يقل أحد منهم إنه أراد التلاوة، فدلالة هذه الآية على جواز نسخ القرآن بالسنة أظهر من دلالتها على امتناع جوازه بها.."^(٤).

(١) انظر: التفسير، (٤٦/٢).

(٢) السنة إما وحي ابتداءً وإما انتهاء بإقرار الوحي لما اجتهده النبي ﷺ.

(٣) سبق تحريجه.

(٤) الجصاص، أحكام القرآن (٧٢/١).

وخيرية الناسخ أو مثليته عند بعض المفسرين من حيث الثواب^(١)، وعند بعضهم من حيث المصلحة^(٢)، وعند آخرين من حيث الثواب أو المصلحة^(٣).

وقال الفخر الرازي (٦٠٦هـ) في الرد على المانعين: قوله تعالى: "ثَلَاثٌ حَبْرَتَيْنِ أَوْ يُبَدِّلُهَا" ليس فيه أن ذلك الخير يجب أن يكون ناسخاً، بل لا يمتنع أن يكون ذلك الخير شيئاً مغايراً للناسخ يحصل بعد حصول النسخ، والذي يدل على تحقيق هذا الاحتمال أن هذه الآية صريحة في أن الإتيان بذلك الخير مرتب على نسخ الآية الأولى، فلو كان نسخ تلك الآية مرتباً على الإتيان بهذا الخير لزم الدور وهو باطل^(٤)، وتابعه على هذا الألوسي (١٢٧٠هـ)^(٥).

ويرى الزركشي (٧٩٤هـ) أن من نسب إلى الشافعي (٢٠٤هـ) القول بمنع نسخ القرآن بالسنة لم يفهم مراده، حيث قال: وأما ما نقل عن الشافعي فقد اشتهر ذلك لظاهر لفظ ذكره في (الرسالة)، وإنما مراد الشافعي إن الكتاب والسنة لا يوجدان مختلفين إلا ومع أحدهما مثله ناسخ له، وهذا تعظيم لقدر الوجهين وإبانة تعاضدهما وتوافقهما، وكل من تكلم في هذه المسألة لم يفهم مراده^(٦).

واستمع لقول الشافعي ثم احكم على فهم الزركشي له: قال الشافعي رحمه الله: وأبان الله لهم أنه إنما نسخ ما نسخ من الكتاب بالكتاب، وأن السنة لا ناسخة للكتاب، وإنما هي تبع للكتاب بمثل ما نزل نصاً، ومفسرة معنى ما أنزل الله منه مُجَمَلًا^(٧)، وقال في موضع آخر: "فأخبر الله أن نسخ القرآن وتأخير إنزاله لا يكون إلا بقرآن مثله"^(٨).

(١) منهم الزمخشري، انظر: الكشاف، (١٧٥/١)، وأبو حيان حيث جعل الخيرية في الثواب إذا كان الناسخ مساوياً للمنسوخ أو أثقل منه، وأما إن كان أحق فالخيرية في سقوط أعباء التكليف، انظر: البحر المحيط، (٥١٤/١).

(٢) منهم الفخر الرازي، انظر: التفسير الكبير (٦٤١/١)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (١٥٠/١).

(٣) ومنهم الألوسي، انظر: روح المعاني (٣٥٢/١)، وقال بأنه رأي بعض المحققين.

(٤) الفخر الرازي، التفسير الكبير، (٦٤٢/١).

(٥) الألوسي، روح المعاني، (٣٥٢/١).

(٦) الزركشي، البرهان، (١٦٣/١).

(٧) الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها، (١٠٦)، المسألة رقم (٣١٤).

(٨) المرجع السابق، (١٠٨)، المسألة رقم (٣٢٢).

وفهم الزركشي رحمه الله إنما هو لقول قاله الشافعي في نسخ السنة بالقرآن لا العكس، حيث قال: "فإن قال قائل: هل تنسخ السنة بالقرآن؟ قيل: لو نسخت السنة بالقرآن كانت للنبي فيه سنة تبين أن سنته الأولى منسوخة بسنته الآخرة، حتى تقوم الحجة على الناس بأن الشيء ينسخ بمثله"^(١). وفي تفسير الإمام لقوله تعالى: "قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أُتِّعُ إِلَّا مَا يُؤْتَىٰ" [آية: ١٥] قال: قد يستدل بالآية من يمنع نسخ الكتاب بالسنة، وهذا فيه بعد، فإن الآية وردت في طلب المشركين مثل القرآن نظماً، ولم يكن الرسول ﷺ قادراً على ذلك، ولم يسألوه تبديل الحكم دون اللفظ، ولأن الذي يقوله الرسول ﷺ إذا كان وحياً لم يكن من تلقاء نفسه بل كان من عند الله تعالى"^(٢).

● وفي حديثه عن أقسام النسخ من حيث مصدر الناسخ والمنسوخ قال: "والحذاق أيضاً على أن السنة تنسخ بالقرآن، وذلك موجود في القبلة"^(٣)، فإن الصلاة إلى الشام لم تكن في كتاب الله تعالى، وفي قوله تعالى: "فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ" [المتحة: ١٠]^(٤)، قال النحاس (٣٣٨هـ): والحجة أن القرآن هو المبين نبوة سيدنا رسول الله والأمر بطاعته فكيف لا يُنسخ، وعدّ قوله تعالى: "فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ" [المتحة: ١٠] نسخ لما فارق النبي ﷺ المشركين عليه في الصلح"^(٥)، وقال الزركشي (٧٩٤هـ): "لا خلاف في جواز نسخ السنة بالكتاب"^(٦).

● ثم قال - الإمام -: "والحذاق على تجويز نسخ القرآن بخير الواحد عقلاً، واختلفوا هل وقع شرعاً، فذهب أبو المعالي (إمام الحرمين) (٤٧٨هـ) وغيره إلى وقوعه في نازلة مسجد قباء .. وأبي ذلك قوم"^(٧).

(١) المرجع السابق، (١١٠)، المسألة رقم (٣٢٩-٣٣٠).

(٢) انظر: التفسير (٢٠٤/٨).

(٣) سبق ذكر رواية عن البراء بن عازب في ذلك، كما سيأتي رواية عن ابن عمر أيضاً، وقال الإمام في تفسيره، لأيات تحويل القبلة: "دلت - الآية - على جواز نسخ السنة بالقرآن، وذلك لأن النبي ﷺ صلى نحو بيت المقدس وليس في ذلك قرآن، فلم يكن الحكم إلا من جهة السنة، ثم نسخ ذلك بالقرآن"، انظر: التفسير، (١٠٢/٢).

(٤) المرجع السابق، (٤٦/٢).

(٥) النحاس، الناسخ والمنسوخ، (ص ٩).

(٦) الزركشي، البرهان، (١٦٢/٢).

(٧) انظر: التفسير، (٤٦/٢).

ونازلة مسجد قباء أخرجها البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بينما الناس في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة" (١).

قلت: الحق أن هذه الحادثة لا تصح دليلاً على تجويز نسخ القرآن بخبر الواحد - لأن التوجه إلى بيت المقدس ثبت بالسنة - وإنما تصح دليلاً على جواز ترك العمل بالمتواتر بخبر الواحد.

وفي تفسيره لآية تحويل القبلة قال: "وفيها دليل على جواز القطع بخبر الواحد، وذلك أن استقبال بيت المقدس كان مقطوعاً به من الشريعة عندهم، ثم أن أهل قباء لما أتاهم الآتي وأخبرهم أن القبلة قد حولت إلى المسجد الحرام قبلوا قوله واستداروا نحو الكعبة فتركوا المتواتر بخبر الواحد وهو مظنون.

وقد اختلف العلماء في جوازه عقلاً ووقوعه، فقال أبو حاتم (محمد بن حبان) (٣٥٤هـ): والمختار جواز ذلك عقلاً لو تعبد الشرع به، ووقوعاً في زمن رسول الله ﷺ بدليل قصة قباء، وبدليل أنه كان عليه السلام يُنفذ آحاد الولاة إلى الأطراف وكانوا يبلغون الناسخ والمنسوخ جميعاً.

ولكن ذلك ممنوع بعد وفاته ﷺ، بدليل الإجماع من الصحابة على أن القرآن والمتواتر المعلوم لا يرفع بخبر الواحد، فلا ذاهب إلى تجويزه من السلف والخلف.

واحتج من منع ذلك بأنه يفضي إلى المحال، وهو رفع المقطوع بالمظنون، وأما قصة أهل قباء وولاة النبي ﷺ فمحمول على قرائن إفادة العلم إما نقلاً وتحقيقاً، وإما احتمالاً وتقديراً" (٢).

(١) رواه البخاري، الصحيح، (٤٠٣)، وأطرافه هناك، ومسلم، الصحيح، (٥٢٦)، ومالك، الموطأ (٤٥٨)، وأحمد، المسند (٤٦٤٢) و (٤٧٩٤) و (٥٨٣١) و (٥٩٤١)، والترمذي، السنن، (٣٤١)، والنسائي، المهني، (٤٩١) و (٧٤٤)، وفي الكبرى، (١١٠٠٢)، والدارمي، (١٢٣٤)، وابن حبان، (١٧١٥).

(٢) انظر: التفسير، (١٠٢/٢).

• وختم حديثه عن أقسام النسخ من حيث مصدر النسخ والمنسوخ بقوله رحمه الله: "ولا يصح نسخ نص بقياس، إذ من شروط القياس ألا يخالف نصاً... ولا ينسخ الإجماع ولا يُنسخ به، إذ انعقاده بعد انقطاع الوحي، فإذا وجدنا إجماعاً يخالف نصاً فيعلم أن الإجماع استند إلى نص ناسخ لا نعلمه نحن، وأن ذلك النص المخالف متروك العمل به، وأن مقتضاه نسخ وبقي سنة يقرأ ويروى، كما آية عدة السنة في القرآن تتلى - قوله تعالى: "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَعًا إِلَى الْوَلَدِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ" [البقرة: ٢٤٠] - فتأمل هذا فإنه نفيس" (١).

ثالثاً: أقسام النسخ من حيث كيفية رفع الحكم والتلاوة كليهما أو بعضهما:
قال الإمام:

"ويكون النسخ من باب نسخ الحكم دون التلاوة، ومثله صدقة النجوى، وذلك قوله تعالى: "يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرُّسُولَ فَتَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٢﴾ ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقْتُمْ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؕ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٣﴾" [المجادلة: ١٢-١٣].

وقد تُنسخ التلاوة والحكم معاً ومنه قول الصديق رضي الله عنه: كنا نقرأ "لا تترغبوا عن آباءكم فإنه كفر" (٢)، ومثله كثير" (٣).

(١) المرجع السابق، (٤٦/٢).

(٢) نُسب هذا القول لسيدنا أبي بكر الصديق في أكثر من تفسير، ونسبه إليه الزركشي (٧٩٤هـ)، نقلاً عن الواحدي (٤٦٨هـ) - انظر: الرهان (١٧٠/٢) - ومنهم ابن عطية (٥٤٦هـ) - انظر: المحرر الوجيز (١٩١/١) - ولكن هذا دون تحقيق وتدقيق، حتى إن ابن عاشور في عصر تيسر فيه التحقيق يغفل عن هذا، انظر: التحرير والتنوير (٦٦٣/١).

والصواب أنه من قول عمر رضي الله عنه ثبت هذا في صحيح البخاري (٦٨٣٠) في حديث طويل، انظر أطرافه في الصحيح عند رقم (٢٤٦٢)، ورواه أيضاً أحمد، المسند (٤٧) و (٥٥)، وابن أبي شيبة، المصنف (١٠/٧٥-١٦) و (١٤/٥٦٣-٥٦٧) وغيرهم.

(٣) انظر: التفسير (٤٦/٢).

"وزعم أبو عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ): "أنه كان ينزل على النبي ﷺ السورة فترفع فلا تكتب ولا تتلى".

قال النحاس (٣٣٨هـ): "واحتج أبو عبيد بأحاديث صحيحة السند وخولف أبو عبيد فيما قال، والذين خالفوه على قولين: منهم من قال لا يجوز ما قال ولا سلب النبي ﷺ شيئاً من القرآن بعد ما أنزل عليه، واحتجوا بقوله تعالى: "وَلَيْنَ شَيْئِنَا لَتَذَهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عِلْمًا وَكَيْلًا (١٨٦) [الإسراء: ٨٦]."

والقول الآخر أن أبا عبيد قد جاء بأحاديث إلا أنه غلط في تأويلها لأن تأويلها على النسيان لا على النسخ^(١).

ومنه ما روي عن أبي بن كعب وعائشة رضي الله عنهما أن سورة الأحزاب كانت تعدل سورة البقرة من الطوال^(٢)، ومما يدل على هذا ما ذكره أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ) قال: حدثنا أبي حدثنا نصر بن داود حدثنا أبو عبيد حدثنا عبد الله بن صالح عن الليث عن يونس وعقيل عن ابن شهاب قال: حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف في مجلس سعيد بن المسيب أن رجلاً قام من الليل ليقراً سورة من القرآن فلم يقدر على شيء منها، وقام آخر فلم يقدر على شيء منها، فغدوا على رسول الله ﷺ، فقال أحدهم: قمت الليلة يا رسول الله لأقرأ سورة من القرآن فلم أقدر على شيء منها، فقام الآخر فقال: وأنا والله كذلك يا رسول الله، فقال رسول

(١) النحاس، الناسخ والمنسوخ (١٠-١١).

(٢) وجدته عن أبي بن كعب فقط، رواه عنه أحمد، المسند (١٣٢/٥)، والنسائي، السنن الكبرى (٧١٥٠)، وابن حبان، الصحيح (٤٤٢٨) و (٤٤٢٩)، والحاكم، المستدرک (٤١٥/٢) و (٣٥٩/٤)، والبيهقي، السنن الكبرى (٢١١/٨) من طرق عن حماد بن زيد عن عاصم بن مهدي عن زر بن حبیش عن أبي بن كعب، وهذا إسناده حسن لحال عاصم بن مهدي، وعاصم من القراء الكبار ففرده. يمثل هذا الخبر المتعلق بالقرآن لا يضر. وأخرج نحوه الطبراني قال: أخبرنا أبو سنبل عبد الله بن عبد الرحمن بن واقد أخبرنا أبي أخبرنا العباس بن الفضل عن سليمان بن أرقم عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: قرأ رجلان سورة أقرأهما رسول الله ﷺ فكانا يقرآن بها فقاما ذات ليلة يصليان فلم يقدرنا منها على حرف فأصبحا غادين على رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له فقال رسول الله ﷺ: إنما مما نسخ وأنسى فالهوا عنها، أخرجه الطبراني في الكبير (١٣١٤١) والأوسط (٤٦٣٧)، وقال في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا سليمان بن أرقم، تفرد به العباس، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨/٧): فيه سليمان بن أرقم وهو متروك، وقال ابن كثير في تفسيره (١٥٠/١): سليمان بن أرقم ضعيف.

الله ﷺ: "إنها مما نسخ الله البارحة"، وفي إحدى الروايات: وسعيد بن المسيّب يسمع ما يحدث به أبو أمامة فلا ينكره" (١) (٢).

ومما روي في هذا الباب أيضاً ما تفرد به مسلم عن أبي الأسود قال: بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء أهل البصرة، فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرؤوا القرآن، فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقراؤهم فاتلوها، ولا يطولن عليكم الأمد فتفسروا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم.

وإنما كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة براءة فأنسيتها، غير أبي قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لا ابتغى وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات، فأنسيتها، غير أبي حفظت منها: يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما تفعلون فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة" (٣).

وما أخرج البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه قال: دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحاً، يدعو على رِعْلٍ وذَكَوَانٍ ولِحْيَانٍ وَعُصْيَةَ عصت الله ورسوله، قال

(١) لم أجد بعد بحث عن غير الإمام نقلاً عن الأنباري، وسبق ذكر نحوه من رواية الطبراني في المصامح (٢) من الصفحة السابقة.

(٢) انظر: التفسير (٤٣/٢-٤٤).

(٣) تفرد به مسلم، الصحيح (١٠٥٠)، لكن في سننه سويد بن سعيد، قال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يقول: سويد مات منذ حين، وقال: هو حلال الدم، قال: وسمعت أحمد ذكره فقال: أرجو أن يكون صدوقاً، أو قال: لا بأس به، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق مضطرب الحفظ ولا سيما بعدما عمي، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً وكان يُدلس ويكثر ذلك، وقال البخاري: كان قد عمي فنلقن ما ليس من حديثه، وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون، انظر: تهذيب التهذيب (٤/٢٤١-٢٤٢)، قلت: لعل مسلم لم يغفل عن حال سويد هذا وحال غيره في السند، ولكن ذكره لعله لاسيما أنه أورده بعد حديث عطاء قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لو أن لابن آدم ملء وادٍ مالا لأحب أن يكون إليه مثله، ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب، والله يتسرب على من تاب"، قال ابن عباس: فلا أدري أمن القرآن هو أم لا"، حديث رقم (١٠٤٩)، وأخرجه البخاري عنه في الصحيح رقم (٦٤٣٧) ولفظه "لو كان لابن آدم مثل وادٍ مالا لأحب أن له إليه مثله، ولا يملأ عين ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب"، قال ابن عباس: فلا أدري من القرآن هو أم لا"، كما أن مسلم أخرج من طريق عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "لو كان لابن آدم واديان من مال لا ابتغى وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب"، حديث رقم (١٠٤٨) ومن طريق آخر قال أنس: (فلا أدري شيء أنزل أم شيء كان يقوله"، وأخرج البخاري في الصحيح رقم (٦٤٤٠) عن أنس عن أبي قال: كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت: (أهاكم التكاثر)، قلت هذا الاختلاف في اللفظ والنظم مع تردد ابن عباس وأنس وأبي في قرآنية ذلك، بقوى أن تقطع أنه من حديث النبي ﷺ.

أنس: أنزل الله عز وجل في الذين قتلوا بيثر معونة قرآناً قرأناه حتى نسخ بعد (أن بلغوا قومنا، أن لقينا ربنا، فرضي عنا ورضينا عنه)^(١)، والحق أن هذا وما ذكرناه من أمثلة سابقة في المن والحاشية، هي من الأخبار لا من الأحكام التشريعية التي لا يكون فيها النسخ، ولولا حديث عائشة الآتي لقلنا لا يصح على هذا القسم من النسخ مثال، حيث أخرج مسلم عنها رضي الله عنها قالت: "كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يُحرمن، ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يُقرأ من القرآن"^(٢).

قال النووي (٦٧٦هـ): قولها: "فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يُقرأ": "معناه أن النسخ بخمس رضعات تأخر إنزاله جداً حتى أنه ﷺ توفي وبعض الناس يقرأ خمس رضعات ويجعلها قرآناً متلوّاً لكونه لم يبلغه النسخ لقرب عهده، فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجمعوا على أن هذا لا يتلى"^(٣)، وقال الزركشي (٧٩٤هـ): منهم من أجاب بأن المراد: قارب الوفاة"^(٤).

واعترض على هذا القسم لأن أمثله أخبار آحاد، يقول الباقلاني (٤٠٣هـ) عمّن لم يسمهم: "في الأمة من يقول: لا أعلم أن في القرآن المثل ما قد نسخ رسمه ورفعت تلاوته، وأن جميع الأخبار في ذلك أخبار آحاد لم تقم بها الحجة، ولا يجوز القطع على إنزال قرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها..."^(٥)، وهو كذلك.

(١) البخاري، الصحيح (٢٨١٤)، وانظر أطرافه عند رقم (١٠٠١)، ومسلم، الصحيح (٦٧٧)، وأحمد، المسند

(٢) (١٢١٥٣) و (١٢٧٠٥) و (١٣٢٥٤) و (١٣١٩٤) و (١٤٠٧٦)، وأبو داود، السنن (١٤٤٤) و (١٤٤٥)،

والنسائي، المجتبى (١٠٦٩) و (١٠٧٦) و (١٠٧٨)، والكبرى (٦٥٧)، وابن ماجه، السنن (١١٨٤) و

(١٢٤٣)، وابن حبان (١٩٧٣) و (١٩٨٢) و (١٩٨٥)، وابن خزيمة (٦٢٠).

(٣) رواه مسلم، الصحيح (١٤٥٢)، ومالك، الموطأ (١٢٩٣)، وأبو داود (٢٠٦٢)، والترمذي (١١٥٠)،

والنسائي، المجتبى (٣٣٠٧)، وفي الكبرى (٥٤٤٨)، وابن ماجه (١٩٤٤)، وابن حبان (٤٢٣١).

(٤) النووي، شرحه لمسلم (٣٧٤/٥).

(٥) الزركشي، البرهان (١٧٠/٢).

(٥) الباقلاني، الانتصار (١١٣/١-١١٤).

قال الإمام:

وقد تنسخ التلاوة دون الحكم كآية الرجم^(١).

قلت: ذكرت آية الرجم في روايات عن بعض الصحابة:

— المروي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه:

وفي ذلك ما روي عن كثير بن الصلت قال: كان سعيد بن العاص وزيد بن ثابت يكتبان المصاحف، فمروا على هذه الآية، فقال زيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة".

فقال عمر: لما نزلت أتيت رسول الله ﷺ فقلت: اكتبنيها، قال شعبة: فكأنه كره ذلك، فقال عمر: ألا ترى أن الشيخ إذا زنى ولم يحصن جلد، وأن الشاب إذا زنى وقد أحصن رجم^(٢)، وفي لفظ قال زيد: "أشهد سمعت رسول الله ﷺ يقول: "الشيخ والشيخة فارجموهما البتة"^(٣)، ورجال السند كلهم ثقات.

وفي رواية عن ابن أخي كثير بن الصلت قال: كنا عند مروان، وفينا زيد بن ثابت فقال زيد فقال زيد: كنا نقرأ: "الشيخ والشيخة فارجموهما البتة" فقال مروان: ألا تجعله في المصحف، قال: فقال: ألا ترى أن الشابين الثيبين يرحمان، ذكرنا ذلك وفينا عمر فقال: أنا أشفيكم، قلنا: وكيف ذلك؟ قال: أذهب إلى رسول الله ﷺ إن شاء الله، فأذكر كذا وكذا، فإذا ذكر آية الرجم، فأقول يا رسول الله اكتبني آية الرجم، قال: فأتاه فذكر ذلك له، فذكر آية الرجم، فقال: يا رسول الله اكتبني آية الرجم، قال ﷺ: لا أستطيع^(٤).

(١) انظر: التفسير (٤٦/٢).

(٢) رواه أحمد في مسنده (٤٧٢/٣٥) (٢١٥٩٦)، والنسائي في الكبرى (٧١٤٥)، والحاكم (٣٦٠/٤)، والطبري في تهذيب الآثار (٨٧٠/٢) رقم (٣٧) من طريق شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن كثير بن الصلت به، والإسناد صحيح، رواه كلهم ثقات.

(٣) أخرجه الدارمي في سننه (٣٤٤/٢)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢٢٩/١)، والحاكم في المستدرک (٣٦٠/٤)، والبيهقي في السنن (٢١١/٨) من طرق عن شعبة به مختصراً كما ذكر، والإسناد صحيح فرجاله ثقات.

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٧١٤٨) من طريق خالد بن الحارث عن ابن عون عن محمد قال نبئت عن ابن أخي كثير بن الصلت.

وهو في مختارة الضياء (٢٢٠/١) رقم (١١٧) من طريق أبي يعلى عن القواريري ثنا يزيد بن زريع عن ابن عون به، وفيه: فقال عمر: أنا أشفيكم في ذلك، قال: قلنا: فكيف، فقال: جاء رجل إلى النبي ﷺ قال: فذكر كذا وكذا فذكر الرجم، فأتاه فذكر ذلك الرجل الرجم، فقال يا رسول الله اكتبني آية الرجم، فقال: لا أستطيع الآن، وهذا إسناد ضعيف فيه راوٍ مبهم.

- المروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

- روى سعيد بن المسيب عن عمر في خطبة خطبها، وفيها: "إياكم أن تملكوا عن آية الرجم، أن يقول قائل لا نجد حدّين في كتاب الله، فقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا، والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله تعالى لكتبناها: "الشيخ والشيخة فارجموها ألبتة" فإننا قد قرأناها"^(١).

- وعن ابن عباس قال: قال عمر: "لقد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل ما أجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة من فرائض الله، ألا وإن الرجم حق إذا أحصن الرجل، وقامت البينة، أو كان حمل أو اعتراف، وقد قرأنا "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة" ورجم ورجمنا بعده"^(٢)، وإسناده غاية في الصحة.

- المروي عن أبي بن كعب رضي الله عنه:

روي عن أبي بن كعب قال: كانت سورة الأحزاب توازي سورة البقرة، وكان فيها: "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها ألبتة"^(٣).

(١) رواه مالك في الموطأ (٨٢٤/٢) ومن طريقه الشافعي في المسند (١٦٣/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٢/٨) عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر به، ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٣٤/٣) من طريق آخر عن يحيى بن سعيد به، وفي سماع سعيد بن المسيب من عمر نظر، فقد نفى سماعه منه أحمد بسنن حنبل وأبو حاتم ويحيى القطان وغيرهم، قال أحمد وأبو حاتم: لا يصح له سماع من عمر رآه رؤيا على المنبر يعني العمان بن مقرن، ومنهم من ذكر أنه سمع منه حديثاً، انظر: تهذيب التهذيب (٧٧/٤)، وجامع التحصيل للعلاني (١٨٥-١٨٤).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٣٩/٥)، وابن ماجة (٢٥٥٣)، والبيهقي في الكبرى (٢١١/٨)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٨٦/٢) من طريق سفيان بن عيينة ويونس بن يزيد ومالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به.

وهذا إسناد غاية في الصحة، والحديث بنفس الإسناد في صحيح البخاري (٦٨٢٩) و (٦٨٣٠) ومسند أبي عوانة (١٢٢/٤) (٦٢٥٥) ومسند الشافعي (١٦٣/١)، ومسند الدارمي (٢٣٤/٢) دون ذكر الشيخ والشيخة. (٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٧٣/١) (٤٤٢٨) والحاكم في المستدرک (١٥/٢) من طريق حماد بن سلمة عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبیش عن أبي بن كعب به، ورواه أيضاً عن عاصم بلفظ حديث حماد مستقر، أخرج حديثه الضياء في المختارة (٣٧١/٣) (١٦٥) ونحواً منه شيبان، أخرج حديثه الطبري في تهذيب الآثار (٨٧٣/٢) رقم (١٢٢٧)، ورواه كلهم ثقات إلا عاصم ففيه كلام، وأتمه الحديث على تحسين حديثه.

وفي لفظ قال: "والذي يخلف به وأن كانت لتعدل سورة البقرة، ولقد قرأنا فيها آية الرجم
"الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها ألينة نكالاً من الله والله عزيز حكيم" (١).

والرواة عن أبي كلهم ثقات إلا عاصم، والأئمة على تحسين حديثه، وذكر الإمام حديث
أبي في مقدمة تفسير سورة الأحزاب ثم قال: هذا - يعني رفع السورة - وجه من وجوه
النسخ (٢).

— المروي عن أبي أمامة عن خالته رضي الله عن أصحاب رسول الله ﷺ:

عن أبي أمامة قال: أخبرتني خالتي قالت: لقد قرأناها رسول الله ﷺ آية الرجم: "الشيخ
والشيخة إذا زنيا فارجموها ألينة بما قضيا من اللذة" (٣)، وإسناده ضعيف.

هذا وإنك قد تبينت المروي في آية الرجم عن عمر وأبي وزيد رضي الله عنهم، وعلمت
صحتها إلا المروي عن أبي أمامة، ولقد ذكر النووي (٦٧٦هـ) آية الرجم مثلاً على هذا القسم
في شرحه لحديث عائشة - سابق الذكر - فقال: ما نسخت تلاوته دون حكمه كخمس رضعات
وكالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها" (٤).

ولكن يناكده أن هذه الأخبار آحاد رأها بعضهم في أحسن حالها سنة، يقول النحاس (أبو
جعفر محمد بن أحمد) (٣٣٨هـ): "وإسناده الحديث - يعني حديث عمر في آية الرجم - صحيح،
إلا أنه ليس حكمه حكم القرآن الذي نقله الجماعة عن الجماعة ولكنه سنة ثابتة.. " (٥).

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٧٤/١٠) رقم (٤٤٢٩) والنسائي في الكبرى (٧١٥٠) وعبد الله بن أحمد في
زوائد على مسند أبيه (١٣٤/٣٥) رقم (٢١٢٠٧) والضياء في المختارة (١١٦٦) والحاكم في المستدرک
(٣٥٩/٤) والبيهقي (٢١١/٨) وعبد الرزاق في مصنفه (٥٩٩٠) و (١٣٣٦٣) وغيرهم.

رواه عن عاصم جمع كثير منهم منصور بن المعتمر وحامد بن زيد والثوري بألفاظ متقاربة، ورواته ثقات إلا
عاصم وأئمة الحديث على تحسين حديثه.

(٢) انظر: التفسير (٧٦/١٤).

(٣) رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٢٣/٦) (٣٣٤٤) والنسائي في الكبرى (٧١٤٦) و (٧١٤٧) والطبراني
في المعجم الكبير (٣٥٠/٢٤) (٨٦٧) و (١٨٥/٢٥) (٤٥٥) من طريق سعيد بن أبي هلال عن مروان بن
عثمان عن أبي أمامة عن خالته به.

وهذا إسناده ضعيف، مروان بن عثمان ضعفه أبو حاتم والنسائي كما في ميزان الاعتدال للذهبي (٩٢/٤).

(٤) النووي، شرحه لصحيح مسلم (٣٧٤/٥).

(٥) النحاس، التاسخ والنسوخ (١١).

ولا يثبت بما القرآن ، قال الباقلاني (٤٠٣هـ): "لا يجوز القطع على إنزال قرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها"^(١).

وعلى الزركشي (٧٩٤هـ) عدم اعتبار عمر رضي الله عنه لقراءتها فقال: "لعله كان يعتقد أنه خير واحد"^(٢)، قلت: يرد عليه تعليله هذا؛ لأن عمر رضي الله عنه إنما تلقى هذا من النبي ﷺ لقوله في حديث زيد - سابق الذكر - لما نزلت آيت رسول الله ﷺ فقلت: "أكتبها"، قال السيوطي (٩١١هـ) تعليقاً على تعليل الزركشي: وهذا مردود، فقد صح أنه تلقاها من النبي ﷺ^(٣)، وأضاف الزركشي فقال: "والقرآن لا يثبت به وإن ثبت الحكم، ومن هنا أنكر ابن ظفر (محمد بن أبي محمد أبو عبد الله الصقلي) (٥٦٨هـ) في كتابه الينبوع عدّه هذا مما نسخ تلاوته، قال: لأن خير الآحاد لا يثبت القرآن، وإنما هذا من المنسأ لا النسخ، وهما يلتسان"^(٤).

وقال النووي (٦٧٦هـ): "واعترض أصحاب مالك على الشافعية بأن حديث عائشة - في الرضعات - لا يحتج به عندكم وعند محققي الأصوليين، لأن القرآن لا يثبت بخبر الواحد، وإذا لم يثبت قرآناً لم يثبت الواحد عن النبي ﷺ، لأن خير الواحد إذا توجه إليه قادم يوقف عن العمل به، وهذا إذا لم يجيء إلا بأحاد، مع أن العادة مجيئه متواتراً يوجب رتبة والله أعلم"^(٥). وإن كان مجيئه آحاد مع أن العادة مثله يجيء متواتراً رتبة، فيضعفها أيضاً عدم صدور رواية آية الرجم من الصحابة عن لفظ واحد.

فيشكل على المتن قوله "الشيخ والشيخة" والقرآن يعبر بالمحصن والمحصنة، وهذا مما أنساره عمر رضي الله عنه في قوله لزيد رضي الله عنه في الحديث المذكور عنه "ألا ترى أن الشيخ إذا زنى ولم يحصن جلد، وأن الشاب إذا زنى وقد أحصن رجم"، ولعل هذا سبب نسخ تلاوتها لكون العمل على غير الظاهر من عمومها، قاله ابن حجر^(٦) (٨٥٢هـ).

(١) الباقلاني، الانتصار (١١٤/١).

(٢) الزركشي، البرهان (١٦٧/٢).

(٣) السيوطي، الإتقان (٧٢٢/٢).

(٤) نقله عنه الزركشي، البرهان (١٦٧/٢).

(٥) النووي، شرحه لصحيح مسلم (٣٧٥/٥).

(٦) ابن حجر، فتح الباري (٨٣٤٦/١٤).

وحاول ابن الحاجب (عثمان بن عمر المالكي) (٦٤٦هـ) الإجابة عما أثاره عمر فقال: "إنه من البديع في المبالغة، وهو أن يعبر عن الجنس في باب الذم بالأنقص فالأنقص وفي باب المدح بالأكثر والأعلى، فيقال: لعن الله السارق يسرق ربع دينار فتقطع يده، والمراد يسرق ربع دينار فصاعداً إلى أعلى ما يسرق، وقد يبالغ فيه فيذكر ما لا تقطع به، كما جاء في الحديث "لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده"^(١)، وقد علم أنها لا تقطع في البيضة، وتأويل من تأوله بيضة الحرب، تأباه الفصاحة"^(٢).

وذكر شيخنا فضل عباس أوجه افتراق بين نظم آية الرجم والنظم القرآني: ففي قوله تعالى "والزانية والزاني" [النور: ٢] بدأ بالنساء وفي آية الرجم المدعاة بدأ بالشيخ^(٣)، والقرآن لم تستعمل فيه كلمة الشيخة بينما استعمل كلمة عجوز كما في قوله تعالى: "ءَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا" [هود: ٧٢]، وكذلك لم تستعمل فيه كلمة (البتة)، والقرآن لا تستعمل فيه (إذا) في الأمور النادرة الوقوع بل تستعمل كلمة (إن) كما في قوله تعالى: "فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَدْكُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ" [البقرة: ٢٣٩]"^(٤).

ومما يشكل على المتن قول عمر رضي الله عنه: "والذي نفسي بيده لولا يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبها" قال الزركشي (٧٩٤هـ) ظاهر قوله هذا أن كتابتها جائزة، وإنما منعه قول الناس "وإذا كانت جائزة لزم أن تكون ثابتة لأن هذا شأن المكتوب،

(١) الحديث رواه البخاري، الصحيح (٦٧٨٣) ومسلم، الصحيح (١٦٨٧)، وأحمد (٧٤٤٠) والنسائي في المحشي (٤٨٨٨) وفي الكبرى (٧٣٥٨/٤) وابن ماجه (٢٥٨٣) وابن حبان (٥٧٤٨) والبخاري (٢٥٩٧) و (٢٥٩٨) والبيهقي (٢٥٣/٨).

(٢) نقله عنه الزركشي، البرهان (١٦٧/٢).

(٣) البدء بذكر الشيخ قد نجد له توجيهاً مناسباً، وذلك أن المرأة وهي عجوز تضر شهرتها وتصبح غير مرغوب بها، وليس الحال كذلك في الشيخ، بينما قال (الزانية والزاني) لأنه يكثر أن يقع ممن هم دون سن العجز، والشيخوخة ويغلب أن تكون المرأة في مثل هذا هي الداعية، فقدم ذكرها، وإثارة لفظ الشيخ على المحصن فيه عتاب للمحصن الشيخ، إذا شذ وزنى، فكأنه يعيب عليه هذا السلوك، وحقه الاتزان، وإن كان المحصن شاباً فكأنه يقسول له بإحصانك ينبغي أن تكون متزناً، والعرب تقول: إنه شاب شيخ للمتزن من الشباب أو لمن لديه خبرة في الحياة، وتقول: شيخ شاب إذا كان صاحب همة ونشاط.

(٤) عباس، فضل، إتيان البرهان (٤٨/٢-٤٩) بتصرف.

وقد يقال: لو كانت التلاوة باقية لبادر عمر رضي الله عنه ولم يعرج على مقال الناس، لأن مقال الناس لا يصلح مانعاً^(١).

لذلك قال ابن حجر (٨٥٢هـ): سقط من رواية البخاري - في حديث عمر^(٢) رضي الله عنه - من قوله: "وقرأ" إلى قوله "ألبتة"، ولعل البخاري هو الذي حذف ذلك عمداً^(٣).

وقال ابن عاشور (١٣٩٣هـ) "تأولوا قول عمر (كان فيما يتلى الشيخ ... الخ" أي يتلى بين الناس تشهيراً لحكمه"^(٤)، لكن هذا تأويل مردود، فقول عمر يؤكد أنه يتلى من القرآن بدلالة قوله في حديث مسلم عنه "فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها"^(٥)، وقوله: "يا رسول الله اكتبني آية الرجم"^(٦).

وأخيراً أقول: نسخ التلاوة دون الحكم ليس قسماً من أقسام النسخ^(٧)، بالمعنى الاصطلاحي وإن كان كثير من الأجلة العلماء عدوه منها، وذلك لأنهم اتفقوا على أن النسخ رفع حكم لا رفع تلاوة.

لذلك يبدو أنه لا يندرج تحت قوله تعالى: "ما ننسخ من آية" وإنما تحت قوله: "أو نُنسِها" وفسر أكثر المفسرين نُسِها برفعها أو تركها^(٨)، وهذا باب أوسع من باب النسخ، فتدخل فيه الأخبار، ومن هنا يمكن أن تندرج تحته الأمثلة التي ذكرت تحت القسم الثاني.

(١) الزركشي، البرهان (١٦٧/٢).

(٢) انظر حديث البخاري في الصحيح عن عمر رضي الله عنه رقم (٦٨٢٩).

(٣) ابن حجر، فتح الباري (٨٣٤٥/١٤).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٦٦٣/١).

(٥) انظر قول عمر رضي الله عنه في حديث مسلم في الصحيح عن (ابن عباس) رضي الله عنه، رقم (١٦٩١).

(٦) سبق ذكر هذا الحديث عند النسائي وغيره من حديث زيد رضي الله عنه.

(٧) قال ابن عاشور في التحرير والتنوير (٦٦٣/١): لا فائدة من نسخ التلاوة وبقاء الحكم" ولقد عرض الشيخ

الزرقاني لفائدته وحكمته، انظر: مناهل العرفان (٢١٨/٢-٢١٩).

(٨) قال الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ) في مفردات ألفاظ القرآن (٨٠٤): قوله تعالى: "ما ننسخ من آية أو نُنسِها" فإنساؤها حذف ذكرها عن القلوب بقوة إلهية، وفي قراءة ابن كثير وأبي عمرو "ما ننسخ من آية أو نسائها" توخراً إما بإنسانها وإما بإنطال حكمها: أ.هـ، وذكر الطبري (٣١٠هـ) في تفسيره (٥٤٨/١) - ٥٤٩ أقوالاً عن الصحابة والتابعين (نسها برفعها أو تركها) وانظر مثل هذا عند الزمخشري (٥٣٨هـ)، الكشاف (١٧٥/١)، والفخر الرازي (٦٠٦هـ)، التفسير الكبير (٦٤٠/١) والألوسي (١٢٧٠هـ)، روح المعاني (٣٥١/١).

ولست في هذا بدعاً، فهذا ابن ظَفَر (محمد بن أبي محمد أبو عبدالله الصقلي) (٥٦٨هـ) يرى أن هذا القسم (نسخ التلاوة مع بقاء الحكم) من المنسأ لا من النسخ^(١).

طرق معرفة الناسخ:

قال الإمام: "لمعرفة الناسخ طرق منها:

- أن يكون في اللفظ ما يدل عليه، كقوله عليه السلام (كنت نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتمكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير ألا تشربوا مُسكراً"^(٢).

- ومنها أن يذكر الراوي التاريخ، مثل أن يقول: سمعت عام الخندق وكان المنسوخ معلوماً قبله، أو يقول: نسخ حكم كذا بكذا"^(٣).

- ومنها أن تجمع الأمة على حكم أنه منسوخ وأن ناسخه متقدم.

وهذا ما قرره من قبل الحصار^(٤) (علي بن محمد) (٦١١هـ): "إنما يُرجع في النسخ

إلى نقل صريح عن رسول الله ﷺ أو عن صحابي يقول: آية كذا نسخة آية كذا.

وقد يحكم به عند وجود التعارض المقطوع به من علم التاريخ ليعرف المتقدم والمتأخر.

ولا يعتمد في النسخ قول عوام المفسرين، بل ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل صريح،

ولا معارضة بينة، لأن النسخ يتضمن رفع حكم وإثبات حكم تقرر في عهده ﷺ والمعتمد

فيه النقل والتاريخ دون الرأي والاجتهاد"^(٥).

قال الإمام: "وهذا الباب مبسوط في أصول الفقه، نهنا منه على ما فيه لمن اقتصر

الكفاية والله الموفق للهداية"^(٦)، والحمد لله رب العالمين.

(١) سبق ذكر قوله، انظر: الزركشي، البرهان (١٦٧/٢).

(٢) رواه مسلم، الصحيح (٩٧٧).

(٣) انظر: التفسير (٤٦/٢).

(٤) قال السيوطي في الإتقان (ابن الحصار) والصواب ما ذكرت.

(٥) نقله عنه السيوطي في الإتقان (٧١٧/٢).

(٦) انظر: التفسير (٤٦/٢).

الخاتمة

(وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ) [النحل: ٥٣]

إن الدراسات القرآنية تستمر وتتجدد بتجدد الزمان ، فالعلم القرآني بحر لا ساحل له ، عميق لا قاع له ، في عمقه الجواهر الثمينة ، لا تتكشف إلا لصاحب علم وحنة ومنطق وروية ، حيث تسكن أمواجه فيغوصه مستخرجاً ، وتلاطم لغيره فتلفظه بعيداً ، فإما يستسلم للحق وإما يكابر بغير حق .

وبعد أن انتهت رحلتي _ بعد عام ونصف _ وأنا أتقل في رياض القرآن وعلومه ، أستشرف آراء الإمام القرطبي وترجيحاته في تفسيره الجامع لأحكام القرآن ، واستطلع آراء أجلة المفسرين والمصنفين في علوم القرآن وشراح السنة، أقول :

- لقد كان الإمام القرطبي بحق متميزاً فيما عرض من مادة علمية في مسائل وقضايا علوم القرآن ، وفيما جمع ونقل من الآراء والأقوال فيها ، إنه لا يدع القارئ حيراناً فيضع بين يديه من الأدلة ما يجعله بصيراً بالحق .

كيف لا وهو العالم الجهد الفذ الذي سطر سفره هذا بعد اطلاع واسع ، حيث الدراسة على أكابر علماء الأندلس حاضرة المغرب ثم التقى علماء مصر التي لا زالت منبع العلم ومرتع العلماء.

نعم تأثر القرطبي بابن عطية الأندلسي ولكنه ترك أثراً واضحاً بأبي حيان الأندلسي كما أفاد منه الألوسي وابن عاشور وغيرهم من المفسرين ، وكانت الأقوال التي ذكرها والمسائل التي تناولها مرتكزاً للزركشي في برهانه والسيوطي في إتقانه اللذين يعد العلماء كتابيهما مصدرين لا ينفك عن دراستهما الباحث في علوم القرآن .

وإنك لتعظم جهد الإمام القرطبي إن علمت أنه حرص على ذكر الأدلة من الأحاديث والآثار - وإن كان أحياناً يستدل بالضعيف، ويبنى عليه الرأي، أو يذكر استدلال غيره بالضعيف ولا يتعقبه كما تبين في غير موضع من هذه الدراسة - كما نقل أقوال أئمة السلف كالزهري ومالك وأبي عبيد وغيرهم، كما حفظ لنا جهد عالم متقدم صنف في علوم القرآن إنه الأنباري، وعالم فند طعون المفترين على القرآن إنه الباقلاني.

- ولقد كانت للإمام انفرادات في مباحث عوّل عليه فيها من بعده ، بل لم يراوحوا ما سطره ، نحو حديثه عن كيفية تلاوة القرآن الكريم ، ومسائل في جمع القرآن وتواتره وحديثه عن قواعد في النسخ وغيرها؛ مما نبهنا عليه في مواضعه .
 - ومما انفرد به فكان ما سطره منطلقاً لمن بعده ذلكم الإعجاز التشريعي .
 - كما تميز الإمام بالالتزام بالقواعد التي قررها في مسائل علوم القرآن عملياً في أثناء التفسير، وإنك لتعد مخالفاته لما قرر، وقد نصصت عليها .
 - هذه الدراسة أوضحت الراجح في مسائل علوم القرآن لدى الإمام وأشهر العلماء من المفسرين والمصنفين في علوم القرآن وشرح السنة وأدلتهم .
 - يقف القارئ في هذه الدراسة على تخريج الروايات والآثار التي استدل بها العلماء على مسائل علوم القرآن .
- حيث تبين أن بعض المسائل في علوم القرآن سطرت في الكتب وتناولها المصنفون ثقة فيما بينهم وتعلمتها الأجيال ، وهي تقوم على أحاديث وآثار ضعيفة أو أدلة عقلية لا تقوى أمام المناقشة .
- لذلك أدعو إلى متابعة الدراسة التفصيلية لقضايا ومسائل علوم القرآن والدراسة الحديثة للمرويات لتخلص الدراسات القرآنية من كل سقيم . وأخيراً أقول : رب هذا ما وفقتني إليه فإن أصبت فمن فضلك ، وإن كان غير ذلك فمن نفسي وتقصيري، فيسر من يصوب الخطأ ويتم التقصير .
- أسألك وأنت الكريم أن تتقبل جهدي هذا، وأن تجعله ذخراً لي بين يدي لقائك، وللإمام القرطبي .
- واغفر لي ولوالدي ولأهل بيتي ولمشايخي ومشايخهم جميعاً وأورثنا جميعاً بفضلك الفردوس الأعلى في صحبة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

قائمة المراجع

ارتأيت تقسيم المراجع إلى قاتمتين: مراجع عامة ومراجع أخرى خاصة بتخريج الأحاديث والحكم عليها وذلك تسهيلاً لكثرة مراجع التخريج.

القائمة الأولى: المراجع العامة:

- الألوسي، شهاب الدين محمود، روح المعاني، ضبط وتصحيح علي عبد الباري عطية، الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٥هـ.
- الأمدي، علي بن محمد، غاية المرام في علم الكلام، تحقيق أحمد المزيدي، الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٤م.
- ابن أمير حاج، محمد بن محمد بن محمد، التقرير والتحبير في شرح التقرير، دار الكتب العلمية، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- الباقلائي، أبو بكر محمد بن الطيب، الانتصار للقرآن، تحقيق محمد عصام القضاة، دار ابن حزم، بيروت، دار الفتح، عمان، ط (١)، ١٤٢٢هـ .
- إعجاز القرآن ، شرح محمد خفاجي، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٩٩١م.
- البقاعي، إبراهيم بن عمر، نظم الدرر، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- البيضاوي، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- التفازاني، شرح المقاصد، تحقيق عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، ط ١، ١٩٨٩م.
- ابن تيمية، تقي الدين أحمد عبد الحلیم، مقدمة في أصول التفسير، تحقيق عدنان زرزور، دار القرآن الكريم، الكويت، نسخة مصورة لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- الجاحظ، كتاب الحيوان، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- الجرجاني، عبد القاهر، دلائل الإعجاز علّق عليه محمود شاكر، دار المنني بجدة، ط ٣، ١٩٩٢م.
- _____ ، الشافية، مطبوعة في نيل كتابه "دلائل الإعجاز".
- ابن الجزري، محمد بن محمد، النشر في القراءات العشر، الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٨م.
- ابن جزيء الكلبی، محمد بن أحمد، التمهيل لعلوم التنزيل، دار الفكر لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- الجصاص، أحمد بن علي الرازي، أحكام القرآن، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.

- الجويني، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تحقيق محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم، مكتب الخانجي، القاهرة، ط ٣، ٢٠٠٢م.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري، شرح صحيح البخاري، المكتبة العصرية، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- _____، نزهة النظر، تحقيق محمد غياث الصباغ، مكتبة الغزالي، دمشق، ومؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ط ٢، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- ابن حزم، علي بن أحمد المحلي، تحقيق لجنة إحياء التراث، دار الجيل، ط ١٩٨٦م.
- الحكيم، محمد باقر، علوم القرآن، دار التعارف، لبنان، ط ٣، ١٩٩٥.
- الحمد، غانم قنوري، رسم المصحف، منشورات اللجنة الوطنية، بغداد، ط ١، ١٩٨٢.
- أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ.
- الخاسمي، محمد، بريقة محمودية شرح الطريقة المحمودية، دار إحياء التراث، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- الخالدي، صلاح، البيان في إعجاز القرآن، دار عمار، ط ١٩٩٠.
- الخطابي، أبي سليمان حمد بن محمد، البيان في إعجاز القرآن، ضمن كتاب ثلاث رسائل في الإعجاز تحقيق محمد خلف الله ومحمد زغلول، دار المعارف، ط ٤، لم يذكر تاريخها.
- الخطيب البغدادي أحمد بن علي، الفصل للوصول المدرج في النقل، تحقيق عبد السمیع الأبيس، دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤١٨هـ.
- الخفاجي ابن سنان، سر الفصاحة، الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٢هـ.
- خليفة، إبراهيم منة المنان في علوم القرآن، مطبعة الفجر الجديد، ط ١، ١٩٩٥م.
- _____، الإحسان في علوم القرآن، لم تذكر دار النشر، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- دراز، محمد عبد الله، النبأ العظيم، دار القلم، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- ابن أبي داود، عبد الله بن سليمان، كتاب المصاحف، تحقيق د. محيي الدين واعظ، دار البشائر الإسلامية، لبنان، ط ١، ١٤١٥هـ.
- الرازي، الفخر، محمد بن عمر، التفسير الكبير، تحقيق وطباعة إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- الرازي، الفخر، محمد بن عمر، التفسير الكبير، تحقيق وطباعة إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق أحمد زهوه، دار الكتاب العربي، ٢٠٠٤م.

- الرفاعي، مصطفى صادق، إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، دار الكتاب العربي، ط ٢، ١٩٩٩م.
- رضا، محمد رشيد، تفسير القرآن الحكيم الشهير بالمنار، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، لم يذكر تاريخها.
- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان داوودي، دار القلم، ط ١، ١٤١٢هـ.
- _____، مقدمة جامع التفسير، تحقيق أحمد فرحات، دار الدعوة، ط ١، ١٩٨٤م.
- الرماني، النكت ضمن ثلاث رسائل في الإعجاز، تحقيق محمد خلف الله ومحمد زغلول، دار المعارف، ط ٤، لم يذكر تاريخها.
- زرزور عدنان، علوم القرآن، مدخل إلى تفسير القرآن وبيان إعجازه، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٩٩١م.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، دار الفكر، ط ١٤٠٨هـ.
- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، تحقيق يوسف المرعشلي وآخرون، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ.
- _____، البحر المحيط، دار الكتبي، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- الزركلي، خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١٦، ٢٠٠٥م.
- الزمخشري، محمود بن عمر، الكشاف، ضبطه محمد عبد السلام شاهين، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- أبو زهرة، المعجزة الكبرى، دار الفكر العربي، لم تذكر الطبعة.
- _____، سلسلة الثقافة الإسلامية، لم يذكر رقم الكتاب ضمن السلسلة، ط ١٩٦١م.
- السفاريني، محمد بن أحمد، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية، شرح الدرر المضيئة في عقيدة الفرقة المرضية، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٩٩١م.
- ابن سعد، الطبقات، دار بيروت وصاندر، ط ١٩٥٨م.
- أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٤هـ.
- سلامة، محمد علي، منهج الفرقان في علوم القرآن، تحقيق محمد المسير، نهضة مصر، ط ١، ٢٠٠٢م.
- السمين، الحلبي أحمد بن يوسف، الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق الدكتور أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٩٨٦م.

- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الإتقان في علوم القرآن اعتنى به مصطفى البغا، دار ابن كثير ودار العلوم الإنسانية، دمشق، ط ٢، ١٤١٤هـ.
- _____، طبقات المفسرين، الكتب العلمية، بيروت، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- _____، لباب النقول في أسباب النزول، حققه خالد عبد الفتاح شبل، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ٢٠٠٢م.
- _____، تدريب الراوي، دار الفكر، بيروت، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، خرّج أحاديثه مشهور حسن، دار ابن عفان، ط ١ ١٩٩٧م.
- الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، الكتب العلمية، بيروت، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- شاكر، محمود، مداخل إعجاز القرآن، دار المنفي بجدة، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- أبو شامة، شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل، المرشد الوجيز إلى علوم الكتاب العزيز، تحقيق طيار آلتي قولاج، دار صادر، بيروت، ط ١، ١٣٩٥هـ.
- ابن أبي شريف، كمال الدين محمد بن محمد، المسامرة شرح المسامرة في العقائد المنجية لابن الهمام، الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٢م.
- الشهاب الخفاجي، أحمد بن محمد، حاشيته على تفسير البيضاوي، المطبعة الأميرية، بولاق، مصر، ١٢٨٣هـ.
- أبو شهبه، محمد بن محمد، مدخل لدراسة القرآن الكريم، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤١٢هـ.
- الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، تحقيق السيد إبراهيم، دار الحديث، ط ١، ١٩٩٣م.
- الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٢٥، ٢٠٠٢م.
- الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، لبنان، ط ٢، ١٩٧٣م.
- الطبرسي، الفضل بن الحسين، مكتبة الحياة، لبنان، لم تذكر الطبعة.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان، ضبط وتعليق محمود شاكر، إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
- الطوسي، محمد بن حسن، التبيان، مكتبة القصير، النجف، ط ١٩٦٠م.

- ابن الطيب، أبو الحسين محمد بن علي البصري المعتزلي، المعتمد في أصول الفقه، ضبطه الشيخ خليل الميس، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ابن عابدين، رد المحتار، دار الكتب العلمية، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، طبعة مصورة، لم تذكر دار النشر ولا رقم الطبعة ولا تاريخها.
- عباس، فضل حسن، إتقان البرهان، دار الفرقان، عمان، ط ١، ١٩٩٧م.
- _____، إعجاز القرآن الكريم، دار الفرقان، عمان، ط ٥، ٢٠٠٤م.
- _____، التفسير أساسياته واتجاهاته، مكتبة بنديس، عمان، ط ١٤٢٦هـ.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله، الاستنكار، تحقيق حسان عبد المناف ومحمود القيسية، مؤسسة النداء، أبو ظبي، ط ٤، ١٤٢٣هـ.
- عبد الجبار، المغنى في أبواب التوحيد والعدل، مطبعة دار الكتب، ط ١، ١٩٦٠م.
- ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، اعتنى به محمد عبد القادر عطاء، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ.
- _____، العواصم من القواصم، تحقق محب الدين الخطيب، مكتبة أسامة، بيروت، ط ١٣٩٩هـ.
- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز، تحقيق عبد السلام عبد الشافي، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ابن عقيل، شرحه على الفيه ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين، دار اللغات، ط ١٤، لم يذكر للتاريخ.
- علان، علي عبد الله، رسالة ماجستير مودعة لدى الجامعة الأردنية بإشراف أ. د. فضل عباس، ١٤١٩هـ.
- ابن العماد، عبد الحي أحمد، شذرات الذهب، المكتب التجاري للطباعة والنشر، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- الغرناطي، ابن الزبير، البرهان في تناسب سور القرآن، تحقيق سعيد الفلاح، جامعة الزيتونة، ١٩٨٨م.
- الغزالي، أبو حامد، محمد بن محمد، دار المعرفة، بيروت، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- غزلان، عبد الوهاب، البيان في مباحث من علوم القرآن مطبعة دار التأليف، القاهرة، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، ط ١٩٧٩م.

- القاري، ملا علي، شرح الشفاء، تحقيق حسين مخلوف، مطبعة المنني، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- ابن القاصح، أبو القاسم علي بن عثمان سراج القارين، مكتبة مصطفى الحلبي، ط ٣، ١٩٥٤م.
- القاضي، عبد الفتاح، البدر الزاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠١هـ.
- _____، القراءات الشاذة، الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠١هـ، وطبع مع الكتاب السابق.
- ابن قتيبة، مشكل القرآن، شرحه السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ط ٢، ١٣٩٣هـ.
- القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق سالم مصطفى البدري، دار الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٠م.
- قطب، سيد، في ظلال القرآن، دار إحياء التراث العربي، ط ٧، ١٩٧١م.
- القليوبي، أحمد سلامه وأحمد عميرة، حاشية القليوبي وعميرة، دار إحياء التراث، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- القمي النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد، غرائب القرآن ووعائب الفرقان، خرَج أحاديثه زكرياً عميرات، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد، دار الكتاب العربي، لبنان، لم تذكر الطبعة ولا تاريخها.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة، بيروت، ط ١٣٨٨هـ .
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي، فضائل القرآن، مطبوع في مقامة تفسيره تحقيق سامي السلامة، دار طيبة، ط ١، ١٤١٨هـ.
- كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، مطبعة الترقى، دمشق، ١٣٧٨هـ.
- الكيا الهراسي، عماد الدين بن محمد الطبري، أحكام القرآن، لم يذكر الطبعة، ٢٠٠١م.
- مصطفى، عبد الغفور محمود، القرآن والقراءات، والأحرف السبعة، طبعة المؤلف الأولى، ١٩٩٦م.
- المقرئ، أحمد بن محمد، نفع الطيب، شرحه وضبطه د. مريم قاسم طويل وآخرون، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٥م.
- النحاس، أبو جعفر محمد بن أحمد، الناسخ والمنسوخ، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٩هـ.

- _____، أعراب القرآن تحقيق زهير زاهر، عالم الكتب، ط ٣، ١٩٨٨م.
- ابن النقيب، الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان، حققه جماعة من العلماء، بإشراف الناشر، الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٨هـ.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، اعتنى به محمد فؤاد وعبد الباقي، وحققه عرفان حصونة، إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، التبيان في آداب حملة القرآن، طبعة اللجنة المركزية لرعاية شؤون المساجد، ١٩٩٦م.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، المجموع، تحقيق محمد نجيب المطيعي، دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٥م.
- ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية، تحقيق محمد القطب ومحمد بلطة، المكتبة العصرية، بيروت، ط ٢٠٠١م.
- ابن هشام، عبد الله جمال الدين بن يوسف، أوضح المسالك إلى الفقه الإمام ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ط ١٤١٥هـ.
- الواحدي، علي بن أحمد، أسباب نزول القرآن، تحقيق كمال زغلول، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٩م.
- الوادعي، مقبل بن هادي، الصحيح المسند في أسباب النزول، مكتبة المعارف، ط ١٩٧٩م.
- الوثننيسي، أبو العباس أحمد بن يحيى، المعيار المعرب، إشراف محمد حجي، منشورات وزارة الأوقاف، المغرب، ط ١، ١٩٨١م.

القائمة الثانية: المراجع الخاصة بتخريج الأحاديث والآثار والحكم عليها

- ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري، أسد الغابة، تحقيق خليل مأمون شبحا، لبنان-بيروت، دار المعرفة، ط ١٤١٨هـ، ١هـ-١٩٩٨م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، الصحيح بهامش فتح الباري، بيروت-لبنان، المكتبة العصرية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- _____، التاريخ الكبير، بيروت-لبنان، دار الفكر، (د.ت).
- البزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، البحر الزخار، تحقيق محفوظ عبدالرحمن، بيروت والمدنية المنورة، مؤسسة علوم القرآن، ط ١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩.
- البزار، زوائد للهيثمى (كشف الأستار عن زوائد البزار)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت-لبنان، مؤسسة الرسالة ط ١٣٩٩هـ، ١هـ.
- البوصيري، أحمد بن أبي بكر، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، دراسة وتقديم كمال الحوت، بيروت-لبنان، دار الجنان، ط ١، ١٩٩٥م .
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، بيروت-لبنان، دار الفكر، (د.ت).
- _____، دلائل النبوة، تحقيق د. عبد المعطي قلنجي، دار الكتب العلمية، ط ١ ١٩٨٥م.
- _____، شعب الإيمان، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- _____، الأسماء والصفات، تحقيق عبدالله بن محمد الحاشدي، جدة-المعودية، مكتبة السوادي، ط ١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- _____، معرفة السنن والآثار، تحقيق سيد كسروي حسن، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، الجامع، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، بيروت-لبنان، دار إحياء التراث العربي، ط ٤، ١٩٩٥م .
- _____، العلل الكبير، بيروت-لبنان، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، ط ١، ١٩٨٩م.
- ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي، العلل المنتاهية، قدم له وضبطه الشيخ خليل الميس، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- _____، الموضوعات، دراسة وتحقيق، د. محمود القيسية، أبو ظبي-الإمارات العربية المتحدة، مؤسسة النداء، ط ٣، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، علل الحديث، بيروت-لبنان، دار المعرفة، ١٩٨٥م.
- _____، الجرح والتعديل، بيروت-لبنان، دار إحياء التراث العربي، (د.ت) .

- _____، المراسيل، علق عليه أحمد عصام الكاتب، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٣م.
- الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري، المستدرک، بيروت-لبنان، دار المعرفة، (د.ت).
- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي، الصحيح، ترتيب ابن بلبان، تحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط، بيروت-لبنان، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٩٩٣م .
- _____، اللغات بيروت-لبنان، دار الفكر، (د.ت).
- _____، كتاب المجروحين، تحقيق محمود إبراهيم زايد، مكة المكرمة-السعودية، دار الباز، (د.ت).
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تهذيب التهذيب، بيروت-لبنان، دار الفكر، ط ١، ١٩٨٤م .
- _____، الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف / حاشية على الكشاف، الكتب العلمية / بيروت ط ١ / ١٩٩٥م.
- _____، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت-لبنان، المطبعة العصرية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- _____، التلخيص الحبير، بيروت-لبنان، دار المعرفة (د.ت).
- _____، الإصابة في تمييز الصحابة، بيروت-لبنان، دار الكتاب العربي (د.ت).
- _____، لسان الميزان، بيروت-لبنان، مؤسسة الأعظمي، ط ٣، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- _____، نزهة النظر، علق عليه محمد لطفي الصباغ، مكتبة الغزالي ومؤسسة مناهل العرفان، دمشق وبيروت، ط ٢، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- _____، تعجيل المنفعة، بيروت-لبنان، دار إحياء التراث العربي، (د.ت).
- الحميدي، عبدالله بن الزبير، المسند، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، الرياض-السعودية، رئاسة إدارات البحوث العلمية، (د.ت).
- ابن حنبل، أحمد بن محمد، المسند، دمشق-سوريا، المكتب الإسلامي (د.ت) .
- _____، المسند، تحقيق، شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت-لبنان، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- _____، اللعل ومعرفة الرجال، تحقيق وصي الله بن محمد عباس، بيروت-لبنان، المكتب الإسلامي ودار الخاني، ط ١، ١٩٨٨م.
- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق، الصحيح، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، بيروت-لبنان، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٧٥م.

- الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي، الكفاية، تحقيق د. أحمد عمر هاشم، بيروت-لبنان، دار الكتاب العربي، ط٢، ١٩٨٦م.
- تاريخ بغداد، تحقيق د. بشار عواد معروف، بيروت - لبنان، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠١م.
- تاريخ بغداد، بيروت-لبنان، دار الكتاب العربي (د.ت).
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق د. محمود الطحان، الرياض-السعودية، مكتبة المعارف، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- تقييد العلم، صدره وحققه يوسف العث، دار إحياء السنة النبوية، ط٢، ١٩٧٤م.
- الدارقطني، علي بن عمر، السنن، حققه شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت-لبنان، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- العلل، تحقيق وتخرّيج الدكتور محفوظ الله السلفي، الرياض-السعودية، دار طيبة، ط١، ١٩٨٥م.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت-لبنان، دار إحياء السنة النبوية (د.ت).
- المراسيل، تحقيق شعيب الأرنؤوط، بيروت-لبنان، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي محمد البجاوي، بيروت-لبنان، دار المعرفة، (د.ت).
- سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت -لبنان، مؤسسة الرسالة، تواريخ مختلفة للطباعة.
- تذكرة الحفاظ، تحقيق عبدالرحمن المعلمي، بيروت -لبنان، دار إحياء التراث العربي، (د.ت).
- ابن راهويه، إسحاق، المسند، تحقيق د. عبدالغفور عبدالحق البلوشي، المدينة المنورة-السعودية، مكتبة الإيمان، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي، تحقيق د.همام سعيد، الزرقاء-الأردن، مكتبة المنار، ط١، ١٩٨٧م.
- الزرقي، عادل بن عبدالمكور، تاريخ البخاري، الرياض-السعودية، دار طويق، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- الزيلعي، محمد بن عبدالله بن يوسف، نصب الراية لأحاديث الهداية، مصر -القاهرة، دار الحديث، (د.ت).

- ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، لبنان - بيروت، دار صادر، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد، المصنف، تحقيق وتعليق سعيد اللحام، بيروت - لبنان، دار الفكر، ط١، ١٩٨٩م .
- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، المقنمة (علوم الحديث)، تحقيق نور الدين عتر، المكتبة العلمية، ط١٩٨١م.
- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، المصنف، حققه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت - لبنان، من منشورات المجلس العلمي .
- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، حققه وخرج أحاديثه حمدي السلفي، القاهرة - مصر، مكتبة ابن تيمية، (د.ت).
- —، المعجم الأوسط، تحقيق د. محمود طحان، الرياض - السعودية، مكتبة المعارف، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- —، المعجم الصغير، تحقيق محمد شكور امرير، بيروت وعمان، المكتب الإسلامي ودار عمار، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- —، الدعاء، دراسة وتحقيق وتخرير د. محمد سعيد البخاري، بيروت - لبنان، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- —، مسند الشاميين، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، بيروت - لبنان، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- —، الأوائل، تحقيق وتخرير محمد شكور امرير، بيروت وعمان، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، شرح معاني الآثار، حققه محمد زهدي النجار، ومحمد سيد جاد الحق، بيروت - لبنان، عالم الكتب ط١٩٩٤م .
- —، شرح مشكل الآثار، حققه شعيب الأرنؤوط، بيروت - لبنان، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٤م.
- الطيالسي، أبو داود سليمان بن أحمد، المصنف، ترتيب أحمد البناء، بيروت - لبنان، المكتبة الإسلامية، ط٢، ١٤٠٠هـ .
- ابن أبي عاصم، الأحاد والمثاني، تحقيق د. باسم فيصل الجوابرة، الرياض - السعودية، دار الراية، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبدالله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق مجموعة من الباحثين، نشر وزارة الأوقاف - المغرب، ١٤١١هـ.
- —، الاستيعاب، بهامش الإصابة، بيروت - لبنان، دار الكتاب العربي، (د.ت).

- الاستنكار، حققه وعلق عليه حسان عبدالمنان ود. محمود القيسية، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، مؤسسة النداء، ط٤، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- عبيد، محمد عبدالكريم، تخرّيج الأحاديث المرفوعة الممسدة في التاريخ الكبير، الرياض-السعودية، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- العجلي، أحمد بن عبدالله بن صالح، تاريخ الثقات بترتيب الهيثمي، تحقيق د. عبدالمعطي القلعجي، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ابن عدي، أبو أحمد عبدالله بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، بيروت-لبنان، دار الفكر، ط١٩٨٥، ٢م.
- العراقي، عبدالرحيم بن الحسين، المغني عن حمل الأمفار، مطبوع بهامش إحياء علوم الدين، بيروت-لبنان، دار الندوة الجديدة، (د.ت).
- العراقي، ولي الدين أحمد بن عبدالرحيم، تحفة التحصيل، ضبط نصه وعلق عليه عبدالله نواره، الرياض-السعودية، مكتبة الرشد، ط١٤١٩، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، بيروت-لبنان، دار الفكر، ١٩٩٥م.
- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو، الضعفاء الكبير، تحقيق د. عبد المعطي قلعجي، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٨٤م.
- العلاني، صلاح الدين بن خليل، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق حمدي السلفي، بيروت-لبنان، عالم الكتب، ط٢، ١٩٨٦م.
- ابن فورك، محمد بن الحسن، مشكل الحديث وبيانه، حققه موسى محمد علي، بيروت-لبنان، عالم الكتب، ط١٩٨٥، ٢.
- ابن قانع، أبو الحسين عبدالباقي، معجم الصحابة، تحقيق صلاح المصراطي، المدينة المنورة-السعودية، مكتبة الغرباء الأثرية، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم، تأويل مختلف الحديث، بيروت-لبنان، دار الكتاب العربي، (د.ت).
- القضاعي، عبدالله بن سلامة، مسند الشهاب، حققه حمدي عبدالمجيد السلفي، بيروت-لبنان، مؤسسة الرسالة، ط١٤٠٥، ١٩٨٥.
- ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد، بيان الوهم والإيهام، تحقيق د. الحسين آيت سعيد، الرياض-السعودية، دار طيبة، ط١، ١٩٩٧م.
- —، تهذيب مختصر سنن أبي داود، مطبوع مع مختصر المنذري ومعالم السنن، تحقيق محمد حامد الفقي، وأحمد محمد شاكر، القاهرة-مصر، مكتبة السنة المحمدية، (د.ت).

- —، البداية والنهاية، بيروت-لبنان، دار الفكر العربي، (د.ت).
- ابن الكيال، محمد بن أحمد بن يوسف، الكواكب النيرات، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، بيروت-لبنان، عالم الكتب، ومكتبة النهضة الحديثة، ط ١٤٠٧هـ، ٢٠٠٧م.
- اللكنوي، أبو الحسنات محمد عبد الحي، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، حققه عبدالفتاح أبو غدة، حلب-سوريا، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط ٣، ١٩٨٧م.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، السنن، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت-لبنان، المكتبة العلمية، (د.ت).
- مالك، ابن أنس، الموطأ، حققه محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت-لبنان، دار إحياء التراث العربي، (د.ت).
- ابن المبارك، عبدالله، الزهد والرقائق، تحقيق أحمد فريد، الرياض-السعودية، دار المعراج الدولية، ط ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ابن المديني، علي بن عبدالله، العلل، تحقيق حسام محمد، الكويت، غراس للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- المزني، جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تهذيب الكمال، حققه د. بشار عواد معروف، بيروت-لبنان، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٩٨م.
- —، تحفة الأشراف، تحقيق، عبدالصمد شرف الدين، دار الكتب العلمية، (د.ت).
- مسلم، ابن الحجاج النيسابوري، الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت-لبنان، دار إحياء الكتب العربية، (د.ت).
- المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى، التنكيل، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
- مغلطاي، علاء الدين أبو عبدالله بن قليج، الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، اعتنى به قسم التحقيق في دار الحرمين، الرياض-السعودية، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ابن منصور، سعيد، السنن، حققه حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، (د.ت).
- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت-لبنان، دار صادر، (د.ت).
- النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الصغرى (المجتبى)، بيروت-لبنان، دار الفكر، مصورة عن الطبعة الأولى، ١٩٣٠م.
- —، السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار البنداري وسيد كسروي، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.

- — عمل اليوم والليلة، تحقيق د. فاروق حمادة، بيروت-لبنان، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.
- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حلية الأولياء، بيروت-لبنان، دار الفكر، (د.ت).
- —، معرفة الصحابة، تحقيق عادل بن يوسف العزازي، الرياض-السعودية، دار الوطن، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨.
- النووي، يحيى بن شرف الدين، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، حققه عرفان حصونة، بيروت-لبنان، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ط٣، ١٩٨٢م.
- أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، المسند، حققه حسين سليم أسد، دمشق-سوريا، وبيروت-لبنان، دار المأمون للتراث، ط١، ١٩٩٢، ٢م.

Abstract

Allan, Ali Abdulla, Holy Quran sciences, Al-Iman Al-Gordobi Interpretation (Al Jami' "collector" of Quran Regulations), doctoral dissertation, Yarmouk University , 2005 A.p (Supervised by: Prof. Dr. Faddel Abbas).

Holy Quran sciences are issues and topics which facilitate better understanding of God speech in his book as he intend. Therefore scientists care of that was great.

They made knowledge of it as necessary requirement for the interpreter.

This study is to highlight the effort of genius (Imam) i.e: Al-Gordobi, Moh'd Ben Ahmad (671 Hijra) in Quran sciences issues interpretation (Al-Jami' of Quran regulations).

Some important aspects hereby: it provides scholars and learners with opinions of Quran sciences.

Scientists preceded: Al-Zarkashi (794 H) and his book (evidence in Quran sciences) as they are basic relevant references.

Al-Gordobi had saved sayings of former scientists as Al-Anbari (328 H) and AL-Baqlani (403 H) in Quran sciences.

This study has taken the opinion of Al Imam Al-Gordobi in the following issues: Holy Quran inspiration classified as (Mekci and Madani) in Quran, the seven letters; (accents that Quran was inspired to facilitate speak it by Arab Tribes) and Quran reading and relevant benefits, collecting the Quran in (Moshaf) heriditally; ordering Quran verses and texts (Sowar & Ayaat); Quran non-imitant that testifies the honesty of the prophet Moh'd "peace upon him" and it is created by God; interpretation concept, benefits, types ranks of interpreters of the companions, Quran language (Arabian & strange); the stricted and the similar; (Al-Naskh: new verse cancels older one) ,its concept, conditions, basics and divisions.

I compared it with opinion of the most well -know interpreters and classifying in Quran sciences, and Al-Sunna: (prophet tradition_ explainers with discuss and favoring some opinions after studying the novels evident of these issues currently by showing the judgment of there reference (correct / week), therefore this study participated in fundamentalization of the studied issues.

Iman AL Gordobi was signified by Auditing and unique in studying issues that rarely studied. He had left clear impact to the followers by illustrating sayings of familiar interpreters as he was affected by those preceded him.